الشيخ الإمام داعية الإسلام
محمد متولى الشعراوى

الفقه الإسلامي الميسر

وأدلته الشرعية

على طريقة السؤال والجواب

جمع مادته العلمية ورتبها وحقق نصوصه
وخرج أحاديثه وكتب حواشيه

مركز التراث لخدمة الكتاب والسنة

حازت شرف طباعته
مكتبة التراث الإسلامي
٨ شارع الجمهورية عابدين - ت: ٣٩١١٣٩٧

حقوق الطبع محفوظة
للناشر
الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

مكتبة التراث الإسلامي
8 شارع الجمهورية عابدين القاهرة

Email: abdallahaggag@hotmail.com

Islamic Turath Book Shop ت: 3911397 - 3925677 فاكس: 3913406

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمدَ للَّهِ نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذُ باللَّه من شُرور أَنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهدِه اللَّه فلا مُضِلَّ له ، ومَنْ يُضلل فلا هادي له ، وأشهد أنْ لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ .

[آل عمران : ١٠٢] .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾

[النساء : ١] .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ . [الأحزاب] .

- ١ -

ثم أما بعد ... فإن الفِقه - بالكسر - العلم بالشيء ؛ والفهم له ، والفطنة ، - وبالضم - إذا صار فقيهًا عالماً . وغلب على علم الدين لشرفه وتخصيصًا بعلم الفروع منها . ولذا دعا النبى ﷺ لابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما فقال : « اللَّهُم فقهه فى الدين وعلمه التأويل »[(١)] . أى : فهمه .

ومنه حديث سلمان رضى اللَّه تعالى عنه ؛ أنه نزل على نبطية بالعراق فقال لها : هل هاهنا مكان نظيف أصلى فيه ؟ فقالت : طهر قلبك وصل حيث شئت . فقال : فقهت . أى : فهمت ، وفطنت للحق ؛ والمعنى الذى أرادت . وقال الأصفهانى : الفقه هو التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد ، فهو أخص

(١) رواه أحمد فى المسند [١/٢٦٦] ، وفى البخارى [١٤٣] ، ومسلم [٢٤٧٧/١٣٨] . « اللَّهُم فقهه » .

من العلم . قال تعالى : ﴿ فَمَالِ هَٰؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ [النساء : ٧٨] وقال تعالى : ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقون : ٧] . إلى غير ذلك من الآيات . والفقه : العلم بأحكام الشريعة . يقال: فقه الرجل فقاهة .

قال السرقسطى : فقهت عنك فقهًا : فهمت . وفقه فقهًا : صار فقيهًا ، وفقهت الرجل : غلبته فى الفقه [١] . وفقه أى : فهم فقهًا ، وفقهه : أى فهمه ، وتفقه إذا طلبه فتخصص به .

قال تعالى : ﴿ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ ﴾[٢] [التوبة : ١٢٢] .

– ٢ –

وهذا الكتاب لألئ ودرر أفاض اللّه تعالى بها على شيخنا الجليل رحمة اللّه تعالى ورضوانه وبركاته عليه ؛ كانت منثورة بين طيات الكتب والرسائل والدروس وحلقات العلم . فآثرنا بحول اللّه تعالى وقوته وتوفيقه ومدده أن نجمعها ونرتبها على الأبواب الفقهية ، وكتابة الحواشى الشارحة والمكملة ، وتخريج الأحاديث والتعليق عليها .. وذلك لأهميتها وضرورتها للمسلمين فى هذا الزمن الذى نعيشه ، واللّه تعالى نسأل أن ينور له فى قبره وأن يجعله روضة من رياض الجنة وأن يعامله بالجبر لا بالحساب ، وبالفضل لا بالعدل ، وبالإحسان لا بالميزان ، وأن يسكنه أعلا الجنان مع الذين أنعم اللّه تعالى عليهم من النبيين والصديقين والشهداء ، إنه سبحانه ولى ذلك والقادر عليه ، وصل اللّهم وسلم وبارك على عبدك ونبيك ورسولك ومصطفاك وخيرتك من خلقك سيدنا محمد وعلى آله وأزواجه أمهات المؤمنين وأصحابه الغر الميامين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . ونحن معهم برحمتك يا أرحم الراحمين ، وآخر دعوانا أن الحمد للّه رب العالمين .

شهر الخير ربيع الأول ١٤٢٣ هـ
الموافق يونيــــــو ٢٠٠٢ م

عبد اللّه حجاج

---

(١) انظر الأفعال [٤٨/٤] ، والمثلث للبطليوسى [٣٤٤/٢] .

(٢) مفردات ألفاظ القرآن ، كتاب الفاء – فقه .

نبذة مختصرة
عن فضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى رحمه الله

- ولد فضيلة الشيخ الإمام داعية الإسلام « محمد متولى الشعراوى » فى ١٦ من أبريل عام ١٩١١ بقرية « دقادوس »[1] مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية .
- أتم حفظ القرآن الكريم بكُتَّاب القرية وعمره أحد عشر عامًا .
- ألحقه والده رحمة الله تعالى عليه بالمعهد الابتدائى الأزهرى بالزقازيق عام ١٩٢٦م ، ثم التحق بالقسم الثانوى ، وحصل على الشهادة الثانوية الأزهرية عام ١٩٣٦م .

---

(١) دقادوس : قرية قديمة جدًّا تقع شرق النيل - فرع دمياط - وكانت تتبع الشرقية واسمها فى العصر الفرعونى : « أتاوكاتوس » وفى العصر القبطى : « تاكادوس » ، والعربى « تقدوس » و « دقادوس » هى الآن تابعة لمدينة ميت غمر محافظة الدقهلية .
اشتهرت قديماً بصناعة تجليد الكتب وصناعة الحصير الريفى ، وتشتهر إحدى عائلاتها بتجبير وعلاج كسور العظام .
تضم أيضًا مساجد عديدة لشيوخ أجلاء بعضهم من آل بيت النبى صلى الله عليه وسلم منها : مسجد محمد شمس الدين البارز ، ومسجد سيدى عبد الله الأنصارى ، ومسجد سيدى أبى بكر السطوحى - تلميذ السيد البدوى - ومسجد محمد نصر الدين الأربعين . تناقلت الصحف أخبار دقادوس فى عام ١٩٣٠م عندما حدثت اضطرابات بها لامتناع أهلها عن التصويت فى الانتخابات المزورة ضد حزب الوفد والتى قام بها إسماعيل صدقى باشا وسقط فيها شهداء وقتل فيها ضابط وظلت تحت حصار قوات - الهجانة - فترة طويلة وقد طبق فيها حظر التجول من الغروب وحتى الصباح .

- التحق رضى الله تعالى عنه بكلية اللغة العربية عام ١٩٣٧م وحصل على عالية اللغة العربية عام ١٩٤١م ، ثم حصل على العالمية وإجازة التدريس عام ١٩٤٣م .
- بدأ حياته العملية مدرسًا بمعهد طنطا الأزهرى ، ثم معهد الإسكندرية ، ثم معهد الزقازيق ، ثم معهد طنطا مرة أخرى .
- عمل مدرسًا للتفسير والحديث بكلية الشريعة بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة عام ١٩٥١م .
- وبعد عودته من المملكة العربية السعودية عُين فضيلته وكيلًا لمعهد طنطا الأزهرى .
- تولى رضى الله تعالى عنه منصب مدير الدعوة الإسلامية بوزارة الأوقاف عام ١٩٦١م بمحافظة الغربية .
- عين فضيلته مفتشًا للعلوم العربية بالأزهر الشريف عام ١٩٦٢م .
- اختاره فضيلة الإمام الأكبر الشيخ « حسن مأمون » شيخ الأزهر مديرًا لمكتبه عام ١٩٦٤م .
- ابتُعث رئيسًا لبعثة الأزهر الشريف فى الجزائر - بعد استقلالها - عام ١٩٦٦م . وأشرف خلال مدة بعثته بالجزائر على وضع مناهج دراسية للغة العربية بها .
- فى عام ١٩٧٠م عين أستاذًا زائرًا بكلية الشريعة بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة ثم رئيسًا لقسم الدراسات العليا بها حتى عام ١٩٧٢م .
- سطع نور فضيلة الشيخ الإمام « محمد متولى الشعراوى » - كداعية إسلامى من طراز فريد - فى عام ١٩٧٣م من خلال التليفزيون المصرى ثم العربى ، فكان نورًا على نور هدى الله به الخلق الكثير والجم الغفير وكانت إطلالته

يوم الجمعة على محبيه ومريديه يوم عيد تتنزل فيه الرحمات ويباهى به اللَّه تعالى ملائكته [(١)] .

○ اختاره السيد « ممدوح سالم » رئيس مجلس وزراء مصر الأسبق وزيرًا للأوقاف عام ١٩٧٦م .

○ أُعيد اختيار فضيلته وزيرًا للأوقاف ، ووزيردولة لشئون الأزهر فى التشكيل الجديد لوزارة السيد « ممدوح سالم » عام ١٩٧٧م .

○ وبعد أن قدم الكثير والكثير ، لبلده مصر ولأمته العربية والإسلامية ، رأى فضيلته أن من الأفضل له ولدعوته أن يكون حرًا فى البلاغ عن ربه فقدم استقالته من مهام الوزارة فى ١٥/١٠/١٩٧٨م.

○ منحه الرئيس الراحل « محمد أنور السادات » وسام الاستحقاق عام ١٩٧٦م .

○ بعد أن تحرر من قيود الوزارة انطلق رضى اللَّه تعالى عنه إلى مشارق الأرض ومغاربها داعيًا إلى اللَّه تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة ، موضحًا سماحة الإسلام ووسطيته ، مفندًا لما يحاول البعض أن يلصقه بالإسلام من مفاهيم ضالة ، فقام بزيارة الهند عام ١٩٧٧م ، وباكستان عام ١٩٧٨م ، والمملكة المتحدة عام ١٩٧٧م ، والولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨٣م

---

(١) روى النسائى فى المجتبى [٥٤٢٦/٢٤٩/٨] وصححه الألبانى عن أبى سعيد الخدرى قال : قال معاوية رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم خرج على حلقة – يعنى من أصحابه – فقال : « ما أجلسكم ؟ قالوا : جلسنا ندعو اللَّه ونحمده على ما هدانا لدينه ، ومن علينا بك قال : آللَّه ما أجلسكم إلا ذلك ؟ قالوا : آللَّه ما أجلسنا إلا ذلك ، قال : أما أنى لم أستحلفكم تهمة لكم ، وإنما أتانى جبريل عليه السلام فأخبرنى أن اللَّه عز وجل يباهى بكم الملائكة » .

وكندا عام ١٩٨٣ ، وكثيرًا من البلاد الأوروبية والآسيوية ؛ حاملًا فى قلبه كتاب اللَّه تعالى وسنة رسوله صلى اللَّه عليه وسلم مؤديا واجب البلاغ عن ربه تعالى وعن رسوله صلى اللَّه عليه وسلم .

- عين عضوًا بمجمع البحوث الإسلامية عام ١٩٨٠م .
- اختير عضوًا بمجمع اللغة العربية بالقاهرة عام ١٩٨٧م .
- منحه الرئيس « محمد حسنى مبارك » وسام الجمهورية من الطبقة الأولى عام ١٩٨٨م فى الاحتفال بيوم الدعاة .
- حصل على جائزة الدولة التقديرية عام ١٩٨٨م .
- حصل على جائزة دبى الدولية لخدمة القرآن الكريم عام ١٩٧٧م .
- انتقل رضى اللَّه تعالى عنه إلى رحمة اللَّه تعالى فى فجر يوم الأربعاء ١٩٩٨/٦/١٧م الموافق ٢٣ صفر ١٤١٩هـ فى منزله العامر بالهرم ودفن بمسقط رأسه فى « دقادوس » ، وكان يومًا مشهودًا اتسعت فيه القرية لاحتضان ما يقرب من مليونى شخص يودعون شيخهم إلى مثواه الأخير ، وقد قام الأزهر الشريف بعمل سرادق عظيم بجوار بيته بالحسين لتلقى العزاء فيه ، وقد أمّ السرادق العديد من الوفود العربية والإسلامية الشعبية والرسمية ، وشارك الشعب المصرى بكل طوائفه فى تلقى العزاء ، فكان الكل يعزى الكل فى مصاب الأمة الفادح .
- مُنح قلادة الجمهورية رفيعة المستوى من السيد « محمد حسنى مبارك » رئيس جمهورية مصر العربية عام ١٩٩٨م لاسم فضيلته بعد انتقاله إلى رحمة اللَّه تعالى .
- ومنح وسام سمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان من المرتبة الرفيعة .
- وخير ما قدمه فضيلة الشيخ الإمام « محمد متولى الشعراوى » لأمته العربية والإسلامية ، خواطره حول القرآن الكريم التى تذاع فى جميع أنحاء العالم مرئية ومسموعة ومقروءة وعلى أقراص الـ CD .

○ تذخر المكتبة الإسلامية بالعديد من كتب فضيلته فى كافة فروع العلم والمعرفة ، وإن كانت جميعها تنهل من المورد الصافى والمعين الذى لا ينضب ألا وهو : « تفسير الشعراوى » ، وإذا كان التفسير قد أُلقى فى شكل دروس وحلقات ، وطبع مسلسلًا حسب ترتيب القرآن العظيم ، فإن الكتب الأخرى هى تفسير موضوعى لآيات جمعت بعناية فائقة ، ورتبت ترتيبًا جيدًا ، وروجعت مراجعة علمية دقيقة .

ويجدر التنويه إلى أن فضيلة الإمام قبل رحيله لم يعهد إلا لمكتبة التراث الإسلامى ودار أخبار اليوم بطباعة كتبه ، وأقر ذلك ورثته بعد رحيله ، ووافقوا عليه .

لذا فإن كافة الكتب التى تصدر عن غير مكتبة التراث الإسلامى ودار أخبار اليوم هى كتب غير صحيحة النسبة للشيخ ، أو على حد تعبير فضيلته : « إن أصابوا فى شىء فقد أخطأوا فى أشياء » .

فاللهم يا من لا يُرجى إلا فضله ، ولا يُسأل إلا عفوه ، ولا يدوم إلا ملكه أنزل على قبره الضياء والنور ، والفسحة والسرور ، وجازه بالإحسان إحسانًا ، وبالسيئات عفوًا وغفرانًا ، حتى يكون فى بطون الألحاد من المطمئنين ، وعند قيام الأشهاد من الآمنين ، وبجودك ورضوانك من الواثقين ، وإلى أعلا درجاتك من السابقين ، برحمتك يا أرحم الراحمين . وصل اللَّهُم وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه . والحمد للَّه رب العالمين .

عبد اللَّه حجاج

المدير العام

لمركز التراث لخدمة الكتاب والسنة

باب
الإسلام .. والإيمان

أركان الإسلام

السؤال : **هل العبادة هى كل أركان الإسلام ؟**

الجواب : الناس تعتقد أن العبادة هى أركان الإسلام الخمسة : « شهادة أن لا إله إلا اللّه وأن محمدًا رسول اللّه ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا »(1) نقول إن هذه هى الأُسس التى يقوم عليها الدين .

---

(1) أخرج البخارى [8] ، ومسلم [16/22] عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنهما عن النبى ﷺ ، قال : بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا اللّه وأن محمداً رسول اللّه ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان .

وفى رواية عند مسلم [16/19] : « بنى الإسلام على خمسة : على أن يوحد اللّه . وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، والحج .

وفى رواية [16/20] : « .. على أن يعبد اللّه ويكفر بما دونه .. »

قال الحافظ ابن حجر فى الفتح : قوله : « على خمس » أي : دعائم . وصرح به عبد الرزاق في روايته . وفي رواية لمسلم على خمسة أي : أركان . فإن قيل : الأربعة المذكورة مبنية على الشهادة إذ لا يصح شيء منها إلا بعد وجودها فكيف يضم مبني إلى مبني عليه في مسمى واحد أجيب : بجواز ابتناء أمر على أمر ينبني على الأمرين أمر آخر . فإن قيل : المبني لا بد أن يكون غير المبني عليه أجيب : بأن المجموع غير من حيث الانفراد عين من حيث الجمع . ومثاله البيت من الشعر يجعل على خمسة أعمدة أحدها أوسط والبقية أركان فما دام الأوسط قائما فمسمى البيت موجود ولو سقط مهما سقط من الأركان فإذا سقط الأوسط سقط مسمى البيت فالبيت بالنظر إلى مجموعه شيء واحد وبالنظر إلى أفراده أشياء . وأيضا فبالنظر إلى أسه وأركانه الأس أصل والأركان تبع وتكملة . =

= « **تنبيهات** » : « **أحدها** » : لم يذكر الجهاد ؛ لأنه فرض كفاية ولا يتعين إلا في بعض الأحوال ولهذا جعله ابن عمر جواب السائل وزاد في رواية عبد الرزاق في آخره : وإن الجهاد من العمل الحسن . وأغرب ابن بطال فزعم أن هذا الحديث كان أول الإسلام قبل فرض الجهاد ، وفيه نظر بل هو خطأ ؛ لأن فرض الجهاد كان قبل وقعة بدر ، وبدر كانت في رمضان في السنة الثانية وفيها فرض الصيام والزكاة بعد ذلك والحج بعد ذلك على الصحيح .

« **ثانيها** » : قوله : « شهادة أن لا إله إلا اللّٰه » وما بعدها مخفوض على البدل من خمس ويجوز الرفع على حذف الخبر والتقدير : منها شهادة أن لا إله إلا اللّٰه . أو على حذف المبتدأ والتقدير : أحدها شهادة أن لا إله إلا اللّٰه . فإن قيل : لم يذكر الإيمان بالأنبياء والملائكة وغير ذلك مما تضمنه سؤال جبريل – عليه السلام – أجيب : بأن المراد بالشهادة تصديق الرسول فيما جاء به فيستلزم جميع ما ذكر من المعتقدات. وقال الإسماعيلي ما محصله : هو من باب تسمية الشيء ببعضه كما تقول : قرأت الحمد وتريد جميع الفاتحة وكذا تقول مثلا : شهدت برسالة محمد وتريد جميع ما ذكر . واللّٰه أعلم .

« **ثالثها** » : المراد بإقام الصلاة : المداومة عليها أو مطلق الإتيان بها والمراد بإيتاء الزكاة : إخراج جزء من المال على وجه مخصوص .

« **رابعها** » : اشترط الباقلاني في صحة الإسلام تقدم الإقرار بالتوحيد على الرسالة ولم يتابع مع أنه إذا دقق فيه بان وجهه ويزداد اتجاها إذا فرقهما فليتأمل .

« **خامسها** » : يستفاد منه تخصيص عموم مفهوم السنة بخصوص منطوق القرآن ؛ لأن عموم الحديث يقتضي صحة إسلام من باشر ما ذكر ومفهومه أن من لم يباشره لا يصح منه وهذا العموم مخصوص بقوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم ﴾ [الطور : ٢١] على ما تقرر في موضعه . =

= « سادسها » : وقع هنا تقديم الحج على الصوم وعليه بنى البخاري ترتيبه لكن وقع في مسلم من رواية سعد بن عبيدة عن ابن عمر بتقديم الصوم على الحج قال : فقال رجل : والحج وصيام رمضان . فقال ابن عمر : لا .. صيام رمضان والحج هكذا سمعت من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . انتهى .
ففي هذا إشعار بأن رواية حنظلة التي في البخاري مروية بالمعنى ؛ إما لأنه لم يسمع رد ابن عمر على الرجل لتعدد المجلس ، أو حضر ذلك ثم نسيه . ويبعد ما جوزه بعضهم أن يكون ابن عمر سمعه من النبي صلى اللَّه عليه وسلم على الوجهين ونسي أحدهما عند رده على الرجل ووجه بعده أن تطرق النسيان إلى الراوي عن الصحابي أولى من تطرقه إلى الصحابي كيف وفي رواية مسلم من طريق حنظلة بتقديم : « الصوم على الحج » ولأبي عوانة من وجه آخر عن حنظلة أنه جعل : « صوم رمضان » قبل فتنويعه دال على أنه روي بالمعنى . ويؤيده ما وقع عند البخاري في التفسير بتقديم : « الصيام على الزكاة » أفيقال إن الصحابي سمعه على ثلاثة أوجه ؟! هذا مستبعد . واللَّه أعلم .
فروى مسلم [١٢/١٠] عن أنس بن مالك رضى اللَّه تعالى عنه قال : نهينا أن نسأل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم عن شيء . فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل . فيسأله ونحن نسمع . فجاء رجل من أهل البادية . فقال : يا محمد ! أتانا رسولك . فزعم لنا أنك تزعم أن اللَّه أرسلك ، قال : « صدق » . قال : فمن خلق السماء ؟ قال : « اللَّه » . قال : فمن خلق الأرض ؟ قال : « اللَّه » . قال : فمن نصب هذه الجبال ، وجعل فيها ما جعل ؟ قال : « اللَّه » ، قال : فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال آلله أرسلك ؟ قال : « نعم » . قال : وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا . قال : « صدق » . قال : فبالذي أرسلك آلله أمرك بهذا ؟ قال : « نعم » . قال : وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا . قال : « صدق » . قال : =

لقد ارتضى لنا ربنا سبحانه هذا الدين القويم لنكون على صلة به دائمة حتى لا يستحوذ علينا الشيطان .. وحتى نتعرض لنفحاته وعطائه وفيضه فى كل وقت وحين . فالصلاة بعد الصلاة تعطينا تلك الشحنة الإيمانية التى تقينا من الانحراف عن المنهج وتشدّنا إلى اللّٰه تبارك وتعالى .. وكذلك الصوم ، والزكاة ، والحج .

إذن .. كل عمل صالح هو عبادة للّٰه تعالى .. وعلى هذا فكلما أحسسنا بفتور الهمة وظُلمة النفس لجأنا إلى اللّٰه تعالى طاعة لأمره والتزاماً بنهيه والمثول بين يديه خاضعين خاشعين ليعيد إلينا توازننا الإيمانى .. كما نفعل عندما تضعف البطارية فنضعها على مصدر الكهرباء القوى لتُشحنَ من جديد - وللّٰه تعالى المثل الأعلى - والإسلام يشمل منهج الحياة كلها .. إنه يغطى كل حركة فى الحياة .

وأنا لا أريد أن أدخل فى جدل عقيم مع الذين يقولون إن أركان الإسلام هى الإسلام .. وأنك ما دمت تصلى وتزكى وتصوم وتحج .. فقد ضمنت اللّٰه إلى جوارك ، فلك بعد ذلك أن تفعل ماشئت وأن تترك ما شئت واترك حركة الدنيا دون ضوابط إيمانية تحكمها !

أقول لهؤلاء جميعًا : لن أناقش ما تقولون ولكنى فقط سأتحدث عن فرض واحد وهو الصلاة فلكى نقيم الصلاة لابد لنا من مقومات حياة تمكننا من الوقوف بين يدى اللّٰه تعالى .

= فبالذي أرسلك آلله أمرك بهذا ؟ قال : « نعم » . قال : وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا . قال : « صدق » . قال : فبالذي أرسلك آلله أمرك بهذا ؟ قال : « نعم » . قال : وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا . قال : « صدق » . قال ، ثم ولى قال : والذي بعثك بالحق ! لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن . فقال النبي صلى اللّٰه عليه وسلم : « لئن صدق ليدخلن الجنة » .

إن أول ما يجب أن نفعله للوقوف بين يدى الله ولتصح الصلاة هو : أن نستر عورتنا .. ولا أريد أن أقول : أريد ثوبًا أو غير ذلك .. وإنما أقول أريد قطعة من القماش نستر بها عورتنا .. هذه القطعة من القماش تحتاج إلى القطن ، والقطن يحتاج إلى من يزرعه .. والزرع يحتاج إلى حرث وبذور ورى .. قد تكون البذور موجودة عندنا ، وقد تكون غير موجودة .. وفى هذه الحالة لابد أن نستوردها من الخارج .. ولابد لكى نزرع أن نحرث الأرض وحتى يتم ذلك لابد أن يكون هناك محراث من الصلب .. ذلك المحراث البسيط الذى كان يستعمله الإنسان الأول .

كذلك نحن محتاجون أن نبحث فى الجبال عن خام الحديد .. وأن يصهر ليصنع منه هذا المحراث .. ومحتاجون إلى حداد يأخذ هذا الحديد المصهور ويصنع منه سلاحًا حادًا .. ثم من يُحضره لنا حتى نستخدمه .. ثم بعد ذلك عندما ينضج القطن فإننا فى حاجة إلى من يجنيه .. ثم من يحمله إلى المحلج ، ثم من يحمله إلى المغزل ليصبح خيوطًا .. ثم إلى النساج ليصبح قماشًا ، وبعد ذلك إلى التاجر الذى سيبيعه لنا .. كل هذه المراحل لابد منها حتى أقف بين يدى الله سبحانه وتعالى مستور العورة ليتقبل منى صلاتى .

إننى - لكى أقوى على أداء الصلاة - محتاج لما يقيم أَوَدِى .. إلى لقمة آكلها حتى أستطيع الركوع والسجود .. لقمة تعطينى القوة لأفعل ذلك .

إن هذا الرغيف من الخبز الذى أشتريه من البقال وراءه قصة طويلة من العمل ابتداء من الذى زرع القمح ، إلى الذى طحنه وجعله دقيقًا ، وإلى الذى عجنه ثم خبزه ، وإلى الذى جاء به إلى البقال لأشتريه .

وهكذا نرى أن ما نحتاجه لنؤدى الصلاة هو كمية عمل هائلة .. فإذا جلسنا جميعًا فى المساجد نصلى ولا نفعل شيئًا غير ذلك .. فمن الذى يأتينا

بقطعة قماش نستر بها عوراتنا ، وبرغيف خبز نقيم به حياتنا ؟! إن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .. ولذلك فإن العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه وهي بالطبع تشمل كل حركة صالحة في عمارة الكون [1] .

وما دام الله سبحانه وتعالى يريد الإنسان عابدًا .. فهو يريده عابدًا في بيته .. عابدًا في مكتبه .. عابدًا في المسجد .. عابدًا في الطريق .. عابدًا في كل حركة حياته .. الإسلام حث على الآداب العامة وجعل آدابًا حتى للطريق [2] .

إن الله سبحانه وتعالى قدر الثواب على حركة الحياة كلها .. لأن المنهج يشمل كل حركة الحياة .. وقدر الله تعالى فيه ثوابًا لمن يزور المريض[3] ، وأمر سبحانه

---

(١) قال الله تعالى في سورة البقرة : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة : ٢١] قال القرطبي : قوله سبحانه وتعالى : ﴿ ٱعْبُدُواْ ﴾ أمر بالعبادة له . والعبادة هنا عبارة عن توحيده والتزام شرائع دينه . وأصل العبادة الخضوع والتذلل يقال : طريق معبدة إذا كانت موطوءة بالأقدام . قال طرفة : وظيفا وظيفا فوق مَوْرٍ معبَّد .

والعبادة : الطاعة . والتعبد : التنسك . وعبدت فلانا : اتخذته عبدا .

(٢) روى البخارى [٢٣٣٣] ومسلم [٢١٢١/١١٤] عن أبي سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ؛ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إياكم والجلوس في الطرقات ، فقالوا : ما لنا بد ، إنما هى مجالسنا نتحدث فيها . قال : فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقها . قالوا : وما حق الطريق ؟ قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، وأمر بالمعروف ، ونهى عن المنكر .

(٣) روى مسلم [٢٥٦٩/٤٣] عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله عز وجل يقول يوم القيامة : يا ابن آدم مَرِضْتُ فلم تعُدْني . قال : يارب كيف أعُودُك وأنت رب العالمين ؟ قال : =

بالحكم بين الناس بالعدل حتى ولو كانوا غير مسلمين [1] ، وأمر سبحانه بحسن معاملة الجار[2] ، ورفع الأذى عن الطريق[3] ، وإعانة العاجز وغير القادر [4] .

= أما علمت أن عبدى فلانًا مَرِضَ فلم تعده . أَمَا علمت أنك لو عُدتَهُ لوجدتنى عنده ؟ يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى . قال : يارب وكيف أُطعمُك وأنت رب العالمين ؟ قال : أما علمت أنه استطعمك عبدى فلان فلم تُطعمه ؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندى ؟ يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى . قال : يارب كيف أَسقيك وأنت رب العالمين ؟ قال : استسقاك عبدى فلان فلم تسقه أما إنك لو سقيته وجدت ذلك عندى » .

(١) إشارة إلى قول الله تعالى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة : ٨] .

(٢) أخرج البخارى [٦٠١٦] ، ومسلم [٧٣/٤٦] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : « لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » .

(٣) ذكر الذهبى فى تذكرة الحفاظ [٢٤٦/٢٥٩/١] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال ؛ قال رسول الله ﷺ : « الإسلام بضع وسبعون بابًا أفضلها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان » .

(٤) روى مسلم [٣٨/٢٦٩٩] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا ، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على مُعسِر ، يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة . والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه . ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علماً ، سهل الله له به طريقًا إلى الجنة . وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله ، يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم ، إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده . ومن بطأ به عمله ، لم يُسرع به نَسَبُه » .

العبــــادة

السؤال : **يقول اللّٰه تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] .**
فما معنى العبادة هنا ؟

الجواب : اللّٰه سبحانه وتعالى خلقنا فى الحياة لنعبده .. كما قال تبارك وتعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] .

إذن .. فعلّة الخلق هى العبادة .. ولقد تم الخلق لتتحقق العبادة وتصبح واقعًا ولكن « العلة والمعلول » لا تنطبق على أفعال اللّٰه سبحانه وتعالى .. نقول ليس هناك علة تعود على اللّٰه جلّ جلاله بالفائدة ؛ لأن اللّٰه تبارك وتعالى غنىٌ عن العالمين .. ولكن العلة تعود على الخلق بالفائدة ؛ فاللّٰه سبحانه وتعالى خلقنا لنعبده . ولكن علة الخلق ليس لأن هذه العبادة ستزيد شيئًا فى ملكه تعالى وإنما عبادتنا تعود علينا نحن بالخير فى الدنيا والآخرة .. إن أفعال اللّٰه لا تعلل ، والمأمور بالعبادة هو الذى سينتفع بها (١) .

---

(١) قال القرطبي قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] قيل : إن هذا خاص فيمن سبق في علم اللّٰه أنه يعبده فجاء بلفظ العموم ومعناه الخصوص . والمعنى : وما خلقت أهل السعادة من الجن والإنس إلا ليوحدون .

قال القشيري : والآية دخلها التخصيص على القطع ؛ لأن المجانين والصبيان ما أمروا بالعبادة حتى يقال أراد منهم العبادة وقد قال اللّٰه تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ﴾ [الأعراف : ١٧٩] .

ومن خُلق لجهنم لا يكون ممن خُلق للعبادة فالآية محمولة على المؤمنين منهم وهو كقوله تعالى : ﴿ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ﴾ [الحجرات : ١٤] . وإنما قال =

= فريق منهم . ذكره الضحاك والكلبي والفراء والقتبي . وفي قراءة عبد الله : « وما خلقت الجن والإنس من المؤمنين إلا ليعبدون » وقال علي رضي الله تعالى عنه : أي وما خلقت الجن والإنس إلا لآمرهم بالعبادة . واعتمد الزجاج على هذا القول ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ﴾ [التوبة : ٣١] . فإن قيل : كيف كفروا وقد خلقهم للإقرار بربوبيته والتذلل لأمره ومشيئته ؟ قيل : تذللوا لقضائه عليهم ؛ لأن قضاءه جار عليهم لا يقدرون على الامتناع منه وإنما خالفهم من كفر في العمل بما أمره به . فأما التذلل لقضائه فإنه غير ممتنع منه .

وقيل : ﴿ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ ﴾ أي : إلا ليقروا لي بالعبادة طوعا أو كرها رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. فالكره ما يرى فيهم من أثر الصنعة . مجاهد : إلا ليعرفوني . الثعلبي : وهذا قول حسن ؛ لأنه لو لم يخلقهم لما عُرف وجوده وتوحيده . ودليل هذا التأويل قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾ [الزخرف : ٨٧] . ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف : ٩] . وما أشبه هذا من الآيات .

وعن مجاهد أيضا : إلا لآمرهم وأنهاهم . زيد بن أسلم : هو ما جُبلوا عليه من الشقوة والسعادة فخلق السُعداء من الجن والإنس للعبادة وخلق الأشقياء منهم للمعصية .

وعن الكلبي أيضا : إلا ليوحدون فأما المؤمن فيوحده في الشدة والرخاء ، وأما الكافر فيوحده في الشدة والبلاء دون النعمة والرخاء ، يدل عليه قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [لقمان : ٣٢] . الآية .

وقال عكرمة : إلا ليعبدون ويطيعون فأثيب العابد وأعاقب الجاحد .

وقيل : المعنى إلا لأستعبدهم . والمعنى متقارب تقول : عبد بين العبودة والعبودية وأصل العبودية الخضوع والذل . والتعبيد التذليل يقال : طريق معبد . والتعبيد =

ولكن هل العبادة هى الجلوس فى المساجد والتسبيح أم أنها منهج يشمل الحياة كلها .. فى بيتك وفى عملك وفى السعى فى الأرض ؟ ولو أراد الله سبحانه وتعالى من عباده الصلاة والتسبيح فقط لما خلقهم مختارين بل لخلقهم مقهورين لعبادته مثلهم مثل الكون وما فيه ما عدا الإنس والجن .. والله تبارك وتعالى له صفة القهر ، من هنا فإنه يستطيع أن يجعل من يشاء مقهورًا على عبادته .. مصداقًا لقوله جل جلاله : ﴿ لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ ۝٣ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَٰقُهُمْ لَهَا خَٰضِعِينَ ۝٤ ﴾ [الشعراء] .

فلو أراد الله أن يُخضِعَنا لمنهجه قهرًا لا يستطيع أحد أن يشذ عن طاعته .. وقد أعطانا الله الدليل على ذلك فى أجسادنا وفى أحداث الدنيا ما نحن مقهورون عليه ، فالجسد مقهور لله فى أشياء كثيرة . القلب ينبض ويتوقف بأمر الله دون إرادة منا ، والمعدة تهضم الطعام ونحن لا ندرى عنها شيئًا .. والدورة الدموية فى أجسادنا لا إرادة لنا فيها ، وأشياء كثيرة فى الجسد البشرى كلها مقهورة لله سبحانه وتعالى ، وليس لإرادتنا دخل فى عملها .

إذن .. ما يقع علىَّ فى الحياة الدنيا من أحداث أنا مقهور فيها ؛ ولا أستطيع أن أمنعها من الحدوث .. فلا أستطيع أن أمنع سيارة أن تصدمنى .. ولا طائرة أن تحترق بى .. ولا كل ما يقع علىَّ من أقدار الله فى الدنيا .

إذن .. فمنطقة الاختيار فى حياتى محددة ؛ فمثلًا لا أستطيع أن أتحكم فى يوم مولدى .. ولا فيمن هو أَبى ومن هى أُمى .. ولا فى شكلى هل أنا طويل أو قصير ؟ جميل أو قبيح ، شقى أو سعيد .. أو ما إلى ذلك .

= الاستعباد وهو أن يتخذه عبدا . وكذلك الاعتباد . والعبادة : الطاعة ، والتعبد : التنسك . فمعنى ﴿ لِيَعْبُدُونِ ﴾ ليذلوا ويخضعوا ويعبدوا .

وعلى هذا فمنطقة الاختيار فى الحياة هى التى جاء بها المنهج من الله تعالى فى أن أفعل أو لا أفعل . والله سبحانه وتعالى من صفاته القهار ، ولو شاء سبحانه أن يقهر خلقه كلهم على عبادته لكانوا كما أراد سبحانه ؛ ولكنه يريد من الإنس والجن عبادة عن محبوبية .. ولذلك خلقنا ولنا اختيار فى أن نأتيه أو لا نأتيه .. فى أن نطيعه أو نعصيه . فى أن نؤمن به أو لا نؤمن [1] .

---

(١) روى الخلال عن بقية بن الوليد قال : سألت الزبيدي والأوزاعي عن الجبر فقال الزبيدى أمر الله أعظم وقدرته أعظم من أن يجبر أو يعضل ولكن يقضى ويقدر ويخلق ويجبل عبده على ما أحب .

وروي عن أبى بكر المروذى قال : قلت لأبى عبد الله تقول : إن الله أجبر العباد . فقال : هكذا لا تقول ، وأنكر هذا وقال : ﴿ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [المدثر : ٣١] .

وقال المروزى : كتب إلى عبد الوهاب في أمر حسين بن خلف العكبرى وقال : إنه تنزه عن ميراث أبيه فقال رجل قدرى : إن الله لم يجبر العباد على المعاصي . فرد عليه أحمد بن رجاء فقال : إن الله جبر العباد ، أراد بذلك إثبات القدر . فوضع أحمد بن على كتابا يحتج فيه .. فأدخلته على أبى عبد الله وأخبرته بالقصة . قال : ويضع كتابا ! أنكر عليهما جميعا على ابن رجاء حين قال : جبر العباد ، وعلى القدري الذي قال لم يجبر ، وأنكر على أحمد بن على وضعه الكتاب واحتجاجه ، وأمر بهجرانه لوضعه الكتاب . وقال لي : يجب على ابن رجاء أن يستغفر ربه لما قال : جبر العباد .

فقلت لأبى عبد الله فما الجواب في هذه المسألة ؟ فقال : ﴿ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ .

قال الخلال : وأخبرنا المروزي فى هذه المسألة أنه سمع أبا عبد الله لما أنكر على الذى قال : لم يجبر ، وعلى من رد عليه : جبر ، فقال أبو عبد الله : =

....

○ ○ ○

= كلما ابتدع رجل بدعة اتسعوا في جوابها ، وقال : يستغفر ربه الذي رد عليهم بمحدثة ، أنكر على من رد شيئا من جنس الكلام إذا لم يكن له فيه إمام تقدم . قال المروزي : سمعت بعض المشيخة يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : أنكر سفيان الثورى « جبر » وقال : اللّٰه تعالى جبل العباد . هذه الأمور مبسوطة فى غير هذا الموضع وإنما المقصود التنبيه على أن السلف كانوا يراعون لفظ القرآن والحديث فيما يثبتونه وينفونه عن اللّٰه من صفاته وأفعاله ، فلا يأتون بلفظ محدث مبتدع فى النفي والإثبات ، بل كل معنى صحيح فإنه داخل فيما أخبر به الرسول ، والألفاظ المبتدعة ليس لها ضابط ، بل كل قوم يريدون بها معنى غير المعنى الذي أراده أولئك .

فتاوى ابن تيمية [٥/٤٣٠] .

شهـادة التوحيـد

السـؤال : ما هـو مفهـوم شهـادة لا إله إلا اللـه ، وشهادة أن محمدًا رسول اللّه ؟

الجواب : المؤمن حين يقول « لا إله إلا اللّه » .. فقد أعلن الإيمان باللّه تعالى ربًا وخالقًا وإلهًا .. وأسلم قياده للّه تعالى ؛ وهو بهذا الإعلان إنما يؤكد للدنيا كلها أنه لن ينحنى لأحد غير اللّه ، ولن يخضع لمخلوق ، بل إنّ ولاءه وحياته كلها للّه سبحانه وتعالى(١) .. وفي هذا عزة للمؤمن .. لأن الذى

---

(١) إشارة إلى ما جاء فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [الأنعام] .

وللحديث الذى أخرجه مسلم [٧٧١/٢٠١] عن عليٍّ بن أبى طالب رضى اللّه تعالى عنه عن رسول اللّه ﷺ ؛ أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال : « وجهتُ وجهى للذى فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين . إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى للّه رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أُمرت وأنا أول المسلمين . اللّهُم أنت الملك لا إله إلا أنت ، أنت ربى وأنا عبدك ، ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذُنوبى جميعًا . إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت ، واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئَهَا إلا أنت ، لبيك وسعديك والخير كله فى يديك ، والشر ليس إليك ، أنا بك وإليك ، تباركت وتعاليت استغفرك وأتوب إليك » . وإذا ركع قال : « اللّهُم لك ركعت ، وبك آمنت ، ولك اسلمت ، خشع لك سمعى وبصرى ، ومُخِّى وعظمى وعصبى » . وإذا رفع قال : « اللّهُم ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت =

ينحنى لغير اللّٰه ينحنى لكل الناس ويخضع ويحاول أن يُرضى هذا ويُرضى ذاك بإذلال نفسه وإهانتها .. ولكن الذى ينحنى للّٰه تعالى وحده قد أخذ عزة العبادة وتخلى عن ذل الدنيا . وهكذا نرى أن اللّٰه سبحانه وتعالى عندما وضع هذا الشرط لإعلان الإيمان .. قد جعله تأكيدًا لكرامة المؤمن . فالذى يعبد اللّٰه سبحانه وتعالى إنما يعبد الذى يعطى بلا حساب .. فعنده سبحانه مفاتيح كنوز السماوت والأرض .

أما من يطلب رضا الناس فإنه يطلب رضا من يسخرونه لهواهم ، ويحاولون أن يأخذوا منه ولا يعطوه ، ويستذلوه ويحققوا شهواتهم وسلطانهم على حسابه .

والمؤمن بإعلانه شهادة : « لا إله إلا اللّٰه » قدم لنفسه الاحترام من كل مخلوقات اللّٰه جميعًا .

لماذا .. ؟ لأنه غنى باللّٰه عنهم جميعًا .. فهو لا يريد منهم شيئًا . والذل فى الحاجة للخلق إنما يجعلك ذليلًا لمن تريد منه حاجة .. أى لمن تريد منه مالًا أو وظيفة أو منصبًا أو قطعة من الأرض أو أى شىء دنيوى .. ولكنك إذا استغنيت عن هذا كله كنت عزيزًا أمام هذا الإنسان ؛ لأنك لا تريد منه شيئًا .

وحين يقول المؤمن : « وأشهد أن محمدًا رسول اللّٰه » فإنه بهذا يقرر أنه لا منهج لنا فى هذه الحياة إلا ما وصلنا عن طريق خاتم الأنبياء سيدنا

= من شىء بعد » . وإذا سجد قال : « اللّٰهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت ، سجد وجهى للذى خلقه وصوره ، وشق سمعه وبصره ، تبارك اللّٰه أحسن الخالقين » ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم : « اللّٰهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به منى . أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت » .

محمد صلى اللّٰه عليه وسلم .. وعلى هذا فليس لأحد أن ينقص منه شيئًا ، أو أن يضيف إليه من عند نفسه شيئًا .

والإنسان عندما يؤمن برسالة محمد صلى اللّٰه عليه وسلم ويعلن تمسكه بمنهج اللّٰه الذى جاء به محمد صلى اللّٰه عليه وسلم فقد أراح نفسه من أن يتلقى منهجًا من إنسان آخر يساويه .. فإعلان الإيمان برسالة محمد صلى اللّٰه عليه وسلم إنقاذ للمؤمن .

وبقية البشر متساوون يتلقون المنهج ممن هو أعلى منهم جميعًا . وفى ذلك عزة للجميع .. فلا تبعية من إنسان لآخر .. ولا استذلال من إنسان لآخر .

وحين يعلن المسلم ولاءه للّٰه تعالى بالصلاة كل يوم خمس مرات ، ومع بقية المؤمنين يوم الجمعة فى صلاة الجمعة ، فإن إحساسًا بالمساواة يتحقق ؛ لأننا جميعا متساوون فى العبودية للّٰه .. فلا يبرز أحد ويفرض جبروته على الناس .. لأن الولاء العبودى لله جلّ جلاله قد أُعلن من الناس جميعًا فالكل عبيد اللّٰه تعالى خاضعون له سبحانه ، منقادون لأمره .

وحين يتحرك الإنسان فى الأرض ليعمل .. فإنه يتحرك لنفسه ولمن يعول .. ويتحرك أيضًا لمن لا يقدر على الحركة .. وذلك بتقدير لزمن قادم يصبح فيه القادر على الحركة الآن غير قادر على السعى للرزق فإذا جاء هذا الزمن فإنه سوف يجد مؤمنًا يتحرك من أجله . ولعل الأنظمة المعاصرة فى كل من الشرق والغرب تأخذ بهذه الجزئية على الرغم من خطئهم فى التطبيق . ورغم أن بعضهم كافر باللّٰه جل وعلا إلا أنهم تعلموا من الإسلام فأخذوا من القوىّ تأمينًا له ولمستقبله يدفع له عندما يصبح ضعيفًا غير قادر على الكسب .

○ ○ ○

جوهر العبادة

السؤال : ما معنى كلمة : جوهر العبادة ؟

الجواب : إذا كان ما فى الكون من جماد ونبات وحيوان .. مسخر لمهمته التى هى خدمة الإنسان .. فما هى مهمة الإنسان ؟

مهمته أن يعبد اللَّه .. فقد جاء فى الحديث القدسى : « يا ابن آدم تفرغْ لعبادتى أملأ صدرك غنى وأسد فقرك ، وإلا تفعل ملأت يديك شغلًا ولم أسد فقرك »[1] .

ولكن ما جوهر العبادة ؟ هل يريد اللَّه منا أن نقول مثلًا : « سبحان اللَّه » طوال اليوم وكفى ؟ لا .. عبادة اللَّه هى أن ينشغل الإنسان بالمهمة التى خلقه اللَّه سبحانه من أجلها .. إن كل حركة فى الكون فى الاتجاه الصحيح عبادة .. وإنما نلجأ إلى قواعد الإسلام الخمسة [2] لشحن « البطارية » الإيمانية الموجودة فى داخلنا .. ولذلك يكون معنى : ﴿ لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] : هو : إفراده سبحانه بالتوحيد ، وطاعته فى كل ما أمر ونهى [3] .

(١) رواه الترمذى [٢٤٦٦] ، وابن ماجه [٤١٠٧] ، وأحمد فى المسند [٣٥٨/٢] ، عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه ؛ وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه [٣٣١٥] .

(٢) أخرج مسلم [٢٢/١٦] والبخارى [٨] عن عبد اللَّه بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال ؛ إنى سمعت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقول : « إن الإسلام بنى على خمس : شهادة أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدا رسول اللَّه ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان وحج البيت » .

(٣) قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وإنما تعبدهم بطاعته وطاعة رسوله ، فلا عبادة =

= إلا ما هو واجب أو مستحب في دين الله ، وما سوى ذلك فضلا عن سبيله . ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد » أخرجاه في الصحيحين ، وقال : صلى الله عليه وسلم في حديث العرباض بن سارية الذي رواه أهل السنن وصححه الترمذي : « إنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة » .

وفي الحديث الصحيح الذي رواه مسلم وغيره أنه كان يقول في خطبته : « خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » .

وقد ذكر الله طاعة الرسول واتباعه في نحو من أربعين موضعا من القرآن ، كقوله تعالى : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ [النساء : ٨٠] .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء] .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٣٢] .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ ﴾ [آل عمران : ٣١] .

فجعل محبة العبد لربه موجبة لاتباع الرسول ، وجعل متابعة الرسول سببًا لمحبة الله عبده . وقد قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ =

= ﴿ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ ﴾ [الشورى : ٥٢] .

فما أوحاه الله إليه يهدي الله به من يشاء من عباده ، كما أنه صلى الله عليه وسلم بذلك هداه الله تعالى كما قال تعالى : ﴿ قُلۡ إِن ضَلَلۡتُ فَإِنَّمَآ أَضِلُّ عَلَىٰ نَفۡسِيۖ وَإِنِ ٱهۡتَدَيۡتُ فَبِمَا يُوحِيٓ إِلَيَّ رَبِّيٓۚ ﴾ [سبأ : ٥٠] .

وقال تعالى : ﴿ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ﴿١٥﴾ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿١٦﴾ ﴾ [المائدة] . فبمحمد صلى الله عليه وسلم تبين الكفر من الإيمان ، والربح من الخسران والهدى من الضلال ، والنجاة من الوبال ، والغي من الرشاد ، والزيغ من السداد ، وأهل الجنة من أهل النار ، والمتقون من الفجار وإيثار سبيل من أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين من سبيل المغضوب عليهم والضالين . فالنفوس أحوج إلى معرفة ما جاء به واتباعه منها إلى الطعام والشراب ، فإن هذا إذا فات حصل الموت في الدنيا ، وذاك إذا فات حصل العذاب .

فحق على كل أحد بذل جهده واستطاعته في معرفة ما جاء به وطاعته ؛ إذ هذا طريق النجاة من العذاب الأليم والسعادة في دار النعيم . والطريق إلى ذلك الرواية والنقل ، إذ لا يكفي من ذلك مجرد العقل ، بل كما أن نور العين لا يرى إلا مع ظهور نور قدامه ، فكذلك نور العقل لا يهتدي إلا إذا طلعت عليه شمس الرسالة ، فلهذا كان تبليغ الدين من أعظم فرائض الإسلام ، وكان معرفة ما أمر الله به رسوله واجبا على جميع الأنام .

والله سبحانه بعث محمدا بالكتاب والسنة ، وبهما أتم على أمته المنة ، قال تعالى : ﴿ ... وَلِأُتِمَّ نِعۡمَتِي عَلَيۡكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٥٠﴾ كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا =

= مِّنكُمْ يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ ﴾ [البقرة] .

وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ [آل عمران] .

وقال تعالى : ﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ ﴾ [البقرة : ٢٣١] .

وقال تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ [الجمعة : ٢] .

وقال تعالى عن الخليل : ﴿ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ [البقرة : ١٢٩] .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ﴾ [الأحزاب : ٣٤] .

وقد قال غير واحد من العلماء : منهم يحيى بن أبي كثير وقتادة والشافعي وغيرهم : ﴿ وَٱلْحِكْمَةِ ﴾ : هي السنة ؛ لأن الله أمر أزواج نبيه أن يذكرن ما يتلى في بيوتهن من الكتاب والحكمة ، والكتاب : القرآن ، وما سوى ذلك مما كان الرسول يتلوه هو السنة .

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من عدة أوجه من حديث أبي رافع وأبي ثعلبة وغيرهما أنه قال : « لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : بيننا وبينكم القرآن ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ، ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه »[1] . وفي رواية : ألا وإنه مثل الكتاب » .

ولما كان القرآن متميزا بنفسه – لما خصه الله به من الإعجاز الذي باين به كلام الناس كما قال تعالى : ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ =

(١) رواه الترمذي [٢٦٦٣] وابن ماجه [١٢-١٣] وأبو داود [٤٦٠٥] وصححه الألباني .

= ﴿ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء : ٨٨] .
وكان منقولا بالتواتر - لم يطمع أحد في تغيير شيء من ألفاظه وحروفه ، ولكن طمع الشيطان أن يدخل التحريف والتبديل في معانيه بالتغيير والتأويل ، وطمع أن يدخل في الأحاديث من النقص والازدياد ما يضل به بعض العباد . فأقام الله تعالى الجهابذة النقاد أهل الهدى والسداد ، فدحروا حزب الشيطان ، وفرقوا بين الحق والبهتان وانتدبوا لحفظ السنة ومعاني القرآن من الزيادة في ذلك والنقصان .
وقام كل من علماء الدين بما أنعم به عليه وعلى المسلمين - مقام أهل الفقه الذين فقهوا معاني القرآن والحديث - بدفع ما وقع في ذلك من الخطأ في القديم والحديث ، وكان من ذلك الظاهر الجلي ؛ الذي لا يسوغ عنه العدول ؛ ومنه الخفي ؛ الذي يسوغ فيه الاجتهاد للعلماء العدول .
وقام علماء النقل والنقاد بعلم الرواية والإسناد ، فسافروا في ذلك إلى البلاد ، وهجروا فيه لذيذ الرقاد ، وفارقوا الأموال والأولاد ، وأنفقوا فيه الطارف والتلاد ، وصبروا فيه على النوائب ، وقنعوا من الدنيا بزاد الراكب ، ولهم في ذلك من الحكايات المشهورة ، والقصص المأثورة ، ما هو عند أهله معلوم ، ولمن طلب معرفته معروف مرسوم ، بتوسد أحدهم التراب وتركهم لذيذ الطعام والشراب ، وترك معاشرة الأهل والأصحاب ، والتصبر على مرارة الاغتراب ، ومقاساة الأهوال الصعاب ، أمر حببه الله إليهم وحلاه ليحفظ بذلك دين الله . كما جعل البيت مثابة للناس وأمنا ، يقصدونه من كل فج عميق ، ويتحملون فيه أمورا مؤلمة تحصل في الطريق ، وكما حبب إلى أهل القتال الجهاد بالنفس والمال حكمة من الله يحفظ بها الدين ليهدي المهتدين ، ويظهر به الهدى ودين الحق ، الذي بعث به رسوله ولو كره المشركون .
فمن كان مخلصا في أعمال الدين - ويعملها لله - كان من أولياء الله المتقين أهل النعيم المقيم ، كما قال تعالى :.﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا =

= هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾ ﴾ [يونس] .

وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم البشرى في الدنيا بنوعين :

أحدهما : ثناء المثنين عليه .

الثاني : « الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح ؛ أو ترى له .

فقيل : يا رسول الله ، الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس عليه ؟ قال : « تلك عاجل بشرى المؤمن » . وقال البراء بن عازب : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله : ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ فقال : « هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له » .

والقائمون بحفظ العلم الموروث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الربان الحافظون له من الزيادة والنقصان ، هم من أعظم أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين . بل لهم مزية على غيرهم من أهل الإيمان والأعمال الصالحات . كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ ﴾ [المجادلة : ١١] . قال ابن عباس : يرفع الله الذين أوتوا العلم من المؤمنين على الذين لم يؤتوا العلم درجات . وعلم الإسناد والرواية مما خص الله به أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، وجعله سلما إلى الدراية . فأهل الكتاب لا إسناد لهم يأثرون به المنقولات ، وهكذا المبتدعون من هذه الأمة أهل الضلالات ، وإنما الإسناد لمن أعظم الله عليه المنة ، أهل الإسلام والسنة ، يفرقون به بين الصحيح والسقيم والمعوج والقويم . .

وغيرهم من أهل البدع والكفار إنما عندهم منقولات يأثرونها بغير إسناد ، وعليها من دينهم الاعتماد ، وهم لا يعرفون فيها الحق من الباطل ، ولا الحالي من العاطل .

وأما هذه الأمة المرحومة ، وأصحاب هذه الأمة المعصومة ، فإن أهل العلم منهم والدين هم من أمرهم على يقين ، فظهر لهم الصدق من المين ؛ كما =

= يظهر الصبح لذي عينين . عصمهم الله أن يجمعوا على خطأ في دين الله معقول أو منقول ، وأمرهم إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى الله والرسول كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء : ٥٩] .

فإذا اجتمع أهل الفقه على القول بحكم لم يكن إلا حقا ، وإذا اجتمع أهل الحديث على تصحيح حديث لم يكن إلا صدقا ، ولكل من الطائفتين من الاستدلال على مطلوبهم بالجلي والخفي ما يعرف به من هو بهذا الأمر حفي ، والله تعالى يلهمهم الصواب في هذه القضية ، كما دلت على ذلك الدلائل الشرعية ، وكما عرف ذلك بالتجربة الوجودية ؛ فإن الله كتب في قلوبهم الإيمان ، وأيدهم بروح منه ، لما صدقوا في موالاة الله ورسوله ؛ ومعاداة من عدل عنه . قال تعالى : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ [المجادلة : ٢٢] .

وأهل العلم المأثور عن الرسول صلى الله عليه وسلم أعظم الناس قياما بهذه الأصول ، لا تأخذ أحدهم في الله لومة لائم ، ولا يصدهم عن سبيل الله العظائم ، بل يتكلم أحدهم بالحق الذي عليه ، ويتكلم في أحب الناس إليه ، عملا بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء : ١٣٥] وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة : ٨] . =

= ولهم من التعديل والتجريح ، والتضعيف والتصحيح من السعي المشكور والعمل المبرور ما كان من أسباب حفظ الدين ، وصيانته عن إحداث المفترين ، وهم في ذلك على درجات : منهم المقتصر على مجرد النقل والرواية ، ومنهم أهل المعرفة بالحديث والدراية ، ومنهم أهل الفقه فيه والمعرفة بمعانيه .

وقد أمر النبي صلى اللّٰه عليه وسلم الأمة أن يبلغ عنه من شهد لمن غاب ، ودعا للمبلغين بالدعاء المستجاب ، فقال في الحديث الصحيح : « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

وقال أيضا في خطبته في حجة الوداع : « ألا ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع » .

وقال أيضا : « نضر اللّٰه امرأ سمع منا حديثا فبلغه إلى من لم يسمعه ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ؛ ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين ؛ فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » .

وفي هذا دعاء منه لمن بلغ حديثه وإن لم يكن فقيها ودعاء لمن بلغه وإن كان المستمع أفقه من المبلغ ؛ لما أعطي المبلغون من النضرة ؛ ولهذا قال سفيان بن عيينة : لا تجد أحدا من أهل الحديث إلا وفي وجهه نضرة ؛ لدعوة النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يقال : نضُرَ ونَضَرَ ، والفتح أفصح .

ولم يزل أهل العلم في القديم والحديث يعظمون نقلة الحديث حتى قال الشافعي رضي اللّٰه عنه : إذا رأيت رجلا من أهل الحديث فكأني رأيت رجلا من أصحاب النبي صلى اللّٰه عليه وسلم ؛ وإنما قال الشافعي هذا ؛ لأنهم في مقام الصحابة من تبليغ حديث النبي صلى اللّٰه عليه وسلم .

وقال الشافعي أيضا : أهل الحديث حفظوا فلهم علينا الفضل ؛ لأنهم حفظوا لنا . ا.هـ . « نقلا عن كتاب توحيد الألوهية / مجموع فتاوى ابن تيمية » .

الإسلام الذى غير وجه التاريخ

السؤال : كيف كان الإسلام حدثًا غير وجه التاريخ ؟

الجواب : كان الإعلان عن ظهور الإسلام حدثًا تزلزلت له عروشِ الظلم . ذلك أن الإنسان يستعيد بالإسلام انسجامه مع الكون فيصل بمنهج الإسلام إلى مطلوب اللّٰه تعالى من العباد وهو أن يصيروا عبادًا يحبون العبادة .. لا عبيدًا مقهورين على العبادة . لذلك كان لابد من الإعداد المسبق للرسول صلى اللّٰه عليه وسلم الذى يحمل إلى الناس كافة رسالة اللّٰه تعالى .

وكان من الإعداد المسبق القدرة على التأمل لكل ما يجرى حوله صلى اللّٰه عليه وسلم من أمور .

فعندما كان يأتى رمضان من كل عام قبل الرسالة .. لم يكن محمد يتعبد للأصنام كعادة العرب آنذاك وإنما كان يعتكف فى غار حراء .. وكان مَنْ يقيم فى غار حراء فى ذلك الوقت يستطيع أن يرى الكعبة فتجتمع له ثلاث عبادات فى آن واحد .

الأولى : هى الخلوة فى الغار : وفى الخلوة صفاء النفس والروح .

والثانية : هى التأمل .. فى ملكوت الأرض والسماء .

والثالثة : هى النظر إلى البيت الحرام .

وكان الصفاء الروحى هو حال رسول اللّٰه ﷺ الدائم مع اللّٰه تعالى ، ومع الناس ولذلك روى عنه صلى اللّٰه عليه وسلم أنه غير سخاب [1] .. أى لا ضجيج له .

---

(١) روى البخارى [٢١٢٥] عن عطاء بن يسار قال : لَقِيتُ عبد اللّٰه بن عمرو بن العاص رضى اللّٰه تعالى عنهما قلت أخبرنى عن صفة رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فى التوراة ، قال : أَجَل ، واللّٰه إنه لموصوف فى التوراة ببعض =

وكان صلوات اللّه وسلامه عليه :

هادئ صلى اللّه عليه وسلم إذا جُودل .

واضح صلى اللّه عليه وسلم إذا تكلم .

يستضيء به صلى اللّه عليه وسلم من حوله اطمئنانًا إليه وثقة فيه .

صادق الرؤيا صلى اللّه عليه وسلم .. لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح .

ولم يكن الرسول صلى اللّه عليه وسلم إلا بشر يوحى إليه .

نعم إنه بشر .. لكن اصطفاه اللّه واجتباه لمهمة البلاغ عنه سبحانه .

متميز صلى اللّه عليه وسلم بمكانته فى مكة والبيت الحرام بشرف نسبه .

ضعيف صلى اللّه عليه وسلم وسط أهله باليُتْم .

متصف صلى اللّه عليه وسلم بقوة الصدق والأمانة .

وكانت إرادة اللّه تبارك وتعالى أن يختار نبيه الخاتم صلى اللّه عليه وسلم ليكون أسوة حسنة .

وكما كان متبعاً فى إعداد الرسل صلوات اللّه تعالى عليهم وسلامه .

كان لابد لرسولنا محمد صلى اللّه عليه وسلم من معجزة .

ولأنه صلى اللّه عليه وسلم النبى الخاتم كان لابد من المعجزة الكبرى .

وحتى ينزل القرآن على قلب النبى محمد صلى اللّه عليه وسلم وهو على بشريته لابد من رسول مقرب من الملائكة هو الملاك جبريل عليه السلام كبير أمناء الوحى .

= صفته فى القرآن : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ﴾ . وحِرزاً للأميين ، أنت عبدى ورسولى ، سمَّيتُك المتوكل ، ليس بفَظٍ ولا غَليظٌ ولا سخاب فى الأسواق ، ولا يدفعُ بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويغفر ، ولن يقبضه اللّه حتى يُقيمَ به المِلَّةَ العوجاء بأن يقولوا : لا إله إلا اللّه ، ويُفتحُ بها أعين عمى ، وآذان صُم ، وقلوب غُلْفٌ » .

لذا اجتمعت لرسالة الإسلام كل مقومات القوة ، فعلا الدين وأظهره اللّه ، وأتم نوره وأشرقت الأرض بنور ربها [1] .

○○○

---

(١) ليس هذا فقط بل أعد اللّه تعالى لرسوله صلى اللّه عليه وسلم جيلًا قرآنيًا فريدا صنعه على عينه لحمل الرسالة ونشر الدعوة ؛ قال تعالى : ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ [الأنفال : ٦٣]

يريد جل ثناؤه بقوله : ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ جمع بين قلوب المؤمنين من الأوس والخزرج بعد التفرق والتشتت على دينه الحق فصيرهم به جميعا بعد أن كانوا أشتاتا ، وإخوانا بعد أن كانوا أعداء .

وقوله : ﴿ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى اللّه عليه وسلم : لو أنفقت يا محمد ما في الأرض جميعا من ذهب وورق وعرض ما جمعت أنت بين قلوبهم بحيلك ولكن اللّه جمعها على الهدى فائتلفت واجتمعت تقوية من اللّه لك و تأييدا منه ومعونة على عدوك .

والذي فعل ذلك وسببه لك حتى صاروا لك أعوانا وأنصارا ويدا واحدة على من بغاك سوءا ، هو الذي إن رام عدو منك مراما يكفيك كيده وينصرك عليه ، فثق به وامض لأمره وتوكل عليه .

الإسـلام .. والسيف

السـؤال : **بعض المستشرقين وأعداء الإسلام يقولون إن الإسلام انتشر بالسيف ! فكيف يمكن الرد على تلك الفرية » ؟**

الجواب : إذا كان عددًا من المستشرقين يزعم أن الإسلام قد انتشر بالسيف وأن الناس كانوا يخيرون بين الإيمان أو القتل .. وأن الفتوحات الإسلامية هى التى نشرت الإسلام وتم ذلك قهرًا بالسيف ! فهذا زعمٌ باطل ، وبهتان عظيم ذلك أنه لو كان الإسلام قد انتشر حقًّا كما زعموا بالسيف .. لمَا وُجد فى الدولة المسلمة غير المسلمين .. ولكن وُجد فى الدولة المسلمة اليهود والنصارى .. وظلو على دينهم لم يحاول أحد أن يقتلهم أو يُدخلهم فى الإسلام قهرًا .. بل تُركوا على دينهم .. وما تمتع هؤلاء بحرية العبادة وأمان الحياة إلا فى ظل الدولة المسلمة وفى حكم الخليفة المسلم .. حتى أن أقباط مصر الذين كانوا يختفون فى المغارات وقت الحكم الرومانى .. قد عادوا آمنين مطمئنين فى أيام الحكم الإسلامى .. وكانوا يؤدون عبادتهم فى حماية الحكومة المسلمة .

ومن هنا فإن القول بأن الإسلام قد انتشر بالسيف قول كاذب باطل .. والصحيح أن الإسلام استخدم السيف حين استخدمه ليدافع عن حرية الاختيار .. وحرية العقيدة للبشرية كلها .. فقد كان دعاة المسلمين يعرضوا الإسلام على الأمم .. ويبينوا محاسن الدين الجديد للناس .. وبعد هذا البيان والبلاغ بالدين الجديد والحجج التى نزل بها القرآن الكريم ثم بعد ذلك تترك حرية الاختيار للناس من شاء آمن .. ومن لم يشأ ظل على دينه .

وهكذا كان المسلمون يطالبون بحرية الرأى .. وحرية العقيدة وأن يعرضوا الإسلام على الناس .. ثم بعد ذلك تترك حرية الاختيار لكل إنسان .

ولكن بعض حكام هذه الدول .. قاتلوا المسلمين .. ومنعوهم من أن يعرضوا دعوتهم على الناس .. وصادروا حرية الرأى وحرية اختيار العقيدة .. محاولين فرض دين الكفر .. وحملوا السيف ليمنعوا دعاة الإسلام من أن يصلوا إلى قلوب وآذان البشر .. وكان لابد - دفاعًا عن حرية الرأى والعقيدة - أن يحملَ المسلمون السيف ، لا لينشروا دعوتهم ، ولكن ليخلوا بين الناس وبين حرية الرأى والاختيار .. وحرية العقيدة .. ويخلصوهم من جبروت فرض الكفر والإلحاد بالقوة .. وبعد أن وصلوا إلى الموقف الذى يستطيعون فيه إبلاغ تعاليم الإسلام للناس .. تركوا السيف وألقوا به بعيدًا .. وبدأوا فى شرح تعاليم الدين .. ثم تركوا بعد ذلك كل إنسان حرًا فى أن يدخل الإسلام أو يبقى على دينه .. فمن دخل الإسلام كان له ما للمسلمين وعليه ما عليهم بلا تمييز ، ومن بقى على دينه كانت له حرية العقيدة يحميها المسلمون مقابل جزية يدفعها من أجل أن يكون له ما للمسلمين وعليه ما عليهم [1] .

---

(١) قال فضيلة الشيخ الإمام فى كتابه القيم : « الجهاد فى الإسلام » والذى شرفت مكتبتنا بنشره فى سؤال عرض على فضيلته عن الإسلام والسيف :

« كثيرًا ما يتردد هذا السؤال على ألسنة الناس ، بل يزعم الكثير ممن فى قلوبهم مرض أن الإسلام لم ينتشر إلا بالسيف ، وهذا زعم باطل يرده الواقع والتاريخ والمسألة فى غاية الوضوح لمن أراد الفهم عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، أما المعاند والجاهل فلا نستطيع أن نهديه ولو كنا حريصين على ذلك ؛ لأنه اختار غير طريق الهداية وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [القصص : ٥٦] .

نقول : المسألة فى غاية الوضوح ؛ لأن النصرة لا تكون بالسيف فقط ، وإلا فكيف آمن المسلمون الأوائل الذين هاجروا إلى الحبشة ، وكذلك الذين جاءوا لبيعة العقبة الأولى والثانية ، والذين هاجروا إلى المدينة ، وكذلك الذين =

= استقبلوا رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فى المدينة حين هاجر إليهم .
ومنشأ هذا الزعم الخاطئ أن اللّٰه تعالى لم يطلب من أى رسول سابق على رسوله محمد صلى اللّٰه عليه وسلم أن يجاهد فى سبيل وصول الدعوة إلى الناس ؛ لأن اللّٰه سبحانه هو الذى تولى تأديب الخارجين على دينه ، العاصين لرسله ، يقول سبحانه وتعالى : ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت : ٤٠] .
كما لم يحدث قتال منذ أن أهبط اللّٰه تعالى آدم إلى الأرض إلى أن بعث سبحانه رسوله محمدًا صلى اللّٰه عليه وسلم إلا مرة واحدة ، وهى : عندما طلب بنو إسرائيل الإذن بقتال الذين أخرجوهم من ديارهم ، ورغم ذلك تولوا عن القتال إلا قليلًا منهم .
ولكن فى الرسالة الخاتمة أذن اللّٰه تعالى لرسوله محمد صلى اللّٰه عليه وسلم وأمته أن تحمل السيف ؛ لتؤدب به الذين يحولون دون وصول العقيدة الصحيحة للناس .
إن السيف لم يأت ليفرض العقيدة على الناس ، إنما ليحمى الاختيار فى النفس الإنسانية ، فبدلًا من أن يترك الناس مقهورين على اعتناق عقيدة خاطئة ، اصطفى اللّٰه محمدًا صلى اللّٰه عليه وسلم وكلف أمته برفع السيف فى وجه الظالم القاهر لعباد اللّٰه ليخلُّوا بين الناس وبين اختيارهم ، ومن ثم على العباد أن يختاروا عقيدتهم بكامل حريتهم بعد أن يتبينوا سبل الهدى والرشاد .
وعندما يردد أعداء القرآن القول الفاسد : إن الإسلام انتشر بالسيف . نرد عليهم - كما سبق وصدرنا به كلامنا : إن الذين آمنوا باللّٰه تعالى وصدقوا برسوله صلى اللّٰه عليه وسلم فى بدء الأمر كانوا ضعفاء لا يستطيعون الدفاع =

= حتى عن أنفسهم ، ولذا هاجر بعضهم إلى الحبشة بحثًا عن الحماية ، ومنهم من دخل فى حماية الأقوياء من أهل مكة .

إن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بُعث فى أمُة أُمِّية ، ومن قبيلة لها شوكتها . وشاء الحق سبحانه ألا ينصر دينه بإسلام أقوياء قريش أولًا ، فأول من آمن بالرسول صلى اللَّه عليه وسلم الضعفاء ، ثم هاجر رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إلى المدينة وصار فى منعة وقوة . وقام مجتمع المسلمين الأول حين أذِنَ اللَّه تعالى للنبى صلى اللَّه عليه وسلم ومن معه أن يحملوا السيف لا لفرض العقيدة ، ولكن لحماية حرية اختيار الناس للعقيدة الصحيحة .

ولو أن الإسلام انتشر بالسيف - كما يزعم هؤلاء الأفاكون الكارهون لدين اللَّه - فكيف نفسر وجود أبناء ديانات أخرى فى البلاد المسلمة ؟!

إذن .. فكل مسلم يمثل وحدة إيمانية مستقلة ، وعليه أن يكون قدوة لغيره . فكل مسلم مؤمن باللَّه تعالى وبدينه ، يُحتم عليه أن يلتزم السلوك الإيمانى فى حياته ، فبالسلوك الإيمانى مكَّن اللَّه للإسلام فى الأرض . وعلى هذا فكل مسلم عليه واجب ألا وهو أن لا يترك فى سلوكه ثغرة ينفذ منها خصوم الإسلام إلى الإسلام ؛ ذلك أن اختلال توازن سلوك المسلم بالنسبة لمنهج اللَّه هو ثغرة ينفذ منها خصوم الإسلام إلى شرع اللَّه تعالى .

ولذلك فالمفكرون والمنصفون من أهل الأديان الأخرى حينما يعتنقون الإسلام إنما يعتنقونه لأنه منهج حق . يمحصونه بالعقل ويهتدون إليه بالفطرة الإيمانية . أما الذين يريدون الطعن فى الإسلام فهم ينظرون إلى سلوك بعض من المسلمين ، فيجدون فيه من الثغرات ما يتهمون به الإسلام . ولكن المفكرين المنصفين يفرقون دائمًا بين العقيدة وبين متبعى العقيدة [1] .

---

(١) روى المروزى فى السنة له [١/١٣/٢٨] عن يزيد بن مرثد قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كل رجل من المسلمين على ثغرة من ثغور الإسلام ، اللَّه لا يؤتى الإسلام من قبلك . وفى رواية له [١/١٣/٢٩] عن الأوزاعى قال : كان =

= أما الذين يذهبون إلى الإسلام من جهة أتباعه ... من صادفوا مُتبعًا للإسلام ملتزمًا ، دعاهم ذلك إلى أن يؤمنوا بالإسلام . ولذلك فالبلاد الإسلامية الكبيرة الآن والتى تضم غالبية سكانها من المسلمين هى بلاد دخلها الإسلام بالأسوة الإسلامية فى أفراد متبعين ملتزمين ، فراق للناس ما هم عليه من تقى وورع ، ومن تصرفات مستقيمة ، ومن أسلوب تعامل سمح أمين ، نزيه نظيف . كل ذلك لفت الناس إلى الإسلام وجعلهم يتساءلون : ما الذى جعلكم على هذا السلوك الطيب ؟ قالوا : لأننا مسلمون . وتساءل الناس فى تلك المجتمعات : ما معنى الإسلام ؟ وبدأ المسلمون يشرحون لهم الإسلام .

إذن .. فالذى لفت الناس إلى الإسلام هو السلوك المنهجى الملتزم .

ولذلك فالحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت : ٣٣] .

والدعوة إلى اللّه تكون بالقول ، والعمل الصالح . فالعمل الصالح هو شهادة للدعوة باللسان ، ولا يكتفى المؤمن بذلك ، إنما يعلن ويقول لمن يرونه على هذا السلوك السمح ، الرضي الطيب ، إنها لفتة من ذاته إلى دينه . وهذه تفسر لنا كيف انتشر الإسلام بواسطة جماعة من التجار الذين كانوا يذهبون إلى كثير من البلاد ، وتعاملوا مع الناس بأدب الإسلام وبوقار الإسلام وبورع الإسلام ، فصار سلوكهم الملتزم مُلفتًا ، وعندما يسألهم القوم عن السر فى سلوكهم الملتزم ، يقول الواحد منهم : أنا لم أجئ بذلك من عندى ولكن من اتباعى لدين الإسلام الذى جاء من عند اللّه تعالى وبلغه النبى محمد صلى اللّه عليه وسلم رسول اللّه للعالمين .

○ ○ ○

= يقال ما من مسلم إلا وهو قائم على ثغرة من ثغور الإسلام ، فمن استطاع ألا يؤتى الإسلام من قبله فليفعل .

الأمثال فى القرآن الكريم

السؤال : **لماذا ضرب الله الأمثال فى القرآن الكريم ؟**

الجواب : الله سبحانه وتعالى ضرب للناس أمثالًا فى القرآن الكريم فقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ ﴾ [الزمر : ٢٧] .
وقال تعالى : ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴾ [البقرة : ٢٦] .
وقال تعالى : ﴿ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [إبراهيم : ٢٥] .
إذن .. الله سبحانه وتعالى حين ضرب الأمثال ربطها بموكب الإيمان . وربطها بالهدى والضلال .. فكأنما كل هذه الأمثال إنما ترتبط بقضايا إيمانية أراد الله سبحانه وتعالى أن يضعها أمام المؤمنين ليزدادوا إيمانًا .. وأراد الله أن يرد بها على الكافرين .

قبل أن نبدأ بالإجابة عن لماذا ضرب الله الأمثال فى القرآن الكريم ؟ فإننا لابد أن نفرق بين المِثْل والمِثَال .

أولًا هناك كلمة مِثْل .. وهناك كلمة مثال .. ومِثل - بكسر الميم - تعنى التشبيه بشيء .. أى : أن هذا الشيء الذى نتحدث عنه يشبه كذا تمامًا .
ولذلك قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ ﴾ [البقرة :٢٣] .
وقال تعالى فى آية أخرى : ﴿ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ﴾ [يونس : ٣٨] .
ومعنى ذلك : بسورة كالقرآن تمامًا .. أى : أن هناك تشبيه حالة بحالة .
ونحن إذا أردنا فى الدنيا أن نستعمل كلمة : مِثْل .. نقول هذا الشيء مِثْل الكرة ؛ لأنه مستدير كهيئة الكرة تمامًا ، أو أن نقول : هذا الشيء يشبه سنام الجمل أى : أنه على هيئة سنام الجمل تمامًا ، وهنا نحن نشّبه حالة بحالة ، أو مفردًا بمفرد .

أما المَثَلُ فهو يختلف عن ذلك تمامًا ، ذلك لأنه لا يُشبه شيئًا فرديًا بشيء فردى .. ولا يُشبه حالة بحالة مثلها .. ولكن المَثَل يأتى لتقريب فكرة ما إلى الذهن البشرى ، بحيث يستطيع أن يَسْتوعبها .. ولا يشترط أن يكون المَثَلُ من نفس نوع الشيء الذى نتحدث عنه .. بل قد يكون مختلفًا تمامًا ، ولكنه فقط يعطينا الفكرة . ولنوضح هذه النقطة قليلًا نقول :

إذا أخذنا الأمثال فى حياتنا وجدنا أنها تقرب المعانى ، فمثلًا حينما تواجه إنسانًا يتحداك أو يحاول أن ينال منك مغترًا بقوته ، زاهٍ بقدرته ، تقول له : « إن كنت ريحًا فقد لاقيت إعصارًا [1] » ، ولا يوجد ريح هنا ولا إعصار ، حتى تضرب مثل هذا المثل .. ولكنك تريد أن تقول إذا كنت قويًا فأنا أقوى منك .

إذن .. استخدمت فى هذا كلامًا يعطى المعنى دون أن تتقيد بالأشخاص ، ولا بالحالة نفسها .. ولا تتقيد بأن يكون ما قلته مِثْل - بكسر الميم - ما هو حادث فعلًا .. فليس هناك ريح ، ولا هناك إعصار حتى يكون التشبيه مماثلًا ومطابقًا لما تريد أن تقوله ، ولكنك استخدمت الفكرة المعروفة فى أن الإعصار أقوى من الريح .. وأقدر على مواجهتها لتدلل على المعنى الذى تريده .. وهو : أنك إذا كنت قويًا فقد لقيت من هو أقوى منك .

---

(١) ذكر أبو الفضل الميداني في مجمع الأمثال : الجزء الأول . الباب الأول فيما أوله همزة : إنْ كُنْتَ رِيحًا فَقَدْ لاقَيْتَ إِعْصارا

قال أبو عبيدة : الإعصار ريحٌ تهبّ شديدة فيما بين السماء والأرض . يضرب مثلا للمُدِلّ بنفسه إذا صُلِيَ بمن هو أدهى منه وأشدّ .

وفى لسان العرب : يضرب مثلًا للرجل يلقى قِرْنه في النَّجْدة والبسالة . والإِعْصارُ والعِصارُ : أَن تُهَيِّج الريح التراب فترفعه . والعِصَارُ : الغبار الشديد .

وهناك مثل آخر يقول : « قبل الرماء تملأ الكنائن »[1] .. ومعنى ذلك أنك قبل أن تصل إلى ميدان الحرب وتقاتل وتبدأ الرمى بالسهام .. لابد أن تكون معك كنانتك حاملها فوق ظهرك .. ولابد أن تكون قد ملأتها بالسهام .. وإلا لو ذهبت إلى الحرب وكنانتك خالية ، فلن تستطيع أن تقاتل .

فأنت تأتى إلى ابنك مثلًا الذى ظل طوال السنة يلعب ولا يذاكر ، ثم فى ليلة الامتحان يجلس طوال الليل محاولًا أن يستوعب ! فتقول له : « قبل الرماء تملأ الكنائن » .. أى : أنك لم تستعد طوال العام ، ولم تذاكر ، لذلك فإن كنانتك خالية ، فكيف تستطيع أن تذهب إلى الامتحان غدًا ؟! وكان عليك أن تستعد قبل دخول الامتحان .

والمثل هنا لا يرتبط بواقع الشىء .. فلا ابنك ذاهب للقتال .. ولا توجد سهام ولا كنائن .. بحيث يكون التشبيه مطابقًا للأحداث .. ولكنك لا تريد ذلك .. بل تريد أن تقرب المعنى أو أن تعبر عن المعنى ، بصرف النظر عن الواقع الحادث ، وبالتالى فإنك فى هذه الحالة تجعل السامع يفهم ما تريد .

وهكذا باقى الأمثال كلها ، لا تشبه شيئًا بشىء بعينه .. بل إن الذى تقوله من واقع أحداثه قد يكون مختلفًا عن الذى يحدث فعلا .. ولكنه يعطيك نفس المعنى ويقربه إلى عقلك ، ويجعلك تفهم وتعرف المراد منه .. وهناك مئات الأمثال التى نعرفها جميعًا مثل : « صرح المخض عن الزبد »[2] ، و « ما وراءك يا عصام »[3] .

---

(١) ذكره الميدانى فى مجمع الأمثال : [٢/١٠١] والعسكرى فى جمهرة الأمثال [٢/١٢٢] والزمخشرى فى المستقصى : [٢/١٨٦] .

(٢) ذكره الميدانى فى مجمع الأمثال الباب الرابع عشر فيما أوله صاد [٢١٤٤] وقال : يقال للأمر إذا انكشف وتبين .

(٣) فى مجمع الأمثال الجزء الثاني - الباب الرابع والعشرون فيما أوله ميم =

= وجدت الكلمات في الفصل : [٣٧٥٩] - ما وَرَاءك يَا عِصَام .
قَالَ المفضل : أولُ من قَالَ ذلك الحارث بن عمرو مَلِكُ كِنْدَةَ وذلك أنه لما بلغه جَمَالُ ابنة عَوْف بن مُحَلِّم الشَّيْبَاني وكمَالُها وقوة عَقْلها دعا امرأةً من كِنْدَة يُقَال لها : « عِصَام » ذاتَ عقل ولسان وأدَب وبَيَان وقَالَ لها : اذهبي حتى تعلمي لي عِلْم ابنَةِ عَوْف فمضَتْ حتى انتهت إلى أمها وهى أُمَامَةُ بنتُ الحارث فأعلمتها ما قدمَتْ له فأرسلت أُمامة إلى ابنتها وقَالَت : أي بنية هذه خالتُك أتَتْكِ لتنظر إليك فلاَ تستُرِي عنها شيئًا إن أرادت النظر من وجهٍ أو خلق ، وناطقيها إن استنطقتك ، فدخلت إليها فنظرت إلى ما لم تر قَطُّ مثله فخرجت من عندها وهي تقول : « ترك الخِدَاعَ مَنْ كَشَفَ القَناع » فأرسلتها مثلًا .
ثم انطلقت إلى الحارث فلما رآها مقبلة قَالَ لها : ما وراءك ياعصام ؟ قَالَت: صَرَّحَ المَحْضُ عن الزُّبْد ، رأيت جَبْهة كالمرْآة المصقولة ، يزينها شعر حالك كأذناب الخيل ، إن أرْسَلَتْه خِلْته السلاَسل ، وإن مشطته قلت عناقيد جَلاَهَا الوابل . وحاجبين كأنما خُطَّا بقلم أو سُوِّدا بحمم تقوَّسا على مثل عَيْنْ ظبية عَبْهَرَة [(١)]، بينهما أنف كحدِّ السيف الصَّنيع ، حَفَّتْ به وَجْنَتَان كالأرجُوان في بياض كالجُمَان ، شُقَّ فيه فم كالخاتم ، لذيذ المبتسم ، فيه ثَنَايا غُر ذات أشَر ، تقلَّبَ فيه لِسَان ذو فصاحة وبيان بعقل وافر وجواب حاضر ، تلتقي فيه شَفَتَان حَمْرَاوان تحلبان ريقًا كالشهد إذا دلك في رقبة بيضاء كالفضة ركبت في صَدر كصَدْر تمثال دُمْية ، وعَضُدان مُدْمَجَان يتصل بها ذراعان لَيس فيهما عظم يُمَسُّ ولاَ عرق يجس ، ركبت فيهما كفان دقيق قصبهما لين عَصَبُهُما تعقد إن شئت منهما الأنامل ، نتأ في ذلك الصدر ثَدْيان كالرمَّانتين يخرقان عليها ثيابها ، تحت ذلك بطن طُوِي طيَّ القَبَاطيِّ المدمجة كسر عُكَنًا =

(١) العبهرة : هى الرقيقة البشرة الناصعة البياض ، وقيل : هى الممتلئة شدة وغلظا ، وقيل : هى المرأة العظيمة .

= كالقَرَاطيس المدرجة ، تُحِبطُ بتلك العكن سُرَّة كالمُدْهُن المجلوّ ، خلف ذلك ظهر فيه كالجدول ينتهي إلى خصر ، لولاَ رحمة اللَّه لا نبتَرَ ، لها كفَلٌ يُقْعدها إذا نهضَت وينهضها إذا قعدت كأنه دِعْصُ الرَّمْل لَبَّده سقوط الطَّل ، يحمله فَخِذَانِ لُفًّا كأنما قلبا على نَضَد جُمَان ، تحتهما ساقان خَدْلَتَان كالبرديتين وُشِّيتا بشعر أسود كأنه حلق الزرد ، يحمل ذلك قَدَمَان كحذو اللسان ، فتبارك اللَّه مع صغرهما كيف تطيقان حمل ما فوقهما .

فأرسل الملك إلى أبيها فخطبها فزوجها إياه وبعث بصداقها فجهزت فلما أراد أن يحملوها إلى زوجها قَالَت لها أمها : أي بنية إن الوصية لو تُرِكت لِفَضلِ أدبٍ تُرِكت لذلك منك ولكنها تذكرة للغافل ومَعُونة للعاقل ولو أن امرأة استغنت عن الزوج لِغِنَي أبويها وشدَّة حاجتهما إليها كنتِ أغنى الناسِ عنه ولكن النساء للرجال خلقْنَ ولهن خلق الرجال . أي بنية إنك فَارقْتِ الجوَّ الذي منه خَرَجْتِ وخَلَّفْتِ العُشَّ الذي فيه دَرَجْتِ إلى وَكْر لم تعرفيه وقَرِين لم تألفيه فأصبح بملكه عليك رقيبًا ومليكا ، فكوني له أَمَةً يكُنْ لك عبدًا وَشِيكا ، يا بنية احْمِلِي عنى عَشْرَ خِصَالٍ تكن لك ذُخْرًا وذِكْرًا : الصحبة بالقناعة ، والمعاشرة بحسن السمع والطاعة ، والتعهُّد لموقع عينه ، والتفقُّد لموضع أنفه ، فلاَ تَقَع عينُه منك على قبيح ، ولاَ يشم منك إلاَ طيبَ ريح ، والكحلُ أحسنُ الحسن ، والماء أطيبُ الطيب المفقود ، والتعهد لوقت طعامه ، والهدو عنه عند منامه ، فإن حَرَارة الجوع مَلْهبة وتنغيص النوم مَبْغَضَة ، والاحتفاظ ببيته وماله والإرعاء على نفسه وحشمه وعياله فإن الاحتفاظ بالمال حسن التقدير ، والإرعاء على العيال والحشم جميل حسن التدبير ، ولاَ تُفْشِي له سرًا ولاَ تعصي له أمرًا فإنك إن أفشيتِ سِرَّه لم تأمني غَدْرَه ، وإن عصيت أمره أوغَرْتِ صَدْره ، ثم اتَّقِي مع ذلك الفرح إن كان تَرِحًا والاكتئاب عنده إن كان فَرِحًا ، فإن الخصلة الأولى : من التقصير ، والثانية : من التكدير ، وكوني أَشَدَّ ما تكونين له إعظامًا يكن أشد ما يكون لك إكراما ، وأشد =

إلى آخر هذه الأمثال التى نرددها كل يوم (١) .

= ما تكونين له موافقة يكن أطولَ ما تكونين له مرافقة ، واعلمي أنك لاَ تَصلِين إلى ما تحبين حتى تُؤْثِرِي رضاه على رضاك ، وهواه على هواك ، فيما أحببت وكرهت واللَّه يَخِيرُ لك . فحُملت فسُلِّمَت إليه فعَظُم مَوْقِعُها منه وولدت له الملوك السبعة الذين ملكوا بعده اليمن .

وروى أبو عبيد « ما وَرَاءَكَ » على التذكير وقَالَ : يُقَال : إن المتكلم به النابغة الذُبْيَاني قَالَه : لعصام بن شهبر حاجب النعمان وكان مريضًا وقد أُرْجِفَ بموته فسأله النابغة عن حال النعمان فَقَالَ : ما وراءك يا عصام ؟ ومعناه ما خَلْفَكَ من أمر العليل أو ما أمامك من حاله .

ووَرَاء : من الأضداد . قلت : يجوز أن يكون أصل المثل ما ذكرت ثم اتفق الاسمان فخُوطِبَ كلٌّ بما استحق من التذكير والتأنيث .

(١) جاء فى أبجد العلوم المجلد الثاني : باب الألف : علم الأمثال : قال : هذا من فروع علم اللغة وهو : معرفة الألفاظ الصادرة عن البليغ المشتهرة بين الأقوام بخصوص ألفاظها وهيئاتها وموردها وسبب ورودها وقائلها وزمانها ومكانها لئلا يقع الغلط عند استعمالاتها في مضاربها وهي: المواضع والمقامات المشبهة بمواردها ولا بد لمعاني تلك الألفاظ المذكورة من حيث ورودها في مواردها مضاربها بالنوع . ومباديه مقدمات حاصلة بالتواتر من ألفاظ الثقات وأما غرضه ومنفعته : فغنيان عن البيان فإن الأمثال أشد ما يحتاج إليه المنشئ والشاعر ؛ لأنها تكسو الكلام حلة التزيين وترقيه أعلى درجات التحسين .

ومن الكتب النافعة فيه : كتاب لابن الأنباري ومنها : « المستقصى في الأمثال » للزمخشري ومنها : « مجمع الأمثال » للاسفراييني وهو كتاب عظيم جامع وقلت : ومنها كتاب : « الأمثال » للميداني وهو أجمع ما جمع فيه . قال في « كشف الظنون » : علم الأمثال : يعني ضروبها . قال الميداني : إن عقود الأمثال يحكم بأنها عديمة أشباه وأمثال ، تتحلى بفرائدها صدور المحافل =

(١) والمحاضر ، ويتسلى بفوائدها قلب البادي والحاضر ، وتفيدوا بها في بطون الدفاتر والصحائف ، وتطير نواهضها في رؤوس الشواهق وظهور المنائف ، ويحتاج الخطيب والشاعر إلى إدماجها وإدراجها لاشتمالها على أساليب الحسن والجمال وكفى جلالة قدرها أن كتاب الله سبحانه وتعالى لم يعر من وشاحها ، وإن كلام نبيه صلى الله عليه وسلم لم يخل في إيراده وإصداره من مثل يحوز قصب السبق في حلبة الإيجاز وأمثال التنزيل كثيرة .

وأما الكلام النبوي من هذا الفن فقد صنف العسكري فيه كتابًا برأسه من أوله إلى آخره ومن المعلوم أن الأدب سلم إلى معرفة العلوم به يتوصل إلى الوقوف عليها ومن يتوقع الوصول إليها غير أن له مسالك ومدارج ولتحصيله مراقٍ ومعارج وإن أعلى تلك المراقي وأقصاها وأوعر تلك المسائل أعصاها هذه الأمثال الواردة كل مرتضع در الفصاحة يافعا ووليدا فينطق بما يعبر عنها حشوا في ارتقاء معارج البلاغة . ولهذا السبب خفي أثرها وظهر أقلها ومن حام حول حماها علم أن دون الوصول إليها أحرق من خرط القتاد وأن لا وقوف عليها إلا للكامل المعتاد كالسلف الماضين الذي نظموا من شملها ما تشتت وجمعوا من أمرها ما تفرق فلم يبقوا في قوس الإحسان منزعا . أ هـ

وقال الشيخ أحمد طاحون : الأمثال من أفضل السبل للتربية ، وتقويم المسالك ، وإصلاح النفوس ، وصقل الضمائر ، وتهذيب الأخلاق ، وتنمية الفضائل السامية وقد ضربت الأمثال فى القرآن لبيان ضلال المنافقين ، وزيغ الملحدين ، وفساد معتقدات المشركين . كما عنيت الأمثال بإقامة الحجج على وجود الله عز وجل ووحدانيته ، وكمال صفاته ، وسوق البراهين على أن البعث للحساب والجزاء آتٍ لا ريب فيه ، كما أنها تقرب المعانى بما يعرفه الناس ، ثم هى : لون من ألوان الهداية الإلهية تحضُّ النفوس على البر وتغريها بالهدى والخير ، أو تمنعها من الإثم والسوء . والغاية هى إعداد النفوس لليوم الآخر ، وتهيئتها لأن تكون أهلًا لرحمة الله فى الحياة الأبدية .

أمثال ونماذج بشرية من القرآن الكريم [١/٥-١٠] بتصرف .

عـودة الـروح

السؤال : **كيف السبيل إلى إعادة بعث الروح فى المجتمع الإسلامى ؟**

الجواب : قال الإمام مالك رضى اللَّه تعالى عنه : « لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها [(١)] » ، ولننظر ماذا أصلح أول هذه الأمة .. لا شك أنها العقيدة .. تأصلت أولًا ورسخت فى القلوب .. فإذا تأصلت العقيدة ورسخت فى القلوب .. هانت النفوس والأموال .

وعندما يكون المؤمن ثابت العقيدة يعلم أنه أمام إحدى الحسنيين : إما النصر وإقامة شريعة اللَّه ، وإما الشهادة والفوز برضا اللّه تعالى ودخول الجنة .

إذن .. فالإيمان لا يصح إلا بعقيدة سليمة ، ولا يقوم مجتمع مؤمن إلا على عقيدة سليمة .

ولنتأمل قول زيد بن الدثنة رضى اللَّه تعالى عنه صاحب رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم .. عندما قدمه المشركون للقتل ، قالوا له : أتحب أن تكون فى أهلك ومحمد مكانك ؟ .. فقال : واللَّه ما أحب أن أكون فى أهلى ومحمد صلى اللَّه عليه وسلم تصيبه شوكة وهو فى موضعه [(٢)] .

---

(١) ذكر الإمام أبو إسحاق الشاطبى فى كتابه « الاعتصام » هذه الكلمات التى تستحق أن تكتب بماء الذهب حقًّا ؛ وذلك لأنها وضعت الخطة والمنهج الذى يجب على المسلمين إذ قال : « من أحدث فى هذه الأمة شيئًا لم يكن عليه سلفها فقد زعم أن محمدًا خان الرسالة ؛ لأن اللَّه تعالى يقول : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣] .

(٢) ذكر ابن إسحاق فى السيرة النبوية [١٢٦/٤] : وأما زيد بن الدثنة فابتاعه صفوان بن أمية ليقتله بأبيه أمية بن خلف وبعث به صفوان بن أمية مع مولى =

= له يقال له نسطاس إلى التنعيم وأخرجوه من الحرم ليقتلوه . واجتمع رهط من قريش فيهم أبو سفيان بن حرب فقال له أبو سفيان حين قدم ليقتل : أنشدك الله يا زيد أتحب أن محمدا عندنا الآن في مكانك نضرب عنقه وأنك في أهلك قال : والله ما أحب أن محمدا الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه وأني جالس في أهلي . قال : يقول أبو سفيان : ما رأيت من الناس أحدا يحب أحدا كحب أصحاب محمدٍ محمدا ثم قتله نِسطاس .

وروى البخارى [٣٠٤٥] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط سرية عينا وأمَّر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري – جد عاصم بن عمر بن الخطاب – فانطلقوا ، حتى إذا كانوا بالهداة – وهو بين عسفان ومكة – ذكروا لحي من هذيل يقال لهم بنو لحيان ، فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رام ، فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم تمرا تزودوه من المدينة فقالوا : هذا تمر يثرب فاقتصوا آثارهم فلما رآهم عاصم وأصحابه لجأوا إلى فدفد وأحاط بهم القوم فقالوا لهم : انزلوا وأعطونا بأيديكم ولكم العهد والميثاق ولا نقتل منكم أحدا . قال عاصم بن ثابت أمير السرية : أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر ، اللّهم أخبر عنا نبيك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما في سبعة . فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق منهم خبيب الأنصاري وابن دثنة ورجل آخر ، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم فقال الرجل الثالث : هذا أول الغدر ، والله لا أصحبكم إن لى في هؤلاء لأسوة – يريد القتلى – وجرروه وعالجوه على أن يصحبهم فأبى فقتلوه فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقيعة بدر فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر ، فلبث خبيب عندهم أسيرا فأخبرني عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحد به فأعارته فأخذ ابنا لي وأنا غافلة =

إذن .. حينما ترسخ العقيدة فى النفوس تهون كل التضحيات .

ولننظر إلى أثر التربية والعقيدة فى النفوس ، فهذا رسول اللَّه ﷺ لم يعمل سجنًا يسجن فيه المخالفين ، ولـمَّا تخلف عنه فى غزوة تبوك ثلاثه نفر لم يسجنهم ، ولكنه عزل الناس عنهم .. وهم طلقاء فى المجتمع .. فلم يكلمهم أحد .. ولم يعاملهم أحد .. ولم يقترب أحد حتى أقاربهم ، وروى أن الرسول صلى اللَّه عليه وسلم أمرهم ألا يقربوا نساءهم ، وبذا عزلهم حتى عن أقرب الناس إليهم ، فضاقت عليهم الأرض بما رحبت .. وضاقت عليهم أنفسهم وتيقنوا أنه لا ملجأ لهم من اللَّه إلا إليه ، حينئذٍ تاب اللَّه عليهم [(١)] .

= حين أتاه قالت : فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي فقال : تخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك . واللَّه ما رأيت أسيرا قط خيرا من خبيب ، واللَّه لقد وجدته يوما يأكل من قطف عنب في يده وإنه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر . وكانت تقول : إنه لرزق من اللَّه رزقه خبيبا فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب : ذروني أركع ركعتين . ثم قال : لولا أن تظنوا أن ما بي جزع لطولتها اللَّهم أحصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم أحدا ثم أنشأ يقول :

ولست أبالي حين أقتل مسلما على أي شق كان لله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع

فقتله ابن الحارث ، فكان خبيب هو أول من سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبرا . فاستجاب اللَّه لعاصم بن ثابت يوم أصيب ، فأخبر النبي صلى اللَّه عليه وسلم أصحابه خبرهم وما أصيبوا ، وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرف ، وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر ، فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر فحمته من رسولهم فلم يقدروا على أن يقطعوا من لحمه شيئا .

(١) روى البخارى [٤٤١٨] ومسلم [٢٧٦٩/٥٣] عن كعب بن مالك رضى اللَّه تعالى عنه قال : لم أتخلف عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم في =

= غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك ، غير أني كنت تخلفت في غزوة بدر ، ولم يعاتب أحدا تخلف عنها ، إنما خرج رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يريد عير قريش حتى جمع اللَّه بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ، ولقد شهدت مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام ، وما أحب أن لي بها مشهد بدر وإن كانت بدر أذكر في الناس منها ،كان من خبري : أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر حين تخلفت عنه في تلك الغزاة واللَّه ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يريد غزوة إلا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم فأخبرهم بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كثير ولا يجمعهم كتاب حافظ يريد الديوان . قال كعب : فما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن سيخفى له ، ما لم ينزل فيه وحي اللَّه ، وغزا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال ، وتجهز رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم والمسلمون معه ، فطفقت أغدو لكي أتجهز معهم ، فأرجع ولم أقض شيئا ، فأقول في نفسي : أنا قادر عليه فلم يزل يتمادى بي حتى اشتد بالناس الجد فأصبح رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم والمسلمون معه ، ولم أقض من جهازي شيئا فقلت أتجهز بعده بيوم أو يومين ثم ألحقهم ، فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز فرجعت ولم أقض شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم أقض شيئا ، فلم يزل بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو ، وهممت أن أرتحل فأدركهم ، وليتني فعلت ، فلم يقدر لي ذلك فكنت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فطفت فيهم أحزنني أني لا أرى إلا رجلا مغموصا عليه النفاق ، أو رجلا ممن عذر اللَّه =

= من الضعفاء ولم يذكرني رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم بتبوك : « ما فعل كعب » . فقال رجل من بني سلمة: يا رسول اللّٰه حبسه برداه ونظره في عطفيه . فقال معاذ بن جبل: بئس ما قلت واللّٰه يا رسول اللّٰه ما علمنا عليه إلا خيرا . فسكت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم . قال كعب بن مالك: فلما بلغني أنه توجه قافلا حضرني همي وطفقت أتذكر الكذب وأقول: بماذا أخرج من سخطه غدا واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي فلما قيل: إن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قد أظل قادما زاح عني الباطل ، وعرفت أني لن أخرج منه أبدا بشيء فيه كذب ، فأجمعت صدقه وأصبح رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قادما وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد ، فيركع فيه ركعتين ، ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون ، فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له ، وكانوا بضعة وثمانين رجلا ، فقبل منهم رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى اللّٰه فجئته فلما سلمت عليه تبسّم تبسُّم المغضب ، ثم قال : « تعال » . فجئت أمشي حتى جلست بين يديه فقال لي : « ما خلفك ألم تكن قد ابتعت ظهرك » . فقلت : بلى إني واللّٰه - يا رسول اللّٰه - لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر ولقد أعطيت جدلا ، ولكني واللّٰه لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن اللّٰه أن يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه إني لأرجو فيه عفو اللّٰه لا واللّٰه ما كان لي من عذر ، واللّٰه ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك . فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « أما هذا فقد صدق ، فقم حتى يقضي اللّٰه فيك » . فقمت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي : واللّٰه ما علمناك كنت أذنبت ذنبا قبل هذا ، ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم بما اعتذر إليه المتخلفون ، قد =

= كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك . فوالله ما زالوا يؤنبونني حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي ثم قلت لهم: هل لقي هذا معي أحد ؟ قالوا : نعم ، رجلان قالا مثل ما قلت ، فقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت : من هما ؟ قالوا : مرارة بن الربيع العمري وهلال بن أمية الواقفي فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما أسوة فمضيت حين ذكروهما لي ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي التي أعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين وأطوف في الأسواق ولا يكلمني أحد وآتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة فأقول في نفسي : هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا ؟ ثم أصلي قريبا منه ، فأسارقه النظر ، فإذا أقبلت على صلاتي أقبل إلي ، وإذا التفت نحوه أعرض عني ، حتى إذا طال علي ذلك من جفوة الناس ، مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة ، وهو ابن عمي وأحب الناس إلي ، فسلمت عليه ، فوالله ما رد علي السلام فقلت : يا أبا قتادة أنشدك بالله هل تعلمني أحب الله ورسوله ؟ فسكت ، فعدت له فنشدته ، فسكت ، فعدت له فنشدته ، فقال : الله ورسوله أعلم ، ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار .

قال : فبينا أنا أمشي بسوق المدينة ، إذا نبطي من أنباط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة ، يقول : من يدل على كعب بن مالك فطفق الناس يشيرون له ، حتى إذا جاءني دفع إلي كتابا من ملك غسان ، فإذا فيه : أما بعد فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جفاك ، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة ، فالحق بنا نواسك . فقلت لما قرأتها : وهذا أيضا من البلاء ، فتيممت بها التنور فسجرته بها ، حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين ، إذا رسولُ رسولِ الله =

= صلى الله عليه وسلم يأتيني فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تعتزل امرأتك ، فقلت : أطلقها أم ماذا أفعل ؟ قال : لا بل اعتزلها ولا تقربها . وأرسل إلى صاحبي مثل ذلك فقلت لامرأتي : الحقي بأهلك ، فتكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر .

قال كعب : فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم ، فهل تكره أن أخدمه ؟ قال : « لا ولكن لا يقربك » . قالت : إنه والله ما به حركة إلى شيء ، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا . فقال لي بعض أهلي : لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك ، كما أذن لامرأة هلال بن أميه أن تخدمه ؟ فقلت : والله لا أستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما يدريني ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذنته فيها ، وأنا رجل شابٌ ؟ فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ، فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة ، وأنا على ظهر بيت من بيوتنا ، فبينا أنا جالس على الحال التي ذكر الله قد ضاقت علي نفسي ، وضاقت علي الأرض بما رحبت ، سمعت صوت صارخ أوفى على جبل سلع بأعلى صوته : يا كعب بن مالك أبشر ، قال : فخررت ساجدا ، وعرفت أن قد جاء فرج ، وآذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر ، فذهب الناس يبشروننا ، وذهب قبل صاحبي مبشرون ، وركض إلي رجل فرسا ، وسعى ساع من أسلم ، فأوفى على الجبل ، وكان الصوت أسرع من الفرس ، فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت له ثوبي ، فكسوته إياهما ببشراه ، والله ما أملك غيرهما يومئذ ، واستعرت ثوبين فلبستهما ، وانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتلقاني الناس فوجا فوجا =

= يهنونني بالتوبة يقولون : لتهنك توبة اللّه عليك قال كعب : حتى دخلت المسجد ، فإذا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم جالس حوله الناس ، فقام إلى طلحة بن عبيد اللّه يهرول حتى صافحني وهنأني ، واللّه ما قام إلي رجل من المهاجرين غيره ، ولا أنساها لطلحة ، قال كعب : فلما سلمت على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور : « أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك » . قال : قلت : أمن عندك يا رسول اللّه ، أم من عند اللّه ؟ قال : « لا بل من عند اللّه » . وكان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر ، وكنا نعرف ذلك منه ، فلما جلست بين يديه قلت : يا رسول اللّه إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى اللّه وإلى رسول اللّه قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك » . قلت : فإني أمسك سهمي الذي بخيبر فقلت : يا رسول اللّه إن اللّه إنما نجاني بالصدق ، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقا مالقيت . فواللّه ما أعلم أحدا من المسلمين أبلاه اللّه في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أحسن مما أبلاني ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إلى يومي هذا كذبا وإني لأرجو أن يحفظني اللّه فيما بقيت . وأنزل اللّه على رسوله صلى اللّه عليه وسلم : ﴿ لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ - إلى قوله - وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [التوبة : ١١٧-١١٩] . فواللّه ما أنعم اللّه علي من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدقي لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أن لا أكون كذبته فأهلك كما هلك الذين كذبوا فإن اللّه قال للذين كذبوا - حين أنزل الوحي - شر ما قال لأحدٍ فقال تبارك وتعالى : ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ ﴾ [التوبة : ٩٥] - إلى قوله - ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة : ٩٦] . =

إذن .. كان المسلم فى نفسه وحدة جزائية ، يعمل الذنب ولا يعلم به أحد إلا اللَّه ، فيأتى ويربط نفسه إلى سارية المسجد ولا يتركها حتى يتوب اللَّه عليه ، ويفكه رسوله صلى اللَّه عليه وسلم .. هذا ما فعله أبو لبابة ورفاقه ممن تخلفوا (١) .

= قال كعب : وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم ، وأرجأ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أمرنا حتى قضى اللَّه فيه فبذلك قال اللَّه : ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ ﴾ [التوبة : ١١٨] . وليس الذي ذكر اللَّه مما خلفنا عن الغزو إنما هو تخليفه إيانا ، وإرجاؤه أمرنا ، عمن حلف له واعتذر إليه فقبل منه .

(١) روى ابن جرير عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما فى تأويل قوله تعالى : ﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا ﴾ [التوبة : ١٠٢] . قال : كانوا عشرة رهط تخلفوا عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم في غزوة تبوك فلما حضر رجوع النبي صلى اللَّه عليه وسلم أوثق سبعة منهم أنفسهم بسواري المسجد وكان ممر النبي صلى اللَّه عليه وسلم إذا رجع في المسجد عليهم فلما رآهم قال : « من هؤلاء الموثقون أنفسهم بالسواري » قالوا : هذا أبو لبابة وأصحاب له تخلفوا عنك يا رسول اللَّه حتى تطلقهم وتعذرهم . فقال النبي عليه الصلاة والسلام : « وأنا أقسم باللَّه لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى يكون اللَّه هو الذي يطلقهم ! رغبوا عني وتخلفوا عن الغزو مع المسلمين » فلما بلغهم ذلك قالوا: ونحن لا نطلق أنفسنا حتى يكون اللَّه الذي يطلقنا ! فأنزل اللَّه تبارك وتعالى : ﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة : ١٠٢] وعسى من اللَّه واجب . فلما نزلت أرسل إليهم النبي صلى اللَّه عليه وسلم فأطلقهم وعذرهم .

وقال الأرناؤوط فى زاد المعاد : إسناده ضعيف ، لضعف عبد اللَّه بن صالح وعلى بن أبى طلحة روايته عن ابن عباس مرسلة .

إذن .. فالعقيدة الراسخة فى النفوس هى أساس الإصلاح .. وصاحب العقيدة إذا تعرض لاضطهاد أو حيف .. دخل عليه وهو واثق أنه رابح ؛ لأنه مبشر إحدى الحسنيين : « النصر أو الشهادة » وزيادة على ذلك فهو يعتقد أن اللّه معه إذا صبر وصابر .

○○○

واقع المسلمين الآن

السؤال : **كيف يرى فضيلة الإمام أحوال الأمة الإسلامية وما يحدث الآن لها ؟**

الجواب : اللَّه تبارك وتعالى لم يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلًا . فإذا وجد سبيل للكافرين على المؤمنين فاعلم أن هناك خللاً قد وقع .. اللَّه سبحانه وتعالى قال : ﴿ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ [الصافات : ١٧٣] . فإذا رأيت جنود المسلمين قد هُزموا فاعلم أنهم فقدوا شرطًا من شروط الجندية التى وعدها اللَّه بالنصر ، بسبب تفريطهم فى شىء من دين اللَّه أو تركهم لأمر من أوامره سبحانه ، ففى غزوة أُحُد خالف المسلمون أمر الرسول صلى اللَّه عليه وسلم فهزموا .

إذن .. فالمسلمون يهزمون لمخالفتهم أوامر اللَّه ورسوله (١) .

---

(١) فكأن اللَّه تعالى جعل من هذه المعركة - معركة أُحد - تأديبا لصحابة رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم والتأكيد على صدق بلاغه صلى اللَّه عليه وسلم عن اللَّه تعالى .

ولذلك حين نطالع سيرة المعارك التى جاءت بعد هذه المعركة ، فإننا لا نجد هزيمة لهم فى معركة أبدًا ؛ لأنهم صفوا التصفية وربُّوا التربية التى جعلت كل واحد منهم متيقنًا بنجاح الصفقة التى عقدوها مع اللَّه ساعة أن اشترى سبحانه منهم أنفسهم بأن لهم الجنة لذلك دخل كل مؤمن منهم المعارك وهو مقبل بحب على إحدى الحسنيين ، إما النصر ، وإما الشهادة ، فجاءت كل المعارك بعد أُحد نصرًا . وهنا يعلمنا الحق أن البقاء على منهج اللَّه ورسوله صلى اللَّه عليه وسلم فيه النجاة وبه النصر .

=

. . . .

ooo

= إن أول مخالفة حدثت - فى معركة أُحد - ولها أثرها فى عدم إتمام النصر هى مخالفة بعض المسلمين لأمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم . لقد بدأ المسلمون الغزوة بالنصر ، ثم حدثت مخالفة من بعض الرماة عندما شاهدوا بشائر النصر واستهوتهم الغنائم .

إذن .. فدوافع المخالفة طلب المال من وجه غير مأذون لهم فيه .. لماذا ؟ لأن النبي صلى اللّه عليه وسلم حذرهم بالأمر ألا يبرحوا أماكنهم . وبذلك صارت مبارحتهم للمكان غير مشروعة . وتطلع النفس إلى شىء فى غير رضاء رسول اللّه هو غير مشروع . والذى جعلهم يتطلعون إلى الشىء غير المشروع هو المال . ولهذا أراد الحق أن يؤدبهم حتى لا يعصوا أمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم مرة أخرى . إن المسلمين لم يتم لهم النصر فى تلك الغزوة وتعبوا وشقوا . من أين جاء هذا التعب وهذا الشقاء ؟ لقد جاء التعب والشقاء من أن بعضًا من المسلمين قد طلبوا المال بالمخالفة لأمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم . وهذه هى المناسبة التى جاءت فيها آية الربا أثناء الحديث عن غزوة أُحد .

ولهذا فقد يتساءل واحد : هل من الممكن أن يتسبب الحرص الزائد فى المال بشكل غير مشروع أن يأتى بنتيجة كآثار غزوة أُحد من تعب وكد وعدم النصر ؟ وتكون الإجابة : بل وأشر من هذه الآثار .

ولمزيد من التفاصيل راجع كتاب : « غزوات الرسول صلى اللّه عليه وسلم » لفضيلة الشيخ الإمام محمد متولى الشعراوى وهو من منشوراتنا .

كيف يعود للأمة سابق مجدها ؟

السؤال : **كيف تستعيد الأمة مكانتها عند الله حتي يتنزل عليها نصره ؟**

الجواب : بأن يكونوا مسلمين .. فكل واحد ولايته أولًا على نفسه ثم الأقربون فالأقربون ، عندئذ يكون قد حَكَمَ نفسه ومن فى ولايته بمنهج الله .

إذن .. لو أن الدنيا كلها انحرفت ، احكم نفسك أنت ومن فى ولايتك بمنهج الله وما عليك بعد ذلك من لوم ، لكن كل واحد فينا يريد أن ينام وغيره هو الذى يعمل وينصر الإسلام (١) .

---

(١) روى أبو داود [٤٣٣٨] ، والترمذى [٢١٦٨] ، وأحمد فى المسند [١/٧] ، وابن حبان فى صحيحه [٣٠٤] عن قيس ، قال : قال أبو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه بعد أن حمد الله : يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ ﴾ [المائدة : ١٠٥] وإنا سمعنا النبى صلى الله عليه وسلم يقول : إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب ، وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من قوم يُعمل فيهم بالمعاصى يقدرون على أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب .

وقال الشيخ أحمد شاكر فى المسند [١] : إسناده صحيح ، وقيس : هو ابن أبى حازم .

وأخرج مسلم [٢٠/١٨٢٩] عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال : إن النبى ﷺ قال : « ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالأمير الذى على الناس راع ، وهو مسئول عن رعيته . والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسئول عنهم . والمرأة راعية على بيت بعلها وولده ، وهى مسئولة عنهم . والعبد راع على مال سيده ، وهو مسئول عنه . ألا فكلكم راع . وكلكم مسئول عن رعيته » .

عمومية الرسـالة

السؤال : **لماذا جاءت رسالة النبي صلى الله عليه وسلم لها عموميـة المكان وعمومية الزمان ؟**

الجواب : الله سبحانه وتعالى سبق فى علمه أن داءات البشرية كلها ستصبح واحدة .. ذلك أن العالم كلما تقدم وازداد اتصاله .. توحدت الداءات التي يشكو منها .. فقبل رسالة النبى محمد صلى الله عليه وسلم ، كانت المجتمعات معزولة عن بعضها ، لا توجد اتصالات بين المجتمعات البشرية ، وكان كل مجتمع بشرى قد يبدأ وينتهي دون أن يدرى شيئًا عن أىّ مجتمع بشرى آخر فى مكان بعيد عنه ، ذلك أن الاتصالات بين المجتمعات البشرية المختلفة ، كانت شبه معدومة لبعد المسافة ، وضعف وسائل المواصلات أو انعدامها ، وعدم تقدم العلم الذى يمكن البشر من اتصال بعضهم ببعض فى أوقات قصيرة .. ومن هنا كان لكل مجتمع آفاته الخاصة .. وأمراضه .. وانحرافاته وغفلته عن الدين .. وكان الرسل والأنبياء يأتون إلى هذه المجتمعات ليذكروا بمنهج الله ، ولكنها كانت تُرسل إلى مجتمع بعينه كعاد وثمود ، وآل لوط ، وغيرهم .. بل كان يرسل الله سبحانه وتعالى أكثر من رسول فى نفس الوقت هذا ليعالج آفات مجتمع .. وآخر ليعالج مجتمعًا ثانيًا .. كما حدث مع نبى الله لوط وخليل الله إبراهيم عليهما السلام .

كان هناك انعزال .. وكان هذا الانعزال يجعل لكل مجتمع آفاته المختلفة عن آفات غيره ، وبالتالى تكون الأدواء مختلفة .. فيتم إرسال الرسل كل إلى مجتمع على حدة لتذكير أهله .

ولكن الآن وبعد أن التقى العالم وارتقى .. توحدت الداءات .. وأصبحت كلها حول دائرة واحدة .. يحدث شيء فى أمريكا فيصبح عندك على الفور

ومع هذه السرعة فى النقل والتقارب باتت الآفات فى العالم كله واحدة .. آفة البشرية واحدة فى البلاد المتقدمة .. وفى البلاد غير المتقدمة .. لأنه حدث التقاء بشرى .. وعندما يحدث الحادث يعرفه العالم كله فى الحال .

وما دامت الآفات قد توحدت نتيجة للاتصال البشرى الكبير والسريع الذى تم فلابد من وحدة المعالجة .. فأرسل الله تعالى رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم بهذا الدين رحمة للعالمين (1) .

---

(1) روى ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه والطبرانى والبيهقى فى الدلائل ، عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى تأويل قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] . قال : من آمن تمت له الرحمه فى الدنيا والآخرة ، ومن لم يؤمن عوفى مما كان يصيب الأمم فى عاجل الدنيا من العذاب ، من المسخ والخسف والقذف .

وأخرج مسلم [٢٥٩٩/٨٧] ، عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قيل يا رسول الله ، ادع على المشركين . قال : « إنى لم أبعث لعانًا وإنما بعثت رحمة » .

وأخرج أبو نعيم فى الدلائل ، عن أبى أمامة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله بعثنى رحمة للعالمين وهدى للمتقين » .

وأخرج أحمد [٤٣٧/٥] وأبو داود [٤٦٥٩] والطبرانى [٦١٥٦/٢٥٩/٦] ، عن سلمان رضى الله تعالى عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيما رجل من أمتى سببته سبة فى غضبى أو لعنته لعنة ، فإنما أنا رجل من ولد آدم أغضب كما يغضبون ، وإنما بعثنى رحمة للعالمين ، فاجعلها صلاة عليه يوم القيامة ، وقال الألبانى : صحيح .

وروى الدارمى فى سننه [١٥/٢١/١] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما أنا رحمة مهداة » . =

وقال اللّٰه سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ ﴾ [(١)] .

[سبأ : ٢٨] .

○ ○ ○

= وأخرج عبد بن حميد ، وعكرمة رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قيل يا رسول اللّٰه ألا تلعن قريشًا بما أتوا إليك ؟ فقال : « لم أبعث لعانًا إنما بعثت رحمة » يقول اللّٰه تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةً لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ .

(١) قال اللّٰه تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [سبأ] .

قال القرطبى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ ﴾ أى : وما أرسلناك إلا للناس كافة أى : عامة فى الكلام تقديم وتأخير . وقال الزجاج : أى : وما أرسلناك إلا جامعًا للناس بالإنذار والإبلاغ . والكافة بمعنى الجامع . وقيل معناه كافا للناس ، تكفهم عما هم فيه من الكفر وتدعوهم إلى الإسلام . والهاء للمبالغة . وقيل : أى : إلا ذا كافة ، فحذف المضاف ، أى ذا منع للناس من أن يشذوا عن تبليغك ، أو ذا منع لهم من الكفر ، ومنه : كف الثوب ، لأنه ضم طرفيه .

تفسير القرطبى [سبأ : ٢٨-٣٠] .

الحرية في الإسلام

السؤال : **ما هو مفهوم الحرية فى الإسلام ؟**

الجواب : أولًا : كلمة الحرية على إطلاقها ، أو كما يريد لها الغرب وأعوانه الآن تناقض مبدأ التدين .. لأن مبدأ التدين إلزام وقيود بمبادئ ومنهج .

والحرية على إطلاقها تعنى أنه ليس هناك التزام .. فالدين جاء لكى يُ ى كلمة الحرية ، بمعنى : ألا يعطيها لكل فرد على إطلاقها ، وإلا صارت الحياة فوضى بمعنى : إنك حر فى أن تفعل ما تريد ، وأنا حر فى أن أفعل ما أريد .. فمثلًا الرجل الذى قال : أنا حر فى أن أفرد يدى هكذا وفرد يديه على آخرها ، أقول له : ولكن حريتك تنتهى عند وجود وجهى . إذن .. فكلمة حرية لابد أن تحدد .

هل تبيح لنفسك أن تكون لك حرية وليس لمقابلك حرية ؟ لا .. لابد أن تكون له حرية أيضًا .. فعندما يكون لهذا حرية مطلقة ولهذا حرية مطلقة تختلط المسائل ؛ وتصير فوضى .

فالحرية إذن لابد أن تكون بما لا يتناقض مع حرية الآخرين ؛ لأن الحرية ليست لى وحدى ، وإنما للمجتمع كله أيضًا ، ولو أن المسألة أُخذت على إطلاقها لكان لصاحب القوة أن يفعل ما يشاء ، والضعيف ينتهى .

ولو حددت الحرية بأن تكون حرًا فيما لا يتعدى حدود الغير ، فلقد تقيدنا أنا وأنت . لكن من الذى قيدنا ؟ إن كان المقيِّد واحدا منا فتكون القوة قد فرضت .. إذن لابد أن يكون المقيِّد أعلى منى ومنك .

إذن .. التقييد للحرية لا يمكن أن ينبت من مساو أبدًا .. ولكن يكون التقييد ممن هو أعلى منى ومنك وليس له مصلحة فى إطلاق حركتك وعدم إطلاق حركتى ، والناس كلهم بالنسبة إليه سواء .

إذن .. فكلمة حرية على إطلاقها تنافى كلمة التدين ؛ لأن التدين ارتباط والتزام بمعنى : افعل كذا ولا تفعل كذا ، لكن المبدأ الأصيل الذى يدخلك فى الالتزام أنت حر فيه ، بمعنى أنت حر فى أن تؤمن بالله أو لا تؤمن به ، ولكن إذا آمنت بالله فالتزم بما أمر ، وانتهى عما نهى .

وعندما يقول الله تعالى : ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة : ٢٥٦] . فلا يعنى ذلك : لا إكراه فى تطبيق جزئيات الدين . ولكن لا إكراه فى أصل الدين .. فهل أقدر على إكراه أحد فى أن يعتقد بوجود الله ؟ كيف أكرهه على ذلك ؟ لا يمكن ؛ لأن الاعتقاد موضعه القلب ، والقلوب لا سلطان لأحد من البشر عليها .

إذن .. هو حر فى أن يؤمن أو لا يؤمن .. فإذا آمن يجب عليه أن يلتزم .. فعندما أقيم الحد مثلاً على مسلم ارتكب جريمة فيها حد شرعى فلا يقول لى : لا إكراه فى الدين ! ونقول له : لا . لأنك بإيمانك بالله وإيمانك برسول الله قد آمنت بالإسلام ، وإعلانك أنك مسلم ألزمك بمحض اختيارك .. وما دمت ملتزمًا بمحض اختيارك فنحن لا نحاسبك .. وإنما تحاسب أنت نفسك ؛ لأن الله قد جعل الحرية لنا ، وأعطاها إيانا فى أول الأمر .. وقال : يا عبدى أنت حر أن تؤمن أو لا تؤمن ، ولكن إذا آمنت بمحض حريتك واختيارك ، ترتب على ذلك التزام منك وتقييد لحركتك ، فتكون أنت الذى قيدت نفسك . لماذا ؟ لأنك دخلت فى المبدأ بمحض اختيارك وبحريتك ، فكل شىء يترتب على ذلك فهو من حريتك الأصلية ، ولا تقل لى : إننى قد قيدتك ، فلم أقيدك فى الأصل الذى ألزمك .

ولذلك عندما نقرأ قول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ [البقرة : ١٨٣] . نجد كلمة : ﴿ كُتِبَ ﴾ مبنية للمجهول كما يقولون . من الذى كتب ؟ طبعًا هو الله . فلماذا لم يقل : كتب ربكم عليكم الصيام ؟ كما قال : ﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ﴾ [الأنعام : ٥٤] .

وكما فى قوله تعالى : ﴿ كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ ﴾ [المجادلة : ٢١] .
فمن الذى كتب ؟ اللَّه تبارك وتعالى هو الذى كتب على من آمن . وما دام قد آمن أصبح شريكًا فى العقد الإيمانى بينه وبين ربه .

فكأن اللَّه تعالى يقول الكتابة منى ومنه وبإيمانه بى قد التزم .. لم أكتب على من لم يؤمن فكونه آمن فقد أدخل نفسه طرفًا فى العقد . فإذا التزم بالمبدأ لم يصبح حرًّا ، بل حريته تنقل فى أن يقول ما يشاءه ليطبق المنهج .. حر فى أن يقول لأحد عندما ينحرف : أنت منحرف .

إذن .. الحرية من ناحية خدمة المبدأ الذى التزمت به أنا وأنت .. حريتى وحريتك فى أن نعلن الانتصار لهذا المبدأ .

وهذه شائعة فى حكم الإسلام .. أنا حر فى أن أقول كلمة الحق فلا يجيء الحاكم ويكممنى .. أنا لا آخذ حرية ذاتية ، وإنما آخذ حرية الإرادة لما التزمت به أنا ، وهى حريتى فى أن أقوم أمام من يعارضنى فى تطبيق هذا المبدأ .. فلا يقال : إننى حر لأننى عبد للمبدأ ، بل واقف أمام من يخرج على المبدأ ، فهى مأخوذة كلها من الأصل . وعلى ولى الأمر أن يحمى هذه الحرية لتبصِّره بمدى زلله ، قد يكون غافلاً فيتنبه ، فمثلًا سيدنا عمر رضى اللَّه تعالى عنه قال : لا خير فيكم إذا لم تقولوها ، ولا خير فينا إذا لم نسمعها ، لماذا ؟ هل لأنها نبهته إلى شيء ؟ فعمر رضى اللَّه تعالى عنه لم يكن غافلاً ، وإنما أراد أن يعلّم الناس . يقول : لو أنى ملت برأسى هكذا . فيرد عليه : بالسيف مثلًا . فيقول له : إياى ؟ فيقول : نعم أنت . فيقول : الحمد للَّه الذى جعل فى أمة محمد من يقوم عمر بسيفه (١) ، يعلمنا أن الحاكم لا يجد غضاضة إن غفل يومًا أن ينبهه واحد من رعيته .

---

(١) جاء فى لسان العرب تحت مادة : « عدل » قال ابن منظور : وزعموا أن عمر ابن الخطاب رضى اللَّه تعالى عنه قال : الحمد للَّه الذى جعلنى فى قوم إذا ملت عدلونى كما يعدل الهم فى الثقاف . أى : عدلونى .

إن وجود هذه الحرية نابع من الالتزام الإيمانى .. أى : حرية فى إطار التزام التقيد بالمبدأ ، والدين الذى آمنت به .. وعلى هذا فإن كلمة الحرية على إطلاقها لا توجد فى الدين أبدًا .

○○○

معنى كلمة : إســلام

السؤال : **ما معنى كلمة « إسلام » ؟**

الجواب : إذا نظرنا إلى كلمة « إسلام » وجدناها قد جاءت وصفًا ، وعلمًا . والشيء إذا كان وصفًا يظل يحمل معناه . لكن إذا كان علمًا ، فإنه يأخذ معناه وأكثر من معناه .. ولنأخذ مثلًا يدل على ذلك :

إذا قال أحدنا لآخر : « هل رأيت القمر » ؟ فإن المستمع ينصرف ذهنه إلى الكوكب الفضى المضيء الذى يضيء ليل الأرض ، ويأخذ ضوءه من الشمس . ولكن إذا سمَّى رجل منا ابنته « قمر » فهل معنى القمرية يظل موجودًا فى هذه الفتاة ؟ لا .. لأنها قد تكون غير جميلة ، ولكن والدها سماها « قمرًا » تمامًا كما قد يكون هناك إنسان شقى فى حياته ، رغم أن والده أسماه « سعيد » .

قال اللَّه تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران : ١٩] .

ومعنى ذلك أن هناك ديناً لغير اللَّه ، ولكنه ليس ديناً عند اللَّه ، إن الدين المعترف به عند اللَّه تعالى هو الإسلام .

وكلمة إسلام مأخوذة من مادة الـ : « س » و « ل » و « م » ، ومادة الكلمة لها معنى يدور فى كل اشتقاقاتها وينتهى عند السلامة من الفساد ، وينتهى أيضاً إلى الصلح بين الإنسان ونفسه ، وبين الإنسان وربه ، وبين الإنسان والكون ، وبين الإنسان وإخوانه .

إذن .. فالإسلام معناه الخضوع والاستسلام بعزة وفهم .. وعزة وتعقل (١) .

---

(١) قال الراغب الأصفهانى : استسلام للَّه فى جميع ما قضى وقدر كما ذُكر عن إبراهيم الخليل عليه السلام فى قوله : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة : ١٣١] وقول اللَّه سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران : ١٩] وقوله تعالى : ﴿ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا ﴾ [يوسف : ١٠١] أى : اجعلنى ممن استسلم لرضاك .

الإسلام .. يمين أم يسار ؟

السؤال : **هل الإسلام يمين أم يسار ؟ وإلى أى المذاهب يمكن أن نعتبر الإسلام أقرب ؟**

الجواب : إن كلمة يمين وكلمة يسار كلمات اصطلاحية . وكلمة يمين تعنى : أنه فى المجالس عندما تناقش سياسة الحكومة نجد المؤيدين للحكومة يجلسون إلى اليمين ، والمعارضين يجلسون إلى اليسار ، فأصبحت كلمة اليسار تعنى المعارضة لمبدأ الحاكم . وكلمة اليمين تعنى المؤيد لمبدأ الحاكم .

وبعد ذلك لما طرأت الشيوعية على النظام الغربى الموجود وهو الرأسمالية أصبحت الشيوعية الطارئة كأنها معاندة للرأسمالية فقسموا هذا يمين وهذا يسار على نطاق دولى .

ثم جاءت كلمة تقدمى ويعنون بها غير رجعى ؛ لأن كلمة رجعى تفيد اللفتة الخلفية ، وكلمة تقدمى تفيد الطموح الوثبى ، والذين ينظرون إلى الدين بأنه غير تقدمى لا يفهمون قضية الإسلام بالنسبة للأديان الأخرى ، فإن جاز هذا بالنسبة للرسالات التى سبقت الإسلام فإنه لا يجوز بالنسبة للإسلام .

ثم كلمة رجعى هذه عندما تأخذها ، هل تذم مطلقًا ؟ يجب أولاً أن نعرف ما المرجوع إليه لنمدحه أو نذمه .. إنسان انحرف ثم رجع عن الانحراف ، أيكون مذمومًا ؟ .. بالطبع لا .

إذن .. كلمة رجعى على إطلاقها لا تكون مذمومة ولا تكون ممدوحة ؛ إنما نعرف رجعى إلى ماذا وعن ماذا ، فإن رجع إلى مسائل تخلفية منحطة تصير ذمًّا ، وإن كان قد انحرف ثم رجع وثاب إلى الحق تكون مدحًا .

كلمة رجعية وكلمة تقدمية يجب أن يفطن إليهما الشباب . تقدمى إلى ماذا ، ورجعى إلى ماذا . كلمة تقدمى هذه براقة ، ولكن تقدمى إلى أىّ شىء

وكلمة رجعى نقول عنها أنها كلمة سيئة ؟ لا . يجب أولاً أن نعرف رجعى إلى أىّ شيء ؟ فالذين انحرفوا عن منهج اللَّه مثلًا ، ثم أرادوا أن يرجعوا إلى المنهج أنقول لهم : أنتم رجعيون ؟ لا .

والذين يريدون أن يتقدموا بمعنى أن يحلوا أنفسهم من كل القيود أنقول لهم : أنتم تقدميون ؟ بالطبع لا .

إذن .. فى كلمة تقدمى وكلمة رجعى يجب أن ننظر تقدمى إلى ماذا ورجعى إلى ماذا ، وكلمة رجعى لا تذم على إطلاقها ، وكلمة تقدمى لا تمدح على إطلاقها .

فلمّا قالوا : يمين ويسار وتقدمى ورجعى ، قلت لهم : الإسلام ليس من هذه الجهات ، لأن الإسلام فوق ذلك كله ، والفوق عن الجهات لا يعتبر تقدميًا ولا رجعيًا ولا يمينًا ولا يسارًا ، لأنه فوق ذلك كله . إن ما تقولونه اصطلاحات بشر ، ولا يمكننى أن أُحكّم اصطلاحات البشر فى الفوق .

وإذا جاز لنا أن نستخدم مثل هذه المصطلحات فنقول : إن الإسلام تقدمى فى كل ما يعود على العالم بالخير والرفاهية ، رجعى فى أن يخرج الإنسان من انحرافاته ويهديه إلى المنهج السوى .. يمينى لأنه يحترم المِلْكيات ، ويحترم عَرَق الإنسان .. ويحترم عَمَله .. ويحترم حوافزه .. ولذلك يقول الحق سبحانه : ﴿ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [1] [المائدة : ٤٨] . وماذا يعنى قوله تعالى : ﴿ وَمُهَيْمِنًا ﴾ ؟ أى : له الحكم النهائى .. لأنه حكم من فوق من اللَّه العلى الأعلى ، ليس يمينًا ولا يسارًا ولا تقدميًا ولا رجعيًا ، بل هو حكم الذى خلق وقدر وهدى ، العليم بخلقه سبحانه .

---

(١) روى ابن جرير الطبرى فى التفسير عن ابن عباس رضى اللَّه عنهما ، فى قوله تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [المائدة : ٤٨] . قال : هو القرآن شاهد على التوراة والإنجيل ، مصدقاً لهما .
﴿ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ يعنى : أميناً عليه ، يحكم على ما كان قبله من الكتب .

الدعوة إلى الإسلام بالحسنى

السؤال : **يقول الله عز وجل :** ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [النحل : ١٢٥] **فكيف نطبق ذلك فى عصرنا الحالى ؟**

الجواب : إن الداعى إلى الإسلام لا يمكن أن يعرض على الناس أن يخرجوا مما تعودوا عليه بأسلوب يكرهونه ، لأن الإنسان الداعى للهداية عليه أن يعلم أن الدعوة بأسلوب مكروه تجعل الناس يتحملون مشقتين :

المشقة الأولى : هى إرهاق الناس بأن يخرجوا عما اعتادوا عليه ، وألفوه ، وتعودوه .

والمشقة الثانية : إرهاق الطريق الذى يؤدى إلى الجديد بما قد يحمله أسلوب الإقناع الفج من الوقاحة ، وسوء الأدب ، وعدم الحكمة فى الموعظة ، ولذلك كان العربى قديمًا يقول : النصح ثقيل ؛ فلا ترسله جبلاً ، ولا تجعله جدلاً ، واستعيروا للنصح خفة البيان . ولكن لماذا يكون النصح ثقيلاً ؟

إن النصح يدفع المنصوح إلى الخروج عما أحب أن يفعله ، لذلك فقد استُثقِل النصح .

وقد يحب المنصوح من يزين له أمر شهوته ، وقد يكون المنصوح لا يحب أن يفكر فى إصلاح نفسه ، ولذلك تجد الأدب العالى فى منهج القرآن يقول ربنا سبحانه وتعالى آمرا الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يقول لخصومه :

﴿ قُل لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [سبأ : ٢٥] .

إن محمدًا صلى الله عليه وسلم يتحدث إلى خصومه بأن كل واحد من البشر محاسب على عمله ، فأنتم أيها الخصوم لا تُسألون عن « إجرام » أىٍّ من المؤمنين .. ونسب الإجرام هنا لنفسه وللمؤمنين ؛ لأن خصوم الإسلام

نظروا للإيمان أول الأمر على أنه جريمة . ولكن حين أراد الرسول صلى اللّه عليه وسلم أن يصف سلوك الخصوم قال كما جاء فى القرآن العظيم : ﴿ وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ .

إن قياس الكلام هنا كان أن يقول الرسول صلى اللّه عليه وسلم : « ولا نُسأل عما تجرمون » ولكنه قال ما أنزل اللّه تعالى : ﴿ وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ فاللّه تعالى يُعلِّم نبيه ورسوله آداب الجدال .

هذا هو أدب الجدل ، وهذا هو السمو بالجدل ، ولذا يجب أن نرتفع عن شهوة البشر فى الاستعلاء ، ونجادل بما علمنا اللّه من أدب الحوار .

وهكذا يجب أن يكون حال الداعية للإسلام . وهكذا يجب أن نستقبل كل خصومة للإسلام ، ولابد أن نترك خصوم الدين يعيشون فى رحمة هذا الدين .

ولكن إذا ما استغل خصوم الإسلام سماحته ، وانقلبوا عليه ؛ لينالوا منه ومن الذين آمنوا به ، فى مثل هذه الحالة ، فإن الإسلام يطلب من المؤمنين أن يضربوا على أيدى الخصوم حتى تكون كلمة اللّه هى العليا (١) .

---

(١) قال اللّه تبارك وتعالى : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل : ١٢٥] .

قال القرطبى : هذه الآية نزلت بمكة فى وقت الأمر بمهادنة قريش ، وأمره أن يدعو إلى دين اللّه وشرعه بتلطف ولين دون مخاشنة وتعنيف ، وهكذا ينبغى أن يوعظ المسلمون إلى يوم القيامة . فهى محكمة فى وجهة العصاة من الموحدين ، ومنسوخة بالقتال فى حق الكافرين . وقد قيل : إن من أمكنت معه هذه الأحوال من الكفار ورجى إيمانه بها دون قتال فهى فيه محكمة . واللّه أعلم .

الجامع لأحكام القرآن [النحل : ١٢٥] . =

○○○

= وأخرج ابن مردويه عن أبي ليلى الأشعرى ، أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « تمسكوا بطاعة أئمتكم ولا تخالفوهم ، فإن طاعتهم طاعة اللّه ومعصيتهم معصية اللّه ، فإن اللّه بعثنى أدعو إلى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة ، فمن خالفنى فى ذلك فهو من الهالكين وقد برئت منه ذمة اللّه وذمة رسوله ، ومن ولى من أمركم شيئًا فعمل بغير ذلك فعليه لعنة اللّه والملائكة والناس أجمعين » .

وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، عن مجاهد رضى اللّه تعالى عنه فى قوله : ﴿ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾ قال : أعرض عن أذاهم إياك .

الدر المنثور للسيوطى [النحل : ١٢٥] .

الفرق بين الإسلام والمسلمون

السؤال : **إن الغرب ينظر إلي الإسلام من خلال المسلمين ، وهم بعيدون عنه الآن ، فماذا نقول لهم ؟**

الجواب : يجب أن نعرف أن هناك فرقًا بين الإسلام وبين المسلم .. فالإسلام شرع ومنهج من عند اللّٰه تعالى جاء ليطبق فى الذين آمنوا به ، وهذا لا يعنى أنه لا توجد مخالفات ! المخالفات موجودة فى كل المجتماعات ، لكن الإسلام حرمها ، وشرع عقوبات عليها ، فالمسلم لو ارتكب مخالفة كالسرقة مثلًا فقد شرع اللّٰه تعالى لولى الأمر أن يقطع يد السارق ، وكذلك شارب الخمر .. وأمر برجم الزانى المحصن ، وجلد غير المحصن .

إذن .. فما دامت هناك عقوبات شُرعت لأفعال أَثَّمها الدين ، ثم رأيتها فى المسلم فلا تقل : هذا خطأ فى الدين ! ولكن خطأ فى معتنق الدين (١) .

وكيف يكون ذلك وقد حرم الدين هذه الأفعال وجرمها ، وشرع لها العقوبات التى تحد منها .. ولو رأينا المسلم الذى ارتكب شيئًا محرمًا قد أُقيم عليه الحد لما استطاع أحد أن يقول شيئًا .. ولكننا نرى المسلم يرتكب الحرام ولا تقام عليه العقوبة .

إذن .. قد نص الإسلام على جرائم ، ووضع للجرائم عقوبات .

فحين يرى واحد جريمة ، ولا يرى العقوبة عليها ، يعتقد أن هذا هو الإسلام ، وهنا نقول له : « لا » يوجد هنا حد من حدود الإسلام قد عطل .

---

(١) قال اللّٰه تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥١] .

الشرعة والمنهاج

السؤال : **يقول الله عز وجل فى كتابه الكريم : ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾** [المائدة : ٤٨]
فما المقصود بالمنهاج ؟

الجواب : الله تبارك وتعالى خلق الخلق لعبادته ؛ قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] .
إذن .. المنهج هو كلمة : ﴿ لِيَعْبُدُونِ ﴾ أى : ليعبدوا الله تعالى وحده .
ومنهج العبادة هو التزام الناس بكلمتى « افعل .. ولا تفعل » ، فإن استقام الإنسان على هذا المنهج استقامت حياته ، وبقدر بعده عن هذا المنهج يشقى فى حياته (1) .
واتباع المنهج يجعل حياة الإنسان سعيدة كلها غبطة ، فلا تفوت الإنسان فيها نعمة ، ولا يفوت هو النعمة فيها ، فعلى المؤمن أن يتبع شرع الله تعالى ومنهجه ، ويعرض عما سواه (2) .

---

(١) قال الله تعالى : ﴿ قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَٰلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِن بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ ﴿١٢٧﴾ ﴾ [طه] .

(٢) قال القرطبى فى تأويل قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [المائدة : ٤٨] يعنى : لا تعمل بأهوائهم ومرادهم على ما جاءك من الحق ؛ يعنى : لا تترك الحكم بما بين الله تعالى فى القرآن من بيان الحق وبيان الأحكام . والأهواء : جمع هوى ؛ ولا يجمع أهوية ، فنهاه عن أن يتبعهم فيما يريدونه ؛ وهو يدل على بطلان قول من قال : تقوم الخمر على من أتلفها عليهم ؛ لأنها ليست =

(١) مالاً لهم فتكون مضمونة على متلفها ؛ لأن إيجاب ضمانها على متلفها حكم بموجب أهواء اليهود ؛ وقد أمرنا بخلاف ذلك .

ومعنى ﴿ عَمَّا جَآءَكَ ﴾ على ما جاءك . ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ يدل على عدم التعلق بشرائع الأولين . والشرعة والشريعة الطريقة الظاهرة التى يتوصل بها إلى النجاة . والشريعة فى اللغة : الطريق الذى يتوصل منه إلى الماء ، والشريعة ما شرع اللّه لعباده من الدين ، وقد شرع لهم يشرع شرعًا ، أى : سن . والشارع الطريق الأعظم . والشرعة أيضًا الوتر ، والجمع شِرع وشرع وشراع جمع الجمع ؛ عن أبى عبيد ؛ فهو مشترك ، والمنهاج الطريق المستمر ، وهو النهج والمنهج أى : البين ؛ قال الراجز :

من يك ذا شك فهذا فلج ماء رواء وطـــريق نهـــج

وقال أبو العباس محمد بن يزيد : الشريعة : ابتداء الطريق ؛ المنهاج : الطريق المستمر .

وروى عن ابن عباس والحسن وغيرهما ﴿ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ سنة وسبيلًا . ومعنى الآية : أنه جعل التوراة لأهلها ؛ والإنجيل لأهله ؛ والقرآن لأهله ؛ وهذا فى الشرائع والعبادات ؛ والأصل التوحيد لا اختلاف فيه ؛ روى معنى ذلك عن قتادة . وقال مجاهد : الشرعة والمنهاج دين محمد صلى اللّه عليه وسلم ؛ وقد نسخ به كل ما سواه . الجامع لأحكام القرآن [المائدة : ٤٨] .

وقال ابن جرير الطبرى : الشرعة : هى الشريعة بعينها ، تجمع الشرعة شراعًا ، والشريعة شرائع ، ولو جمعت الشرعة شرائع كان صوابًا ؛ لأن معناها ومعنى الشريعة واحد فيردها عند الجمع إلى لفظ نظيرها . وكل ما شرعت فيه من شيء فهو شريعة ، ومن ذلك قيل لشريعة الماء : شريعة ، لأنه يشرع منها إلى الماء ، ومنه سميت شرائع الإسلام شرائع ، لشروع أهله فيه ، ومنه قيل للقوم إذا تساووا فى الشئ : هم شرع سواء .

وأما المنهاج ، فإن أصله : الطريق البين الواضح .

لذلك يقول تبارك وتعالى : ﴿ وَمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌۚ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت :٦٤] .

وكذلك الحياة بدون منهج ، قد تغرى الإنسان بمتاع محدود الوقت بينما الحياة بالمنهج وفى ظله تؤدى إلى دار حقيقية وكاملة ، وهذه حقائق ثابتة ، لا يدركها إلا الأسوياء من الناس .

لقد سمى الله المنهج الذى يصل به الإنسان إلى القيم العليا : ﴿ رُوحًا ﴾ فيقول تبارك وتعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى : ٥٢] .

○○○

هل كان أبو ذر شيوعيًا ؟

السؤال : **يزعم الشيوعيون أن أبا ذر كان شيوعيًا فلماذا يرفض المسلمون الشيوعية ؟**

الجواب : هم لا يفهمون أبا ذر رضى اللّٰه تعالى عنه ، ولا منهج أبى ذر ، فهؤلاء الذين يتمسحون فى أبى ذر هل حملوا أنفسهم على السلوك الإيمانى الذى سلكه أبو ذر ؟

أبو ذر رضى اللّٰه تعالى عنه كان له رأى أراد أن يعديه إلى الغير ، وهو ألا يصير عند الإنسان شىء وغيره محتاج ، هذه مسألة لا يمنعها الدين ، ولا يفرضها .

هناك فرق بين مسألة يمنعها الدين أو يفرضها ، وبين مسألة ترتضيها أنت وتتطوع بها ، إن طبع أبى ذر خير جدًا ، ولكنه ليس بإمكان كل البشر أن يستوعبوه ، فلا تحمل الناس عليه ، ولذلك قال له النبى محمد صلى اللّٰه عليه وسلم : « ستبعث أمة وحدك »[1] .

---

(١) قال ابن إسحاق : حدثنى بريدة بن سفيان الأسلمى ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن عبد اللّٰه بن مسعود ، قال : لما نفى عثمان أبا ذر إلى الربذة ، وأصابه بها قدره ، لم يكن معه أحد إلا امرأته وغلامه ، فأوصاهما أن غسلانى وكفنانى ، ثم ضعانى على قارعة الطريق فأول ركب يمر بكم فقولوا هذا أبو ذر صاحب رسول اللّٰه ﷺ فأعينونا على دفنه ، فلما مات فعلا ذلك به ثم وضعاه على قارعة الطريق . وأقبل عبد اللّٰه بن مسعود فى رهط من أهل العراق عمار فلم يرعهم إلا بالجنازة على ظهر الطريق قد كادت الإبل تطؤها ، وقام إليهم الغلام ، فقال : هذا أبو ذر صاحب رسول اللّٰه ﷺ ، فأعينونا على دفنه قال فاستهل عبد اللّٰه بن مسعود يبكى ويقول : صدق رسول اللّٰه ﷺ =

إذن .. الإنسان الذى يملك شيئًا ويريد أن يتركه كله ، هل يمنعه هذا الدين ؟ لا .. هو حر .. فليست قضية إلزامية ، وهذا بخلاف الآراء الشيوعية : إنهم يريدون أن يجعلوا من التطوع فى الأمور التى لم يفرضها الإسلام فرضًا إلزاميًا وقضية إلزامية .

مثلًا : عثمان بن عفان .. عبد الرحمن بن عوف .. الزبير بن العوام .. طلحة .. سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل .. كل هؤلاء مبشرون بالجنة .. أعطاهم رسول اللَّه ﷺ ضمانًا أنهم فى الجنة .. فهل أكسب أبا ذر وأخسر عثمان ، وأخسر ابن عوف ، وأخسر أبا عبيدة ، وأخسر طلحة ، وأخسر سعيد بن زيد .

نقول لهم : أبو ذر أراد أن يفرض على نفسه أمرًا ، هذا الأمر كل واحد حر فى أن يفرضه على نفسه أو لا يفرضه .. فمن تطوع خيرًا فهو خير له . كونهم يريدون أن يجعلوا منه الأصل فهذا هو الخطأ ، لماذا ؟ لأن الصحابة الذين كان أبو ذر واقفًا معهم لا يقلون عن أبى ذر إن لم يزيدوا عليه ، لأن المشرع بشَّر هؤلاء بالجنة ، ولم يبشِّرْ أبا ذر بالجنة (١) .

= تمشى وحدك ، وتموت وحدك ، وتبعث وحدك . ثم نزل هو وأصحابه فواروه ، ثم حدثهم عبد اللَّه بن مسعود حديثه ، وما قال له رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى مسيره إلى تبوك . السيرة النبوية لابن هشام [غزوة تبوك : موت أبى ذر] .

(١) روى ابن ماجه [١٣٣] وأبو داود [٤٦٤٩] عن زيد بن عمرو بن نفيل قال : كان رسول اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم عاشر عشرة فقال : « أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة ، وسعد في الجنة ، وعبد الرحمن في الجنة » فقيل : من التاسع ؟ قال : « أنا » . وروى الترمذى [٣٧٤٧] عن عبد الرحمن بن عوف رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة =

= وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وسعد بن أبي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة .
وفى كنز العمال [٣٦٧٣٦] : عن عبد اللّٰه بن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما قال : لما طُعن عمر بن الخطاب وأمر بالشورى دخلت عليه حفصة فقالت له : يا أبتِ ! إن الناس يزعمون أن هؤلاء الستة ليسوا برضا ، فقال : اسندوني ، فأسندوه فقال : ما عسى أن يقولوا في علي بن أبي طالب! سمعت النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : يا علي ! مد يدك في يدي تدخل معي يوم القيامة حيث أدخل ما عسى أن يقولوا في عثمان بن عفان ! سمعت النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : يوم يموت عثمان تصلي عليه ملائكة السماء قلت : يا رسول اللّٰه ! لعثمان خاصة أم للناس عامة ؟ قال : لعثمان خاصة ، ما عسى أن يقولوا في طلحة بن عبيد اللّٰه ! سمعت النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يقول ليلة وقد سقط رحله : من يسوي لي رحلي وهو في الجنة ؟ فبدر طلحة بن عبيد اللّٰه فسواه له حتى ركب ، فقال له النبي صلى اللّٰه عليه وسلم : يا طلحة ! هذا جبريل يقرئك السلام ويقول : أنا معك في أهوال يوم القيامة حتى أنجيك منها ! ما عسى أن يقولوا في الزبير بن العوام ! رأيت النبي صلى اللّٰه عليه وسلم وقد نام فجلس الزبير يذب عن وجهه حتى استيقظ فقال له : يا أبا عبد اللّٰه ! لم تزل ؟ فقال : لم أزل بأبي أنت وأمي! قال: هذا جبريل يقرئك السلام ويقول : أنا معك يوم القيامة حتى أذب عن وجهك جهنم ، ما عسى أن يقولوا في سعد بن أبي وقاص ! سمعت النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يقول يوم بدر وقد أوتر قوسه أربع عشرة مرة يدفعها إليه ويقول : ارم فداك أبي وأمي ! ما عسى أن يقولوا في عبد الرحمن بن عوف ! رأيت النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : وهو في منزل فاطمة والحسن والحسين يبكيان جوعا ويتضوران فقال النبي صلى اللّٰه عليه وسلم : من يصلنا بشيء ؟ فطلع عبد الرحمن بن عوف بصحفة فيها حيسة =

إذن .. فكل واحد له الحرية المطلقة فى أن يتطوع من جنس ما افترضه الله تعالى عليه ، شريطة ألا يلزم غيره باتباع ذلك ، وكونهم يريدون أن يشققوا المسائل نقول لهم : أبو ذر أراد أن يلتزم مذهبًا يلزم به نفسه ، فلا شىء فى ذلك ، أما أن يلزم به الناس ، فلا [1] .

= ورغيفان بينهما إهالة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : كفاك الله أمر دنياك ! وأما أمر الآخرة فأنا لها ضامن . ورواه الطبراني فى الأوسط [٣/٢٨٧/٣١٧٢] .

(١) جاء فى الموسوعة الفقهية التى تصدرها وزارة الأوقاف الكويتية : ذهب أبو ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه إلى أن ادخار المال الزائد عن حاجة صاحبه - من نفقته ونفقة عياله - هو ادخار حرام وإن كان يؤدى زكاته وكان رضى الله تعالى عنه يُفتى بذلك ، ويحث الناس عليه ، فنهاه معاوية بن أبى سفيان رضى الله تعالى عنهما - وكان أميراً على الشام - عن ذلك : لأنه خاف أن يضره الناس فى هذا ، فلم يترك دعوة الناس إلى ذلك ، فشكاه إلى أمير المؤمنين عثمان بن عفان فاستقدمه عثمان إلى المدينة المنورة ، وأنزله الربذة ، فبقى فيها إلى أن توفاه الله تعالى .

وكان أبو ذر رضى الله عنه يحتج لما ذهب إليه بجملة من الأدلة ، منها قوله تعالى فى سورة التوبة : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [التوبة : ٣٤] ، ويقول : إن هذه الآية محكمة غير منسوخة .

ويحتج بما رواه الإمام أحمد فى مسنده [١٠١/١] وقال الأرناؤوط : حسن لغيره . عن على رضى الله تعالى عنه أنه مات رجل من أهل الصفة وترك دينارين ، أو درهمين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كيتان ، صلوا على صاحبكم » . =

....

○○○

= وبما رواه ابن أبى حاتم [٣٤٩] عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من رجل يموت وعنده أحمر أو أبيض إلا جعل الله بكل قيراط صفحة من نار يكوى بها من قدمه إلى ذقنه » .

وروى ابن ماجه [١٨٥٦] عن ثوبان قال : لما نزل فى الفضة والذهب ما نزل قالوا : فأى المال نتخذ ؟ قال عمر : فأنا أعلم لكم ذلك فأوضع على بعيره فأدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، وأنا فى أثره فقال : يا رسول الله أى المال نتخذ ؟ قال : ليتخذ أحدكم قلبًا شاكرًا ولسانًا ذاكرًا وزوجة مؤمنة تعين أحدكم على أمر الآخرة . وصححه الألبانى .

العصبية فى الإسلام

السؤال : **هل هناك عصبية في الإسلام ، ولمن تكون ؟**

الجواب : لا عصبية فى الإسلام إلا للّٰه تعالى وحده .. فلا عصبية للنفس ، ولا للجنس ، ولا للبيئة ، ولا لأى شىء فى الوجود غير اللّٰه وحده .. والأحاديث فى تحريم العصبية لغير اللّٰه كثيرة منها : لما كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ، تنادى المهاجرون : يا للمهاجرين ، وقال الأنصار : يا للأنصار ، فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « دعوها فإنها منتنه »(١) .

وقال اللّٰه تعالى : ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة : ٢٤] .

وأما سلوك النبى ﷺ وأصحابه فقد سجله اللّٰه تبارك وتعالى إبان الحرب التى كانت بين الفرس والروم ، فالفرس كفار يعبدون النار ، ويكفرون باللّٰه ورسوله محمد ﷺ .. والروم أهل كتاب يؤمنون باللّٰه وبالمسيح ، ولكنهم لا يؤمنون بمحمد ﷺ ، ومع ذلك حزن رسول اللّٰه ﷺ وأصحابه رضى اللّٰه

---

(١) أخرج مسلم [٦٣/٢٥٨٤] عن عبد اللّٰه قال : كنا مع النبى ﷺ فى غزاة ، فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار . فقال الأنصارى : يا للأنصار ! وقال المهاجرى : يا للمهاجرين ! فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « ما بال دعوى الجاهلية ؟ » قالوا : يا رسول اللّٰه ! كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار . فقال : « دعوها فإنها منتنة » فسمعها عبد اللّٰه بن أبى فقال : قد فعلوها . واللّٰه ! لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل .

تعالى عنهم حينما هُزِم الروم أهل الكتاب على أيدى الفرس عُبَّاد النار حتى نزل القرآن يعلن أن الروم سوف ينتصرون .. ويعلن فرح المسلمين بانتصار الروم أهل الكتاب على الفرس الوثنيين ، قال تعالى : ﴿ الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥ ﴾ [الروم] .

وذلك لأن العداء بين المسلمين والفرس فى القمة ، لأنهم ينكرون وجود الله .

أما الخلاف بين المسلمين وبين أهل الكتاب فهو خلاف حول نبوة محمد ﷺ أو حول تصور الإله .. ولكن مبدأ وجود الله والإيمان به متفق عليه بينهم ، ومن هنا كان قلب رسول الله ﷺ وقلوب المؤمنين به مع المؤمنين برسالة سماوية .. وكانت عصبية محمد ﷺ لربه أقوى من عصبيته لنفسه ؛ لأن الذين كفروا به هم كانوا أقرب إلى قلبه من الذين كفروا بالله .. وكانت البشرى بانتصار أهل الكتاب على الكفار مصدر فرح للمؤمنين .. لأنهم جميعًا يؤمنون بوجود إله ؛ وإن كانوا يختلفون فى الرسول الذى بلغ ، والمنهج الذى جاء به (١) .

---

(١) روى أحمد فى المسند [١/٢٧٦] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى : ﴿ الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ ﴾ [الروم] . قال : غُلبت وغَلبت قال : كان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم ؛ لأنهم أهل أوثان ، وكان المسلمون يحبون أن تظهر الروم على فارس ؛ لأنهم أهل كتاب ، فذكروه لأبى بكر فذكره أبو بكر لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « أما إنهم سيغلبون » ، قال : فذكره أبو بكر لهم ، فقالوا : اجعل بيننا وبينك أجلاً فإن ظهرنا كان لنا كذا وكذا ، وإن ظهرتم كان لكم كذا وكذا . فجعل أجلًا خمس سنين فلم يظهروا ، فذكر ذلك أبو بكر للنبى ﷺ فقال : « ألا جعلتها إلى دون » ؛ قال : أُراه قال : « العشر ؟ » ـ قال : قال سعيد بن جبير : البضع : ما دون العشر ـ =

= ثم ظهرت الروم بعد ، قال : فذلك قوله : ﴿ الٓمٓ ۞ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴾ [الروم : ٤] قال : يفرحون ﴿ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ ﴾ .
وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين .

وروى الترمذى [٣١٩٤] عن عروة بن الزبير عن نيار بن مكرم الأسلمى ، قال : لما نزلت ﴿ الٓمٓ ۞ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۞ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۞ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ ... ۞ ﴾ [الروم] فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم ، وكان المسلمون يحبون ظهور الروم عليهم لأنهم وإياهم أهل كتاب ، وفى ذلك قول الله تعالى : ﴿ ... وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۞ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ۞ ﴾ فكانت قريش تحب ظهور فارس لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث ، فلما أنزل الله تعالى هذه الآية خرج أبو بكر الصديق يصيح فى نواحى مكة ﴿ الٓمٓ ۞ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۞ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۞ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ ... ۞ ﴾ قال ناسٌ من قريش لأبى بكر : فذلك بيننا وبينكم ، زعم صاحبك أن الروم ستغلب فارسا فى بضع سنين ، أفلا نراهنك على ذلك ؟ قال : بلى ، وذلك قبل تحريم الرهان ، فارتهن أبو بكر والمشركون وتواضعوا الرهان ، وقالوا لأبى بكر : كم تجعل البضع ثلاث سنين إلى تسع سنين ، فسم بيننا وبينك وسطا تنتهى إليه ، قال : فسموا بينهم ست سنين ، قال : فمضت الست سنين قبل أن يظهروا فأخذ المشركون رهن أبى بكر ، فلما دخلت السنة السابعة ظهرت الروم على فارس ، فعاب المسلمون على أبى بكر تسمية ست سنين لأن الله تعالى قال : ﴿ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ ﴾ ، قال : « وأسلم عند ذلك ناس كثير » .
وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث نيار بن مكرم لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبى الزناد . وحسنه الألبانى .

[تفسير سورة الروم] .

الإسلام والملكية الفردية

السؤال : **ما هى نظرة الإسلام للملكية الفردية ؟**

الجواب : الملكية أمر غريزى لاستيفاء أسباب الحياة فى النفس البشرية وما دامت هكذا ، فأنت تسعى فى الكون وتعمل ، لكى يصير لك ملك ، فإذا سعيت ولم يكن لك ملك صُدِمت عواطفك ، وصُدِمت غرائزك فكل واحد يصير خاملاً ، وما دام أصبح خاملاً ، فلا يكون له طموح .

الإسلام قدر كل هذا وقال : إن هناك ملكية ، وأعطانا تقنينًا عقديًا لهذه الملكية ، فأنت مثلًا تولد وليس لك جيوب .. أى : تولد وليس معك شيء ، وتخرج من الدنيا بكفن ليس له جيوب ، لقد دخلت الدنيا بلا جيوب ، وتخرج منها بلا جيوب ، وهذه قضية معروفة ومُسلَّم بها لدى الجميع .

إذن .. فعندما لا يكون لك مال فمن أين تأتى به ؟ أنت لا تفتح صنبورًا فينزل منه مال ، إنما هناك كفاح وعمل لكى تأكل ويصير لك مالًا ، إذن لابد أن تعمل .

لذا جاء الإسلام وقال : كل إنسان فى الحياة اسمه عامل ، ليس هدك عامل وغير عامل ، حتى الخليفة عامل ، وقيمة كل امرئ بما يُحسنه ، كلنا عمال يقول النبى صلى الله عليه وسلم : « ما بال الرجل نستعمله على العمل ثم يقول : هذا لكم ، وهذا لى » [1] .

---

(١) أخرج البخارى [٧١٧٤] ، ومسلم [٢٦/١٨٣٢] واللفظ له عن أبى حميد الساعدى رضى الله تعالى عنه قال : استعمل رسول الله ﷺ رجلا من الأَسْدِ يقال له ابن اللُّتْبِيَّةِ « قال عمرو وابن أبى عُمر : على الصدقة » فلما قَدِمَ قال : هذا لكم وهذا لى ، أُهْدِى لى . قال : فقام رسول الله ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه . وقال : « ما بَالُ عامل أبعثه فيقول : هذا لكم وهذا أُهْدِىَ لى ! أَفلا قعد فى بيت أبيه أو فى بيت أُمه حتى ينظر أَيُهدَى إليه أم لا . والذى نفس =

فهل أُهدى إليك لأنك عامل ؟ فالمال مال الدولة ، والحق سبحانه يقرر فى قضية عقدية أن المال كله لله . وهذه هى الحقيقة : ﴿ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ [الحديد : ٧] ، ليس المال لكم .. إنما أنتم مستخلفون فيه .. وهناك فى آية أخرى يقول الله تعالى : ﴿ وَفِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ ﴾ [الذاريات : ١٩] . نُسِب المال إليهم مرة ، ونُسِب لله تعالى مرة .. إذن الحكاية شركة « مضاربة » أنت لم تولد بالمال ، ولكن ذهبت تسعى فى كون الله الذى خلقه ، وأخذت تجمع عناصر يسرها الله تعالى لك كى يكون هناك عمل ، فأنت لك عمل فقط ، وليس لك فى رأس المال شيء ، المال كله لله ، لذا فأنت تأخذ أجرة عملك فقط والباقى لله تعالى ، ولما كان سبحانه هو الغنى فلا حاجة له فى شيء من عبيده قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٧] ، وإنما أمر بتوجيهها للسائل والمحروم والفقير وابن السبيل وغيرهم من خلق الله المحتاجين [1] .

= محمد بيده لا ينال أحد منكم منها شيئًا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عُنُقه ، بعيرٌ له رُغَاءٌ . أو بقرة لها خُوَار . أو شاةٌ تَيْعِرُ » . ثم رفع يديه حتى رأينا عُفرَتى إبطيه . ثم قال : « اللهم هل بلغت ؟ » مرتين .

(١) قال الدكتور يوسف القرضاوى فى كتابه : ملامح المجتمع المسلم الذى ننشده . الفصل التاسع . الاقتصاد والمال :

لكل مجتمع اقتصاد خاص ، تتمثل فيه فلسفته وعقائده ومثله ، ونظرته إلى الفرد والمجتمع ، وإلى المال ووظيفته ، وفكرته عن الدين والدنيا ، والغنى والفقر فيؤثر ذلك كله فى علاقته بإنتاج الثروة ، وطرائق تداولها وتوزيعها واستهلاكها ومن ذلك ينشأ نظامه الاقتصادى ، والحديث عن الاقتصاد الإسلامى يطول ، وقد ألفت فيه وفى نواح منه بحوث شتى ، وكتب جمة ، وقدمت عشرات الرسائل العلمية للماجستير والدكتوراة . وحسبنا هنا أن نأخذ فكرة من =

ooo

= القواعد الأساسية التى يقوم عليها بناء الاقتصاد فى المجتمع الإسلامى ، وأهم هذه القواعد هى :

١ - اعتبار المال خيرًا ونعمة فى يد الأخيار .

٢ - المال مال الله والإنسان مستخلف فيه .

٣ - الدعوة إلى العمل والكسب الطيب ، واعتباره عبادة وجهادًا .

٤ - تحريم موارد الكسب الخبيث .

٥ - إقرار الملكية الفردية وحمايتها .

٦ - منع الأفراد من تملك الأشياء الضرورية للجماعة .

٧ - منع المالك من الإضرار بغيره .

٨ - تنمية المال بما لا يضر الأخلاق والمصلحة العامة .

٩ - تحقيق الاكتفاء الذاتى للأمة .

١٠ - الاعتدال فى الإنفاق .

١١ - إيجاب التكافل بين أبناء المجتمع .

١٢ - تقريب الفوارق بين الطبقات .

١٣ - اعتبار المال خيرًا ونعمة فى يد الصالحين .

التكليف الشرعى .. ومتطلبات العصر

السؤال : **البعض يعتذر من عدم الوفاء بالتكليف الشرعى بأنه لا يستطيع الموازنة بين متطلبات العصر المادية وبين ما يجب عليه تنفيذه من الأوامر ، فكيف الخلاص من هذه المشكلة ؟**

الجواب : لو احتكمنا دائمًا إلى متطلبات العصر لأصبح العصر هو المكلِّف فالذى يقبله العصر نفعله ، والذى لا يقبله العصر لا نفعله .. ثم نهبط تبعًا لهذا ، والمفروض أن التكليف إنما جاء ليأخذنا ويرفعنا .. لا أن يجرنا نهبط فهل كلما جد شيء فى العصر نهبط إليه ؟!

لا .. لا نقلب المطلوب إلى ساقط .. والساقط إلى مطلوب .

اللّٰه سبحانه وتعالى يعلم حين شرع لنا الإيمان أننا قد يصيبنا خلخلات .. لكنه لم يترك هذه الخلخلات بلا علاج .. لقد شرع لها العلاج بما يثبِّت الإيمان ولم يترك الشيطان ينفرد بنا .. ولذلك يقول الحق سبحانه وتعالى :

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٞ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ ﴾ [الأعراف : ٢٠١] .

ويقول سبحانه وتعالى : ﴿ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ﴾ [الرعد : ٢٨] .

كل هذه الأشياء تبعث الإيمان .. وليس لى أن أقول : إن اللّٰه لو شاء لثبتنى ، وأترك بناء على هذا ما شرع لنا ليثبِّت به الإيمان .

اللّٰه سبحانه وتعالى أعطانا أسبابًا .. وعلينا أن نفهم قول اللّٰه سبحانه وتعالى :

﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلۡمُضۡطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾ [النمل : ٦٢] ، « فالمضطرُّ » هو : الذى استنفد كل الأسباب الممنوحة له من اللّٰه تعالى .

لكن أدعو اللّٰه تعالى قبل أن أستنفد أسبابى ، كأن أقول : يا رب نجحنى بدون أن أذاكر دروسى فهذا خطأ فاحش لا يجب على مؤمن الوقوع فيه .

لقد أعطانى اللّٰه عقلاً وقوة وطاقة .. وقوة على الذهاب إلى المدرسة أو المعهد الذى أدرس فيه ، وأساتذة يدرسون .. فإذا استنفدت كل هذه الأسباب أقول : يا رب نجحنى ، لماذا ؟

لأن اجتماع هذه الأسباب لا يعطى فى الحقيقة نجاحًا ، فقد أعمل كل شىء ويأتينى مثلًا مرض ليلة الامتحان لا يمكننى من أدائه .

إذن .. فالأسباب شىء ، والواقع شىء ، والواقع الذى سيكون عليه الحدث شىء آخر .. فيجب أن أتوجه إلى اللّٰه بالدعاء بعد أن أستنفد كل أسبابى .

لكننا الآن لا نسأل اللّٰه عن اضطرار ، بل يكون عندى ما يكفينى من الرزق وأسأله المزيد لأولادى فى المستقبل مثلًا !!

إننا نسأل اللّٰه عن ترف لا عن حاجة ، ثم نقول : لقد سألنا اللّٰه فلم يجبينا [1] .

---

(١) قال القرطبى فى تأويل قوله تعالى : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾ ، قال ابن عباس : هو ذو الضرورة المجهود. وقال السدى الذى لا حول له ولا قوة . وقال ذو النون : هو الذى قطع العلائق عما دون اللّٰه . وقال أبو جعفر وأبو عثمان النيسابورى : هو المفلس . وقال سهل بن عبد اللّٰه : هو الذى إذا رفع يديه إلى اللّٰه داعيًا لم يكن له وسيلة من طاعة قدمها . وجاء رجل إلى مالك بن دينار ، فقال : أنا أسألك باللّٰه أن تدعو لى فأنا مضطر ، قال : إذن فاسأله فإنه : ﴿ يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾ . قال الشاعر :

وإنى لأدعو اللّٰه والأمر ضيق ... على فما ينفك أن يتفرجا
ورب أخ سدت عليه وجوهه ... أصاب لها لما دعا اللّٰه مخرجا =

○○○

= وفى مسند أبى داود الطيالسى عن أبى بكرة رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فى دعاء المضطر : « اللّٰهم رحمتك أرجو فلا تكلنى إلى نفسى طرفة عين ، واصلح لى شأنى كله ، لا إله إلا أنت »[1] .

(١) رواه أبوداود الطيالسى فى مسنده [٨٦٩] .

العقوبات فى الإسلام

السؤال : **العقوبة في الإسلام ، ما معناها ، وما حدودها ؟**

الجواب : إن غير المسلمين شرعوا عقوبات ، وأيضا أصحاب الديانات الوضعية شرعوا عقوبات .. لأنهم عرفوا أن هناك جرائم لابد من الضرب على يد مرتكبيها ، ونحن لدينا نص فى القانون يقول : لا عقوبة إلا بتجريم .. ولا تجريم إلا بنص .. لا يستطيع أحدٌ أن يجرم عملًا إلا إذا قال أولًا : إن ذلك العمل جريمة .. إذن .. فلا يمكن أن تجرم أحدًا إلا بنص ، ولا تعاقب أحدًا إلا بارتكاب جريمة .

وتشريع اللّه للعقوبات ، لابد أن ينشأ عن تجريم يحدد أنواع الجرائم ، فالذى يقام عليه حكم اللّه ، إما أن يكون حدًّا ، وإما أن يكون قصاصًا ، والحدود مملوكة للّه تعالى ، ولا يستطيع أحد أن يعفى عنه[1] .

والقصاص الذى جعله اللّه للنفس البشرية التى اعتدى عليها بالقتل ﴿ فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴾ [الإسراء : ٣٣] .

(١) أخرج البخارى [٦٧٨٨] ، ومسلم [١٦٨٨/٨] عن عائشة رضى اللّه تعالى عنها أن قريشًا أهمهم شأن المرأة المخزومية التى سرقت . فقالوا : من يُكلم فيها رسول اللّه ﷺ ؟ فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أُسامة ، حِبُّ رسول اللّه ﷺ ؟ فكلمه أُسامة . فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « أَتشفَعُ فى حد من حدود اللّه ؟ » . ثم قام فاختطب فقال : « أيها الناس ! إنما أَهلَكَ الذين قبلكم ، إنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وايمُ اللّه لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » .

وفى حديث ابن رُمْحٍ : « إنما هَلَكَ الذين من قبلكم » .

إذن .. فالعقوبات إما جرائم ، وإما قصاص .. القصاص صاحبه ولى الأمر وهو المعول عليه فى البت فيه : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ [البقرة : ١٧٨] .

أما الحد فالعقوبة لله ، مثل السارق الذى تجاوز النصاب ، أما السارق ما دون حد النصاب ، فالتعزير حق للوالى حينما يجد حالات من هذا القبيل ، فيفرض عقوبة لا تصل إلى الحد المقرر فى هذا الشأن .

○○○

اختلاف الفقهاء فى الفُتيا

السؤال : اختلاف الفقهاء في بعض المسائل الفقهية ، هل ذلك نعمة أم نقمة ؟

الجواب : أنزل اللَّه سبحانه وتعالى الإسلام منهجًا يحكم حركة حياة الإنسان ، لأن غير الإنسان محكوم بمنهج قهرى قسرى لا يستطيع أن يتحول عنه . فما السبب فى أن الإنسان هو الذى حكم بمنهج افعل ولا تفعل ، وغيره في الوجود يفعل بدون منهج وبدون اختيار ؟ ذلك أن الإنسان يملك أداة الاختيار بين البدائل ، وهى العقل ومعنى الاختيار بين البدائل أنه يوجد شىء على ألوان متعددة ، والعقل يرجح واحدة فيها .

إذن .. فالبدائل موجودة وآلة الاختيار بينها وهى العقل موجودة فحين لا توجد بدائل لا يوجد اختيار ، وحين توجد بدائل ، ولكن لا يوجد عقل كالمجنون مثلاً ، فلا تكليف ، لأنه لا يوجد تكليف لمن لم ينضج عقله (١) .

إذن .. ففى الاختيار بين البدائل بدون شىء قهرى عليه يكرهه يكون الحكم بالتكليف ، فإن وجدت قوة تكرهه على أن يفعل غير ما اختاره من البدائل ، نقول : سقط عنك الحكم .

فحين شرع اللَّه الإسلام لمكلف مختار يعلم أن فى الإنسان شيئين : أنه فى أشياء مسير وفى أشياء مخير ، ففى الأمور الكلية العامة الأُصلية ألزم اللَّه فيها

(١) روى أبو داود [٤٤٠٣] عن على رضى اللَّه عنه ؛ عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبى حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل » . وصححه الألبانى .

ورواه ابن ماجه [٢٠٤١] عن عائشة رضى اللَّه عنها وفيه : « .... وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق » . وصححه الألبانى .

بالحكم ، ولم يجعل للإنسان فيها اختيارًا .. لأن وجودها على لون واحد هو المقصود للإصلاح . مثل حركة الكون كلها ، فما أراده الله واضحًا أتى به محكمًا لا اختلاف فيه ، ففرض خمس صلوات لم يختلف على ذلك أحد ، فلم يقل واحد بأنها أربعة ، وآخر بأنها سبعة مثلًا ، وبعد ذلك قال : الصبح ركعتان ، ولم يختلف على ذلك أحد ، إذن فالأمر الأصلى فى التكليف لم يتركه الله مجالاً للاجتهاد ، بل جاء به واضحًا محكمًا .

هذا يمثل الجانب الإلزامى للإنسان المؤمن ، وهو مأمور بها ، وحكم بها الله عليه كما هى بدون اجتهاد من الإنسان ، كذلك جعل الحق سبحانه وتعالى فى الأحكام مجالاً للاختيار ، وبذلك يصبح كل ما يختار الإنسان هنا داخلًا فيما يريده الحق ، ومثال ذلك إذا أعطيت ولدى جنيهًا وطلبت منه شراء برتقال ، فذهب وأحضر برتقال يوسفى ، أو برتقال بلدى ، أو برتقال سكرى مثلًا ، فإذا اشترى أيًا منها أو خليطًا منها لا يكون قد خرج عن حدود طلبى ، ولكنه لا يستطيع أن يشترى موزًا أو شايًا أو سكرًا مثلًا ؛ لأنه بذلك يخرج عن حدود طلبى ؛ وبذلك فلا يظن ظان بأن الأئمة اختلفوا فى أصل من الأصول أراده الله محكمًا ، فما أراده الله محكمًا لا اختلاف فيه أبدًا .. وجعل الأمر المحكم فيما يفسد لو لم يكن هكذا ، إنما الأمر الذى يصلح على لونين أو ثلاثة أو أكثر تركه الله مبهمًا ، ليعطى للإنسان حرية الاختيار فيه ؛ لأن الله الذى خلق الإنسان قدر اختلاف الزمان والمكان ، ولم يشأ الله أن يجبر الناس على الأحكام الفرعية .. بل تركها للاختيار ، والاجتهاد فى إطار النص العام .

أيضًا كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يشاهدون الرسول صلى الله عليه وسلم فى أوقات مختلفة من النهار والليل حسب ظروف كلٍّ منهم ، ولم يكونوا جميعًا يجتمعون لديه فى مواعيد محدّدة مثل المدرسة التى تفتح

أبوابها فى الصباح ، ثم تغلقها فى المساء ، فيحصل كل التلاميذ على قدر واحد من المعرفة ، ولكن كل واحد من الصحابة كان يأخذ قدرًا مختلفًا عن الآخر حسب وقت تواجده مع الرسول صلى الله عليه وسلم فإذا وجده أحدهم فى وقت ما يفعل أمرًا من الأمور غير المحكمة بطريقة معينة فيقول لقد فعل الرسول كذا ، ويراه آخر فيقول : لقد فعل النبى كذا ، ولكن هل فعل النبى ما قاله هذا ، ولم يفعل ما قاله الآخر ؟ هذا هو المنطق .

إذن .. فالاختلاف إنما جاء فى أمور الشارع قصدها قصدًا بدليل أن الله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ (1) [النساء : ٨٣] .

مثلًا حينما انتهى النبى عليه الصلاة والسلام من غزوة الأحزاب لم يكن قد خلع لباس الحرب بعد ، جاءه جبريل عليه السلام وقال له : اذهب إلى بنى

---

(1) قال القرطبى : قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ أى : لم يحدثوا به ولم يفشوه حتى يكون النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى يحدث به ويفشيه . أو أولو الأمر وهم أهل العلم والفقه ؛ عن الحسن وقتادة وغيرهما . السدى وابن زيد : الولاة . وقيل : أمراء السرايا . ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ أى : يستخرجونه ، أى لعلموا ما ينبغى أن يفشى منه وما ينبغى أن يكتم .

والاستنباط مأخوذ من استنبطت الماء إذا استخرجه . والنبط : الماء المستنبط أول ما يخرج من ماء البئر أول ما تحفر ، وسمى النبط نبطا ؛ لأنهم يستخرجون ما فى الأرض . والاستنباط فى اللغة الاستخراج ، وهو يدل على الاجتهاد إذا عدم النص والإجماع .

الجامع لأحكام القرآن [النساء : ٨٣] .

قريظة لتأديبهم فقال صلى الله عليه وسلم لنفر من أصحابه : « من كان يؤمن بالله ورسوله ، فلا يصلين العصر إلا فى بنى قريظة »[1] .

فاختلف الصحابة ، قالوا : إن العصر لا تصح إلا فى بنى قريظة ، ولكن فى الطريق كانت الشمس تقترب من المغيب ، فقال البعض : إن الرسول عليه الصلاة والسلام أراد أن يتعجلنا ، ولكن الوقت يمر ولابد من أداء الصلاة فى وقتها ، فصلى البعض العصر فى الطريق قبل المغرب ، وآخرون أخّروا الصلاة إلى أن وصلوا إلى بنى قريظة .

وهذا النص محتمل ، ولكن لا خلاف على أن الجميع يريدون أداء صلاة العصر ، ولكن للحدث زمان ومكان ، وعندما قال الرسول عليه الصلاة والسلام « لا يُصَلين العصر إلا فى بنى قريظة » فقد حدد المكان ولما وجد الناس الشمس كادت تغيب تحكم عنصر الزمن ، فأخذ البعض بعنصر الزمن ،

= وقد استنبط الإمام على رضى الله تعالى عنه مدة أقل الحمل - وهو ستة أشهر - من قوله تعالى : ﴿ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ﴾ [الأحقاف : ١٥] ، وقوله تعالى : ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ [البقرة : ٢٣٣] فإذا فصلنا الحولين من ثلاثين شهرا بقيت ستة أشهر ؛ ومثله كثير .

الجامع لأحكام القرآن [النساء : ٥٩] .

(١) أخرج البخارى [٩٤٦-٤١١٩] عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من غزوة الأحزاب : « لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة » ، فأدرك بعضهم العصر فى الطريق فقال بعضهم : لا نصلى حتى نأتيها ، وقال بعضهم : بل نصلى ، لم يرد منا ذلك فذكر للنبى صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدًا منهم .

وأخذ الآخرون بعنصر المكان ، ولما قالوا للنبى عليه الصلاة والسلام ما حدث ، أقر هذا وأقر هذا .

إذن .. فإن اجتهادات الأئمة جاءت لأن الله أراد لنا أن نجتهد ؛ ولأن الله لم يرد أن تأتى الأحكام على الإنسان فى قالب من الحديد لا يتصرف فيها ؛ وذلك حتى لا يمنع الإنسان من حرية الحركة الفكرية ، وحتى يوجد مجتهدون فيما أباح فيه الاجتهاد . ومثال ذلك آية الوضوء حينما قال الله تعالى : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ (1) [المائدة : ٦] .

عندما تحدث الحق عن الوجه فى الوضوء لم يحدد غايته .. لم يقل إلى كذا ؛ لأن الوجه لا يختلف فيه العرب أبدًا ، ولكن اليد يختلف فى تحديدها ، فبعضهم يرى أن اليد هى الكف .. والبعض يرى أنها تصل إلى الكوع .. والآخر يرى أنها تصل إلى الكتف ، والله يريدها إلى المرفق .

---

(١) أخرج البخارى [١٥٩] ومسلم [٣/٢٢٦] عن حمران مولى عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه ؛ أنه رأى عثمان : دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ، ثم أدخل يمينه فى الإناء ، فمضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين ، ثم قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ نحو وضوئى هذا ، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ، غُفر له ما تقدم من ذنبه » .

وعن إبراهيم قال : قال صالح بن كيسان : قال ابن شهاب : ولكن عروة يحدث عن حمران ، فلما توضأ عثمان قال : ألا أحدثكم حديثاً لولا آية ما حدثتكموه ؟ سمعت النبى ﷺ يقول : « لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ، ويصلى الصلاة ، إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها » . قال عروة : الآية ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾ [البقرة : ١٥٩] .

إذن .. فحينما يريد الله التحديد فهو يحدد لكى يمنع الاختلاف .. ولو لم يحدد الحق إلى المرافق واجتهد الأئمة فى ذلك لقلنا لكل مجتهد : إنه اجتهاد يصح ، وقال تعالى : ﴿ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ ﴾ فنقل من غسل وهو إسالة الماء إلى المسح وهو المسح بالماء بدون أن تقطر فلماذا قال : ﴿ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ ﴾ ؟ ولو قال : امسحوا رؤوسكم هل كان يوجد مجال للاختلاف ؟

ولو أراد الله مسح ربع الرأس ، أو نصفه لقال ذلك ، ولكنه جاء بحرف الباء التى تحمل معان كثيرة ، فيصبح كل من يأخذ بمعنى من معانى الباء ، يصبح آخذًا بالنص .

إذن .. فحين يجتهد الفقهاء ، فهم يذهبون إلى ما يحتمله النص ، كما اجتهادهم فى فهم النص [1] .

---

(١) قال الحافظ ابن كثير : قوله : ﴿ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ ﴾ اختلفوا فى هذه الباء : هل هى للإلصاق ؟ وهو الأظهر ، أو للتبعيض ؟ وفيه نظر ، على قولين . ومن الأصوليين من قال : هذا مجمل فليرجع فى بيانه إلى السنة . وقد ثبت فى الصحيحين من طريق مالك عن عمرو بن يحيى المازنى ، عن أبيه : « أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد بن عاصم – وهو جد عمرو بن يحيى – وكان من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : هل تستطيع أن ترينى كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم ، فدعا بوضوء ، فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ، ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيده ، فأقبل بهما وأدبر ، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذى بدأ منه ، ثم غسل رجليه »[1] . =

---

(١) رواه البخارى [١٩١] ، ومسلم [٢٣٥/١٨] .

= وروى أبو داود عن معاوية والمقداد بن معد يكرب فى صفة وضوء رسول الله ﷺ مثله [1]. ففى هذه الأحاديث دلالة لمن ذهب إلى وجوب تكميل مسح جميع الرأس ، كما هو مذهب الإمام مالك وأحمد بن حنبل ، لا سيما على قول من زعم أنها خرجت مخرج البيان لما أجمل فى القرآن . وقد ذهب الحنفية إلى وجوب مسح ربع الرأس وهو مقدار الناصية . وذهب أصحابنا إلى أنه إنما يجب ما يطلق عليه اسم مسح ، وهو مقدار ذلك بحد ، بل لو مسح بعض شعره من رأسه أجزاه ! واحتج الفريقان بحديث المغيره بن شعبة ، قال : « تخلف النبى صلى الله عليه وسلم فتخلفت معه ، فلما قضى حاجته قال : هل معك ماء ؟ فأتيته بمطهرة ، فغسل كفيه ووجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة ، فأخرج يديه من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه ، فغسل ذراعيه ، ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه » . وذكر باقى الحديث ، وهو فى صحيح مسلم وغيره [2] .

فقال لهم أصحاب الإمام أحمد : إنما اقتصر على مسح الناصية ؛ لأنه كمل مسح بقية الرأس على العمامة ، ونحن نقول بذلك ، وأنه يقع عن الموقع ، كما وردت بذلك أحاديث كثيرة ، وأنه كان يمسح على العمامة وعلى الخفين ، فهذا أولى . وليس لكم فيه دلالة على جواز الاقتصار على مسح الناصية أو بعض الرأس غير تكميل على العمامة . والله أعلم .

ثم اختلفوا فى أنه : هل يستحب تكرار مسح الرأس ثلاثاً ، كما هو مذهب أحمد بن حنبل ومن تابعه ؟ على قولين :

فروى عبد الرزاق عن حمران بن أبان ، قال : « رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما ، ثم تمضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه =

(١) رواه أبو داود [١٢٤] وصححه الألبانى .

(٢) رواه مسلم [٨١/٢٧٤] .

أما الالتزام بهذه المذاهب ، فالذى له قدرة على فهم كل المنصوص عليه له ألا يتقيد بمذهب ، ولكن بما يهتدى إليه من النص ، فيرجح ما يرجحه ما دام أهلاً للاجتهاد ، وعنده أدوات الاجتهاد وعدته من علم بالقرآن وعلم بالسنة ، واللغة العربية وخلافه ، ولكن من لا قدرة له على ذلك ، فيقلد من يثق فى علمه .

وعندما جاءت المذاهب الأربعة ، واستوعبت كل الأمور وأصبح كل من لا يملك القدرة على الاجتهاد ، يتبع مذهبًا معينًا يصبح الجميع يلتمس منه

= ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ، ثم غسل اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثاً ، ثم اليسرى ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم توضأ نحو وضُوئى هذا ، ثم قال : من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غُفر له من تقدم من ذنبه » . وأخرجه البخارى ومسلم بنحوه .

وفى سنن أبى داود عن عثمان فى صفة الوضوء : « ومسح برأسه مرة واحدة » وكذا من رواية عبد خير عن على مثله .

واحتج من استحب تكرار مسح الرأس بعموم الحديث الذى رواه مسلم فى صحيحه عن عثمان : « أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم توضأ ثلاثاً ثلاثاً » . وروى أبو داود عن حمران ، قال : « رأيت عثمان بن عفان توضأ » – فذكر نحوه ، ولم يذكر المضمضة والاستنشاق . قال فيه : « ثم مسح رأسه ثلاثاً . ثم غسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال رأيت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم توضأ هكذا ، وقال : من توضأ هكذا كفاه » . تفرد به أبو داود . ثم قال : وأحاديث عثمان الصحاح تدل على أنه مسح الرأس مرة واحدة .

عمدة التفسير [٤/٩٣-٩٥] .

نصًّا يجتهد فيه ، ولا يأتى بحكم من عنده ، وما دام الشارع قد ترك الحكم مجالاً للاجتهاد فيه ، ففى ذلك إذنٌ منه بأن كل ما يصل إليه مجتهد حق ، فما دمنا اتفقنا على الأصل محكما ، وتُرك الفرع مبهمًا ، يصبح الاجتهاد ضرورة ، والمجتهد إذا أصاب فله أجران ، وإذا أخطأ فله أجر ، لذا يجب على كل مؤمن تحرى الدقة والاحتياط وسؤال المجتهد عن دليله وحجته(١) .

---

(١) أخرج البخارى [٧٣٥٢] ، ومسلم [١٥/١٧١٦] عن عمرو بن العاص رضى اللَّه تعالى عنه أنه سمع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر .
قال الحافظ فى الفتح [٣١٨/١٣-٣١٩] : قوله باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ يشير إلى أنه لا يلزم من رد حكمه أو فتواه إذا اجتهد فأخطأ أن يأثم بذلك بل إذا بذل وسعه أُجر فإن أصاب ضوعف أجره لكن لو أقدم فحكم أو أفتى بغير علم لحقه الإثم كما تقدمت الإشارة إليه .
قال ابن المنذر : وإنما يؤجر الحاكم إذا أخطأ إذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد ، وأما إذا لم يكن عالماً فلا . واستدل بحديث القضاة ثلاثة وفيه : ... وقاض قضى بغير حق فهو فى النار ، وقاض قضى وهو لا يعلم فهو فى النار ، وهو حديث أخرجه أصحاب السنن عن بريدة بألفاظ مختلفة ، ويؤيد حديث الباب ما وقع فى قصة سليمان فى حكم داود عليه السلام فى أصحاب الحرث .
وقال الخطابى فى معالم السنن : إنما يؤجر المجتهد إذا كان جامعا لآلة الاجتهاد فهو الذى نعذره بالخطأ بخلاف المتكلف فيخاف عليه ثم إنما يؤجر العالم لأن اجتهاده فى طلب الحق عبادة ، هذا إذا أصاب ، وأما إذا أخطأ فلا يؤجر على الخطأ بل يوضع عنه الإثم فقط ، كذا قال وكأنه يرى أن قوله وله أجر واحد مجاز عن وضع الإثم .

الاجتهاد في الإسلام

السؤال : ما هو الاجتهاد وما هى أحكامه ؟

الجواب : إن آفتنا أن القوم المنفلتين دينيًا يريدون أن يخضعوا كل شىء فى الدين لآرائهم .. والآخرون يريدون أن يخضعوا كل شىء للاجتهاد أيضًا .

نقول لهم : كلاكما مخطئ ، فمعنى الاجتهاد أن تبذل وسع الجهد فى أن تعرف الرأى ، وهذا لا يعنى أنها تحتاج إلى بحث ، ولكن المحكمات غاية النفس . والعالم لا يفسد بأى رأى من الآراء فى المسموح فيه بالاجتهاد .. ولكنه يفسد بالأول .. فالذى يفسد به أولاً هو الذى قال لك لا .. أنا الذى سأتحمله .. شىء آخر إن الناس يريدون أن يخضعوا كل قضايا الدين إلى قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « أنتم أعلم بأمور دنياكم »[1] .. كل شىء يريدون أن يدخلوا فيه هذا الحديث .. علينا أن نفهم أسباب ورود ذلك الحديث ؛ حتى إذا قسنا عليه نكون على بينة .

هذا الحديث ورد فى أمر علمى تجريبى ، وأمر التجربة ليس منوطًا بالمنهج .. أمر التجربة منوط بالأسباب والمسببات المادية . والتجربة المادية لا يدخلها الهوىَ فالعالِم يدخل معمله التجريبى ، وليس له هوى فى نفسه إلا أن يصل إلى الحقيقة .. وما هى الحقيقة ؟ هى ما تهدى إليه العناصر الصماء .. والتفاعلات لا يدخل إليها الهوى أبدًا فكأن الله ضمن فى التجربة المادية ألا يدخلها الهوى .

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم [١٤١/٢٣٦٣] عن أنس رضى الله تعالى عنه .

ولكن فى الأمور النظرية يأتى الهوى ، ولكنه قسمها قسمين : قسم يتدخل فيه تدخلا لا يسمح لكم بالاجتهاد فيه ، وقسم آخر من أجل أن يعطيكم حرية البحث فيه حتى لا تكونوا قوالب حديدية ، وأخذ التكاليف على أنها هكذا .. ولكن ليصبح عندك حيوية حركية ، وحيوية اختيار .. ولكن التجربة المادية هذه يستوى فيها الناس لا أحد يختلف فيها لماذا ؟ لأن الهوى لا يدخل فيها .

أقول دائمًا : إننا نلاحظ أن هناك معسكرين الآن : المعسكر الشرقى الروسى ، والمعسكر الأمريكى الغربى الرأسمالى ، وهذان المعسكران على طرفى نقيض فى الكلام النظرى فقط ، إنما فى الأمور المادية هل هناك كهرباء روسى ، وكهرباء أمريكى ؟ أبدًا .. بل العكس المعسكر الروسى يريد أن يسرق ما عندهم من تجارب مادية ، وفى المقابل المعسكر الأمريكى الغربى يريد أن يسرق من الروسى ما عنده ولكن فى المسائل النظرية نجد سدًّا حديديًّا يمنع ذلك .. فهذه يمنعونها والأخرى يسرقونها ، وهذا دليل على أن مسألة التجربة المادية يصح لك أن تتداخل فيها بالفكر الذى خلقه اللّه لك ، وبالمادة الذى خلقها اللّه لك ، وبالطاقة المخلوقة من اللّه لك .

إذن .. التجارب المعملية أنت حر فيها ، وبذلك وضع الإسلام مبدأ العلم التجريبى ، ولكن الأمور النظرية التى تختلف فيها الأهواء جعلها اللّه تعالى على أمرين :

الأول : شكل محكم .. إن اختلفنا فيه نشقى .

الثانى : إن اختلفنا فيه لا نتعب ، وإن كنا سنتعب من ناحية التعصب ، والتعصب كما نقول دائمًا : إنه جبروت الضعيف .

إذن .. فيجب أن نستقبل قضايا الإسلام على أساس أن كلمة : أَسْلَمَ تقتضى مسلمًا وهو الإنسان .. ومسلمًا إليه .. ومسلمًا فيه .. أنا لا أُسلم نفسى إلى مساو من البشر .. وإنما أُسلم زمامى لمن أثق أنه أقدر منى وأحكم .

هذا هو معنى الإسلام ، وهذا يعنى أن أؤمن بما جاء عن اللّٰه تعالى وعن رسوله ﷺ ، عند هذا الحد انتهت المسألة ، ولنتأمل دقة قول الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم ، ولنتأمل الشجاعة الإيمانية فى أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم هو الذى أشار بألا يلقحوا النخل حيث قال لهم : « لو لم تفعلوا لكان خيرا لكم » فلم يفعلوا ، ولم يصلح ، فقال لهم : « أنتم أعلم بشؤون دنياكم »(١) .

ولكن انظر إلى المسائل النظرية التى اختلفوا فيها ، ثم انظر إلى المسائل المادية تجد أن صاحب المسائل المادية ، هو العالم المعملى الذى لا يعلم الناس شقاءه الذى يعيشه وهو وحده فى معمله بين أدواته ولا أحد يدرى به ، ويمكن أن يزهد فى أكله وشربه وهندامه .. من أجل تجربة يقوم بها .. ولا يشعر الناس به إلا عندما تنتهى التجربة ويخرج على الناس بابتكار جديد أو اختراع جديد يفيد الناس ، ولكن من الذى شقى بها ؟ هو وحده فى معمله .

ولكن المسائل النظرية ينعم بها صاحبها ، ويشقى بها المجتمع إلى أن يثبت كلامه ، أو يجىء شخص آخر بنظرية جديدة أو قانون جديد .

إذن .. فلقد أراحنا اللّٰه مما يُشْقِى بداية .. صحيح أن التجارب سترغمكم فيما بعد على أن تصلوا إلى ما شاء اللّٰه ، ولكنه سبحانه رحمة بعباده أراد أن يريحهم من عناء التجربة ؛ لأنه رب وخالق ، ولا يوجد صانع يريد أن يحطم صنعته ، كل صانع يحب صنعته .. واللّٰه يحب خلقه ، ولذلك فقد حذر من مسائل الهوى ، وأباح الاجتهاد .

---

(١) أخرج مسلم [١٤٠/٢٣٦٢] عن رافع بن خديج رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قدم نبى اللّٰه ﷺ المدينة وهم يأبرون النخل ، يقولون : يلقحون النخل فقال : ما تصنعون » ؟ قالوا : كنا نصنعه . قال : « لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرًا » فتركوه فتفصت أو فنقصت ، قال : فذكروا ذلك له فقال : « إنما أنا بشر ، إذا أمرتكم بشىء من دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشىء من رأى فإنما أنا بشر » .

الغيـــب

السؤال : **ما هو مفهوم الغيب في الشريعة الإسلامية ؟**

الجواب : الغيب هو ما لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ ﴾ [الجن] .

وفى هذا دليل على أن أحدا لا يعلم من الغيب إلا من أعلمه الله كالأنبياء والرسل عن طريق الوحى ليدلل على صدق رسالتهم .

وقمة الغيب هى الإيمان بالله سبحانه وتعالى ، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله ، والإيمان باليوم الآخر .. كل هذه أمور غيبية (١) .

---

(١) إشارة إلى الحديث الذى أخرجه مسلم [١/٨] عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال : « بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب . شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر . ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبى ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ، وقال : يا محمد أخبرنى عن الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : الإسلام : أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا . قال : صدقت . قال : فعجبنا له يسأله ويصدقه . قال : فأخبرنى عن الإيمان . قال : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ، قال : صدقت ، قال : فأخبرنى عن الإحسان . قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك . قال : فأخبرنى عن الساعة . قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل . قال : فأخبرنى عن أمارتها . قال : أن تلد الأمة ربتها . وأن ترى الحفاة العراة ، العالة ، رعاء الشاة ، يتطاولون فى =

= البنيان . قال : ثم انطلق فلبثت مليًا ، ثم قال لى : يا عمر أتدرى من السائل ؟ قلت : اللَّه ورسوله أعلم . قال : فإنه جبريل . أتاكم يعلمكم دينكم .

وقال القرطبى : قال العلماء رحمة اللَّه عليهم : لما تمدح سبحانه بعلم الغيب واستأثر به دون خلقه ، كان فيه دليل على أنه لا يعلم الغيب أحد سواه ، ثم استثنى من ارتضاه من الرسل ، فأودعهم ما شاء من غيبه بطرق الوحى إليهم ، وجعله معجزة لهم ودلالة صادقة على نبوتهم . وليس المنجم ومن ضاهاه ممن يضرب بالحصى وينظر فى الكتب ويزجر بالطير ممن ارتضاه رسول فيطلعه على ما يشاء من غيبه ، بل هو كافر باللَّه مفتر عليه بحدسه وتخمينه وكذبه . قال بعض العلماء : وليت شعرى ما يقول المنجم فى سفينة ركب فيها إنسان على اختلاف أحوالهم ، وتباين رتبهم ، فيهم الملك والسوقة ، والعالم والجاهل ، والغنى والفقير ، والكبير والصغير ، مع اختلاف طوالعهم ، وتباين مواليدهم ، ودرجات نجومهم ؛ فعمهم حكم الغرق فى ساعة واحدة ؟ فإن قال المنجم قبحه اللَّه : إنما أغرقهم الطالع الذى ركبوا فيه ، فيكون على مقتضى ذلك أن هذا الطالع أبطل أحكام تلك الطوالع كلها على اختلافها عند ولادة كل واحد منهم ، وما يقضيه طالعه المخصوص به ، فلا فائدة أبدا فى عمل المواليد ، ولا دلالة فيها على شقى ولا سعيد ، ولم يبق إلا معاندة القرآن العظيم . وفيه استحلال دمه على هذا التنجيم .

ولقد أحسن الشاعر حيث يقول :

حكـم المنجم أن طالع مولدى   يقضى على بميتـة الغرق

قل للمنجم صحبة الطوفان هل   ولد الجميع بكوكب الغرق

وقيل لأمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى اللَّه تعالى عنه لما أراد لقاء الخوارج : أتلقاهم والقمر فى العقرب ؟ فقال رضى اللَّه تعالى عنه : فأين قمرهم ؟ وكان ذلك فى آخر الشهر . فانظر إلى هذه الكلمة التى أجاب بها ، وما فيها =

= من المبالغة فى الرد على من يقول بالتنجيم ، والإقحام لكل جاهل يحقق أحكام النجوم .

وقال له مسافر بن عوف : يا أمير المؤمنين ! لا تسر فى هذه الساعة وسر فى ثلاث ساعات يمضين النهار . فقال له على رضى الله تعالى عنه : ولم ؟ قال : إنك إن سرت فى هذه الساعة أصابك وأصاب أصحابك بلاء وضر شديد ، وإن سرت فى الساعة التى أمرتك بها ظفرت وظهرت وأصبت ما طلبت . فقال على رضى الله تعالى عنه : ما كان لمحمد ﷺ منجم ولا لنا من بعده - من كلام طويل يحتج فيه بآيات من التنزيل - فمن صدقك فى هذا القول لم آمن عليه أن يكون كمن اتخذ من دون الله ندا أو ضدا ، اللهم لا طير إلا طيرك ، ولا خير إلا خيرك ، ثم قال للمتكلم : نكذبك ونخالفك ونسير فى الساعة التى تنهانا عنها . ثم أقبل على الناس فقال : يا أيها الناس إياكم وتعلم النجوم إلا ما تهتدون به فى ظلمات البر والبحر ؛ وإنما المنجم كالساحر ، والساحر كالكافر ، والكافر فى النار ، والله لئن بلغنى أنك تنظر فى النجوم وتعمل بها لأخلدنك فى الحبس ما بقيت وبقيت ، ولأحرمنك العطاء ما كان لى سلطان . ثم سافر فى الساعة التى نهاه عنها ، ولقى القوم فقتلهم وهى وقعة النهروان الثابتة فى الصحيح لمسلم . ثم قال : لو سرنا فى الساعة التى أمرنا بها وظفرنا وظهرنا لقال قائل سار فى الساعة التى أمر بها المنجم ، ما كان لمحمد ﷺ منجم ولا لنا من بعده ، فتح الله علينا بلاد كسرى وقيصر وسائر البلدان - ثم قال : يا أيها الناس ! توكلوا على الله وثقوا به ، فإنه يكفى ممن سواه .

الجامع لأحكام القرآن [الجن : ٢٦-٢٧] .

وقال القرطبى فى تأويل قول الله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ ﴾ [البقرة : ٣] .
الغيب فى كلام العرب : كل ما غاب عنك ، وهو من ذوات الياء ؛ يقال منه : غابت الشمس تغيب ، والغيبة معروفة . وأغابت المرأة فهى مغيبة إذا غاب =

= عنها زوجها ، ووقعنا فى غيبة وغيابة ، أى هبطة من الأرض ؛ والغيابة : الأجمة ، وهى جماع الشجر يغاب فيها ، ويسمى المطمئن من الأرض : الغيب ؛ لأنه غاب عن البصر .

واختلف المفسرون فى تأويل الغيب هنا ، فقالت فرقة : الغيب فى هذه الآية : اللّٰه سبحانه . وضعفه ابن العربى . وقال آخرون : القضاء والقدر . وقال آخرون : القرآن وما فيه من الغيوب . وقال آخرون : الغيب كل ما أخبر به الرسول عليه الصلاة والسلام مما لا تهتدى إليه العقول من أشراط الساعة وعذاب القبر والحشر والنشر والصراط والميزان والجنة والنار .

قال ابن عطية : وهذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها .

قلت : وهذا الإيمان الشرعى المشار إليه فى حديث جبريل عليه السلام حين قال للنبى صلى اللّٰه عليه وسلم : فأخبرنى عن الإيمان . قال : « أن تؤمن باللّٰه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره ». قال : صدقت . وذكر الحديث [1] . وقال عبد اللّٰه بن مسعود : ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيب ، ثم قرأ : ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ ﴾ .

قلت : وفى التنزيل : ﴿ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ﴾ [الأعراف : ٧] ، وقال : ﴿ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ ﴾ [الأنبياء : ٤٩] ، فهو سبحانه غائب عن الأبصار ، غير مرئى فى هذه الدار ، غير غائب بالنظر والاستدلال ، فهم يؤمنون أن لهم ربا قادرا يجازى على الأعمال فهم يخشونه فى سرائرهم وخلوتهم التى يغيبون فيها عن الناس باطلاعه عليهم ، وعلى هذا تتفق الآي ولا تتعارض ، والحمد للّٰه .

وقيل : ﴿ بِٱلْغَيْبِ ﴾ أى : بضمائرهم وقلوبهم بخلاف المنافقين ، وهذا قول حسن . =

(١) سبق تخريجه .

= وقال الشاعر : وبالغيب آمنا وقد كان قومنا يصلون للأوثان قبل محمد

الجامع لأحكام القرآن [البقرة :٣] .

وأخرج البخارى [٧٣٧٩] عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله : لا يعلم ما فى غد إلا الله ، ولا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله ، ولا يعلم متى يأتى المطر إلا الله ، ولا تدرى نفس بأى أرض تموت ، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله » . وقال تعالى : ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۚ وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ﴾ [الأنعام : ٥٩] .

قال القرطبى : جاء فى الخبر أن هذه الآية لما نزلت نزل معها اثنا عشر ألف ملك .

وفى صحيح مسلم [٢٨٧/١٧٧] عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : من زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبر بما يكون فى غد فقد أعظم على الله الفرية ؛ والله تعالى يقول : ﴿ قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ ﴾ [النمل : ٦٥] .

ومفاتح جمع مفتح ، وهذه اللغة الفصيحة . يقال : مفتاح ويجمع مفاتيح . وهى قراءة ابن السميقع « مفاتيح » ؛ والمفتح عبارة عن كل ما يحل غلقا محسوسا كالقفل على البيت ، أو معقول كالنظر .

وروى ابن ماجه فى سننه [٢٣٧] وحسنه الألبانى عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال ؛ قال رسول الله ﷺ : « إن من الناس مفاتيح للخير مغاليق للشر ، وإن من الناس مفاتيح للشر مغاليق للخير ، فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه ، وويل لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه » .

وهو فى الآية استعارة عن التوصل إلى الغيوب كما يتوصل فى الشاهد بالمفتاح إلى المغيب عن الإنسان ؛ ولذلك قال بعضهم : هو مأخوذ من قول الناس =

وحينما يخبرنا اللّٰه تبارك وتعالى عن ملائكته ونحن لا نراهم .. نقول : ما دام اللّٰه قد أخبرنا بهم فنحن نؤمن بوجودهم . وأخبرنا الحق سبحانه وتعالى عن اليوم الآخر ، فعلينا إذن أن نؤمن باليوم الآخر .. لأن الذى أخبرنا به هو اللّٰه جل جلاله .

إذن .. فحيثية الإيمان بالغيب أن اللّٰه سبحانه وتعالى هو الذى أخبر به .

ولابد أن نعرف أن وجود الشيء مختلف تمامًا عن إدراك هذا الشيء .. فأنت لك روح فى جسدك تهبك الحياة ، أرأيتها ؟ ، أسمعتها ؟ ، أذقتها ؟ ، أشممتها ؟ .. ألمستها ؟ .. الجواب بالطبع لا .. فبأى وسيلة من وسائل الإدراك أدركت أن لك روحًا فى جسدك ؟ بالطبع بأثرها فى إحياء الجسد .

إذن .. فقد عرفت الروح بأثرها ، والروح مخلوق للّٰه .. فكيف تريد وأنت العاجز عن إدراك مخلوق فى جسدك وذاتك وهو الروح ، أن تدرك اللّٰه سبحانه وتعالى .

= افتح على كذا ؛ أى أعطنى أو علمنى ما أتوصل إليه به . فاللّٰه تعالى عنده علم الغيب ، وبيده الطرق الموصلة إليه ، لا يملكها إلا هو ، فمن شاء اطلاعه عليها أطلعه ، ومن شاء حجبه عنها حجبه . ولا يكون ذلك من إفاضته إلا على رسله ؛ بدليل قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾ [آل عمران : ١٧٩] وقال : ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ .... ﴿٢٧﴾ ﴾ [الجن] . وقيل : المراد بالمفاتيح خزائن الرزق ؛ عن السدى والحسن ومقاتل والضحاك : خزائن الأرض . وهذا مجاز ، عبر عنها بما يتوصل إليها به . وقيل : غير هذا مما يتضمنه معنى الحديث أى : عنده الآجال ووقت انقضائها . وقيل : عواقب الأعمار وخواتم الأعمال ؛ إلى غير هذا من الأقوال . والأول المختار . واللّٰه أعلم .

ونحن إذ آمنا بالله جل جلاله ، فلابد أن نؤمن بكل ما يخبرنا به وإن لم نَرَه .. ولقد أراد الله تبارك وتعالى - رحمة بعقولنا - أن يقرب لنا قضية الغيب فأعطانا من الكون المادى أدلة على أن وجود الشىء ، وإدراك هذا الوجود شيئان منفصلان تمامًا .

فالجراثيم والميكروبات مثلًا موجودة فى الكون تؤدى مهمتها منذ بداية الخلق .. وكان الناس يشاهدون آثار الأمراض فى أجسادهم من ارتفاع فى الحرارة وحمى وغير ذلك وهم لا يعرفون السبب .. فلما ارتقى العلم وأذن الله لخلقه أن يروا هذه الجراثيم ، جعل بعض العقول قادرة على أن تكتشف المجهر ، الذى يعطينا الصورة مكبرة ؛ لأن العين قدرتها البصرية أقل من أن تدرك هذه المخلوقات الدقيقة .. فلما تقدم العلم واكتشف المجهر .. استطعنا أن نرى هذه الجراثيم .. وعرفنا أن لها دورة حياة وتكاثر إلى آخر ما كشف عنه العلم الحديث .

إذن .. فإن عدم قدرتنا على رؤية الشىء لا يعنى أنه غير موجود .. حيث أن آلة الإدراك وهى البصر عاجزة عن أن تراه ؛ لأنه غاية فى الصغر ، فإذا ما جئت بالمجهر ووضعته على هذه الجراثيم كبرها لك وبالتالى تدخل فى نطاق وسيلة رؤيتك التى هى العين .

وكذلك رؤيتنا للجراثيم والميكروبات ليست دليلاً على أنها خلقت ساعة أن رأيناها ، بل هى موجودة تؤدى مهمتها .. سواء رأيناها أم لم نرها .

فلو حدثنا أحد عن هذه الميكروبات والجراثيم قبل أن نراها رؤية العين .. هل كنا نصدق كلامه ؟ .. الله سبحانه وتعالى ترك بعض خلقه غير مدرك فى زمنه لبعض حقائق الكون ليرتقى الإنسان ويدرك بعد ذلك .. وكان المفروض بعد تقدم العلم وإدراك ما كنا لا ندركه ، أن يزداد المؤمن يقينا ويؤمن غير المؤمن .

العمل فى الإسلام

السؤال : **هل يفرق الإسلام بين عمل وآخر ؟**

الجواب : بالطبع لا .. الإسلام لا يفرق بين عمل وعمل فكل حركة فى الحياة سواء كانت فكرية أو غير فكرية طالما هى تنطلق من منهج الله تعالى وهدى رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم فهى عمل شريف .

الخلافة نفسها اعتبرها أبو بكر رضى الله تعالى عنه حرفة .. وكلمة حرفة هنا تعنى : مهنة ، كما تقول : طبيب ، أو مهندس ، كذلك : « سمكرى » أو « سباك » .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم سمى كل من ولاه عاملاً من العمال ، فالإسلام لا يعترف بالتفرقة بين الأعمال ما دامت على منهج الحق سبحانه .

وقيمة كل امرئ بما يحسنه [1] .

---

(١) حرض الإسلام معتنقيه على بذل الجهد فى عمارة الحياة الدنيا ، والسعى لكسب المال وتثميره بالطرق المشروعة . قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة : ٧] وقال سبحانه : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا ﴾ [مريم : ٩٦] ، وجعل الأفضلية للتقوى ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] ، وجعل النبى صلى الله عليه وسلم الذى يسعى على عياله من حل فهو المجاهد فى سبيل الله .

وأخرج البخارى [٢٢٦٢] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم » ، فقال أصحابه : وأنت ؟ فقال : « نعم ، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة » .

وأخرج البخارى [١٩٦٣] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال ؛ قال =

السُّنة شقيقة القرآن

السؤال : يزعم البعض أنه لا داعي للسنة . أو أن القرآن وحده يكفي ، فما موقفنا منهم ، وبماذا نرد عليهم ؟

الجواب : استمرار السنة النبوية حتى يومنا هذا معجزة من باطن معجزة القرآن وعلى الذين يشككون فى السنة أن يفطنوا إلى أن تشككهم فى بقائها يؤدى بهم إلى الشك فى معجزة القرآن نفسها .. ذلك لأن اللَّه تعالى يقول فى كتابه : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل : ٤٤] .

ففى السنة النبوية بيان ما نزل فى القرآن .

= رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحدكم فيعطيه أو يمنعه » .

وروى ابن ماجه [٢١٣٨] عن المقدام بن معد يكرب رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « ما كسب الرجل كسبا أطيب من عمل يده ... » وصححه الألبانى .

وفى الحديث القدسى الذى ذكره السرخسى فى المبسوط المجلد الخامس – كتاب الكسب – قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : قال اللَّه عز وجل : « عبدى حرك يدك أنزل عليك الرزق » .

وروى البخارى [٢٠٧٢] عن المقدام رضى اللَّه تعالى عنه ؛ عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم « ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبى اللَّه داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده » .

وقال الحق فى آية أخرى : ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾﴾ [القيامة] .

فنسب البيان الذى كلف الله به رسوله صلى الله عليه وسلم إلى ذاته تعالى فى قوله : ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ﴾ [النحل : ٤٤] ، ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴾ [القيامة : ١٩] ، فلو لم يكن البيان النبوى حقيقة ملزمة لما جاء فى القرآن منسوبًا إلى الله تعالى .

وقال الله تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الحشر : ٧] .

وهذا يدل على أن للرسول صلى الله عليه وسلم عملاً مع القرآن .. وما دام له عمل مع القرآن فلابد أن يقوله أو يفعله أو يقره ، وهذه لمن عاصروه .. ومن لم يعاصروه مطلوب منهم أن يأخذوا ما أتى به الرسول صلى الله عليه وسلم أيضًا ، ولذلك لابد من أن يبقى قوله وفعله وتركه وإقراره ، ما بقى الدين .

وإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم قد بلغ عن ربه ثلاثًا وعشرين سنة ، وكلامه وفعله وتقريره صلوات الله تعالى عليه وسلامه لفعل الغير أمامه ، فبالله ليقل لنا المتشككون فى السنة كم ترك النبى صلى الله عليه وسلم من حديث وهو يبين ما أُنزل إليه من ربه كما أمره ربه ؟

إذن .. فلو استعرضنا ما بقى لنا من صحيح الحديث وجدنا أن ما بقى أقل بكثير مما كان يتوقع أن يكون قد تركه .. فقد ترك صلى الله عليه وسلم الكثير من الحديث حتى نصحح المقاييس والمصافى التى نأخذ عنها ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم .. ولأن يُتْرَكَ شىء مما قاله خير من ان يدخل على حديثه شىء مما لم يقله [1] .

---

(١) وليس معنى هذا أنه فقد شىء من السنة المشرفة ، فالبيان النبوى موضح للقرآن و مفسر له ، وما بأيدينا وما تضمه المخطوطات ودور الكتب فيه الكفاية =

والذين أرادوا أن يكون مرجعنا فى كل أمر هو القرآن فقط . عليهم أن يوجدوا لنا فى القرآن تفاصيل أركان الإسلام فقط .. لا أقول كل تعاليم الدين .. إن هؤلاء الذين أسرفوا على أنفسهم واجترأوا على هذه الفرية بقولهم هذا هم بأنفسهم شهود على أن حديث رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم صادق النسبة إليه ، لأنه صلى اللَّه عليه وسلم ذكرهم ، وأخبر عن وجودهم فى مستقبل الزمان ، فلو لم يقولوا ما قالوه من إنكار السنة ولزوم القرآن وحده لما وجدنا مصداقًا من الواقع لحديثه صلى اللَّه عليه وسلم عنهم .

من ذلك قوله صلى اللَّه عليه وسلم : « يوشك الرجل مُتكئا على أريكته يُحدَّث بحديثٍ من حديثى فيقول : بيننا وبينكم كتاب اللَّه عز وجل ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ، ألا وإن ما حرم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم مثل ما حرم اللَّه »(١) .

فلو لم يكن هؤلاء قد افتروا هذه الفرية لقال المشككون فى حديث رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال ولم يحدث . إذن .. فقولهم هذا دليل على صدق ما يدعون كذبه .

○○○

= للبيان ، وقد حفظه اللَّه تعالى من عبث العابثين ، فمعلوم أن للحديث الواحد روايات عديدة وكل صحابى حضر المجلس الذى قيل فيه رواه وأخذه عنه خلق كثير وجم غفير .

(١) رواه ابن ماجه [١٢] عن المقدام بن معْدِ يَكرب الكندى رضى اللَّه تعالى عنه وصححه الألبانى [١٢] .

الإسلام والعلم

السؤال : **هل يتعارض العلم مع الدين ؟ وهؤلاء الذين يزعمون أن الدين ضد العلم ويروجون للعلمانية بهذا المفهوم : فما القول فيهم ؟**

الجواب : إذا كانت العلمانية من العلم فهى بهذا المفهوم تسير فى كل مجالاتها على وفق ما يجىء به العلم .. فما هو العلم ؟ العلم قضية يقينية ، يمكن أن أقيم عليها الدليل ؟

إذن .. فكلمة عِلمانية التى هى من العلم لا تأتى مطلقًا إلا فى الأمور المادية . وفى الأمر المادى التجربة لا تجامل ، لكن الأمر النظرى كيف يكون يقينيًا ؟ لا يمكن .

ومن الذى قال : إن الدين ضد العلم ؟ الدين أول ما نزل : نزل يحض على العلم [1] ، وهو قضية يقينية لا خلاف عليها ، وهناك دليل عليها فى الأمور

---

(١) إشارة إلى قول الله تعالى : ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥ ﴾ [العلق] . وإشارة للحديث الذى رواه البخارى [٣] ومسلم [٢٥٢/١٦٠] « اقْرَأْ . قَالَ: « مَا أَنَا بِقَارِئٍ » قَالَ : فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . قَالَ قُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ : فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ . ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥ ﴾ [العلق] فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ =

المادية ، وما جاء دين ـ وخاصة الإسلام ـ ليناهض العلمانية بمعنى العلم ، بل هى فيه بأوسع معانى الكلمة ، وإنما هؤلاء أرادوا أن يقحموا كلمة علمانية على شىء لا يدخل فى قضية العلم ، وهى الأمر النظرى ، يريدون أن يحولوا الأمر النظرى إلى علم .

فنقول فى ذلك : إن هذا ليس علمًا ؛ لأنه ليس قضية يقينية ، فالخطأ أنهم أرادوا بالمقابلة « دولة علمانية » فى مقابل « الدولة الدينية » فنقول لهم : إن المقارنة خطأ ؛ لأن الدين ـ وخاصة الإسلام ـ جاء محرضا على العلم .. لكنه يضع العلم فى مجاله الذى يجلو فيه القضايا اليقينية والحقيقية .

= حَتّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ : « زَمّلُوني زَمّلُوني » فَزَمّلُوهُ حَتّى ذَهَبَ عَنْهُ الرّوْعُ . ثُمّ قَالَ لِخَدِيجَةَ : « أَيْ خَدِيجَةُ ! مَا لِي » وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ . قَالَ : « لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي » قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : كَلاّ . أَبْشِرْ . فَوَاللّهِ لاَ يُخْزِيكَ اللّه أَبَدا . وَاللّهِ إِنّكَ لَتَصِلُ الرّحِمَ وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ وَتَحْمِلُ الْكَلّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقّ . فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزّى . وَهُوَ ابْنُ عَمّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا . وَكَانَ امْرَأً تَنَصّرَ فِي الْجَاهِلِيّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيّ وَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيّةِ مَا شَاءَ اللّه أَنْ يَكْتُبَ . وَكَانَ شَيْخا كَبِيرا قَدْ عَمِيَ . فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أَيْ عَمّ اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ . قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ : يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللّهِ صلى اللّه عليه وسلم خَبَرَ مَا رَآهُ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : هَذَا النّامُوسُ الّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى صلى اللّه عليه وسلم . يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعا . يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . قَالَ رَسُولُ اللّهِ صلى اللّه عليه وسلم : « أَوَ مُخْرِجِيّ هُمْ » قَالَ وَرَقَةُ : نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلاّ عُودِيَ وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرا مُؤَزّرا » .

والعلمانية الصحيحة الخاضعة للعلم التجريبي لا تناقض الدين ، والرسول عليه الصلاة والسلام جاء بالأمور التي يمكن أن تختلف فيها الأهواء ، وقرر فيها رأى الدين فلا اجتهاد فيها ، والأمور التي تخضع للتجربة لم يتكلم فيها بشيء .

يعني بها الأمور العلمية التي يكون الحكم فيها للتجربة لا لكلام أحد ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ألّا نأخذ الأمور التجريبية من كلام أحد ، ولكن من التجربة نفسها ، أما الأمور التي لا تجربة فيها فهي موجودة في منهج الله كما قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾ [الانعام ١٥٣] .

وقال الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ ﴾ [المؤمنون : ٧١] . فالعِلمانية بهذا التفسير لا تقابل الدين .

والعِلمانية في مجالها الصحيح هي مع الإسلام ، وإنما الإسلام ضد العَلمانية أي : الشعوبية إلا إنكم طرحتم قضية العلم في قضية الأهواء .. والأهواء لا تعطي علمًا ، أما بخصوص التضاد في حقيقة الأصل ، فهو غير موجود بين العِلمانية بمفهومها الصحيح وبين الإسلام .

○○○

وما ربك بظلام للعبيد

السؤال : جاء فى القرآن الكريم أن اللّه تعالى لا يظلم مثقال ذرة ، وأنه سبحانه ليس بظلام للعبيد نرجو توضيح المعنى الكريم ؟

الجواب : يقول اللّه عز وجل : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾ [النساء : ٤٠] .

هذه الآية الكريمة .. نفت الظلم عن اللّه سبحانه وتعالى ، ثم فى آية أخرى يقول اللّه جل جلاله : ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ﴾ [فصلت : ٤٦] .

وقد يأتى واحد ويقول : إن معنى « ظلام » أى : شديد الظلم ، بمعنى : ليس بظلام .. لا تنفى الظلم ولكنها تنفى المبالغة فى الظلم ، نقول : إنك لم تفهم المعنى ، فإن اللّه لا يظلم أحدًا ، الآية الأولى نفت الظلم عن الحق تبارك وتعالى ولو مثقال ذرة بالنسبة للعبد ، والآية الثانية لم تقل للعبد ولكنها قالت : ﴿ لِّلۡعَبِيدِ ﴾ ، والعبيد هم كل خلق اللّه .. فلو أصاب كل واحد منهم أقل من ذرة من الظلم مع هذه الأعداد الهائلة .. فإن الظلم يكون كثيرًا جدًّا ، ولو أنه قليل فى كميته إلا أن عدد من سيصاب به هائل .. ولذلك فإن الآية الأولى نفت الظلم عن اللّه سبحانه وتعالى .. والآية الثانية نفت الظلم أيضًا عن اللّه تبارك وتعالى .. ولكن صيغة المبالغة استخدمت لكثرة عدد الذين تنطبق عليهم الآية الكريمة [1] .

---

(١) أخرج مسلم [٥٥/٢٥٧٧] عن أبى ذر رضى اللّه تعالى عنه عن النبى ﷺ فيما رَوَى عن اللّه تبارك وتعالى أنه قال : يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم مُحرما . فلا تَظَالموا . يا عبادى ! كُلكُم ضال إلا من هَدَيتُهُ . =

= فاستهدونى أهدكم . يا عبادى ! كلكم جائع إلا من أطعمته . فاستطعمونى أطعمكم . يا عبادى ! كلكم عار إلا من كسوته . فاستكسونى أكسُكُم . يا عبادى ! إنكم تُخطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعا . فاستغفرونى أغفر لكم . يا عبادى ! إنكم لم تبلغوا ضرى فتضرونى . ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى . يا عبادى ! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك فى ملكى شيئًا . يا عبادى ! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكى شيئًا . يا عبادى ! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندى إلا كما ينقُصُ المخيط إذا أُدخل البحر . يا عبادى ! إنما هى أعمالُكُم أُحصيها لكم ، ثم أُوَفيكُم إياهَا . فمن وجد خيرًا فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » .

قال العلامة ابن رجب فى كتاب جامع العلوم والحكم [ص : ٣٥٠] ما نصه : قال الإمام أحمد : هو أشرف حديث لأهل الشام فقوله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه : « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي » يعني : أنه منع نفسه من الظلم لعباده كما قال عز وجل : ﴿ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلۡعَبِيدِ ﴾ [ق : ٢٩] . وقال : ﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمًا لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ١٠٨] . وقال : ﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمًا لِّلۡعِبَادِ ﴾ [غافر : ٣١] وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلۡعَبِيدِ ﴾ [فصلت : ٤٦] وقال سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ ٱلنَّاسَ شَيۡـًٔا ﴾ [يونس : ٤٤] وقال : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ ﴾ [النساء : ٤٠] وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا يَخَافُ ظُلۡمًا وَلَا هَضۡمًا ﴾ [طه : ١١٢] والهضم : أن ينقص من جزاء حسناته ، والظلم : أن يعاقب بذنوب غيره . =

= ومثل هذا كثير في القرآن ، وهو مما يدل على أن الله قادر على الظلم ولكن لا يفعله . فضلاً منه ، جودا وكرما وإحسانا إلى عباده وقد فسر كثير من العلماء الظلم بأنه : وضع الأشياء في غير مواضعها ، وأما من فسره بالتصرف في ملك الغير بغير إذنه – وقد نقل نحوه عن إياس بن معاوية وغيره – فإنهم يقولون : إن الظلم مستحيل عليه وغيره متصور في حقه ؛ لأن كل ما يفعله فهو تصرف في ملكه وقوله : « وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا » يعني : أنه تعالى حرم الظلم على عباده ونهاهم أن يتظالموا فيما بينهم فحرام على كل عبد أن يظلم غيره مع أن الظلم في نفسه محرم مطلقا ، وهو نوعان :

أحدهما : ظلم النفس ، وأعظمه الشرك ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان : ١٣] فإن المشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق فعبده وتألهه ، فهو وضع الأشياء في غير مواضعها ، وأكثر ما ذكر في القرآن وعيد للظالمين إنما أريد به المشركون كما قال الله عز وجل : ﴿ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٥٤] ثم يليه المعاصي على اختلاف أجناسها من كبائر وصغائر .

والثاني : ظلم العبد لغيره وهو المذكور في هذا الحديث ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا » .

وروي عنه : أنه خطب بذلك في يوم النحر من يوم عرفة وفي اليوم الثاني من أيام التشريق . وفي رواية : ثم قال : « اسمعوا مني تعيشوا ، ألا لا تظالموا ، ألا إنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه » .

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الظلم ظلمات يوم القيامة » . =

= وفيهما عن أبي موسى رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته . ثم قرأ : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود : ١٠٢].

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلل منها فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه » .

قوله : « يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم . يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم . يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم . يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفروني أغفر لكم » .

هذا يقتضي أن جميع الخلق مفتقرون إلى الله تعالى في جلب مصالحهم ودفع مضارهم في أمور دينهم ودنياهم ، وإن العباد لا يملكون لأنفسهم شيئا من ذلك كله ، وإن من لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق فإنه يحرمهما في الدنيا ومن لم يتفضل الله عليه بمغفرة ذنوبه أو خطاياه فإنه يحرمهما في الآخرة .

قال الله تعالى : ﴿ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴾ [الكهف : ١٧] ومثل هذا كثير في القرآن ، وقال تعالى : ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [فاطر : ٢] وقال : ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود : ٦] .

وقال تعالى حاكيا عن آدم وزوجه عليهما السلام أنهما : ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [الأعراف : ٢٣] وعن نوح عليه الصلاة والسلام أنه قال : ﴿ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [هود : ٤٧] . =

= وقد استدل إبراهيم الخليل عليه السلام بتفرد الله بهذه الأمور على أنه لا إله غيره ، وأن كل ما أشرك معه باطل . فقال لقومه : ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾ ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَٱلَّذِى يُمِيتُنِى ثُمَّ يُحْيِينِ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴿٨٢﴾ رَبِّ هَبْ لِى حُكْمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [الشعراء]

فإن من تفرد بخلق العبد وهدايته ، وإحيائه وإماتته في الدنيا ومغفرة ذنوبه في الآخرة ؛ مستحق أن يفرد بالإلهية والعبادة والسؤال والتضرع والاستكانة له .

قال الله عز وجل : ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَىْءٍ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الروم : ٤٠] .

وفي الحديث دليل على أن الله يحب أن يسأله العباد جميع مصالح دينهم ودنياهم من الطعام والشراب والكسوة وغير ذلك كما يسألونه الهداية والمغفرة .

وفي الحديث : « ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله إذا انقطع » وكان بعض السلف يسأل الله في صلاته كل حوائجه حتى ملح عجينه وعلف شاته . وقوله : « كلكم ضال إلا من هديته » قد ظن بعضهم أنه معارض بحديث عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل : « خلقت عبادي حنفاء – وفي رواية مسلمين – فاجتالتهم الشياطين » وليس كذلك فإن الله خلق بني آدم وفطرهم على قبول الإسلام والميل إليه دون غيره والتهيؤ والاستعداد له بالقوة لكن لا بد للعبد من تعليم الإسلام بالفعل فإنه قبل التعلم جاهل لا يعلم كما قال الله عز وجل : ﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾ [النحل : ٧٨] وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ﴾ [الضحى : ٧] والمراد : =

= وجدك غير عالم بما علمك من الكتاب والحكمة كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ ﴾ [الشورى : ٥٢] .

فالإنسان يولد مفطورا على قبول الحق فإن هداه اللّٰه تعالى سبب له من يعلمه الهدى فصار مهديا بالفعل بعد أن كان مهديا بالقوة وإن خذله اللّٰه قيض له من يعلمه ما يغير فطرته كما قال صلى اللّٰه عليه وسلم : « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه » .

وأما سؤال المؤمن من اللّٰه الهداية : فإن الهداية نوعان : هداية مجملة : وهي الهداية للإسلام والإيمان ، وهي حاصلة للمؤمن . وهداية مفصلة : وهي هداية إلى معرفة تفاصيل أجزاء الإيمان والإسلام ، وإعانته على فعل ذلك . وهذا يحتاج إليه كل مؤمن ليلا ونهارا . ولهذا أمر اللّٰه عباده أن يقرأوا في كل ركعة من صلاتهم قوله : ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة : ٦] وكان النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يقول في دعائه بالليل : « اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم » .

ولهذا يشمت العاطس فيقال له : « يهديكم اللّٰه » كما جاءت به السنة . وقد أمر النبي صلى اللّٰه عليه وسلم عليا أن يسأل اللّٰه السداد والهدى ، وعَلَّمَ الحسن أن يقول في قنوت الوتر : « اللّٰهم اهدني فيمن هديت » .

وأما الاستغفار من الذنوب : فهو طلب المغفرة ، والعبد أحوج شيء إليه لأنه يخطئ بالليل والنهار . وقد تكرر في القرآن ذكر التوبة والاستغفار والأمر بهما والحث عليهما . وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث أنس رضي اللّٰه تعالى عنه عن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون » . =

= وخرج البخاري من حديث أبي هريرة رضي اللّٰه تعالي عنه عن النبي سلى اللّٰه عليه وسلم قال : « واللّٰه إني لأستغفر اللّٰه وأتوب إليه كل يوم مائة مرة » .
وخرج من حديث الأغر المزني رضي اللّٰه تعالى عنه سمع النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم فإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة » .
وخرجه النسائي ولفظه : « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم واستغفروه فإني أتوب إلى اللّٰه وأستغفره كل يوم مائة مرة » .
وخرج الإمام أحمد من حديث حذيفة رضي اللّٰه تعالى عنه يقال كان في لساني ذرب على أهلي لم أعده إلى غيره فذكرت ذلك للنبي صلى اللّٰه عليه وسلم فقال : « أين أنت من الاستغفار يا حذيفة إني لأستغفر اللّٰه كل يوم مائة مرة » .
ومن حديث أبي بكر رضي اللّٰه تعالى عنه عن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « إني أستغفر اللّٰه مائة مرة وأتوب إليه » .
وروى النسائي من حديث أبي موسى رضي اللّٰه تعالى عنه قال كنا جلوسا فجاء النبي صلى اللّٰه عليه وسلم فقال : « ما أصبحت غداة قط إلا استغفرت اللّٰه مائة مرة » .
وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عمر رضي اللّٰه تعالي عنهما قال إن كنا لنعد لرسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة يقول : « رب اغفر لي وتب على إنك أنت التواب الرحيم » .
وروى النسائي فى السنن الكبرى [١٠٢٨٨] من حديث أبي هريرة رضي اللّٰه تعالى عنه قال : ما رأيت أحدًا أكثر أن يقول : « أستغفر اللّٰه وأتوب إليه من رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم » .
وروى الإمام أحمد من حديث عائشة رضي اللّٰه تعالى عنها عن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم أنه كان يقول : « اللّٰهم اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا وإذا أساءوا استغفروا » . =

= وقوله : « يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني » يعني أن العباد لا يقدرون أن يوصلوا إلى الله نفعا ، فإن الله تعالى في نفسه غني حميد لا حاجة له بطاعات العباد ولا يعود نفعها إليه وإنما هم ينتفعون بها ، ولا يتضرر بمعاصيهم وإنما هم يتضررون بها . قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ ﴾ [آل عمران : ١٧٦]
وقال : ﴿ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ ﴾ [آل عمران : ١٤٤]
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته : « ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ولا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئا » .
قال الله عز وجل : ﴿ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴾ [النساء : ١٣١] .
وقال حاكيا عن موسى : ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰٓ إِن تَكْفُرُوٓا۟ أَنتُمْ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ [إبراهيم : ٨] .
وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٧]
وقال : ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ ﴾ [الحج : ٣٧]
والمعنى : أنه تعالى يحب من عباده أن يتقوه ويطيعوه كما أنه يكره منهم أن يعصوه ولهذا يفرح بتوبة التائبين أشد من فرح من ضلت راحلته التي عليها طعامه وشرابه بفلاة من الأرض وطلبها حتى أعيى وأيس منها واستسلم للموت وأيس من الحياة ثم غلبته عينه فنام واستيقظ وهي قائمة عنده ، وهذا أعلى ما يتصوره المخلوق من الفرح . هذا كله مع غناه عن طاعات عباده إليه وأنه إنما يعد نفعها إليهم دونه ولكن هذا من كمال جوده وإحسانه إلى عباده ومحبته لنفعهم ودفع الضر عنهم ، فهو يحب من عباده أن يعرفوه ويحبوه ويتقوه ويطيعوه و يتقربوا إليه ، ويحب أن يعلموا أنه لا يغفر الذنوب غيره وأنه قادر على مغفرة ذنوب عباده . كما في رواية عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر لهذا =

= الحديث : « من علم منكم أني ذو قدرة على المغفرة ثم استغفرني غفرت له ولا أبالي » .

وفي الصحيح عن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم : « أن عبدا أذنب ذنبا فقال : يا رب إني فعلت ذنبا فاغفر لي . فقال اللّٰه : علم عبدي أن له ربا يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي » .

وفي حديث على بن أبي طالب رضي اللّٰه تعالى عنه عن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم : « أنه لما ركب دابته حمد اللّٰه ثلاثا وكبر ثلاثا وقال : سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . ثم ضحك وقال : إن ربك ليعجب من عبده إذا قال رب اغفر لي ذنوبي ، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري » .

رواه الإمام أحمد والترمذي وصححه . وفي الصحيح عن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « واللّٰه لله أرحم بعباده من الوالدة بولدها » .

كان بعض أصحاب ذي النون يطوف ينادي : آه أين قلبي ؟ من وجد قلبي ؟ فدخل يوما بعض السكك فوجد صبيا يبكي ، وأمه تضربه ثم أخرجته من الدار وأغلقت الباب دونه ، فجعل الصبي يلتفت يمينا وشمالا لا يدري أين يذهب ولا أين يقصد فرجع إلى باب الدار فجعل يبكي ويقول : يا أماه من يفتح لي الباب إذا أغلقت بابك عني ومن الذي يدنيني إذا غضبت علي ؟ فرحمته أمه فنظرت من خلل الباب فوجدت ولدها تجري الدموع على خديه متمعكا في التراب ففتحت الباب وأخذته حتى وضعته في حجرها وجعلت تقبله وتقول : يا قرة عيني ويا عزيز نفسي أنت الذي حملتني على نفسك وأنت الذي تعرضت لما حل بك ، لو كنت أطعتني لم تلق مني مكروها . فتواجد الفتى ثم صاح وقال : قد وجدت قلبي . قد وجدت قلبي . =

= وتفكروا في قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: ١٣٥] . فإن فيه إشارة إلى أن المذنبين ليس لهم من يلجأون إليه ويعولون عليه في مغفرة ذنوبهم غيره ، وكذلك قوله في حق الثلاثة الذين خلفوا : ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [التوبة : ١١٨] فرتب توبته على ظنهم أن لا ملجأ من الله إلا إليه ، فإن العبد إذا خاف من مخلوق ؛ هرب منه وفر إلى غيره . وأما من خاف من الله فما له من ملجأ يلجأ إليه . ولا مهرب يهرب إليه إلا هو فيهرب منه إليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه : « لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك » وكان يقول : « أعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك » .

قال الفضيل بن عياض رضي الله تعالى عنه : « ما من ليلة اختلط ظلامها وأرخى الليل سربال سترها إلا نادى الجليل جل جلاله : من أعظم مني جودا والخلائق لي عاصون وأنا لهم مراقب ، أكلؤهم في مضاجعهم كأنهم لم يعصوني ، وأتولى حفظهم كأنهم لم يذنبوا فيما بيني وبينهم ، أجود بالفضل على العاصي وأتفضل على المسيء ؟ من ذا الذي دعاني فلم أستجب إليه ؟ أم من ذا الذي سألني فلم أعطه ؟ أم من الذي أناخ ببابي فنحيته ؟ أنا الفضل ومني الفضل ، أنا الجواد ومني الجود ، وأنا الكريم ومني الكرم . ومن كرمي أن أغفر للعاصين بعد المعاصي ومن كرمي أن أعطي العبد ما سألني وأعطيه ما لم يسألني ، ومن كرمي أن أعطي التائب كأنه لم يعصني . فأين إلى غيره يهرب الخلائق ؟ وأين عن بابه يلتجئ العاصون ؟ » خرجه أبو نعيم .

ولبعضهم في المعنى قائل : =

= أسأت ولم أحسن وجئتك تائبا وأنـي لعبد عن مواليه يهــرب

يؤمل غفرانا فـإن خـاب ظنــه فما أحد منه على الأرض أخيب

فقوله بعد هذا : « يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ؛ ما زاد ذلك في ملكي شيئا ، ولو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا » هو إشارة إلى أن ملكه لا يزيد بطاعة الخلق ولو كانوا كلهم بررة أتقياء قلوبهم على قلب أتقى رجل منهم ، ولا ينقص ملكه بمعصية العاصين ولو كان الجن والإنس كلهم عصاة فجرة قلوبهم على قلب أفجر رجل منهم ، فإنه سبحانه الغني بذاته عمن سواه وله الكمال المطلق في ذاته وصفاته وأفعاله فملكه ملك كامل لا نقص فيه بوجه من الوجوه على أي وجه كان .

ومن الناس من قال : إن إيجاده لخلقه على هذا الوجه الموجود أكمل من إيجاده على غيره وهو خير من وجوده على غيره وما فيه من الشر : فهو شر إضافي نسبي بالنسبة إلى بعض الأشياء دون بعض ، وليس شرا مطلقا بحيث يكون عدمه خيرا من وجوده من كل وجه بل وجوده خير من عدمه وقال : هذا معنى قوله : « بيده الخير » .

ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : « والشر ليس إليك » يعني أن الشر المحض الذي عدمه خير من وجوده ؛ ليس موجودا في ملكك ، فإن الله تعالى أوجد خلقه على ما تقتضيه حكمته وعدله ، وخص قوما من خلقه بالفضل وترك آخرين منهم في العدل لما له في ذلك من الحكمة البالغة ، وهذا فيه نظر ، وهو يخالف ما في الحديث من أن جميع الخلق لو كانوا على صفة أكمل خلقه من البر والتقوى ؛ لم يزد ذلك في ملكه شيئا ولا قدر جناح بعوضة ، ولو كانوا على صفة أنقص خلقه من الفجور ؛ لم ينقص ذلك من ملكه شيئا . فدل على أن ملكه كامل على أي وجه كان ، لا يزاد ولا يكمل بالطاعة ولا ينقص بالمعاصي ولا يؤثر فيه شيء . =

....

= وفي هذا الكلام دليل على أن الأصل في التقوى والفجور هي القلوب ، فإذا بر القلب واتقى ؛ برت الجوارح وإذا فجر القلب فجرت الجوارح . كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « التقوى هٰهنا » وأشار إلى صدره .

فقوله : « لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ؛ ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر » .

فالمراد بهذا : ذكر كمال قدرته سبحانه وكمال ملكه وأن ملكه وخزائنه لا تنفد ولا تنقص بالعطاء ولو أعطي الأولين والآخرين من الجن والإنس جميع ما سألوه في مقام واحد . وفي ذلك حث للخلق على سؤاله وإنزال حوائجهم به .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يد الله ملأى لا تغيضها نفقة . سحاء الليل والنهار ، أفرأيتم ما أنفق ربكم منذ خلق السماوات والأرض : فإنه لم يغض ما في يمينه » .

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا دعا أحدكم فلا يقل اللّهم اغفر لي إن شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه شيء » .

وقال أبو سعيد الخدري رضى الله تعالى عنه : إذا دعوتم الله فارفعوا في المسألة فإن ما عنده لا ينفده شيء ، وإذا دعوتم فاعزموا فإن الله لا مستكره له .

وفي بعض الإسرائيليات يقول الله عز وجل : « أيؤمل غيري للشدائد والشدائد بيدي وأنا الحي القيوم ؟ ويرجى غيري ويطرق بابه بالبكرات وبيدى مفاتيح الخزائن وبابي مفتوح لمن دعانى ؟ من ذا الذي أملني لنائبة فقطعت به ؟ أو من ذا الذي رجاني لعظيم فقطعت به ؟ أو من ذا الذي طرق بابي فلم أفتحه له ؟ أنا غاية الآمال فكيف تنقطع الآمال دوني ؟ أبخيل أنا فيبخلني عبدي ؟ أليس الدنيا والآخرة والكرم والفضل كله لي ؟ فما يمنع المؤملين أن يؤملوني ؟ =

= لو جمعت أهل السماوات والأرض ثم أعطيت كل واحد منهم ما أعطيت الجميع وبلغت كل واحد أمله لم ينقص ذلك من ملكي عضو ذرة ، كيف ينقص ملك أنا قَيِّمُهُ ؟ فيا بؤسا للقانطين من رحمتي ، ويا بؤسا لمن عصاني وتوثب على محارمي » .

وقوله : « ولم ينقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر » لتحقيق أن ما عنده لا ينقص البتة ، كما قال سبحانه : ﴿ مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ ﴾ [النحل : ٩٦] فإن البحر إذا غمس فيه إبرة ثم أخرجت لم تنقص من البحر بذلك شيئا وكذلك لو فرض أنه شرب منه عصفور مثلا فإنه لا ينقص من البحر ألبتة ، ولهذا ضرب الخضر لموسى عليهما السلام هذا المثل في نسبة علمهما إلى علم الله عز وجل وهذا لأن البحر لا يزال تمده مياه الدنيا وأنهارها الجارية فمهما أخذ منه لم ينقصه شيء لأنه يمده ما هو أزيد مما أخذ منه . وهكذا طعام الجنة وما فيها ؛ فإنه لا ينقص كما قال تعالى : ﴿ وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ۝٣٢ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ۝٣٣ ﴾ [الواقعة] .

وقد جاء : « كلما نزعت ثمرة ؛ عاد مكانها مثلها » وروي : « مثلاها فهي لا تنقص أبدا » ويشهد لذلك : قول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الكسوف : « ورأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا » .

أخرجاه في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ورواه الإمام أحمد من حديث جابر ولفظه : « ولو أتيتكم به لأكل منه من بين السماء والأرض لا ينقصونه شيئا » .

وهكذا لحم الطير الذي يأكله أهل الجنة يستخلف ويعود كما كان حيا لا ينقص منه شيء . =

= وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه فيها ضعف ، وقاله كعب ، وروي أيضا عن أبي أمامة الباهلي من قوله : قال أبو أمامة : وكذلك الشراب يشرب منه حتى تنتهي نفسه ثم يعود مكانه . ورؤى بعض العلماء الصالحين بعد موته بمدة في المنام فقال : « ما أكلت منذ فارقتكم إلا بعض فرخ أما علمتم أن طعام الجنة لا ينفد » .

وقد تبين في الحديث الذي رواه الترمذي وابن ماجه السبب الذي لأجله لا ينقص ما عند الله بالعطاء بقوله : « ذلك بأني جواد واجد ماجد ، أفعل ما أريد ، عطائي كلام وعذابي كلام ، إنما أمري لشيء إذا أردت إنما أقول له كن فيكون » .

وهذا مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [يس : ٨٢] .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [النحل : ٤٠] .

وفي مسند البزار بإسناد فيه نظر من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « خزائن الله الكلام فإذا أراد الله شيئا قال له كن فكان » .

فهو سبحانه إذا أراد شيئا من عطاء أو عذاب أو غير ذلك قال له : ﴿ كُن فَيَكُونُ ﴾ فكيف يتصور أن ينقص هذا ، وكذلك إذا أراد أن يخلق شيئا قال له : ﴿ كُن فَيَكُونُ ﴾ .

كما قال : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران : ٥٩] .

وفي بعض الآثار الإسرائيلية : « أوحى الله تعالى إلى موسى عليه الصلاة والسلام : يا موسى . لا تخافن غيري ما دام لي السلطان . وسلطاني دائم لا ينقطع ، يا موسى . لا تهتمن برزقي أبدا ما دامت مملوءة لا تفنى أبدا ، يا موسى . =

= لا تأنس بغيري ما وجدتني أنيسا لك ، متى طلبتني وجدتني ، يا موسى . لا تأمن مكري ما لم تجز الصراط إلى الجنة » .

وقال بعضهم :

لا تخضعن لمخلوق على طمع   فإن ذلك نقص منـك بالدين

واسترزق اللَّه ممـا في خزائنه   فإن رزقك بين الكاف والنـون

وقوله : « يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها » يعني : أنه سبحانه يحصي أعمال عباده ثم يوفيهم إياها بالجزاء عليها . وهذا كقوله : ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨ ﴾ [الزلزلة] وقوله : ﴿ وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ [الكهف : ٤٩] .

وقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ﴾ [آل عمران : ٣٠] .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓا۟ ۚ أَحْصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُ ۚ ﴾ [المجادلة : ٦] .

وقوله : « ثم أوفيكم إياها » الظاهر أن المراد توفيتها يوم القيامة كما في تعالى : ﴿ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۖ ﴾ [آل عمران : ١٨٥] ويحتمل أن المراد : يوفي عباده جزاء أعمالهم في الدنيا والآخرة كما في قوله : ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴾ [النساء : ١٢٣] .

وقد روي عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم أنه فسر ذلك بأن المؤمنين يجازون بسيئاتهم في الدينا ، وتدخر لهم حسناتهم في الآخرة فيوفون أجورهم ، وأما الكافر فإنه يعجل له في الدنيا ثواب حسناته وتدخر له سيئاته فيعاقب بها في الآخرة ويوفيه جزاءها من خير أو شر ، فالشر يجازى به مثله من غير زيادة إلا أن يعفو اللَّه عنه ، والخير تضاعف الحسنة عنه بعشر أمثالها إلى سبعمائة =

= ضعف . إلى أضعاف كثيرة لا يعلم قدرها إلا الله ، كما قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر : ١٠] وقوله : « فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » إشارة إلى أن الخير كله فضل من الله على عبده من غير استحقاق له ، والشر كله من عند ابن آدم من اتّباع هوى نفسه كما قال عز وجل : ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾ [النساء : ٧٩] .

وقال علي رضي الله تعالى عنه : « لا يرجو عبد إلا ربه ولا يخافن إلا ذنبه » . فالله سبحانه إذا أراد توفيق عبد وهدايته ؛ أعانه ووفقه لطاعته . وكان ذلك فضلا منه ورحمة ، وإذا أراد خذلان عبد ؛ وَكَله إلى نفسه وخلى بينه وبينها ، فأغواه الشيطان لغفلته عن ذكر الله واتبع هواه وكان أمره فرطا وكان ذلك عدلا منه فإن الحجة قائمة على العبد بإنزال الكتاب وإرسال الرسول ، فما بقي لأحد من الناس على الله حجة بعد الرسل . فقوله بعد هذا : « فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » إن كان المراد من وجد ذلك في الدنيا ؛ فإنه يكون حينئذ مأمورا بالحمد لله على ما وجده من جزاء الأعمال الصالحة الذي عجل له في الدنيا كما قال : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل : ٩٧] ويكون مأمورا بلوم نفسه على ما فعلت من الذنوب ، التي وجد عاقبتها في الدنيا . كما قال تعالى : ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [السجدة : ٢١] فالمؤمن إذا أصابه في الدنيا بلاء رجع إلى نفسه باللوم ودعاه ذلك إلى الرجوع إلى الله بالتوبة والاستغفار .

وفي المسند وسنن أبي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن المؤمن إذا أصابه سقم ثم عافاه الله منه ؛ كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له =

= فيما يستقبل من عمره ، وإن المنافق إذا مرض وعوفي ؛ كان كالبعير عقله أهله وأطلقوه لا يدري بما عقلوه ولا بما أطلقوه » .

وقال سلمان الفارسي : « إن المسلم ليبتلى فيكون كفارة لما مضى ومستعتبا فيما بقى ، وإن الكافر يبتلى فمثله كمثل البعير أطلق فلم يدر لما أطلق وعقل » وإن كان المراد : من وجد خيرا أو غيره في الآخرة ؛ كان إخبارا منه بأن الذين يجدون الخير في الآخرة يحمدون الله على ذلك ، وأن من وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه حين لا ينفعه اللوم . فيكون الكلام لفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر ، كقوله صلى الله عليه وسلم : « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

والمعنى : أن الكاذب عليه ؛ يتبوأ مقعده من النار . وقد أخبر الله تعالى عن أهل الجنة أنهم يحمدون الله على ما رزقهم من فضله فقال : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ﴾ [الأعراف : ٤٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى صَدَقَنَا وَعْدَهُۥ وَأَوْرَثَنَا ٱلْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَآءُ ﴾ [الزمر : ٧٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾ ﴾ [فاطر] .

وأخبر عن أهل النار أنهم يلومون أنفسهم أشد المقت فقال تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِىَ ٱلْأَمْرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم ﴾ [إبراهيم : ٢٢] . =

. . . .

○○○

= وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ مِن مَّقْتِكُمْ أَنفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى ٱلْإِيمَٰنِ فَتَكْفُرُونَ ﴾ [غافر : ١٠] .

وقد كان السلف الصالح يجتهدون في الأعمال الصالحة حذرا من لوم النفس عند انقطاع الأعمال على التقصير . وفي الترمذي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا : « ما من ميت يموت إلا ندم ؛ إن كان محسنا ندم على أن لا يكون ازداد ، وإن كان مسيئا ندم أن لا يكون استعتب » وقيل لمسروق : لو قصرت عن بعض ما تصنع من الاجتهاد فقال : والله لو أتاني آت فأخبرني أن الله لا يعذبني لاجتهدت في العبادة . قيل : كيف ذاك ؟ قال : حتى تعذرني نفسي إن دخلت النار أن لا ألومها ؛ أما بلغك في قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ ﴾ [القيامة : ٢] إنما لاموا أنفسهم حين صاروا إلى جهنم الزبانية وحيل بينهم وبين ما يشتهون وانقطعت عنهم الأماني ورفعت عنهم الرحمة وأقبل كل امرئ منهم يلوم نفسه .

وكان عامر بن عبد قيس يقول : « والله لأجتهدن ثم والله لأجتهدن ، فإن نجوت فبرحمة الله ، وإلا لم ألم إلا نفسي . وكان زياد بن عياش يقول لابن المنكدر ولصفوان بن سليم : الجد الجد والحذر الحذر . فإن يكن الأمر على ما نرجو كان فضلا ، وإلا لم تلوما إلا أنفسكما » وكان مطرف بن عبد الله يقول : « اجتهدوا في العمل فإن يكن الأمر ما نرجو من رحمة الله وعفوه كانت لنا درجات ، وإن يكن الأمر شديدا كما نخاف ونحذر لم نقل : ﴿ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ﴾ [فاطر : ٣٧] نقول : قد عملنا فلم ينفعنا ذلك » .

حماية عقائد الناس

السؤال : **ما هى الجهة المنوطة بحماية عقائد الناس مما ينشر فى وسائل الإعلام المختلفة ؟**

الجواب : هل المسألة دين أو عبث ؟! إن كان الأمر عبثًا فلندع لأهل العبث أن يتحدثوا فيه .. أما إن كان دينا فلماذا لا يكون أهل الذكر من العلماء هم أهل الاختصاص والمراجعة فيه ؟ (١) .

---

(١) قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ﴾ [النساء : ٥٩] .

قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : وأولى الأمر منكم ، يعنى أهل الفقه والدين .

وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصرى وأبو العالية : العلماء . والظاهر - والله أعلم - أنها عامة فى كل أولى الأمر ، من الأمراء والعلماء .

وقال الله سبحانه وتعالى : ﴿ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَۚ ﴾ [المائدة : ٦٣] .

وقال سبحانه تعالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل : ٤٣] .

وفى الحديث الشريف الصحيح المتفق على صحته ؛ عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه ؛ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ، ومن عصى أميرى فقد عصانى » (١) . =

---

(١) رواه البخارى [٧١٣٧] ، ومسلم [٣٣/١٨٣٥] .

= فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ ﴾ أى اتبعوا كتابه ، ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ أى : خذوا سنته ﴿ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ ﴾ [النساء : ٥٩] ، أى فيما أمروكم به من طاعة اللَّه لا فى معصية اللَّه ؛ فإنه لا طاعة لمخلوق فى معصية اللَّه ؛ كما تقدم فى الحديث الصحيح : « إنما الطاعة فى المعروف »[(١)] .

وروى الإمام أحمد عن عمران بن حصين رضى اللَّه تعالى عنه ، عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « لا طاعة فى معصية اللَّه إنما الطاعة فى المعروف »[(٢)] .

وقوله : ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النساء : ٥٩] ، قال مجاهد وغير واحد من السلف : أى إلى كتاب اللَّه وسنة رسوله ، وهذا أمر من اللَّه عز وجل بأن كل شىء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يردُّوا التنازع فى ذلك إلى الكتاب والسنة كما قال تعالى : ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ﴾ [الشورى : ١٠] . فما حكم به كتاب اللَّه وسنة رسوله وشهدا له بالصحة فهو الحق ، وماذا بعد الحق إلا الضلال ؟! ولهذا قال تعالى : ﴿ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ﴾ [النساء : ٥٩] . فدل على أن من لم يتحاكم فى محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما فى ذلك فليس مؤمنا باللَّه ولا باليوم الآخر ، وقوله : ﴿ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ ﴾ [النساء : ٥٩] . أى التحاكم إلى كتاب اللَّه وسنة رسوله ، والرجوع فى فصل النزاع إليهما ﴿ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ أى وأحسن عاقبة ومآلا ، كما قاله السّدى وغير واحد ، وقال مجاهد : وأحسن جزاء ، وهو قريب .

عمدة التفسير [٣/٢٠٨-٢٠٩] .

---

(١) أخرجه البخارى [٦٧٢٦] ومسلم [٣٩/١٨٤٠] عن على رضى اللَّه تعالى عنه .

(٢) رواه مسلم [٣٩/١٨٤٠] ، وأبو داود [٢٦٢٥] .

وأحب أن أقول إن الأزهر الشريف بلجانة المختلفة هو أقدر جهة فى مصر لبيان كل ما يتعلّق بدين اللّٰه وأضيف بأن الفتاوى الفردية الآن محتاجة لإعادة نظر ، فالمشاكل معقدة والأمور متشابكة بعد هذا الانفتاح الكبير الذى نراه ونلحظه مما جعل العالم كله أمة واحدة .

○ ○ ○

مواجهة الإلحاد

السؤال : كيف يواجه المسلمون الذين يروجون للإلحاد أو من يقف معهم ؟

الجواب : قال الله تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ [النساء : ١٤٠] .

لا أذهب إليهم .. أعطى مناعة لمن هو معى .. يقاطعهم المجتمع كله .. أقول للناس جميعًا احذروا هؤلاء .

ولنتدبر قوله تعالى : ﴿ سَمِعْتُمْ ﴾ يعنى : مجرد السماع يحتاج إلى موقف .

وهناك فى سورة الأنعام قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[1] [الانعام : ٦٨] قال سبحانه فى آية

---

(١) قال ابن كثير فى تأويل قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا ﴾ أى : بالتكذيب والاستهزاء ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ﴾ أى : حتى يأخذوا فى كلام آخر غير ما كانوا فيه من التكذيب ﴿ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ ﴾ والمراد بذلك كل فرد من آحاد الأمة ، أن لا يجلس مع المكذبين الذين يحرفون آيات الله ويضعونها على غير موضعها ، فإن جلس أحد منهم ناسياً ، فلا يقعد بعد الذكر ﴿ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ . ولهذا ورد فى الحديث : « رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »[1] . =

---

(١) روى ابن ماجه [٢٠٤٥] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » . وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه [١٦٦٣] . =

الأنعام : ﴿ رَأَيْتَ ﴾ وقال فى آية النساء : ﴿ سَمِعْتُمْ ﴾ إذن .. مجرد الرؤية أو السماع للذين يخوضون توجب المقاطعة .

ولكن كيف تأتى المقاطعة لهؤلاء الذين يخوضون فى آيات الله ؟

= وقال السدى عن أبى مالك وسعيد بن جبير فى قوله : ﴿ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ ﴾ قال : إن نسيتَ فذكرتَ فلا تجلس معهم . وكذا قال مقاتل بن حيان . وهذه الآية هى المشار إليها فى قوله : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ [النساء : ١٤٠] .

أى : إنكم إذا جلستم معهم وأقررتموهم على ذلك فقد ساويتموهم فى الذى هم فيه .

وقوله : ﴿ وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ ﴾ [الأنعام : ٦٩] .

أى : إذا تجنبوهم فلم يجلسوا معهم فى ذلك فقد برئوا من عهدتهم وتخلصوا من إثمهم .

وقوله : ﴿ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ ﴾ [الأنعام : ٦٩] ، أى : ولكن أمرناكم بالإعراض عنهم حينئذ تذكيرًا لهم عما هم فيه ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ ذلك ولا يعودون إليه .

عمدة التفسير [٤٧-٥/٤٨] .

= وفى رواية عنده [٢٠٤٣] عن أبى ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تجاوز عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » ، وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه [١٦٦٢] .

وفى رواية عنده [٢٠٤٤] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تجاوز لأمتى عما توسوس به صدورها ، مالم تعمل به أو تتكلم به . وما استكرهوا عليه » . وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه [١٦٦٣] .

القانون المدنى حين يجرم واحدا من المجتمع يحبسه ليعزله عن المجتمع .. ولكن الإسلام لايفعل ذلك .. بل يحبس المجتمع كله عنه ، فالجانى حر ولكن المجنى عليه - وهو المجتمع - محبوس عنه .. وهذا أشد أنواع المقاطعة .

الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك مع الثلاثة المخلَّفين ، حبس المجتمع عنهم ، ليس المجتمع فقط ، بل حبس عنهم أخص من فى المجتمع وهن زوجاتهم .. وتأمل كيف يكون حال من لا يجد زوجته تتعامل معه أو حتى تقربه .

لذلك وصف القرآن حال من قاطعتهم الأمة فقال فى الثلاثة المخلفين :

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ﴾ [التوبة ١١٨] .

وقد يقول قائل : زمان كان المجتمع ملتزما .. والآن الناس لا تقاطع .. أقول : ابحث لماذا أصبح المجتمع غير ملتزم قبل أن تبحث عن المنحرفين ..!!

الأصل ألا تتعامل معه ، وإذا أعطيناه نعطى له مكرمة لا مكافأة .

والذى يجعل المجرم يستشرى فى إجرامه أن المجرم يجد احتراما ولو ظاهريًا من جيرانه ، ولو أن أىّ أحد فعل إجراما وقوطع لعاد صالحا وصلح المجتمع .. ولكن مع الأسف يُكرّم من قبل المنتفعين والأفاقين ..!

إننى أقول للمنحرفين : أعطونى قضية من أقضية الحياة ، العقل المجرد لايحكم بصدقها وحقها . لماذا عندكم حفيظة على الإسلام .. ؟

○○○

يظهره على الدين كله .. كيف ؟

السؤال :

ما معنى قول اللّٰه تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة : ٣٣]

الجواب : الحق سبحانه وتعالى قال : ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة : ٣٣] .

يظهره طواعية أو جبرًا .. اختيارًا أو قهرا .. بملكة الإيمان أو برفع الحاجة .. فلا تخافوا يا أحباء اللّٰه على دين اللّٰه . إن ربكم سبحانه يقرر فى آية أُحب أن تذكروها دائماً ، يقول تبارك وتعالى : ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذۡ أَخۡرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِىَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِى ٱلۡغَارِ إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمۡ تَرَوۡهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفۡلَىٰۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلۡعُلۡيَاۗ ﴾ [الفتح : ٢٨] .

نلحظ أن : ﴿ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلۡعُلۡيَاۗ ﴾ جاءت بالرفع على الاستئناف لا بالنصب عطفًا على : ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفۡلَىٰۗ ﴾ ، لماذا ؟ لأنها عُلْيَا ابتداء .. لم تكن سفلى ثم صارت عُلْيا .. لا .. وإنما هى عليا من الأصل .. وكلمة الكفر سفلى بكلمة الإيمان (١) .

---

(١) جاء في الجزء السادس من كتاب البداية والنهاية للحافظ ابن كثير تحت عنوان : باب ما أخبر به صلى اللّٰه عليه وسلم من الكائنات المستقبلة في حياته وبعده . وهذا باب عظيم لا يمكن استقصاء جميع ما فيه لكثرتها ، ولكن نحن نشير =

= إلى طرف منها وبالله المستعان ، وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم . وذلك منتزع من القرآن ومن الأحاديث ، أما القرآن فقال تعالى في سورة المزمل - وهي من أوائل ما نزل بمكة - : ﴿ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [المزمل : ٢٠] ومعلوم أن الجهاد لم يشرع إلا بالمدينة بعد الهجرة . وقال تعالى في سورة القمر - وهي مكية - : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرٌ ﴿٤٤﴾ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [القمر] . ووقع هذا يوم بدر وقد تلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من العريش ورماهم بقبضة من الحصباء فكان النصر والظفر ، وهذا مصداق ذاك . وقال تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴿٣﴾ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ ﴿٥﴾ ﴾ [المسد] . فأخبر أن عمه عبد العزى بن عبد المطلب الملقب بأبي لهب سيدخل النار هو وامرأته ، فقدر الله عز وجل أنهما ماتا على شركهما لم يسلما ، حتى ولا ظاهرا ، وهذا من دلائل النبوة الباهرة ، وقال تعالى : ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء : ٨٨] وقال تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ ... ﴿٢٤﴾ ﴾ [البقرة] . فأخبر أن جميع الخليقة لو اجتمعوا وتعاضدوا وتناصروا وتعاونوا على أن يأتوا بمثل هذا القرآن في فصاحته وبلاغته وحلاوته وإحكام أحكامه وبيان حلاله وحرامه وغير ذلك من وجوه إعجازه لما استطاعوا ذلك ، ولما قدروا عليه ولا على عشر سور منه ، بل ولا سورة ، وأخبر أنهم لن يفعلوا ذلك أبدا ، ولن لنفي التأبيد في المستقبل ، ومثل هذا التحدي وهذا القطع وهذا الإخبار الجازم لا يصدر إلا عن واثق بما =

= يخبر به ، عالم بما يقوله ، قاطع أن أحدا لا يمكنه أن يعارضه ، ولا يأتي بمثل ما جاء به عن ربه عز وجل ، وقال تعالى : ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴾ [النور: ٥٥] . وهكذا وقع سواء بسواء ، مكن الله هذا الدين وأظهره ، وأعلاه ونشره في سائر الآفاق ، وأنفذه وأمضاه ، وقد فسر كثير من السلف هذه الآية بخلافة الصديق ، ولا شك في دخوله فيها ، ولكن لا تختص به بل تعمه كما تعم غيره ، كما ثبت في الصحيح : « إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ، وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله »(١) . وقد كان ذلك في زمن الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وأرضاهم وقال تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة : ٣٣] . وهكذا وقع وعم هذا الدين ، وغلب وعلا على سائر الأديان ، في مشارق الأرض ومغاربها ، وعلت كلمته في زمن الصحابة ومن بعدهم ، وذلت لهم سائر البلاد ، ودان لهم جميع أهلها ، على اختلاف أصنافهم ، وصار الناس إما مؤمن داخل في الدين ، وإما مهادن باذل الطاعة والمال ، وإما محارب خائف وجل من سطوة الإسلام وأهله . وقد ثبت في الحديث : « إن الله زوى لي مشارق الأرض ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوى لي منها »(٢) . وقال تعالى : ﴿ قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ﴾ [الفتح : ١٦] . وسواء كان هؤلاء هوازن أو أصحاب =

(١) رواه البخاری [٦٢٥٤] عن جابر بن سمرة رضی الله تعالى عنه واللفظ له ، ومسلم [٧٥/٢٩١٨] عن أبی هريرة رضی الله تعالى عنه .

(٢) رواه مسلم [١٩/٢٢١٥] وأبو داود [٤٢٥٢] والترمذی [٢١٧٦] وابن ماجه [٣٩٥٢] عن ثوبان .

مسيلمة ، أو الروم ، فقد وقع ذلك ، وقال تعالى : ﴿ وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ وَكَفَّ أَيْدِىَ ٱلنَّاسِ عَنكُمْ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٢٠﴾ وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الفتح] . وسواء كانت هذه الأخرى خيبر أو مكة فقد فتحت وأخذت كما وقع به الوعد سواء بسواء ، وقال تعالى : ﴿ لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ۖ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ۖ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا۟ فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح : ٢٧] . فكان هذا الوعد في سنة الحديبية عام ست ، ووقع إنجازه في سنة سبع عام عمرة القضاء كما تقدم . وذكرنا هناك الحديث بطوله ، وفيه أن عمر قال : يا رسول اللّٰه ألم تكن تخبرنا أنا سنأتي البيت ونطوف به ؟ قال : بلى ، أفأخبرتك أنك تأتيه عامك هذا ؟ قال : لا . قال : فإنك تأتيه وتطوف به . وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ ﴾ [الأنفال : ٧] . وهذا الوعد كان في وقعة بدر لما خرج رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم من المدينة ليأخذ عير قريش ، فبلغ قريشا خروجه إلى عيرهم ، فنفروا في قريب من ألف مقاتل ، فلما تحقق رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وأصحابه من قدومهم وعده اللّٰه إحدى الطائفتين أن سيظفره بها ، إما العير وإما النفير ، فود كثير من الصحابة – ممن كان معه – أن يكون الوعد للعير ، لما فيه من الأموال وقلة الرجال ، وكرهوا لقاء النفير لما فيه من العدد والعدد ، فخار اللّٰه لهم وأنجز لهم وعده في النفير بهم بأسه الذي لا يرد ، فقتل من سراتهم سبعون وأسر سبعون وفادوا أنفسهم بأموال جزيلة ، فجمع لهم بين خيري الدنيا والآخرة ، ولهذا قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [الأنفال : ٧] . وقد تقدم بيان هذا في غزوة بدر ، وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ =

= خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنفال : ٧٠] وهكذا وقع فإن اللّٰه عوض من أسلم منهم بخيرى الدنيا والآخرة . ومن ذلك ما ذكره البخاري أن العباس جاء إلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فقال : يا رسول اللّٰه أعطني ، فإني فاديت نفسي ، وفاديت عقيلا ، فقال له : خذ ، فأخذ في ثوب مقدارا لم يمكنه أن يقله ، ثم وضع منه مرة بعد مرة حتى أمكنه أن يحمله على كاهله ، وانطلق به كما ذكرناه في موضعه مبسوطا . وهذا من تصديق هذه الآية الكريمة ، وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ [التوبة : ٢٨] . وهكذا وقع عوضهم اللّٰه عما كان يغدو إليهم مع حجاج المشركين ، بما شرعه لهم من قتال أهل الكتاب ، وضرب الجزية عليهم وسلب أموال من قتل منهم على كفره ، كما وقع بكفار أهل الشام من الروم ومجوس الفرس بالعراق ، وغيرها من البلدان التي انتشر الإسلام على أرجائها ، وحكم على مدائنها وفيفائها قال تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة : ٣٣] . وقال تعالى : ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ﴾ [التوبة : ٩٥] . وهكذا وقع لما رجع صلى اللّٰه عليه وسلم من غزوة تبوك كان قد تخلف عنه طائفة من المنافقين ، فجعلوا يحلفون باللّٰه لقد كانوا معذورين في تخلفهم ، وهم في ذلك كاذبون ، فأمر اللّٰه رسوله أن يجري أحوالهم على ظاهرها ، ولا يفضحهم عند الناس ، وقد أطلعه اللّٰه على أعيان جماعة منهم أربعة عشر رجلا كما قدمناه لك في غزوة تبوك ، فكان حذيفة بن اليمان ممن يعرفهم بتعريفه إياه صلى اللّٰه عليه وسلم . وقال تعالى : ﴿ وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٧٦] . وهكذا وقع ، لما اشتوروا عليه ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه من بين أظهرهم ، =

= ثم وقع الرأى على القتل ، فعند ذلك أمر الله رسوله بالخروج من بين أظهرهم ، فخرج هو وصديقه أبو بكر ، فكمنا في غار ثور ثلاثا ، ثم ارتحلا بعدها كما قدمنا ، وهذا هو المراد بقوله : ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة : ٤٠] . وهو المراد من قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ [الأنفال : ٣٠] . ولهذا قال : ﴿ وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٧٦] . وقد وقع كما أخبر فإن الملأ الذين اشتوروا على ذلك لم يلبثوا بمكة بعد هجرته صلى الله عليه وسلم إلا ريثما استقر ركابه الشريف بالمدينة وتابعه المهاجرون والأنصار ، ثم كانت وقعة بدر فقتلت تلك النفوس وكسرت تلك الرؤوس ، وقد كان صلى الله عليه وسلم يعلم ذلك قبل كونه من إخبار الله له بذلك ، ولهذا قال سعد بن معاذ لأمية بن خلف : أما إني سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يذكر أنه قاتلك ، فقال : أنت سمعته ؟ قال : نعم . قال : فإنه والله لا يكذب ، وسيأتي الحديث في بابه . وقد قدمنا أنه عليه السلام جعل يشير لأصحابه قبل الوقعة إلى مصارع القتلى ، فما تعدى أحد منهم موضعه الذي أشار إليه صلوات الله وسلامه عليه . وقال تعالى : ﴿ الٓمٓ ﴿١﴾ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴿٢﴾ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِى بِضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ ۚ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ بِنَصْرِ ٱللَّهِ ۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥﴾ وَعْدَ ٱللَّهِ ۖ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [الروم] . وهذا الوعد وقع كما أخبر به ، وذلك أنه لما غلبت فارس الروم فرح المشركون ، واغتم بذلك =

= المؤمنون ؛ لأن النصارى أقرب إلى الإسلام من المجوس ، فأخبر اللّه رسوله صلى اللّه عليه وسلم بأن الروم ستغلب الفرس بعد هذه المدة بسبع سنين ، وكان من أمر مراهنة الصديق رؤوس المشركين على أن ذلك سيقع في هذه المدة ، ما هو مشهور كما قررنا في كتابنا التفسير ، فوقع الأمر كما أخبر به القرآن ، غلبت الروم فارس بعد غلبهم غلبا عظيما جدا ، وقصتهم في ذلك يطول بسطها ، وقد شرحناها في التفسير بما فيه الكفاية ولله الحمد والمنة . وقال تعالى : ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [فصلت : ٥٣] . وكذلك وقع ، أظهر اللّه من آياته ودلائله في أنفس البشر وفي الآفاق بما أوقعه من الناس بأعداء النبوة ، ومخالفي الشرع ممن كذب به من أهل الكتابين ، والمجوس والمشركين ، ما دل ذوي البصائر والنهى على أن محمدا رسول اللّه حقا ، وأن ما جاء به من الوحي عن اللّه صدق ، وقد أوقع له في صدور أعدائه وقلوبهم رعبا ومهابة وخوفا ،كما ثبت عنه في الصحيحين أنه قال : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وهذا من التأييد والنصر الذي آتاه اللّه عز وجل ، وكان عدوه يخافه وبينه وبينه مسيرة شهر ، وقيل : كان إذا عزم على غزو قوم أرعبوا قبل مجيئه إليهم ، وروده عليهم بشهر صلوات اللّه وسلامه عليه دائما إلى يوم الدين . وقال السيوطي في الدر المنثور : أخرج أحمد ومسلم والحاكم وابن مردويه عن عائشة رضي اللّه عنها أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى » . فقالت عائشة رضي اللّه تعالى عنها : يا رسول اللّه إني كنت أظن حين أنزل اللّه : ﴿ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ أن ذلك سيكون تاما فقال : إنه سيكون من ذلك إن شاء اللّه ثم يبعث اللّه ريحا طيبة فيتوفى من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من خير فيبقى من لا خير فيه يرجعون إلى دين آبائهم » . وأخرج أبو الشيخ عن السدي رضي اللّه =

= تعالى عنه ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ ﴾ [التوبة : ٣٣] يعني بالتوحيد والقرآن والإسلام . وأخرج ابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله : ﴿ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾ قال : يظهر الله نبيه صلى الله عليه وسلم على أمر الدين كله فيعطيه إياه كله ولا يخفى عليه شيء منه وكان المشركون واليهود يكرهون ذلك . وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم ليظهره على الدين كله ، فديننا فوق الملل ، ورجالنا فوق نسائهم ولا يكون رجالهم فوق نسائنا . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي في سننه عن جابر رضي الله عنه في قوله ﴿ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ قال : لا يكون ذلك حتى لا يبقى يهودي ولا نصراني صاحب ملة إلا الإسلام حتى تأمن الشاة الذئب والبقرة الأسد والإنسان الحية وحتى لا تقرض فأرة جرابا وحتى توضع الجزية ويكسر الصليب ويقتل الخنزير وذلك إذا نزل عيسى ابن مريم عليه السلام .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة رضي الله تعالى عنه في قوله : ﴿ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ قال : الأديان ستة . الذين آمنوا ، والذين هادوا ، والصابئين ، والنصارى ، والمجوس ، والذين أشركوا . فالأديان كلها تدخل في دين الإسلام ، والإسلام لا يدخل في شيء منها ، فإن الله قضى فيما حكم وأنزل أن يظهر دينه على الدين كله ولو كره المشركون . وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه في قوله : ﴿ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ قال : خروج عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام . قال القرطبي قوله تعالى : ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ ﴾ يقول : تعينوه بالنفر معه في غزوة تبوك . عاتبهم الله بعد انصراف نبيه عليه السلام من تبوك . قال النقاش : هذه أول آية نزلت من سورة « براءة » =

شعار حرية الفكر

السؤال : **البعض يدافع عن الملاحدة تحت شعار واسع وهو شعار حرية الفكر ؟**

الجواب : إن أصل التدين يعصم الفكر من أن يخوض فى مسألة الهوى ويلونها لذلك فالمسائل التى ليس فيها هوى الدين ، الدين لم يتعرض لها .. والرسول صلى اللّه عليه وسلم حسمها فى المسائل التجريبية المعملية كما قال فى مسألة تأبير النخل : « أنتم أعلم بأمور دنياكم »(١) . فالدين يتدخل فى حرية فكر تخدم هوى .

= والمعنى : إن تركتم نصره فاللّه يتكفل به إذ قد نصره اللّه في مواطن القلة وأظهره على عدوه بالغلبة والعزة . وقيل : فقد نصره اللّه بصاحبه في الغار بتأنيسه له وحمله على عنقه وبوفاته ووقايته له بنفسه ومواساته له بماله . قال الليث بن سعد : ما صحب الأنبياء عليهم السلام مثل أبي بكر الصديق . وقال سفيان بن عيينة . خرج أبو بكر بهذه الآية من المعاتبة التي في قوله : ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ [التوبة : ٤٠] . أي : من الملائكة . والكناية في قوله : ﴿ وَأَيَّدَهُۥ ﴾ ترجع إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم . والضميران يختلفان وهذا كثير في القرآن وفي كلام العرب . ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ﴾ أي كلمة الشرك . ﴿ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ﴾ قيل : لا إله إلا اللّه . وقيل : وعد النصر .

(١) روى ابن ماجه [٢٤٧١] عن عائشة رضى اللّه تعالى عنها ؛ أن النبى صلى اللّه عليه وسلم سمع صوتا فقال : « ما هذا الصوت ؟ قالوا : النخل يؤبرونها ، فقال : لو لم يفعلوا لصلح فلم يؤبروا عامئذ فصار شيصا فذكروا للنبى صلى اللّه عليه وسلم ، فقال : إن كان شيئًا من أمر دنياكم فشأنكم به وإن كان من أمور دينكم فإلى » . وصححه الألبانى [٢٠٠٣] .

وقلنا : إن الموجات الحضارية فى العالم لها موجة مادية وموجة نظرية .. المادية خاضعة للعلم المعملى .. وهذه هل اختلفت المعسكرات فيها ؟ .. لا .. ليس هناك كهرباء أمريكية وكهرباء روسية .. المعمل لا يجامل ..!

لذا تجد المعسكرات المتحاربة تسرق من بعضها نتائج العلم المادى ولكنها تغلق أبوابها أمام العلم النظرى .

الدين جاء ليمنع الهوى فى العلم النظرى .. والآفة كلها من تحكم الهوى ، فالذين يعملون هواهم فيما جاء فيه حكم من الله تعالى نقول لهم : لقد خنتم أمانة الله فيكم وصددتم عن غاية الدين فيكم .

لذا عندما أراد الله أن يعطى رسوله المناعة قال فيه : ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ [النجم] فمنهج الله حارس لبشرية رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والذين يتبعون أهواءهم لا رأى لهم ، لأن آفة الرأى الهوى كما يقول أهل العلم .

لذلك يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ ﴾ [المؤمنون : ٧١] .

إذن .. فالله يعصمنا من الأهواء ، حتى يكون هوى واحدٌ هو الذى يحكمنا والرسول يشرحها فيقول : « حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به »(١) .

فعندما تجد فى الأمر اختلافًا فى الأهواء فانظر إلى أمر الله فيه .. افعل ولا تفعل .. فإن لم تفعل فى أمر قال الله فيه « أفعل » حدث الفساد .. وإن

---

(١) رواه البخارى فى كتاب قرة العينين برفع اليدين فى الصلاة رقم [٤٥] وقال الحافظ فى الفتح [١٣/٢٩٠] أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ورجاله ثقات ، وقد صححه النووى فى آخر كتاب الأربعين له .

فعلت فى أمر قال اللّه فيه « لا تفعل » حدث الفساد .. ومالم يقل اللّه فيه « افعل .. ولا تفعل » فمعناه أن الأمر يصلح بوجوده وعدمه (١) .

(١) يعلمنا الإسلام أن أول حوار فى تاريخ الكون بدأ بين رب الكون وواحد من مخلوقاته الذى لو شاء رب العزة والجلالة ، لمحاه محوا من الوجود ، ولكن القصة تعلمنا مشروعية الحوار ، وأنه لا معاقبة قبل الإدانة وحق المتهم فى إبداء وجهة نظره كاملة واجب العدالة فى أن تسمع له . فالسؤال من صميم ديننا ، وكذا حرية التفكير وحرية التعبير والبحث والجدل ، كلها من خصائص ديننا وحضارتنا .
لا يوجد دين ولا مذهب ولا فلسفة قبل الإسلام ولا بعده ، قال : « خلافهم رحمة .. » و « فيها قولان » ، وقد كافأ على خطأ الاجتهاد .
وتأمل القرآن الذى عرف وتحدث عن كافة رجال الدين من القسيسين والرهبان والأحبار والكهان لم تجد لفظة كهنوتية واحدة يصف بها أى فئة فى المجتمع الإسلامى لأنه لا كهانة فى الإسلام ، ولما ظهرت طبقة الفقهاء فى حضارتنا ، كتطور طبيعى ومحتوم ، لم تخلع عليهم الجماهير أية صفة أو لقب كهنوتى ، فهم العلماء من العلم ، أو المشايخ فى فترات أخرى ، وعندنا شيخ البلد ، وشيخ القبيلة ، فهو لقب مدنى بالكامل ؛ حتى شيخ الكتاب أو « الفقى » كما نسميه .
أُمرنا ألا نشق عن القلوب ، ونقبل من الناس ما يعلنون ، لا عقوبة فى هذه الحياة الدنيا على النفاق ولا يحرم ديننا الشك !
ولقد كان على زمن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم رجال أبلغ الرب سبحانه وتعالى عنهم أنهم منافقون ، ومع ذلك لم يوقع الرسول عليهم أية عقوبة فى الدنيا .
التعددية فى الإسلام :
وما من عقيدة أخرى تؤمن وتقدس التعددية مثل الإسلام فى ديننا إنه حتى الشيطان مُنح الفرصة الكاملة والأبدية لإثبات وجهة نظره المعارضة لإرادة اللّه سبحانه وتعالى ، ومُنح كافة الوسائل لكسب مؤيدين . =

= إن الإسلام قد قدم لأهل الكتاب من اليهود والنصارى ما يمكن وصفه بأعدل برنامج للتعايش والتآخى ونصر القيم التوحيدية الأصيلة التى يفترض أنها تجمع بين أصحاب الرسالات الثلاثة يقول ربنا : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٦٤] منتهى الإنصاف ! لم يطلب منهم ولا حتى الإيمان بمحمد ، أى صورة سيكون العالم عليها لو أن أهل الكتاب استجابوا لهذه الدعوة النبيلة .

الإسلام أول من أقام دولة متعددة الأديان موحدة المواطنة فى ديننا . تعدد واختلاف البشر دينيا وقوميا هو ظاهرة أبدية تعبر عن إرادة اللّٰه الذى خلقهم شعوبا وقبائل ليتعارفوا ، وليست خطأ عارضا لابد أن يزول بوحدة مزعومة للجنس البشرى !

الإسلام هو الدين الوحيد الذى أعطى الشرعية للأسرة المتعددة الأديان فيجلس على المائدة الواحدة العم المسلم والخالة أو الخال المسيحى أو اليهودى .

هذا عن المسلمين فماذا عن غيرهم ؟

وحتى اليوم وفى نهاية التاريخ والنظام العالمى الجديد ومشارف القرن الحادى والعشرين والطريق إلى المريخ مازالت مدفعية المنتصرين تدك المساجد وترفع الصليب ، أو أصنام الإله راما فوق المآذن ، فعل ذلك الفرنسيون فى منتصف القرن التاسع عشر والبلغار والصرب والهندوك فى نهاية القرن العشرين ، ولكن هل من حادثة واحدة لحرق كنيسة أو كنيست أو صعود المسلمين فى القرن السابع أكرر السابع فوق كنيسة أو كنيس لوضع شعار لا إله إلا اللّٰه يوم اكتسحت جيوش المسلمين العالم ؛ هل أحرقوا كنيسة أو حطموا صليبا ، أو قتلوا قسا أو حاخاما ؟! =

○○○

= **ماذا تعنى حرية الفكر عند الشيوعيين ؟**

تعنى حرية إنكار وجود اللّه ، حرية نشر الإلحاد ، حرية التطاول على الأنبياء ، حرية انتهاك حرمات اللّه ، حرية تشويه المقدسات ، حرية تأييد كل من يهاجم العقائد ، حرية إلغاء المؤسسات الإسلامية ، حرية مصادرة آراء الأزهر الشريف ، حرية تجريد الإنسان من فطرته ، حرية الدفاع عن كل زنديق ومارق .

بعد هذا أفنحن الذين يقعقع لنا بالشنان أو يخشى منا على حرية المتدينين والأديان ؟!

الأنوار الكاشفة للشيخ محمد متولى الشعراوى [٧٥-٧٩] .

الخلافة الإسلامية

السـؤال :

كيف الرد علي من يزعم أن الخلافة الإسلامية تقوم علي حكم شرعي فاسد رهيب نتاج ظلمات الجاهلية وتم في ظل رغبة كل من المهاجرين والأنصار في تصفية كل طرف للطرف الآخر وسعي كل منها للإمارة لحماية نفسه من الإبادة ؟

الجواب : ربما كانت هناك شبهة من هذا الزعم لو بقيت الخلافة فى المهاجرين والأنصار وحدهم . ولكن الإسلام انساح إلى حضارات كبيرة اجتذبت الإسلام ، لأنه خلصها من مساوئها .

فلو أن الإسلام بقى فى الأوس والخزرج والمهاجرين لصح هذا الزعم ، ولكنه جابه القوتين العظميين فى العالم فى وقت واحد ، يعنى لم يجابه كلا منهما على حدة .

ونحن بهذا نثبت أن الأمة جاءت بنظام قبلته الأمم الحضارية وعاشت به ، ونحن نعلم : إنها أمة أُمية ، فلا يجوز أن يقال إنها قفزة حضارية .

مع أنه خلص حضارتى الفرس والروم من مساوئهما ، وارتضاه أهل هاتين الحضارتين نظامًا لهم ؟ [1] .

---

(١) نقلاً عن كتاب الأنوار الكاشفة لما فى كتاب العشماوى من الخطأ والتضليل والمجازفة التى شرفت مكتبتنا بنشره ردًا على كتاب الخلافة الإسلامية للمستشار محمد سعيد العشماوى .

وهذه شذرات من بعض ما ورد فى القرآن الكريم والسنة المطهرة ، ونقله الأئمة الأعلام إلينا عن خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم وصحبه المطهرين : =

= قال القرطبى فى تفسير سورة البقرة [٢٥٣] : وهكذا القول في الصحابة إن شاء الله تعالى اشتركوا في الصحبة ثم تباينوا في الفضائل بما منحهم الله من المواهب والوسائل فهم متفاضلون بتلك مع أن الكل شملتهم الصحبة والعدالة والثناء عليهم وحسبك بقوله الحق : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ ﴾ [الفتح : ٢٩] إلى آخر السورة . وقال : ﴿ وَأَلۡزَمَهُمۡ كَلِمَةَ ٱلتَّقۡوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهۡلَهَاۚ ﴾ [الفتح : ٢٦] ثم قال : ﴿ لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ ﴾ [الحديد : ١٠] وقال : ﴿ لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح : ١٨] فعم وخص ونفى عنهم الشين والنقص رضي الله عنهم أجمعين ونفعنا بحبهم آمين . وقال القرطبى فى تفسير سورة الفتح [٢٩] روى أبو عروة الزبيري من ولد الزبير: كنا عند مالك بن أنس فذكروا رجلا ينتقص أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ مالك هذه الآية ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾ حتى بلغ « يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار » . فقال مالك : من أصبح من الناس في قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أصابته هذه الآية ذكره الخطيب أبو بكر. قلت : لقد أحسن مالك في مقالته وأصاب في تأويله . فمن نقص واحدا منهم أو طعن عليه في روايته فقد رد على الله رب العالمين وأبطل شرائع المسلمين قال الله تعالى : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ ﴾ الآية . وقال : ﴿ لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح : ١٨] إلى غير ذلك من الآي التي تضمنت الثناء عليهم والشهادة لهم بالصدق والفلاح قال الله تعالى: ﴿ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ ﴾ [الأحزاب: ٢٣] . وقال : ﴿ لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا ﴾ إلى قوله ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ [الحشر : ٨] ثم قال عز من قائل : ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ =

= ﴿ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر : ٩] .
وهذا كله مع علمه تبارك وتعالى بحالهم ومآل أمرهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خير الناس قرني ثم الذين يلونهم » وقال : « لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا لم يدرك مد أحدهم ولا نصيفه » خرجهما البخاري . وفي حديث آخر : « فلو أن أحدكم أنفق ما في الأرض لم يدرك مد أحدهم ولا نصيفه » . قال أبو عبيد : معناه لم يدرك مد أحدهم إذا تصدق به ولا نصف المد فالنصيف هو النصف هنا . وكذلك يقال للعشر عشير وللخمس خميس وللتسع تسيع وللثمن ثمين وللسبع سبيع وللسدس سديس وللربع ربيع . ولم تقل العرب للثلث ثليث . وفي البزار عن جابر مرفوعا صحيحا : « إن الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين واختار لي من أصحابي أربعة - يعني أبا بكر وعمر وعثمان وعليا - فجعلهم أصحابي » . وقال : « في أصحابي كلهم خير » . وروى عويم بن ساعدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله عز وجل اختارني واختار لي أصحابي فجعل لي منهم وزراء وأختانا وأصهارا فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا» .
والأحاديث بهذا المعنى كثيرة فحذار من الوقوع في أحد منهم كما فعل من طعن في الدين فقال : إن المعوذتين ليستا من القرآن وما صح حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تثبيتهما ودخولهما في جملة التنزيل إلا عن عقبة بن عامر وعقبة بن عامر ضعيف لم يوافقه غيره عليها فروايته مطروحة .
وهذا رد لما ذكرناه من الكتاب والسنة وإبطال لما نقلته لنا الصحابة من الملة .
فإن عقبة بن عامر بن عيسى الجهني ممن روى لنا الشريعة في الصحيحين البخاري ومسلم وغيرهما فهو ممن مدحهم الله ووصفهم وأثنى عليهم ووعدهم مغفرة وأجرا عظيما . فمن نسبه أو واحدا من الصحابة إلى =

= كذب فهو خارج عن الشريعة مبطل للقرآن طاعن على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . ومتى ألحق واحد منهم تكذيبا فقد سب لأنه لا عار ولا عيب بعد الكفر باللَّه أعظم من الكذب وقد لعن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم من سب أصحابه فالمكذب لأصغرهم - ولا صغير فيهم - داخل في لعنة اللَّه التي شهد بها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وألزمها كل من سب واحدا من أصحابه أو طعن عليه . وعن عمر بن حبيب قال : حضرت مجلس هارون الرشيد فجرت مسألة تنازعها الحضور وعلت أصواتهم فاحتج بعضهم بحديث يرويه أبو هريرة عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فرفع بعضهم الحديث وزادت المدافعة والخصام حتى قال قائلون منهم : لا يقبل هذا الحديث على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم لأن أبا هريرة متهم فيما يرويه وصرحوا بتكذيبه ورأيت الرشيد قد نحا نحوهم ونصر قولهم فقلت أنا : الحديث صحيح عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وأبو هريرة صحيح النقل صدوق فيما يرويه عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم وغيره فنظر إلي الرشيد نظر مغضب وقمت من المجلس فانصرفت إلى منزلي فلم ألبث حتى قيل : صاحب البريد بالباب فدخل فقال لي : أجب أمير المؤمنين إجابة مقتول وتحنط وتكفن فقلت: اللَّهم إنك تعلم أني دافعت عن صاحب نبيك وأجللت نبيك أن يطعن على أصحابه فسلمني منه . فأدخلت على الرشيد وهو جالس على كرسي من ذهب حاسر عن ذراعيه بيده السيف وبين يديه النطع فلما بصر بي قال لي : يا عمر ابن حبيب ما تلقاني أحد من الرد والدفع لقولي بمثل ما تلقيتني به فقلت : يا أمير المؤمنين إن الذي قلته وجادلت عنه فيه ازدراء على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وعلى ما جاء به إذا كان أصحابه كذابين فالشريعة باطلة والفرائض والأحكام في الصيام والصلاة والطلاق والنكاح والحدود كله مردود غير مقبول فرجع إلى نفسه ثم قال : أحييتني يا عمر بن حبيب أحياك اللَّه وأمر =

= لي بعشرة آلاف درهم . قلت : فالصحابة كلهم عدول أولياء الله تعالى وأصفياؤه وخيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسله. هذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة . وقد ذهبت شرذمة لا مبالاة بهم إلى أن حال الصحابة كحال غيرهم فيلزم البحث عن عدالتهم . ومنهم من فرق بين حالهم في بداءة الأمر فقال : إنهم كانوا على العدالة إذ ذاك ثم تغيرت بهم الأحوال فظهرت فيهم الحروب وسفك الدماء فلا بد من البحث . وهذا مردود فإن خيار الصحابة وفضلاءهم كعلي وطلحة والزبير وغيرهم رضي الله عنهم ممن أثنى الله عليهم وزكاهم ورضي عنهم وأرضاهم ووعدهم الجنة بقوله تعالى : « مغفرة وأجرا عظيما » . وخاصة العشرة المقطوع لهم بالجنة بإخبار الرسول هم القدوة مع علمهم بكثير من الفتن والأمور الجارية عليهم بعد نبيهم بإخباره لهم بذلك . وذلك غير مُسقط من مرتبتهم وفضلهم إذ كانت تلك الأمور مبنية على الاجتهاد وكل مجتهد مصيب .

روى أبو داوود [٤٦٠٧] عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر قالا : أتينا العرباض بن سارية وهو ممن نزل فيه : ﴿ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ قُلۡتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحۡمِلُكُمۡ عَلَيۡهِ ﴾ [التوبة : ٩٢] فسلمنا وقلنا أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين فقال العرباض صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا فقال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة . وصححه الألباني . =

= روى البخارى [٣٦٩١] ومسلم [٢/٢٣٨٢] عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال إن عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى أبو بكر وقال : فديناك بآبائنا وأمهاتنا فعجبنا له وقال الناس انظروا إلى هذا الشَيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وأمهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر هو أعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر ولو كنت متخذا خليلا من أمتي لاتخذت أبا بكر إلا خلة الإسلام لا يقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر .

روى البخارى [٣٤٧٤] ومسلم [١٤/٢٣٨٩] عن بن أبي مليكة عن بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال إني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره إذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول رحمك الله إن كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك لأني كثيرا مما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وأبو بكر وعمر وفعلت وأبو بكر وعمر وانطلقت وأبو بكر وعمر فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما فالتفت فإذا هو علي بن أبي طالب .

روى البخارى [٣٤٦٤] ومسلم [١٧/٢٣٩٢] عن أبى هريرة رضي الله تعالى عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينا أنا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم أخذها ابن أبي قحافة فنزع بها ذنوبا أو ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غربا فأخذها ابن الخطاب فلم أر عبقريا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن . =

= روى أحمد في المسند [٣/٤٠٨] عن نافع بن عبد الحرث قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل حائطا فقال لي أمسك علي الباب فجاء حتى جلس على القف ودلي رجليه في البئر فضرب الباب قلت من هذا قال أبو بكر قلت يا رسول الله هذا أبو بكر قال ائذن له وبشره بالجنة قال فأذنت له وبشرته بالجنة قال فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على القف ودلي رجليه في البئر ثم ضرب الباب فقلت من هذا فقال عمر فقلت يا رسول الله هذا عمر قال ائذن له وبشره بالجنة قال فأذنت له وبشرته بالجنة قال فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على القف ودلي رجليه في البئر قال ثم ضرب الباب فقلت من هذا قال عثمان فقلت يا رسول الله هذا عثمان قال ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء فأذنت له وبشرته بالجنة فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على القف ودلي رجليه في البئر .
ورواه أبو داوود [٥١٨٨] وقال الألباني : حسن الإسناد .
وروى الترمذي [٣٧٠١] عن كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة قال جاء عثمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم بألف دينار قال الحسن بن واقع وكان في موضع آخر من كتابي في كمه حين جهز جيش العسرة فينثرها في حجره قال عبد الرحمن فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها في حجره ويقول ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين . وحسنه الألباني .
وروى الترمذي [٢٢٢٦] عن سفينة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك ثم قال لي سفينة أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان ثم قال لي أمسك خلافة علي قال فوجدناها ثلاثين سنة .وقال الألباني : صحيح .
وروى البخاري [٣٤٨٣] عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : صعد النبي صلى الله عليه وسلم أحدا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه برجله وقال اثبت أحد فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان . =

○○○

= روي الترمذى [٣٧١٢] عن عمران بن حصين رضى اللَّه تعالى عنه قال بعث رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم جيشا واستعمل عليهم علي بن أبي طالب فمضى في السرية فأصاب جارية فأنكروا عليه وتعاقد أربعة من أصحاب رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقالوا إذا لقينا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أخبرناه بما صنع علي وكان المسلمون إذا رجعوا من السفر بدأوا برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فسلموا عليه ثم انصرفوا إلى رحالهم فلما قدمت السرية سلموا على النبي صلى اللَّه عليه وسلم فقام أحد الأربعة فقال يا رسول اللَّه ألم تر إلى علي بن أبي طالب صنع كذا وكذا فأعرض عنه رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ثم قام الثاني فقال مثل مقالته فأعرض عنه ثم قام الثالث فقال مثل مقالته فأعرض عنه ثم قام الرابع فقال مثل ما قالوا فأقبل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم والغضب يعرف في وجهه فقال ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي .
وقال الألباني : صحيح .

الاتجاه العسكرى في الإسلام

السؤال : **يزعم بعض أعداء الإسلام أن الاتجاه العسكرى فى الإسلام بدأ بغزوة خيبر . ذلك أن أهلها لم يكونوا من المشركين . كما أن أهل خيبر لم يكونوا قد أساءوا إلى النبي أو إلى الإسلام بشيء ؟**

الجواب : هذا كلام لا يستطيع اليهود أنفسهم أن يقولوه ، لماذا ؟ لأن وقائع التاريخ تكذبه . والمسلمون لم يفعلوا ذلك إلا بعد أن حاول بنو النضير أن يغتالوا النبى صلى اللَّه عليه وسلم حين كان عندهم ، وذلك بإلقاء حجر عليه من أعلى أحد المنازل ، فأخبره اللَّه بهذه المؤامرة ، فترك المكان ، وقرر بعدها إجلاء بنى النضير فخرجوا من المدينة ، وذهب زعماؤهم إلى خيبر . وهناك دبروا لإشعال حرب ضد النبى صلى اللَّه عليه وسلم فذهب وفد منهم إلى مكة ، واتفقوا مع أبى سفيان ومع قبيلة غطفان على ذلك .

يعنى يهود خيبر اشتركوا فى تكوين الأحزاب ، وحدثت غزوة الخندق .. ونقض بنو قريظة العهد أيضًا . فهل بعد ذلك يزعم أحد بأن يهود خيبر لم يسيئوا إلى النبى صلى اللَّه عليه وسلم[1] ؟!

---

(١) لما حدث للأحزب ما حدث أرسل رسول اللَّه صلى اللَّه غليه وسلم حذيفة بن اليمان يأتيه بخبرهم ، فوجدهم وقد تهيَّأوا للرحيل ، فرجع إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، فأخبره برحيل القوم ، فأصبح رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، وقد ردَّ اللَّه عدوَّهُ بغيظه ، لم ينالوا خيراً ، وكفاه اللَّه قتالهم ، فصدق وعده ، وأعز جنده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، فدخل المدينة ووضع السلاح ، فجاءه جبريل عليه السلام ، وهو يغتسل فى بيت أم سلمة ، =

= فقال : أَوَضَعْتُمُ السلاحَ ؟ إن الملائكة لم تضع بعد أسلحتها ، انهض إلى غزو هؤلاء ، يعنى بنى قريظة ، فنادى رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من كان سامعا مطيعا ، فلا يُصلّين العصر إلا فى بنى قريظة [1] ، فخرج المسلمون سِراعاً ، وكان من أمره وأمر بنى قريظة ما قدمناه ، واستشهد يومَ الخندق ويوم قريظة نحو عشرة من المسلمين ، وكان أبو رافع ممن أَلَّبَ الأحزاب على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، ولم يُقتل مع بنى قريظة كما قتل صاحبه حُيى بن أخطب ، ورغبت الخزرج فى قتله مساواةً للأوس فى قتل كعب بن الأشرف ، وكان اللَّه سبحانه وتعالى قد جعل هذين الحيَّيْن يتصاولان بين يدى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى الخيرات ، فاستأذنوه فى قتله ، فأذن لهم فانتدب له رجالٌ كلهم من بنى سلمة ، وهم عبدُ اللَّه بن عتيك ، وهو أمير القوم ، وعبد اللَّه بن أُنيس ، وأبو قتادة ، والحارث بن رِبْعى ، ومسعود بن سنان ، وخُزاعى بن أسود ، فساروا حتى أتوه فى خيبر فى دار له ، فنزلوا عليه ليلاً ، =

(١) أخرجه البخارى [٤١١٩/٦٩] ، ومسلم [١٧٧٠] عن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما قال : قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم يوم الأحزاب : « لا يصلين أحدكم العصر إلا فى بنى قريظة » ، فأدرك بعضهم العصر فى الطريق ، فقال بعضهم : لا نصلى حتى نأتيها ، وقال بعضهم : بل نصلى لم يرد منا ذلك ، فذُكر ذلك للنبى صلى اللَّه عليه وسلم ، فلم يعنف واحدا منهم ، لفظ البخارى ، ولفظ مسلم : نادى فينا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يوم انصرف عن الأحزاب : « لا يصلين أحد الظهر إلا فى بنى قريظة » ، فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بنى قريظة ، وقال آخرون : لا نصلى إلا حيث أمرنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وإن فاتنا الوقت ، قال : فما عنف واحدا من الفريقين .
وفى هذا الحديث من الفقه : أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية ، ولا على من استنبط من النص معنى يخصصه .

= فقتلوه ، ورجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكلهم ادعى قتله ، فقال : « أرونى أسيافكم » فلما أروه إياها ، قال لسيف عبد الله بن أنيس : « هذا الذى قتله أرى فيه أثر الطعام » (١) .

وقال ابن الجوزى : وحاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى قريظة خمسا وعشرين ليلة حتى أجهدهم الحصار ، وقذف الله فى قلوبهم الرعب .

وكان حُيىٌّ بن أخطب دخل على بنى قريظة فى حصنهم حين رجعت عنهم قريش وغطفان وفاءً لكعب بن أسد بما كان عاهده عليه ، فلما أيقنوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير منصرف عنهم حتى يناجزهم قال لهم كعب بن أسد يا معشر يهود قد نزل بكم من الأمر ما ترون ، وإنى عارض عليكم خلالاً ثلاثاً فخذوا أيها شئتم ، فقالوا : وما هى ؟ قال نتابع هذا الرجل ونصدقه فوالله لقد تبين لكم أنه نبى مرسل وأنه للذى تجدونه فى كتابكم ، فتأمنون على دمائكم وأبنائكم ونسائكم ، قالوا : لا نفارق حكم التوراة أبداً ولا نستبدل به غيره ، قال : فإذا أبيتم علىّ هذه فهلم فلنقتل أبناءنا ونساءنا ثم نخرج إلى محمد وأصحابه رجالاً مصلتين بالسيوف لم نترك وراءنا ثقلاً حتى يحكم الله بيننا وبين محمد ، فإن نهلك نهلك ، ولم نترك وراءنا نسلاً نخشي عليه وإن نظهر فلعمرى لتجدن النساء والأبناء ، قالوا : نقتل هؤلاء المساكين فما خير العيش بعدهم ! قال : فإذا أبيتم على هذه فإن الليلة ليلة السبت وإنه عسى أن يكون محمد وأصحابه قد أمِنوا فيها فانزلوا لعلنا نصيب من محمد وأصحابه غِرّة ، قال : نفسد سبتنا ونحدث فيه ما لم يُحدث من كان قبلنا إلا من قد علمت فأصابه ما لم يخف عليك من المسخ ! قال : ما بات رجلٌ منكم منذ ولدته أمه حازماً ليلة واحدة من الدهر! .

ثم إنهم بعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن ابعث إلينا أبا لُبَابة بن عبد المنذر ، أخا بنى عمرو بن عوف - وكانوا حلفاء الأوس - نستشيره فى =

(١) زاد المعاد [٣/٢٧١ - ٢٧٦] .

= أمرنا فأرسله رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فلما رأوه قام إليه الرجال وجهش إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه ، فرقَّ لهم وقالوا له : يا أبا لبابة أترى أن ننزل على حكم محمد ؟ قال : نعم ، وأشار بيده إلى حَلْقه : إنه الذبح . قال أبو لُبابة : فواللّه ما زالت قدماى من مكانهما حتى عرفت أنى قد خُنْت اللّه ورسوله ، ثم انطلق أبو لبابة على وجهه ولم يأت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم حتى ارتبط فى المسجد إلى عمود من عمده . وقال : لا أبرح مكانى هذا حتى يتوب اللّه علىّ مما صنعت ، وعاهَد اللّه : أن لا أطأ بنى قريظة أبداً ولا أرى فى بلد خنت اللّه ورسوله فيه أبدا .

فلما بلغ رسولَ اللّه صلى اللّه عليه وسلم خبره وكان قد استبطأه قال : « أمَا إنه لو كان جاءنى لاستغفرت له ، فأمّا إذ فعل ، فما أنا بالذى أطلقه من مكانه حتى يتوب اللّه عليه » ، فنزلت توبته على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وهو فى بيت أم سلمة ، قالت : سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وَسلم من السَّحر وهو يضحك ، قلت : مم تضحك أضحك اللّه سنك ؟ قال : « تِيب على أبى لبابة » ، قالت : قلت : أفلا أبشره يا رسول اللّه . قال : « بلي إن شئت » . قال : فقامت على باب حجرتها ، وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب فقالت : يا أبا لبابة أبشر فقد تاب اللّه عليك ، قالت : فثار الناس إليه ليُطْلقوه فقال : لا واللّه حتى يكون رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم هو الذى يطلقنى بيده ، فلما مرَّ عليه خارجاً إلى صلاة الصبح أطلقه .

وذكر ابن هشام أن أبا لبابة أقام مرتبطاً بالجذع ست ليال تأتيه امرأته فى كل وقت صلاة فتحله للصلاة ، ثم يعود فترتبطه بالجذع .

والآية التى نزلت فى توبته : ﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : ١٠٢] وأنزل اللّه فى أبى لبابة ، فيما روي عن عبد اللّه بن قتادة : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ =

= ﴿لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَـٰنَـٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال : ٢٧] .

ثم إن ثعلبة بن سَعْيَة وأسيد بن سَعْيَة وأسد بن عمير وهم نفر من بنى هُذَيْل ليسوا من بنى قريظة ولا بنى النضير ، نسَبهم فوق ذلك هم بنو عم القوم ، أسلموا تلك الليلة التى نزلت فيها بنو قريظة على حكم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فأحرزوا دماءهم وأموالهم ، وكان إسلامهم فيما زعموا عمّا كان ألقاه إليهم من أمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ابن الهيّبان القادم عليهم قبل الإسلام متوكّفًا لخروج رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم محققًا لنبوته ، فنفع اللّه هؤلاء الثلاثة بذلك واستنقذهم به من النار .

وخرج فى تلك الليلة عمر بن سُعْدَى القُرظي ، فمرّ بحرس رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وعليه محمد بن مَسْلمة ، فلما رآه قال : من هذا ؟ قال : أنا عمرو بن سُعدى ، وكان عمرو قد أبىَ أن يدخل مع بنى قريظة فى غَدْرهم برسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وقال : لا أغدر بمحمد أبدا ، فقال محمد بن مَسْلمة حين عرفه : اللّهُمّ لا تحرمنى إقالة عثراتِ الكرام ! ثم خلى سبيله ، فخرج على وجهه حتى بات فى مسجد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بالمدينة تلك الليلة ثم ذهب فلم يُدْرَ أين توجّه من الأرض إلى يوم هذا ، فذكر شأنهُ لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقال : ذاك رجلٌ نجّاه اللّه بوفائه ، وبعض الناس يزعم أنه كان أوثق برُمّةٍ فيمن أوثق من بنى قريظة حين نزلوا على حكم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، فأصبحت رُمّته ملقاة ولا يدرى أين ذهب . فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فيه تلك المقالة . فاللّه أعلم أىّ ذلك كان ، ولما نزل بنو قريظة على حكم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم تواثبت الأوسُ فقالوا : يا رسول اللّه إنهم مَوَالينا دون الخزرج ، وقد فعلتَ فى موالى إخواننا بالأمس ما قد علمت - يريدون بنى قَيْنقاع - وما كان من حصار رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لهم ونزولهم على حكمه ، وكيف سأله إياهم عبدُ اللّه بن أُبىّ =

= ابن سَلُول فوهبهم له ، فلما كلمته الأوس قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « ألا ترضون يا معشر الأوس أن يحكم فيهم رجلٌ منكم ؟ » قالوا : بلى . قال : « فذاك إلى سعد بن معاذ » .

وكان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قد جعل سَعد بن معاذ فى خيمة لامرأة من أَسْلَم يقال لها : رُفيدة فى مسجده كانت تداوى الجرحى وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به ضيعة من المسلمين ، وكان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قد قال لقومه حين أصابه السهم فى الخندق : « اجعلوه فى خيمة رُفَيدة حتى أعوده من قريب » ، فلما حكَّمه رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى بنى قريظة أتاه قومه فحملوه على حمار قد وطأوا له بوسادة من أدم - وكان رجلاً جسيماً - ثم أقبلوا معه إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وهم يقولون : يا أبا عمر أحسنْ فى مواليك فإن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إنما ولاك ذلك لتُحسن فيهم ، فلما أكثروا قال : لقد آن لسعد أن لا تأخذه فى اللَّه لومةُ لائم !

فرجع بعضُ من كان معه من قومه إلى دار بنى عبد الأشهل فنعى لهم رجالَ بنى قُريظة قبل أن يصل إليهم سعد عن كلمته التى سمع منه .

فلما انتهى سعدٌ إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم والمسلمين قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « قوموا إلى سيدكم »[1] فأما المهاجرون من قريش فيقولون : إنما أراد الأنصارَ ، وأما الأنصار فيقولون : قد عمّ بها رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم المسلمين ، فقاموا إليه فقالوا : يا أبا عمرو إن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قد ولاك أمرَ مَواليك لتحكم فيهم ، فقال سعد بن معاذ : عليكم بذلك عهدُ اللَّه وميثاقه : إنّ الحكم فيهم لما حكَمْتُ ؟ قالوا : نعم . قال : وعلى من ها هنا - فى الناحية التى فيها رسولُ اللَّه صلى اللَّه =

(١) أخرجه البخارى [٣٠٣٤] ومسلم [٦٤/١٧٦٨] .

= عليه وسلم – وهو مُعْرِض عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إجلالاً له . فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « نعم » . قال سعد : فإني أحكم فيهم أن تُقتل الرجال وتقسَّم الأموالُ وتُسْبى الذرارى والنساء . فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « قد حكمتَ فيهم بحكم اللَّه من فوق سبعة أرْقعة [1] » .

ثم استُنزلوا فحبسهم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى المدينة فى دار امرأة من بنى النجار ، ثم خرج صلى اللَّه عليه وسلم إلى سوق المدينة فَخنْدَق بها خنادق ، ثم بعث إليهم فضرب أعناقهم فى تلك الخنادق ، يُخْرج بهم إليها أرسالاً ، وفيهم عدوّ اللَّه حُيَي بن أَخْطب وكعب بن أسد رأس القوم ، وهم ستمائة أو سبعمائة ، والمكثر يقول : كانوا بين الثمانمائة والتسعمائة ، قالوا لكعب بن أسد – وهم يُذهب بهم إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أرسالاً – : يا كعب ما تراه يصنع بنا ؟ قال : أفى كل موطن لا تَعْقلون ! ألا ترون أن الداعى لا يَنزع وأن الذاهب لا يرجع ؟! هو واللَّه القتل .

فلم يزل ذلك الدأب حتى فرغ منهم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وأتي بعدوّ اللَّه حُيَي بن أخطب وعليه حلة فُقَاحِيّة [2] قد شقها عليه من كل ناحية قَدْر أنملة لئلا يُسْلَبها ، مجموعة يداه إلى عنقه بحبل ، فلما نظر إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : أما واللَّه ما لُمت نفسى فى عداوتك ولكن من يَخْذِلْ اللَّه يُخْذَلْ ! ثم أقبل على الناس فقال : يا أيها الناس ، إنه لا بأس بأمر اللَّه كتاب وقدَر ومَلْحمة كُتبت على بنى إسرائيل ! ثم جلس فضُربت عنقه .

فقال فى ذلك جبل بن جوَّال الثعلبى : =

(١) الطبقات لابن سعد [٢/٧٤] .

(٢) الفقاح : الزهر إذا انشقت أكمته ، والمراد أنها كانت تضرب إلى الحمرة ، قال ابن هشام : فقاحية : ضرب من الوشى .

= لَعمرُك ما لام ابنُ أخطبَ نفسه ولكنه من يَخْـذل اللّه يُخْـذَل
لجاهَد حتى أبْلغَ النفس عُذْرها وقَلْقل يبغى العِزّ كلَّ مِقَلْقَلِ[1]

بل ابتغى عدوُّ اللّه ذلَّ الأبد فوجده ، وجاهد اللّه فجهدَه فأصبح برأيه القائل[2] وسعيه الخاسر من الذين لهم خزي فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذابُ النار .

وقُتل من نساء بنى قريظة امرأة واحدة لم يقتل من نسائهم غيرها ، قالت عائشة أم المؤمنين رضى اللّه تعالى عنها : واللّه إنها لعندى تُحدِّث معي وتضحك ظهرا وبطنا ، ورسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقتل رجالها فى السوق إذ هتف هاتف باسمها : أين فلانة قالت : أنا واللّه قلت لها : ويلك ما لك ؟ قالت : أقتل ، قلت : ولم ؟ قالت : لحدثٍ أحْدثته ، فانطلق بها فضربت عنقها ، فكانت عائشة تقول : واللّه لا أنسى عجباً منها طيب نفسها وكثرة ضحكها وقد علمت أنها تُقتل .

قال ابن هشام : هى التى طرحت الرَّحا على خلاد بن سُوَيْد فقتلته .

وكان الزبير بن باطا القُرظي قد مَنَّ على ثابت بن قيس بن شَمَّاس فى الجاهلية ، أخذه يوم بُعَاث فجزَّ ناصيته ثم خلّي سبيله . فجاءه ثابت لمّا قُتل بنو قريظة وهو شيخ كبير فقال : يا أبا عبد الرحمن هل تعرفني ؟ قال : وهل يجهل مثلي مثلك ، قال : فإني أردتُ أن أجزيك بيدك عندى . قال : إنّ الكريم يجزى الكريم ، ثم أتى ثابتٌ رسولَ اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقال : يارسول اللّه إنه كان للزبير عليَّ مِنّة وقد أحببت أن أجزيه بها فهَبْ لى دمَه . فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « هو لك » ، فأتاه فقال : إن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قد وهب لي دَمَك فهو لك قال : شيخ كبير لا أهل له ولا ولد فما =

(١) قلقل : سعى وتحرك .

(٢) القائل : المخطئ .

= يصنع بالحياة ؟ فأتي ثابتٌ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقال : بأبى أنت وأمي يا رسول اللَّه امرأته وولده ، قال : « هم لك » . فأتاه فقال : قد وهب لى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أهلك وولدك فهم لك . قال : أهل بيت بالحجاز لا مال لهم فما بقاؤهم على ذلك ؟ فأتى ثابتٌ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقال يا رسول اللَّه ماله ؟ قال : « هو لك » ، فأتاه ثابت فقال : قد أعطاني رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم مالَك فهو لك ، فقال : أى ثابت ما فعل الذى كان وجهه مرآة صينية يتراءى فيها عذارى الحى ، كعب بن أسد ؟ قال : قُتل . قال : فما فعلَ سيدُ الحاضر والبادى حُيَى بن أخطب ؟ قال : قُتل ، قال : فما فعل مُقدمتنا إذا شَددْنا وحاميتنا إذا فرَرْنا عَزّال بن شموال ؟ قال قُتل . قال : فما فعل المجلسان ، يعنى بنى كعب بن قريظة وبنى عمرو بن قريظة ؟ قال : ذهبوا فقتلوا ، قال : فإنى أسألك ياثابت بيدى عندك ألّا ألحقتنى بالقوم ، فواللَّه ما فى العيش بعد هؤلاء من خير فما أنا بصابر للَّه فَيْلة دلوِ ناضحٍ حتى ألقي الأحبة ، فقدَّمه ثابت فضرب عنقه .

فلما بلغ أبا بكر الصديق رضى اللَّه تعالى عنه قوله : « ألقى الأحبة » قال : يلقاهم واللَّه فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً .

وكان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قد أمر بقتل كل من أنبت منهم ، قال عطية القرظى : كنت غلاماً فوجدونى لم أنبت فخلوا سبيلى .

وكان رفاعة بن شموال القرظى رجلاً قد بلغ فلاذ بسَلْمى بنت قيس أم المنذر ، أخت سليط بن قيس ، وكانت إحدي خالات رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قد صلَّت القبلتين معه وبايعته بيعةَ النساء فقالت : يا نبى اللَّه بأبى أنت وأمى هب لى رفاعة ، فإنه زعم أنه سيصلِّى ويأكل لحم الجمل . فوهبه لها فاستحيَتْه . =

= ثم إن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قسم أموال بنى قريظة ونساءهم وأبناءهم على المسلمين ، وأعلم فى ذلك اليوم سهمان الخيل وسهمان الرجال وأخرج منها الخُمس ، فكان للفارس ثلاثة أسهم ، وللفرس سهمان ولفارسه سهم ، وللراجل ومن ليس له فرس سهم ، فكانت الخيل يوم بنى قريظة ستة وثلاثين فرساً ، وكان أول فَيء وقعت فيه السهمان وأخرج منه الخمس ، فعلى سُنّتها وما مضى من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وقعت المقاسم ومضت السُّنة فى المغازى .

ثم بعث رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم سعد بن زيد الأنصاري الأشهلي بسبايا من سبايا بنى قريظة إلى نجد فابتاع له بهم خيلاً وسلاحاً .

وكان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قد اصطفى لنفسه من نسائهم ريحانة بنت عمرو بن خُناقة من بنى عمرو بن قريظة ، فكانت عنده حتى توفى عنها وهى فى ملكه ، وكان عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت يا رسول اللَّه بل تتركنى فى ملكك فهو أخفّ علىّ وعليك فتركها . وكانت حين سبَاها قد تعصَّت بالإسلام وأبت إلا اليهودية ، فعزلها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ووجد فى نفسه لذلك من أمرها ، فبينما هو مع أصحابه إذ سمع وَقع نعلين خلفه فقال : إن هذا لثعلبة بن سَعْية يبشرنى بإسلام ريحانة ، فجاءه فقال : يا رسول اللَّه قد أسلمت ريحانة ، فسرَّه ذلك من أمره [1] .

هذا عن بنى قريظة ، أما ما ورد فى شأن خيبر فروى ابن هشام فى السيرة وابن كثير فى البداية والنهاية وغيرهما :

لما قدم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم من الحديبية مكث بها ذا الحجة مُنْسلخ سنة ست ، وبعض المحرم من سنة سبع ، ثم خرج فى بقية منه إلى خيبر غازياً . =

(١) الاكتفاء [١٧٦/٢ - ١٨٦] بتصرف .

= وكان اللّٰه تبارك وتعالى وعده إياها بالحديبية بقوله عز من قائل : ﴿ وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ وَكَفَّ أَيْدِيَ ٱلنَّاسِ عَنكُمْ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ [الفتح : ٢٠] يعنى بالمعجل صلح الحديبية ، والمغانم الموعود بها فتح خيبر .

فخرج إليها رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم مستنجزا ميعاد ربه ، وواثقا بكفايته ، ونصره ، ودفع الراية إلى على بن أبى طالب ، وكانت بيضاء ، فسلك على عِصْر [1] فبنى له فيها مسجدا ، ثم على الصهباء ، ثم أقبل بجيشه حتى نزل به بواد يقال له الرَّجيع فنزل بينهم وبين غطفان ليحول بينهم وبين أن يمدّوا أهل خيبر وكانوا لهم مظاهرين على رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، فذكر أن غطفان لما سمعت بمنزله من خيبر جمعوا ، ثم خرجوا ليظاهروا يهود عليه حتى إذا ساروا مَنْقلة [2] سمعوا خلفهم فى أموالهم ، وأهليهم حسًا ظنوا أن القوم قد خالفوا إليهم ، فرجعوا على أعقابهم ، فأقاموا فى أهليهم وأموالهم وخلوا بين رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وخيبر .

قال أبو معتب بن عمرو : لما أشرف رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم على خيبر ، قال لأصحابه ، وأنا فيهم : « قفوا » ثم قال : « اللَّهُمَّ ربَّ السموات السبع وما أظللن ، ورب الأرضين السبع وما أقللن ، ورب الشياطين وما أضللن ، ورب الرياح وما أذرَيْنَ فإنا نسألك خيرَ هذه القرية ، وخير أهلها وخير ما فيها ، ونعوذ بك من شرها ، وشر أهلها وشر ما فيها » ثم قال : « أقدموا بسم اللّٰه » قال : وكان يقولها لكل قرية دخلها [3] . =

(١) عصر : جبل بين المدينة ووادى الفرع .

(٢) المنقلة : المرحلة من الطريق .

(٣) رواه ابن هشام [٣٢٩/٢] عن ابن إسحاق حدثنى من لا أتهم عن عطاء بن أبى مروان الأسلمى عن أبيه عن أبى معتب بن عمرو ، والرجل المبهم سماه البيهقى =

= وقال أنس بن مالك : كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا غزا قوماً لم يُغِرْ عليهم حتى يصبح ، فإن سمع أذاناً أمسك ، وإن لم يسمع أذاناً ، أغار فنزلنا خيبر ليلاً فبات رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم حتى إذا أصبح لم يسمع أذاناً فركب ، وركبنا معه ، فركبت خلف أبي طلحة وإن قدمي لتمس قدَم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، واستقبلنا عمال خيبر غادين ، قد خرجوا بمساحيهم ومكاتلهم ، فلما رأوا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم والجيش قالوا : محمد والخميس معه ! فأدبروا هراباً ، فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « اللَّه أكبر خربت خيبر ! إنا إذا نزلنا بساحة قومٍ ﴿ فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ ﴾ »(١) . =

= فى روايته « صالح بن كيسان » فيما ذكره ابن كثير فى « البداية » [١٨٣/٤] ، لكن الراوى عنه - هو إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع - ضعيف ، لكن يشهد له ما أخرجه الحاكم [٤٤٦/١] و [١٠١/٢] ، والهيثمى [٢٥٢/٥] وابن السنى [٥٢٥] من حديث صهيب رضى اللَّه تعالى عنه قال : إن النبى صلى اللَّه عليه وسلم لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها : « اللَّهُمَّ رب السماوات السبع وما أظللن ... » وآخر من حديث أبى لبابة بن المنذر قال الهيثمى فى « المجمع » [١٣٤/١٠] رواه الطبرانى فى « الأوسط » وإسناده حسن .

(١) رواه ابن هشام [٢٩٩/٤] عن ابن إسحاق وروى البخارى [٢٩٤٣] عن حميد قال : سمعت أنسا رضى اللَّه تعالى عنه يقول : « كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح ، فإن سمع أذانًا أمسك ، وإن لم يسمع أذانًا أغار بعدما يصبح . فنزلنا خيبر ليلًا .

وروى مسلم [١٢٠/١٣٦٥] عن أنس أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم غزا خيبر . قال : فصلينا عندها صلاة الغداة بغلسٍ . فركب نبى اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة فأجرى نبى اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى زقاق خيبر . وإن ركبتي لتمس فخذ نبى اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم =

قال ابن إسحاق : وتدنّى [1] رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم الأموال يأخذها مالاً مالاً ، ويفتحها حصناً حصناً ، فكان أول حصونهم افتتح حصن ناعم ، وعنده قُتل محمود بن مَسْلمة ، أُلقيت عليه رحى منه فقتلته ، ثم القموص حصن ابن الحقيق وأصاب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم منهم سبايا منهن صفية بنت حُيَيّ بن أخطب ، وكانت عند كنانة بن الربيع بن أبى الحُقَيْق ، وبنتى عم لها ، فاصطفى صفية لنفسه بعد أن سأله إياها دحية الكلبى ، فلما اصطفاها لنفسه ، أعطاه ابنتى عمها ، وكان بلال هو الذى جاء بصفية وبأخرى معها فمرّ بهما على قتلى من قتلى يهود ، فلما رأتهم التى مع صفية صاحت ، وصكّت وجهها ، وحثت التراب على رأسها ، فلما رآها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « أغربوا عنى هذه الشيطانة » وأمر بصفية فحِيزتْ خلفه ، وألقى عليها رداءه ، فعرف المسلمون أنه قد اصطفاها لنفسه ، فذكر أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال لبلال حين رأى بتلك اليهودية ما رأى : « أنُزعت منك الرحمة يا بلال حين تمر بامرأتين على قتلى رجالهما ؟ » .

وكانت صفية قد رأت فى المنام ، وهى عروس بكنانة بن الربيع بن أبى الحقيق أن قمراً وقع فى حجرها ، فعرضت رؤياها على زوجها فقال : ما هذا إلا أنك تمنين ملك الحجاز محمداً ! فلطم وجهها لطمة خضّر عينيها منها . فأتى بها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، وبها أثر منه فسألها ما هو فأخبرته بالخبر . =

= وانحسر الإزار عن فخذ نبى اللّه صلى اللّه عليه وسلم . وإنى لأرى بياض فخذ نبى اللّه صلى اللّه عليه وسلم . فلما دخل القرية قال : « اللّه أكبر ! خربت خيبر . إنا إذا نزلنا بساحة قوم ﴿ فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ ﴾ [الصافات : ١٧٧] . قالها ثلاث مرار . قال وقد خرج القوم إلى أعمالهم . فقالوا : محمد . قال عبد العزيز : وقال بعض أصحابنا : والخميس . قال : وأصبناها عنوة .

(١) تدنى : جعل يأخذ الأدنى فالأدنى .

= ولما أعرس بها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بخيبر أو ببعض الطريق ، وبات بها فى قُبة له بات أبو أيوب الأنصارى متوشحاً السيفَ يحرسه ، ويطيف بالقبة حتى أصبح رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، فلما رأى مكانه قال : « ما لك يا أبا أيوب ؟ » قال : يا رسول اللّه خِفْت عليك من هذه المرأة ، وكانت امرأة قد قتلت أباها وزوجها وكانت حديثة عهد بكفر فخفتُها عليك ، فزعموا أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « اللّهُمّ احفظ أبا أيوب كما بات يحفظنى » .

وأتى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بكنانة بن الربيع ، وكان عنده كنز بنى النضير ، فسأله عنه فجحد أن يكون يعلم مكانه ، فأتى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم برجل من يهود فقال : إنى رأيت كنانة يطيف بهذه الخربة كلّ غَداة ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لكنانة : أرأيت إن وجدناه عندك أقتلك ؟ قال : نعم ، فأمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بالخربة فحفرت ، فأخرج منها بعض كنزهم ثم سأله ما بقى فأبى أن يريه ، فأمر به الزبير بن العوام فقال : عذِّبه حتى تستأصل ما عنده ، فكان الزبير يقدح بزند فى صدره حتى أشرف على نفسه ، ثم دفعه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إلى محمد ابن مَسْلمة فضرب عنقه بأخيه محمود بن مسلمة . وفشت السبايا من خيبر فى المسلمين ، وأكل المسلمون لحومَ الحمر من حمرها .

قال ابن عقبة : كانت أرضاً وخيمة شديدة الجهد ، فجهد المسلمون جهدا شديدا وأصابتهم مَسْغَبة شديدة ، فوجدوا أحمرة إنسية ليهود لم يكونوا أدخلوها الحصن فانتحروها ، ثم وجدوا فى أنفسهم من ذلك ، فذكروها لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فنهاهم عن أكلها .

قال أبو سليط فيما ذكر ابن إسحاق : أتانا نهى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر الإنسية ، والقدور تفور بها فكفأناها على وجوهها . =

= وذكر أيضاً أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، قام يومئذ فى الناس ، فنهاهم عن أمور سماها لهم ، قال مكحول : نهاهم يومئذ عن أربع : إتيان الحبالى من النِساء (١) ، وعن أكل الحمار الأهلى ، وعن أكل كل ذى ناب من السباع ، وعن بيع المغانم حتى تقسم .

وحدَّث جابر بن عبد اللَّه ولم يشهد خيبر أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم حين نهى الناس عن أكل لحوم الحمر أذن لهم فى لحوم الخيل .

وافتتح رُوَيْفع بن ثابت قرية من قرى المغرب ، يقال لها جِرْبَةَ (٢) فقام خطيبا فقال : يا أيها الناس إنى لا أقول لكم إلا ما سمعت من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقول فينا يوم خيبر ، قام فينا فقال : « لا يحلّ لامرئ يؤمن باللَّه واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبى حتى يستبرئها ، ولا يحل لامرئ يؤمن باللَّه واليوم الآخر أن يبيع مَغْنماً حتى يُقسم ، ولا يحل لامرئ يؤمن باللَّه واليوم الآخر أن يركب دابة من فَئ المسلمين حتى إذا أعجفها ردَّها فيه ، ولا يحل لامرئ يؤمن باللَّه واليوم الآخر أن يلبس ثوباً من فىء المسلمين حتى إذا أخْلَقه رده فيه » (٣) .

وقال عبادة بن الصامت : نهانا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يوم خيبر أن نبيع أو نبتاع تِبر الذهب بالذهب العَيْن ، وتبر الفضة بالورق العين ، وقال : « ابتاعوا تِبْر الذهب بالورق العين ، وتبر الفضة بالذهب العين » (٤) . =

(١) أى : من السبايا قبل استبرائهن بالوضع .

(٢) جربة : جزيرة بالغرب من ناحية قابس .

(٣) رواه أبو داود [٢٧٠٨] وحسنه الألبانى : [٢٣٥٦] عن رويفع بن ثابت الأنصارى رضى اللَّه تعالى عنه .

(٤) السيرة النبوية لابن هشام [المجلد الرابع - ذكر المسير إلى خيبر فى المحرم سنة سبع] .

= ولما أصاب المسلمين بخيبر ما أصابهم من الجهد أتى بنو سَهْم من أسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله لقد جُهِدْنا ، وما بأيدينا من شيء ، فلم يجدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا يعطيهم إياه ، فقال : « اللَّهُمَّ إنك قد عرفت حالهم وأن ليست بهم قوة وأن ليس بيدى شيء أعطيهم إياه ؛ فافتح عليهم أعظم حصونها عنهم غناءً ، وأكثرها طعاماً ووَدَكًا » ، فغدا الناسُ ، وفتح الله عليهم حصن الصَّعب بن معاذ ، وما بخيبر كان أكثر طعاماً وودكًا منه .

ولما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصونهم ما افتتح وحاز من الأموال ما حاز انتهوا إلى حصنيهم « الوطيح » و « السلالم » وكانا آخر حصون أهل خيبر افتتاحاً ، فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة ، وخرج مَرْحب اليهودى من حصنهم قد جمع سلاحه وهو ينادى من يبارز . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لهذا ؟ » قال محمد بن مسلمة : أنا له يا رسول الله ، أنا والله الموتور الثائر قتل أخى بالأمس .

قال : « فقم إليه اللَّهُمَّ أعِنْه عليه » فلما دنا أحدهما من صاحبه دخلت بينهما شجرة عُمْرية (١) من شجر العُشر (٢) فجعل أحدهما يلوذ بها من صاحبه كلما لاذ بها منه اقتطع صاحبه بسيفه ما دونه منها حتى برز كل واحد منهما لصاحبه ، وصارت بينها كالرجل القائِم ما فيها فَنَن ، ثم حمل مرحب على محمد بن مسلمة فاتقاه بدرقته ، فوقع سيفه فيها فعضَّت به فأمسكته ، وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله .

ثم خرج بعد مَرْحب أخوه ياسر وهو يقول : من يبارز ؟ فخرج إليه الزبير بن العوام ، فيما ذكر هشام بن عروة ، فقالت أمه صفية بنت عبدالمطلب : يقتل =

(١) عمرية : قديمة معمرة .

(٢) العشر : شجر فيه حراق لم يقتدح الناس فى أجود منه .

= ابنى يا رسول اللّه ؟ قال : بل ابنك يقتله إن شاء اللّه . فخرج الزبير فالتقيا فقتله الزبير .

وحدَّث سلمة بن عمرو بن الأكوع قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يومَ خيبر : « لأعطين الراية غداً رجلاً يحب اللّه ورسوله يفتحُ اللّه على يديه ليس بفرّار »[1] فدعا عليا بن أبى طالب رضى اللّه تعالى عنه وهو أرمَد فتفل فى عينه ثم قال : « خذ هذه الراية فامضِ بها حتى يفتح اللّه عليك » . فخرج وهو يهرول بها هرولةً وإنا لخلفه نتبع أثره ، حتى ركز رايته فى رضم من حجارة تحت الحصن ، فاطلع إليه يهودى من رأس الحصن فقال : من أنت ؟ قال : أنا على بن أبى طالب . قال اليهودى : علوتم ، وما أُنزل على موسى ، أو كما قال ، فما رجع حتى فتح اللّه على يديه .

وقال أبو رافع ، مولى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : خرجنا مع عِلى رضى اللّه عنه حين بعثه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم برايته ، فلما دنا من الحصن خرج إليه أهله فقاتلهم فضربه رجل من يهود فطرح ترسه من يده ، فتناول علىّ باباً كان عند الحصن فترّس به عن نفسه ، فلم يزل فى يده وهو يقاتل حتى فتح اللّه عليه ثم ألقاه من يده حين فرغ ، فلقد رأيتنى فى نفر معى سبعة وأنا ثامنهم نجهد على أن نقلب ذلك الباب فما نَقْلبه .

وحدث أبو اليسر كعب بن عمرو قال: إنا لمع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بخيبر ذات عشية إذ أقبلت غنم لرجل من يهود تريد حصنهم ونحن محاصروهم ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « من رجل يُطْعمنا من هذه الغنم ؟ » فقال أبو اليسر : أنا يا رسول اللّه ، قال : « فافعل » قال : فخرجت أشتد مثل الظليم ، فلما رآنى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم مولّياً قال : « اللّهُمَّ أمتعنا به ! » قال : فأدركت الغنم ، وقد دخلت أولاها =

(١) أخرجه مسلم [١٨٠٧/١٣٢] .

= الحصن فأخذت شاتين من أخراها فاحتضنتهما تحت يدى ، ثم أقبلت بهما أشتد كأنه ليس معى شىء ، حتى ألقيتهما عند رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فذبحوهما فأكلوهما . فكان أبو اليسر من آخر أصحاب رسول اللَّه موتاً ، فكان إذا حدّث هذا الحديث بكى ثم قال : أُمْتِعوا بى لَعمْرى حتى كنت من آخرهم !

وحاصر رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أهل خيبر فى حصنيهم « الوَطيح » و « السُّلالم » حتى إذا أيقنوا بالهلكة سألوه أن يسيِّرهم ، وأن يحقن لهم دماءهم ففعل ، وكان رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قد حاز الأموال كلها الشق ونَطَاة والكتيبة ؛ وجميع حصونهم إلا ما كان من ذَيْنك الحصنين ، فلما سمع بهم أهل فدَك قد صنعوا ما صنعوا بعثوا إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن يسيرهم ، وأن يحقن لهم دماءهم ، ويخلّوا له الأموال ففعل .

فلما نزل أهل خيبر على ذلك سألوا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن يعاملهم فى الأموال على النصف ، وقالوا : نحن أعلم بها منكم وأعْمر لها ، فصالحهم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم على أنا إذا شئنا أن نخرجكم أخرجناكم فصالحه أهل فَدك على مثل ذلك ، فكانت خيبر فيئًا بين المسلمين .

وكانت فدك خالصة لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم لأنهم لم يُجلبوا عليها بخيل، ولا ركاب .

فلما اطمأن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أهدت له زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مِشكم شاة مَصْلية [1] ، وقد سألت أى عضو من الشاة أحبّ إليه ؟ فقيل لها : الذراع ، فأكثرت فيه من السم ، ثم سمَّت سائر الشاة ، ثم جاءت بها فلمَّا وضعتها بين يديه تناول الذراع فلاك منها مضغة فلم يسُغها ، ومعه بشر بن البراء ابن مَعْرور قد أخذ منها كما أخذ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، فأما بشر

(١) مصلية : مشـوية .

فأساغها وأما رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فلفظها ثم قال : « إن هذا العظم ليخبرنى أنه مسموم » ثم دعا بها فاعترفت فقال : « ما حملك على ذلك ؟ » قالت بلغت من قومى ما لم يخفَ عليك فقلت : إن كان ملكاً استر ـت منه ؛ وإن كان نبياً فيخبر ، فتجاوز عنها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم (١) .

ومات بشر بن البراء من أكلته التى أكل .

وذكر ابن عقبة أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم تناول الكتف من تلك الشاة فانتهش منها وتناول بشر عظماً فانتهش منه ؛ فلما اسْتَرط (٢) رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لقمته استرط بشر ما فيه فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « ارفعوا أيديكم فإن كتف هذه الشاة يخبرنى أنى نُعيت فيها » فقال بشر بن البراء : والذى أكرمك لقد وجدت ذلك فى أكلتى التى أكلت ، فما منعنى أن ألفظها إلا أنى أعظمت أن أنغصك طعامك ، فلما أسغتَ ما فى فيك لم أكن أرغب بنفسى عن نفسه ، ورجوت أن لا تكون استرطتها وفيها نَعِيّ . فلم يقم بشر من مكانه حتى عاد لونه مثل الطيلسان ، وماطله وجعه حتى كان لا يتحول إلا ما حوِّل .

قال جابر بن عبد اللّه : واحتجم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يومئذ على الكاهل ، حجمه أبو طَيْبة مولى بنى بياضة ، وبقى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بعده ثلاث سنين حتى كان وجعه الذى توفى منه فدخلت عليه أم بشر بنت البراء بن معرور تعوده فيما ذكر ابن إسحاق فقال لها : يا أم بشر إن هذا لأوان وجدت انقطاع أبهرى من الأكلة التى أكلت مع ابنك بخيبر (٣) . =

---

(١) أخرجه البخارى [٤٢٤٩] ، وأبو داود [٤٥٠٩] ، وأحمد فى المسند [٤٥١/٢] من حديث أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه .

(٢) استرط : ابتلع .

(٣) أخرجه البخارى [٤٤٢٨] من حديث عائشة رضى اللّه تعالى عنها .

= قال : فإن كان المسلمون ليرون أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم مات شهيدا مع ما أكرمه اللَّه به من النبوة .

وشهد خيبر مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم نساءٌ من نساء المسلمات فرضخ لهن عليه السلام من الفيء ولم يضرب لهن بسهم ، حدثت بنت أبى الصَّلْت عن امرأة غِفارية سمَّتها قالت : أتيت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى نسوة من بنى غفار وهو يسير إلى خيبر فقلنا : يا رسول اللَّه قد أردنا الخروج معك إلى وجهك هذا فنداوِى الجرحى ونعين المسلمين بما استطعنا ، فقال : « على بركة اللَّه » قالت : فخرجنا معه فلما افتتح خيبر رضَخ لنا من الفيء ، وأخذ هذه القلادة التى ترين فى عنقى فأعطانيها ، وعلَّقها بيده فى عنقى ، فواللَّه لا تفارقنى أبداً . قالت : فكانت فى عنقها حتى ماتت ثم أوصت أن تُدفن معها .

واستشهد بخيبر من المسلمين نحوًا من عشرين رجلاً منهم عامر بن الأكوع عم سَلمة بن عمرو بن الأكوع ؛ وكان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قد قال له فى مسيره إلى خيبر : « انزل يا ابن الأكوع فخذ لنا من هَنَاتك ! » (١) فنزل يرتجز برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقال :

واللَّه لولا اللَّه ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ، ولا صلينا
إنا إذا قوم بَغَـوْا علينـا ... وإن أرادوا فتنـــة أبينا
فأنزلنْ سـكينةً علينـــا ... وثبت الأقـدام إنْ لاقينا

فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « يرحمك اللَّه » فقال عمر بن الخطاب : وجبت واللَّه يا رسول اللَّه لو أمتعتنا به ! فقتل يوم خيبر شهيدا ، وكان قَتْله أن سيفه رجع عليه وهو يقاتل فكلمه كلْما شديدا فمات منه ، فكان المسلمون قد شكُّوا فيه وقالوا : إنما قتله سلاحه ، حتى سأل ابنُ أخيه سلمة رسولَ اللَّه =

(١) أخرجه البخارى [٤١٩٦] .

= صلى اللّٰه عليه وسلم عن ذلك وأخبره بقول الناس فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إنه لشهيد » وصلى عليه فصلى عليه المسلمون .

ومنهم الأسود الراعى من أهل خيبر ، وكان من حديثه أنه أتى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وهو محاصر لبعض حصون خيبر ومعه غنم كان فيها أجيرا لرجل من يهود ، فقال : يا رسول اللّٰه اعرض عليَّ الإسلام ، فعرضه عليه فأسلم ، وكان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم لا يَحْقِر أحداً أن يدعوه إلى الإسلام ؛ ويعرضه عليه ، فلما أسلم قال : يا رسول اللّٰه إنى كنت أجيرا لصاحب هذه الغنم وهى أمانة عندى فكيف أصنع بها ؟ قال : « اضرب وجوهها فإنها سترجع إلى ربها » أو كما قال . فقام الأسود فأخذ حفنة من الحصباء فرما بها فى وجوهها وقال : ارجعى إلى صاحبك فواللّٰه لا أصحبك ، وخرجت مجتمعة كأن سائقاً يسوقها حتى دخلت الحصن ثم تقدم الأسود إلى ذلك الحصن ليقاتل مع المسلمين فأصابه حجر فقتله ، وما صلى للّٰه صلاةً قط ، فأتى به رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فوضع خلفه وسجِّى بشملة كانت عليه فالتفت إليه رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ومعه نفر من أصحابه ثم أعرض عنه فقالوا : يا رسول اللّٰه لم أعرضت عنه ؟ قال : « إن معه الآن زوجتين من الحور العين ! » .

وذكر ابن إسحاق عن عبيد اللّٰه بن أبى نَجيح أن الشهيد إذا ما أصيب نزلت زوجتاه من الحور العين عليه ينفضان التراب عن وجهه ويقولان : ترَّب اللّٰه وجه من ترَّبك وقتل من قتلك .

قال : ولما افتتحت خيبر كلم رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم الحجاج بن عِلاط السُّلمى ثم البهزى فقال : يا رسول اللّٰه إن لى بمكة مالاً عند صاحبتى أم شيبة بنت أبى طلحة ومالا متفرقاً فى تجار أهل مكة فأذن لى يا رسول اللّٰه . =

= فأذن له قال : إنه لا بد لى يا رسول اللّه من أن أقول .[1] قال : « قل » . قال الحجاج : فخرجت حتى إذا قدمت مكة وجدت بثنية البيضاء رجالاً من قريش يتسمَّعون الأخبار ، ويسألون عن أمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، وقد بلغهم أنه سار إلى خيبر ، وعرفوا أنها قرية الحجاز ريفاً ومنعة ورجالاً ، فهم يتحسسون الأخبار ويسألون الركبان ، فلما رأونى ولم يكونوا علموا بإسلامى قالوا : الحجاجُ بن علاط ؟ عنده واللّه الخبر ، أخبرنا يا أبا محمد فإنه قد بلغنا أن القاطع سار إلى خيبر ، وهى بلد يهود وريف الحجاز ، قلت : قد بلغنى ذلك وعندى الخبر ما يسرّكم ، قال : فالتبطوا[2] بجنَبى ناقتى يقولون : إيه ياحجاج ؟ قلت : هُزم هزيمة لم يسمعوا بمثلها قط وقُتل أصحابه قتلاً لم تسمعوا بمثله قط وأسر محمدٌ أسراً ، قالوا : لا نقتله حتى نبعث به إلى مكة فيقتلونه بين أظهرهم بمن كان أصاب من رجالهم ، قال : فقاموا وصاحوا بمكة وقالوا : قد جاءكم الخبر ، وهذا محمد إنما تنظرون أن يقدم به عليكم فيقتل بين أظهركم .

قال : فقلت : أعينونى على جمع مالى بمكة على غرمائى فإنى أريد أن أقدم خيبر فأصيب به من أهل محمد وأصحابه قبل أن يسبقنى التجار إلى ما هنالك ، فقاموا فجمعوا إلىّ مالى كأَحثِّ جمعٍ سمعت به ، وجئت صاحبتى فقلت : مالى ، وقد كان لى عندها مال موضوع لعلى ألحق بخيبر فأصيب من فُرص البيع قبل أن يسبقنى التجار .

قال : فلما سمع العباس بن عبد المطلب الخبر وجاءه عنى أقبل حتى وقف إلى جنبى وأنا فى خيمة من خيام التجار فقال : يا حجاج ما هذا الذى جئتَ به ؟ =

---

(١) أقول : أى احتال عليهم بكلام لا أعتقده .

(٢) التبطوا : مشوا بجانبها .

= قلت : وهل عندك حِفْظ لما وضعتُ عندك ؟ قال : نعم . قلت : فاستأخر عنى حتى ألقاك على خلاء فإنى فى جمع مالى كما ترى فانصرف عنى حتى أفرغ ، قال : حتى إذا فرغت من جمع كل شىء كان لى بمكة وأجمعت الخروج لقيتُ العباس فقلت : احفظ علىّ حديثى يا أبا الفضل ، فإنى أخشى الطلب ثلاثاً ثم قل ما شئت . قال : أفعل ، قلت : فإنى والله لقد تركت ابن أخيك عروساً ببنت ملكهم يعنى صفية بنت حيى ، ولقد افتتح خيبر وانتثل (١) ما فيها وصارت له ولأصحابه ، قال : ما تقول يا حجاج ؟ قلت : إى والله فاكتم عنى ولقد أسلمتُ وما جئت إلا لآخذ مالى فرقاً من أن أغلَب عليه ، فإذا مضت ثلاث فأظهر أمرك فهو والله على ما تحب .

قال : حتى إذا كان اليوم الثالث لبس العباس حلة له وأخذ عصاه ثم خرج حتى أتى الكعبة فطاف بها فلما رأوه قالوا : يا أبا الفضل هذا والله التجلّد لحرّ المصيبة ! قال : كلا والله الذى حلفتهم به لقد افتتح محمد خيبر وتُرك عروساً بابنة ملكهم وأحرز أموالهم وما فيها فأصبحت له ولأصحابه . قالوا : ما جاءك بهذا الخبر ، قال : الذى جاءكم بما جاءكم به ، ولقد دخل عليكم مُسلماً وأخذ ماله فانطلق ليلحق بمحمد وأصحابه فيكون معه ، قالوا : يالَ عباد الله ! انفلت عدو الله ، أما والله لو علمنا لكان لنا وله شأن . ولم ينشبوا أن جاءهم الخبر بذلك (٢) .

وذكر ابن عُقْبة أن بنى فَزَارة قدِموا على أهل خيبر فى أول أمرهم ليعينوهم فراسلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يعينوهم وأن يخرجوا عنهم على أن يعطيهم من خيبر شيئًا سماه لهم ، فأبوا عليه وقالوا : جيراننا وحلفاؤنا ، =

(١) انتثل : استخرج .

(٢) رواه عبد الرزاق فى المصنف [٩٧٧١] ، وأحمد فى المسند [١٣٨/٣] ، وذكره الهيثمى فى المجمع [١٥٤/٦] وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبرانى ورجاله ثقات .

= فلما فتح اللّه خيبر أتاه من كان هنالك من بنى فزارة فقالوا : الذى وعدتنا ؟ فقال : لكم ذو الرقيبة ، لجبل من جبال خيبر ، قالوا : إذن نقاتلك ، قال : موعدكم جَرْفاء [١] ، فلما سمعوا ذلك من رسول اللّه خرجوا هاربين .

قال ابن إسحاق : وكانت المقاسم على أموال خيبر على الشق ونطاة والكتيبة ، وكانت الشق ونطاة فى أسْهُمِ المسلمين وكانت الكتيبة خمس اللّه وسَهْم النبى صلى اللّه عليه وسلم وسهم ذوى القربى والمساكين [٢] وطُعْم أزواج النبى صلى اللّه عليه وسلم ، وطعم رجال مشوا بين رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وبين أهل فَدك بالصلح .

وقُسمت خيبر على أهل الحديبية من شهد خيبر ومن غاب عنها ، ولم يغب عنها إلا جابر بن عبد اللّه بن عمرو بن حرام ، فقسم له رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كسهم من حضرها ، وفى هذه الغزوة بين رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم سهمان الخيل والراجل ، فجعل للفرس سهمين ولفارسه سهماً وللراجل سهماً ، فجرت المقاسم على ذلك فيما بعد ، ويومئذ عرّب العربى من الخيل وهجّن الهجين .

وذكر ابن عقبة أنه قدم على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بخيبر نفر من الأشعريين فيهم أبو عامر الأشعرى قدموا إلى المدينة مع مهاجرة الحبشة ورسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بخيبر فمضوا إليه وفيهم أبان بن سعيد بن العاص والطفيل يعنى ابن عمرو الدَوْسى ذا النور ، وأبو هريرة ونفر من دوس فرأى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم - ورأيه الحق - أن لا يخيب مَسِيرهم ولا يبطل سفرهم فشركهم فى مقاسم خيبر وسأل أصحابه ذلك فطابوا به نفساً .

ولم يذكر ابن عقبة جعفر بن أبى طالب فى هؤلاء القادمين على رسول اللّه =

(١) جرفاء : قال فى معجم البلدان : ويوم جرفاء من أيام العرب ، ولعله موضع .

(٢) زاد الطبرى : وابن السبيل .

....

= صلى اللَّه عليه وسلم بخيبر من أرض الحبشة وهو أولهم وأفضلهم ، وما مثل جعفر يتخطى ذكره ، ومن البعيد أن يغيب ذلك عن ابن عقبة ، فاللَّه أعلم بعذره .

وقد ذكر ابن إسحاق أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان بعث عمرو بن أمية الضمرى إلى النجاشى فيمن كان أقام بأرض الحبشة من أصحابه فحملهم فى سفينتين فقدم بهم عليه وهو بخيبر بعد الحديبية ، فذكر جعفراً أولهم وذكر معه ستة عشر رجلاً قدموا فى السفينتين بصحبته .

وذكر ابن هشام عن الشعبى أن جعفراً قدم على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يوم فتح خيبر فقبَّل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ما بين عينيه والتزمه وقال : ما أدرى بأيّهما أسره أبفتح خيبر أم بقدوم جعفر ؟!

ولما جرت المقاسم فى أموال خيبر اتسع فيها المسلمون ووجدوا بها مرفقاً لم يكونوا وجدوه قبل ، حتى لقال عبد اللَّه بن عمر رضى اللَّه عنهما فيما خرج له البخارى (١) فى صحيحه : ما شبعنا حتى فتحنا خيبر .

وأقرّ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يهودَ خيبر فى أموالهم يعملون فيها للمسلمين على النصف مما يخرج منها كما تقدم .

قال ابن إسحاق : فكان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يبعث إلى أهل خيبر عبد اللَّه بن رواحة خارصاً بين المسلمين وبين يهود فيخرص عليهم فإذا قالوا تعدّيت علينا ، قال : إن شئتم فلكم وإن شئتم فلنا ، فتقول يهود : بهذا قامت السماوات والأرض .

وإنما خرص عليهم عبدُ اللَّه عاماً واحداً ثم أصيب بمؤتة يرحمه اللَّه فكان جبّار ابن صخر أخو بنى سلمة هو الذى يخرص عليهم بعده .

فأقامت يهود على ذلك لا يرى بهم المسلمون بأساً فى معاملتهم حتى عَدَوْا فى عهد سول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم على عبد اللَّه بن سهل أخى بنى حارثة =

(١) أخرجه البخارى [٤٢٤٣] .

= فقتلوه ، فاتهمهم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، والمسلمون عليه ، وكتب إليهم أن يدوه أو يأذنوه بحرب . فكتبوا يحلفون باللَّه ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلاً ، فوداه رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم من عنده وأقرهم على ما سبق من معاملته إياهم .

فلما توفى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أقرهم أبو بكر الصديق على مثل ذلك حتى توفى ثم أقرهم عمر صَدْراً من إمارته ، ثم بلغ عمر أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال فى وجعه الذى قبضه اللَّه فيه : « لا يجتمعن بجزيرة العرب دينان » ففحص عمر عن ذلك حتى بلغه الثَّبت فأرسل إلى يهود فقال : إن اللَّه قد أذن فى جلائكم ، قد بلغنى أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « لا يجتمعن بجزيرة العرب دِينان »(١) فمن كان عنده عهد من رسول اللَّه فليأتنى به أنفذه له ، ومن لم يكن عنده عهد من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فليتجهز للجلاء ، فأجلى عمر منهم من لم يكن عنده عهد من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم .

وقال عبد اللَّه بن عمر : خرجت أنا والزبير والمقداد بن الأسود إلى أموالنا بخيبر نتعاهدها ، فلما قدمنا تفرقنا فى أموال فُعِدىَ علىّ تحت الليل ففدِعتْ يداى (٢) من مرفقى فلما أصبحت استصرخ علىّ صاحباى فأتيانى فأصلحا من يدى ؛ ثم قدما بى على عمر فقال : هذا عمل يهود ثم قام فى الناس خطيبا فقال : أيها الناس إن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان عامَل يهود خيبر على أنا نخرجهم إذا شئنا وقد عَدوا على عبد اللَّه بن عمر ففدَعوا يديه كما بلغكم مع عَدوتهم على الأنصارى قبله لا نشك أنهم أصحابه ليس لنا هناك عدو غيرهم فمن كان له مال بخيبر فليلحق به ، فإنى مُخْرج يهود ، فأخرجهم . =

(١) أورده ابن كثير فى البداية والنهاية [٢١٩/٤] .

(٢) فدعت يداه : اعوجت مفاصلها ، كأنها قد زالت عن مواضعها .

ولما أخرج عمر رضى الله عنه يهود خيبر ركب فى المهاجرين والأنصار وخرج معه بجبار بن صخر وكان خارص أهل المدينة وحاسبهم ويزيد بن ثابت فهما قسما خيبر على أصحاب السهمين التى كانت عليها ، وذلك أن الشق والنطاة اللتين هما سهما المسلمين قسمت فى الأصل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ثمانية عشر سهماً ؛ ثم قسم كل قسم من هذه الثمانية عشر سهماً إلى مائة سهم لكل رجل سهم ولكل فرس سهمان ؛ وكانت عدة الذين قسمت عليهم ألف رجل وأربع مائة رجل ومائتى فرس فذلك ألف سهم وثمانمائة سهم [1] .

ثم مَن الذى قال صبغة سياسية ؟ نقول كلمة سياسة هى للبشر أى فكر بشر يقود بشرًا . أما أمر الخالق فهو منهج يلتزم به مخلوق .

أما العسكرية : فمن الذى حمل السيف ليفرض العقيدة ؟ الذى حمل السيف هم أُناس . هؤلاء الناس من الذى حمل عليهم السيف ؟ هل فرضت عليهم العقيدة بالسيف ؟.. لا . فقد عاش المسلمون فى مكة ثلاثة عشر عامًا مقهورين ومغلوبين ؛ إذن .. فمن الذى حمل السيف ؟ نقولها : ثانيًا ؟

وتتناقض أقوالهم فيقولون إنه فرض الجزية . ومعنى فرض الجزية على قوم أنه تركهم على دينهم كما يحبون وإلا لو دخل بالسيف ما كان قد فرض الجزية لأن السيف كان هو الحكم . وإنما حمل السيف لا لفرض العقيدة وإنما ليحمى اختيار العقيدة . فأنا سأقول كلامًا ومن يتعرض لكلامى ويمنع الناس من سماعه ، أو يصدهم عنه سأقاتله .

إذن .. جاء السيف ليحمى صحة اختيار العقيدة بدليل أن من يختار عقيدته يبقى على ما هو عليه وإنما أنت ستعيش فى أمة مسلمة والأمة المسلمة =

---

(١) الاكتفاء [٢/٢٥١ - ٢٧١] بتصرف .

○○○

= فرضت على المؤمن بها أن يدفع لبيت المال ما يقيم حركة حياة الناس ، فأنت من أجل أن تدخل فى هذه الدولة وتنتفع بما لها من خدمات لابد من دفع الجزية لأنك لو احتججت ستأخذ منه . ويبقى فرض الجزية نقضًا لقضية حمل السيف [١] .

(١) عن كتاب الأنوار الكاشفة لفضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى .

مفتريات حول القرآن

السـؤال :

بعض المستغربين يقول : إن القرآن الكريم الذى يعتبره المؤمنـون وحيًا إلهيًا تعهد اللّه بحفظه يحتوي على أخطاء لغـوية ؟ كيف يمكن الـرد على تـلك المزاعـم ودحـض ذلك الفكر الضال ؟

الجواب : هذا كلام من لا يعرف شيئًا عن اللغة العربية . فالقرآن الكريم نزل فى قوم هم أئمة الفصاحة والبلاغة والبيان ولو كان فيه أخطاء نحوية ولغوية كما يَدَّعى المدعون ، لكان القوم الذين عاندوا محمدًا صلى اللّه عليه وسلم ، وعارضوه فى المعجزة ، أول من تكلم عن هذه الأخطاء ، ولكنهم كانوا مبهورين بالإعجاز القرآنى ، حتى إنهم كانوا يتخفون وراء أستار الكعبة ، ليستمعوا إلى الرسول صلى اللّه عليه وسلم ، وهو يتلو القرآن بجوار الكعبة ، وكانوا يحاولون منع القادم إلى مكة من الذهاب للرسول ، حتى لا يؤُخذ ببلاغة القرآن .

وهناك حكاية ذكرتها كتب السيرة النبوية عن الوليد بن المغيرة المخزومى ، وكانوا يلقبونه بـ « ريحانة قريش » لفصاحته وبلاغته وعلمه باللغة ، كانت قريش أرسلت الوليد هذا إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم ليجادله فى أمر الدين الجديد .. فلما جلس قرأ عليه النبى شيئًا من القرآن ، فإذا بحلاوة الإعجاز القرآنى تأسره ، فرجع إلى قريش بوجه متغير ، يعنى كان ذاهبًا إلى الرسول صلى اللّه عليه وسلم بوجه فيه شمم ، ولكنه عاد بوجه فيه علامات المأخوذ ، فسألوه : ماذا سمعت من محمد ؟

فأجابهم : والله سمعت كلامًا ما هو من كلام الإنس ، ولا من كلام الجن . وإن له لحلاوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإن أعلاه لمثمر ، وإنّ أسفله لمغدق ، وإنه ليعلو ولا يعلى عليه ، وما هو بقول بشر(١) .

هذا كلام رجل كافر بالإسلام ، وهو قمة من قمم البلاغة والبيان ، بل إنه من أساطين اللغة فى عصره .

والأمثلة كثيرة على تحدى القرآن ببلاغته وفصاحته للعرب . فإذا جاءك من يقول : إن القرآن به أخطاء نحوية ولغوية فقل له إنك لا تعرف اللغة .. لماذا ؟

لأن اللغة لهجات مختلفة فى الجزيرة ، ولغة قريش كانت هى السائدة ، والقبائل كانت تصب عندها فى مواسم الحج فتأخذ خلاصة اللغات .ولكن الله لم يشأ أن تبقى سيادة لقريش فى هذا ، فأدخل فى القرآن الكريم لهجات لا يعرفها أحد ، حتى يمنع قريشًا من أن تقول : إن لها السيادة .

وأكثر من هذا فإن القرآن تحدى بلغاء العرب وفصحاءهم أن يأتوا بسورة أو بآية من مثله .. وطبعا عجزوا .. وكل من حاول أن يحاكى القرآن جاء بكلام سخر الناس منه .

هل بعد هذا يأتى رجل لا يعرف اللغة : لا نحوا ولا صرفا ولا فقها ، ويقول : إن القرآن به أخطاء نحوية ولغوية ؟! (٢) .

---

(١) القصة ذكرها القرطبى فى التفسير [٧٤/١٩] ، والبيهقى فى الاعتقاد [٢٦٨/١] ، والحكيم الترمذى فى نوادر الأصول [٢٦٠/٣] ، وابن عبد البر فى الاستيعاب [٤٣٣/٢] ، وابن حجر فى الإصابة [٢٤٥/٢] .

(٢) نقلًا عن كتاب الأنوار الكاشفة . وقال : قال الله تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة : ٢٣] .

قال القرطبى : قوله تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ ﴾ أي في شك . =

= ﴿ مِّمَّا نَزَّلْنَا ﴾ يعني القرآن والمراد المشركون الذين تُحدوا فإنهم لما سمعوا القرآن قالوا : ما يشبه هذا كلام اللّه وإنا لفي شك منه فنزلت الآية . وقوله تعالى : ﴿ وَٱدْعُواْ شُهَدَآءَكُم ﴾ معناه أعوانكم ونصراءكم . الفراء : آلهتكم . وقال ابن كيسان : فإن قيل كيف ذكر الشهداء هاهنا وإنما يكون الشهداء ليشهدوا أمرا أو ليخبروا بأمر شهدوه وإنما قيل لهم : ﴿ فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾ فالجواب : أن المعنى استعينوا بمن وجدتموه من علمائكم وأحضروهم ليشاهدوا ما تأتون به فيكون الرد على الجميع أوكد في الحجة عليهم . وفي مختصر تفسير ابن كثير : قوله تعالى ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا ﴾ يعني محمدا صلى اللّه عليه وسلم فأتوا بسورة من مِثْل ما جاء به إن زعمتم أنه من عند غير اللّه فعارضوه بمثْل ما جاء به واستعينوا على ذلك بمن شئتم من دون اللّه فإنكم لا تستطيعون ذلك . قال ابن عباس ﴿ شُهَدَآءَكُم ﴾ : أعوانكم أي استعينوا بآلهتكم في ذلك يمدونكم وينصرونكم وقد تحدّاهم اللّه تعالى بهذا في غير موضع من القرآن فقال في سورة القَصَص : ﴿ قُلْ فَأْتُواْ بِكِتَٰبٍ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَآ أَتَّبِعْهُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [القصص : ٤٩] وقال في سورة سبحان : ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء : ٨٨] وقال في سورة هود : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُواْ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [هود : ١٣] وقال في سورة يونس : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُواْ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [يونس : ٣٨] وكل هذه الآيات مكية . ثم تحداهم بذلك أيضاً في المدينة فقال في هذه الآية : ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا ﴾ يعني محمدا صلى اللّه عليه وسلم ﴿ فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾ يعني من مثل القرآن قاله مجاهد وقتادة « واختاره ابن جرير الطبري =

= والزمخشري والرازي وأكثر المحققين) ورجح ذلك بوجوه من أحسنها: أنه تحداهم كلهم متفرقين ومجتمعين سواء في ذلك أميُّهم وكاتبهم وذلك أكمل في التحدي وأشمل من أن يتحدى آحادهم الأميين ممن لا يكتب. ولا يعاني شيئًا من العلوم وبدليل قوله تعالى: ﴿ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ﴾ وقوله: ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ﴾ وقال بعضهم: من مثل محمد يعني من رجل أُمّيّ مثله والصحيحُ الأول لأن التحدي عام لهم كلهم مع أنهم أفصح الأمم وقد تحداهم بهذا في مكّة والمدينة مرات عديدة مع شدة عداوتهم له وبغضهم لدينه ومع هذا عجزوا عن ذلك ولهذا قال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ ﴾ و ﴿ وَلَن ﴾ لنفي التأبيد في المستقبل أي ولن تفعلوا ذلك أبدا وهذه أيضاً معجزة أُخرى وهو أنه أخبر خبراً جازما قاطعا غير خائف ولا مشفق أنَّ هذا القرآن لا يعارض بمثل أبد الآبدين ودهر الداهرين وكذلك وقع الأمر لم يعارض من لدنه إلى زماننا هذا ولا يمكن وأنّى يتأتى ذلك لأحد والقرآن كلام اللّه خالق كل شيء وكيف يشبه كلام الخالق كلام المخلوقين ومن تدبر القرآن وجد فيه من وجوه الإعجاز فنوناً ظاهرة وخفيه من حيث اللفظ ومن جهة المعنى قال تعالى: ﴿ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ [هود : ١] فأحكمت ألفاظه وفصلت معانيه أو بالعكس على الخلاف فكل من لفظه ومعناه فصيح لا يُحاذي ولا يُداني . فقد أخبر عن مغيبات ماضية كانت ووقعت طبق ما أخبر سواء بسواء وأمر بكل خير ونهى عن كل شر كما قال تعالى: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام : ١١٥] أي صدقا في الأخبار وعدلا في الأحكام فكلُّه حق وصدق وعدل وهدى ليس فيه مجازفة ولا كذب ولا افتراء كما يوجد في اشعار العرب وغيرهم من الأكاذيب والمجازفات التي لا يحسن شعرهم إلا بها كما قيل في الشعر « إن أعذبه أكذبه » وتجد في القصيدة الطويلة المديدة قد استعمل غالبها في وصف النساء أو الخيل أو =

= الخمر أو في مدح شخص معين أو فرس أو ناقة أو حرب أو شيء من المشاهدات المتعينة التي لا تفيد شيئاً إلا قدرة المتكلم المعين على الشيء الخفي أو الدقيق أو إبرازه إلى الشيء الواضح ثم تجد له فيه بيتاً أو بيتين أو أكثر هي بيوت القصيد وسائرها هذر لا طائل تحته. وأما القرآن فجميعه فصيح في غاية نهايات البلاغة عند من يعرف ذلك تفصيلاً وإجمالا ممن فهم كلام العرب وتصاريف التعبير فإنه إن تأملت أخباره وجدتها في غاية الحلاوة سواء كانت مبسوطة أو وجيزة وسواء تكررت أم لا وكلما تكرّر حلا وعلا لا يخلُق عن كثرة الرد ولا يملُّ منه العلماء وإن أخذ في الوعيد والتهديد جاء منه ما تقشعر منه الجبال الصم الراسيات فما ظنك بالقلوب الفاهمات وإن وعد أتى بما يفتح القلوب والآذان وشوّق إلى دار السلام ومجاورة عرش الرحمن كما قال في الترغيب: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة : ١٧] وقال: ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [الزخرف : ٧١] وقال في الترهيب: ﴿ أَفَأَمِنتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ ٱلْبَرِّ ﴾ [الإسراء : ٦٨] ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِىَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمْ أَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۖ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿١٧﴾ ﴾ [الملك] وقال في الزجر: ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ﴾ [العنكبوت : ٤٠] وقال في الوعظ: ﴿ أَفَرَءَيْتَ إِن مَّتَّعْنَٰهُمْ سِنِينَ ﴿٢٠٥﴾ ثُمَّ جَآءَهُم مَّا كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴿٢٠٦﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يُمَتَّعُونَ ﴿٢٠٧﴾ ﴾ [الشعراء] إلى غير ذلك من أنواع الفصاحة والبلاغة والحلاوة. وإن جاءت الآيات في الأحكام والأوامر والنواهي اشتملت على الأمر بكل معروف حسن نافع طيب محبوب والنهي عن كل قبيح رذيل دنيء كما قال ابن مسعود وغيره من السلف: إذا سمعت الله تعالى يقول في القرآن: يا أيها الذين آمنوا فأرْعها سمعك فإنها خيرٌ يأمر به أو شر ينهى عنه ولهذا قال =

= تعالى : ﴿ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] الآية وإن جاءت الآيات في وصف المعاد وما فيه من الأهوال وفي وصف الجنة والنار وما أعد الله فيهما لأوليائه وأعدائه من النعيم والجحيم والملاذ والعذاب الأليم بشرت به وحذرت وأنذرت ودعت إلى فعل الخيرات واجتناب المنكرات وزهّدت في الدنيا ورغَّبت في الأُخرى وثبتت على الطريقة المثلى وهدت إلى صراط الله المستقيم وشرعه القويم ونفت عن القلوب رجس الشيطان الرجيم . ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أُعطي من الآيات ما آمن على مثله البشر وإنما كان الذي أوتيته وحيا أوحاه الله إليّ فأرجوا أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة » رواه الشيخان عن أبي هريرة واللفظ لمسلم .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « وإنما كان الذي أوتيتُه وحياً » أي الذي اختصصت به من بينهم هذا القرآن المعجز للبشر أن يعارضوه بخلاف غيره من الكتب الإلهية فإنها ليست معجزة عند كثير من العلماء والله أعلم وله عليه الصلاة والسلام من الآيات الدالة على نبوته وصدقه فيما جاء به ما لا يدخل تحت حصر ولله الحمد والمنة . تنبيه ينبغي الوقوف عليه : قوله تعالى : ﴿ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾ وقوله في سورة يونس : ﴿ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ ﴾ يعم كل سورة في القرآن طويلة كانت أو قصيرة لأنها نكرة في سياق الشرط فتعم كما هي في سياق النفي عند المحققين من الأصوليين كما هو مقرر في موضعه فالإعجاز حاصل في طوال السور وقصارها وهذا ما لا أعلم فيه نزاعاً بين الناس سلفاً وخلفاً.

وقد قال الرازي في تفسيره: فإن قيل قوله تعالى : ﴿ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾ يتناول سورة الكوثر وسورة العصر وقل يا أيها الكافرون ونحن نعلم بالضرورة أن الإتيان بمثله أو بما يقرب منه ممكن فإن قلتم إن الإتيان بمثل هذه السور خارج =

= عن مقدور البشر كان مكابرة والإقدام على هذه المكابرات مما يطرق بالتهمة إلى الدين « قلنا » : فلهذا السبب اخترنا الطريق الثاني وقلنا : إن بلغت هذه السورة في الفصاحة حد الإعجاز فقد حصل المقصود وإن لم يكن كذلك كان امتناعهم من المعارضة مع شدة دواعيهم إلى تهوين أمره معجزا فعلى التقديرين يحصل المعجز هذا لفظه بحروفه والصواب أن كل سورة من القرآن معجزة لا يستطيع البشر معارضتها طويلة كانت أو قصيرة قال الشافعي رحمه الله : لو تدبر الناس هذه السورة لكفتهم : ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣ ﴾ [العصر] . وقال الحافظ ابن كثير في الجزء السادس من كتاب البداية والنهاية : كتاب دلائل النبوة . وهو معنوية وحسية فمن المعنوية إنزال القرآن عليه وهو أعظم المعجزات وأبهر الآيات وأبين الحجج الواضحات لما اشتمل عليه من التركيب المعجز الذي تحدى به الانس والجن أن يأتوا بمثله فعجزوا عن ذلك مع توافر دواعي أعدائه على معارضته وفصاحتهم وبلاغتهم ثم تحداهم بعشر سور منه فعجزوا ثم تنازل الى التحدي بسورة من مثله فعجزوا عنه وهم يعلمون عجزهم وتقصيرهم عن ذلك وأن هذ مالا سبيل لأحد إليه أبدا قال الله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وهذه الآية مكية وقال في سورة الطور وهي مكية ﴿ أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُۥ ۚ بَل لَّا يُؤْمِنُونَ ۝٣٣ فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ ۝٣٤ ﴾ [الطور] أي إن كنتم صادقين في أنه قاله من عنده فهو بشر مثلكم فأتوا بمثل ما جاء به فانكم مثله وقال تعالى في سورة البقرة وهي مدنية معيدا للتحدي ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۝٢٣ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ ۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ۝٢٤ ﴾ [البقرة] وقال تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ =

= ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٣﴾ فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ وَأَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٤﴾ ﴾ [هود] وقال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٧﴾ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُواْ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣٨﴾ بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾ [يونس] فبين تعالى أن الخلق عاجزون عن معارضة هذا القرآن بل عن عشر سور مثله بل عن سورة منه وأنهم لا يستطيعون ذلك أبدا كما قال تعالى : ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ ﴾ أي فان لم تفعلوا في الماضي ولن تستطيعوا ذلك في المستقبل وهذا تحد ثان وهو أنه لا يمكن معارضتهم له لا في الحال ولا في المآل ومثل هذا التحدي إنما يصدر عن واثق بأن ما جاء به لا يمكن للبشر معارضته ولا الاتيان بمثله ولو كان من منقول من عند نفسه لخاف أن يعارض فيفتضح ويعود عليه نقيض ما قصده من متابعة الناس له ومعلوم لكل ذي لب أن محمدا صلى الله عليه وسلم من أعقل خلق الله بل أعقلهم وأكملهم على الاطلاق في نفس الأمر فما كان ليقدم هذا الأمر إلا وهو عالم بأنه لا يمكن معارضته وهكذا وقع فانه من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى زماننا هذا لم يستطع أحد أن يأتي بنظيره ولا نظير سورة منه وهذا لا سبيل اليه أبدا فانه كلام رب العالمين الذي لا يشبهه شيء من خلقه لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله فأني يشبه كلام المخلوقين كلام الخالق وقول كفار قريش الذي حكاه تعالى عنهم في قوله : ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُواْ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ [الأنفال : ٣١] كذب منهم ودعوى باطلة بلا دليل ولا برهان ولا حجة ولا بيان ولو كانوا صادقين لأتوا بما يعارضه بل هم يعلمون كذب أنفسهم كما يعلمون كذب أنفسهم في قولهم =

= ﴿ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ۝٥ قُلۡ أَنزَلَهُ ٱلَّذِي يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ۝٦ ﴾ [الفرقان] أي أنزله عالم الخفيات رب الأرض والسماوات الذي يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون فإنه تعالى أوحى الى عبده ورسوله النبي الأمي الذي كان لا يحسن الكتابة ولا يدريها بالكلية ولا يعلم شيئا من علم الأوائل وأخبار الماضين فقص الله عليه خبر ما كان وما هو كائن على الوجه الواقع سواء بسواء وهو في ذلك يفصل بين الحق والباطل الذي اختلفت في إيراده جملة الكتب المتقدمة كما قال تعالى : ﴿ تِلۡكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ نُوحِيهَآ إِلَيۡكَۖ مَا كُنتَ تَعۡلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوۡمُكَ مِن قَبۡلِ هَٰذَاۖ فَٱصۡبِرۡۖ إِنَّ ٱلۡعَٰقِبَةَ لِلۡمُتَّقِينَ ﴾ [هود : ٤٩] وقال تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ نَقُصُّ عَلَيۡكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ مَا قَدۡ سَبَقَۚ وَقَدۡ ءَاتَيۡنَٰكَ مِن لَّدُنَّا ذِكۡرٗا ۝٩٩ مَّنۡ أَعۡرَضَ عَنۡهُ فَإِنَّهُۥ يَحۡمِلُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وِزۡرًا ۝١٠٠ خَٰلِدِينَ فِيهِۖ وَسَآءَ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ حِمۡلٗا ۝١٠١ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِۖ ﴾ [المائدة : ٤٨] الآية ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا كُنتَ تَتۡلُواْ مِن قَبۡلِهِۦ مِن كِتَٰبٖ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَۖ إِذٗا لَّٱرۡتَابَ ٱلۡمُبۡطِلُونَ ۝٤٨ بَلۡ هُوَ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ فِي صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَۚ وَمَا يَجۡحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ ۝٤٩ وَقَالُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ ءَايَٰتٞ مِّن رَّبِّهِۦۖ قُلۡ إِنَّمَا ٱلۡأٓيَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٞ مُّبِينٌ ۝٥٠ أَوَلَمۡ يَكۡفِهِمۡ أَنَّآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ يُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحۡمَةٗ وَذِكۡرَىٰ لِقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ۝٥١ قُلۡ كَفَىٰ بِٱللَّهِ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡ شَهِيدٗاۖ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلۡبَٰطِلِ وَكَفَرُواْ بِٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ۝٥٢ ﴾ [العنكبوت] فبين تعالى أن نفس إنزال هذا الكتاب المشتمل على علم ما كان وما يكون وحكم ما هو كائن بين الناس على مثل هذا النبي الأمي وحده كان من الدلالة على صدقه . وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٖ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ لِقَآءَنَا ٱئۡتِ بِقُرۡءَانٍ غَيۡرِ هَٰذَآ أَوۡ بَدِّلۡهُۚ قُلۡ =

= مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلۡقَآيِٕ نَفۡسِيٓۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۖ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ﴿١٥﴾ قُل لَّوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا تَلَوۡتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ وَلَآ أَدۡرَىٰكُم بِهِۦۖ فَقَدۡ لَبِثۡتُ فِيكُمۡ عُمُرٗا مِّن قَبۡلِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿١٦﴾ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [يونس] يقول لهم : إني لا أطيق تبديل هذا من تلقاء نفسي وإنما الله عز وجل هو الذي يمحو ما يشاء ويثبت وانا مبلغ عنه وأنتم تعلمون صدقي فيما جئتكم به لأني نشأت بين أظهركم وأنتم تعلمون نسبي وصدقي وأمانتي وأني لم أكذب على أحد منكم يوما من الدهر فكيف يسعني أن أكذب على الله عز وجل مالك الضر والنفع الذي هو على كل شيء قدير وبكل شيء عليم وأي ذنب عنده أعظم من الكذب عليه ونسبة ما ليس منه إليه كما قال تعالى : ﴿ وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ عَنۡهُ حَٰجِزِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [الحاقة] أي لو كذب علينا لانتقمنا منه أشد الانتقام وما استطاع أحد من أهل الأرض أن يحجزنا عنه ويمنعنا منه ، وقال تعالى : ﴿ وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمۡ يُوحَ إِلَيۡهِ شَيۡءٞ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثۡلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۗ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي غَمَرَٰتِ ٱلۡمَوۡتِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيۡدِيهِمۡ أَخۡرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ عَذَابَ ٱلۡهُونِ بِمَا كُنتُمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَكُنتُمۡ عَنۡ ءَايَٰتِهِۦ تَسۡتَكۡبِرُونَ ﴾ [الأنعام : ٩٣] وقال تعالى : ﴿ قُلۡ أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗۖ قُلِ ٱللَّهُۖ شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ ﴾ [الأنعام : ١٩] وهذا الكلام فيه الإخبار بأن الله شهيد على كل شيء وأنه تعالى أعظم الشهداء وهو مطلع علي وعليكم فيما جئتكم به عنه وتتضمن قوة الكلام قسما به أنه قد أرسلني إلى الخلق لأنذرهم بهذا القرآن فمن بلغه منهم فهو نذير له كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِهِۦ مِنَ ٱلۡأَحۡزَابِ فَٱلنَّارُ مَوۡعِدُهُۥۚ فَلَا تَكُ فِي مِرۡيَةٖ مِّنۡهُۚ إِنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴾ [هود : ١٧] ففي هذا القرآن من الأخبار الصادقة عن الله وملائكته =

= وعرشه ومخلوقاته العلوية والسفلية كالسماوات والأرضين وما بينهما وما فيهن أمور عظيمة كثيرة مبرهنة بالأدلة القطعية المرشدة الى العلم بذلك من جهة العقل الصحيح كما قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴾ [الإسراء : ٨٩] وقال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت : ٤٣] وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الزمر] وفي القرآن العظيم الأخبار عما مضى على الوجه الحق وبرهانه ما في كتب أهل الكتاب من ذلك شاهدا له مع كونه نزل على رجل أمي لا يعرف الكتابة ولم يعان يوما من الدهر شيئا من علوم الأوائل ولا أخبار الماضين فلم يفجأ الناس إلا بوحي إليه عما كان من الأخبار النافعة التي ينبغي أن تذكر للاعتبار بها من أخبار الأمم مع الأنبياء وما كان منهم من أمورهم معهم وكيف نجى الله المؤمنين وأهلك الكافرين بعبارة لا يستطيع بشر أن يأتي بمثلها أبد الآبدين ودهر الداهرين ففي مكان تقص القصة موجزة في غاية البيان والفصاحة وتارة تبسط فلا أحلى ولا أجلى ولا أعلى من ذلك السياق حتى كأن التالي أو السامع مشاهد لما كان ، حاضر له معاين للخبر بنفسه كما قال تعالى : ﴿ وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَٰكِن رَّحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص : ٤٦] وقال تعالى : ﴿ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٤٤] وقال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۖ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوٓا۟ أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ وَمَا تَسْـَٔلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [يوسف] إلى أن قال في آخرها : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُو۟لِي ٱلْأَلْبَٰبِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى =

= ﴿ بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف : ١١١] وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا يَأْتِينَا بِآيَةٍ مِّن رَّبِّهِ أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةُ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى ﴾ [طه : ١٣٣] وقال تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُم بِهِ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٢﴾ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ ﴾ [فصلت] وعد تعالى أنه سيظهر آيات القرآن وصدقه وصدق من جاء به بما يخلقه في الآفاق من الآيات الدالة على صدق هذا الكتاب وفي نفس المنكرين له المكذبين ما فيه حجة عليهم وبرهان قاطع لشبههم حتى يستيقنوا أنه منزل من عند الله على لسان الصادق ثم أرشد إلى دليل مستقل بقوله : ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ أي في العلم بأن الله يطلع على هذا الأمر كفاية في صدق هذا المخبر عنه إذ لو كان مفتريا عليه لعاجله بالعقوبة البليغة كما تقدم بيان ذلك ، وفي هذا القرآن إخبار عما وقع في المستقبل طبق ما وقع سواء بسواء ، وكذلك في الأحاديث حسب ما قررناه في كتابنا التفسير وما سنذكره من الملاحم والفتن كقوله تعالى : ﴿ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [المزمل : ٢٠] وهذه السورة من أوائل ما نزل بمكة ، وكذلك قوله تعالى في سورة اقتربت وهي مكية بلا خلاف : ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ ﴿٤٦﴾ ﴾ [القمر] وقع مصداق هذه الهزيمة يوم بدر بعد ذلك إلى أمثال هذا من الأمور البينة الواضحة وسيأتي فصل فيما أخبر به من الأمور التي وقعت بعده عليه السلام طبق ما أخبر به ، وفي القرآن الأحكام العادلة أمرا ونهيا المشتملة على الحكم البالغة التي إذا تأملها ذو الفهم والعقل الصحيح قطع بأن هذه الأحكام إنما أنزلها العالم بالخفيات الرحيم بعباده الذي يعاملهم بلطفه ورحمته وإحسانه ، قال تعالى : =

= ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام : ١١٥] أي صدقا في الأخبار وعدلا في الأوامر والنواهي ، وقال تعالى : ﴿ الٓر كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ [هود : ١] أي أحكمت ألفاظه وفصلت معانيه . وقال تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ ﴾ [التوبة : ٣٣] أي العلم النافع والعمل الصالح وهكذا روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه أنه قال لكميل بن زياد هو كتاب الله فيه خير ما قبلكم وحكم ما بينكم ونبأ ما بعدكم وقد بسطنا هذا كله في كتابنا التفسير بما فيه كفاية ولله الحمد والمنة ، فالقرآن العظيم معجز من وجوه كثيرة من فصاحته وبلاغته ونظمه وتراكيبه وأساليبه وما تضمنه من الأخبار الماضية والمستقبلة وما اشتمل عليه من الأحكام المحكمة الجلية ، والتحدى ببلاغة ألفاظه يخص فصحاء العرب والتحدى بما اشتمل عليه من المعاني الصحيحة الكاملة وهي أعظم في التحدي عند كثير من العلماء ، يعم جميع أهل الأرض من الملتين أهل الكتاب وغيرهم من عقلاء اليونان والهند والفرس والقبط وغيرهم من اصناف بني آدم في سائر الأقطار والأمصار ، وأما من زعم من المتكلمين أن الاعجاز إنما هو من صرف دواعي الكفرة عن معارضته مع إنكار ذلك أو هو سلب قدرتهم على ذلك فقول باطل وهو مفرع على اعتقادهم أن القرآن مخلوق خلقه الله في بعض الأجرام ، ولا فرق عندهم بين مخلوق ومخلوق وقولهم هذا كفر وباطل وليس مطابقا لما في نفس الأمر ، بل القرآن كلام الله غير مخلوق ، تكلم به كما شاء تعالى وتقدس وتنزه عما يقولون علوا كبيرا ، فالخلق كلهم عاجزون حقيقة وفي نفس الأمر عن الأتيان بمثله ولو تعاضدوا وتناصروا على ذلك بل لا تقدر الرسل الذين هم افصح الخلق وأعظم الخلق وأكملهم أن يتكلموا بمثل كلام الله وهذا القرآن الذي يبلغه الرسول صلى الله عليه وسلم عن الله أسلوب كلامه لا يشبه أساليب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأساليب كلامه =

○○○

= عليه السلام المحفوظة عنه بالسند الصحيح إليه لا يقدر أحد من الصحابة ولا من بعدهم أن يتكلم بمثل أساليبه في فصاحته وبلاغته فيما يرويه من المعاني بألفاظه الشريفة بل وأسلوب كلام الصحابة أعلى من أساليب كلام التابعين وهلم جرا إلى زماننا وعلماء السلف أفصح وأعلم وأقل تكلفا فيما يرونه من المعاني بألفاظهم من علماء الخلف وهذا يشهده من له ذوق بكلام الناس كما يدرك تفاوت ما بين أشعار العرب في زمن الجاهلية وبين أشعار المولدين الذين كانوا بعد ذلك ولهذا جاء الحديث الثابت في هذا المعنى وهو فيما رواه الامام أحمد قائلا حدثنا حجاج ثنا ليث حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « ما من نبى من الأنبياء إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحاه اللّه إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة » . وقد أخرجه البخاري ومسلم من حديث الليث بن سعد به ومعنى هذا أن الأنبياء عليهم السلام كل منهم قد أوتي من الحجج والدلائل على صدقه وصحة ما جاء به عن ربه ما فيه كفاية وحجة لقومه الذين بعث إليهم سواء آمنوا به ففازوا بثواب إيمانهم أو جحدوا فاستحقوا العقوبة وقوله وإنما كان الذي أوتيت أي جله وأعظمه الوحي الذي أوحاه إليه وهو القرآن الحجة المستمرة الدائمة القائمة في زمانه وبعده ، فان البراهين التي كانت للأنبياء انقرض زمانها في حياتهم ولم يبق منها إلا الخبر عنها ، وأما القرآن فهو حجة قائمة كأنما يسمعه السامع من في رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فحجة اللّه قائمة به في حياته عليه السلام وبعد وفاته ولهذا قال فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة أي لاستمرار ما آتاني اللّه من الحجة البالغة والبراهين الدامغة ، فلهذا يكون يوم القيامة أكثر الأنبياء تبعا .

اتخاذ أنداد من دون الله

السؤال : **يقول الله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٢]**
فما هو الند ؟ .

الجواب : كلمة : ﴿ أَندَادًا ﴾ جمع نِدّ ، والند هو النظير أو الشبيه ، وأى عقل فيه ذرّة من فكر يبتعد عن مجرد التفكير فى مثل هذا ، فلا يجعل لله تعالى شبيهًا ولا نظيرًا ، ولا يُشَبِّهُ بالله تعالى أحدًا ؛ فالله واحد فى قدرته ، واحد فى قوته ، واحد فى أفعاله ، واحد فى ذاته ، واحد فى صفاته ، سبحانه وتعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : ١١] .

ولا توجد مقارنة بين صفات الخالق سبحانه وتعالى وصفات المخلوق .

والله خلق لكل منا عقلاً يفكر به ، فلو عرضنا هذه المسألة على العقل لرفضها تمامًا ، لأنها لا تتفق مع عقل أو منطق ، ولذلك يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . أى تعرفون هذا جيدًا بعقولكم لأن طبيعة العقل ترفض هذا تمامًا .

فمن ذا الذى يستطيع أن يدّعى أنه خلقكم والذين من قبلكم ؟! ومن ذا الذى يستطيع أن يزعم أنه هو الذى جعل الأرض فراشًا ، وجعل السماء سقفًا محفوظًا ، أو أنزل المطر وأنبت الزرع ؟ بالطبع لا أحد .

إذن .. فأنتم تعلمون أن الأمر كله لله وحده ، ومادام لايوجد معارض ولا يمكن أن يوجد . فالقضية محسومة إبتداء للحق تبارك وتعالى .

والحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [البقرة : ١٦٥] .

لماذا اتخذ هؤلاء الناس لله تعالى أندادًا ؟ لأنهم يريدون دينا بلا منهج . يريدون أن يرضوا فطرة الإيمان التى خلقها الله فيهم . وفى الوقت نفسه يتبعون شهواتهم .

عندما فكروا فى هذا وجدوا أن أحسن طريقة هى أن يختاروا لأنفسهم إلهًا بلا منهج ، لايطلب منهم شيئًا ، ولذلك كل دعوة منحرفة تجد أنها تُبيحُ ما حرم الله ، وَتُحلُّ الإنسان من كل التكاليف الإيمانية كالصلاة والزكاة والجهاد وغيرها .

أما الذين آمنوا . فإنهم يعرفون أن الله سبحانه وتعالى إنما وضع منهجه لصالح الإنسان : فالله لا يستفيد من صلاتنا ولا من زكاتنا . ولا من أفعالنا شيئًا ، ولكننا نحن الذين نستفيد من رحمة الله ، ومن نِعَمِ الله ، والفوز بالجنة فى الآخرة [1] .

---

(١) قال الله تعالى : ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٢] قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ ﴾ نهي . ﴿ لِلَّهِ أَندَادًا ﴾ أي أكفاء وأمثالا ونظراء واحدها ند . وقال أبو عبيدة ﴿ أَندَادًا ﴾ أضدادا . قال القرطبى : قوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ابتداء وخبر والجملة في موضع الحال والخطاب للكافرين والمنافقين عن ابن عباس . فإن قيل : كيف وصفهم بالعلم وقد نعتهم بخلاف ذلك من الختم والطبع والصمم والعمى . فالجواب من وجهين : أحدهما - ﴿ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ يريد العلم الخاص بأن الله تعالى خلق الخلق وأنزل الماء وأنبت الرزق فيعلمون أنه المنعم عليهم دون الأنداد . الثاني - أن يكون المعنى وأنتم تعلمون وحدانيته بالقوة والإمكان لو تدبرتم ونظرتم والله أعلم . وفي هذا دليل على الأمر =

= باستعمال حجج العقول وإبطال التقليد. وقال ابن فورك: يحتمل أن تتناول الآية المؤمنين فالمعنى لا ترتدوا أيها المؤمنون وتجعلوا لله أندادا بعد علمكم الذي هو نفي الجهل بأن الله واحد. وفي مختصر تفسير ابن كثير : شرع تعالى في بيان وحدانية ألوهيته بأنه هو المنعم على عبيده ، بإخراجهم من العدم إلى الوجود وإسباغه عليهم النعم الظاهرة والباطنة ، بأن جعل لهم الأرض فراشاً : أي مهداً كالفراش مقررة موطأة مثبتة كالرواسي الشامخات . ﴿ وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً ﴾ وهو السقف كما قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا ٱلسَّمَآءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا ۖ وَهُمْ عَنْ ءَايَٰتِهَا مُعْرِضُونَ ﴾ [الأنبياء : ٣٢] ﴿ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً ﴾ والمرادُ به السحاب ههنا في وقته عند احتياجهم إليه فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار رزقاً لهم ولأنعامهم . ومضمونه : أنه الخالق الرازق مالك الدار وساكنيها ورازقهم ، فبهذا يستحق أن يعبد وحده ولا يشرك به غيره ولهذا قال : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال قلت : يا رسول الله أيّ الذنب أعظم عند الله ؟ قال : « أن تجعل لله ندا وهو خلقك » الحديث . وكذا حديث معاذ : أتدري ما حق الله على عباده « أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا » « هو جزء من حديث أخرجه الشيخان » الحديث ؛ وفي الحديث الآخر : « لا يقولنَّ أحدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن ليقل ما شاء الله ثم شاء فلان » . وعن ابن عباس قال : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : ما شاء الله وشئت فقال : « أجعلتني لله نِدا ؟ قل ما شاء الله وحده » أخرجه النسائي وابن ماجة من حديث عيسى بن يونس .

وهذا كله صيانة وحماية لجناب التوحيد والله أعلم . قال ابن عباس قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ﴾ [البقرة : ٢١] للفريقين جميعاً من الكفار والمنافقين أي وحدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم ، وعنه أيضاً ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ : أي لا تشركوا بالله غيره =

= من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر ﴿ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أنه لا رب لكم يرزقكم غيره . وقد علمتم أن الذي يدعوكم إليه الرسول صلى اللّه عليه وسلم من التوحيد هو الحق الذي لا شك فيه. قال أبو العالية : ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا ﴾ أي عدلاء شركاء وقال مجاهد ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ قال : تعلمون أنه إله واحد في التوراة والإنجيل . ذكر حديث في معنى هذه الآية الكريمة .

روى الإمام أحمد [١٣٠/٤] عن الحرث الأشعري أن نبيَّ اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « إن اللّه عز وجل أمر يحيى بن زكريا عليهما السلام بخمس كلمات أن يعمل بهن وأن يأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن وكاد أن يبطئ فقال له عيسى عليه السلام : إنك قد أمرت بخمس كلمات أن تعمل بهن وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن ، فإمّا أن تبلغهن وإمّا أن أبلغهن ، فقال : يا أخي إني أخشى إن سبقتني أن أعذَّب أو يُخسف بي . قال : فجمع يحيى بن زكريا بني إسرائيل في بيت المقدس حتى امتلأ المسجد فقعد على الشُّرف فحمد اللّه وأثنى عليه ، ثم قال : إن اللّه عز وجل أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن وآمركم أن تعملوا بهن . أولهن أن تعبدوا اللّه لا تشركوا به شيئًا فإن مَثَل ذلك مثل رجل اشترى عبدا من خالص ماله بَوَرِق أو ذهب فجعل يعمل ويؤدي غلّته إلى غير سيده فأيكم سره أن يكون عبده كذلك ، وإن اللّه خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيئًا ، وآمركم بالصلاة فإن اللّه عز وجل ينصب وجهه لوجه عبده ما لم يلتفت ، فإذا صلّيتم فلا تلتفتوا ، وآمركم بالصيام فإن مَثَل ذلك كمثل رجل معه صرة من مسك في عصابة كلهم يجد ريح المسك وإن خلوف فم الصائم عند اللّه أطيب من ريح المسك. وآمركم بالصدقة فإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدوّ فشدُّوا يديه إلى عنقه وقدَّموه ليضربوا عنقه فقال لهم : هل لكم أن أفتدي نفسي منكم فجعل يفتدي نفسه منهم بالقليل والكثير حتى =

= فكَّ نفسه . وآمركم بذكر اللّه عز وجل كثيراً وإن مَثَل ذلك كمثل رجلٍ طلبه العدوّ سراعا في أثره فآتى حصنا حصينا فتحصَّن فيه وإن العبد أحصن ما يكون من الشيطان إذا كان في ذكر اللّه عز وجل . قال : فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « وأنا آمركم بخمس اللّه أمرني بهن : الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل اللّه . فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء جهنم » قالوا : يا رسول اللّه وإن صام وصلّى قال : « وإن صام وإن صلّى وزعم أنه مسلم فادعوا المسلمين بأسمائهم بما سمّاهم اللّه عز وجل المسلمين المؤمنين عباد اللّه عز وجل » هذا حديث حسن ، وقال الأرناؤوط : حديث صحيح ، أبو خلف موسى بن خلف ـ وإن اختلف فيه ـ متابع ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح . وهذه الآية دالة على توحيده تعالى بالعبادة وحده فإنَّ من تأمل هذه الموجودات عَلِم قدرةَ خالقها وحكمته وعلمه وإتقانه وعظيم سلطانه كما قال بعض الأعراب وقد سئل : ما الدليل على وجود الرب تعالى فقال : يا سبحان اللّه إن البعر ليدل على البعير وإن أثر الأقدام لتدل على المسير فسماءٌ ذات أبراج وأرضٌ ذات فجاج وبحارٌ ذات أمواج! ألا يدل ذلك على وجود اللطيف الخبير . وحكى الرازي عن الإمام مالك أن الرشيد سأله عن ذلك فاستدل له باختلاف اللغات والأصوات والنغمات. وعن أبي حنيفة أن « بعض الزنادقة » سألوه عن وجود الباري تعالى فقال لهم : دعوني فإني مفكر في أمر قد أخبرت عنه ذكروا لي أن سفينة في البحر موقرة فيها أنواع من المتاجر وليس بها أحد يحرسها ولا يسوقها - وهي مع ذلك تذهب وتجيء وتسير بنفسها وتخترق الأمواج العظام حتى تتخلص منها وتسير حيث شاءت بنفسها من غير أن يسوقها أحد . فقالوا : هذا شيء لا يقوله عاقل ! فقال : ويحكم هذه الموجودات بما فيها من العالم العلوي والسفلي وما اشتملت عليه =

= من الأشياء المحكمة ليس لها صانع ! فبهت القوم ورجعوا إلى الحق وأسلموا على يديه . وعن الشافعي أنه سئل عن وجود الصانع فقال : هذا ورق التوت طعمُه واحدٌ تأكله الدود فيخرج منه الإبريسم « الإبريسم : الحرير » وتأكله النحل فيخرج منه العسل وتأكله الشاة والبقر والأنعام فتلقيه بعراً وروثاً وتأكله الظباء فيخرج منها المسك وهو شيء واحد وعن الإمام أحمد بن حنبل أنه سئل عن ذلك فقال : ههنا حصنٌ حصين أملس ليس له باب ولا منفذ ، ظاهره كالفضة البيضاء وباطنه كالذهب والإبريز فبينا هو كذلك إذ انصدع جداره فخرج منه حيوان سميع بصير ذو شكلٍ حسن وصوت مليح يعني بذلك البيضة إذا خرج منها الدجاجة . وقال ابن المعتز :

فيا عجبا كيف يعصى الإله أم كيف يجحده الجاحد
وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

وقال آخرون : من تأمّل هذه السماوات في ارتفاعها واتساعها وما فيها من الكواكب الكبار والصغار النيرة من السيارات ومن الثوابت وشاهدها كيف تدور مع الفلك العظيم في كل يوم وليلة دويرة ولها في أنفسها سير يخصها وانظَر إلى البحار المكتنفة للأرض من كل جانب والجبال الموضوعة في الأرض لتقر ويسكن ساكنوها مع اختلاف أشكالها وألوانها كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴾ [فاطر : ٢٧] وكذلك هذه الأنهار السارحة من قطر إلى قطر للمنافع وما ذرأ في الأرض من الحيوانات المتنوعة والنبات المختلف الطعوم والأشكال والألوان مع اتحاد طبيعة التربة والماء استدل على وجود الصانع وقدرته العظيمة وحكمته ورحمته بخلقه ولطفه بهم وإحسانه إليهم لا إله غيره ولا ربَّ سواه عليه توكلت وإليه أنيب . والآيات في القرآن الدالة على هذا المقام كثيرة جدًّا .

وقال الحافظ فى الفتح : وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [فصلت : ٩] . وَقَوْلِهِ : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا =

= ءَاخَرَ ﴾ [الفرقان : ٦٨] . ﴿ وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ وَقَالَ عِكْرِمَةُ : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ ﴾ وَ ﴿ مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾ فَذَلِكَ إِيمَانُهُمْ وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ وَمَا ذُكِرَ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴾ وَقَالَ مُجَاهِدٌ مَا نَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ بِالرِّسَالَةِ وَالْعَذَابِ . ﴿ لِّيَسْـَٔلَ ٱلصَّٰدِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ ﴾ الْمُبَلِّغِينَ الْمُؤَدِّينَ مِن الرُّسُلِ ﴿ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ عِنْدَنَا ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ ﴾ الْقُرْآنُ ﴿ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ﴾ الْمُؤْمِنُ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ .
قوله : « باب قول اللّٰه تعالى فلا تجعلوا لله أندادا ، وقوله : وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين » ثم ذكر آيات وآثارا إلى ذكر حديث ابن مسعود « سألت النبي صلى اللّٰه عليه وسلم أي الذنب أعظم قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك » الند بكسر النون وتشديد الدال يقال له النديد أيضا وهو نظير الشيء الذي يعارضه في أموره وقيل ند الشيء من يشاركه في جوهره وهو ضرب من المثل لكن المثل يقال في أي مشاركة كانت فكل ند مثل من غير عكس قاله الراغب قال والضد أحد المتقابلين وهما الشيئان المختلفان اللذان لا يجتمعان في شيء واحد ، ففارق الند في المشاركة ووافقه في المعارضة قال ابن بطال : غرض البخاري في هذا الباب إثبات نسبة الأفعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا أو شرا ، فهي لله تعالى خلق وللعباد كسب ، ولا ينسب شيء من الخلق لغير اللّٰه تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل إليه ، وقد نبه اللّٰه تعالى عباده على ذلك بالآيات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الأنداد والآلهة المدعوة معه ، فتضمنت الرد على من يزعم أنه يخلق أفعاله . وقال الكرماني : الترجمة مشعرة بأن المقصود إثبات نفي الشريك عن اللّٰه سبحانه وتعالى فكان المناسب ذكره في أوائل « كتاب التوحيد » لكن ليس المقصود =

= هنا ذلك ، بل المراد بيان كون أفعال العباد بخلق اللَّه تعالى ، إذ لو كانت أفعالهم بخلقهم لكانوا أندادا لله وشركاء له في الخلق ولهذا عطف ما ذكر عليه وتضمن الرد على الجهمية في قولهم لا قدرة للعبد أصلا ، وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة اللَّه تعالى فيها ، والمذهب الحق أن لا جبر ولا قدر بل أمر بين أمرين فإن قيل لا يخلو أن يكون فعل العبد بقدرة منه أولا ، إذ لا واسطة بين النفي والإثبات ، فعلى الأول يثبت القدر الذي تدعيه المعتزلة وإلا ثبت الجبر الذي هو قول الجهمية فالجواب أن يقال : بل للعبد قدرة يفرق بها بين النازل من المنارة والساقط منها ولكن لا تأثير لها ، بل فعله ذلك واقع بقدرة اللَّه تعالى ، فتأثير قدرته فيه بعد قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب ، وحاصل ما تعرف به قدرة العبد أنها صفة يترتب عليها الفعل والترك عادة وتقع على وفق الإرادة انتهى .

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ .. قَالَ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ : أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۝٦٨ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ ۝٦٩ ﴾ [الفرقان] . الآية روى البخارى و مسلم عن أبى موسى رضى اللَّه تعالى عنه ليس أحد أصبر على أذى سمعه من اللَّه : إنهم ليدعون له ولدا ، أو يجعلون له أندادا وهو مع ذلك يعافيهم ويرزقهم .

وفى حاشية السندي على النسائي [٣٧٧٢] أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَ ٤ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ قُتَيْلَةَ امْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ : « أَنَّ يَهُودِيًا أَتَى النَّبِيّ صلى اللَّه عليه وسلم فَقَالَ : إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ وَتَقُولُونَ وَالْكَعْبَةِ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيّ صلى اللَّه عليه وسلم إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ وَيَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ ». قال السندي : قوله : « إنكم تنددون » ضبط بتشديد الدال الأول أي تتخذون أندادا .

لا إكراه فى الدين

السؤال : **ما قول فضيلتكم فى أن المسلمين يكرهون الناس على الدخول فى الدين ؟**

الجواب : لو كان الإسلامُ يُكرِهُ الناس على اعتناقه لما كان هناك ما يعرف فى كتب الفقه بالجزية (١) .

إذن .. فالإسلام لم يكُره أحدًا على اعتناقه ، وإنما حماه من القوة التى تسيطر عليه حتى لا يُكرهه أحد على ترك دينه ، وهو حر بعد ذلك فى أن يسلم أو لا يسلم .

وكأن الذين ينتقدون الإسلام يدافعون عنه ، فسهامهم قد ارتدت إليهم .

وهنا يثور تساؤل : إذا كان الأمر كذلك فلماذا كانت حروب المسلمين ؟

نقول : إن الحروب فى الإسلام كانت لمواجهة الذين يفرضون العقائد الباطلة على غيرهم ، ويحجرونهم عليها فجاء الإسلام ليقول لهؤلاء : ارفعوا أيديكم عن الناس واجعلوهم أحرارًا فى أن يختاروا ما يعتقدون أنه الحق ،

---

(١) قال الأصفهانى : الجزية : ما يؤخذ من أهل الذمة ، وتسميتها بذلك للاجتزاء بها عن حقن دمهم . قال اللّه تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : ٢٩] ، ويقال : جازيك فلان ، أى : كافيك .

ويقال : جزيته بكذا وجازيته ، ولم يجئ فى القرآن إلا جزى دون جازى ، وذاك أن المجازاة هى المكافأة ، وهى المقابلة من كل واحد من الرجلين ، والمكافأة هى : مقابلة نعمة بنعمة هى كفؤها . وهى المقابلة من كل واحد من الرجلين ، ونعمة اللّه تتعالى عن ذلك ، ولهذا لا يستعمل لفظ المكافأة فى اللّه عز وجل . [راجع : البصائر ٣٨١/١] وهذا ظاهر .

[مفردات ألفاظ القرآن - كتاب الجيم] .

ومعلوم أن الإنسان إذا كان على حريته فلا يمكن أن يختار إلا الحق ، ولذلك فكثير من الناس الذين يقرأون قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة :٢٥٦] . لا يفطنون إلى أن العلة واضحة فى قوله سبحانه من الآية نفسها : ﴿ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾[1].

إذن .. فالمسألة واضحة فلماذا تُكره الناس وقد وضح أمامهم الحق والباطل ؟ نحن فقط نمنع الذين يفرضون بالقوة عقائدهم الباطلة على الناس ، فأنت تستطيع أن تُكره القالب ، لكن لا تستطيع أن تُكره القلب . ونحن نريد أن ينبع الإيمان من القلب ، ونهذا يقول الحق لرسوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ ۝٣ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَٰقُهُمْ لَهَا خَٰضِعِينَ ۝٤ ﴾ [الشعراء] .

إن الله لا يريد أعناقًا ، ولو كان يريد سبحانه أعناقًا لما استطاع أحد أن يخرج عما قدره سبحانه ، من يُريد الله أن يبتليه بمرض أو موت فلن ينجو من قدره ، إن الحق يريد إيمان قلوب لا خضوع قوالب . فالذى يجبر الآخرين على الإيمان بالإكراه لن يتبعه أحد ، وهو نفسه غير مؤمن بما يفرضه على الناس ، ولو كان مؤمنًا به لما فرضه على الناس بالقسر ، إنهم سيقبلونه عن طواعية واختيار عندما يتبيّن لهم أنه الحق المناسب لصلاح حياتهم .

ونحن نرى حولنا النظم والحكومات التى تفرض مبادئها بالسوط والقهر تتساقط تباعًا ، فعندما تتخلى هذه الحكومات عن السوط والبطش فإن الشعوب تتخلى عن تلك الأفكار المعارضة للحكومات . والقرآن هنا يعالج هذه المسألة عندما يتحدث عن القتال وتشريع القتال ، فهو سبحانه لم يأذن بالقتال خلال فترة الدعوة المكية التى استمرت ثلاثة عشر عامًا ، ثم أذن الله به

(١) لم أجدها .

بعد الهجرة إلى المدينة . وقد كان من الضرورى أن يتأخر أمر القتال ، لأن الحق أراد أولاً أن يلتفت المسلمون إلى اتباع المنهج حتى يكونوا لغيرهم قدوة ، ويرى الغير فيهم أسوة حسنة ، لذلك قال الحق سبحانه وتعالى : ﴿ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ﴾ [البقرة : ١٠٩] .

وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ ﴾ [الأحزاب : ٤٨] .

لماذا كل هذا التدرج ؟ لأن الحق سبحانه وتعالى يعلم أن الدعوة للإسلام ستدخل كل البيوت ، وسيضم البيت الواحد كافرًا ، ومؤمنًا ، ولو أنه سبحانه وتعالى شرع القتال من البداية لصار فى كل بيت معركة .

ooo

الإسلام .. التحقق والتطبيق

السؤال : **كيف يتم تحقيق الإسلام فى ظل الظروف الحالية ؟**

الجواب : يظن الناس أن الدعاة إلى اللَّه تعالى هم الذين تعلموا فى الأزهر الشريف فقط ، وأن الذين يلبسون العمائم هم الذين عليهم البلاغ والوعظ والإرشاد ، نعم هذا صحيح ، ولكن يجب على كل من علم حكمًا من أحكام اللَّه تعالى أن يبلغه ، فهو حينئذٍ عالم به ، ولذلك يقول رسول اللَّه ﷺ : « نضر اللَّه امرأ سمع منا شيئًا فبلغه كما سمع ، فرب مبلغ أوعى من سامع »(1)

---

(1) رواه الترمذى [٢٦٥٧] عن عبد اللَّه بن مسعود عن أبيه رضى اللَّه تعالى عنه ، وصححه الألبانى [٢١٤٠] .

قال المناوى فى فيض القدير : « نضر اللَّه امرء » بفتح النون وضاد معجمة ، قال التوربشتى : الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى . قال الحافظ العراقى : روى مشددا ومخففا ، ومعناه ألبسه النضرة وخلوص اللون ، يعنى : جمله اللَّه وزينه ، أو معناه : أوصله اللَّه إلى نضرة الجنة وهى نعيمها ، قال تعالى : ﴿ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ ﴾ [الانفطار : ٢٤] ، ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴾ [القيامة : ٢٢] ، ﴿ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴾ [الإنسان : ٢٢] . وقال جرير :

طرب الحمام بذكركن فشاقنى   لا زلت فى فنن الرياض الناضر

« أى مورف غض » : وقيل : معناه حسن اللَّه وجهه فى الناس أى جاهه وقدره ، ثم إن قوله نضر يحتمل الخبر والدعاء ، وعلى كل فيحتمل كونه فى الدنيا ، وكونه فى الآخرة ، وكونه فيهما .

وفى عون المعبود : قال الخطابى : معناه الدعاء له بالنضارة وهى النعمة والبهجة ، يقال نضره اللَّه ونضره بالتخفيف والتثقيل وأجودهما التخفيف . انتهى .

وهذا يعنى أنك طالما علمت حكما من أحكام اللّٰه فقد أصبحت عالما به ، وهنا يجب أن نلتفت لفتة ، هذه اللفتة هى : أن نحمل أمانة الإسلام كعلم ونحيا الإسلام كتطبيق ، وهذا هو مانسميه تحقيق الإسلام وتطبيق الإسلام ، فهب أننا ابتلينا بقوم أبعدونا عن تطبيق الإسلام كمنهج سلوكى للبشر فماذا يكون موقفنا ؟ موقفنا على الأقل أن نكون أمة تحقيق الإسلام ، أى تحمل الإسلام كعلم إلى أن يأذن اللّٰه بعودة المنهج الإسلامى كواقع للحياة ، ومنهج سلوكى للبشر مرة أخرى ، أما أننا نقول : مادمنا لم نحقق الإسلام كواقع فنتركه كعلم ، فهذا غير صحيح ، ولنبقِ هذه الشمعة المضيئة ونحافظ عليها حتى لا تنطفئ لعل رجلاً يأتى فيأخذ من هذه الشمعة قبسا يصيره اللّٰه شعلة عظيمة تنشر ضياءها على ربوع الدنيا ، ومن هنا أقول لبعض الشباب المتسرع فى قطف الثمرة : إن كنت ترى أن بلدك لم تحقق الإسلام منهجًا وسلوكًا ، فأنت مطالب أن تحفظ الإسلام وتحافظ عليه علماً وتحقيقًا حتى تحفظ دين اللّٰه للدنيا ، حتى يأذن اللّٰه لمن شاء أن يجرى الخير على يديه ليطبق منهج اللّٰه ، إياكم أن تقولوا وما غناؤنا بعلم الإسلام ؟ أقول : فلنجعل الإسلام محققا وإن لم يكن مطبقًا وبعد ذلك طبق الإسلام فيما ولايتك فيه على نفسك وقد قلتُ قديما إنه لو أن كل واحد منا طبق الإسلام فيما له ولاية عليه لسقط الحاكمون بغير الإسلام وحدهم ، ولو أن الحكام يعلمون أن الناس يحبون منهج اللّٰه بأنهم يرونهم يطبقونه فى نفوسهم لتقربوا إلى شعوبهم بتطبيق منهج اللّٰه ، لأن الحكام دائما يحاولون إرضاء الشعوب ، فمهمتنا إذن محصورة فى أمرين : نسعى ونلح ونجاهد فى أن نطبق الإسلام ونصفيه علما يجلى عقيدة الإسلام تجلية صافية تبين حقيقة القرآن ، وبأن اللّٰه ضَمَّن القرآن كنوزًا سيفضى اللّٰه تعالى بأسرارها حين تأتى ساعة ميلادها .

إذن .. فعملنا الآن يجب أن : نجلى الإسلام عقيدة ، ونجلى الإسلام عبادة ، ونجلى الإسلام معاملة .

الإنابة والقضاء في العبادات

السؤال :

ما حكم الإنابة والقضاء في آداء العبادات ؟

الجواب : لا يجوز لإنسان أن ينيب غيره ، ليؤدى الصلاة عنه ، لأنها عبادة بدنية والعجز عن أدائها بعيد ، لأنها تُؤدَّى بأية كيفية مستطاعة من قيام أو قعود ، أو اضطجاع ، أو إيماء بالرأس ، أو العين ، أو بجريانها على القلب ، وكذلك الصوم عبادة بدنية لاينوب فيها أحد عن أحد ، فمن لم يستطع أفطر ، وقضى عند الاستطاعة ، أو أخرج فدية إن لم توجد فرصة للاستطاعة كالعجوز ، والمريض مرضا لايرجى شفاؤه على تفصيل موجود فى كتب الفقه [1] .

أما الزكاة فتجوز الإنابة فى إخراجها من مال المزكىّ ، لأنها عبادة مالية يتحقق الغرض منها بوصول الزكاة إلى من يستحقها بأية وسيلة تكون .

وكذلك الحج عبادة بدنية ومالية معا ، تجوز الإنابة لمن عجز ببدنه واستطاع بماله .

فقد ثبت أن امرأة من خثعم قالت للنبى صلى اللّه عليه وسلم : إن فريضة اللّه على عباده فى الحج أدركت أبى شيخًا كبيرًا لايستطيع أن يثبت على الراحلة ، أفأحج عنه ؟ قال : « نعم » [2] .

---

(١) لمزيد من المعرفة راجع كتابى : « أحكام الصلاة وصفة صلاة النبى صلى اللّه عليه وسلم كأنك تراها » . و « أحكام الصيام » كلاهما لفضيلة الشيخ الإمام وهما من منشورات مكتبة التراث الإسلامى .

(٢) أخرجه البخارى [١٥١٣] ، ومسلم [٤٠٧/١٣٣٤] عن عبد اللّه بن عباس رضى اللّه تعالى عنهما .

والمراد بالقضاء ما كان بعد الوفاة : فمن مات وعليه صلاة لم يؤدها ، لا يجوز لأحد أن يصلى عنه ، لأنها كما سبق عبادة بدنية لم يرد عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم نص بجواز قضائها عن الميت .

ومن مات وعليه زكاة لم يخرجها ، أو دين وجب إخراجهما من تركته قبل تقسيم أنصبة الورثة ، لأنهما دين يقدم مع الوصية على التوارث لقوله تعالى : ﴿ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ﴾ [النساء : ١١] .

والحج واجب على المستطيع ، ومن مات ولم يحج وجبّ على غيره أن يحج عنه لورود الحديث الصحيح بذلك ، فقد قالت امرأة من جهينة للنبى صلى اللَّه عليه وسلم : إن أمى نذرت الحج ، ولم تحج حتى ماتت فهل أحج عنها ؟ فقال : « نعم ، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته ؟ اقضوا فدين اللَّه أحق بالوفاء »(١) .

هذا فى القضاء ، أما من أراد أن يقدم قُربة يستفيد بها الميت ، فليكن ذلك بالدعاء والاستغفار والصدقة بنية أن يكون الثواب للميت ، وكذلك بقراءة القرآن عند بعض الأئمة ، وبالحج أيضًا ليهب ثوابه إليه (٢) .

○○○

---

(١) أخرجه البخارى [١٨٥٢] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما .

(٢) صدر عن مكتبة التراث الإسلامى كتاب « فقه الجنائز » وهو مهم جدًا فى هذا الموضوع ، ولا نغالى إن قلنا إنه فريد فى موضوعه وأدلته ، ويجب ألا يخلوا منه بيت .

التأمين .. حلال أم حرام ؟

السؤال : **هل التأمين علي الحياة حلال أم حرام ؟**

الجواب : هذه المسائل لم يعد يفتى فيها واحد فتوى فردية ، لأن هذه المسائل أصبحت من مهمات التجمعات العلمية الفقهية ، ثم أنا شخصيًا لا أفهم ماذا تعنى شهادات الاستثمار ، فكيف أفتى فيها ، أنا لا أعرف نظامها ، فلابد أن يأتى اقتصاديون ويبينونها ، حتى أستطيع أن أقول هذا حلال وهذا حرام .. وإنما أنا شخصيًا عندما تسألنى أقول لك : لا أقبل واحدة منها على نفسى .

ثم مسألة التأمين . نحن قلنا : إن أمان المؤمن فى يد اللّه . أنا أؤمن ضد من ؟ التأمين يعلم بلادة الحس الإيمانى .. فعندما تحدث لى حادثة أقول : الفلوس قادمة ولا أقول : يا رب احفظنى .. الحادثة التى تحدث لى فى مالى أو فى شىء قد يكون مقصود للّه فيها أن يطهرنى .. ولنا فى الذين تركوا أولادهم ضعافًا ثم نراهم بعد مدة سادة (١) .

الإسلام عندما يطبق ككل لا يحتاج مسألة التأمين هذه على الإطلاق . الإسلام بناء لابد أن يوجد كله من أساسه دون تلفيق أو حشر .

وحين دخل مقاتل بن سليمان على المنصور فى يوم بيعته بالخلافة . قال : عظنى يا مقاتل . قال : أعظك بما رأيت أم سمعت ؟ قال : بل بما رأيت . قال : يا أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز خلف أحد عشر ولدًا ، وترك ثمانية عشر دينارًا كُفن منها بخمسة ، واشترى له قبرًا بأربعة . ووزع الباقى على ولده .

---

(١) إشارة إلى قول اللّه تعالى : ﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا ﴾ [النساء : ٩] .

وكذلك مات هشام بن عبد الملك فكان نصيب إحدى زوجاته الأربع من النقد دون الضياع والقصور ثمانين ألفًا .

واللَّه يا أمير المؤمنين لقد رأيت فى يوم واحد ولدًا من ولد عمر بن عبد العزيز يحمل مائة فرس فى سبيل اللَّه . وولدًا من ولد هشام يسأل الناس فى الطريق . إذن .. فقولوا لى باللَّه عليكم ضد من أُؤَمِّن ؟!

وتروى كتب السيرة أن عمرو بن العاص قال لمعاوية بن أبى سفيان رضى اللَّه تعالى عنهم : يا أمير المؤمنين ماذا بقى لك من متاع الدنيا ؟

قال : أما المطعم فقد سئمت أطيبه . وأما اللباس فقد مللت ألينه ، وحظى الآن فى شربة ماء بارد فى يوم صائف تحت ظل شجرة .

وسأل معاوية عمرو قائلًا : وأنت ماذا بقى لك من متع الدنيا يا عمرو ؟

قال : أرض خوارة (1) ، بها يمن حزارة ، تدّر على فى حياتى ولولدى بعد مماتى .

وكان يسقيهما وردان الخادم ، فأراد أن يداعبه معاوية فقال : وأنت يا وردان ؟ قال : صنيعة معروف أصنعها فى أعناق قوم لا يؤدونها فى حياتى حتى تكون لعقبى فى عقبهم . قال معاوية : غلبنا اليوم العبد يا عمرو .

وقال اللَّه تعالى : ﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ [النساء : ٩] (2) .

---

(1) الخوارة : النخلة الغريزة الحمل . القاموس المحيط [باب الراء فصل الخاء] .

(2) جاء فى الجزء الثانى من كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للجزايرى [مباحث الحجر - أسباب الحجر] :

يرجع سبب الحجر فى الشريعة الإسلامية على التحقيق إلى شئ واحد وهو مصلحة النوع الإنسانى كما هو الشأن فى كل قضية من قضاياها الكريمة ، فهى دائماً ترمى فى تشريعها إلى ما فيه سعادة الإنسان جماعة وأفراداً . فمن قواعدها العامة وأسسها القويمة أنها قضت بضرورة التعاون بين الناس ، =

= فعرضت على القوى أن يعين الضعيف بقدر ما يتاح له ، وحتمت على الكبير أن يساعد الصغير الذى يتولى أمره ويخلص له كل الإخلاص حتى لا تضيع عليه فرصة ينتفع بها فى دينه ودنياه . فمن ابتلاه اللّٰه من الأطفال بفقد من يعطف عليه عطفا طبيعيا من والد أو أخ أو قريب كان له فى غيره عوضا ، فقد كلف اللّٰه الحاكم أن يختار له من يقوم بأمر تربيته والنظر فى مصلحته والعمل على تنمية ثروته ، كما يقوم بذلك أقرب الناس إليه وألصقهم به . وقد أوصى اللّٰه تعالى الأولياء والأوصياء على اليتامى والمساكين ، وحذرهم عاقبة إهمالهم والطمع فى أموالهم ، بما تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ويخافون بطشه وعقابه . وقال اللّٰه سبحانه وتعالى : ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝٩ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۝١٠ ﴾ [النساء] ، وقال تعالى : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا ۚ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ ﴾ [النساء : ٦] ، وفى الآية دلالة على أنه يصح للوصى الفقير أن يأخذ أجر عمله من مال القاصر بما هو معروف بين الناس ، فانظر كيف حذر الأوصياء فى الآية الأولى بما هو ممكن قريب الوقوع ؟ وكيف رغبهم فى حكم معاملة القاصر ؟ فإن الوصى الذى له أولاد صغار ضعاف قد يموت ويتركهم ، فلينظر على أى وجه يحب أن يعامل الناس أولاده فيعامل به من أقامه اللّٰه وصيا عليه ، ليعلم أنه إذا اتقى اللّٰه تعالى فى قوله وفعله كان قدوة حسنة لأبنائه فينقلون عنه الفضيلة ، فضلاً عما فى ذلك من ترك حسن الذكرى وطيب الأثر ، ولذلك فى قلوب الناس منزلة رفيعة تجبب إليهم مودة ذريته الضعيفة ، ويسهل عليهم خدمتهم .

إذن .. فماذا فعل التأمين ؟

من الجائز جدًّا أن نعمل جمعية تضامن . فإذا حدث لواحد منا مصيبة نتضامن معه . إذن .. فأنا وأنت الدافعون . وهم المنفقون . إنما اليوم تعمل الشركات بقانون الاحتمال ، فالمنتفع بالفائض كله من المال هو الشركة .

إنما إذا اجتمع عشرة وتعهدوا بأن الذى يحدث له شىء يرفعه الآخرون .. فأهلاً وسهلاً .. هذا تضامن إسلامى وإخوة إسلامية .. ولقد عملنا فى جدة نظامًا للتجار فى هذا الشأن .. أنا سألتهم .. الشركات التى تؤمنون عندها على بضائعكم ألها عمل فى حفظ هذه البضائع ؟ هل للشركات عمل فى حزمها ؟ هل لها عمل فى مراقبتها ؟ قالوا : لا . قلت : ولماذا تأخذ الفلوس ؟ قالوا : تأخذها بقانون الاحتمال ، وليس لها عمل .. لو كان لها مندوب يعمل على حزم البضائع أو غير ذلك لكانت حلالًا ، لأن لها عملا وخدمة تؤديها . فقلت للتجار : أنتم المستوردون فى جدة ، خمسون واحدًا ، فلماذا لا تتضامنون مع بعضكم بأن الذى يحصل لبضاعته شىء يسنده الباقون ؟ وهنا يكون التأمين على الواقع وليس على الاحتمال . فقالوا : نعمل الشركات ، ونضع احتياطات من النقود فى الصندوق حتى لا نطلب وقت أن تحدث الكارثة ؟ فقلت لهم : ليكن كذلك .

○○○

الانفجار السكانى

السؤال : يتحجج البعض بأن الانفجار السكانى من معوقات التنمية الاقتصادية ؟ فما رأى فضيلتكم فى ذلك ؟

الجواب : هناك انفجار سكانى .. هذا صحيح .. وعندما نحكم المقاييس والمعايير والخط البيانى .. يكون هناك خطر كما يقولون من هذا العدد الهائل لماذا ؟

لأننا نعلم العدد الذى سيأتى ، ولم نخطط له ، ولا فى ماذا نستخدمه ، ولا سألنا أنفسنا ماذا أعددنا من الحركة فى الأرض لنواجه هذا العدد !!

ماذا فعلنا فى المقابل ؟ قلنا : إننا سنقلل السكان ، إذن .. فنحن « قدرنا » ولكن على الطرف السلبى ، ولم نقدر على الطرف الإيجابى ، بدل من أن نقول : إن هذا العدد سيحتاج إلى أرض كذا ، وإلى مصانع كذا .. ثم نعمل من أجل زيادتها ، جئنا للناحية الضعيفة وقلنا : لا .. ننقص العدد .

إذن .. قدرنا بمعدل الزيادة كل عام كذا .. فى سنة كذا يكون كذا .. صحيح عدد رهيب .. انفجار سكانى لابد فى المقابل أن نزيد الإنتاج ؟

إذن .. فنحن اتجهنا إلى الجانب السلبى الذى يعين على الكسل ، ولم نذهب إلى الجانب الإيجابى لننتج كذا ونفعل كذا وكذا ، ونلتزم ونضع خطة ملزمة ، لقد ذهبنا إلى الناحية التى لا تحتاج إلى مجهود ، وطالبنا الناس بتقليل عدد السكان .

ونحن إذا أخذنا المسألة فى حياة الأفراد العاديين أنفسهم ، نجد أن أسلوب المعالجة يختلف .. مثلاً الشخص يقول لنفسه : عندى ثلاثة أولاد . ودخلى الشهرى مائتى جنيه ، فهل ذلك يكفى ؟ لا .. لا يكفى ، إذن لابد أن أجد

عملاً اضافيا فى فترة المساء . أعمل فى محل تجارى ، أو أعمل على تاكسى ، أو أقف فى كشك ، وهكذا يسوى الأفراد حياتهم .. أنت هنا تواجه زيادة تبعات الحياة ، ولا تأتى للتبعات نفسها وتقول : لا .. أنقصها ، وهناك شخص آخر لم يفعل ذلك ..

فحينما تزيد عليه تبعات الحياة ، يكون الضيق .. بينما من تنبه قبل أن تحل الأزمة لم يحدث عنده الضيق .

ونحن - كمجتمع - لم نفعل مقدمًا لنواجه زيادة تبعات الحياة ، ولذلك حينما يقال : إن النبى عليه الصلاة والسلام استعاذ من الفقر ، وكثرةُ العيال ، نقول : نعم استعاذ من اجتماعهما !! فأنت لماذا قدرت على كثرة العيال ، ولم تقدر على الفقر ؟ لماذا لم تتحرك فى الحياة لتتغلب على الفقر ؟ « هناك أناس قدروا على الثانية ، فلم يهتموا بالأولى » .. أى : استطاعوا التغلب على الفقر ، فلم يضرهم كثرة العيال [1] .

---

(١) روى البخارى [٦٣٤٧] ومسلم [٥٣/٢٧٠٧] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه ؛ أن النبى صلى الله عليه وسلم « كان يتعوذ من سوء القضاء ، ومن درك الشقاء ، ومن شماتة الأعداء » .

قال النووى : **الاستعاذة من « سوء القضاء »** يدخل فيها سوء القضاء فى الدين والدنيا والبدن والمال والأهل . وقد يكون ذلك فى الخاتمة .

« **درك الشقاء** » المشهور فيه فتح الراء . وحكاه القاضى وغيره أن بعض رواة مسلم رواه بإسكانها . وهى لغة . ودرك الشقاء يكون فى أمور الآخرة والدنيا ومعناه أعوذ بك أن يدركنى شقاء .

« **شماتة الأعداء** » هى فرح العدو ببلية تنزل بعدوه . يقال منه : شمت يشمت فهو شامت . وأشمته غيره .

=

....

○○○

= « جهد البلاء » روى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما أنه فسره بقلة المال وكثرة العيال . وقال غيره : هى الحال الشاقة .

مسلم بشرح النووى [٩/٣٨] .

وقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴾ [الإسراء : ٣١] .

التفسير : هذه الآية الكريمة دالة على أن الله تعالى أرحم بعباده من الوالد بولده ، لأنه نهى عن قتل الأولاد ، كما أوصى الآباء بالأولاد فى الميراث ، وكان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ، بل كان أحدهم ربما قتل ابنته لئلا تكثر عيلته ، فنهى الله تعالى عن ذلك ، وقال : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍۖ ﴾ ؛ أى : خوف أن تفتقروا فى ثانى الحال ، ولهذا قدم الإهتمام برزقهم ، فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍۖ ﴾ [الأنعام : ١٥١] ؛ أى : من فقر ، ﴿ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْۚ ﴾ .

وقوله : ﴿ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴾ : أى : ذنباً عظيماً ، وفى الصحيحين عن عبد الله بن مسعود ، قلت : يا رسول الله أى الذنب أعظم عند الله ؟ قال : « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » ، قال : قلت له : إن ذلك لعظيم . قال : قلت : ثم أى ؟ قال : « ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يُطعم معك » ، قال : قلت : ثم أى ؟ قال : « ثم أن تزانى حليلة جارك »[١] .

مختصر تفسير ابن كثير [الإسراء - ٣١] .

---

(١) رواه البخارى [٤٢٠٧] ومسلم [٨٦/١٤١] .

باب

القضاء والقدر والرزق

جسم الإنسان

السؤال : **هل جسم الإنسان يسير بإرادة الله تعالى أم بإرادة الإنسان ؟**

الجواب : جسم الإنسان مقهور للّه سبحانه وتعالى في معظم أعضائه .. بل هو مقهور للّه فى كل ما يتصل بحياة الإنسان ووظائفها .. ففى أجسادنا أعضاء كثيرة لا نعرف عنها شيئًا .. ولا نحس بها إلا إذا أصابها المرض أو التلف ، ولكنها ما دامت تؤدى مهمتها بشكل طبيعى فنحن لا نحس بها .

فإذا نظرنا إلى دورة الحياة فى أجسادنا .. نحن نأكل الطعام ونمضغه بأسناننا ، ثم ينزل من الفم إلى البلعوم ومنه إلى المعدة ليُهضم فى عملية ميكانيكية معقدة ، ثم إلى الأمعاء الدقيقة ليمتص الجسم ما يحتاجه منه ، ثم بواسطة الدم يحمل إلى أجزاء الجسم المختلفة ليكون وقود حياة للإنسان ، وتخرج الفضلات من الأمعاء .

فإذا ما تأملنا دورة الطعام هذه ، فهل نملك مما يحدث من تفاعل بين أجسادنا وبين الطعام شيئًا ؟ .. الحقيقة لا .. فعندما ينزل الطعام الى المعدة وتفرز عليه العصارات المختلفة .. هذه مسألة قهر .. فلا أحد بإرادته يقول لمعدته افرزى العصارات اللازمة للطعام .. ولا أحد يستطيع أن يوقف فرز هذه العصارات حتى لا تهضم الطعام .. ولكنها عملية تتم داخل أجسادنا ولا نشعر بها .. فإذا عُرض علينا فيلم يوضح لنا ماذا يحدث فى المعدة التى احتضنت كل هذه العمليات دون أن ندرى عنها شيئًا ، لوجدنا عظمة اللّه وقدرته ولا يملك الإنسان تجاه ذلك إلا أن يقول : ﴿ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴾ [المؤمنون : ١٤] .

فإذا انتقلنا بعد ذلك إلى الكبد مثلاً .. ومعلوم للكافة عظمة مهمته وأهميتها ، والسؤال : هل نشعر بعمله حين يبدأ العمل أو بمهامه التى يقوم بها ؟ .. بالطبع لا .. فالكبد قائم بعمله فى الجسد .. دون أن نعرف أو نشعر بهذه العملية التى تتم داخل أجسادنا .. بل ربما طوال العمر ما دام لا يحدث اختلال فى وظائفه فإننا لا نشعر بوجوده .

والقلب تلك المضغة الصغيرة التى وضع فيها سر الحياة ، هل نستطيع أن نجعل القلب ينبض حين نريد ؟ .. أو يتوقف عن النبض عندما نريد ؟

وفى رئتيك عملية تبادل الأكسوجين وثانى أكسيد الكربون مستمرة ليلاً ونهارًا ، ولو توقفت الرئتان عن العمل لتوقفت حياة الإنسان ، فهل أنت الذى تدير هذا التبادل ؟ أو هل تستطيع أن تتحكم فيه ؟

وكذلك الدورة الدموية التى فى جسدك .. هل تستطيع أن تتحكم فيها وتطلب منها أن تضخ الدم هنا وتمتنع عن الضخ هناك ! عشرات الأشياء التى يتكون منها الدم .. من كرات حمراء وكرات بيضاء وغير ذلك هل تدرى عنه شيئًا ؟

إن هناك معارك تدور داخل شرايينك .. يدخل الميكروب أو الفيروس جسد المريض .. وتبدأ كرات الدم البيضاء فى التصدى له .. وتعدّ له من أنواع المقاومة ما يقضى على الميكروب ويعيد لك الصحة .. أأنت تفعل ذلك ؟ بالطبع لا .

إذن .. فكل هذا مقهور للّه سبحانه وتعالى .. لا تدرى أنت عنه شيئًا .. وإذا رأيته فإنك تذهل من أن كل هذا يحدث فى جسمك .. وأنت لا تستطيع أن توقفه أو تسيره .

إذن .. كل هذه العمليات التى تدور فى جسدك .. لا إرادة لك فيها .. ولا سلطان لك عليها .. أى أنها لا تأخذ منك أية تعليمات .. وأنت لا تستطيع أن تجعلها تعمل أو تتوقف .. وهذا من رحمة اللّٰه سبحانه وتعالى .. فلو أن هذه الأشياء تخضع لإرادتك لكانت مصيبة كبرى .

تصور أنه مطلوب منك أن تأمر القلب أن يدق .. والمعدة أن تعمل ، والرئة أن تتنفس .. لن يكون عندك وقت لتفعل هذا .. وإذا كان عندك الوقت لما استطعت أن تسعى فى الحياة .. وأن ترتقى بحضارتك .. وأن تطبق منهج اللّٰه .. بل لم تكن لتستطيع أن تنام .. وكيف تنام والقلب يعمل بأمر منك .. إنه سيتوقف ساعة نومك .. وكيف يستطيع الطفل الصغير الذى لا يدرك شيئًا .. أن يجعل هذه الأجهزة تعمل ولا تتوقف .

○ ○ ○

كل ميسر لما خُلق له

السؤال : **إذا كان اللّٰه سبحانه يهدى من يشاء ويضل من يشاء فكيف إذن يكون الحساب عدلاً ؟ وهل يملك أحدًا من أمره شيئًا أمام مشيئة اللّٰه سبحانه وتعالى ؟**

الجواب : هذا السؤال لا تجده إلا على ألسنة الذين أسرفوا على أنفسهم وعصوا اللّٰه .. فلا تجد أحدًا يقول بالمقابل .. إذا كان كل شىء مكتوبًا .. فلماذا يدخلنى اللّٰه الجنة وينعمنى فيها ؟ .. ذلك سؤال لا تسمعه أبدًا .. وإنما تسمع دائمًا من يقول لك إن الحساب ليس عدلاً .. لأن كل شىء مكتوب ، وكل شىء هو من قدر اللّٰه .

اللّٰه سبحانه وتعالى قد أعطى للإنسان حرية الاختيار فى حياته .. ومن هنا جاء السؤال .. ذلك أن الحرية الممنوحة للإنسان .. يظن بعض الناس أنها تتصادم مع مشيئة اللّٰه .. مع أن الحقيقة غير ذلك تمامًا .

ويحتج بعض الناس خطأ ببعض آيات من القرآ الكريم ، يقول تعالى : ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الإنسان : ٣٠] .

وقوله سبحانه وتعالى لرسوله صلى اللّٰه عليه وسلم : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهۡدِى مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِى مَن يَشَآءُۚ ﴾ [القصص : ٤٨] .

وقوله جل جلاله : ﴿ مَّا يَفۡتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحۡمَةٖ فَلَا مُمۡسِكَ لَهَاۖ وَمَا يُمۡسِكۡ فَلَا مُرۡسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾ [فاطر : ٨] .

وإذا كان ذلك كذلك .. فكيف نُحاسب يوم القيامة ؟

نقول : إن اللَّه سبحانه وتعالى له ما يشاء فى كونه .. ولا يوجد فى كون اللَّه شىء يخرج عن مشيئة اللَّه .. تلك هى الحقيقة التى نبدأ بها .. ومع هذه الحقيقة فإن الناس هم الذين يلقون بأنفسهم إلى التهلكة .. وخلق اللَّه هم الذين يفعلون ما يجعلهم يستحقون عذاب اللَّه .. أو يستحقون رحمته .. كما يقول اللَّه جل جلاله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [يونس : ٤٤] .

أى : أن الناس هم الذين يظلمون أنفسهم ، ومن الظلم جحد الحق ، وهذا هو الظلم الأعلى ، ومن الظلم أن يُعطى الإنسان نفسه شهوة عاجلة ؛ ليذوق من بعد ذلك عذابًا آجلًا ، وهو بذلك يحرم نفسه من النعيم المقيم ، وهو حين يظلم نفسه يكون قد افتقد القدرة على قياس عمره فى الدنيا ، فالعمر مهما طال قصير ، وما دام الشىء له نهاية فهو قصير .

والحق سبحانه وتعالى حين يخاطب الناس ، فهو قد نصب لهم آيات باقية إلى أن تقوم الساعة ، وكلهم شركاء فيها ، وهى الآيات الكونية [1] ، وبعد ذلك خَصَّ كل رسول بآية ومعجزة ، وأنزل منهجًا بـ « افعل » و « لا تفعل » ،

---

(١) قد جعل اللَّه فى الكون آيات خاطب بها سبحانه كل الناس ليتفكروا فيها وليصلوا بها إلى أن لهذا الكون خالقاً واحدًا ، وقد جمعها اللَّه فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة : ١٦٤] .

وبين فى آيات الكتاب ما المطلوب فعله ، وما المطلوب أن نمتنع عنه(١) ، وترك لك بقية الأمور مباحة .

والمثال الذى أضربه دائماً : هو التلميذ الذى يرسب آخر العام ، هذا التلميذ لم تظلمه المدرسة ، بدليل أن غيره قد نجح ؛ لذلك لا يصح أن يقال : إن المدرسة أسقطت فلانًا ، ولكن الصحيح أن نقول : إن فلاناً قد أسقط نفسه ، وأن زميله قد أنجح نفسه ، ودور المدرسة فى ذلك هو إعلان النتيجة .

ومن الظلم أيضًا أن يستكثر الظالم نعمة عند المظلوم ، فيريد أن يأخذها منه ، ولا يمكن أن يكون الحق سبحانه وتعالى ظالماً يستكثر نعم عباده لأنه مُنزَّه عن ذلك ، فضلاً عن أن خلقه ليس عندهم نعم يريدها هو ، فهو الذى أعطاها لهم ؛ ولذلك لا يأتى منه سبحانه أى ظلم ، وإن جاء الظلم فهو من الإنسان نفسه(٢) .

---

(١) ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥١] .

(٢) كنا في جنازة في بقيع الغرقد . فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقعد وقعدنا حوله . ومعه مخصرة . فنكس فجعل ينكت بمخصرته . ثم قال : « ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار . وإلا وقد كتبت شقية أو سعيدة »

قال فقال رجل : يا رسول الله ! أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل ؟ فقال : « من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة . ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة » . =

○○○

= فقال : « اعملوا فكل ميسر » .

أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة . وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة . ثم قرأ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠ ﴾ [الليل] .

« بقيع الغرقد » : هو مدفن المدينة .

« مخصرة » : المخصرة ما أخذه الإنسان بيده واختصره من عصا لطيفة وعكاز لطيف وغيرهما .

« فنكس » أي : خفض رأسه وطأطأه إلى الأرض على هيئة المهموم .

« ينكت » أي : يخط بها خطا يسيرا مرة بعد مرة . وهذا فعل المفكر المهموم.

« أفلا نمكث على كتابنا » قال القاضي : يعني إذا سبق القضاء بمكان كل نفس من الدارين وما سبق به القضاء فلابد من وقوعه فأي فائدة في العمل فندعه .

قال الطبري : هذا الذي انقدح في نفس الرجل هي شبهة النافين القدر . وأجاب عليه السلام بما لم يبق معه إشكال . وتقدير جوابه أن الله سبحانه غيب عنا المقادير . وجعل الأعمال أدلة على ما سبقت به مشيئته من ذلك. فأمرنا بالعمل فلا بد لنا من امتثال أمره .

وروى البخارى [٦٥٩٦] ومسلم [٩/٢٦٤٩] عن عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه قال : قيل : يا رسول الله ! أعلم أهل الجنة من أهل النار ؟ قال : فقال : نعم . قال : قيل : ففيم يعمل العاملون ؟ قال : كل ميسر لما خلق له .

العمل .. والإيمان بالقدر

السؤال : بعض المشككين فى عدل الله سبحانه وتعالى يحاولون إدخال اليأس في قلوب الناس حتي يصرفوهم عن العبادة حيث يقول هؤلاء : إذا كان الحق سبحانه وتعالى خلق للجنة أهلها ، وخلق للنار أهلها ، فما هو جدوى العمل إذن ؟

الجواب : الإنسان خلق مختارًا .. ولكن هل أعطى الإنسان مطلق الاختيار ؟ .. بعض الذين يدَّعون أنهم متحررون .. ويتبعون عقولهم وأفكارهم .. يقولون بحماسة : نعم نحن لنا مطلق الاختيار .. بل إن بعض الناس قد ذهب إلى أبعد من ذلك .. فقالوا إن الإنسان الذكى يستطيع أن يصنع قدره .. وأن يضع نفسه فى المكان الذى يريده من الحياة.

نقول لهؤلاء جميعًا : كفاكم جهلًا .. فإن ما تقولونه يكذبه الواقع ، وتكذبه الحياة بكل أحداثها .. الإنسان لم يعطه الحق سبحانه وتعالى اختيارًا مطلقًا .. وإنما أعطاه الاختيار الذى يتناسب مع مهمته فى الحياة. فاللَّه سبحانه وتعالى حكيم ، ولذلك فكل شىء يفعله بحكمة .. واللَّه تبارك وتعالى عليم .. فكل شىء يتم فى كونه بعلم وليس بفوضى أو بعفوية .. أو بأشياء تحدث هكذا لا ترابط بينها .

وإذا استعرض كل منا شريط حياته .. بل إذا نظر داخل نفسه وداخل جسده ، يجد أن هناك أشياء كثيرة لا تخضع لحريته أو اختياره .. بل إن معظم حياة الإنسان لا تخضع لاختياره .

ولنبدأ القصة من أولها .. عندما يأتى الإنسان إلى هذا الكون .. لحظة مولده .. أهو الذى اختار مكان مولده ؟ .. أو يوم مولده ؟ أو ساعة ميلاده ؟ .. لا أحد منا يختار لحظة ميلاده فى الدنيا .. بل كلنا يأتى للحياة بقَدر اللَّه سبحانه وتعالى .. فبداية الحياة لكل بشر ليست من اختياره .. ومكان هذه البداية ليس من اختياره .. وجنسه .. هل هو ذكر أم أنثى ؟ ليس من اختياره .. وجنسيته هل هو عربى أم بريطانى أم أمريكى ؟ لا اختيار له فيها .. ثم بعد ذلك يأتى جسده .. أطويل هو أم قصير ؟ .. ما هو لون عينيه ؟ .. ما هو لون شعره ؟ .. ما هى صورة وجهه ؟ .. من هو أبوه ومن هى أمه ؟ .. هل هو صحيح السمع سليم البصر ؟ .. هل هو سليم اليدين والقدمين ؟ .. فى جسده عيب أو مرض أم هو صحيح ؟ .. كل هذا وغيره لا اختيار للإنسان فيه .. ومن هنا فقد نبهنا الحق سبحانه وتعالى .. إلى محدودية الاختيار فى الإنسان منذ لحظة ميلاده .. وفى ذلك يقول جل جلاله : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ﴾ [آل عمران : ٦] .

وهكذا نسب الحق تبارك وتعالى كل ما يتعلق بلحظة الميلاد والتكوين البشرى إلى طلاقة قدرته وحده .. ولم يعط للإنسان اختيارًا فى أن يولد أبيض أو أسود .. صحيحًا أم مريضًا .. ولا فى صورة وجهه .. ولا فى تكوين جسده (١) .

---

(١) أخرج مسلم [٣/٢٦٤٥] عن عبد اللَّه بن مسعود رضى اللَّه تعالى عنه قال : « الشقى من شقى فى بطن أمه والسعيد من وعظ بغيره فأتى رجلاً من أصحاب رسول اللَّه ﷺ يقال له حذيفة بن أسيد الغفارى فحدثه بذلك من قول ابن مسعود فقال وكيف يشقى رجل بغير عمل ؟ فقال له الرجل : =

....

= أتعجب من ذلك ! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ، ثم قال : يا رب أذكر أم أنثى فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول : يا رب أجله ، فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب : رزقه ؛ فيقضى ربك ما شاء ، ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده فلا يزيد على أمر ولا ينقص » .

وأخرج مسلم [٢/٢٦٤٥] عن حذيفة بن أسيد الغفارى رضى الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأذنى هاتين يقول : « إن النطفة تقع فى الرحم أربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك ، قال زهير حسبته قال الذى يخلقها ، فيقول يا رب : أذكر أو أنثى ؟ فيجعله الله ذكراً أو أنثى ، ثم يقول : يا رب أسوى أو غير سوى ؟ فيجعله الله سويا أو غير سوى ، ثم يقول : يا رب ما رزقه ، ما أجله ، ما خلقه ، ثم يجعله الله شقيا أو سعيدا » .

وأخرج البخارى [٤٦٦٦] عن على رضى الله تعالى عنه ، قال ؛ كان النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة فأخذ شيئاً فجعل ينكت به الأرض ، فقال : ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة ، قالوا : يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل ؟ قال : اعملوا فكل ميسر لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة ثم قرأ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ ﴾ [الليل :٦] .

وأخرج البخارى [١٢٩٦] ومسلم [٧/٢٦٤٧] عن على رضى الله تعالى عنه قال : كان رسول الله ﷺ ذات يوم جالسا وفى يده عود ينكت به فرفع رأسه فقال : ما منكم من نفس إلا وقد علم منزلها من الجنة والنار ؛ قالوا : =

= يا رسول الله فلم نعمل أفلا نتكل ؟ قال : فكل ميسر لما خلق له . ثم قرأ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝ ﴾ [الليل] .

وأخرج مسلم [٨/٢٦٤٨] عن جابر رضى الله تعالى عنه قال : جاء سراقة بن مالك بن جعشم قال : يا رسول الله ! بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن فيما العمل اليوم ؟ أفيما جفت به الأقلام . وجرت به المقادير ، أم فيما نستقبل ؟ قال : لا . بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير » قال : ففيم العمل ؟ قال ؛ قال زهير : ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه . فسألت : ما قال : فقال اعملوا فكل ميسر .

قال النووى فى شرح مسلم : « وفى هذه الأحاديث كلها : دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة فى إثبات القدر ، وأن جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره ، خيرها وشرها نفعها وضرها ، وقد سبق فى أول كتاب الإيمان قطعة صالحة من هذا قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٢٣] . فهو ملك لله تعالى ، ويفعل ما يشاء ، ولا اعتراض على المالك فى ملكه ، ولأن الله تعالى لا علة لأفعاله ، قال الإمام أبو المظفر السمعانى : سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول ، فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه فى بحار الحيرة ، ولم يبلغ شفاء النفس ، ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب ، ولأن القدر سر من أسرار الله تعالى التى ضربت من دونها الأستار ، واختص الله به وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم ، لما علمه من الحكمة ، وواجبنا أن نقف حيث حد لنا ، ولا نتجاوزه ، وقد طوى الله تعالى علم القدر على العالم ، فلم يعلمه نبى مرسل ، ولا ملك مقرب ، وقيل : إن سر القدر ينكشف قبل دخولها ، والله أعلم . =

....

= وفى هذه الأحاديث : النهى عن ترك العمل ، والاتكال على ما سبق به القدر بل تجب الأعمال ، والتكاليف التى ورد الشرع بها ، وكل ميسر لما خلق له ، ولا يقدر على غيره ، ومن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل السعادة ، ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله لعملهم كما قال تعالى : ﴿ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ [الليل : ١٠] ، كما صرحت به هذه الأحاديث .

قال الله تعالي : ﴿ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١١٧] .

قال القرطبي : مثل نفقة الكافرين في بطلانها وذهابها وعدم منفعتها كمثل زرع أصابه ريح باردة أو نار فأحرقته وأهلكته فلم ينتفع أصحابه بشيء بعد ما كانوا يرجون فائدته ونفعه . ﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ ﴾ بذلك ﴿ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ بالكفر والمعصية ومنع حق الله تعالى .

وقيل : ظلموا أنفسهم بأن زرعوا في غير وقت الزراعة أو في غير موضعها فأدبهم الله تعالى لوضعهم الشيء في غير موضعه .

وقال ابن جرير الطبري : يعني بذلك جل ثناؤه : شبه ما ينفق الذين كفروا: أي : شبه ما يتصدق به الكافر من ماله فيعطيه من يعطيه على وجه القربة إلى ربه وهو لوحدانية الله جاحد ولمحمد صلى الله عليه وسلم مكذب في أن ذلك غير نافع له مع كفره وأنه مضمحل عند حاجته إليه ذاهب بعد الذي كان يرجو من عائدة نفعه عليه كشبه ريح فيها برد شديد ﴿ أَصَابَتْ ﴾ هذه الريح التي فيها البرد الشديد ﴿ حَرْثَ قَوْمٍ ﴾ يعني : زرع قوم قد أملوا إدراكه ورجوا ريعه وعائدة نفعه ﴿ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾ يعني أصحاب الزرع عصوا الله =

....

○○○

= وتعدوا حدوده ﴿ فَأَهْلَكَتْهُ ﴾ يعني : فأهلكت الريح التي فيها الصر زرعهم ذلك بعد الذي كانوا عليه من الأمل ورجاء عائدة نفعه عليهم .

يقول تعالى ذكره : فكذلك فعل اللَّه بنفقة الكافر وصدقته في حياته حين يلقاه يبطل ثوابها ويميت رجاءه منها .

وخرج المثل للنفقة والمراد بالمثل : صنيع اللَّه بالنفقة فبين ذلك قوله تعالى : ﴿ كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ ﴾ فهو كما قد بينا في مثله من قوله : ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾ [البقرة : ١٧] وما أشبه ذلك . فتأويل الكلام : مثل إبطال اللَّه أجر ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر .

الفرار من قدر الله

السؤال : **هل يمكن الفرار من قدر الله سبحانه وتعالى للنجاة من الموت أو المرض أو القتل أو غير ذلك ؟**

الجواب : الفرار من الموت مستحيل (١) ، والموت له أجل محدد ، لا يتأخر دقيقة ولا يتقدم (٢) ، ولقد ستر الله سبب الموت وستر زمنه (٣) ، حتى لا يفهم أحد أنها عملية ميكانيكية .. يولد الإنسان ثم يتقدم به العمر فيموت .. أى أن هناك زمنًا محددًا لحياة كل فرد فينا .. نولد فإذا بلغنا الستين أو السبعين نموت .. ولذلك فإن الله تعالى جعل الموت بلا أسباب .. فالجنين يموت فى بطن أمه .. والمريض يموت بسبب المرض .. والصحيح يموت ولا نعرف لموته سببًا .. والطفل يموت والشاب يموت والعجوز يموت .

إذن .. فهذا يحدث بأمر الله ، ولا تدفعه الأسباب ، وربما تجد مريضين بمرض واحد ، ويعالجان عند طبيب واحد ، أحدهما يموت بعد أيام والآخر يعيش لسنوات طويلة .

على أن هناك جدلاً يثيره بعض الناس فى مسألة الموت فيأتى واحد ويقول أنا أحكم على هذا بالإعدام فيموت .. أو أنا أستطيع أن أُمِيتَ من أريد .. بأن

---

(١) إشارة لقوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾ [آل عمران : ١٨٥] .

(٢) إشارة إلى قول الله تبارك وتعالى : ﴿ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [الأعراف : ٣٤] .

(٣) إشارة لقوله الله تعالى : ﴿ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴾ [لقمان : ٣٤] .

أمسك مدفعًا أو مسدسًا أو سكينًا ، وأقتل الإنسان الذى أريده أن يموت فيموت .

إذن .. فالحديث عن الأجل نجد بعض الناس يحاولون التشكيك فيه .. وهم يدعون أن الموت يمكن أن يكون فى يد بشر ، فإذا أردتُ أن أُميتَ إنسانًا قتلته فمات ، نقول لهم : إنكم خلطتم بين الموت وبين القتل ، اللّٰه سبحانه وتعالى وحده هو الذى يميت .. أما الإنسان فإنه لا يميت ولكنه يقتل .. وإذا قرأت قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٤٤] .

إذن .. فالموت غير القتل ،لأن الحق سبحانه وتعالى قال : ﴿ مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ﴾ ، والحق جل جلاله فرق بين الموت والقتل فى آيات كثيرة فى القرآن الكريم منها قول اللّٰه تبارك وتعالى : ﴿ لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ ﴾ (١) [آل عمران : ١٥٦] .

---

(١) قال اللّٰه تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [البقرة : ٢٥٨] .

قال القرطبي : في قصص هذه المحاجة روايتان : إحداهما أنهم خرجوا إلى عيد لهم فدخل إبراهيم على أصنامهم فكسرها فلما رجعوا قال لهم : أتعبدون ما تنحتون فقالوا : فمن تعبد قال : أعبد ربي الذي يحيي ويميت .

وقال بعضهم : إن نمروذ كان يحتكر الطعام فكانوا إذا احتاجوا إلى الطعام =

= يشترونه منه فإذا دخلوا عليه سجدوا له فدخل إبراهيم فلم يسجد له فقال : مالك لا تسجد لي ؟
قال : أنا لا أسجد إلا لربي .
فقال له نمروذ : من ربك ؟
قال إبراهيم : ربي الذي يحيي ويميت .
وذكر زيد بن أسلم أن النمروذ هذا قعد يأمر الناس بالميرة فكلما جاء قوم يقول : من ربكم وإلهكم فيقولون أنت فيقول : ميروهم . وجاء إبراهيم عليه السلام يمتار فقال له : من ربك وإلهك ؟
قال إبراهيم : ربي الذي يحيي ويميت فلما سمعها نمروذ قال : أنا أحيي وأميت فعارضه إبراهيم بأمر الشمس فبهت الذي كفر وقال لا تميروه فرجع إبراهيم إلى أهله دون شيء فمر على كثيب رمل كالدقيق فقال في نفسه : لو ملأت غرارتي من هذا فإذا دخلت به فرح الصبيان حتى أنظر لهم فذهب بذلك فلما بلغ منزله فرح الصبيان وجعلوا يلعبون فوق الغرارتين ونام هو من الإعياء فقالت امرأته : لو صنعت له طعاما يجده حاضرا إذا انتبه ففتحت إحدى الغرارتين فوجدت أحسن ما يكون من الحوارى فخبزته فلما قام وضعته بين يديه فقال : من أين هذا ؟! فقالت : من الدقيق الذي سقت . فعلم إبراهيم أن اللّه تعالى يسر لهم ذلك .
وذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي صالح قال : انطلق إبراهيم النبي عليه السلام يمتار فلم يقدر على الطعام فمر بسهلة حمراء فأخذ منها ثم رجع إلى أهله فقالوا : ما هذا ؟ فقال : حنطة حمراء ففتحوها فوجدوها حنطة حمراء قال : وكان إذا زرع منها شيئا جاء سنبله من أصلها إلى فرعها حباً متراكباً .
وقال الربيع وغيره في هذا القصص : إن النمروذ لما قال أنا أحيي وأميت =

= أحضر رجلين فقتل أحدهما وأرسل الآخر فقال : قد أحييت هذا وأمت هذا فلما رد عليه بأمر الشمس بهت .

وروي في الخبر : أن الله تعالى قال وعزتي وجلالي لا تقوم الساعة حتى آتي بالشمس من المغرب ليعلم أني أنا القادر على ذلك . ثم أمر نمروذ بإبراهيم فألقي في النار وهكذا عادة الجبابرة فإنهم إذا عورضوا بشيء وعجزوا عن الحجة اشتغلوا بالعقوبة فأنجاه الله من النار على ما يأتي .

وقال السدي : إنه لما خرج إبراهيم من النار أدخلوه على الملك – ولم يكن قبل ذلك دخل عليه – فكلمه وقال له : من ربك ؟

فقال : ربي الذي يحيي ويميت .

قال النمروذ : أنا أحيي وأميت وأنا آخذ أربعة نفر فأدخلهم بيتا ولا يطعمون شيئا ولا يسقون حتى إذا جاعوا أخرجتهم فأطعمت اثنين فحييا وتركت اثنين فماتا . فعارضه إبراهيم بالشمس فبهت .

وذكر الأصوليون في هذه الآية أن إبراهيم عليه السلام لما وصف ربه تعالى بما هو صفة له من الإحياء والإماتة لكنه أمر له حقيقة ومجاز قصد إبراهيم عليه السلام إلى الحقيقة وفزع نمروذ إلى المجاز ومره على قومه فسلم له إبراهيم تسليم الجدل وانتقل معه من المثال وجاءه بأمر لا مجاز فيه ﴿ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ﴾ أي : انقطعت حجته ولم يمكنه أن يقول أنا الآتي بها من المشرق لأن ذوي الألباب يكذبونه .

وذكر ابن هشام في السيرة في المجلد الرابع تحت عنوان : ذكر ما أنزل الله في أحد من القرآن . تحذيرهم أن يكونوا ممن يخشون الموت في الله قال : قال الله تعالي ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ =

= ﴿حَسۡرَةٗ فِي قُلُوبِهِمۡۗ وَٱللَّهُ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾ [آل عمران : ١٥٦]
أي : لا تكونوا كالمنافقين الذين ينهون إخوانهم عن الجهاد في سبيل الله والضرب في الأرض في طاعة الله عز وجل وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون إذا ماتوا أو قتلوا لو أطاعونا ﴿مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ﴾ ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم « لقلة اليقين بربهم » ﴿وَٱللَّهُ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۗ﴾ أي : يعجل ما يشاء ويؤخر ما يشاء من ذلك من آجالهم بقدرته .

قال تعالى : ﴿وَلَئِن قُتِلۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوۡ مُتُّمۡ لَمَغۡفِرَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحۡمَةٌ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ﴾ [آل عمران : ١٥٧] أي : إن الموت لكائن لابد منه فموت في سبيل الله أو قتل خير لو علموا وأيقنوا مما يجمعون من الدنيا التي لها تأخرون عن الجهاد تخوّف الموت والقتل لما جمعوا من زهرة الدينا زهادةً في الآخرة ﴿وَلَئِن مُّتُّمۡ أَوۡ قُتِلۡتُمۡ﴾ [آل عمران : ١٥٨] أي ذلك كان ﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحۡشَرُونَ﴾ : أي أن إلى الله المرجع فلا تغرنكم الدنيا ، ولا تغتروا بها وليكن الجهاد وما رغَّبكم الله فيه من ثوابه آثر عندكم منها .

وروى البخاري [٥٣٩٧] ومسلم [٩٨/٢٢١٩] عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالي عنهما : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشأم حتى إذا كان بسَرْغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشأم .

قال ابن عباس : فقال عمر : ادع لي المهاجرين الأولين فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشأم فاختلفوا فقال بعضهم : قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه وقال بعضهم : معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تُقْدِمَهُمْ على هذا الوباء فقال : ارتفعوا عني ثم قال : ادع لي الأنصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين =

= واختلفوا كاختلافهم فقال : ارتفعوا عني ثم قال: ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم علي رجلان فقالوا : نرى أن ترجع بالناس ولا تُقْدِمَهُمْ على هذا الوباء فنادى عمر في الناس : إني مُصَبِّحٌ على ظَهْرٍ فأصْبِحُوا عليه .

قال أبو عبيدة بن الجراح : أفرارا من قدر الله فقال عمر : لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ! نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله أرأيت لو كان لك إبل هبطت واديا له عدوتان إحداهما خصبة والأخرى جدبة أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال : فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيّبا في بعض حاجته فقال : إن عندي في هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا سمعتم به بأرض فلا تَقْدَمُوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه » .

قال : فحمد اللهَ عمرُ ثم انصرف .

قال الحافظ في الفتح : هذا الطاعون الذي وقع بالشام حينئذ هو الذي يسمى طاعون عمواس : سمي بذلك لأنه عم وواسى . قوله : « حتى إذا كان بسرغ » : مدينة افتتحها أبو عبيدة وهي واليرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة .

وقال ابن عبد البر : قيل : إنه واد بتبوك وقيل : بقرب تبوك .

وقال الحازمي : هي أول الحجاز وهي من منازل حاج الشام وقيل : بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة . قوله : « لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه » هم : خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص وكان أبو بكر قد قسم البلاد بينهم وجعل أمر القتال إلى خالد ثم رده عمر إلى أبي عبيدة وكان عمر رضي الله تعالى عنه قسم =

....

= الشام أجنادا : الأردن جند وحمص جند ودمشق جند وفلسطين جند وقنسرين جند وجعل على كل جند أميرا ومنهم من قال : إن قنسرين كانت مع حمص فكانت أربعة ثم أفردت قنسرين في أيام يزيد بن معاوية .

قوله : « فنادى عمر في الناس : إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه » زاد يونس في روايته « فإني ماض لما أرى فانظروا ما آمركم به فامضوا له قال فأصبح على ظهر » .

قوله : « فقال أبو عبيدة » وهو إذ ذاك أمير الشام « أفرارا من قدر الله » أي : أترجع فرارا من قدر الله .

وفي رواية هشام بن سعد « وقالت طائفة منهم أبو عبيدة : أمن الموت نفر إنما نحن بقدر لن يصبنا إلا ما كتب الله لنا » .

قوله : « فقال عمر لو غيرك قالها يا أبا عبيدة » أي لعاقبته أو لكان أولى منك بذلك أو لم أتعجب منه ولكني أتعجب منك مع علمك وفضلك كيف تقول هذا ويحتمل أن يكون المحذوف : لأدبته أو هي للتمني فلا يحتاج إلى جواب والمعني أن غيرك ممن لا فهم له إذا قال ذلك يعذر .

قوله : « نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله »

في رواية هشام بن سعد « إن تقدمنا فبقدر الله وإن تأخرنا فبقدر الله » وأطلق عليه فرارا لشبهه به في الصورة وإن كان ليس فرارا شرعيا . والمراد أن هجوم المرء على ما يهلكه منهي عنه . ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه ما يؤذيه مشروع وقد يقدر الله وقوعه فيما فر منه فلو فعله أو تركه لكان من قدر الله فهما مقامان : مقام التوكل ومقام التمسك بالأسباب كما سيأتي تقريره .

ومحصل قول عمر : « نفر من قدر الله إلى قدر الله » أنه أراد أنه لم يفر من قدر الله حقيقة وذلك أن الذي فر منه أمر خاف على نفسه منه فلم يهجم عليه والذي فر إليه أمر لا يخاف على نفسه منه إلا الأمر الذي لا بد من وقوعه سواء كان ظاعنا أو مقيما .

الموتة الصغرى والكبرى

السؤال : **كيف يتوفى الله الأنفس حين موتها ؟ وفى نفس الوقت النفس التي لم تمت في منامها يمسكها حتي يقضي فيها بالموت ؟**

الجواب : قال الله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الزمر : ٤٢] أشياء تحدث لنا ونحن نائمون .. نحلم بها ونراها ولا تحدث خارج منطقة العقل والذاكرة .. لأننا حينما نستيقظ من النوم نستطيع أن نحكى ما رأيناه فى المنام بدقة .. فكأن ذاكرتنا تعى ما رأيناه وإلا ما استطعنا أن نصفه .. وآلة إدراك بصرى غير العين شاهدت مشاهدة واضحة .. فيها تفاصيل كثيرة .. وإلا ما استطعنا أن نصف ما شهدناه فى الأحلام .. والحوار الذى حدث مع أولئك الذين انتقلوا إلى العالم الآخر .. حوار نعيه ونعرفه لأننا نستطيع أن نتذكره وأن نرويه .. ربما بنفس العبارات والكلمات ..

إذن .. فالإنسان فى لحظة واحدة .. ينتقل من قوانين إلى قوانين أخرى لا نعرف عنها شيئًا .. ولكنها قوانين نخضع لها فى ساعة النوم .. ولكن السؤال هنا .. هل هذه القوانين التى نخضع لها أثناء النوم لنا فيها إرادة واختيار ؟ .. أى هل يستطيع واحد منا وهو نائم أن يختار الأحداث التى يراها فى المنام ؟ .. ويقول سأرى كذا ولن أرى كذا ؟ .. أو سأتحدث مع فلان ولن أتحدث مع فلان ؟ .. أو سأقول كذا ولن أقول كذا ؟ .. أو يقول سأذهب فى منامى الليلة إلى أوربا وفى منامى القادم إلى « روسيا » ؟ .. بالطبع لا .. لأن

الإنسان وهو نائم .. خرج عن منطقة الاختيار البشرى .. فلم يعد مختارًا فيما يرى وما لا يرى .. ولم يعد مستطيعًا أن يختار الكلمات التى يتحدث بها .. وتلك التى يخفيها فى نفسه ولا ينطق بها .. ولا هو متحكم فى أى شىء يراه .. ومع أن الرؤية تتفق مع منطق العقل البشرى .. فإذا جاءك إنسان وقال لك : إنى رأيت فى المنام كذا وكذا ، فإنك لا تكذبه .. بل لا تناقشه .. ولكن تعرف أن هناك منامًا ورؤيا فى النوم .. لأنك أحيانًا تتعرض لذلك .. فأنت لا تتهمه بأنه جاء بشىء لا يقبله العقل من ناحية ما حدث .. ولكنك تعطى لقوانين العقل فى اليقظة إجازة .. أى لا تتخذها مقياسًا لما يحدث فى النوم .. ولا ندخل الرؤيا التى يراها أى إنسان فى مجال النقاش العقلى .. ولا نجادله فيها .. لأنك تعرف بحكم تجربتك أنت : أن الإنسان قد يرى فى منامه أشياء لا تخضع لقوانين العقل فى اليقظة .

ولكن أحدًا لا يستطيع ولن يستطيع أن يعطينا تفسيرًا علميًا للقوانين التى يخضع لها الإنسان وهو نائم .. وكيف ينتقل نفس الشخص من قانون إلى قانون فى لحظة واحدة .. ثم يعود إلى قانون اليقظة بمجرد أن يستيقظ من نومه .. ثم يعود مرة أخرى لقوانين النوم عندما ينام .. ولا يستطيع إنسان مهما بلغ علمه أن يحدد لنا كيفية هذا الانتقال من قانون لقانون .. ولا كيف يتم .. ولكننا نعرف أن النوم حقيقة وتجربة يمر بها كل إنسان .. بل ونعرف أيضًا أننا فى قوانين النوم نخرج عن مقاييس الزمن .. ولذلك عندما أنامَ اللَّهُ سبحانه وتعالى أهل الكهف .. ثلاثمائة سنة وتسعًا بالتقويم الهجرى .. ثم استيقظوا لم يعرفوا كم الوقت الذى مر عليهم وهم نائمون ؟ ولذلك رغم أنهم ناموا هذا الفترة الطويلة .. ماذا قالوا عندما استيقظوا ؟ .. يقول الحق

سبحانه وتعالى : ﴿ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ [الكهف : ١٩] .

إذن .. فالإنسان النائم لا يحس بالزمن .. ولذلك فإن أهل الكهف قاسوا فترة نومهم على عادة الإنسان فى النوم .. وهو أن ينام جزءًا من اليوم .. فإن كان متعبًا ومجهدًا قد ينام يومًا بأكمله .. ولكن أكثر من ذلك لا يحدث عادة .

وإذا أردنا أن نقيس ذلك على أنفسنا .. فإننا عندما ننام ونستيقظ من النوم .. لا نعرف عدد الساعات التى قضيناها ونحن نائمون إلا إذا نظرنا إلى آلة من آلات قياس الوقت كالساعة .. أو علامة من علامات قياس الوقت كالليل والنهار .. كأن يكون قد نمنا فى ضوء النهار واستيقظنا فى ظلمة الليل أو العكس .. ولكن عدد الساعات بالتحديد لا يمكن أن يعرفها بشر منا .. إلا إذا نظرنا إلى الساعة .

ولقد أراد الحق سبحانه وتعالى أن يريحنا من البحث عن قوانين النوم ويعرفنا أننا لن نصل إليها .. فقال جل جلاله : ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الزمر : ٤٢] .

وبذلك نعرف أن النوم يخضع لقوانين البرزخ .. ونحن لا نعرف شيئًا عن قوانين الحياة فى البرزخ .. إلا ما أخبرنا الله به .. ولذلك فإننا لن نعرف شيئًا عن قوانين النوم .. إلا أن هناك أشياء يبصر بها الإنسان غير العينين اللتين نبصر بهما فى اليقظة .. وأن هناك ما يعطى الإنسان الحركة غير القدمين اللتين يتحرك بهما فى عالم اليقظة .. وأن هناك كلامًا ننطقه بغير اللسان الذى

ننطق به فى عالم اليقظة .. وأن عالم البرزخ لا يعتمد على حواس الجسد المادى التى تكون معطلة تمامًا أثناء النوم .. إنما هناك حواس أخرى موجودة فينا .. نستخدمها فى عالم البرزخ .. وأن عالم البرزخ ليس فيه اختيار بشرى .. كما أن النوم ليس فيه اختيار بشرى .. وأنه ليس فيه إحساس بالزمن .. كما أننا لا نحس بالزمن وقت النوم .. وأننا نلتقى فيه بمن انتقلوا إلى رحمة اللّٰه قبلنا .. كما يحدث فى عالم النوم .

○○○

الحرية في مجال التكليف

السؤال : الحق سبحانه وتعالي أعطي الإنسان الحرية المطلقة فى مجال التكليف فى أن يفعل أو لا يفعل ، ثم يحاسبه على عمله .. كيف ؟!

الجواب : أنت مقهور فى معظم أجزاء جسدك .. وهذا القهر جاء من الله جل جلاله رحمة بك كى تستطيع الحياة والعمل والسعى ، وإلا لو كنت مختارًا فى جسدك لَمَا أمكنك أن تبقى على قيد الحياة .

إذن .. فمعظم أجزاء جسم الإنسان مقهورة للّٰه سبحانه وتعالى .. تعمل بالقهر وليس بالاختيار .. وتعمل ما شاء اللّٰه سبحانه وتعالى لها أن تعمل .. وتتوقف حين يأمرها الخالق بالتوقف .

إذن .. فليس لك اختيار فى معظم أجزاء جسدك .. وليس لك علم بها .. إلا ما أراد اللّٰه لك أن تعلم عنها .. فإذا شاء جل جلاله إخفاء علم فى جسدك عن البشرية كلها .. أخفاه .. وإذا كنت تستغرب هذه العبارة .. فإن الحق سبحانه وتعالى أخفى عن عباده أمر الروح ..

قال تبارك وتعالى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٨٥] .

وليقل لنا علماء الدنيا كلها أين الروح التى تعطى الحياة للجسد ؟ .. هل هى فى القلب الذى ينبض ؟ .. أو فى العقل الذى يفكر ؟ .. أو فى الدورة الدموية التى لا تتوقف ؟ .. أو فى القدم التى تتحرك ؟ .. أو فى العين التى تبصر ؟ .. أو فى الأذن التى تسمع ؟ .. أين هى ؟ .. سؤال لا يستطيع العلم

أن يجيب عنه .. فهو سر لا يعلمه إلا الحق سبحانه وتعالى .. وسيبقى سرًّا لا يعلمه إلا اللّٰه [1] .

فإذا كانت الروح وهى مخلوق فى جسدك .. تحس بوجودها وتعرف آثارها لأنها هى التى تعطيك الحياة .. ولا تعرف عنها شيئًا .. لأن اللّٰه سبحانه

---

(١) روى البخارى [١٢٥] ومسلم [٢٧٩٤ /٣٢] عن عبد اللّٰه رضى اللّٰه تعالى عنه قال : بينا أنا أمشي مع النبي صلى اللّٰه عليه وسلم في خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح وقال بعضهم : لا تسألوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه .
فقال بعضهم : لنسألنه فقام رجل منهم فقال : يا أبا القاسم ما الروح فسكت فقلت : إنه يوحى إليه فقمت فلما انجلى عنه فقال : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْـرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٨٥] .
قال الخطابي ذهب أكثر أهل التأويل إلى أنهم سألوه عن الروح الذي يكون به حياة الجسد .
وقال أهل النظر منهم : إنما سألوه عن كيفية الروح ومسلكه في بدن الإنسان وكيف امتزاجه بالجسم واتصال الحياة به وهذا شيء لا يعلمه إلا اللّٰه عز وجل .
وقال أبو صالح : الروح خلق كخلق بني آدم وليسوا بيني آدم لهم أيد وأرجل .
والصحيح الإبهام لقوله : ﴿ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْـرِ رَبِّى ﴾ أي : هو أمر عظيم وشأن كبير من أمر اللّٰه تعالى مبهما له وتاركا تفصيله ليعرف الإنسان على القطع عجزه عن علم حقيقة نفسه مع العلم بوجودها. وإذا كان الإنسان في معرفة نفسه هكذا كان بعجزه عن إدراك حقيقة الحق أولى . وحكمة ذلك تعجيز العقل عن إدراك معرفة مخلوق مجاور له دلالة على أنه عن إدرك خالقه أعجز .

وتعالى ستر علمها عنك .. فكيف تقول : إن جسدك يخضع لإرادتك ؟ .. لا إنه يخضع لإرادة من خلقه .

فإذا انتقلنا بعد ذلك إلى الأشياء .. التى سخرها اللّه لإرادتك فى جسدك .. فاللسان مثلاً سخره اللّه لإرادتك .. لذلك فهو يطيعك إذا أردت أن تشهد أن لا إله إلا اللّه .. وينطق بها ، وهو يطيعك إذا أردت أن تنطق كلمة الكفر والعياذ باللّه .. وعينك تطيعك إذا أردت أن تنظر إلى ما هو حلال .. أو أردت أن تتأمل فى آيات اللّه فى كونه .. وهى كذلك إذا أردت أن تنظر إلى محارم غيرك ، أو إلى ما حرمه اللّه عليك .

واليد تطيعك إن أردت أن تساعد بها عاجزًا على عبور الطريق .. وتطيعك إن أردت أن تعتدى بها على ضعيف .. أو تقتل بها عدوك .. والقدم تطيعك فى الذهاب إلى المسجد .. أو فى الذهاب إلى أماكن اللهو والفجور .

هذه الجوارح كلها إذا أمرتها بالطاعة أطاعت ، وإذا أمرتها بالمعصية أطاعت ، لأنها من أدوات الاختيار المسخرة لك .. ولكن لابد أن تعرف حقيقتين مهمتين .. أولاهما : أن هذه الأشياء كلها مسبحة للّه سبحانه وتعالى .. واللّه جل جلاله قد خلق جسمك من تراب .. وذرات التراب التى خلق منها الجسد .. اختارت القهر على الطاعة .. ولذلك فهى مسبحة بذاتها .. تطيع الكافر فيما يريده .. ولكنها فى نفس الوقت تلعنه .. ويوم القيامة تشهد عليه وتكون شهادتها من أسباب دخوله النار .. واقرأ قول الحق سبحانه وتعالى :

﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (1) [النور : ٢٤] .

---

(١) أخرج أبو يعلى وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن أبي سعيد أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « إذا كان يوم القيامة عرف الكافر بعمله =

....

= فجحد وخاصم فيقال : هؤلاء جيرانك يشهدون عليك فيقول : كذبوا ، فيقال : أهلك وعشيرتك فيقول : كذبوا ؛ فيقال : احلفوا فيحلفون ثم يصمتهم اللّٰه وتشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم ثم يدخلهم النار » .

وأخرج ابن مردويه عن أبي أيوب قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إن أول من يختصم يوم القيامة الرجل وامرأته فما ينطق لسانها ولكن يداها ورجلاها يشهدان عليها بما كانت تغتاله أو توليه أو كلمة نحوها ويداه ورجلاه يشهدون عليه بما كانوا يوليها ثم يدعى الرجل وخوله فمثل ذلك » .

وأخرج أحمد وابن مردويه عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إنكم تدعون مقدمة أفواهكم بالفدام وإن أول ما يبين عن أحدكم فرجه وكفه » .

وأخرج ابن مردويه عن أبي أمامة قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « أول ما ينطق من ابن آدم يوم القيامة فخذه » .

وأخرج ابن مردويه عن أبي أمامة قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « أول ما يستنطق من ابن آدم جوارحه في محاقير عمله .

فيقول وعزتك يا رب إن عندي المضرات العظام » .

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الاصول وابن مردويه عن أبي أمامة سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « إني لأعلم آخر رجل من أمتي يجوز الصراط رجل يتلوى على الصراط كالغلام حين يضربه أبوه . تزل يده مرة فتصيبها النار وتزل رجله مرة فتصيبها النار فتقول له الملائكة : أرأيت إن بعثك اللّٰه من مقامك هذا فمشيت سويا أتخبرنا بكل عمل عملته فيقول : أي وعزته لا أكتمكم من عملي شيئا فيقولون له : قم فامش سويا . فيقوم فيمشي حتى يجاوز الصراط فيقولون له : أخبرنا بأعمالك التي عملت فيقول في نفسه : =

....

○○○

= إن أخبرتهم بما عملت ردوني إلى مكاني فيقول : لا وعزته ما عملت ذنبا قط فيقولون : إن لنا عليك بينة فيلتفت يمينا وشمالا هل يرى من الآدميين ممن كان يشهد في الدنيا أحد . فلا يراه فيقول : هاتوا بينتكم فيختم اللّه على فيه فتنطق يداه ورجلاه وجلده بعمله فيقول : أي وعزتك لقد عملتها وإن عندي العظائم المضرات فيقول : أذهب فقد غفرتها لك » .

وأخرج ابن مردويه وابن جرير عن أبي هريرة قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « أول عظم يتكلم من الانسان بعد أن يختم على فيه فخذه من جانبه الأيسر » . كما في الدر المنثور .

الأمانة .. والاختيار

السؤال : **الناس تعلم أن الأمانة التى حملها الإنسان ثقيلة ، ولكن بالرغم من ذلك حملها الإنسان .. والسؤال : هل حملها رغمًا عن اللّه سبحانه وتعالى ؟ وهل الإنسان هو الذى أعطى لنفسه حرية الاختيار فى أن يفعل أو لا يفعل ؟**

الجواب : أخذها بمشيئة اللّه .. لا هذا خرج عن المشيئة .. ولا هذا خرج عن المشيئة .. وبذلك يكون الإنسان قد خُلق مختارًا .. لأن اللّه سبحانه وتعالى أراد له أن يكون مختارًا .. وعدل اللّه أبى أن يُقهر الإنسان على الاختيار .. ولكن الاختيار عُرض على الإنسان فقبله .. والعرض جاء بمشيئة اللّه .

والسؤال هنا لماذا خُلق الإنسان مختارًا ؟ .. نقول إن كل خلق اللّه سبحانه وتعالى .. المقهور على الطاعة ، إنما يثبت لِلّه صفات الجلال والقهر .. فى أنه يستطيع أن يقهر من يشاء على ما يشاء .. ولكن هناك صفة المحبوبية للّه سبحانه وتعالى فى كونه .. وهذه الصفة لا يمكن أن يثبتها للّه إلا خلق يأتونه عن حب وليس عن قهر .. يعبدونه لأنهم يحبونه .. ويطيعونه لأنهم يحبون طاعته .. ولا يتم ذلك إلا أن يكون هذا الخلق قادرًا على الإيمان وقادرًا على عدم الإيمان .. قادرًا على الطاعة وقادرًا على المعصية (١) .

---

(١) قال اللّه تعالي : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ =

= ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٣﴾ ﴾ [الأحزاب] .

قال القرطبي : لما بين تعالى في هذه السورة من الأحكام ما بين أمر بالتزام أوامره . والأمانة تعم جميع وظائف الدين على الصحيح من الأقوال وهو قول الجمهور .

روى الترمذي الحكيم أبو عبدالله : حدثنا إسماعيل بن نصر عن صالح بن عبد الله عن محمد بن يزيد بن جوهر عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى لآدم يا آدم إني عرضت الأمانة على السموات والأرض فلم تطقها فهل أنت حاملها بما فيها فقال وما فيها يا رب قال : إن حملتها أجرت وإن ضيعتها عذبت ، فاحتملها بما فيها فلم يلبث في الجنة إلا قدر ما بين صلاة الأولى إلى العصر حتى أخرجه الشيطان منها » . فالأمانة هي الفرائض التي ائتمن الله عليها العباد . وقد اختلف في تفاصيل بعضها على أقوال .

فقال ابن مسعود : هي في أمانات الأموال كالودائع وغيرها .

وروي عنه أنها في كل الفرائض وأشدها أمانة المال .

وقال أبي بن كعب : من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها .

وقال أبو الدرداء : غسل الجنابة أمانة وإن الله تعالى لم يأمن ابن آدم على شيء من دينه غيرها .

وفي حديث مرفوع « الأمانة الصلاة » إن شئت قلت قد صليت وإن شئت قلت لم أصل . وكذلك الصيام وغسل الجنابة .

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص : أول ما خلق الله تعالى من الإنسان فرجه وقال هذه أمانة استودعتكها فلا تلبسها إلا بحق . فإن حفظتها حفظتك =

= فالفرج أمانة والأذن أمانة والعين أمانة واللسان أمانة والبطن أمانة واليد أمانة والرجل أمانة ولا إيمان لمن لا أمانة له .

وقال السدي : هي ائتمان آدم ابنه قابيل على ولده وأهله وخيانته إياه في قتل أخيه . وذلك أن الله تعالى قال له : « يا آدم هل تعلم أن لي بيتا في الأرض » ؟ قال : « اللهم لا قال : « فإن لي بيتا بمكة فأته » فقال للسماء : احفظي ولدي بالأمانة فأبت وقال للأرض : احفظي ولدي بالأمانة فأبت وقال للجبال كذلك فأبت . فقال لقابيل : احفظ ولدي بالأمانة فقال : نعم تذهب وترجع فتجد ولدك كما يسرك . فرجع فوجده قد قتل أخاه فذلك قوله تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ الآية .

وروى معمر عن الحسن أن الأمانة عرضت على السموات والأرض والجبال قالت : وما فيها قيل لها : إن أحسنت جوزيت وإن أسأت عوقبت . فقالت : لا . قال مجاهد : فلما خلق الله تعالى آدم عرضها عليه قال : وما هي قال : إن أحسنت أجرتك وإن أسأت عذبتك . قال : فقد تحملتها يا رب . قال مجاهد : فما كان بين أن أتحملها إلى أن أخرج من الجنة إلا قدر ما بين الظهر والعصر .

وروى علي بن طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ ﴾ قال : الأمانة الفرائض عرضها الله عز وجل على السموات والأرض والجبال إن أدوها أثابهم وإن ضيعوها عذبهم . فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير معصية ولكن تعظيما لدين الله عز وجل ألا يقوموا به . ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها .

قال النحاس : وهذا القول هو الذي عليه أهل التفسير . وقيل : لما حضرت آدم صلى الله عليه وسلم أمر أن يعرض الأمانة على الخلق فعرضها فلم يقبلها إلا بنوه . وقيل : هذه الأمانة هي ما أودعه الله تعالى في السموات والأرض =

= والجبال والخلق من الدلائل على ربوبيته أن يظهروها فأظهروها إلا الإنسان فإنه كتمها وجحدها قال بعض المتكلمين. ومعنى ﴿ عَرَضْنَا ﴾ أظهرنا كما تقول: عرضت الجارية على البيع.

والمعنى إنا عرضنا الأمانة وتضييعها على أهل السموات وأهل الأرض من الملائكة والإنس والجن ﴿ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا ﴾ أي: أن يحملن وزرها كما قال جل وعز: ﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾ [العنكبوت: ١٣].

قوله تعالى: ﴿ وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ﴾.

قال الحسن: المراد الكافر والمنافق. ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا ﴾ لنفسه ﴿ جَهُولًا ﴾ بربه. فيكون على هذا الجواب مجازا مثل: ﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف: ٨٢].

وفيه جواب آخر على أن يكون حقيقة أنه عرض على السموات والأرض والجبال الأمانة وتضييعها وهي الثواب والعقاب أي أظهر. لهن ذلك فلم يحملن وزرها وأشفقت وقالت: لا أبتغي ثوابا ولا عقابا وكل يقول: هذا أمر لا نطيقه ونحن لك سامعون ومطيعون فيما أمرن به وسخرن له قال الحسن وغيره.

قال العلماء: معلوم أن الجماد لا يفهم ولا يجيب فلا بد من تقدير الحياة على القول الأخير. وهذا العرض عرض تخيير لا إلزام. والعرض على الإنسان إلزام.

وقال القفال وغيره: العرض في هذه الآية ضرب مثل أي أن السموات والأرض على كبر أجرامها لو كانت بحيث يجوز تكليفها لثقل عليها تقلد. الشرائع لما فيها من الثواب والعقاب أي أن التكليف أمر حقه أن تعجز عنه السموات والأرض والجبال وقد كلفه الإنسان وهو ظلوم جهول لو عقل. وهذا كقول: ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ ﴾ [الحشر: ٢١] - ثم قال: - ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ﴾ [الحشر: ٢١].

قال القفال: فإذا تقرر في أنه تعالى يضرب الأمثال وورد علينا من الخبر ما لا =

....

= يخرج إلا على ضرب المثل وجب حمله عليه . وقال قوم : إن الآية من المجاز أي إنا إذا قايسنا ثقل الأمانة بقوة السماوات والأرض والجبال رأينا أنها لا تطيقها وأنها لو تكلمت لأبت وأشفقت فعبر عن هذا المعنى بقوله : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ ﴾ الآية . وهذا كما تقول : عرضت الحمل على البعير فأباه وأنت تريد قايست قوته بثقل الحمل فرأيت أنها تقصر عنه . وقيل : ﴿ عَرَضْنَا ﴾ بمعنى عارضنا الأمانة بالسماوات والأرض والجبال فضعفت هذه الأشياء عن الأمانة ورجحت الأمانة بثقلها عليها . وقيل : إن عرض الأمانة على السماوات والأرض والجبال إنما كان من آدم عليه السلام . وذلك أن الله تعالى لما استخلفه على ذريته وسلطه على جميع ما في الأرض من الأنعام والطير والوحش وعهد إليه عهدا أمره فيه ونهاه وحرم وأحل فقبله ولم يزل عاملا به. فلما أن حضرته الوفاة سأل الله أن يعلمه من يستخلف بعده ويقلده من الأمانة ما تقلده فأمره أن يعرض ذلك على السماوات بالشرط الذي أخذ عليه من الثواب إن أطاع ومن العقاب إن عصى فأبين أن يقبلنه شفقا من عذاب الله. ثم أمره أن يعرض ذلك على الأرض والجبال كلها فأبياه . ثم أمره أن يعرض ذلك على ولده فعرضه عليه فقبله بالشرط ولم يهب منه ما تهيبت السماوات والأرض والجبال . ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا ﴾ لنفسه ﴿ جَهُولًا ﴾ بعاقبة ما تقلد لربه . قال الترمذي الحكيم أبو عبدالله محمد بن علي : عجبت من هذا القائل من أين أتى بهذه القصة ! فإن نظرنا إلى الآثار وجدناها بخلاف ما قال وإن نظرنا إلى ظاهره وجدناه بخلاف ما قال وإن نظرنا إلى باطنه وجدناه بعيدا مما قال ! وذلك أنه ردد ذكر الأمانة ولم يذكر ما الأمانة إلا أنه يومئ في مقالته. إلى أنه سلطه على جميع ما في الأرض وعهد الله إليه عهدا فيه أمره ونهيه وحله وحرامه وزعم أنه أمره أن يعرض ذلك على السماوات والأرض والجبال =

= فما تصنع السماوات والأرض والجبال بالحلال والحرام وما التسليط على الأنعام والطير والوحش ! وكيف إذا عرضه على ولده فقبله في أعناق ذريته من بعده. وفي مبتدأ الخبر في التنزيل أنه عرض الأمانة على السماوات والأرض والجبال - حتى ظهر الإباء منهم ثم ذكر أن الإنسان حصلها أي من قبل نفسه لا أنه حمل ذلك فسماه ﴿ ظَلُومًا ﴾ أي لنفسه ﴿ جَهُولًا ﴾ بما فيها .

وأما الآثار التي هي بخلاف ما ذكر فحدثني أبي رحمه الله قال حدثنا الفيض ابن الفضل الكوفي حدثنا السري بن إسماعيل عن عامر الشعبي عن مسروق عن عبد الله ابن مسعود قال : لما خلق الله الأمانة مثلها صخرة ثم وضعها حيث شاء ثم دعا لها السماوات والأرض والجبال ليحملنها وقال لهن : إن هذه ﴿ ظَلُومًا ﴾ ولها ثواب وعليها عقاب قالوا : يا رب لا طاقة لنا بها وأقبل الإنسان من قبل أن يدعي فقال للسماوات والأرض والجبال : ما وقوفكم قالوا : دعانا ربنا أن نحمل هذه فأشفقنا منها ولم نطقها قال : فحركها بيده وقال: والله لو شئت أن أحملها لحملتها فحملها حتى بلغ بها إلى ركبتيه ثم وضعها وقال : والله لو شئت أن أزداد لازددت قالوا: دونك! فحملها حتى بلغ بها حقويه ثم وضعها وقال : والله لو شئت أن أزداد لازددت قالوا : دونك فحملها حتى وضعها على عاتقه فلما أهوى ليضعها قالوا : مكانك ! إن هذه « الأمانة » ولها ثواب وعليها عقاب وأمرنا ربنا أن نحملها فأشفقنا منها وحملتها أنت من غير أن تدعي لها فهي في عنقك وفي أعناق ذريتك إلى يوم القيامة إنك كنت ظلوما جهولا. وذكر أخبارا عن الصحابة والتابعين تقدم أكثرها . ﴿ وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ﴾ أي التزم القيام بحقها وهو في ذلك ظلوم لنفسه . وقال قتادة : للأمانة جهول بقدر ما دخل فيه . وهذا تأويل ابن عباس وابن جبير .

= وقال الحسن : جهول بربه . قال : ومعنى ﴿ يَحۡمِلۡنَهَا ﴾ خان فيها . وقال : الزجاج والآية في الكافر والمنافق والعصاة على قدرهم على هذا التأويل .

وقال ابن عباس وأصحابه والضحاك وغيره : ﴿ ٱلۡإِنسَٰنُۖ ﴾ آدم تحمل الأمانة فما تم له يوم حتى عصى المعصية التي أخرجته من الجنة .

وعن ابن عباس أن الله تعالى قال له : أتحمل هذه الأمانة بما فيها . قال وما فيها قال : إن أحسنت جزيت وإن أسأت عوقبت . قال : أنا أحملها بما فيها بين أذني وعاتقي . فقال الله تعالى له : إني سأعينك ، قد جعلت لبصرك حجابا فأغلقه عما لا يحل لك ، ولفرجك لباسا فلا تكشفه إلا على ما أحللت لك . وقال قوم : ﴿ ٱلۡإِنسَٰنُۖ ﴾ النوع كله . وهذا حسن مع عموم الأمانة كما ذكرناه أولا .

وقال السدي : الإنسان قابيل . فالله أعلم . وجاء في الدر المنثور في التفسير بالمأثورللإمام جلال الدين السيوطي : أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في كتاب الأضداد عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ إِنَّا عَرَضۡنَا ٱلۡأَمَانَةَ ﴾ الآية . قال : الأمانة الفرائض عرضها الله على السموات والأرض والجبال إن أدوها أثابهم وإن ضيعوها عذبهم فكرهوا ذلك واشفقوا من غير معصية ولكن تعظيما لدين الله أن لا يقوموا بها نم عرضها على آدم فقبلها بما فيها . وهو قوله ﴿ وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ﴾ يعني غرا بأمر الله .

وأخرج ابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي العالية رضي الله عنه في قوله : ﴿ إِنَّا عَرَضۡنَا ٱلۡأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ قال : الأمانة : ما أمروا به ونهوا عنه .

وفي قوله ﴿ وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ ﴾ قال : آدم . =

= وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم قال : ان اللّٰه عرض الأمانة على السماء الدنيا فأبت ثم التي تليها حتى فرغ منها ثم الأرض ثم الجبال ثم عرضها على آدم عليه السلام فقال : نعم . بين أذني وعاتقي قال اللّٰه تعالى : « فثلاث آمرك بهن فإنهن لك عون . لأني جعلت لك بصرا وجعلت لك شفرتين ففضهما عن كل شيء نهيتك عنه وجعلت لك لسانا بين لحيين فكفه عن كل شيء نهيتك عنه وجعلت لك فرجا وواريته فلا تكشفه إلى ما حرمت عليك » .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري عن ابن جريج رضي اللّٰه عنه في الاية قال : بلغني أن اللّٰه تعالى لما خلق السماوات والأرض والجبال قال : « إني فارض فريضة وخالق جنة ونارا وثوابا لمن أطاعني وعقابا لمن عصاني فقالت السماء : خلقتني فسخرت في الشمس والقمر والنجوم والسحاب والريح والغيوب فأنا مسخرة على ما خلقتني لا أتحمل فريضة ولا أبغي ثوابا ولا عقابا ، وقالت الأرض خلقتني وسخرتني : فجرت فيَّ الأنهار فأخرجت مني الثمار وخلقتني لما شئت فإنا مسخرة على ما خلقتني لا أتحمل فريضة ولا أبغي ثوابا ولا عقابا ، وقالت الجبال : خلقتني رواسي الأرض فأنا على ما خلقتني لا أتحمل فريضة ولا أبغي ثوابا ولا عقابا فلما خلق اللّٰه آدم عرض عليه فحمله ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا ﴾ ظلمه نفسه في خطيئته ﴿ جَهُولًا ﴾ بعاقبة ما تحمل » .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد رضي اللّٰه عنه في الآية قال : لما خلق اللّٰه السماوات والأرض والجبال عرض الأمانة عليهن فلم يقبلوها فلما خلق آدم عليه السلام عرضها عليه قال : يا رب وما هي قال : هي إن أحسنت أجرتك وإن أسأت عذبتك قال : فقد تحملت يا رب قال : فما كان بين أن أتحملها =

....

= إلى أن أخرج إلا قدر ما بين الظهر والعصر. وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في كتاب الاضداد والحاكم وصححه عن ابن عباس رضي اللّه عنهما في قوله : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ ﴾ قال : عرضت على آدم عليه السلام فقيل . خذها بما فيها فإن أطعت غفرت لك وإن عصيت عذبتك قال : قبلتها بما فيها ، فما كان إلا قدر ما بين الظهر إلى الليل من ذلك اليوم حتى أصاب الذنب .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن أشوع في الآية قال عرض عليهن العمل وجعل لهن الثواب فضججن إلى اللّه ثلاثة أيام ولياليهن فقلن : ربنا لا طاقة لنا بالعمل ولا نريد الثواب .

وأخرج أبو عبيد وابن المنذر عن الأزواعي : أن عمر بن عبد العزيز رضي اللّه عنه عرض العمل على محمد بن كعب فأبى فقال له عمر رضي اللّه عنه: أتعصي فقال : يا أمير المؤمنين أخبرني عن اللّه تعالى حين عرض ﴿ ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ ﴾ هل كان ذلك منها معصية قال : لا . فتركه .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : ان اللّه قال لآدم عليه السلام « إني عرضت الأمانة على السماوات والأرض والجبال فلم تطقها فهل أنت حاملها بما فيها قال : أي رب وما فيها قال : إن حملتها أجرت وإن ضيعتها عذبت قال : قد حملتها بما فيها قال : فما عبر في الجنة إلا قدر ما بين الأولى والعصر حتى أخرجه إبليس من الجنة » قيل للضحاك : وما الأمانة قال : هي الفرائض وحق على كل مؤمن أن لا يغش مؤمنا ولا معاهدا في شيء قليل ولا كثير فمن فعل فقد خان أمانته ومن انتقص من الفرائض شيئا فقد خان أمانته . =

= وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة رضي الله عنه ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ ﴾ قال : يعني به الدين والفرائض والحدود ﴿ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾ قيل لهن : إن تحملنها وتؤدين حقها . فقلنا : لا نطيق ذلك ﴿ وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ﴾ قيل له : أتحملها قال : نعم . قيل : أتؤدي حقها فقال : أطيق ذلك قال الله ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ أي ظلوما بها جهولا عن حقها ﴿ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ﴾ [الأحزاب : ٧٣] قال : هذا اللذان خاناها ﴿ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ قال : هذا اللذان أدياها ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير رضي الله عنه ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ ﴾ قال : الفرائض .

وأخرج الفريابي عن الضحاك رضي الله عنه في قوله ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ ﴾ قال : الدين .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن زيد بن أسلم رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأمانة ثلاث : الصلاة والصيام والغسل من الجنابة » .

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها .

وأخرج ابن أبي الدنيا في الورع والحكيم الترمذي عن عبد الله بن عمرو قال : أول ما خلق الله من الانسان فرجه ثم قال : هذه أمانتي عندك فلا تضيعها إلا في حقها . فالفرج أمانة والسمع أمانة والبصر أمانة . =

= وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمرو رضي الله عنه قال : من تضييع الأمانة : النظر في الحجرات والدور .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إلا ومن الأمانة إلا ومن الخيانة ان يحدث الرجل أخاه بالحديث فيقول : اكتم عني . فيفشيه » .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر سرها » .

وأخرج الطبراني وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي وحسنه وأبو يعلى والبيهقي والضياء عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة » .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن رضي الله عنه في قوله ﴿ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ ... ﴾ قال : هما اللذان ظلماها واللذان خاناها : المنافق والمشرك .

وأخرج ابن جرير بسند ضعيف عن الحكم بن عمير وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الأمانة والوفاء نزلا على ابن آدم مع الأنبياء فارسلوا به فمنهم رسول الله ومنهم نبي ومنهم نبي رسول الله ونزل القرآن وهو كلام الله ونزلت العربية والعجمية فعلموا أمر القرآن وعلموا أمر السنن بألسنتهم ولن يدع الله شئيا من أمره مما يأتون ومما يجتنبون وهي الحجج عليهم إلا بينت لهم فليس أهل لسان إلا وهم يعرفون الحسن من القبيح ثم الأمانة أول شيء يرفع ويبقى أثرها في جذور قلوب الناس ثم يرفع الوفاء والعهد والذم وتبقى الكتب لعالم يعلمها و ـاهل =

خلق يقول يا رب إني أحبك ولذلك آمنت بك .. دون أن يكون هناك قهر بل حب .. يا رب إني أحب طاعتك ولذلك أطيعك .. لا عن قهر ولكن عن حب .. سأفعل يا رب ما أمرتنى به وابتعد عما نهيتنى عنه .. وإن كنتُ قادرًا يا رب على أن أفعل المعصية .. يزينها لى هوى نفسى .. ويزينها لى شياطين الإنس والجن .. ولكن يا رب حبك فى قلبى أكبر من حب الدنيا كلها .. وكل ما تريده مني يا إله الكون أن أفعله .. سأفعله ، لأنى أحبك يا الله .. وأحب رضاك .

هذا هو معنى الاختيار فى الكون .. الله سبحانه وتعالى لا يريد قوالب تخضع .. ولكنه يريد قلوبًا تخشع .. ولذلك فهو يريد أن يأتيه الإنسان بقلب طائع عن حب .. والإيمان هو اختبار لحب الله فى القلب .. فإذا كان حب الله فى قلبك عظيمًا .. كان إيمانك بمنهجه أعظم .. وإذا كان حبك لله ضعيفًا .. ابتعدت عن منهجه (١) بمقدار هذا الضعف .

= يعرفها وينكرها ولا يحملها حتى وصل الي والى أمتي فلا يهلك على الله إلا هالك ولا يغفله إلا تارك والحذر أيها الناس واياكم والوسواس الخناس فانما يبلوكم أيكم أحسن عملا » والله أعلم .

(١) روي البخاري [١٦] ومسلم [٦٧/٤٣] عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار » .

قال الحافظ فى الفتح : وفي قوله « حلاوة الإيمان » استعارة تخييلية شبه رغبة المؤمن في الإيمان بشيء حلو وأثبت له لازم ذلك الشيء وأضافه إليه وفيه =

....

= تلميح إلى قصة المريض والصحيح لأن المريض الصفراوي يجد طعم العسل مرا والصحيح يذوق حلاوته على ما هي عليه وكلما نقصت الصحة شيئا ما نقص ذوقه بقدر ذلك فكانت هذه الاستعارة من أوضح ما يقوي استدلال المصنف على الزيادة والنقص . قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : إنما عبر بالحلاوة لأن الله شبه الإيمان بالشجرة في قوله تعالى : ﴿ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ﴾ [إبراهيم : ٢٤] فالكلمة هي كلمة الإخلاص والشجرة أصل الإيمان وأغصانها اتباع الأمر واجتناب النهي وورقها ما يهتم به المؤمن من الخير وثمرها عمل الطاعات وحلاوة الثمر جني الثمرة وغاية كماله تناهي نضج الثمرة وبه تظهر حلاوتها . قوله : « أحب إليه » منصوب لأنه خبر يكون قال البيضاوي : المراد بالحب هنا الحب العقلي الذي هو إيثار ما يقتضي العقل السليم رجحانه وإن كان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل إليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله فإذا تأمل المرء أن الشارع لا يأمر ولا ينهي إلا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص آجل والعقل يقتضي رجحان جانب ذلك [١/ ٦١] تمرن على الائتمار بأمره بحيث يصير هواه تبعا له ويلتذ بذلك التذاذا عقليا إذ الالتذاذ العقلي إدراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك . عبر الشارع عن هذه الحالة بالحلاوة لأنها أظهر اللذائذ المحسوسة . قال : وإنما جعل هذه الأمور الثلاثة عنوانا لكمال الإيمان لأن المرء إذا تأمل أن المنعم بالذات هو الله تعالى وأن لا مانح ولا مانع في الحقيقة سواه وأن ما عداه وسائط وأن الرسول هو الذي يبين له مراد ربه اقتضى ذلك أن يتوجه بكليته نحوه : فلا يحب إلا ما يحب ولا يحب من يحب إلا من أجله . وأن يتيقن أن جملة ما وعد وأوعد حق يقينا . ويخيل إليه الموعود كالواقع فيحسب أن مجالس الذكر رياض الجنة وأن العود إلى الكفر إلقاء في النار . =

= انتهى ملخصا . وشاهد الحديث من القرآن قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ ﴾ - إلى أن قال - ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ ثم هدد على ذلك وتوعد بقوله : ﴿ فَتَرَبَّصُوا۟ ﴾ . « فائدة » : فيه إشارة إلى التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل فالأول من الأول والأخير من الثاني . وقال غيره : محبة اللّٰه على قسمين فرض وندب : فالفرض : المحبة التي تبعث على امتثال أوامره والانتهاء عن معاصيه والرضا بما يقدره فمن وقع في معصية من فعل محرم أو ترك واجب فلتقصيره في محبة اللّٰه حيث قدم هوى نفسه . والتقصير تارة يكون مع الاسترسال في المباحات والاستكثار منها فيورث الغفلة المقتضية للتوسع في الرجاء فيقدم على المعصية أو تستمر الغفلة فيقع. وهذا الثاني يسرع إلى الإقلاع مع الندم . إلى الثاني يشير حديث : « لا يزني الزاني وهو مؤمن ». والندب : أن يواظب على النوافل ويتجنب الوقوع في الشبهات والمتصف عموما بذلك نادر . قال : وكذلك محبة الرسول على قسمين كما تقدم ويزاد أن لا يتلقى شيئا من المأمورات والمنهيات إلا من مشكاته ولا يسلك إلا طريقته ويرضى بما شرعه حتى لا يجد في نفسه حرجا مما قضاه ويتخلق بأخلاقه في الجود والإيثار والحلم والتواضع وغيرها فمن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الإيمان وتتفاوت مراتب المؤمنين بحسب ذلك .

وقال الشيخ محيي الدين : هذا حديث عظيم أصل من أصول الدين . ومعنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين وإيثار ذلك على أعراض الدنيا ومحبة العبد لله تحصل بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك الرسول . إنما قال : « مما سواهما » ولم يقل : « ممن » ليعم من يعقل ومن لا يعقل . قال : وفيه دليل على أنه لا بأس بهذه التثنية . =

....

= وأما قوله للذي خطب فقال : ومن يعصهما « بئس الخطيب أنت » فليس من هذا لأن المراد في الخطب الإيضاح وأما هنا فالمراد الإيجاز في اللفظ ليحفظ ويدل عليه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حيث قاله في موضع آخر قال : « ومن يعصهما فلا يضر إلا نفسه » .
واعترض بأن هذا الحديث إنما ورد أيضا في حديث خطبة النكاح . وأجيب : بأن المقصود في خطبة النكاح أيضا الإيجاز فلا نقض . وثم أجوبة أخرى منها : دعوى الترجيح فيكون حيز المنع أولى لأنه عام . والآخر يحتمل الخصوصية ولأنه ناقل والآخر مبني على الأصل ولأنه قول والآخر فعل . ورد بأن احتمال التخصيص في القول أيضا حاصل بكل قول ليس فيه صيغة عموم أصلا ومنها دعوى أنه من الخصائص فيمتنع من غير النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا يمتنع منه لأن غيره إذا جمع أوهم إطلاقه التسوية بخلافه هو فإن منصبه لا يتطرق إليه إيهام ذلك . وإلى هذا مال ابن عبد السلام . ومنها دعوى التفرقة بوجه آخر وهو أن كلامه - صلى الله عليه وسلم - هنا جملة واحدة فلا يحسن إقامة الظاهر فيها مقام المضمر وكلام الذي خطب جملتان لا يكره إقامة الظاهر فيهما مقام المضمر . وتعقب هذا بأنه لا يلزم من كونه لا يكره إقامة الظاهر فيهما مقام المضمر أن يكره إقامة المضمر فيها مقام الظاهر فما وجه الرد على الخطيب مع أنه هو - صلى الله عليه وسلم - جمع كما تقدم ويجاب : بأن قصة الخطيب - كما قلنا - ليس فيها صيغة عموم بل هي واقعة عين فيحتمل أن يكون في ذلك المجلس من يخشى عليه توهم التسوية.
ومن محاسن الأجوبة في الجمع بين حديث الباب وقصة الخطيب أن تثنية الضمير هنا للإيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة منهما فإنها وحدها لاغية إذا لم ترتبط بالأخرى . فمن يدعي حب الله مثلا =

= ولا يحب رسوله لا ينفعه ذلك ويشير إليه قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١] فأوقع متابعته مكتنفة بين قطري محبة العباد ومحبة الله تعالى للعباد . وأما أمر الخطيب بالإفراد فلأن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية إذ العطف في تقدير التكرير والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم ويشير إليه قوله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء : ٥٩] فأعاد « أطيعوا » في الرسول ولم يعده في أولي الأمر لأنهم لا استقلال لهم في الطاعة كاستقلال الرسول . انتهى ملخصا من كلام البيضاوي والطيبي . ومنها أجوبة أخرى فيها تكلم : منها أن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه ومنها أن له أن يجمع بخلاف غيره . قوله : « وأن يحب المرء » قال يحيى بن معاذ : حقيقة الحب في الله أن لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء . قوله : « وأن يكره أن يعود في الكفر » . زاد أبو نعيم في المستخرج من طريق الحسن بن سفيان عن محمد بن المثنى شيخ المصنف : « بعد إذ أنقذه الله منه » وكذا هو في طريق أخرى للمصنف والإنقاذ أعم من أن يكون بالعصمة منه ابتداء بأن يولد على الإسلام ويستمر أو بالإخراج من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان كما وقع لكثير من الصحابة. وعلى الأول فيحمل قوله : « يعود » على معنى الصيرورة بخلاف الثاني فإن العود فيه على ظاهره . فإن قيل : فلم عدى العود بفي ولم يعده بإلى فالجواب : أنه ضمنه معنى الاستقرار وكأنه قال : يستقر فيه .
ومثله قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ ﴾ [الأعراف : ٨٩] . « تنبيه » : هذا الإسناد كله بصريون . وأخرجه المصنف بعد ثلاثة أبواب من طريق شعبة عن قتادة عن أنس واستدل به على فضل من أكره على الكفر فترك البتة إلى أن قتل وأخرجه من هذا الوجه في الأدب في فضل الحب في الله ولفظه =

....

○○○

= في هذه الرواية : « وحتى أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله منه » .

وهي أبلغ من لفظ حديث الباب لأنه سوى فيه بين الأمرين وهنا جعل الوقوع في نار الدنيا أولى من الكفر الذي أنقذه الله بالخروج منه في نار الأخرى وكذا رواه مسلم من هذا الوجه وصرح النسائي في روايته والإسماعيلي بسماع قتادة له من أنس والله الموفق .

وأخرجه النسائي من طريق طلق بن حبيب عن أنس وزاد في الخصلة الثانية ذكر البغض في الله ولفظه : « وأن يحب في الله ويبغض في الله » وقد تقدم للمصنف في ترجمته : « والحب في الله والبغض في الله من الإيمان » وكأنه أشار بذلك إلى هذه الرواية .

لماذا نحاسب يوم القيامة ؟

السؤال :

كيف يمكن فهم قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [فاطر : ٨] **والحساب يوم القيامة ؟**

الجواب : يقول اللّه تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [القصص : ٤٨] .

ويقول سبحانه : ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل : ٩٣] .

فطالما الهداية من اللّه والإضلال كذلك فلماذا نحاسب يوم القيامة ؟

نقول : إن اللّه سبحانه وتعالى يحكم فى ملكه ما يشاء .. ولا يوجد فى كون اللّه شىء يخرج .. أ. يستطيع أن يخرج عن مشيئته سبحانه .. تلك هى الحقيقة التى نبدأ بها .. ومع هذه الحقيقة فإن الناس هم الذين يلقون بأنفسهم إلى التهلكة .. وخلق اللّه هم الذين يفعلون ما يجعلهم يستحقون عذاب اللّه .. أو يستحقون رحمته .. كما يقول اللّه جل جلاله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (١) [يونس : ٤٤] .

---

(١) في مختصر تفسير ابن كثير : يقول اللّه تعالى : ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ ﴾ أيها الناس ﴿ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ أي : لوفق بينكم ولما جعل اختلافاً ولا تباغضا ولا شحناء ﴿ وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ ثم يسألكم يوم القيامة عن جميع أعمالكم فيجازيكم عليها على الفتيل والنقير والقطمير . لا انقطاع ولا نفاذ له فإنه دائم لا يحول ولا يزول ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ قسم من الرب تعالى مؤكد باللام =

= أنه يجازي الصابرين بأحسن أعمالهم أي : ويتجاوز عن سيئها . وفي الفصل الثالث من كتاب قواعد العقائد في لوامع الأدلة للعقيدة للإمام الغزالي : الركن الثالث : العلم بأفعال الله تعالي قال : إن فعل العبد وإن كان كسباً للعبد فلا يخرج عن كونه مراداً لله سبحانه . فلا يجري في الملك والملكوت طرفة عين ولا لفتة خاطر ولا فلتة ناظر إلا بقضاء الله وقدرته وبإرادته ومشيئته . ومنه الشر والخير والنفع والضر والإسلام والكفر والعرفان والنكر والفوز والخسران والغواية والرشد والطاعة والعصيان والشرك والإيمان لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٢٣] ويدل عليه من النقل قول الأمة قاطبة « ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن » وقول الله عز وجل ﴿ أَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۗ ﴾ [الرعد : ٣١] .

وقوله تعالى ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَأٓتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا ﴾ [السجدة : ١٣] ويدل عليه من جهة العقل أن المعاصي والجرائم إن كان الله يكرهها ولا يريدها وإنما هي جارية على وفق إرادة العدو إبليس لعنه الله مع أنه عدو لله سبحانه والجاري على وفق إرادة العدو أكثر من الجاري على وفق إرادته تعالى فليت شعري كيف يستجيز المسلم أن يرد ملك الجبار ذي الجلال والإكرام إلى رتبة لو ردت إليها رياسة زعيم ضيعة لاستنكف منها إذ لو كان ما يستمر لعدو الزعيم في القرية أكثر مما يستقيم له لاستنكف من زعامته وتبرأ عن ولايته . والمعصية هي الغالبة على الخلق وكل ذلك جار عند المبتدعة على خلاف إرادة الحق تعالى ، وهذا غاية الضعف والعجز تعالى رب الأرباب عن قول الظالمين علوا كبيرا . ثم مهما ظهر أن أفعال العباد مخلوقة لله صح أنها مرادة له فإن قيل : فكيف ينهى عما يريد ويأمر بما لا يريد قلنا: الأمر غير الإرادة . =

وبداية .. فإن اللّه تبارك وتعالى .. خلق كل خلقه على أساس الاختيار .. ولكن هناك خلق اختاروا مرة واحدة .. فاختاروا أن يكونوا مقهورين .. وهناك خلق آخر اختاروا أن يعطوا الاختيار المتعدد .. بحيث أصبح لكل منهم اختيار طوال فترة حياته الدنيوية .. هناك الملائكة ، وهؤلاء ستر اللّه عنا كيف خلقوا .. وهم كما قال اللّه سبحانه وتعالى : ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء : ٢٠] .

وكذلك هم : ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (١) [التحريم : ٦] .

هؤلاء الملائكة هم الذين يوكل اللّه سبحانه وتعالى إليهم ما يشاء فى كونه .. فكل شىء فى الكون موكَّلٌ به ملك حسبما يشاء اللّه جل جلاله .. منهم حملة العرش والملائكة المقربون إلى الحق سبحانه وتعالى .. والعالون ،

= ولذلك إذا ضرب السيد عبده فعاتبه السلطان عليه فاعتذر بتمرد عبده عليه فكذبه السلطان - فأراد إظهار حجته بأن يأمر العبد بفعل ويخالفه بين يديه - فقال له : أسرج هذه الدابة بمشهد من السلطان فهو يأمره بما لا يريد امتثاله ولو لم يكن آمرا لما كان عذره عند السلطان ممهدا ولو كان مريدا لامتثاله لكان مريدا لهلاك نفسه وهو محال .

(١) قال القرطبي قوله سبحانه وتعالى : ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم : ٦] أي : لا يخالفونه في أمره من زيادة أو نقصان . ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ أي : في وقته فلا يؤخرونه ولا يقدمونه . وقيل : أي لذتهم في امتثال أمر اللّه كما أن سرور أهل الجنة في الكون في الجنة ذكره بعض المعتزلة . وعندهم أنه يستحيل التكيف غدا . ولا يخفى معتقد أهل الحق في أن اللّه يكلف العبد اليوم وغدا ولا يذكر التكليف في حق الملائكة . ولله أن يفعل ما يشاء .

وملائكة الموت ، والملائكة المكلفون بالإنسان كالحفظة الكرام .. الذين يكتبون ما يفعله البشر من أعمال وغيرهم وغيرهم .

ومن الأجناس التى اختارت القهر .. فهى مقهورة على اختيار منها .. كل أجناس الكون ما عدا الإنس والجن .

فإذا قرأنا قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (1) [الأحزاب : ٧٢] .

(١) قال الأستاذ سيد قطب في الظلال : إن السماوات والأرض والجبال - التي اختارها القرآن ليحدث عنها - هذه الخلائق الضخمة الهائلة التي يعيش الإنسان فيها أو حيالها فيبدو شيئا صغيرا ضئيلا . هذه الخلائق تعرف بارئها بلا محاولة وتهتدي إلى ناموسه الذي يحكمها بخلقتها وتكوينها ونظامها وتطيع ناموس الخالق طاعة مباشرة بلا تدبر ولا واسطة . وتجري وفق هذا الناموس دائبة لا تني ولا تتخلف دورتها جزءًا من ثانية وتؤدي وظيفتها بحكم خلقتها وطبيعتها غير شاعرة ولا مختارة . هذه الشمس تدور في فلكها دورتها المنتظمة التي لا تختل أبدا . وترسل بأشعتها فتؤدي وظيفتها التي قدرها الله لها و تجذب توابعها بلا إرادة منها فتؤدي دورها الكوني أداء كاملا . وهذه الأرض تدور دورتها وتخرج زرعها وتقوت أبناءها وتواري موتاها وتتفجر ينابيعها . وفق سنة الله بلا إرادة منها وهذا القمر وهذه النجوم والكواكب وهذه الرياح والسحب وهذا الهواء وهذا الماء وهذه الجبال وهذه الوهاد .. كلها .. كلها .. تمضي لشأنها بإذن ربها وتعرف بارئها وتخضع لمشيئته بلا جهد منها ولا كد ولا محاولة .. لقد أشفقت من أمانة التبعة . أمانة الإرادة . أمانة المعرفة الذاتية . أمانة المحاولة الخاصة وحملها الإنسان الإنسان الذي =

= يعرف الله بإدراكه وشعوره . ويهتدي إلى ناموسه بتدبره وبصره . ويعمل وفق هذا الناموس بمحاولته وجهده . ويطيع الله بإرادته وحمله لنفسه ومقاومة انحرافاته ونزغاته ومجاهدة ميوله وشهواته .. وهو في كل خطوة من هذ الخطوات مريد . مدرك . يختار طريقه وهو عارف إلى أين يؤدي به هذا الطريق إنها أمانة ضخمة حملها هذا المخلوق الصغير الحجم القليل القوة الضعيف الحول المحدود العمر الذي تناوشه الشهوات والنزعات والميول والأطماع وإنها لمخاطرة أن يأخذ علي عاتقه هذه التبعة الثقيلة .

ومن ثم : ﴿ كَانَ ظَلُومًا ﴾ لنفسه ﴿ جَهُولًا ﴾ لطاقته .

هذا بالقياس إلى ضخامة ما زج بنفسه لحمله . فأما حين ينهض بالتبعة . حين يصل إلى المعرفة الواصلة إلى بارئه والاهتداء المباشر لناموسه و الطاعة الكاملة لإرادة ربه . المعرفة والاهتداء والطاعة التي تصل في طبيعتها وفي آثارها إلى مثل ما وصلت إليه من سهولة ويسر وكمال في السماوات والأرض والجبال .. الخلائق التي تعرف مباشرة وتهتدي مباشرة وتطيع مباشرة ولا تحول بينها وبين بارئها وناموسه وإرادته الحوائل . ولا تقعد بها المثبطات عن الانقياد والطاعة والأداء .. حين يصل الإنسان إلى هذه الدرجة وهو واع مدرك مريد . فإنه يصل حقا إلى مقام كريم ومكان بين خلق الله فريد . إنها الإرادة والإدراك والمحاولة وحمل التبعة .. هي هي ميزة هذا الإنسان على كثير من خلق الله . وهي هي مناط التكريم الذي أعلنه الله في الملأ الأعلى وهو يسجد الملائكة لآدم . وأعلنه في قرآنه الباقي وهو يقول : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ ﴾ [الإسراء : ٧٠] .. فليعرف الإنسان مناط تكريمه عند الله . ولينهض بالأمانة التي اختارها و التي عرضت على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها .. !

ذلك كان ﴿ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٧٣] .

نعرف أن السماوات والأرض والجبال وغيرها من المخلوقات عُرضت عليها الأمانة أو حرية الاختيار .. أى عُرض عليها أن تكون مختارة قادرة على الطاعة .. وقادرة على المعصية .. ولكن أجناس الكون ما عدا الإنس والجن رفضت الاختيار .. وقالت يا رب لا نقدر على أنفسنا .. ولا نقدر على حمل الأمانة فاجعلنا يا رب مقهورين .. ولولا أن اللّٰه سبحانه وتعالى أخبرنا بهذا فى كتابه العزيز .. لما عرفنا أن الأمانة عُرضت على السماوات والأرض والجبال وغيرها .. وأنهم اختاروا أن يكونوا مقهورين .. ورفضوا حمل الأمانة التى حملها الإنسان .

ولكن ما هى الأمانة ؟ .. الأمانة هى أن يأتمنك إنسان على شىء يودعه عندك وترده له عندما يطلبه .. بشرط ألا يكون هناك شىء مكتوب .. أو شهادة من الناس على أنه قد أودع عندك هذا الشىء .

إذن .. فباختيار الإنسان حمل الأمانة .. ولكن هل حملها رغماً عن اللّٰه سبحانه وتعالى ؟ هل الإنسان هو الذى أعطى لنفسه حرية الاختيار أن يفعل أو لا يفعل .. أم أن الذى أعطاه هذه الحرية هو الحق سبحانه وتعالى ؟ .. طبعًا الإنسان لم يعط لنفسه شيئًا .. ولكن اللّٰه سبحانه وتعالى شاءت قدرته أن

= فاختصاص الإنسان بحمل الأمانة وأخذه على عاتقه أن يعرف بنفسه ويهتدي بنفسه ويعمل بنفسه ويصل بنفسه .. هذا كان ليحتمل عاقبة اختياره وليكون جزاؤه من عمله . وليحق العذاب على المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات . وليمد اللّٰه يد العون للمؤمنين والمؤمنات فيتوب عليهم مما يقعون فيه تحت ضغط ما ركب فيهم من نقص وضعف وما يقف في طريقهم من حواجز وموانع وما يشدهم من جواذب وأثقال .. فذلك فضل اللّٰه وعونه . وهو أقرب إلى المغفرة والرحمة بعباده : ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ .

يعطى الإنسان الاختيار فخلق مختارًا .. ولو أن الله جل جلاله شاء أن يخلق الإنسان مقهورًا لحدث ذلك .. ولذلك يلفتنا الحق سبحانه وتعالى إلى تلك الحقيقة فى قوله جل جلاله : ﴿ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَـٰقُهُمْ لَهَا خَـٰضِعِينَ ﴾ (1) [الشعراء : ٤] .

وقوله جل جلاله : ﴿ أَفَلَمْ يَاْيْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۗ ﴾ [الرعد : ٣١] .

---

(١) قال الأستاذ سيد قطب : ﴿ فَظَلَّتْ أَعْنَـٰقُهُمْ لَهَا خَـٰضِعِينَ ﴾ ملوية محنية حتي لكأن هذه هيئة لهم لا تفارقهم فهم عليها مقيمون . ولكنه - سبحانه - لم يشأ أن يجعل مع هذه الرسالة الأخيرة آية قاهرة . لقد جعل آيتها القرآن . منهاج حياة كاملة . معجزا في كل ناحية : معجزا في بنائه التعبيري وتنسيقه الفني باستقامته على خصائص واحدة في مستوى واحد لا يختلف ولا يتفاوت ولا تتخلف خصائصه كما هي الحال في أعمال البشر . إذ يبدو الارتفاع والانخفاض والقوة والضعف في عمل الفرد الواحد المتغير الحالات . بينما تستقيم خصائص هذا القرآن التعبيرية على نسق واحد ومستوى واحد ثابت لا يتخلف يدل على مصدره الذي لا تختلف عليه الأحوال . معجزا في بنائه الفكري وتناسق أجزائه وتكاملها فلا فلتة فيه ولا مصادفة . كل توجيهاته وتشريعاته تلتقي وتتناسق وتتكامل وتحيط بالحياة البشرية وتستوعبها وتلبيها وتدفعها دون أن تتعارض جزئية واحدة من ذلك المنهاج الشامل الضخم مع جزئية أخرى ودون أن تصطدم واحدة منها بالفطرة الإنسانية أو تقصر عن تلبيتها .. وكلها مشدودة إلى محور واحد وإلى عروة واحدة في اتساق لا يمكن أن تفطن إليه خبرة الإنسان المحدودة . ولا بد أن تكون هناك خبرة مطلقة غير مقيدة بقيود الزمان والمكان . هي التي أحاطت به هذه الإحاطة ونظمته هذا التنظيم . معجزا في يسر مداخله إلى القلوب والنفوس ولمس مفاتيحها وفتح =

إذن .. فإن أحدًا فى الكون لم يأخذ شيئًا إلا بمشيئة اللَّه .. الأجناس التى اختارت القهر أخذت القهر بمشيئة اللَّه سبحانه وتعالى .. والأجناس المختارة أخذت الاختيار بمشيئة الحق جل جلاله .. فكل ما فى الكون خاضع لمشيئة خالقه .. المقهور على الطاعة أخذها بمشيئة اللَّه تبارك وتعالى .

○○○

= مغاليقها واستجاشة مواضع التأثر والاستجابة فيها وعلاجه لعقدها ومشكلاتها في بساطة ويسر عجيبين وفي تربيتها وتصريفها وفق منهجه بأيسر اللمسات دون تعقيد ولا التواء ولا معاظلة . لقد شاء اللَّه أن يجعل هذا القرآن هو معجزة هذه الرسالة – ولم يشأ أن ينزل آية قاهرة مادية تلوي الأعناق وتخضعها وتضطرها إلى التسليم – ذلك أن هذه الرسالة الأخيرة رسالة مفتوحة للأمم كلها وللأجيال كلها . وليست رسالة مغلقة على أهل زمان أو أهل مكان . فناسب أن تكون معجزتها مفتوحة كذلك للبعيد والقريب . لكل أمة ولكل جيل . والخوارق القاهرة لا تلوي إلا أعناق من يشاهدونها ثم تبقى بعد ذلك قصة تروى لا واقعا يشهد .. فأما القرآن فها هو ذا بعد أكثر من أربعة عشر قرنا كتاب مفتوح ومنهج مرسوم يستمد منه أهل هذا الزمان ما يقوم حياتهم – لو هدوا إلي اتخاذه إمامهم – ويلبي حاجاتهم كاملة ويقودهم بعدها إلى عالم أفضل وأفق أعلى ومصير أمثل . وسيجد فيه من بعدنا كثيرا مما لم نجده نحن ذلك ، إنه يعطي كل طالب بقدر حاجته ويبقى رصيده لا ينفد بل يتجدد ولكن لم يكونوا يفطنون إلى هذه الحكمة الكبرى . فكانوا يعرضون عما يتنزل عليهم من هذا القرآن العظيم حينا بعد حين .

الإنفاق وطيبات الرزق

السؤال : كيف يكون الإنفاق من طيبات ما كسبنا ؟

الجواب : يقول الحق سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ [البقرة . ٢٦٧] .

إن هذه الآية تعطى صورًا تحدث فى المجتمع البشرى . وكانت هذه الصور تحدث فى مجتمع المدينة بعد أن أسس فيها رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم دولة الإسلام . فبعض من الناس كانوا يحضرون العِذق من النخل ويعلقه فى المسجد من أجل أن يأكل منه من يريد ، والعِذق هو فرع قوى من النخل يضم الكثير من الفروع الصغيرة المعلقة عليها ثمار البلح. وكان بعضهم يأتى بعِذق غير ناضج أو بالحَشَف وهو أردأ التمر ، فأراد اللّٰه أن يجنبهم هذا الموقف ، حتى لا يجعلوا للّٰه ما يكرهون ، فأنزل هذا القول الحكيم : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ (١) .

---

(١) قال القرطبي قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ ﴾ هذا خطاب لجميع أمة محمد صلى اللّٰه عليه وسلم . واختلف العلماء في المعنى المراد بالإنفاق هنا فقال علي بن أبي طالب وعبيدة السلماني وابن سيرين : هي الزكاة المفروضة نهى الناس عن إنفاق الرديء فيها بدل الجيد. قال ابن عطية : والظاهر من قول البراء بن عازب والحسن وقتادة أن الآية في التطوع ندبوا إلى ألا يتطوعوا إلا بمختار جيد . والآية تعم الوجهين لكن صاحب الزكاة تعلق بأنها مأمور بها والأمر على الوجوب وبأنه نهى عن الرديء وذلك مخصوص بالفرض وأما التطوع فكما للمرء أن يتطوع بالقليل فكذلك له أن يتطوع بنازل في القدر =

= ودرهم خير من تمرة . تمسك أصحاب الندب بأن لفظة افْعَلْ صالح للندب صلاحيته للفرض والرديء منهي عنه في النقل كما هو منهي عنه في الفرض والله أحق من اختير له .

وروى البراء أن رجلا علق قِنْوَ حَشَف فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « بئسما علق » فنزلت الآية خرجه الترمذي .

والأمر على هذا القول على الندب ندبوا إلى ألا يتطوعوا إلا بجيد مختار . وجمهور المتأولين قالوا : معنى ﴿ مِن طَيِّبَٰتِ ﴾ من جيد ومختار ﴿ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ .

وقال ابن زيد : من حلال : ﴿ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ .

وفي مختصر تفسير ابن كثير : يأمر تعالى عباده المؤمنين بالإنفاق والمراد به الصدقة ههنا من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها يعني التجارة بتيسيره إياها لهم وقال علي والسدي : ﴿ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ يعني الذهب والفضة ومن الثمار والزروع التي أنبتها لهم من الأرض قال ابن عباس: أمرهم بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه ونهاهم عن التصدق برذالة المال ودنيئه وهو خبيثه فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ولهذا قال : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ ﴾ أي تقصدوا الخبيث ﴿ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ ﴾ : أي لو أعطيتموه ما أخذتموه إلا أن تتغاضوا فيه فالله أغنى منكم فلا تجعلوا لله ما تكرهون وقيل معناه : لا تعدلوا عن المال الحلال وتقصدوا إلى الحرام فتجعلوا نفقتكم منه .

وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وإن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين إلا لمن أحب فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه =

= والذي نفسي بيده لا يُسْلم عبد حتى يسلم قلبُه ولسانه ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه – قالوا : وما بوائقه يا نبي اللّه قال : غشه وظلمه – ود يكسب عبد مالاً من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار ، إن اللّه لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن إن الخبيث لا يمحو الخبيث » « رواه الإمام أحمد عن عبد اللّه ابن مسعود مرفوعاً » .

قال ابن كثير : والصحيح القول الأول .

قال ابن جرير رحمه اللّه : عن البراء بن عازب رضي اللّه عنه في قول اللّه تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ الآية قال نزلت في الأنصار كان الأنصار إذا كانت أيام جذاذ النخل أخرجت من حيطانها البسر فعلقوه على حبل بين الأسطوانتين في مسجد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فيأكل فقراء المهاجرين منه فيعمد الرجل منهم إلى الحشف فيدخله مع أقناء البسر يظن أن ذلك جائز فانزل اللّه فيمن فعل ذلك : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ « أخرجه ابن ماجه والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين » .

وقال ابن ابي حاتم : عن البراء رضي اللّه عنه « ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه » قال : نزلت فينا كنا أصحاب نخل فكان الرجل يأتي من نخله بقدر كثرته وقلته فيأتي الرجل بالقنو فيعلقه في المسجد وكان أهل الصفّة ليس لهم طعام فكان أحدهم إذا جاع جاء فضربه بعصاه فسقط منه البسر والتمر فياكل وكان أناس ممن لا يرغبون في الخير يأتي بالقنو الحشف والشيص فيأتي بالقنو قد انكسر فيعلقه فنزلت : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ﴾ قال: لو أن =

إن الإنفاق يجب أن يكون من الكسب الطيب الحلال ، فلا تأتى بمال من مصدر غير حلال لتنفق منه على أوجه الخير. فاللّه طيب لا يقبل إلا طيبًا . ولا يكون الإنفاق من رُذَال وردِىء المال .

= أحدكم أهدي له مثل ما أعطى ما أخذ إلا على إغماض وحياء فكنا بعد ذلك يجيء الرجل منا بصالح ما عنده . وعن عبد اللّه بن مغفل في هذه الآية : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ قال : «كسب المسلم لا يكون خبيثاً ولكن لا يصَّدق بالحشف والدرهم الزيف وما لا خير فيه » وقال الإمام أحمد عن عائشة قالت : أتي رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بضب فلم يأكله ولم ينه عنه قلت : يا رسول اللّه نطعمه المساكين قال : « لا تطعموهم مما لا تأكلون » . وعن البراء « ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه » يقول : لو كان لرجل على رجل فأعطاه ذلك لم يأخذه إلا أن يرى أنه قد نقصه من حقه رواه ابن جرير عن البراء بن عازب وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : « ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه » يقول : لو كان لكم على أحد حق فجاءكم بحق دون حقكم لم تأخذوه بحساب الجيد حتى تنقصوه فكيف ترضون لي ما لا ترضون لأنفسكم وحقي عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه. وقوله تعالى : ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ أي : وإن أمركم بالصدقات وبالطيب منها فهو غني عنها وما ذاك إلا أن يساوي الغني الفقير كقوله : ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ وهو غني عن جميع خلقه وجميع خلقه فقراء إليه . وهو واسع الفضل لا ينفد ما لديه فمن تصدق بصدقة من كسب طيب فليعلم أن اللّه غني واسع العطاء كريم جواد وسيجزيه بها ويضاعفها له أضعافاً كثيرة من يقرض غير عديم ولا ظلوم وهو الحميد : أي المحمود في جميع أفعاله وأقواله وشرعه وقدره لا إله إلا هو ولا رب سواه .

ويحدد الحق سبحانه وتعالى وسيلة الإنفاق من عطائه فيقول : ﴿ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ وهو سبحانه يذكرنا دائمًا حين يقول : ﴿ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ ألا تظن الكسب هو الأصل فى الرزق . لا ، إن الكسب هو حركة موهوبة لك من اللّه. إنك أيها العبد إنما تتحرك بطاقة موهوبة لك من اللّه ، وبفكر ممنوح لك من اللّه ، وفى أرض سخرها لك اللّه ، إنها الأدوات المتعددة التى خصك بها اللّه وليس فيها ما تملكه أنت من ذاتيتك. ولكن الحق يحترم حركة الإنسان وسعيه إلى الرزق فيقول : ﴿ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ .

ويحذرنا الحق من أن نختار الخبيث وغير الصالح من نتاج عملنا لننفق منه بقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ أى لا يصح ولا يليق أن نأخذ لأنفسنا طيبات الكسب ونعطى اللّه ردئ الكسب وخبيثه؛ لأن الواحد منا لا يرضى لنفسه أن يأخذ لطعامه أو لعياله هذا الخبيث غير الصالح لننفق منه أو لنأكله. ﴿ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ أى أنك أيها العبد المؤمن لن ترضى لنفسك أن تأكل من الخبيث إلا إذا أغمضت عينيك ، أو تم تنزيل سعره لك؛ كأن يعرض عليك البائع شيئًا متوسط الجودة أو شيئًا رديئًا بسعر يقل عن سعر الجيد .

لقد أراد الحق سبحانه وتعالى أن يوضح لنا بهذه الصور أوجه الإنفاق :

إن النفقة لا تنقص المال وإنما تزيده سبعمائة مرة .

إن النفقة لا يصح أن يبطلها الإنسان بالمن والأذى .

إن القول المعروف خير من الصدقة المتبوعة بالمن أو الأذى .

إن الإنفاق لا يكون رئاء الناس إنما يكون ابتغاءً لمرضاة اللّه .

وهذه الآية الكريمة تعالج آفات الإنفاق سواءً آفة الشُح أو آفة المَنّ أو الأذى ، أو الإنفاق من أجل التظاهر أمام الناس ، أو الإنفاق من ردئ المال .

الأحجبة والأحجار هل تجلب الرزق

السؤال : **ما رأي الدين فى الأحجبة والأحجار وغيرها مما يعتقد أنه يجلب الرزق ؟**

الجواب : حول ما يعتقده بعض السذج من خرافات يأباها العقل السليم خاصة ببعض الأحجبة والأحجار وغيرها وغيرها ، والتى يقال إنها تجلب الرزق !! هذا الاعتقاد فى الخرافات موجود على مر العصور ، وفى معظم الدول ، حتى إنه فى معابد البوذيين فى كوريا واليابان يوجد نوع من الأحجار ذى لون خاص يقال إنها تجلب الرزق ويقبل الناس على شرائها وتعليقها فى بيوتهم أو حول رقابهم .

كذلك هناك من يتفاءل بحدوة الحصان فيضعها على باب منزله ، أو يعلق صورة مصغرة لها حول رقبته !! كل هذا كلام خطأ وعودة لعباده الأصنام بصورة أو بأخرى .. فالحجر لا ينفع ولا يضر يستوى فى ذلك الحجر الكريم وغير الكريم .. وحدوة الحصان ما لها والرزق ؟!

إن الرزق فى السماء يختص به الرزاق سبحانه وتعالى ، ولا علاقة لشيء على ظهر الأرض أو فى باطنها بالرزق .

ويجب أن نلتفت إلى دقائق الأسرار وإلى كنوز المعانى التى تتضمنها الآيات القرآنية وإلى تلك العطاءات الربانية التى يدخرها رب العزة لعباده الصالحين .. الذين أحسنوا التوكل (١).

---

(١) روى أحمد في المسند [٤ / ١٥٦] عن عقبة بن عامر الجهني ان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقالوا =

= يا رسول اللّٰه بايعت تسعة وتركت هذا قال : إن عليه تميمة فادخل يده فقطعها فبايعه وقال من علق تميمة فقد أشرك . وقال الأرناؤوط : إسناده قوى .

روى ابن حبان في صحيحه [٦٠٨٦] عن عقبة بن عامر يقول سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا أتم اللّٰه له ومن علق ودعة فلا ودع اللّٰه له . وقال الأرناؤوط : خالد بن عبيد المعافرى لم يوثقه غير المؤلف ، ولم يرو عنه غير حيوة بن شريح ومشرح بن هاعان حسن الحديث ، وباقى رجاله ثقات رجال لصحيح .

وفي مختار الصحاح : التَّمِيمةُ عوذة تعلق على الإنسان وفي الحديث « من علق تميمة فلا أتم اللّٰه له » قيل هي خرزة وأما المعاذات إذا كتب فيها القرآن وأسماء اللّٰه تعالى فلا بأس بها و التَّمْتَامُ الذي فيه تَمْتمةٌ وهو الذي يتردد في التاء .

وقال ابن الأثير في النهاية : وفي حديث عبد اللّٰه رضي اللّٰه عنه : التمائم جمع تَمِيمة وهي خَرَزات كانت العرب تُعلّقها على أولادهم يَتَّقُون بها العين في زعْمهم فأبْطلها الإسلام . ومنه حديث ابن عمررضي اللّٰه تعالى عنهما : ما أبالي ما أتَيْتُ إن تعلَّقْتُ تميمة .

والحديث الآخر من علَّق تَميمةً فلا أتمّ اللّٰه له ،كأنهم كانوا يعتقدون أنها تمام الدَّواء والشفاء وإنما جعلها شركاً لأنهم أرادوا بها دفْع المقاديرالمكتوبة عليهم فطلبوا دفْع الأذَى من غير اللّٰه الذي هو دافِعه .

وقال ابن منظور في لسان العرب قوله تعالى : « إن اللّٰه هو الرزَّاق ذو القُوَّةِ المَتِينُ » . يقال : رَزَقَ الخلقَ رَزْقاً ورِزْقاً فالرَّزق بفتح الراء هو المصدر الحقيقي والرِّزْقُ الاسم يجوز أَن يوضع موضع المصدر. ورزَقه اللّٰه يرزُقه رِزقاً حسناً : نعَشَه . والرَّزْقُ على لفظ المصدر : ما رَزقه إِيّاه والجمع أَرزاق . =

= وقوله تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ قيل : رزقاً ههنا مصدر فقوله شيئاً على هذا منصوب برزقاً وقيل : بل هو اسم فشيئاً على هذا بدل من قوله رزقاً .

وفي حديث ابن مسعود رضى اللّه تعالى عنه : عن النبي صلى اللّه عليه وسلم أَن اللّه تعالى يَبعث الملَك إلى كل مَن اشتملت عليه رَحِم أُمه فيقول له : اكتب رِزْقَه وأَجلَه وعملَه وشقي أَو سعيد . فيُختم له على ذلك(١) .

وقوله تعالى : ﴿ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ﴾ قيل : هو عنب في غير حينه . وقوله تعالى : ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ .

قال الزجاج : روي أَنه رِزق الجنة قال أَبو الحسن : وأَرى كرامته بَقاءه وسَلامته مما يَلحق أَرزاقَ الدنيا . =

(١) روى البخارى [٧٤٥٤] بلفظ : خلق أحدكم يجمع فى بطن أمه أربعين يوما أو أربعين ليلة ثم يكون علقة مثله ، ثم يكون مضغة مثله ، ثم يبعث إليه الملك فيؤذن بأربع كلمات فيكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقى أم سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح فإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى لا يكون بينها وبينه إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينها وبينه إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل أهل الجنة فيدخلها .

ورواه مسلم [١/٢٦٤٣] بلفظ : إن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوما ثم يكون فى ذلك علقة مثل ذلك ، ثم يكون فى ذلك مضغة مثل ذلك ، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات : يكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقى أو سعيد ، فوالذى لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها .

○○○

= وقوله تعالى : ﴿ وَٱلنَّخۡلَ بَاسِقَٰتٖ لَّهَا طَلۡعٞ نَّضِيدٞ رِّزۡقٗا لِّلۡعِبَادِۖ ﴾ انتصاب رِزقاً على وجهين : أَحدهما على معنى رَزقْناهم رزقاً لأَن إِنْباتَه هذه الأَشياء رزق ويجوز أَن يكون مفعول له المعنى فأَنبتنا هذه الأَشياء للرِّزْق . وارْتَزَقَه واسْتَرْزَقَه : طلب منه الرِّزق .

الـــرزق

السؤال : ما هـو الـرزق ؟

الجواب : الرزق هو ما ينتفع به الإنسان سواء أكان حلالاً أم حراما ، طيبًا أو خبيثًا ، فكل ما تنتفع به هو رزق لك ، وكل ما لا تنتفع به - وإن كنت تملكه - ليس رزقًا لك بل هو رزق غيرك ، وهناك فرق بين الكسب والرزق .. وبين العمل والرزق .. فلا يمكن أن تقول إن ما يكسبه إنسان يمثل رزقه ، ولا أن تقول إن عمله يمثل رزقه ، فما يكسبه الإنسان فيه رزقه ورزق زوجته ورزق أولاده ورزق آخرين لا يعلمهم . وكل واحد منهم يصل إليه رزقه تمامًا دون أن ينقص شيئًا .

إننا نتعجب كثيرًا عندما نرى كيفية وصول الرزق إلى الإنسان .. لا أحد يعرف مكان الرزق ، فقد يذهب بحثًا عنه إلى أكثر من مكان فلا يحصل على شيء ولا يصل إلى شيء ، ولكن الرزق يعرف دائمًا مكان صاحبه . ويعرف عنوانه وكيف يصل إليه .. ولا يتوه عنه أبدًا .. ذلك لأنه في السماء(١).

---

(١) قال القرطبي قوله تعالى :﴿ وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾ .

قال سعيد بن جبير والضحاك : الرزق هنا ما ينزل من السماء من مطر وثلج ينبت به الزرع ويحيا به الخلق .

قال سعيد بن جبير : كل عين قائمة إنها من الثلج . وعن الحسن أنه كان إذا رأى السحاب قال لأصحابه : فيه والله رزقكم ولكنكم تحرمونه بخطاياكم. وقال أهل المعاني : ﴿ وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ ﴾ معناه وفي المطر رزقكم سمي المطر سماء لأنه من السماء ينزل . قال الشاعر :

إذا سقط السماء بأرض قوم ... رعيناه وإن كانوا غضابا =

مقدر من اللّه سبحانه وتعالى .. وما دام مقدرًا فلابد أن يصل إلى صاحبه[1] .
والناس تعتقد أن المقدر هو الرزق الحلال فقط ، لكن الحقيقة أن المقدر هو

= وقال ابن كيسان : يعني وعلى رب السماء رزقكم نظيره : ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود : ٦] .
وقال سفيان الثوري : ﴿ وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ ﴾ أي عند اللّه في السماء رزقكم .
وقيل : المعنى وفي السماء تقدير رزقكم وما فيه لكم مكتوب في أم الكتاب.
وعن سفيان قال : قرأ واصل الأحدب ﴿ وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ ﴾ فقال : ألا أرى رزقي في السماء وأنا أطلبه في الأرض ! فدخل خربة فمكث ثلاثا لا يصيب شيئا فإذا هو في الثالثة بدوخلة رطب وكان له أخ أحسن نية منه فدخل معه فصارتا دوخلتين فلم يزل ذلك دأبهما حتى فرق اللّه بالموت بينهما .

(١) قال القرطبي قوله تعالى : ﴿ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ ﴿ كُلُوا۟ ﴾ فيه حذف تقديره وقلنا كلوا فحذف اختصارا لدلالة الظاهر عليه والطيبات هنا قد جمعت الحلال واللذيذ .
وقال في موضع آخر : المراد بالأكل الانتفاع من جميع الوجوه . وقيل : هو الأكل المعتاد .
وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « أيها الناس إن اللّه تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا وإن اللّه أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون: ٥١] .
وقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه =

الرزق الحلال والرزق الحرام أيضًا يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ ﴾ [البقرة : ٥٧] .

فكأن هناك رزقًا طيبًا ورزقًا غير طيب .

○○○

= حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام وغذي بالحرام ، فأنى يستجاب لذلك[1] » .

قال النووي : يطيل السفر في وجوه الطاعات كحج وزيارة مستحبة وصلة وغير ذلك . قوله صلى الله عليه وسلم : « وغذي بالحرام » هو بضم الغين وتخفيف الذال المكسورة . قوله صلى الله عليه وسلم : « فأنى يستجاب لذلك » أي من أين يستجاب لمن هذه صفته وكيف يستجاب له .

(١) رواه مسلم [١٠١٥/٦٥] والترمذى [٢٩٨٩] وأحمد فى المسند [٣٢٨/٢] .

أكل حقوق الناس

السؤال : **ما هي عوامل ذهاب الرزق ؟**

الجواب : حرمان المساكين والفقراء حقهم يذهب الله بسببه الرزق كما جاء في قوله تعالى الآيات : ﴿ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ ﴾ [القلم] .

إذ من موجبات زيادة الرزق والبركة تأدية حق الفقير والمسكين فيه (١).

---

(١) قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَثْنُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ ﴿٢١﴾ أَنِ اغْدُوا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَارِمِينَ ﴿٢٢﴾ فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ ﴿٢٣﴾ أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ ﴿٢٤﴾ وَغَدَوْا عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ ﴿٢٥﴾ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ ﴿٢٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٢٧﴾ قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴿٢٨﴾ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَآ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ ﴿٣٠﴾ قَالُوا يَا وَيْلَنَآ إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ ﴿٣١﴾ عَسَىٰ رَبُّنَآ أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَآ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا رَاغِبُونَ ﴿٣٢﴾ كَذَٰلِكَ الْعَذَابُ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ .

قال ابن كثير في البداية : هذا مثل ضربه الله لكفار قريش فيما أنعم به عليهم من إرسال الرسول العظيم الكريم إليهم فقابلوه بالتكذيب والمخالفة كما قال تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴿٢٨﴾ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ ﴿٢٩﴾ ﴾ .

قال ابن عباس هم كفار قريش فضرب تعالى لهم مثلا بأصحاب الجنة المشتملة على أنواع الزروع والثمار التي قد انتهت واستحقت أن تجد وهو الصرام ولهذا قال اذ أقسموا فيما بينهم ليصرمنها أي ليجدنها وهو الاستغلال مصبحين =

= أي وقت الصبح حيث لا يراهم فقير ولا محتاج فيعطوه شيئا فحلفوا على ذلك ولم يستثنوا في يمينهم فعجزهم الله وسلط عليها الآفة التي أحرقتها وهي السفعة التي اجتاحتها ولم تبق بها شيئا ينتفع به ولهذا قال : ﴿ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ ﴾ أي : كالليل الأسود المنصرم من الضياء وهذه معاملة بنقيض المقصود ﴿ فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ ﴾ أي فاستيقظوا من نومهم فنادى بعضهم بعضا قائلين : ﴿ اغْدُوا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَارِمِينَ ﴾ أي باكروا إلى بستانكم فاصرموه قبل أن يرتفع النهار ويكثر السؤال ﴿ فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ ﴾ أي يتحدثون فيما بينهم خفية قائلين لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين أي اتفقوا على هذا واشتوروا عليه ﴿ وَغَدَوْا عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ ﴾ أي انطلقوا مجدين في ذلك قادرين عليه مضمرين على هذه النية الفاسدة وقال عكرمة والشعبي وغدوا على حرد أي غضب على المساكين وأبعد السدي في قوله : إن اسم حرثهم حرد ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهَا ﴾ أي وصلوا اليها ونظروا ما حل بها وما قد صارت إليه من الصفة المنكرة بعد تلك النضرة والحسن والبهجة فانقلبت بسبب النية الفاسدة فعند ذلك قالوا : ﴿ إِنَّا لَضَالُّونَ ﴾ أي قد نهينا عنها وسلكنا غير طريقها ثم قالوا : ﴿ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴾ أي بل عوقبنا بسبب سوء قصدنا وحرمنا بركة حرثنا ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد هو أعدلهم وخيرهم ﴿ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴾ قيل تستثنون قاله مجاهد والسدي وابن جرير وقيل تقولون خيرا بدل ما قلتم من الشر قالوا : ﴿ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ ﴿٣٠﴾ قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ [القلم] . فندموا حيث لا ينفع الندم واعترفوا بالذنب بعد العقوبة ؛ وذلك حيث لا ينجع وقد قيل إن هؤلاء كانوا اخوة وقد ورثوا هذه الجنة من أبيهم وكان يتصدق منها كثيرا فلما صار أمرها إليهم استهجنوا أمر أبيهم وأرادوا استغلالها من غير أن يعطوا الفقراء شيئا =

= فعاقبهم الله أشد العقوبة ولهذا أمر الله تعالى بالصدقة من الثمار وحث على ذلك يوم الجداد كما قال تعالى : ﴿ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾ [الأنعام : ١٤١] ثم قيل كانوا من أهل اليمن من قرية يقال لها ضروان وقيل من أهل الحبشة والله أعلم قال الله تعالى ﴿ كَذَٰلِكَ ٱلْعَذَابُ ﴾ أي : هكذا نعذب من خالف أمرنا ولم يعطف على المحاويج من خلقنا ﴿ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَكْبَرُ ﴾ أي أعظم وأحكم من عذاب الدنيا ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ وقصة هؤلاء شبيه بقوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ وَلَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ ٱلْعَذَابُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١١٣﴾ ﴾ [النحل] .

قيل هذا مثل مضروب لأهل مكة وقيل هم أهل مكة أنفسهم ضربهم مثلا لأنفسهم ولا ينافي ذلك والله أعلم .

قال القرطبي قوله تعالى : ﴿ فَأَصْبَحَتْ كَٱلصَّرِيمِ ﴾ أي كالليل المظلم عن ابن عباس والفراء وغيرهما . قال الشاعر :

تطاول ليلك الجون البهيم ... فما ينجاب عن صبح صريم

أي احترقت فصارت كالليل الأسود .

وعن ابن عباس أيضا : كالرماد الأسود . قال : الصريم الرماد الأسود ، بلغة خزيمة الثوري : كالزرع المحصود . فالصريم بمعنى المصروم أي المقطوع ما فيه .

وقال الحسن : صرم عنها الخير أي قطع فالصريم مفعول أيضا .

وقال المؤرج : أي كالرملة أنصرمت من معظم الرمل . يقال : صريمة وصرائم فالرملة لا تنبت شيئا ينتفع به .

وقال الأخفش : أي كالصبح انصرم من الليل . =

= وقال المبرد : أي كالنهار فلا شيء فيها .

قال شمر : الصريم الليل والصريم النهار أي ينصرم هذا عن ذاك وذاك عن هذا .

وقيل : سمي الليل صريما لأنه يقطع بظلمته عن التصرف ولهذا يكون فعيل بمعنى فاعل .

قال القشيري : وفي هذا نظر لأن النهار يسمى صريما ولا يقطع عن تصرف .

﴿ فَتَنَادَوْاْ مُصْبِحِينَ ﴾ ينادي بعضهم بعضا ليقطعن ثمر نخيلهم إذا أصبحوا بسدفة من الليل لئلا ينتبه المساكين ﴿ أَنِ ٱغْدُواْ عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰرِمِينَ ﴾ عازمين على الصرام والجداد .

قال قتادة : حاصدين زرعكم .

وقال الكلبي : ما كان في جنتهم من زرع ولا نخيل. فتحالفوا بينهم ليغدون غدوة قبل خروج الناس ثم ليصرمنها ولا تعرف المساكين .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله: ﴿ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ ﴾ قال : هو أمر من اللَّه .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج في قوله : ﴿ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ ﴾ قال : عذاب : عنق من النار خرجت من وادي جهنم. وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله : ﴿ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴾ قال : أتاها أمر اللَّه ليلا ﴿ فَأَصْبَحَتْ كَٱلصَّرِيمِ ﴾ قال : كالليل المظلم .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن مسعود قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إياكم والمعاصي إن العبد ليذنب فينسى به الباب من العلم وإن العبد ليذنب الذنب فيحرم به قيام الليل وإن العبد ليذنب الذنب فينسى فيحرم به رزقا قد كان هيئ له ثم تلا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ﴿ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَٱلصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ ﴾ قد حرموا خير جنتهم بذنبهم ».

فالزكاة والصدقة يطهران المال وينميانه ولا ينقصانه ، بينما أكل الربا واستغلال حاجة الفقير يمحق المال ويذهب به تمامًا .. مع أن الصدقة فى ظاهرها نقص والربا فى ظاهره الزيادة ولكن الحق سبحانه وتعالى يمحق الربا ويربى الصدقات (١).

---

(١) روى مسلم [٢٥٨٨ / ٦٩] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّهِ صلى اللّه عليه وسلم قَالَ: « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ . وَمَا زَادَ اللّهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلاّ عِزّا . وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلّهِ إِلاّ رَفَعَهُ اللّهُ » .

قال النووي قوله صلى اللّه عليه وسلم : « ما نقصت صدقة من مال » ذكروا فيه وجهين : أحدهما معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات فينـ[ـجبر] نقص الصورة بالبركة الخفية وهذا مدرك بالحس والعادة . والثاني أنه وإن نقصت صورته كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة إلى أضعاف كثيرة .

قال الصنعاني في سبل السلام : فسر العلماء عدم النقص بمعنيين :

الأول : أنه يبارك له فيه ويدفع عنه الآفات فيجبر نقص الصورة بالبركة الخفية .

والثاني : أنه يحصل بالثواب الحاصل عن الصدقة جبران نقص عينها فكأن الصدقة لم تنقص المال لما يكتب اللّه من مضاعفة الحسنة إلى عشر أمثالها إلى أضعاف كثيرة .

قلت : والمعنى الثالث أنه تعالى يخلفها بعوض يظهر به عدم نقص المال بل ربما زادته ودليله قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ﴾ وهو مجرّب محسوس .

وقال الأصفهاني في مفردات ألفاظ القرآن : ولما كان الخير الإلهي يصدر من حيث لا يحس وعلى وجه لا يحصى ولا يحصر قيل لكل ما يشاهد منه زيادة غير محسوسة : هو مبارك وفيه بركة وإلى هذه الزيادة أشير بما روي أنه : « لا ينقص مال من صدقة » الحديث أخرجه مسلم في صحيحه وروايته فيه : =

= « ما نقصت صدقة من مال » لا إلى النقصان المحسوس حسب ما قال بعض الخاسرين حيث قيل له ذلك فقال : بيني وبينك الميزان .

قال ابن جرير الطبري في تأويل قول الله تعالي ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ وأصل الزكاة : نماء المال وتثميره وزيادته . ومن ذلك قيل : زكا الزرع إذا كثر ما أخرج الله منه وزكت النفقة إذا كثرت . وقيل : زكا الفرد إذا صار زوجا بزيادة الزائد عليه حتى صار به شفعا . . وإنما قيل للزكاة زكاة وهي مال يخرج من مال لتثمير الله بإخراجها مما أخرجت منه ما بقي عند رب المال من ماله . وقد يحتمل أن تكون سميت زكاة لأنها تطهير لما بقي من مال الرجل وتخليص له من أن تكون فيه مظلمة لأهل السهمان كما قال جل ثناؤه مخبرا عن نبيه موسى صلوات الله عليه :﴿ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً ﴾ [الكهف: ٧٤] يعني بريئة من الذنوب طاهرة وكما يقال للرجل : هو عدل زكي لذلك المعنى . وهذا الوجه أعجب إلي في تأويل زكاة المال من الوجه الأول وإن كان الأول مقبولا في تأويلها . وإيتاؤها : إعطاؤها أهلها .

وفي الدر المنثور للسيوطي في تأويل قول الله تعالي : ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَـٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ ﴾ [البقرة] .

أخرج ابن جرير وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾ قال : ينقص الربا ﴿ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَـٰتِ ۗ ﴾ قال : يزيد فيها . وأخرج أحمد وابن ماجة وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قل » . وأخرج عبد الرزاق عن معمر قال : سمعنا أنه لا يأتي على صاحب الربا =

= أربعون سنة حتى يمحق . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة والبيهقي في الأسماء والصفات عن أبي هريرة قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم « من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل اللّٰه إلا طيبا فإن اللّٰه يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل » .

وأخرج الشافعي وأحمد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وصححه وابن جرير وابن خزيمة وابن المنذر وابن أبي حاتم والدارقطني في الصفات عن أبي هريرة قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم « إن اللّٰه يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فيربيها لأحدكم كما يربي أحدكم مهره أو فلوه حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد وتصديق ذلك في كتاب اللّٰه ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [التوبة / ١٠٤] . و ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ » .

وأخرج البزار وابن جرير وابن حبان والطبراني عن عائشة قالت : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم « إن اللّٰه تبارك وتعالى يقبل الصدقة ولا يقبل منها إلا الطيب ويربيها لصاحبها كما يربي أحدكم مهره أو فصيله حتى أن اللقمة تصير مثل أحد وتصديق ذلك في كتاب اللّٰه : ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ .

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن ابن عمر قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم « إن المؤمن يتصدق بالتمرة أو بعدلها من الطيب ولا يقبل اللّٰه إلا الطيب فتقع في يد اللّٰه فيربيها له كما يربي أحدكم فصيله حتى تكون مثل التل العظيم ثم قرأ ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ .

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك في الآية قال: أما ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ =

= فإن الربا يزيد في الدنيا ويكثر ويمحقه الله في الآخرة ولا يبقى منه لأهله شيء وأما قوله ﴿ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ فإن الله يأخذها من المتصدق قبل أن تصل إلى المتصدق عليه فما يزال الله يربيها حتى يلقى صاحبها ربه فيعطيها إياه وتكون الصدقة التمرة أو نحوها فما يزال الله يربيها حتى تكون مثل الجبل العظيم.

وأخرج الطبراني عن أبي برزة الأسلمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن العبد ليتصدق بالكسرة تربو عند الله حتى تكون مثل أحد » .

وفي مختصر تفسير ابن كثير : يخبر تعالى أنه يمحق الربا أي يذهبه إما بأن يذهبه بالكلية من يد صاحبه أو يحرمه بركة ماله فلا ينتفع به بل يعدمه به في الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة كما قال تعالى :﴿ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ ﴾ وقال : ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ .

وقال ابن جرير: في قوله : ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾ وهذا نظير الخبر الذي روي عن عبد الله بن مسعود أنه قال : « الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قلّ » وهذا الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قل »(١) وهذا من باب المعاملة بنقيض المقصود كما قال صلى الله عليه وسلم : « من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالإفلاس والجذام »(٢) .

وقوله تعالى : ﴿ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ قرئ بضم الياء والتخفيف من ربا الشيء يربو أي كثّره ونمّاه وقرىء « يُربي » بالضم والتشديد من التربية . =

(١) رواه أحمد فى المسند [١/٣٩٥] وقال الأرناؤوط : حديث صحيح .

(٢) رواه أحمد فى المسند [١/٢١] عن فروخ مولى عثمان ، وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف .

= قال البخاري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تصدّق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يتقبلها بيمنيه ثم يربيّها لصاحبها كما يربّي أحدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل »[1] رواه البخاري في كتاب الزكاة وأخرجه مسلم بنحوه .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله عزّ وجلّ يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فيربيها لأحدكم كما يربي أحدكم مهره أو فلوه حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد » . وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [التوبة : ١٠٤] ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ رواه أحمد والترمذي وقال : حسن صحيح[2] .

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن العبد إذا تصدق من طيّب تقبلها الله منه وأخذها بيمينه ورباها كما يربي أحدكم مهره أو فصيله وإن الرجل ليتصدق باللقمة فتربوا في يد الله أو قال : في كف الله حتى تكون مثل الجبل فتصدقوا »[3] رواه أحمد قال ابن كثير صحيح الإسناد ولكن لفظه عجيب .

وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله يربي لأحدكم التمرة واللقمة كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى يكون مثل أحد »[4] =

---

(١) رواه البخارى [١٤١٠] ومسلم [٦٣/١٠١٤] .

(٢) رواه الترمذى [٦٦٢] وأحمد فى المسند [٤٧١/٢] وقال الأرناؤوط · حديث صحيح ، وهذا إسناد فى المتابعات .

(٣) رواه أحمد فى المسند [٢٦٨/٢] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين .

(٤) رواه أحمد فى المسند [٢٥١/٦] وقال الأرناؤوط : صحيح لغيره .

كذلك فإن أكل حقوق الناس يذهب الرزق واقرأ قوله سبحانه وتعالى :
﴿ فَأَمَّا ٱلْإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكْرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّآ إِذَا مَا
ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَهَٰنَنِ ﴿١٦﴾ كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا

= رواه أحمد وقد تفرد به من هذا الوجه وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الرجل ليتصدق بالصدقة من الكسب الطيب ولا يقبل الله إلا الطيب فيتلقاها الرحمن بيده فيربيها كما يربي أحدكم فلوه أو وصيفه »[1] رواه البزار عن أبي هريرة مرفوعاً .

وقوله تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ أي لا يحب كفور القلب أثيم القول والفعل ولا بد من مناسبة في ختم هذه الآية بهذه الصفة وهي أن المرابي لا يرضى بما قسم الله له من الحلال ولا يكتفي بما شرع له من الكسب المباح فهو يسعى في أكل أموال الناس بالباطل بأنواع المكاسب الخبيثة فهو جحود لما عليه من النعمة ظلوم آثم بأكل أموال الناس بالباطل . ثم قال تعالى مادحاً للمؤمنين بربهم المطيعين أمره المؤدين شكره المحسنين إلى خلقه في إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مخبراً عما أعد لهم من الكرامة وأنهم يوم القياة من التبعات آمنون فقال : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ .

(١) روى ابن أبى شيبة فى مصنفه عن القاسم بن محمد قال : سمعت أبا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فيربيها لصاحبه كما يربى أحدكم فلوه أو فصيله حتى إن اللقمة لتصير مثل أُحد وتصديق ذلك فى كتاب الله عز وجل : ﴿ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ و ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ .

تَحَٰضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ۝١٨ وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا ۝١٩ وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ۝٢٠ ﴾ [الفجر] .

إذن .. فأكل حقوق الناس وعدم رعاية الله في المال والاستيلاء على أموال اليتامى والضعفاء يذهب الرزق ويمنعه[1] .

---

(١) في مختصر تفسير ابن كثير : يقول تعالى منكرا على الإنسان إذا وسع الله تعالى عليه في الرزق ليختبره فيعتقد أن ذلك من الله إكرام له وليس كذلك بل هو ابتلاء وامتحان كما قال تعالى : ﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ۝ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ ﴾ وكذلك في الجانب الآخر إذا ابتلاه وامتحنه وضيق عليه في الرزق يعتقد أن ذلك من الله إهانة له قال الله تعالى : ﴿ كَلَّا ﴾ أي ليس الأمر كما زعم لا في هذا ولا في هذا فإن الله تعالى يعطي المال من يحب ومن لا يحب ويضيق على من يحب ومن لا يحب وإنما المدار في ذلك على طاعة الله في كل من الحالين إذا كان غنيا بأن يشكر الله على ذلك وإذا كان فقيرا بأن يصبر وقوله تعالى : ﴿ كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴾ فيه أمر بالإكرام له كما جاء في الحديث : « خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه » أخرجه عن عبد الله من المبارك . وقال صلى الله عليه وسلم : « أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة » وقرن بين أصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام[2] أخرجه أبو داود ﴿ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴾ يعني لا يأمرون بالإحسان إلى الفقراء والمساكين ويحث بعضهم على بعض في ذلك ﴿ وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ ﴾ يعني الميراث ﴿ أَكْلًا لَّمًّا ﴾ أي من أي جهة حصل لهم من حلال أو حرام ﴿ وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴾ أي كثيرا فاحشا . =

---

(١) رواه أبو داود [٥١٥٠] عن سهل رضى الله تعالى عنه ، وقال الألباني : صحيح .

....

○○○

= وروى ابن حبان في صحيحه عن ثوبان رضي اللّه تعالي عنه قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر إلا بالدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر[1] .

قال أبو حاتم : قوله صلى اللّه عليه وسلم في هذا الخبر لم يرد به عمومه وذاك أن الذنب لا يحرم الرزق الذي رزق العبد بل يكدر عليه صفاءه إذا فكر في تعقيب الحالة فيه ودوام المرء على الدعاء يطيب له ورود القضاء فكأنه رده لقلة حسه بألمه والبر يطيب العيش حتى كأنه يزاد في عمره بطيب عيشه وقلة تعذر ذلك في الأحوال .

(١) رواه ابن حبان [٨٧٢] وقال الأرناؤوط : حديث حسن .

الشكر لله يحفظ النعمة

السؤال : **ما هى عوامل حفظ وزيادة الرزق ؟**

الجواب : هناك عوامل جعلها اللّٰه سبحانه وتعالى لحفظ الرزق وزيادته وليس معنى ذلك أنه إذا فعلنا ذلك فلابد أن يكثر الرزق ، لا .. فلا شىء يحكم مشيئة اللّٰه فى كونه ولكن علينا أن نبتغى الوسيلة وأن نسعى .

أول هذه العوامل هى الرضا بقضاء اللّٰه والشكر على القضاء واللّٰه سبحانه وتعالى يجازى من رضى بقضائه بأن يزيده من نعمه ورزقه .. واقرأ قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن ﴾[1] [إبراهيم : ٧] .

---

(١) قال ابن القيم في عدة الصابرين [١/٩٥] : أخبر سبحانه أن أهل الشكر هم المخصوصون بمنته عليهم من بين عباده فقال : ﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ وقسم الناس إلى شكور وكفور فأبغض الأشياء اليه الكفر وأهله وأحب الأشياء اليه الشكر وأهله قال تعالى في الانسان : ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ وقال عن نبيه سليمان : ﴿ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ وقال تعالى : ﴿ إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾ وهذا كثير في القرآن يقابل سبحانه بين الشكر والكفر فهو ضده قال تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ والشاكرون هم الذين ثبتوا على نعمة =

= الإيمان فلم ينقلبوا على أعقابهم وعلق سبحانه المزيد بالشكر والمزيد منه لا نهاية له كما لا نهاية لشكره . انتهى

وقال الله تعالي : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة]

قال القرطبي : « لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم » .

قال ابن عباس وغيره : يعني المطر والنبات وهذا يدل على أنهم كانوا في جدب . وقيل : المعنى لوسعنا عليهم في أرزاقهم ولأكلوا أكلا متواصلا وذكر فوق وتحت للمبالغة فيما يفتح عليهم من الدنيا ونظير هذه الآية ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [الطلاق : ٢] ﴿ وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُواْ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا ﴾ [الجن : ١٦] ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الأعراف : ٩٦] فجعل تعالى التقى من أسباب الرزق كما في هذه الآيات ووعد بالمزيد لمن شكر فقال : ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم : ٧] .

وقال : كان ابن مسعود يقرأ : « وإذ قال ربكم » والمعنى واحد . ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ أي لئن شكرتم إنعامي لأزيدنكم من فضلي الحسن : لئن شكرتم نعمتي لأزيدنكم من طاعتي . ابن عباس : لئن وحدتم وأطعتم لأزيدنكم من الثواب والمعنى متقارب في هذه الأقوال والآية نص في أن الشكر سبب المزيد .

وسئل بعض الصلحاء عن الشكر لله فقال : ألا تتقوى بنعمه على معاصيه . وحكي عن داود عليه السلام أنه قال : أي رب كيف أشكرك وشكري لك =

= نعمة مجددة منك علي . قال : يا داود الآن شكرتني . قلت : فحقيقة الشكر على هذا الاعتراف بالنعمة للمنعم . وألا يصرفها في غير طاعته وأنشد الهادي وهو يأكل : أنالك رزقه لتقوم فيه بطاعته وتشكر بعض حقه فلم تشكر لنعمته ولكن قويت على معاصيه برزقه فغص باللقمة وخنقته العبرة .

وقال جعفر الصادق : إذا سمعت النعمة الشكر فتأهب للمزيد .

وقال السيوطي في الدر المنثور : أخرج ابن أبي حاتم عن الربيع رضي اللّٰه عنه في قوله : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ قال : أخبرهم موسى عليه السلام عن ربه عز وجل أنهم إن شكروا النعمة زادهم من فضله وأوسع لهم في الرزق وأظهرهم على العالمين . وأخرج عبد اللّٰه بن [illegible]ـيد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي اللّٰه عنه في قوله : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ قال : حق على اللّٰه أن يعطي من سأله ويزيد من شكره واللّٰه منعم يحب الشاكرين فاشكروا لله نعمه. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن سفيان الثوري رضي اللّٰه عنه في قوله ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ ﴾ قال : لا تذهب أنفسكم إلى الدنيا فإنها أهون على اللّٰه من ذلك. ولكن يقول ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ ﴾ هذه النعمة إنها مني ﴿ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ من طاعتي .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي زهير يحيى بن عطارد ابن مصعب عن أبيه قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « ما أعطي أحد أربعة فمنع أربعة : ما أعطي أحد الشكر فمنع الزيادة لأن اللّٰه تعالى يقول : ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ وما أعطي أحد الدعاء فمنع الإجابة لإن اللّٰه يقول : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ ﴾ وما أعطي أحد الاستغفار فمنع المغفرة لإن اللّٰه يقول : ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ [نوح : ١٠] وما أعطي أحد التوبة فمنع التقبل لإن اللّٰه يقول : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ =

= عَنْ عِبَادِهِۦ ﴾ [الشورى : ٢٥] . وأخرج أحمد والبيهقي عن أنس رضي الله عنه قال : « أتى النبي صلى الله عليه وسلم سائل فأمر له بتمرة فلم يأخذها وأتاه آخر فأمر له بتمرة فقبلها وقال : تمرة من رسول الله صلى الله علية وسلم . فقال للجارية : اذهبي إلى أم سلمة فأعطيه الأربعين درهما التي عندها » .

وأخرج البيهقي عن أنس – رضي الله عنه – : « أن سائلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاه تمرة فقال الرجل سبحان الله !... نبي من الأنبياء يتصدق بتمرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أما علمت أن فيها مثاقيل ذر كثيرة فأتاه آخر فسأله فأعطاه فقال تمرة من نبي لا تفارقني هذه التمرة ما بقيت ولا أزال أرجو بركتها أبدا. فأمر له النبي صلى الله عليه وسلم بمعروف وما لبث الرجل أن استغنى » .

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق مالك بن أنس عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين قال – لما قال له سفيان الثوري – رضي الله عنه – : لا أقوم حتى تحدثني – قال جعفر – رضي الله عنه – : أما إني أحدثك وما كثرة الحديث بخير لك يا سفيان إذا أنعم الله عليك بنعمة فأحببت بقاءها ودوامها فأكثر من الحمد والشكر عليها فإن الله تعالى قال في كتابه : ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ وإذا استبطأت الرزق فأكثر من الاستغفار فإن الله قال في كتابه : ﴿ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ ﴿١٢﴾ ﴾ [نوح] يعني في الدنيا والآخرة ﴿ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴾ [نوح : ١٢] يا سفيان إذا أحزنك أمر من سلطان أوغيره فأكثر من لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها مفتاح الفرج وكنز من كنوز الجنة .

وأخرج ابن مرويه عن ابن مسعود رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من أعطي الشكر لم يحرم الزيادة لإن الله تعالى يقول :=

= ﴿ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡۖ ﴾ ومن أعطي التوبة لم يحرم القبول لإن الله يقول : ﴿ هُوَ يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ ﴾ .

وأخرج البخاري في تاريخه والضياء المقدسي في المختارة عن أنس رضي الله عنه قال قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ألهم خمسة لم يحرم خمسة من ألهم الدعاء لم يحرم الإجابة لأن الله يقول : ﴿ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ ﴾ ومن ألهم التوبة لم يحرم القبول لأن الله يقول : ﴿ هُوَ يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ ﴾ ومن ألهم الشكر لم يحرم الزيادة لأن الله تعالى يقول : ﴿ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡۖ ﴾ ومن ألهم الاستغفار لم يحرم المغفرة لأن الله تعالى يقول : ﴿ ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارٗا ﴾ ومن ألهم النفقة لم يحرم الخلف لأن الله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَهُوَ يُخۡلِفُهُۥۖ ﴾ [سبأ : ٣٩] .

وذهب أبو جعفر الطبري وأبو العباس المبرد إلى أن الحمد والشكر بمعنى واحد سواء وليس بمرضي . وحكاه أبو عبدالرحمن السلمي في كتاب « الحقائق » له عن جعفر الصادق وابن عطاء . قال ابن عطاء : معناه الشكر لله إذ كان منه الامتنان على تعليمنا إياه حتى حمدناه. واستدل الطبري على أنهما بمعنى بصحة قولك : الحمد لله شكرا .

قال ابن عطية : وهو في الحقيقة دليل على خلاف ما ذهب إليه لأن قولك شكرا إنما خصصت به الحمد لأنه على نعمة من النعم .

وقال بعض العلماء : إن الشكر أعم من الحمد لأنه باللسان وبالجوارح والقلب والحمد إنما يكون باللسان خاصة . وقيل : الحمد أعم لأن فيه معنى الشكر ومعنى المدح وهو أعم من الشكر لأن الحمد يوضع موضع الشكر ولا يوضع الشكر موضع الحمد . =

= وروي عن ابن عباس أنه قال : الحمد لله كلمة كل شاكر وإن آدم عليه السلام قال حين عطس : الحمد لله . وقال الله لنوح عليه السلام : ﴿ فَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى نَجَّىٰنَا مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [المؤمنون : ٢٨] وقال إبراهيم عليه السلام : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ ﴾ [إبراهيم : ٣٩] . وقال في قصة داود وسليمان : ﴿ وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النمل : ١٥] . وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا ﴾ [الإسراء : ١١١] . وقال أهل الجنة : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ﴾ [فاطر : ٣٤] . ﴿ وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [يونس : ١٠] . فهي كلمة كل شاكر .

قال القرطبي : الصحيح أن الحمد ثناء على الممدوح بصفاته من غير سبق إحسان والشكر ثناء على المشكور بما أولى من الإحسان. وعلى هذا الحد قال علماؤنا : الحمد أعم من الشكر لأن الحمد يقع على الثناء وعلى التحميد وعلى الشكر والجزاء مخصوص إنما يكون مكافأة لمن أولاك معروفا فصار الحمد أعم في الآية لأنه يزيد على الشكر . ويذكر الحمد بمعنى الرضا يقال : بلوته فحمدته أي رضيته . ومنه قوله تعالى : ﴿ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ [الإسراء : ٧٩]. وقال عليه السلام : « أحمد إليكم غسل الإحليل » أي أرضاه لكم . ويذكر عن جعفر الصادق في قوله ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ : من حمده بصفاته كما وصف نفسه فقد حمد لأن الحمد حاء وميم ودال فالحاء من الوحدانية والميم من الملك والدال من الديمومية فمن عرفه بالوحدانية والديمومية والملك فقد عرفه وهذا هو حقيقة الحمد لله .

وقال شقيق بن إبراهيم في تفسير ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ قال : هو على ثلاثة أوجه : أولها إذا أعطاك الله شيئا تعرف من أعطاك . =

....

= والثاني أن ترضى بما أعطاك .

والثالث ما دامت قوته في جسدك ألا تعصيه فهذه شرائط الحمد .

وقال سهل بن عبدالله الشكر: الاجتهاد في بذل الطاعة مع الاجتناب للمعصية في السر والعلانية . وقالت فرقة أخرى : الشكر هو الاعتراف في تقصير الشكر للمنعم ولذلك قال تعالى : ﴿ ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗاۚ ﴾ [سبأ: ١٣] فقال داود : كيف أشكرك يا رب والشكر نعمة منك قال الآن قد عرفتني وشكرتني إذ قد عرفت أن الشكر مني نعمة قال : يا رب فأرني أخفى نعمك علي قال : يا داود تنفس فتنفس داود فقال الله تعالى من يحصي هذه النعمة الليل والنهار . وقال موسى عليه السلام : كيف أشكرك وأصغر نعمة وضعتها بيدي من نعمك لا يجازى بها عملي كله فأوحى الله إليه يا موسى الآن شكرتني . وقال الجنيد : حقيقة الشكر العجز عن الشكر وعنه قال : كنت بين يدي السري السقطي ألعب وأنا ابن سبع سنين وبين يديه جماعة يتكلمون في الشكر فقال لي : يا غلام ما الشكر فقلت : ألا يعصى الله بنعمه فقال لي : أخشى أن يكون حظك من الله لسانك قال الجنيد فلا أزال أبكي على هذه الكلمة التي قالها السري لي ، وقال الشبلي الشكر : التواضع والمحافظة على الحسنات ومخالفة الشهوات وبذل الطاعات ومراقبة جبار الأرض والسماوات وقال ذو النون المصري أبو الفيض : الشكر لمن فوقك بالطاعة ولنظيرك بالمكافأة ولمن دونك بالإحسان والإفضال .

وقال ابن جرير الطبري في تأويل قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ ﴾. يعني تعالى ذكره بذلك : اشكروا لي أيها المؤمنون فيما أنعمت عليكم من الإسلام والهداية للدين الذي شرعته لأنبيائي وأصفيائي ﴿ وَلَا تَكۡفُرُونِ ﴾ يقول : ولا تجحدوا إحساني إليكم فأسلبكم نعمتي التي أنعمت=

فالشكر مجلبة للزيادة .. والرضا يجلب الخير ، ولقد أعلمنا الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم كيف أن الكفر بالنعمة يذهب الرزق ، وعدم الرضا يبدل الحال إلى أسوأ وأشد .. ويقص القرآن الكريم قصة سبأ فيقول : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴾ [سبأ : ١٥] .

كان ذلك حال أهل سبأ أعطاهم الله رزقًا وفيرًا جنات عن يمين وجنات عن شمال مملوءة بالخيرات ليأكلوا منها حيث شاءوا .. فهل رضوا وشكروا نعمة الله ؟ لا ، إنما قابلوا الرزق بالكفر والجحود وأعرضوا عن نعمة الله وعن شكر المنعم فماذا حدث لهم ؟ يكمل القرآن قصتهم للعظة والاعتبار فيقول : ﴿ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿١٦﴾ ذَٰلِكَ جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ ﴿١٧﴾ ﴾ [سبأ] .

= عليكم ولكن اشكروا لي عليها وأزيدكم فأتمم نعمتي عليكم وأهديكم لما هديت له من رضيت عنه من عبادي فإني وعدت خلقي أن من شكر لي زدته ومن كفرني حرمته وسلبته ما أعطيته . والعرب تقول : نصحت لك وشكرت لك ولا تكاد تقول نصحتك وربما قالت شكرتك ونصحتك .

من ذلك قول الشاعر :

هم جمعوا بؤسى ونعمى عليكم   فهلا شكرت القوم إن لم تقاتل

وقال النابغة في : « نصحتك » :

نصحت بني عوف يتقبلوا رسولي   ولم تنجح لديهم وسـائلي

لقد أراد الله سبحانه وتعالى أن ينبهنا إلى أن الكفر بالنعمة يزيلها ، وأن الكفر بالرزق يذهبه ، وإننا لابد أن نستقبل الرزق بالشكر .. وأن نستقبل كل أحداث الحياة بكلمة : « الحمد لله » .. فالحمد يزيد كل شيء .. والله محمود دائمًا لأن قضاءه كله خير ولا يأتى منه سبحانه إلا الخير .. ولكن شهوات النفس هى التى تتحكم وتريد أن تجعل نفسها حكمًا على أحداث الكون .. فما تريده وتشتهيه تظن أنه خير ، وما لا تريده تظن أنه شر ، وهى لا تحكم على أساس إصلاح هذا الكون ، ولكنها تحكم على أساس المنفعة الشخصية .. ولو أفسدت كل شيء !!

ويلفتنا الله سبحانه وتعالى إلى مُذْهِبَات الرزق فى آيات كثيرة فى القرآن الكريم منها قصة أصحاب الجنة الذين كان أبوهم صالحًا وكان يعطى الفقراء والمساكين من ثمار هذه الجنة ، فلما مات الأب قرر أولاده حرمان الفقراء والمساكين من حقهم فأحرق الله الجنة كما أخبر القرآن الكريم : ﴿ فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ ﴿٢٣﴾ أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ ﴿٢٤﴾ وَغَدَوْا عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ ﴿٢٥﴾ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ ﴿٢٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٢٧﴾ قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴿٢٨﴾ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [القلم] .

○○○

زيادة الرزق ونقصانه

السؤال : **هل الرزق يزيد وينقص ؟**

الجواب : يتساءل كثير من الناس عن الرزق .. وهل يزيد وينقص ؟ أو أنه لا تعتريه زيادة أو نقصان ؟ وهل هناك أشياء تحفظ الرزق من الزوال ؟ أو أن الإنسان رزقه محدد بصرف النظر عن سلوكه فى الحياة الدنيا ؟ وهل هناك أعمال تجلب الرزق ، وأعمال أخرى تجعله شحيحًا ؟

إن بعض الناس يتحدث عن أحجار وأحجبة تزيد الرزق فهل ذلك صحيح ؟ وهل إنجاب البنات يوسع الرزق كما يقول كثير من الناس ؟

نقول : إن معنى تحديد الرزق أساسًا هو عدم خضوعه لأسباب البشر ، لأنه خاضع لمشيئة اللّٰه سبحانه وتعالى وحده ، وما دام اللّٰه يرزق من يشاء بغير حساب فالمشيئة مطلقة . واللّٰه سبحانه وتعالى بيده الرزق . يزيده إن شاء . وينقصه إن شاء ويمسكه - أى يمنعه - إن شاء ، وهذا معنى قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ أَمَّنْ هَٰذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَل لَّجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ﴾ [الملك : ٢١] .

إن اللّٰه تعالى إن أمسك رزقه ، فلن يوجد رزاق غيره سبحانه يمد الناس باحتياجاتهم ، ولسائل أن يسأل إذا كان اللّٰه تعالى هو الرزاق وحده فلماذا جاء قوله تعالى : ﴿ وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ ﴾ [النساء : ٥] .

نقول : إن من كرم اللّٰه سبحانه وتعالى أنه أطلق على خلقه صفة من صفاته حيث إنهم يرزقون غيرهم .. لقد قدر سعيهم فى سبيل الرزق فنسبه إليهم رغم أن الرزاق هو اللّٰه سبحانه وتعالى ولكنه سبحانه جعل عباده وسيلة لمناولة الرزق لغيرهم . فالأب ينفق على أولاده وعلى زوجته ورزقهم مضمون فى رزقه .. والرجل الصالح ينفق على الفقراء والعاجزين عن كسب الرزق .

ويجب أن نفهم أن هناك فرقًا بين الإيجاد من عدم ، وبين توجيه الشيء الموجود فى يدك إلى يد غيرك[1] .

○○○

(١) روى أحمد فى المسند [٥/٢٨٢] وابن ماجه [٩٠-٤٠٢٢] عن ثوبان رضى الله تعالى عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد فى العمر إلا البر .
وروى الترمذى [٢١٣٩] عن سلمان رضى الله تعالى عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد فى العمر إلا البر ، ولا يرد القضاء إلا الدعاء ، ولا يزيد فى العمر إلا البر .
ورواه الروياني [١/١٦٢] عن ثوبان به ، وزاد فيه : إن فى التوراة لمكتوب : يابن آدم اتق ربك ، وبر والديك ، وصل رحمك ، أمدد لك فى عمرك ، وأيسر لك يسرك ، وأصرف عنك عسرك .
وفي تفسير ابن كثير عند تأويل قول الله تعالى : قوله : ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ﴾ [الرعد : ٣٩] . اختلف المفسرون فى ذلك : فقال الثوري ، عن ابن عباس : يدبر أمر السنة ، فيمحو الله ما يشاء ، إلا الشقاء والسعادة والحياة والموت . وفي رواية « يمحو الله ويثبت » قال : كل شيء إلا الموت والحياة ، والشقاء والسعادة ، فإنه قد فرغ منهما ، وهذا قول مجاهد أيضا حيث قال : إلا الحياة والموت والشقاوة والسعادة فإنهما لا يتغيران ، وقال منصور : سألت مجاهدا فقلت : أرأيت دعاء أحدنا ، يقول : اللّهم إن كان اسمي فى السعداء فأثبته فيهم ، وإن كان فى الأشقياء فامحه عنهم ، واجعله فى السعداء ، فقال : حسن ؛ ثم لقيته بعد ذلك بحول أو أكثر فسألته عن ذلك ، فقال : =

= ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ ﴾ الآيتين ، قال : يقضى فى ليلة القدر ما يكون فى السنة من رزق أو معصية ، ثم يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء ، فأما كتاب السعادة والشقاء فهو ثابت لا يتغير ، وقال الأعمش عن أبي وائل : إنه كان كثيرا يدعو بهذا الدعاء : اللَّهم إن كنت كتبتنا أشقياء فامحه ، واكتبنا سعداء ، وإن كنت كتبتنا سعداء فأثبتنا ، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب ، أخرجه ابن جرير .

وقال ابن جرير ، عن أبي عثمان النهدي أن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه قال وهو يطوف بالبيت ويبكي : اللَّهم إن كنت كتبت عليَّ شقوة أو ذنبا فامحه ، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب ، فاجعله سعادة ومغفرة . ومعنى هذه الأقوال أن الأقدار ينسخ اللّه ما يشاء منها ويثبت منها ما يشاء ، وقد يستأنس لهذا القول بما رواه الإمام أحمد ، عن ثوبان قال ، قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ، ولا يرد القدر إلا الدعاء ، ولا يزيد فى العمر إلا البر » ، رواه أحمد والنسائي وابن ماجه[١] .

وثبت فى الصحيح أن صلة الرحم تزيد فى العمر[٢] ، وفي حديث آخر : « إن =

(١) رواه أحمد فى المسند [٥/٢٧٧] وابن ماجه [٤٠٢٢] وقال الألبانى حسن دون قوله : « وإن الرجل ... » .

(٢) روى البخارى [٢٠٦٧] ومسلم [٢١/٢٥٥٧] عن أنس بن مالك أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « من أحب أن يبسط له فى رزقه وينسأ له فى أثره فليصل رحمه .

= الدعاء والقضاء ليعتلجان بين السماء والأرض »[1] . وقال الكلبي : يمحو الرزق ويزيد فيه ، ويمحو من الأجل ويزيد فيه .

وقال العوفي عن ابن عباس : هو الرجل يعمل بطاعة الله ، ثم يعود لمعصية الله فيموت على ضلالة ، فهو الذي يمحو ؛ والذي يثبت الرجل يعمل بمعصية وقد كان سبق له خير حتى يموت وهو فى طاعة الله وهو الذي يثبت . قال علي ابن أبي طلحة ، عن ابن عباس : ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ﴾ [الرعد : ٣٩] . يقول : يبدل ما يشاء فينسخه ، ويثبت ما يشاء فلا يبدله ﴿ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [الرعد : ٣٩] ، وجملة ذلك عنده فى أم الكتاب الناسخ وما يبدل وما يثبت كل ذلك فى كتاب ، وقال مجاهد : قالت كفار قريش لما نزلت ﴿ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِىَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [الرعد : ٣٨] ، ما نرى محمدا يملك شيئاً وقد فرغ من الأمر ، فأنزلت هذه الآية تخويفاً ووعيدا لهم : إنا إن شئنا أحدثنا له من أمرنا ما شئنا ، ونحدث فى كل رمضان ، فيمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء من أرزاق الناس ومصائبهم وما يعطيهم وما يقسم لهم . وقال الحسن البصري ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ﴾ قال : من جاء أجله يذهب ويثبت الذي هو حي يجري إلى أجله ، وقد اختار هذا القول أبو جعفر بن جرير رحمه الله . =

(١) قال الحافظ ابن حجر فى تلخيص الحبير : قوله يروى فى الخبر الدعاء والبلاء يعتلجان . أى : يتدافعان . البزار والحاكم من حديث عائشة رفعته : لا ينفع حذر من قدر والدعاء ينفع – أحسبه قال ما لم ينزل القدر – وإن الدعاء ليلقى البلاء فيتعالجان إلى يوم القيامة . وفى إسناده زكريا بن منظور وهو متروك ، ورواه البزار من حديث أبى هريرة وفى إسناده إبراهيم بن خثيم بن عراك عن أبيه قال لا يروى عن أبى هريرة إلا بهذا الإسناد .

....

= وفي كشف الخفاء للعجلوني [١٢٩٧] الدعاء يرد البلاء . وقال : رواه الطبراني وأبو الشيخ عن أبي هريرة وابن عباس مرفوعا ، ورواه الديلمي عنه بلفظ : « الدعاء يرد القضاء » فى حديث أوله : « بر الوالدين يزيد فى العمر » ، ورواه الطبراني عن أنس رفعه بلفظ : « أُدعوا ، فإن الدعاء يرد القضاء » ، والطبراني أيضا عن سلمان رفعه « لا يرد القضاء إلا الدعاء ، ولا يزيد فى العمر إلا البر »(١) ، والطبراني أيضا عن ثوبان رفعه بلفظ « لا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد فى العمر إلا البر »(٢) ، الحاكم عن ثوبان أيضا بلفظ : « الدعاء يرد القضاء ، وإن البر يزيد فى الرزق ، وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يذنبه » ، وفي لفظ : « يصيبه »(٣) ، وروى أحمد والطبراني أيضا عن معاذ بن جبل مرفوعا : « لن ينفع حذر من قدر ، ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل ، فعليكم بالدعاء عباد اللّه »(٤) ، وروى الطبراني عن عائشة مرفوعا : « لا يغني حذر من قدر ، والدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل ، وإن الدعاء ليلقى البلاء فيعتلجان إلى =

---

(١) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير [٦١٢٨/٢٥١/٦] والترمذى [٢٢٢٥] وابن ماجه [٤٠٢٢] . وقال الألبانى : حسن .

(٢) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير [١٤٤٢/١٠٠/٢] وابن ماجه [٤٠٢٢] والسلسلة الصحيحة للألبانى [١٥٤] وأحمد فى المسند [٢٨٠/٥] . وقال الأرناؤوط : حسن لغيره دون قوله : « وإن العبد ليحرم الرزق » . وهذا إسناد ضعيف .

(٣) رواه الحاكم [٦٠٣٨/٥٤٨/٣] .

(٤) رواه أحمد فى المسند [٢٣٤/٥] وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب . ورواه الطبرانى فى الكبير [٢٠١/١٠٣/٢٠] وقال الهيثمى فى المجمع [١٤٦/١٠] . وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ ، ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ضعيفة .

ooo

= يوم القيامة »(١) ، وللترمذي عن ابن عمر مرفوعا : « إن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل »(٢) ، وأخرج أيضا حديث سلمان المار وقال حسن غريب ، وأخرج أحمد حديث ثوبان ، وصححه ابن حبان والحاكم وتقدم له طريق أخرى في : « إن الله لا يعذب بقطع الرزق » ، وأخرج أحمد وابنه حديث معاذ ، وأخرج العسكري حديث عائشة رضى الله تعالى عنها مرفوعا بلفظ : « لا ينفع حذر من قدر ، والدعاء يرد البلاء ، وقرأ : ﴿ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ ﴾ ، قال دعوا ، قالت : وإن كان شيء يرد الرزق ، فإن الصُّبْحَة تمنع الرزق . وأرادت بالصبحة نوم الغداة لمن تعودها .

وذكر النووي في كتاب الأذكار ، كتاب جامع الدّعوات . بابٌ في آدابِ الدعاء ؛ قال : قال الغزالي : فإن قيل : فما فائدة الدعاء مع أن القضاءَ لا مَرَدَّ له ؟ فاعلم أن من جملة القضاء ردّ البلاء بالدعاء ، فالدعاءُ سببٌ لردّ البلاء ووجود الرحمة ، كما أن الترسَ سبب لدفع السلاح ، والماءُ سببٌ لخروج النبات من الأرض ؛ فكما أن الترسَ يدفع السهمَ فيتدافعان ، فكذلك الدعاءُ والبلاء ، وليس من شرط الاعتراف بالقضاء أن لا يحملَ السلاح ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ [النساء : ١٠٢] ، فقدَّرَ الله تعالى الأمرَ وقدَّرَ سببَه . وفيه من الفوائد ما ذكرناه ، وهو حضور القلب والافتقار ، وهما نهاية العبادة والمعرفة ، والله أعلم .

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط [٢٤٩٨/٦٦/٣] .

(٢) رواه الترمذي [٣٥٤٨] وحسنه الألباني .

رزق الدنيا ورزق الآخرة

السؤال : **ما الفرق بين رزق الدنيا ورزق الآخرة ؟**

الجواب : إننا إذا تحدثنا عن قضية الرزق فلابد أن نفرق بين رزق الدنيا ورزق الآخرة .. الرزق فى الدنيا للكافر والمؤمن .. أما طيبات الرزق فى الآخرة فهى للمؤمن وحده .

رزق الدنيا بالكد والسعى ، أما رزق الآخرة فهو مباشرة من الرزاق سبحانه ، فساعة يتمنى الإنسان فى الجنة شيئا ما : يجده على الفور أمامه .

ويجب أن نتنبه إلى عدل اللّٰه فى رزقه بالنسبة لطوائف المجتمع .. ذلك أن كل طائفة من طوائف المجتمع لها وقت تكون فيه على قمة الرزق الظاهر فى المجتمع .

فى فترة من الفترات كان الرزق فى المال فى أيدى خريجى الجامعات .. الذى يحصل على شهادة جامعية يحصل على أعلى دخل فى المجتمع ، حتى تكونت طبقة تسمى طبقة خريجى الجامعات ، بحيث كان السؤال الأول لأى شاب يتقدم للزواج من فتاة . هل عنده شهادة جامعية أو لا ؟ ثم انقلبت المسألة فأصبح الآن الحرفيون وأصحاب المهن هم على قمة الرزق المادى .

وحكمة ذلك أن المجتمع قد اعتبر الشهادة الجامعية هى وسيلة اتساع رزق . وأراد اللّٰه سبحانه وتعالى أن نعلم أنه لا توجد وسيلة لاتساع الرزق إلا بمشيئته تبارك وتعالى .. فقلب الأمور .. وبدلاً من أن يكون المدخل لاتساع الرزق هو الشهادة الجامعية .. أصبح المدخل لاتساع الرزق هو الحرفة ، وذلك لحكمة يريدها سبحانه وتعالى .

○○○

الحيـــاة الدنيــا

السؤال : **إذا كان اللّه تعالى قدر وقضى فما قيمة الحياة والعمل فها ؟**

الجواب : بعض الناس يقول إذا كانت هذه هى الحقيقة .. وهذا هو المصير الذى لا فكاك منه فلماذا رحلة الحياة ؟

نقول : ليكن كل منا شهيدًا على نفسه .. حتى لا يأتى يوم القيامة مجادلاً ويقول يا رب لو اختبرتنى لفعلت كذا وكذا . وهذا هو نفس ما يحدث فى امتحانات نهاية العام .. فلو أن الجامعة اعتمدت الناجحين على أساس آراء الأساتذة .. لزعم كل واحد من الطلبة أنه لو امتحن لكان الأول مع مرتبة الشرف ! لقد وضعت الجامعة نظام الامتحانات ليس لأنها تجهل الإجابات التى حددتها فى الأسئلة .. وإنما ليكون الطالب شهيدًا على نفسه . حتى إذا جاء مجادلاً جىء بأوراقه . وإذا جئت أنت مجادلاً يوم القيامة جاءوا بكتابك .

إن الكسب الحرام يجلب غضب اللّه .. وهو مهما زاد عدده : قل نفعه ومحيت بركته . أما الكسب الحلال فإنه مهما قل عدده أشاع فى النفس السكينة ، وكثر نفعه وزادت بركته .. وغمره الرضا ، حتى إن صاحبه ليعجب من نفسه .. كما يعجب الآخرون ..كيف يكفى هذا المال القليل حاجته وحاجة زوجه وأولاده ؟! إنهم لا يعرفون الدروس الخصوصية التى استشرت وعمت الأسر المصرية فى هذا الزمان . إنهم ينجحون بتفوق .. إنهم متحابون مترابطون .. محبوبون .. وما ذلك إلا ببركة الرزق الحلال الذى ينعمون به .. بينما الرزق الحرام لا يجلب لمكتسبه إلا الهموم وسخط اللّه وغضبه .. ثم لا بركة فيه ولا انتفاع !

وكما نعلم : الرزق فى الدنيا هو للمؤمن وللكافر .. لأنه عطاء ربوبية .. ولذلك فإنك تجد الكافر ربما كان له متاع فى الدنيا أكثر من المؤمن .. لأنه يأخذ أجره كله فى الدنيا ولا أجر له فى الآخرة ، وجزاؤه النار والعياذ بالله .. واقرأ قول الحق تبارك وتعالى : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [هود] .

إن الكافر قد يُعْطَى من نعيم الدنيا ويُمَتَّع بما فيها أكثر من المؤمن ، لأنه يؤتى أجره كله فى الدنيا .. أما فى الآخرة فلا أجر له .. وإذا كان الرزق فى الدنيا للمؤمن وغير المؤمن .. فإن طيبات الرزق فى الآخرة للمؤمنين وحدهم .. واقرأ قوله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾[1] [الأعراف : ٣٢] .

○○○

(١) روى الطبرى فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴾ [الليل : ١] : عن النزال بن سبرة ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : « ما من نفس منفوسة إلا قد كتب الله عليها ما هى لا قيته » وأعرابى عند النبى صلى الله عليه وسلم مرتاد ، فقال الأعرابى : فما جاء بى أضرب من وادى كذا وكذا ، إن كان قد فرغ من الأمر ؟! فنكت النبى صلى الله عليه وسلم فى الأرض ، حتى ظن القوم أنه ود أنه لم يكن تكلم بشىء منه ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « كل ميسر لما خلق له ، فمن يرد الله به خيرا يسره لسبيل الخير ، ومن يرد به شرا يسر لسبيل الشر » ، فلقيت عمرو بن مرة ، فعرضت عليه هذا الحديث ، فقال : قال النبى صلى الله عليه وسلم .. وزاد فيه : =

ooo

= ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠ ﴾ [الليل] .

وروى البخارى [٦٥٩٦] ومسلم [٩/٢٦٤٩] واللفظ له عن عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه قال : قيل : يا رسول الله ! أعلم أهل الجنة من أهل النار ؟ قال : فقال : « نعم » . قال : قيل : ففيم يعمل العاملون ؟ قال : «كل ميسر لما خلق له » .

وروى مسلم [١٠/٢٦٥٠] عن أبى الأسود الدئلى ، قال : قال لى عمران بن الحصين : أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه ، أشيء قضى عليهم ومضى عليهم من قدر ما سبق ؟ أو فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبيهم ، وثبتت الحجة عليهم ؟ فقلت : بل شيء قضى عليهم ، ومضى عليهم . قال : فقال : أفلا يكون ظلما ؟ قال : ففزعت من ذلك فزعا شديدا . وقلت : كل شيء خلق الله وملك يده . ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٢٣] فقال لي : يرحمك الله ! إنى لم أرد بما سألتك إلا لأحزر عقلك . إن رجلين من مزينة أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : يا رسول الله ! أرأيت ما يعمل الناس اليوم ، ويكدحون فيه ، أشيء قضى عليهم ومضى فيهم من قدر قد سبق ، أو فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبيهم ، وثبتت الحجة عليهم ؟ فقلت : « لا . بل شيء قضى عليهم ، ومضى فيهم . وتصديق ذلك فى كتاب الله عز وجل : ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۝٨ ﴾ [الشمس]

قوله : « ويكدحون فيه » الكدح هو السعى فى العمل . سواء أكان للآخرة أم الدنيا . وقوله : « لأحزر عقلك » أى لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك .

الحلال والحرام فى الرزق

السؤال : إذا كان الرزق مقدرًا لماذا نحاسب على الرزق الحرام ؟

الجواب : قال تعالى : ﴿ وَمَن رَّزَقْنَـٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ﴾ [النحل : ٧٥] .

إذن .. فهناك رزق حسن ، ورزق غير حسن ، قد يقول بعض الناس ما دام الرزق مقدرًا .. سواء أكان حلالاً أم حرامًا فلماذا نحاسب على الرزق الحرام ؟

نقول : إن اللَّه سبحانه وتعالى قدر رزق الإنسان. فإذا آمن الإنسان بذلك فلن تمتد يده إلى الحرام أبدًا ، لأنه يعرف أنه ما دام هذا رزقه فلابد أنه آتيه ، وما عليه إلا أن يصبر ، وإذا مرت به شدة أو أية ظروف أخرى تستدعى التحمل ، فعليه أن يستمسك بالإيمان ، فإن صبر على الرزق واستمسك بالإيمان أتاه رزقه كله حلالاً .. وإن لم يصبر على الرزق واعتراه الخوف مما قد يمر به من ضيق ، وملأ الفزع قلبه فإنه يمد يده إلى المال الحرام .

امتداد اليد إلى المال الحرام يأتى من الخوف من الفقر وعدم الاطمئنان . الإنسان يريد أن يؤمِّن مستقبله ومستقبل أولاده ، ولا أمان إلا فى يد اللَّه .. وإنسان آخر يريد أن يكون له رأسمال ليحميه من الفقر ، وثالث يعتقد أنه عن طريق الحرام يستطيع أن يملك ويحصل على الثراء .. كل هؤلاء جميعًا استطاع الشيطان أن يسيطر عليهم بالخوف وفى ذلك يقول اللَّه سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ ﴾ [آل عمران : ١٧٥] .

فكأن من وظيفة الشيطان أن يدخل الرعب إلى قلب الإنسان .. وأسهل طريق يدخل منه إلى القلب هو الرزق .. إنه يأتى ويوسوس إليك .. أطع

رؤساءك واشهد زورًا وإلا قطعوا رزقك .. افعل ما يطلبونه منك من معاص ولا تعرض نفسك وأولادك للفقر .. افعل كذا .. وافعل كذا .. ويظل الشيطان يُخوّف الإنسان فيوقعه فى معصية بعد معصية ، حتى تصبح المعصية فى نفسه مسألة عادية تحدث كل يوم ، وتصبح النفس أمارة بالسوء لا تحاسب نفسها على المعاصى .

وما دمت قد آمنتُ بالله واحدًا ورازقًا ، فإنه يتعين علىّ أن أثق فى كل ما يخبرنى به ثقة لا يعتريها شك .. حتى لا أعطى الشيطان فرصة يشوش بها علىّ .. فعندما أسمع قول الحق سبحانه يقسم بذاته على صدقه فى ضمان الرزق لعباده بقوله تعالى : ﴿ وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾ فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ إِنَّهُۥ لَحَقّٞ مِّثۡلَ مَآ أَنَّكُمۡ تَنطِقُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الذاريات] .

فيجب أن أشعر بالأمان فى حياتى لأن الرزاق سبحانه هو القائل ، وقوله الحق والصدق ، ويجب أن أنتزع من النفس كل هواجسها فيما يتعلق بالخوف على الرزق .

○○○

الرزق الحرام .. والقضاء والقدر

السؤال :

إذا كان الرزق مقدرًا ومعلومًا ، وكل إنسان لا يأخذ إلا رزقه .. فهل الرزق الحرام يندرج تحت المقدر والمعلوم ؟ وإذا كان الله سبحانه وتعالى قد كتبه عليّ ، فما هو ذنبى حتى أحاسب عليه فى الآخرة ؟

الجواب : إن هذه القضية محتاجة إلى مناقشة مستفيضة حتى نلم بأبعادها فنبدأ أولاً : بمعرفة من أين يأتى الرزق الحرام ؟ أو ما هو الدافع للإنسان ليمد يده لمال حرام ؟

إن الدافع كما قلنا هو الخوف من الفقر .. ويصور الله تعالى هذا الخوف الإنسانى من الفقر عندما أمر المؤمنين أن يمنعوا المشركين من دخول مكة رغم ما يمثلونه لأهلها من انتعاش اقتصادى فى ذلك الوقت ؛ وذلك فى قوله تعالى :

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾(1) [التوبة : ٢٨] .

---

(1) قال السيوطي فى الدر المنثور : ﴿ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ﴾ [التوبة : ٢٨] ، وهو العام الذي حج فيه أبو بكر رضي الله تعالى عنه . نادى علي رضي الله عنه بالأذان ، وذلك لتسع سنين من الهجرة ، وحج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العام المقبل حجة الوداع لم يحج قبلها ولا بعدها منذ هاجر ، فلما نفى الله تعالى المشركين عن المسجد الحرام شق ذلك على المسلمين ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ =

= ﴿ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ فأغناهم الله تعالى بهذا الخراج : الجزية الجارية عليهم يأخذونها شهرا شهرا وعاما عاما ، فليس لأحد من المشركين أن يقرب المسجد الحرام بعد عامهم ذلك إلا صاحب الجزية أو عبد رجل من المسلمين .

وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان المشركون يجيئون إلى البيت ويجيئون معهم بالطعام يتجرون فيه ، فلما نهوا عن أن يأتوا البيت قال المسلمون : فمن أين لنا الطعام؟ فأنزل الله ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ قال : فأنزل الله عليهم المطر وكثر خيرهم حين ذهب المشركون عنهم .

وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال : لما نزلت ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ﴾ شق على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا : من يأتينا بطعامنا وبالمتاع ؟ فنزلت ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ الآية .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نفى الله تعالى المشركين عن المسجد الحرام ألقى الشيطان فى قلوب المؤمنين فقال : من أين تأكلون وقد نفى المشركون وانقطعت عنكم العير؟ قال الله تعال ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ فأمرهم بقتال أهل الكفر وأغناهم من فضله .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه فى الآية قال : قال المؤمنون : قد كنا نصيب من متاجر المشركين . فوعدهم الله تعالى أن يغنيهم من فضله عوضا لهم بأن لا يقربوا المسجد الحرام ، فهذه الآية من أول براءة فى القراءة وفي آخرها التأويل . =

إن الله سبحانه وتعالى - وهو الخبير بالنفس البشرية لأنه خالقها - قد أعلمنا أن الإنسان يخاف من الفقر إذا تأثرت أسباب الرزق عنده. وقد منع الله تبارك وتعالى المشركين من أن يدخلوا إلى مكة أو يقتربوا من المسجد الحرام ، وكان معنى هذا بالنسبة لسكان مكة كسادًا فى الرزق .. لأن هؤلاء المشركين كانوا يأتون كل عام إلى مكة فى موسم الحج ويبتاعون ويشترون وينفقون ويحدثون رواجًا اقتصاديًا يستمر أثره فى العام كله .. فظن أهل مكة من المؤمنين أنه إذا مُنِعَ هؤلاء المشركون امتنعت أسباب الرزق .

ولكن الله يطمئن أهل مكة بأن له سبحانه فضلاً كبيرًا .. وأنه سيغنيهم من هذا الفضل إذا توقفت الأسباب . ولكن هل يدخل اليقين إلى قلب كل إنسان وهو يرى أسباب الرزق تبتعد ؟ هل يحس الإنسان بالأمان ؟

الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم ؟ هم الذين يحسون به . أما ضعاف الإيمان فإنهم يريدون شيئًا ماديًا يرتكنون إليه .

○○○

= وأخرج عبد الرزاق والنحاس فى ناسخه عن عطاء رضي الله عنه فى قوله : ﴿ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ ﴾ قال : يريد الحرم كله . وفي لفظ : لا يدخل الحرم كله مشرك .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة رضي الله عنه فى قوله ﴿ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ عَيۡلَةٗ ﴾ قال : الفاقة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير رضي الله عنه فى قوله ﴿ فَسَوۡفَ يُغۡنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦٓ ﴾ قال : أغناهم الله تعالى بالجزية الجارية .

رزق الإيجاب .. ورزق السلب

السؤال : **ما هو رزق الإيجاب ورزق السلب ؟**

الجواب : الرزق هنا رزقان .. رزق الإيجاب الذى يزيد الدخل ، ورزق السلب الذى يمنع أن ينفق هذا المال فيما لا طائل منه أو ما ليس فى حاجة إليه بحيث يستنفد كله أو جزء كبير منه .

والإنسان حين ينظر إلى رزق الإيجاب الذى يزيد ما عنده من مال .. لابد أن ينظر أيضًا إلى رزق السلب الذى تسلب منه البركة .. والبركة تجعلك فى كثير من الأحيان تتعجب .. كيف يعيش فلان بمرتبه البسيط ؟ فإذا بحثت وجدت أن الله سبحانه وتعالى قد ملأ نفسه ونفس زوجته وأولاده بالقناعة . فالذى رزقه حلالٌ لا تمتد عينه أبدًا إلى تلك الأشياء غالية الثمن التى لا يقدر عليها .. وإذا لفت أحدهم نظره إلى ذلك قال وهو يبعد نظره عنها : هذه الأشياء ليست لنا .. يقولها وهو مؤمن بأن ما يحصل عليه فيه الكفاية وزيادة وتجده يأكل الطعام البسيط وهو سعيد سعادة كبيرة .. وينام الليل لا يؤرقه شىء .. لأن لديه ما يكفى مطالبه الأساسية فى الحياة .

○○○

الـرزق .. وعطاء الربوبية

السؤال : **ما هو نفع الرزق ؟**

الجواب : الرزق هو ما ينتفع به الإنسان أو المرزوق ، وهذا الانتفاع له اتجاهان :

انتفاع « مادى » يستبقى به الإنسان حياته .

وانتفاع « فى القيم » يثرى به الإنسان حياته ، هذا رزق ، وهذا رزق .

ما هو الانتفاع المادى ؟ وما هو الانتفاع فى القيم ؟

الحق سبحانه وتعالى له عطاءان : عطاء ألوهية .. وعطاء ربوبية . وكل منهما يختلف عن الآخر .

عطاء الربوبية .. أن اللّه سبحانه وتعالى هو رب العالمين .. رب المؤمن ورب الكافر .. رب من يعبده ورب من يكفر به ، ولأنه سبحانه رب كريم ، ولأنه عز وجل هو الذى استدعى خلقه إلى الحياة ، فكان لابد أن يضمن لهم استبقاء الحياة بالرزق ، ولذلك قدر فى الأرض أقواتها ، وهذه الأقوات المقدرة فى الأرض موجودة منذ خلق اللّه الأرض ، وتتسع لرزق كل حى عليها ولا تنتهى إلى أن تقوم الساعة وتنتهى الحياة على هذه الأرض(١) .

---

(١) قال اللّه تعالى : ﴿ وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴾ [فصلت : ١٠] قال السدي والحسن : أرزاق أهلها ومصالحهم . وقال قتادة ومجاهد : خلق فيها أنهارها وأشجارها ودوابها فى يوم الثلاثاء والأربعاء . وقال عكرمة والضحاك معنى : ﴿ وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا ﴾ أي أرزاق أهلها وما يصلح لمعايشهم من التجارات والأشجار والمنافع فى كل بلدة ما لم يجعله فى الأخرى ليعيش بعضهم من بعض بالتجارة والأسفار من بلد إلى بلد . =

....

○○○

= قال عكرمة : حتى إنه فى بعض البلاد ليتبايعون الذهب بالملح مثلا بمثل . وقال مجاهد والضحاك : السابري من سابور ، والطيالسة من الري ، والحبر اليمانية من اليمن .

﴿ فِيٓ أَرۡبَعَةِ أَيَّامٖ ﴾ يعني : فى تتمة أربعة أيام . ومثاله قول القائل : خرجت من البصرة إلى بغداد فى عشرة أيام ، وإلى الكوفة فى خمسة عشر يوما ؛ أي فى تتمة خمسة عشر يوما . قال معناه ابن الأنباري وغيره .

﴿ سَوَآءٗ لِّلسَّآئِلِينَ ﴾ قال الحسن : المعنى فى أربعة أيام مستوية تامة . الفراء : فى الكلام تقديم وتأخير ، والمعنى : وقدر فيها أقواتها سواء للمحتاجين . واختاره الطبري . وقرأ الحسن ، البصري ويعقوب الحضرمي « سواء للسائلين » بالجر وعن ابن القعقاع « سواء » بالرفع ؛ فالنصب على المصدر و « سواء » بمعنى استواء أي استوت استواء . وقيل : على الحال والقطع ؛ والجر على النعت لأيام أو لأربعة أي « في أربعة أيام » مستوية تامة . والرفع عن الابتداء والخبر « للسائلين » أو على تقدير هذه « سواء للسائلين » . وقال أهل المعاني : معنى « سواء للسائلين » ولغير السائلين ؛ أي خلق الأرض وما فيها لمن سأل ولمن لم يسأل ، ويعطي من سأل ومن لايسأل .

باب

الطهارة والصلاة

باب

[illegible]

صـفة الوضوء

السؤال : **كيف أتوضأ الوضـوء الصـحيح ؟ وما هى أركانه الصحيحة ، وما هى سننه ؟**

الجواب : يقول الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة : ٦] .

الله سبحانه يأمرنا بوضوح محدد : إذا أردتم القيام إلى الصلاة فلابد لكم من تنفيذ عملية الوضوء .

وتتعرض الآية إلى الأركان الأساسية فى الوضوء . وقد يلتبس الأمر على بعض الناس ولا يستطيع أن يميز بين سنن الوضوء وأركان الوضوء ؛ لأن السنن تقتضى أن يغسل الإنسان يديه ثم يتمضمض ، ثم يستنشق الماء وهكذا . هذه هى السنن التى تمتزج بالأركان الأساسية للوضوء .

ويبدأ الحق أركان الوضوء الأساسية بقوله : ﴿ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ ﴾ والغسل يتطلب إسالة الماء على العضو وأن يقطر منه الماء بعد ذلك . والمسح هو اللمس بالماء ليصيب العضو ولا يتقطر منه الماء ؛ إنه مجرد بلولة بالماء . والحق سبحانه وتعالى حينما تكلم فى هذه الآية عن الوضوء ، تكلم عن أشياء تُغسل وعن شىء يُمسح . فالأمر بالغسل يشمل الوجه واليدين إلى المرفقين والرجلين إلى الكعبين . والأمر بالمسح يشمل بعض الرأس . والغسل قد يكفى

مرة أو اثنتين أو ثلاثًا ليتأكد الإنسان تمامًا من الغسل ، ولكن إذا كانت المياه قليلة فيكفى أن يغسل الأجزاء المطلوبة مرة وأن يتأكد أنه قد غسل المساحات المطلوبة .

إن الزيادة على المرة الواحدة إلى ثلاث مرات أمر مسنون لا واجب ، وغسل الوجه معروف تمامًا للجميع ، فالوجه هو ما به المواجهة . والمواجهة تكون من منبت الشعر إلى الذقن ، وتحت منتهى لحييه وهما العظمان اللذان تنبت عليهما الأسنان السفلى ، هذا فى الطول ، وفى العرض يشمل الوجه ما بين شحمتى الأذنين . ولا أحد يختلف فى تحديد الوجه ، ولذلك أطلق الحق الوجه ولم يعينه بغاية ، فلم يقل : اغسل وجهك من كذا إلى كذا ؛ ولكنه أمر بغسل الوجه ، فلا اختلاف فى مدلول الوجه لدى الجميع . والكل متفق عليه .

هذا إذا ما بدأنا بالفروض الأساسية . لكن إذا ما بدأنا بالسنن فنحن نغسل الكفين إلى الرسغين أولاً ثم نتمضمض ونستنشق إلى آخره .

وبعض العارفين بالله يقول عن هذه المقدمات التى هى من السنن : إنها لم تأت هكذا ؛ لأن تعريف الماء هو : السائل الذى لا لون له ولا طعم ولا رائحة ، وإن تغير أى وصف من هذه الأوصاف يكون السائل قد خرج عن المائية . فساعة تأخذ الماء بيديك ستطمئن على لون الماء ، وتعرف أنه لا لون له ، وعندما تتمضمض فأنت تطمئن إلى أنه لا طعم له ؛ وعندما تستنشق فأنت تطمئن على أن الماء لا رائحة له ، وبذلك تطمئن إلى أن الماء الذى تستعمله فى الوضوء يكون قد استوفى الأوصاف قبل أن تبدأ فى عمل المطلوب من أركان الوضوء التى يطلبها الله ، والسنة تقدمت هنا على الأركان لحكمة هى أن توفر للإنسان الثقة فى الماء الذى يتوضأ منه . وبعد ذلك يغسل الإنسان الوجه من منابت شعر الرأس وتحت منتهى لحييه وذلك طولاً وما بين شحمتى الأذنين عرضًا .

وبعد غسل الوجه قال الحق : ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ وميز الحق هنا الأيدى بتحديد المساحة المطلوب غسلها بأنها إلى المرافق ، أى أنه زاد غاية لم توجد في الوجه ، ولكن جاء الأمر بغسل اليدين إلى المرافق ؛ لأن اليد تطلق فى اللغة ويراد بها الكف ، مثال ذلك فى حكم الحق على السارق والسارقة .

﴿ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة : ٣٨] .

وتطلق اليد أيضًا ويراد بها الكف والساعد إلى المرفق . وتطلق اليد أيضًا ويراد بها إلى الكتف . فلليد ثلاث إطلاقات . ولو أن الحق قد أمر بغسل اليد ولم يحدد الغسل بـ : ﴿ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ لغسل البعض كفيه فقط ، وغسل البعض يديه إلى المرافق ، ولغسل البعض يديه إلى الكتفين ؛ ولأن الحق يريد غسل اليد على وجه واحد محدد ؛ لذلك قال : ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾[1] .

---

(١) قال القرطبى ، قوله تعالى : ﴿ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة : ٦] . ذكر تعالى أربعة أعضاء : الوجه وفرضه الغسل ، واليدين كذلك ، والرأس وفرضه المسح اتفاقا ، واختلف فى الرجلين على ما يأتى ، لم يذكر سواها فدل ذلك على أن ما عداها آداب وسنن . والله تعالى أعلم .

ولابد فى غسل الوجه من نقل الماء إليه ، وإمرار اليد عليه ؛ وهذه حقيقة الغسل عندنا ، وقد بيناه فى « النساء » . وقال غيرنا : إنما عليه إجراء الماء وليس عليه دلك بيده ؛ ولا شك أنه إذا انغمس الرجل فى الماء وغمس وجهه أو يده ولم يدلك يقال : غسل وجهه ويده ، ومعلوم أنه لا يعتبر فى ذلك غير حصول الاسم ، فإذا حصل كفى . والوجه فى اللغة مأخوذ من المواجهة ، وهو عضو مشتمل على أعضاء وله طول وعرض ؛ فحده فى الطول من مبتدأ سطح الجبهة إلى منتهى اللحيين ، ومن الأذن إلى الأذن فى العرض ، وهذا =

= فى الأمرد ، وأما الملتحى فإذا اكتسى الذقن بالشعر فلا يخلو أن يكون خفيفا أو كثيفا ؛ فإن كان الأول بحيث تبين منه البشرة فلابد من إيصال الماء إليها ، وإن كان كثيفا فقد انتقل الفرض إليه كشعر الرأس ؛ ثم ما زاد على الذقن من الشعر واسترسل من اللحية ، فقال سحنون عن ابن القاسم : سمعت مالكا سئل : هل سمعت بعض أهل العلم يقول : إن اللحية من الوجه فليمر عليها الماء ؟ قال : نعم ، وتخليلها فى الوضوء ليس من أمر الناس ، وعاب ذلك على من فعله . وذكر ابن القاسم أيضا عن مالك قال : يحرك المتوضئ ظاهر لحيته من غير أن يدخل يده فيها ؛ قال : وهى مثل أصابع الرجلين . قال ابن عبد الحكم : تخليل اللحية واجب فى الوضوء والغسل . قال أبو عمر : روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه خلل لحيته فى الوضوء من وجوه كلها ضعيفة(1) . وذكر ابن خويز منداد : أن الفقهاء اتفقوا على أن تخليل اللحية ليس بواجب فى الوضوء ، إلا شىء روى عن سعيد بن جبير ؛ قوله ما بال الرجل يغسل لحيته قبل أن تنبت فإذا نبتت لم يغسلها (2) ، وما بال الأمرد يغسل ذقنه ولا يغسله ذو اللحية ؟ قال الطحاوى : التيمم واجب فيه مسح البشرة قبل نبات الشعر فى الوجه ثم سقط بعده عند جميعهم . فكذلك الوضوء . =

(1) رواه أحمد [٦/٢٣٤] عن عائشة رضى الله تعالى عنها بلفظ : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ خلل لحيته بالماء » وقال الأرناؤوط : حسن لغيره . وابن ماجه [٤٣١] عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه وصححه الألبانى ، وأبو يعلى فى المسند [٣/١٨٠/١٦٠٤] عن حسان بن بلال المزنى ، وقال محققه : إسناده ضعيف تضعف عبد الكريم بن أبى المخارق ، وباقى رجاله ثقات . والطبرانى فى المعجم الكبير [٨/٢٧٨/٨٠٧٠] عن أبى أمامة رضى الله تعالى عنه .

(2) رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه [١٣٢] .

= قال أبو عمر : من جعل غسل اللحية كلها واجبا جعلها وجها ؛ لأن الوجه مأخوذ من المواجهة ، والله قد أمر بغسل الوجه أمرا مطلقا لم يخص صاحب لحية من أمرد ؛ فوجب غسلها بظاهر القرآن لأنها بدل من البشرة .
قلت - أى القرطبى - : واختار هذا القول ابن العربى وقال : وبه أقول ؛ لما روى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان غسل لحيته [1]، خرجه الترمذى وغيره ؛ فعين المحتمل بالفعل .
وحكى ابن المنذر عن إسحاق أن من ترك تخليل لحيته عامدا أعاد . وروى الترمذى عن عثمان بن عفان أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته[2] ؛ قال : هذا حديث حسن صحيح ؛ قال أبو عمر : ومن لم يوجب غسل ما انسدل من اللحية ذهب إلى أن الأصل المأمور بغسله البشرة ، فوجب غسل ما ظهر فوق البشرة ، وما انسدل من اللحية ليس تحته ما يلزم غسله ، فيكون غسل اللحية بدلا منه . واختلفوا أيضا فى غسل ما وراء العذار إلى الأذن ؛ فروى ابن وهب عن مالك قال : ليس ما خلف الصدغ الذى من وراء شعر اللحية إلى الذقن من الوجه . قال أبو عمر : لا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار قال بما رواه ابن وهب عن مالك . وقال أبو حنيفة وأصحابه : البياض بين العذار والأذن من الوجه . وغسله واجب ؛ ونحوه قال الشافعى وأحمد : يغسل البياض استحبابا ؛ قال ابن العربى : والصحيح عندى أنه لا يلزم غسله إلا للأمرد لا للمعذر . قلت : وهو اختيار القاضى عبد الوهاب ؛ وسبب الخلاف هل تقع عليه المواجهة أم لا ؟ والله تعالى أعلم . وبسبب هذا الاحتمال اختلفوا هل يتناول الأمر بغسل الوجه باطن الأنف والفم أم لا ؟ فذهب أحمد بن حنبل وإسحاق وغيرهما إلى وجوب ذلك فى الوضوء =

(١) رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه [١٢٨] عن ابن سيرين قال : رأيته يغسل لحيته فقلت له : من السنة غسل اللحية ؟ فقال : لا .
(٢) رواه الترمذى [٣١] وقال الألبانى : صحيح .

....

= والغسل ، إلا أن أحمد قال : يعيد من ترك الاستنشاق فى وضوئه ولا يعيد من ترك المضمضمة .

وقال عامة الفقهاء : هما سنتان فى الوضوء والغسل ؛ لأن الأمر إنما يتناول الظاهر دون الباطن ، والعرب لا تسمى وجها إلا ما وقعت به المواجهة ، ثم إن اللَّه تعالى لم يذكرهما فى كتابه ، ولا أوجبهما المسلمون ، ولا أتفق الجميع عليه ؛ والفرائض لا تثبت إلا من هذه الوجوه . وأما العينان فالناس كلهم مجمعون على أن داخل العينين لا يلزم غسله ، إلا ما روى عن عبد اللَّه بن عمر أنه كان ينضح الماء فى عينيه [1] ؛ وإنما سقط غسلهما للتأذى بذلك والحرج به ؛ قال ابن العربى : ولذلك كان عبد اللَّه بن عمر لما عمى يغسل عينيه إذ كان لا يتأذى بذلك ؛ وإذا تقرر هذا من حكم الوجه فلابد من غسل جزء من الرأس مع الوجه من غير تحديد ، كما لابد على القول بوجوب عموم الرأس من مسح جزء معه من الوجه لا يتقدر ؛ وهذا ينبنى على أصل من أصول الفقه وهو : « أن ما لا يتم الواجب إلا به واجب مثله » واللَّه أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ [المائدة : ٦] واختلف الناس فى دخول المرافق فى التحديد ؛ فقال قوم : نعم ؛ لأن ما بعد ﴿ إِلَى ﴾ إذا كان من نوع ما قبلها دخل فيه ؛ قال سيبويه وغيره ، وقد مضى هذا فى « البقرة » مبينا . وقيل : لا يدخل المرفقان فى الغسل ؛ والروايتان مرويتان عن مالك ؛ الثانية لأشهب ؛ والأولى عليها أكثر العلماء وهو الصحيح ؛ لما رواه الدارقطنى عن جابر أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه[2] .

وقد قال بعضهم : إن ﴿ إِلَى ﴾ بمعنى مع ، كقولهم : الذود إلى الذود إبل ، أى مع الذود ، وهذا لا يحتاج إليه كما بيناه فى « النساء » ؛ ولأن اليد =

---

(١) رواه عبد الرزاق فى مصنفه [٩٩١] وابن أبى شيبه فى مصنفه [١٠٦٩] والبيهقى فى السنن الكبرى [٨٠٧] .

(٢) رواه الدارقطنى فى سننه [١٥] والبيهقى فى السنن الكبرى [٢٥٩] .

= عند العرب تقع على أطراف الأصابع إلى الكتف ، وكذلك الرجل تقع على الأصابع إلى أصل الفخذ ؛ فالمرفق داخل تحت اسم اليد ، فلو كان المعنى مع المرافق لم يفد ، فلما قال : ﴿ إِلَى ﴾ اقتطع من حد المرافق عن الغسل ، وبقيت المرافق مغسولة إلى الظفر ، وهذا كلام صحيح يجرى على الأصول لغة ومعنى ؛ قال ابن العربى : وما فهم أحد مقطع المسألة إلا القاضى أبو محمد فإنه قال : إن قوله : ﴿ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ حد للمتروك من اليدين لا للمغسول فيه ؛ ولذلك تدخل المرافق فى الغسل .

قلت : وما كانت اليد والرجل تنطلق فى اللغة على ماذكرنا كان أبو هريرة يبلغ بالوضوء إبطه وساقه ويقول : سمعت خليلى صلى الله عليه وسلم يقول : « تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء »(١) .

قال القاضى عياض : والناس مجمعون على خلاف هذا ، وألا يتعدى بالوضوء حدوده ؛ لقوله عليه السلام : « فمن زاد فقد تعدى وظلم »(٢) .

وقال غيره : كان هذا الفعل مذهبا له ومما انفرد به ، ولم يحكه عن النبى صلى الله عليه وسلم وإنما استنبطه من قوله عليه السلام « أنتم الغر المحجلون »(٣) .

ومن قوله : « تبلغ الحلية » كما ذكر . =

---

(١) رواه مسلم [٤٠/٢٥٠] وأحمد [٣٧١/٢] والسنن الكبرى [١٤٢] والبيهقى فى السنن [٢٦٠] .

(٢) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير [١١٠٩١/٦٢/١١] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ، وابن أبى شيبة فى مصنفه [٥٨] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله تعالى عنهم ، وقال فى مجمع الزوائد [٢٣١/١] وفيه سويد بن عبد العزيز ضعفه أحمد ويحيى وجماعة ووثقه دحيم .

(٣) رواه مسلم [٣٤/٢٤٦] عن نعيم بن عبد الله المُجمر رضى الله تعالى عنه ، والبيهقى فى السنن الكبرى* [٣٦٨] ، وأبو يعلى [٢١٦٢/١١٨/٤] عن جابر رضى الله تعالى عنه .

= قوله تعالى : ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ قرأ نافع وابن عامر والكسائى و « أرجلكم » بالنصب ؛ وروى الوليد بن مسلم عن نافع أنه قرأ : « وأرجلكم » بالرفع وهى قراءة الحسن والأعمش سليمان ؛ وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة و « أرجلكم » بالخفض وبحسب هذه القراءات اختلف الصحابة والتابعون ؛ فمن قرأ بالنصب جعل العام « اغسلوا » وبنى على أن الفرض فى الرجلين الغسل دون المسح ، وهذا مذهب الجمهور والكافة من العلماء ، وهو الثابت من فعل النبى ، واللازم من قول فى غير ما حديث ، وقد رأى قوما يتوضأون وأعقابهم تلوح فنادى بأعلى صوته : « ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء »(1) . ثم إن الله حدهما فقال : ﴿ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ كما قال فى اليدين : ﴿ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ فدل على وجوب غسلهما ؛ والله أعلم . ومن قرأ بالخفض جعل العامل الباء ، قال ابن العربى : اتفقت العلماء على وجوب غسلهما ، وما علمت من رد ذلك سوى الطبرى من فقهاء المسلمين ، والرافضة من غيرهم ، وتعلق الطبرى بقراءة الخفض .

قلت : قد روى عن ابن عباس أنه قال : الوضوء غسلتان ومسحتان . وروى أن الحجاج خطب بالأهواز فذكر الوضوء فقال : اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم ، فإنه ليس شىء من ابن آدم أقرب من خبثه من قدميه ، فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما . فسمع ذلك أنس بن مالك فقال : صدق الله وكذب الحجاج ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ قال : وكان إذا مسح رجليه بلهما ، وروى عن أنس أيضا أنه قال : نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل »(2) وكان عكرمة يمسح رجليه =

(1) رواه البخارى [١٦٣] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه ، ومسلم [٢٦/٢٤١] وأبو داود [٩٧] عن عبدالله بن عمرو وابن ماجه عن عبد الله بن عمر ، وأحمد [٤٩٨/٢] .

(2) شرح معانى الآثار [٢٠٤] عن الشعبى .

= وقال : ليس فى الرجلين غسل إنما نزل فيه المسح . وقال عامر الشعبى : نزل جبريل بالمسح ؛ ألا ترى أن التيمم يمسح فيه ما كان غسلا ، ويلغى ما كان مسحا . وقال قتادة : افترض الله غسلتين ومسح . وذهب ابن جرير الطبرى إلى أن فرضهما التخيير بين الغسل والمسح ، وجعل القراءتين كالروايتين ؛ قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فيه ؛ أن المسح والغسل واجبان جميعا ، فالمسح واجب على قراءة من قرأ بالخفض ، والغسل واجب على قراءة من قرأ بالنصب ، والقراءتان بمنزلة آيتين . قال ابن عطية : وذهب قوم ممن يقرأ بالكسر إلى أن المسح فى الرجلين هو الغسل . قلت : وهو الصحيح ؛ فإن لفظ المسح مشترك ، يطلق بمعنى المسح ويطلق بمعنى الغسل ؛ قال الهروى : أخبرنا الأزهرى أخبرنا أبو بكر محمد بن عثمان بن سعيد الدارمى عن أبى حاتم عن أبى زيد الأنصارى قال : المسح فى كلام العرب يكون غسلا ويكون مسحا ، ومنه يقال للرجل إذا توضأ فغسل أعضاءه : قد تمسح ؛ ويقال : مسح الله ما بك إذا غسلك وطهرك من الذنوب ، فإذا ثبت بالنقل عن العرب أن المسح يكون بمعنى الغسل فترجح قول من قال : إن المراد بقراءة الخفض الغسل ؛ بقراءة النصب التى لا إحتمال فيها ، وبكثرة الأحاديث الثابتة بالغسل ، والتوعد على ترك غسلها فى أخبار صحاح لا تحصى كثرة أخرجها الأئمة ؛ ثم إن المسح فى الرأس إنما دخل بين ما يغسل لبيان الترتيب على أنه مفعول قبل الرجلين ، التقدير فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤوسكم ؛ فلما كان الرأس مفعولا قبل الرجلين قدم عليهما فى التلاوة - والله أعلم - لا أنهما مشتركان مع الرأس لتقدمه عليهما فى صفة التطهير . وقد روى عاصم بن كليب عن أبى عبد الرحمن السلمى قال : قرأ الحسن والحسين - رحمة الله تعالى عليهما - ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ فسمع على ذلك وكان يقضى بين الناس فقال : « وأرجلكم » هذا من المقدم والمؤخر من الكلام =

= وروى أبو إسحاق عن الحارث عن على رضى الله تعالى عنه قال : اغسلوا الأقدام إلى الكعبين . وكذا روى عن ابن مسعود وابن عباس أنهما قرآ « وأرجلكم » بالنصب . وقد قيل : إن الخفض فى الرجلين إنما جاء مقيدا لمسحهما لكن إذا كان عليهما خفان ، وتلقينا هذا القيد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ لم يصح عنه أنه مسح رجليه إلا وعليهما خفان ، فبين صلى الله عليه وسلم بفعله الحال التى غسل فيه الرجل والحال التى تمسح فيه ، وهذا حسن . فإن قيل : إن المسح على الخفين منسوخ بسورة « المائدة » - وقد قال ابن عباس : ورد المسح أبو هريرة وعائشة ، وأنكره مالك في رواية عنه - فالجواب أن من نفى شيئا وأثبته غيره فلا حجة للنافى ، وقد أثبت المسح على الخفين عدد كثير من الصحابة وغيرهم ، وقد قال الحسن : حدثنى سبعون رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أنهم مسحوا على الخفين ؛ وقد ثبت بالنقل الصحيح عن همام قال : بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه ؛ قال إبراهيم النخعى : وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه . وقال إبراهيم النخعى : كان يعجبهم هذا الحديث ؛ لأن إسلام جرير كان بعد نزول « المائدة » وهذا نص يرد ما ذكروه وما احتجوا به من رواية الواقدى عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه أن جريرا أسلم فى ستة عشر من شهر رمضان ، وأن « المائدة » نزلت فى ذى الحجة يوم عرفات ، وهذا حديث لا يثبت لوهاه ؛ وإنما نزل منها يوم عرفة « اليوم أكملت لكم دينكم » على ما تقدم ؛ قال أحمد بن حنبل : أنا استحسن حديث جرير فى المسح على الخفين ؛ لأن إسلامه كان بعد نزول « المائدة » ، وأما ما روى عن هريرة وعائشة رضي الله عنهما فلا يصح ، أما عائشة فلم يكن عندها بذلك علم ؛ ولذلك ردت السائل إلى علي رضي الله تعالى عنه وأحالته عليه فقالت : سله =

= فإنه كان يسافر مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم (١) ؛ الحديث . وأما مالك فما روي عنه من الإنكار فهو منكر لا يصح ، والصحيح ما قاله عند موته لابن نافع قال : إني كنت آخذ في خاصة نفسي بالطهور ولا أرى من مسح مقصرا فيما يجب عليه . وعلى هذا حمل أحمد بن حنبل ما رواه ابن وهب عنه أنه قال : لا أمسح في حضر ولا سفر . قال أحمد : كما روي عن ابن عمر أنه أمرهم أن يمسحوا خفافهم وخلع هو وتوضأ وقال : حبب إلى الوضوء ؛ ونحوه عن أبي أيوب . وقال أحمد رضي اللَّه عنه : فمن ترك ذلك على نحو ما تركه ابن عمر وأبو أيوب ومالك لم أنكره عليه ، وصلينا خلفه
ولم نعبه ، إلا أن يترك ذلك ولا يراه كما صنع أهل البدع ، فلا صلى خلفه . واللَّه أعلم . وقد قيل : إن قوله : ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ معطوف على اللفظ دون المعنى ، وهذا أيضا يدل على الغسل فإن المراعى المعنى لا اللفظ ، وإنما خفض للجوار كما تفعل العرب ؛ وقد جاء هذا في القرآن وغيره قال اللّه تعالى : ﴿ يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ ﴾ [الرحمن : ٣٥] بالجر لأن النحاس الدخان . وقال : ﴿ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ۝ ﴾ [البروج] بالجر .
قال أبو حاتم : كان الوجه القطر بالرفع ولكنه جره على جوار المور ؛ كما قالت العرب : هذا جحر ضب خرب ؛ فجروه وإنما هو رفع . وهذا مذهب الأخفش وأبي عبيدة ورده النحاس وقال : هذا القول غلط عظيم ؛ لأن =

(١) رواه مسلم [٨٥/٢٧٦] عن شريح بن هانئ قال : أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين فقالت : عليك بابن أبي طالب فسله فإنه كان يسافر مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فسألناه فقال : جعل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم » ، وأحمد في المسند [١/٩٦،١٢٠،١٤٦] .

= الجوار لا يكون في الكلام أن يقاس عليه ، وإنما هو غلط ونظيره الإقواء .
قلت : والقاطع في الباب من أن فرض الرجلين الغسل ما قدمناه ، وما ثبت من قوله عليه الصلاة والسلام : « ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار »[1] فخوفنا بذكر النار عل مخالفة مراد اللَّه عز وجل ، ومعلوم أن النار لا يعذب بها إلا من ترك الواجب ، ومعلوم أن المسح ليس شأنه الاستيعاب ولا خلاف بين القائلين بالمسح على الرجلين أن ذلك على ظهورهما لا على بطونهما ، فتبين بهذا الحديث بطلان قول من قال بالمسح ، إذ لا مدخل لمسح : بطونهما عندهم ، وإنما ذلك درك بالغسل لا بالمسح . ودليل آخر من وجهة الإجماع ؛ وذلك أنهم اتفقوا على أن من غسل قدميه فقد أدى الواجب عليه ، واختلفوا فيمن مسح قدميه ؛ فاليقين ما أجمعوا عليه دون ما اختلفوا فيه . ونقل الجمهور كافة عن كافة عن نبيهم صلى اللَّه عليه وسلم أنه كان يغسل رجليه في وضوئه مرة واثنتين وثلاثا حتى ينقيهما ؛ وحسبك بهذا حجة في الغسل مع ما بيناه ، فقد وضح وظهر أن قراءة الخفض المعني فيها الغسل لا المسح كما ذكرنا ، وأن العامل في قوله : « وأرجلكم » قوله : « فاغسلوا » والعرب قد تعطف الشيء على الشيء بفعل ينفرد به أحدهما تقول : أكلت الخبز واللبن أي وشربت اللبن .
وقال ابن جرير الطبرى : اختلف أهل التأويل في المرافق ، هل هي من اليد الواجب غسلها أم لا ؟ بعد إجماع جميعهم على أن غسل اليد إليها واجب .
فقال مالك بن أنس وسئل عن قول اللَّه : ﴿ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ ﴾ [المائدة : ٦] . أترى أن يخلف المرفقين في الوضوء ؟ قال : الذي أمر به أن يبلغ « المرفقين » ، قال تبارك وتعالى : ﴿ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ ﴾ فذهب هذا يغسل خلفه ! فقيل له : فإنما يغسل إلى المرفقين والكعبين =

(١) سبق تخريجه .

لا يجاوزهما ؟ فقال : لا أدري ما لا يجاوزهما ؛ أما الذي أمر به أن يبلغ به فهذا : إلى المرفقين والكعبين . حدثنا يونس ، عن أشهب عنه . وقال الشافعي : لم أعلم مخالفا في أن المرافق فيما يغسل كانه يذهب إلى أن معناها : ﴿ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ﴾ أن تغسل ﴿ ٱلْمَرَافِقِ ﴾ .

وقال آخرون : إنما أوجب الله بقوله : ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ غسل اليدين إلى المرافق ، فالمرفقان غاية لما أوجب الله غسله من آخر اليد ، والغاية غير داخلة في الحد ، كما غير داخل الليل فيما أوجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله : ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ [البقرة : ١٨٧] . لأن الليل غاية لصوم الصائم ، إذا بلغه فقد قضى ما عليه . قالوا : فكذلك المرافق في قوله : ﴿ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ غاية لما أوجب الله غسله من اليد .

والصواب من القول في ذلك عندنا : أن غسل اليدين إلى المرفقين من الفرض الذي إن تركه أو شيئا منه تارك لم تجزه الصلاة مع تركه غسله . فأما المرفقان وما وراءهما ، فإن غسل ذلك من الندب الذي ندب إليه صلى الله عليه وسلم أمته بقوله : « أمتي الغر المحجلون من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل »[1] فلا تفسد صلاة تارك غسلهما وغسل ما وراءهما ، لما قد بينا قبل فيما مضى من أن لك غاية حدت بـ «إلى» فقد تحتمل في كلام العرب دخول الغاية في الحد وخروجها منه . وإذا احتمل الكلام ذلك لم يجز لأحد القضاء بأنها داخلة فيه ، إلا لمن لا يجوز خلافه فيما بين وحكم ، =

(١) رواه أحمد فى المسند [٢/٣٣٤] عن أبى هريرة بلفظ : « إن أمتى يوم القيامة هم الغر المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل » وقال الأرناؤوط : حديث صحيح .

= ولا حكم بأن المرافق داخلة فيما يجب غسله عندنا ممن يجب التسليم بحكمه .

وفى الفقه على المذاهب الأربعة للجزيرى : فى كتاب الطهارة ، مباحث الوضوء ، فرائض الوضوء :

الفرض : معناه في اللغة القطع . والحز ، تقول فرضت الحبل : إذا قطعته ، وفرضت الخشبة إذا حززتها ، ولم تكمل قطعها ، وأما معناه في الشرع فهو ما أثيب فاعله ، وعوقب تاركه ، ثم إن الفقهاء قد اصطلحوا على الفرض مساو للركن ، فركن الشيء وفرضه شيء واحد ، وفرقوا بينهما وبين الشرط ، بأن الفرض أو الركن ما كان من حقيقة الشيء ، والشرط ما توقف عليه وجود الشيء ، ولم يكن من حقيقته ، مثلاً الصلاة من فرائضها التكبيرة ، والركوع ، والسجود ، الخ ، ومن شروط صحتها دخول الوقت ، فإذا صلى قبل الوقت فإنه يكون قد أتى بحقيقة الصلاة ، ولكنها تكون باطلة في نظر الشريعة ، لأنه شرط لها دخول الوقت ، كما ستعرفه في « مباحث الصلاة » .

وبعد : فإن فرائض الوضوء قد اختلف في عدها أئمة المذاهب الأربعة ، ولكن الثابت بكتاب اللّه تعالى أربعة : أحدها : غسل الوجه ؛ ثانيها : غسل اليدين إلى المرفقين : ثالثها : مسح الرأس كلاً ، أو بعضاً ، رابعها : غسل الرجلين إلى الكعبين ، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ ﴾ وهذا القدر متفق عليه بين الأئمة الأربعة ، ولم يختلفوا إلا في كيفية مسح الرأس ، فمنهم من قال تمسح كلها ، ومنهم من قال يمسح بعضها ؛ كما ستعرفه ؛ وقد زاد بعض الأئمة فرائض على هذه الأربعة دون بعض ؛ فلنذكر لك فرائض الوضوء مجتمعة في كل مذهب على حدة ، كي لا تتفرق المسائل ؛ فيتعذر تحصيلها ؛ ثم ننبه على القدر المتفق عليه ؛ كما هو موضح ، تحت =

= الجدول الذي أمامك « الحنفية قالوا : إن فرائض الوضوء مقصورة على هذه الأربعة ، بحيث لو فعلها المكلف بدون زيادة عليها ، فإنه يكون متوضئا ، تصح منه الصلاة وغيرها مما يتوقف على الوضوء ؛ كمس مصحف وستعلم حكم تارك السنة في « مبحث سنن الوضوء » .

وإليك بيان فرائض الوضوء الأربعة عن الحنفية ، الأول : غسل الوجه ويتعلق به أمور : أحدها : بيان حده طولاً وعرضاً ، ثانيها : بيان ما يجب غسله مما ينبت عليه من شعر الذقن والشارب والحاجبين ؛ ثالثها : بيان ما يجب غسله من العينين ظاهرا وباطنا ؛ وما لا يجب ؛ رابعها بيان ما يجب غسله من طاقة الأنف ؛ فأما حد الوجه طولاً ، لمن لا لحية له فهو يبتدئ من منابت سطح الرأس المعتاد ؛ إلى منتهى الذقن ؛ ومنابت الشعر المعتاد من فوق الجبهة ويسميها العامة – القورة – فالرجل العادي يبتدئ وجهه من أول الشعر النابت في نهاية جبهته ؛ وأما غير العادي فلا يخلو حاله ، إما أن يكون أصلع ؛ أو يكون أفرع – بالفاء ، لا بالقاف – فالأصلع هو الذي ذهب شعر رأسه من أمام ، حتى كأنه خلق بدون شعر ، وحكم هذا أنه لا يجب عليه أن يغسل كل ما ليس عليه شعر من الصلع ؛ وإنما يغسل القدر الذي ينبت عنده شعر الرأس غالباً ، وهو ما فوق الجبهة بيسير ، وأما الأفرع وهو الذي طال شعره ؛ حتى نزل على جبهته ؛ وربما وصل عند بعض الناس إلى قرب حاجبيه ؛ ويعبر عنه بعضهم – بالأغم – فإن حكمه في ذلك كالأصلع ، بمعنى أنه يجب عليه غسل ما فوق الجبهة بيسير ؛ لأن غالب الناس ينبت شعر رأسهم في هذا المكان ، والمعول عليه في مثل هذا اتباع الغالب ، فمن شذ عن غالب الناس في الخلقة ، فإنه لا يكلف بغير تكليفهم أما حد الوجه عرضاً ، فإنه يبتدئ من أصل الأذن إلى أصل الأذن الأخرى ، ويعبر عنه بعضهم بوتد الأذن ، فالبياض الموجود بين الذقن وبين الأذن داخل في الوجه طبعاً ، فيجب غسله عندهم ، فهذا حد =

= الوجه عند الحنفية طولاً وعرضاً .أما الشعر الثابت في الوجه ، فأهمه شعر اللحية ، وشعر الشارب ، فأما حكم شعر اللحية ، فإنه يجب أن يغسل منها ما كان على جلد الوجه من أعلاه إلى نهاية جلد الذقن ، وتسمى - البشرة - وما طال عن ذلك ، فإنه لا يجب غسله ، فالناس الذين يطيلون لحاهم لا يجب عليهم إلا غسل الشعر الذي على جلد الوجه ، والشعر الذي على ظاهر جلد الذقن ، أما ما عدا ذلك فإنه لا يجب غسله ، ثم إن كان الشعر خفيفا يمكن أن ينفذ الماء منه إلى ظاهر جلد الوجه ، فبعضهم قال : إن كان كثيفاً غزيرا - لا يصل الماء إلى ما تحته من الجلد ، فإن الوضوء يبطل ، وبعضهم قال : لا يبطل الوضوء بذلك ، بل يكتفي بغسل ظاهره كاللحية ، وهذا هو الذي عليه الفتوى في الوضوء ، أما في الغسل ، فإنه لا يغتفر ذلك ، بل يبطل الغسل إذا كان الشارب كثيفاً ، ولعل علة ذلك ، أن الشارع قد نهى عن إطالته ، لما يحمل من أقذار الطعام ونحوها ، فشدد في غسله ، كي لا يطيله الناس بدون أية فائدة .

هذا ، وبقي من الشعر الذي ينبت على الحاجبين ، وحكمه أنه إن كان خفيفا يمكن أن ينفذ منه الماء إلى ظاهر الجلد ، فإنه يجب تحريكه ، كي ينفذ الماء إلى ما تحته ، وإن كان غزيرا ، فإنه لا يجب تخليله .

وأما الأنف ، فإنه يجب عليه غسل ظاهرها كلها ، لأنها من الوجه . فإذا ترك جزءا منها ، ولو صغيرا ، فسد وضوؤه ، ومن الأنف القطعة الحاجزة بين طاقتيها من أسفلها ، أما غسل باطن الأنف ، فإنه ليس بفرض عند الحنفية ، نعم إذا كان بالوجه جرح أحدث أثراً غائراً ، فإنه يجب إيصال الماء إليه كما يجب إيصال الماء إلى ما بين تكاميش الوجه ، ويعبر عنها العامة - بالكراميش - فيقولون : إن وجه فلان كرمش . هذا ، وإذا توضأ ثم حلق شعر لحيته ، أو شعر رأسه ، فإن وضوءه لا يبطل ذلك . =

= الثاني : من فرائض الوضوء غسل اليدين مع المرفقين ، والمرفق عظم المفصل البارز في نهاية الذراع ، ويتعلق بهذا الفرض مباحث : أحدها : إذا كان للإنسان إصبع زائدة فإنه يجب غسله أما إذا كان له يد زائدة ، فإن كانت محاذية ليده الأصلية ، فإنه يجب عليه غسلها ، وإن كانت طويلة عنها ، فإنه يجب عليه أن يغسل منها المحاذي لليد الأصلية ، وأما الزائد عنها فلا يجب عليه غسله ، ولكنه يندب أن يغسله ، ثانيها : إذا لصق بيده ، أو بأصل ظفره طين أو عجين ، فإنه يجب عليه إزالته ، وإيصال الماء إلى أصل الظفر ، وإلا بطل وضوءه ، وأصل الظفر هو القدر الملصق بلحم الإصبع ، فإن طال الظفر نفسه حتى خرج عن رأس الإصبع فإنه يجب غسله ، وإلا بطل الوضوء ، أما ما تحت الظفر من درن ووسخ ، فإن المفتي به أنه لا يضر ، سواء كان المتوضئ قاطنا بمدينة أو قرية ؛ دفعاً للمشقة والحرج ، ولكن بعض محققي الحنفية يرى ضرورة غسل الأوساخ اللاصقة بباطن الظفر من الأذى ، على أنهم اغتفروا للخباز الذي تطول أظفاره ، فيبقى تحتها شيء من العجين لضرورة المهنة ، ولا يضر أثر الحناء ، وأثر الصباغة ؛ وأما نفس جرم الحناء المتجسد على اليد ، فإنه يضر ، لأنه يمنع من وصول الماء إلى البشرة ، ومن قطع بعض يده ، وجب عليه أن يغسل ما بقي ، وإذا قطع محل الفرض كله ، سقط الغسل ، الثالث : غسل الرجلين مع الكعبين ، وهما العظمان البارزان في أسفل الساق ، فوق القدم ، ويجب عليه أن يتعهد عقبيه بالغسل بالماء ، كما يجب عليه أن يتعهد الشقوق التي تكون في باطن القدم ، فإذا قطع قدمه كله أو بعضه ، كان حكمه حكم قطع الذراع المتقدم ، وإذا دهن رجليه ، أو ذراعيه ، ثم توضأ فتقطع الماء ، ولم يقبله العضو بسبب الدسومة ، فإنه لا يضر ، وإذا كان برجله شق ، فوضع فيه مرهماً ، أو نحوه ، فإن كان يضره إيصال الماء إلى ما تحت =

= المرهم ، فإنه لا يجب عليه غسله ، وإلا وجب عليه أن ينزعه ، ويغسل ما تحته ، وإذا كان برجله شقوق - تقشف - ونحوه ، بحيث يضرها الغسل ، أو وضعها في الماء وإخراجها سريعاً بدون ذلك ، فإنه يسقط عنه فرض غسلها ، وعليه أن يمسحها بالماء ، فإن عجز عن مسحها سقط عنه المسح أيضاً ، فلا يجب عليه إلا غسل ما لا يتضرر من غسله ، الرابع : من فرائض الوضوء ، فمسح ربع الرأس ، ويقدرون ربع الرأس بكف ، فالواجب أن يمسح من رأسه بقدر الكف كلها ، فلو أصاب الماء كف يده ، ثم وضعها على رأسه ، من خلف ، أو أمام ، أو أي ناحية فإنه يجزئه ، على أنه لا يلزم أن يكون المسح بنفس الكف ، فلو أصاب الماء ربع رأسه بأي سبب ، فإنه يكفي ويشترط للمسح باليد أن يكون بثلاث أصابع ، على الأقل ، لأجل أن يصيب الماء ربع الرأس قبل أن يجف ، إذ لو مسح بأصبعين فقط ربما يجف الماء قبل تحريكهما ؛ لمسح باقي الربع ؛ فلا يصل الماء إلى القدر المطلوب مسحه ، فإذا مسح برؤوس الأصابع ، وكان الماء متقاطراً ، يمكن أن يصل إلى القدر المطلوب مسحه ، فإنه يصح ، وإلا فلا ، على أن لا يشترط أن يمسح رأسه بماء جديد ، فلو كانت يده مبلولة ، فإنه يجزئه ، ولا يجزئه أن يأخذ البلل من على عضو من أعضائه ، فلو غسل ذراعه ، وكانت يده جافة ، فأخذ البلل من على ذراعه ومسح به ، فإنه لا يكفي ؛ ومن كان شعر رأسه طويلاً نازلاً على جبهته ، أو عنقه ، فمسح عليه . فإنه لا يجزئه ، لأن الغرض هو أن يمسح نفس ربع الرأس ، فإن كانت محلوقة . فالأمر ظاهر ، وإن كان عليها شعر ، فإنه يجب عليه أن يمسح على الشعر النابت في نفس الرأس ، فلا بد أن يكون الشعر الممسوح نابتاً على جزء من رأسه ، فإن كان بعض رأسه محلوقاً ، وبعضها غير محلوق ، فإنه يصح أن يمسح على الربع الذي يختاره ، وإذا مسح على الشعر ، ثم حلقه فإن =

= وضوءه لا يبطل ، وإذا أخذ قطعة من الثلج ، فمسح بها رأسه ، أجزأه ، وإذا غسل رأسه مع وجهه ، أجزأه عن المسح ، ولكنه يكره ، ولا يجوز المسح على العمامة ونحوهما إلا للمعذور ، كما لا يصح أن تمسح المرأة على ما يغطي رأسها من - منديل ، أو طرحة - أو نحو ذلك ، إلا إذا كان خفيفاً ، ينفذ منه الماء إلى الشعر ، وإذا كان على رأسها خضاب - حناء ، أو صبغ - فمسحت عليه ، فإذا تلون الماء بلون الصبغ ، وخرج عن حكم الماء المتقدم ، فإنه لا يصح ، وإلا جاز .

فهذه هي فرائض الوضوء عند الحنفية ، وما عداها ، فإنه سنة .

والمالكية قالوا : فرائض الوضوء سبعة :

الفرض الأول : النية ، ويتعلق بها مباحث :

١ - تعريفها وكيفيتها . ٢ - زمنها ، ومحلها .

٣ - شروطها . ٤ - مبطلاتها .

فأما تعريفها ، وكيفيتها ، فهي قصد الفعل ، وإرادته ، فمن قصد فعل أمر من الأمور ، فإنه يقال له : نوى ذلك الفعل ، وكيفيتها في الوضوء هي أن يريد المحدث استباحة ما منعه الحدث الأصغر ، أو يقصد أداء فرض الوضوء ، أو يقصد رفع الحدث ، وظاهر أن محل القصد إنما هو القلب ، فمتى قصد الوضوء بكيفية من الكيفيات المذكورة ، فقد نواه ، ولا يشترط أن يتلفظ بلسانه ، كما لا يشترط استحضار النية ، إلى آخر الوضوء ، فلو ذهل عنها في أثنائه ، فإنها لا تبطل ، وأما زمن النية فهو في أول الوضوء ، فلو غسل بعض الأعضاء بدون نية ، فإن وضوءه يبطل ، ويغتفر تقدمها على الفعل بزمن يسير عرفاً ، فلو جلس للوضوء ونواه ، ثم جاء الخادم بإبريق ، وصب على يديه ، ولم ينو بعد ذلك ، فإن وضوءه يصح ؛ لأنه لم يفصل بين وضوئه ، وبين =

= النية فاصل كثير ، وقد عرفت أن محلها القلب ، وأما شروطها فهي ثلاثة : الإسلام ؛ التمييز ؛ الجزم ، فإذا نوى غير المسلم فعل عبادة من العبادات ، فإن نيته لا تصح ، وكذا إذا نوى الصغير الذي لا يميز التكاليف الدينية ، ولا يعرف معنى الإسلام ، ومثله المجنون ، أما الصبي المميز ، فإن نيته تصح وكذا إذا تردد في النية ، فإنها لا تصح فإذا قال في نفسه : نويت الوضوء إن كنت قد أحدثت ، فإن نيته لا تصح ، بل لا بد من الجزم بالنية ؛ وأما ما يبطل النية ، فهو أن يرفضها أثناء وضوئه بمعنى أنه ينوي إبطال الوضو ، وعدم الاعتداد به ، أما إذا رفضها بعد تمام الوضوء ، فإنه لا يضر ؛ لأن الوضوء بعد تمامه يقع صحيحاً ، فلا يبطله إلا ما ينقضه من النواقض الآتي بيانها .

الفرض الثاني : من فرائض الوضوء غسل الوجه ، وحد الوجه طولاً وعرضاً ، هو الحد الذي ذكره الحنفية ، إلا أن المالكية قالوا : إن البياض الذي فوق وتدي الأذنين المتصل بالرأس من أعلى لا يجب غسله ، بل مسحه ؛ لأنه من الرأس لا من الوجه ، ومثله شعر الصدغين ، فإنه من الرأس لا من الوجه ، أما الحنفية فإنهم يقولون : إنه من الوجه ، فغسله فرض لا بد منه .

الفرض الثالث : غسل اليدين مع المرفقين ، ويجب عندهم ما يجب عند الحنفية من غسل تكاميش الأنامل ، وغسل ما تحت الأظافر الطويلة ، التي تستر رؤوس الأنامل ، ويقولون : إن وسخ الأظفار يعفى عنه ، إلا إذا تفاحش وكثر .

الفرض الرابع : مسح جميع الرأس ، ويبتدئ حد الرأس من منابت شعر الرأس المعتاد من الأمام ، وينتهي إلى نقرة القفا من الخلف ، ويدخل فيه شعر الصدغين ، والبياض الذي خلفه فوق وتدي الأذنين ، كذلك يدخل البياض الذي فوق الأذنين المتصل بالرأس ، وإذا طال شعر الرأس كثيراً ، أو قليلاً ، =

= فإنه يجب مسحه عندهم ، وإذا ضفر أحد شعره ، فإنه يجب عليه أن ينقضه عندهم ، بشرط أن يضفره بثلاثة خيوط . أما إذا ضفره بخيطين فأقل ، فإن كان تضفيره شديداً ، فإنه يجب نقضه ، وإن كان خفيفاً ، فإنه لا يضر ، وكذا لا يضر إذا ضفر الشعر بلا خيط ، سواء شفره بشدة أو لا . فالشرط في نقض الشعر عند المسح أن يضفره بخيوط . كما يفعل بعض أهل القرى . أما ما هو متعارف عند جمهور المصريين من جمع الشعر بغير تضفير . فإنه لا يضر . كما لا يضر تضفيره بغير خيط . وقد عرفت أن مذهب الحنفية أنه يكتفي بمسح ربع الرأس مطلقاً . وسيأتي مذهب الشافعية . وفيه سعة أكثر من ذلك . فإنه يكتفي عندهم بمسح أي جزء . قليلاً كان أو كثيراً ، وإذا غسل رأسه فإنه يكفيه عن مسحها إلا أنه مكروه ؛ لأن اللّه أمر بالمسح لا بالغسل ، وإن مسح شعر رأسه ثم أزاله فإنه لا يجب عليه تجديد المسح . حتى ولو كشط الجلد بعد المسح ، وهذا متفق عليه أما ظاهر الأذنين فإنه لا يجب مسحهما لأنهما ليستا من الرأس . وهذا متفق عليه إلا سنة الحنابلة فإنهم قالوا : إنهما من الرأس كما ستعرف في مذهبهم .

الفرض الخامس : غسل الرجلين مع الكعبين . وقد عرفت مما ذكر في مذهب الحنفية أن الكعبين هما العظمان البارزان في أسفل ساق الرجل فوق القدم . ويجب عليه أن يغسل الشقوق التي في باطن قدمه وظاهره كما في مذهب الحنفية . وإذا قطع محل الفرض كله سقط التكليف كما تقدم عند الحنفية .

مبحث بيان عدد السنن وغيرها من مندوبات ، ونحوها

عرفت أن المذاهب مختلفة في بيان السُّنة ، والمندوب ، والمستحب ، والفضيلة ، وعرفت أن بعض الأئمة يعتبر السنة ، والمندوب ، والمستحب ، والتطوع كلها ألفاظ مترادفة بمعنى واحد ، وبعضهم يفرق بين هذه الألفاظ ، فلذا سنذكر لك تحت الخط الذي أمامك تفصيل كل مذهب على حدة : =

= **الحنفية قالوا** : سنن الوضوء منها ما هو مؤكد يثاب على فعله ، ويعاقب على تركه ، كالواجب ، وعرفت أنهم يفرقون بين الفرض والواجب ، فسنن الوضوء المؤكدة أمور : منها التسمية ، وهي سُنة لازمة ، سواء كان المتوضئ مستيقظاً من نوم أو لا ، ومحلها عند الشروع في الوضوء ، حتى لو نسيها ثم ذكرها بعد غسل بعض الأعضاء فسمى ، لا يكون آتياً بالسنة ، على أنه إذا نسيها ، فإنه يأتي بها متى ذكرها قبل الفراغ من الوضوء ، كي لا يخلو الوضوء عنها ، وله أن يسمي قبل الاستنجاء وبعده ، بشرط أن لا يسمي في حال الانكشاف ، ولا في محل النجاسة ، كما سيأتي في « مباحث الاستنجاء » .

والتسمية المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي أن يقول : « بسم الله العظيم ، والحمد لله على دين الإسلام » ، ولو قال في ابتداء الوضوء : لا إله إلا الله ، أو قال : الحمد لله ، أو قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، فقد أتى بالسنة ؛ ومنها غسل اليدين إلى الرسغين ، والرسغ معروف ، وهو النقرة المتوسطة في ظاهر الكف ، بين الإصبع الوسطى ، والإصبع التي قبلها ، وبعض الحنفية يرى أن غسل اليدين إلى الرسغين ثلاث مرات قبل وضعها في الإناء فرض ، تقديمه على باقي أعمال الوضوء سنة ، وفي كيفية غسل اليد في الآنية تفصيل ، وذلك لأنه لا يخلو إما أن يكون الإناء مفتوحاً - كالحلة ، والصحن - أو يكون مضموماً - كالإبريق - فإن كان إبريقاً فيستحب أن يمسكه بيده اليسرى ، ويصب الماء على يده اليمنى ثلاث مرات ثم يمسكه بيده اليمنى ويصب على يده اليسرى ثلاث مرات ، وإن كان مفتوحاً ، فإن كان معه كوز ونحوه ، اغترف به وصب على يده اليسرى ثلاث مرات ، ثم على يده اليمنى بالصفة التي ذكرت ، وإن لم يكن معه إناء صغير يغترف به ، فيستحب أن =

= يدخل في الماء أصابع يده اليسرى مضمومة ، دون الكف ، كي يغترف بها الماء وكيفية ذلك أن يضم أصابع اليد إلى بعضها ، واليد مفتوحة ، إلا أنه يقوسها قليلاً ، كي لا ينزل الماء منها ، ولا يدخل كفه في الماء ، فإن أدخل كفه كلها في الماء ، كان الماء الملاقي للكف مستعملاً ، لما عرفت أنه ماء قليل ، إلا إذا غلب على ظن المتوضئ أن الملاقي للكف لا يساوي نصف الماء الذي اغترف منه ، فإذا أراد المتوضئ أن يضع يده في الماء القليل ويبقى على حاله طهورا غير مستعمل ، فعليه أن ينوي الاغتراف من هذا الماء ، دون الغسل ، بمعنى أن يقول في نفسه : نويت أن أغترف من هذا الماء ، ثم يغسل به العضو الذي يريد غسله ، وبذلك لا يستعمل الماء ؛ لأنه إنما يستعمل إذا نوى أن يتوضأ به من أول الأمر ؛ لأنك قد عرفت فيما مضى أن الماء لا يستعمل إلا إذا أريد باستعماله العبادة .

هذا كله إذا لم يكن على يده نجاسة محققة ، فإن كانت على يده نجاسة ، ووضعها في الماء فإنه يتنجس ، سواء نوى الاغتراف أم لم ينو ، فإن عجز عن أخذ الماء من الإناء بكوز ، أو بمنديل طاهر أو نحوهما ، فإنه يمكنه أن يأخذه بفمه ، ويغسل النجاسة ، فإن عجز ، ولم يجد غيره تركه وتيمم ، ولا إعادة عليه ، ومنها المضمضة ، والاستنشاق ، وهما سنتان مؤكدتان عند الحنفية ، بمعنى الواجب ، فتركهما إثم ، ولا يلزم أن يأخذ لكل مرة ماء ، بل إذا أخذ الماء بكفه ، فتمضمض ببعضه ، واستنشق بالباقي ، فإنه لا يجوز ، أما إذا وضع الماء في كفه ، ثم استنشق به ، وأعاده ثانياً إلى كفه ، وتمضمض به بعد ذلك ، فإنه لا يجوز ، ثم إن المضمضة هي عبارة عن أن يغسل جميع فمه بالماء ؛ ويكفي وضع الماء في فمه بدون تحريك ، ولو وضع الماء في فمه ولم يطرحه ، بل شربه ، فإنه يجزئه في السنة ، بشرط أن يملأ الفم ثلاث مرات ، =

= أما إذا امتص الماء مصاً ، فإنه لا يجزئه ، وأما الاستنشاق فهو جذب الماء بنفسه إلى داخل أنفه ، بحيث يصل الماء إلى مارن الأنف ، وهو نهاية العظمة اللينة ، أما ما فوق ذلك فإنه لا يسن إيصال الماء إليه ، كما لا يسن جذب الماء إلى الداخل بالتنفس ، وتسن المبالغة في المضمضة ، والاستنشاق لغير الصائم ، وتكره له ، كي لا يفسد صومه ، وقد عرفت أن السنة أن تكون المضمضة ثلاثاً ، والاستنشاق ثلاثاً ، وكيفية الاستنشاق أن يضع الماء في أنفه بيده اليمنى ، ويتمخط بيده اليسرى ، ويعبر المالكية عن هذه الحالة بالاستنشاق ، ويعدونه من السنن المؤكدة ، كما ستعرفه عندهم ، ومنها تخليل أصابع اليدين والرجلين والتخليل عبارة عن إدخال بعض الأصابع في بعض بماء متقاطر ، وهو سنة مؤكدة ، بلا خلاف ومحل كونه سنة إذا وصل الماء إلى داخلها ، وهي مضمومة ، وإلا كان تخليلها واجباً وكيفية التخليل في اليدين أن يشبك أصابعه ببعضها ، وفي الرجلين أن يخلل بخنصر يده اليسرى خنصر رجله اليمنى ، وهكذا حتى يختم بخنصر رجله اليسرى ، وهذه الكيفية هي الأولى ، وله أن يخللها بأي كيفية ، ومنها تكرار الغسل ثلاث مرات ، فغسل العضو وتعميمه كله بالماء مرة واحدة فرض والغسلة الثانية ، والغسلة الثالثة سنتان مؤكدتان على الصحيح ، ويشترط في الغسلة الأولى المفروضة أن يسيل الماء على العضو ، ويتقاطر منه قطرات ، فلو غسل العضو مرة ، ولم يعمه الماء كله ، ثم غسله بالماء ثانية ، وثالثة حتى عمه الماء بالغسلة الثالثة ، فإنه يسقط عنه الفرض ، ولا يكون آتياً بالسنة ، ومن السنن المؤكدة مسح جميع الرأس ، فلو اقتصر على مسح الجزء المفروض مسحه ، وتكرر ذلك منه ، فإنه يأثم وكيفية مسح الرأس أن يضع أصابعه على مقدم رأسه ، ثم يمر بهما على جميع رأسه إلى قفاه - بحيث يستوعب كل الرأس ، ثم إن بقي بيده بلل ، فإنه يسن له =

= أن يسرد مسح الرأس ، وإلا فلا ، كما يقول المالكية ، ومنها مسح الأذنين ، وكيفيته أن يمسح باطن الأذنين ، ومؤخرهما بالماء الذي يمسح به رأسه ، وإذا أخذ لهما ماء جديداً كان حسناً ، ورجح بعض الحنفية مسحهما بماء جديد ، ومحل هذا ما إذا بقي على كفه ماء بعد مسح الرأس ، أما إذا جف الماء ، فإنه ينبغي أن يأخذ لها ماء جديداً ، ويمسح ظاهر الأذنين بباطن الإبهامين ، ويمسح باطن الأذنين بالسبابتين ، وهما الإصبعان اللذان يقعان بعد الإبهامين ، ومنها النية ، وكيفيتها أن ينوي في نفسه رفع الحدث ، أو ينوي الوضوء ، أو ينوي الطهارة ، أو ينوي استباحة الصلاة ، والأفضل أن يقول : نويت أن أتوضأ للصلاة تقرباً إلى الله تعالى ، أو يقول : نويت رفع الحدث ، أو نويت الطهارة ، أو نويت استباحة الصلاة والتلفظ بذلك مستحب ، لما عرفت من أن محل النية إنما هو القلب ، وأما وقت النية فهو عند غسل الوجه .

وهذا ، وقد عد بعض الحنفية النية من المستحبات لا من السنن المؤكدة ، ولكن الصحيح أنها سنة ، ومنها الترتيب ، وهو أن يبدأ الفرائض بغسل الوجه ، ثم يغسل اليدين إلى المرفقين ثم بمسح ربع الرأس ، ثم بغسل الرجلين إلى الكعبين . كما ذكر الله تعالى في قوله : ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة : ٦] والترتيب من السنن المؤكدة على الصحيح ، وعدّه بعض الحنفية من المستحبات ، ومنها الفور . ويعبر عنه بالموالاة ، وهي التتابع ، وحد الفور هو أن لا يجف الماء عن العضو قبل أن يغسل العضو الذي بعده ، بشرط أن لا يكون الزمن معتدلاً ، فإن كان شديد الحرارة ، أو شديد البرودة . فإنه لا يعتبر جفافه بسرعة على أن محل كون الفور سنة إذا لم يكن هناك عذر ، فإن فرغ ماء الوضوء بعد غسل الوجه مثلاً ، ثم انتظر الماء ، فجف الماء من عليه قبل أن يجيء الماء ، فلا بأس بذلك ، وقد عرفت حكم الفور في فرائض الوضوء ، عند المالكية ، وغيرهم =

= ومن السنن المؤكدة السواك ، ولا يشترط أن يكون من شجر الأراك المعروف ، بل الأفضل أن يكون من أشجار مرة ، لأنه يساعد على تطييب الفم ، وله فوائد معروفة ، فهو يقوي اللثة ، وينظف الأسنان ، ويقوي المعدة ، كي لا يصل إليها شيء من أدران الفم ، والأفضل أن يكون رطباً ، وأن يكون في غلظ الخنصر ، وطول الشبر ، فإذا لم يجد سواكاً فإنه - الفرشة - تقوم مقامه ، وإذا لم يجدها استاك بإصبعه ، ويقوم مقام السواك العلك - اللبان - فإذا وجد السواك ؛ فيندب أن يمسكه بيمينه ، ويجعل الخنصر أسفله ، والإبهام أسفل رأس السواك ، وباقي الأصابع فوقه ، ووقت الاستياك هو وقت المضمضة ، وإذا كان لا يطيقه ؛ فإنه يتركه للضرورة ؛ ويكره أن يستاك وهو مضطجع .

هذا .. وقد اختلف في أشياء : منها أن يأخذ الإناء بيمينه عند غسل الرجلين ، فيصب على مقدم رجله اليمنى ، ويدلكه بيساره ، فيغسلها ثلاثاً ، ثم يفيض الماء على مقدم رجله اليسرى : ويدلكه كذلك ، ومنها أن يبدأ من رؤوس الأصابع في اليدين والرجلين ، ومنها أن يبدأ بمقدم الرأس في المسح ، ومنها الترتيب في المضمضة ، والاستنشاق ، فيقدم ، المضمضة على الاستنشاق ، ومنها المبالغة في المضمضة والاستنشاق ؛ عدا أن يكون صائماً ، فتكره المبالغة ، كما تقدم ، ومنها أن يضع الماء في أنفه ويجذبه بنفسه حتى يصل إلى أعلى الأنف ، ومنها عدم الإسراف في الماء إذا كان يعتقد أن ما زاد عن الثلاث مطلوب منه في الوضوء ؛ وإلا كان عدم الإسراف مندوباً لا سنة ، ومنها إعادة غسل اليدين مع غسل الذراعين إلى المرفقين ، فغسل اليدين أولاً سنة ، ثم إعادة غسلهما مع الذراعين سنة أخرى ، فلو غسل يديه أولاً ، ثم غسل وجهه ، وغسل ذراعيه من كوع يده إلى المرفقين ، فقد جاء بالفرض ، وترك السنة ، فهذه سنن الوضوء عند الحنفية . =

= **المالكية قالوا** : سنن الوضوء المؤكدة التي يثاب المكلف على فعلها ، ولا يعاقب على تركها هي : أولاً : غسل اليدين إلى الرسغين ، والرسغ - مفصل الكف - وكيفية غسل اليدين : تتبع الماء قلة وكثرة ، فإن كان الماء قليلاً ، هو ما لا يزيد عن صاع ، كما تقدم في « مباحث المياه » ولم يكن جارياً ، فإن أمكن الإفراغ منه الصفحة ، فلا تحصل السنة إلا بغسلهما قبل إدخالهما فيه ، ولو كانتا طاهرتين ونظيفتين ، فإن أدخلهما في الإناء قبل غسلهما في هذه الحالة ، أو أدخل إحداهما فعل مكروهاً ، وفاتته سنة الغسل ، وإن كان الماء كثيراً ؛ أو جارياً ، فإن السنة تحصل بغسلهما مطلقاً ، سواء كان الغسل داخل الماء ، أو خارجه . أما إذا كان الماء قليلاً ، ولا يمكن الإفراغ منه ، كالحوض الصغير ، فإن كانت يداه نظيفتين أو عليهما وساخة ، لا يتغير الماء بهما إذا أدخلهما فيه ، فإنه يغترف بيديه ، أو إحداهما ، ويغسل خارجه ، وتحصل السنة بذلك ، فإن كانت يداه غير نظيفتين ، وخاف تغير الماء بإدخالهما فيه ، احتال على الأخذ منه بفمه ، أو بخرقة نظيفة ، فإن لم يكن ذلك ، تركه وتيمم ، إن لم يجد غيره ؛ ثانياً : المضمضة ، وهي إدخال الماء في الفم وطرحه ، فلو دخل الماء فمه بدون قصد ، أو أدخله ولم يحركه ، أو أدخله وحركه ، ولم يطرحه ، بأن ابتلعه ، فإنه لا يكون آتياً بالسنة ، وفي ذلك مخالفة للحنفية الذين قالوا : إن السنة تحصل بدخول الماء ولو لم يطرحه أو يحركه ؛ ثالثاً : الاستنشاق ، وهو جذب الماء بنفسه إلى داخل أنفه ، ولا تحصل السنة عندهم إلا بجذبه بالنفس ، خلافاً للحنفية ، رابعاً : الاستنثار وهو طرح الماء من الأنف بالنفس ، بأن يضع إصبعيه السبابة ، والإبهام من يده اليسرى ، على أعلى مارن أنفه ، عند إنزال الماء منها ، وإذا كان بأنفه قذارة متجمدة من مخاط وغيره ، أخرجها بخنصر يده اليسرى ، خامساً : مسح الأذنين ظاهراً وباطناً . =

= ويدخل في ذلك صماخ الأذنين ؛ سادساً : تجديد الماء لمسح الأذنين فلا يكفي في السنة أن يمسح بالبلل الباقي من مسح الرأس ، خلافاً للحنفية ، والأفضل في كيفية المسح عندهم أن يدخل أطراف سبابته في صماخي الأذنين - داخل الأذن - ويضع إبهاميه خلفهما ، ويثني إصبعيه السبابة والإبهام ، ويديرهما حتى يتم مسحهما ، ظاهراً وباطناً ، وإذا مسحهما بأي كيفية أخرى أجزأه ، إنما المطلوب تعميمهما بالمسح ، سابعاً : الترتيب بين أعضاء الوضوء ، بأن يقدم الوجه على اليدين ، واليدان على الرأس ، والرأس على الرجلين ، كما قال الحنفية ؛ ثامناً : مسح الرأس إن بقي بيده بلل من المسحة الأولى ، وإلا فلا يسن ؛ تاسعاً : تحريك خاتمه الذي يصل الماء إلى ما تحته ، وللمالكية في هذا تفصيل حسن ، وذلك لأنهم قالوا : إن الخاتم إما أن يكون لبسه مباحاً ، أو حراماً ، أو مكروهاً ، فإن كان مباحاً - وهو للرجل ما كان فضة ، وكان وزنه لا يزيد عن درهمين ، وكان واحداً غير متعدد ، فإنه لا يجب تحريكه سواء كان ضيقاً أو واسعاً ، وسواء وصل الماء إلى ما تحته أو لم يصل ، وهذا الحكم عام في الوضوء والغسل ، على أنه إن نزعه بعد تمام وضوئه أو غسله ، فإنه يجب عليه غسل ما تحته إن كان ضيقاً ، وظن أن الماء لم يصل إلى ما تحته ؛ أما إذا كان حراماً - وهو ما اتخذ من ذهب ، أو من فضة تزيد على درهمين ، أو كان متعدداً ، كأن لبس خاتمين ، أو أكثر - فإن كان واسعاً أجزأه تحريكه ، ولا يفترض عليه دلك ما تحته بيده ، بل يكتفي بدلك ما تحته بالخاتم نفسه ، أما إن كان ضيقاً ، فإنه يجب نقله من محله حتى يتمكن من دلك ما تحته ؛ ومثل المحرم في ذلك الحكم الخاتم المكروه ، وهو ما كان من نحاس ، أو رصاص ، أو حديد .

هذا في الرجل ، أما المرأة فإنه يباح لها أن تلبس ما شاءت من حلي . سواء كان متخذاً من ذهب أو غيره . فإذا لبست أساور أو خلاخل فلا يجب =

= عليها تحريكها وإن لم يصل الماء إلى ما تحتها سواء كانت ضيقة أو واسعة . إلا أنها إذا نزعتها بعد تمام الوضوء أو الغسل فإنها يجب عليها غسل ما تحتها إن كانت ضيقة . وظنت عدم وصول الماء إليه .

وقال ابن رشد في بداية المجتهد ونهاية المقتصد في كتاب الطهارة من الحدث ، كتاب الوضوء :

فأما الدليل على وجوبها فالكتاب والسنة والإجماع . أما الكتاب فقوله تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ الآية . فإنه اتفق المسلمون على أن امتثال هذا الخطاب واجب على كل من لزمته الصلاة إذا دخل وقتها . وأما السنة فقوله عليه الصلاة والسلام : « لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول »(١) وقوله عليه الصلاة والسلام : « لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ »(٢) وهذان الحديثان ثابتان عند أئمة النقل . وأما الإجماع ، فإنه لم ينقل عن أحد من المسلمين في ذلك خلاف ، ولو كان هناك خلاف لنقل ، إذ العادات تقتضي ذلك . وأما من تجب عليه فهو البالغ العاقل ، وذلك أيضا ثابت بالسنة =

(١) رواه مسلم [٢٢٤] عن مصعب بن سعد قال : دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال : ألا تدعو الله لى يا ابن عمر ؟ قال : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول » . والبيهقى فى السنن الكبرى [٧٦٢٩] والنسائى فى السنن الكبرى [٧٩] وأبو داود [٥٩] والترمذى [١] وابن ماجه [٢٧٢،٢٧١] وأحمد فى المسند [٧٣،٥٧،٥١/٢] .

(٢) رواه البخارى [١٣٥] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه ، ومسلم [٢/٢٢٥] وأحمد فى المسند [٣٠٨/٢] والترمذى [٣٣٠] .

= والإجماع . أما السنة فقوله عليه الصلاة والسلام : « رفع القلم عن ثلاث ، فذكر : الصبي حتى يحتلم ، والمجنون حتى يفيق »[1] وأما الإجماع ، فإنه لم ينقل في ذلك خلاف ، واختلف الفقهاء هل من شرط وجوبها الإسلام أم لا ؟ وهي مسألة قليلة الغناء في الفقه ؛ لأنها راجعة إلى الحكم الأخروي . وأما متى تجب فإذا دخل وقت الصلاة ، أو أراد الإنسان الفعل الذي الوضوء شرط فيه ، وإن لم يكن ذلك متعلقا بوقت ، أما وجوبه عند دخول وقت الصلاة على المحدث فلا خلاف فيه لقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ الآية ، فأوجب الوضوء عند القيام إلى الصلاة ، ومن شروط الصلاة دخول الوقت ، وأما دليل وجوبه عند إرادة الأفعال التي هو شرط فيها فسيأتي ذلك عند ذكر الأشياء التي يفعل الوضوء من أجلها واختلاف الناس في ذلك .

وأما معرفة فعل الوضوء فالأصل فيه ما ورد من صفته في قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ ﴾ . وما ورد من ذلك أيضا في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم في الآثار الثابتة ، ويتعلق بذلك مسائل اثنتا عشرة مشهورة تجري مجرى الأمهات ، وهي راجعة إلى معرفة الشروط والأركان وصفة الأفعال وأعدادها وتعيينها وتحديد محال أنواع أحكام جميع ذلك .

المسألة الخامسة من التحديد :

اتفق العلماء على أن غسل اليدين والذراعين من فروض الوضوء لقوله تعالى : ﴿ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ ﴾ واختلفوا في إدخال المرافق فيها ؛ فذهب الجمهور =

(١) رواه البيهقى فى السنن الكبرى [٨٠٩١] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ، وأحمد فى المسند [١٠١/٦] عن عائشة رضى الله تعالى عنها . وقال الأرناؤوط : إسناده جيد .

= ومالك والشافعي وأبو حنيفة إلى وجوب إدخالها ، وذهب بعض أهل الظاهر وبعض متأخري أصحاب مالك والطبري إلى أنه لا يجب إدخالها في الغسل ؛ والسبب في اختلافهم في ذلك الاشتراك الذي في حرف إلى ، وفي اسم اليد في كلام العرب وذلك أن حرف إلى مرة يدل في كلام العرب على الغاية ، ومرة يكون بمعنى مع ، واليد أيضا في كلام العرب تطلق على ثلاثة معان على الكف فقط ، وعلى الكف والذراع ، وعلى الكف والذراع والعضد ، فمن جعل « إلى » بمعنى مع « هنا في نسخة فاس بمعنى من » ، أو فهم من اليد مجموع الثلاثة الأعضاء أوجب دخولها في الغسل « فيها هنا زيادة لأن إلى عنده تكون بمعنى من ومبدأ الشيء من الشيء » ، ومن فهم من « إلى » الغاية ومن اليد ما دون المرفق ولم يكن الحد عنده داخلا في المحدود لم يدخلهما في الغسل ، وخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أنه غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد ثم اليسرى كذلك ، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق ، ثم غسل اليسرى كذلك ، ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ »(١) . وهو حجة لقول من أوجب إدخالها في الغسل ؛ لأنه إذا تردد اللفظ بين المعنيين على السواء وجب أن لا يصار إلى أحد المعنيين إلا بدليل ، وإن كانت « إلى » في كلام العرب أظهر في معنى الغاية منها في معنى مع ، وكذلك اسم اليد أظهر فيما دون العضد منه فيما فوق العضد ، فقول من لم يدخلها من جهة الدلالة اللفظية أرجح ، وقول من أدخلها من جهة هذا الأثر أبين ، إلا أن يحمل هذا الأثر على الندب ، والمسألة محتملة كما ترى ، وقد قال قوم : إن الغاية إذا كانت من جنس ذي الغاية دخلت فيه ، وإن لم تكن من جنسه لم تدخل فيه . =

(١) رواه مسلم [٣٤/٢٤٦] .

= وقال في الباب الأول في معرفة الطهارة التي هذه الطهارة بدل منها : اتفق العلماء على أن هذه الطهارة هي بدل من الطهارة الصغرى ، واختلفوا في الكبرى ، فروى عن عمر وابن مسعود أنهما كانا لا يريانها بدلا من الكبرى ، وكان علي وغيره من الصحابة يرون أن التيمم يكون بدلا من الطهارة الكبرى ، وبه قال عامة الفقهاء . والسبب في اختلافهم الاحتمال الوارد في آية التيمم ، وأنه لم تصح عندهم الآثار الواردة بالتيمم للجنب ، أما الاحتمال الوارد في الآية فلأن قوله تعالى ﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ ﴾ يحتمل أن يعود الضمير الذي فيه على المحدث حدثا أصغر فقط ، ويحتمل أن يعود عليهما معا ، لكن من كانت الملامسة عنده في الآية الجماع فالأظهر أنه عائد عليهما معا ، و من كانت الملامسة عنده هي اللمس باليد ، أعني قوله تعالى ﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ فالأظهر أنه إنما يعود الضمير عنده على المحدث حدثا أصغر فقط ، إذ كانت الضمائر إنما يحمل أبدا عودها على أقرب مذكور إلا أن يقدر في الآية تقديما وتأخيرا حتى يكون تقديرها هكذا ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ . ومثل هذا ليس ينبغي أن يصار إليه إلا بدليل ، فإن التقديم والتأخير مجاز وحمل الكلام على الحقيقة أولى من حمله على المجاز ، وقد يظن أن في الآية شيئا يقتضي تقديما وتأخيرا ، وهو أن حملها على ترتيبها يوجب أن المرض والسفر حدثان ، لكن هذا لا يحتاج إليه إذا قدرت أو ههنا بمعنى الواو ، وذلك موجود في كلام العرب في مثل قول الشاعر :

وكان سيان أن لا يسرحوا نعما ... أو يسرحوه بها واغبرت السرح =

= فإنه إنما يقال : سيان زيد وعمرو . وهذا هو أحد الأسباب التي أوجبت الخلاف في هذه المسألة . وأما ارتيابهم في الآثار التي وردت في هذا المعنى فبين مما خرجه البخاري ومسلم : أن رجلا أتى عمر رضي اللَّه تعالى عنه فقال : أجنبت فلم أجد الماء ، فقال : لا تصل ، فقال عمار : أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا فلم نجد الماء ، فأما أنت فلم تصل ، وأما أنا فتمعكت في التراب فصليت ، فقال النبي صلى اللَّه عليه وسلم : « إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك ثم تنفخ فيهما ثم تمسح بهما وجهك وكفيك ، فقال عمر : اتق اللَّه يا عمار ، فقال : إن شئت لم أحدث به »[1] وفي بعض الروايات : أنه قال له عمر : « نوليك ما توليت »[2] ، وخرج مسلم عن شقيق قال : كنت جالسا مع عبد اللَّه بن مسعود وأبي موسى فقال أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن أرأيت لو أن رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا كيف يصنع بالصلاة ؟ فقال عبد اللَّه لأبي موسى : لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهرا ، فقال أبو موسى : فكيف بهذه الآية في سورة المائدة ﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ فقال عبد اللَّه : لو رخص لهم في هذه الآية لأوشك إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد ، فقال أبو موسى لعبد اللَّه ألم تسمع لقول عمار ؟ وذكر له الحديث المتقدم ، فقال له عبد اللَّه : أولم تر عمر لم يقنع بقول عمار[3] لكن الجمهور رأوا أن ذلك قد ثبت من حديث عمار وعمران ابن الحصين ، خرجهما البخاري ، وإن نسيان عمر ليس مؤثرا في وجوب =

(١) رواه مسلم [١١٠/٣٦٨] وأحمد فى المسند [٢٦٥/٤] عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه رضى اللَّه تعالى عنهما .

(٢) رواه مسلم [١١٢/٣٦٨] .

(٣) رواه البخارى [٣٤٠] ومسلم [١١٠/٣٦٨] .

= العمل بحديث عمار ، وأيضا فإنهم استدلوا بجواز التيمم للجنب والحائض بعموم قوله عليه الصلاة والسلام : « جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا »[1] .
وأما حديث عمران بن الحصين فهو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل مع القوم فقال : « يا فلان أما يكفيك أن تصلي مع القوم ؟ فقال : يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء ، فقال عليه الصلاة والسلام : « عليك بالصعيد فإنه يكفيك »[2] ولموضع هذا الاحتمال اختلفوا : هل لمن ليس عنده ماء أن يطأ أهله أم لا يطؤها ؟ أعني من يجوز للجنب التيمم .
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الوضوء شطر الإيمان »[3] أي شرط جواز الصلاة لأن الشطر في الأصل هو النصف والإيمان هاهنا أريد به الصلاة كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ﴾ [البقرة : ١٤٣] .
أي صلاتكم إلى بيت المقدس سميت الصلاة إيمانا لأن جوازها وقبولها به فجعل الوضوء نصف الصلاة على معنى أنهما فعلان أحدهما وهو الوضوء شرط للآخر وهو الصلاة .
والوضوء مأخوذ من الوضاءة وهي النظافة والحسن يقال : وضؤ يوضؤ وضاءة فهو وضيء من حد شرف أي حسن ونظف والمتوضئ ينظف أعضاءه ويحسنها والوضوء يذكر ويراد به غسل اليد وحدها قال النبي عليه السلام : =

(١) رواه البخارى [٢٣٨] والترمذى [٣١٧] والنسائى فى المجتبى [٤٣٢] وابن ماجه [٥٦٧] وأحمد [٣٠١/١] .
(٢) رواه البخارى [٣٣٧] وأحمد [٤٣٤/٤] .
(٣) رواه الترمذى [٣٥١٧] وابن ماجه [٢٨٠] والنسائى فى السنن الكبرى [٢٢١٧] وصححه الألبانى .

....

○○○

= « الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم »[1] أي الجنون لأنه تنظيف لليد وتحسين لها والوضوء مما مسته النار والوضوء من ثور أقط أي قطعة منه والوضوء من مس الذكر هذا كله محمول عندنا على غسل اليد لما قلنا وقال النبي عليه السلام في مس الذكر : « إنما هو بضعة منك »[2] بفتح الباء أي قطعة لحم مجتمعة والبضع القطع من حد صنع .

---

(١) رواه مسند الشهاب [٣١٠] عن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده متصلا رضى الله تعالى عنهم .

(٢) رواه أحمد فى المسند [٢٢/٤] عن قيس بن خلف عن أبيه رضى الله تعالى عنهما . وقال الأرناؤوط : حديث حسن .

ورواه الطبراني فى المعجم الكبير [٩٢١٤/٢٤٧/٩] عن أرقم بن شرحبيل رضى الله تعالى عنهما . وقال فى مجمع الزوائد [٢٤٤/١] رجاله موثقون .

ورواه عبد الرزاق [٤٣٠] .

لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن

السؤال : **يغلبني الوسواس دائمًا عن وضوئي ، أتوضأت أم لا ؟ فماذا أفعل ؟**

الجواب : أصل الحكم به أن تطرح الشك ، وتستصحب الأصل . بمعنى أنك كنت في الأصل متوضئًا ، ثم شككت أأحدثت أم لا ؟ إذن أكون متوضئًا .

وإن كنت محدثًا ثم شككت هل توضأت أم لا ؟ فأكون محدثًا .

فالفتوى هي : استصحاب الأصل ، وترك الشك ، وإبقاء ما كان على ما كان عليه (١).

---

(١) روى البخارى [١٣٧] ومسلم [٣٦١/٩٨] عن سعيد بن المسيب وعن عباد ابن تميم عن عمه رضى الله تعالى عنهم أنه شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذى يخيل إليه أنه يجد الشئ فى الصلاة ؛ فقال : « لا ينفتل – أو لا ينصرف – حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا .

قال الحافظ فى الفتح ؛ قال النووى : هذا الحديث أصل فى حكم بقاء الأشياء على أصولها حتى يتيقن خلاف ذلك ، ولا يضر الشك الطارىء عليها . وأخذ بهذا الحديث جمهور العلماء . وروى عن مالك النقض مطلقا ، وروى عنه النقض خارج الصلاة دون داخلها ، وروى هذا بالتفصيل عن الحسن البصرى ، والأول مشهور مذهب مالك قاله القرطبى ، وهو رواية ابن القاسم عنه . وروى ابن نافع عنه لا وضوء عليه مطلقا كقول الجمهور ، وروى ابن وهب عنه : أحب إلى أن يتوضأ . ورواية التفضيل لم تثبت عنه وإنما هى لأصحابه وحمل بعضهم الحديث على من كان به وسواس ، وتمسك بأن الشكوى لا تكون إلا عن علة ، وأجيب بما دل على التعميم وهو حديث أبى هريرة عند مسلم ولفظه : « إذا وجد أحدكم فى بطنه شيئا فأشكل عليه أخرج منه =

الوضوء من لحوم الإبل

السؤال : **هل يجب الوضوء على من أكل لحوم الإبل والغنم ؟**

الجواب : فقط لحم الجزور هو الوارد ، والعبرة بعموم النص لا بخصوص السبب ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة بالوضوء[1] .

= شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا » . وقوله فلا يخرجن من المسجد أى من الصلاة ، وصرح بذلك أبو داود في روايته . وقال العراقى : ما ذهب إليه مالك راجح ، لأنه احتاط للصلاة وهى مقصد ، وألغى الشك فى السبب المبرئ ، وغيره احتاط للطهارة وهى وسيلة وألغى الشك فى الحدث الناقض لها ، والاحتياط للمقاصد أولى من الاحتياط للوسائل . وجوابه أن ذلك من حيث النظر قوى لكنه مغاير لمدلول الحديث لأنه أمر بعدم الانصراف إلى أن يتحقق وقال الخطابى : يستدل به لمن أوجب الحد على من وجد منه ريح الخمر لأنه اعتبر وجدان الريح ورتب عليه الحكم ، ويمكن الفرق بأن الحدود تدرأ بالشبهة والشبهة هنا قائمة ، بخلاف الأول فإنه متحقق .

(١) روى مسلم [٩٧/٣٦٠] عن جابر بن سمرة ؛ أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أأتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : « إن شئت ، فتوضأ . وإن شئت ، فلا تتوضأ » قال : أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال : « نعم . فتوضأ من لحوم الإبل » . قال : أصلي في مرابض الغنم ؟ قال : « نعم » قال : أصلي في مبارك الإبل ؟ قال : « لا » .

قال النووى : أما أحكام الباب فاختلف العلماء في أكل لحوم الجزور ، فذهب الأكثرون إلى أنه لا ينقض الوضوء ، وممن ذهب إليه الخلفاء الأربعة الراشدون =

○○○

= أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس وأبو الدرداء وأبو طلحة وعامر بن ربيعة وأبو أمامة وجماهير التابعين ، ومالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم . وذهب إلى انتقاض الوضوء به أحمد بن حنبل وإسحاق ابن راهوية ويحيى بن يحيى وأبو بكر بن المنذر وابن خزيمة ، واختاره الحافظ أبو بكر البيهقي ، وحكى عن أصحاب الحديث مطلقاً ، وحكى عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، واحتج هؤلاء بحديث الباب مطلقاً ، وحكى عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، واحتج هؤلاء بحديث الباب . وقوله صلى الله عليه وسلم : « نعم فتوضا من لحوم الإبل »[1] .

وعن البراء بن عازب قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الإبل فأمر به . قال أحمد بن حنبل رحمه الله وإسحاق بن راهوية : صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا حديثان : حديث جابر وحديث البراء ، وهذا المذهب أقوى دليلاً وإن كان الجمهور على خلافه . وقد أجاب الجمهور عن هذا الحديث بحديث جابر كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ، ولكن هذا الحديث عام ، وحديث الوضوء من لحوم الإبل خاص ، والخاص مقدم على العام والله أعلم . وأما إباحته صلى الله عليه وسلم الصلاة في مرابض الغنم دون مبارك الإبل فهو متفق عليه ، والنهي عن مبارك الإبل وهي أعطانها نهي تنزيه ، وسبب الكراهة ما يخاف من نفارها وتشويشها على المصلي والله أعلم .

---

(١) رواه أبو داود [١٨٤] وقال الألباني : صحيح ، ومسند الطيالسي [١/١٠٠/٧٣٥] .

ماذا يفعل الإمام إذا انتقض وضوؤه

السؤال : **ماذا يفعل الإمام إذا انتقض وضوؤه وهو يؤم الناس فى الصلاة ؟**

الجواب : إذا طرأ على الإمام حدث وهو يصلى ، كأن ينتقض وضوؤه مثلاً ، فيمكنه أن يتقدم من يقف خلفه ليصلى بالناس إمامًا ، ويذهب الإمام ليجدد وضوءه ، ثم يأتى ليكمل الصلاة مأمومًا .

ولذلك فلابد أن تتوفر فيمن يقف خلف الإمام شروط الإمامة ، بأن يكون من أولى الأحلام ، وأن يكون عارفًا بأحكام الصلاة(١) .

---

(١) روى ابن ماجه [١٢٢١] عَن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها قالت : قال رَسُول اللّٰهِ صَلَى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسلَّمْ « من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي ، فلينصرف ، فليتوضأ . ثم ليبن على صلاته ، وهو في ذلك لا يتكلم » .
فِي الزَوائِد : في إسناده إسماعيل بن عياش . وقد روى عَن الحجازيين ، وروايته عنهم ضعيفة . وضعفه الألبانى .
وروى مالك فى الموطأ [١/٣٨/٧٧] عن نافع أن عبد اللّٰه بن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما كان إذا رعف انصرف فتوضأ ثم رجع فبني ولم يتكلم .
روى البخارى [٦٨٤] ومسلم [١٠٢/٤٢١] عن سهل بن سعد الساعدي رضى اللّٰه تعالى عنه أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو ابن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال أتصلي للناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول اللّٰه صلى اللّٰه =

= عليه وسلم فأشار إليه رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أن امكث مكانك فرفع أبو بكر رضي اللّٰه تعالى عنه يديه فحمد اللّٰه على ما أمره به رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فصلى فلما انصرف قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ما لي رأيتكم أكثرتم التصفيق من رابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصفيق للنساء . قال النووى : فيه جواز خرق الإمام الصفوف ليصل إلى موضعه إذا احتاج إلى خرقها لخروجه لطهارة أو رعاف أو نحوهما ورجوعه ، وكذا من احتاج إلى الخروج من المأمومين لعذر ، وكذا له خرقها في الدخول إذا رأى قدامهم فرجة فإنهم مقصرون بتركها ، واستدل به أصحابنا على جواز اقتداء المصلي بمن يحرم بالصلاة بعده ، فإن الصديق رضي اللّٰه عنه أحرم بالصلاة أولاً ثم اقتدى بالنبي صلى اللّٰه عليه وسلم حين أحرم بعده هذا هو الصحيح في مذهبنا .

روى أبو داود [١٠٠٥] عن علي بن طلق رضى اللّٰه تعالى عنه قال قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ وليعد صلاته . وضعفه الألباني .

قال صاحب عون المعبود : « إذا فسا » : فعل ماض من فسا فسوا من باب قبل والاسم الفساء بالضم والهمزة والمد وهو ريح يخرج بغير صوت يسمع . قاله في المصباح . وقال الطيبي : أي أحدث بخروج ريح من مسلكه المعتاد « فلينصرف » : أي من صلاته « فليتوضأ وليعد الصلاة » : فيه دليل على أن الفساء ناقض للوضوء ، وأنه تبطل به الصلاة ، ويلزم إعادة الصلاة منه لا البناء =

....

○○○

= عليها وهو قول للشافعي ، ويعارضه حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذى فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم" أخرجه ابن ماجه وضعفه أحمد وغيره . وجه التضعيف أن رفعه غلط والصواب أنه مرسل . قال أحمد والبيهقي المرسل الصواب فمن يحتج بالمرسل ذهب إلى حديث عائشة ويقول إن المحدث يخرج من الصلاة ويعيد الوضوء ويبنى عليها ولا تفسد صلاته بشرط أن لا يفعل مفسداً ، وهذا هو مذهب مالك وأبي حنيفة وقول للشافعي . قلت : حديث علي بن طلق له ترجيح على حديث عائشة من جهة الإسناد لأن حديث علي صححه أحمد وحسنه الترمذي وحديث عائشة لم يقل أحد بصحته . قال المنذري : وأخرجه الترمذي والنسائي بنحوه أتم منه .

وروى ابن ماجه [١٢٢٢] وأبو داود [١١١٤] عَن عائشة رضى الله تعالى عنها ؛ عَن النَّبِي صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمْ قال : إذا صلى أحدكم فأحدث فليمسك على أنفه ، ثم لينصرف . ولفظ أبو داود :فليأخذ بأنفه . وصححهما الألباني .

قال الخطابي : إنما أمره أن يأخذ بأنفه ليوهم القوم أن به رعافاً . وفي هذا الباب من الأخذ بالأدب في ستر العورة وإخفاء القبيح والتورية بما هو أحسن ، وليس يدخل في باب الرياء والكذب ، وإنما هو من التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس .

لماذا البول يفسد الوضوء ؟

السؤال : **إذا كان البـول يفسـد الوضـــوء ، فلماذا لا يفسده وهو داخل الجسم ؟**

الجواب : طالما أن البول فى المثانة داخل الجسم ، فإن له فائدة وهى وجوده لضرورة تقتضى ذلك ، وأنه طالما خرج من حدود الباطن للجزء الظاهرى من البدن ، أصبح فضلة ، وقد استغنى الجسم عنها .

ولذلك فإن الطهارة ينقضها كون هذا البول خرج من الداخل ، لأنه أصبح خبثًا ، وفضلات البدن من داخله ، ومثله مثل البراز تمامًا .

○ ○ ○

حكم الوضوء للمرأة مع وجود إفرازات

السؤال : **هل تتوضأ المسلمة لكل صلاة ، إذا كانت تخرج منها إفرازات ؟**

الجواب : إن لم يكن العلاج لهذه الحالة طبيًا ، وإلى أن يتم العلاج ، يمكن للمرأة أن تصلى مع وجود الإفرازات ، على أن تتوضأ لكل صلاة وضوءًا خاصًا ، فلا تصلى الظهر والعصر بوضوء واحد ، وَلَوْلَمْ ينتقض وضوؤها الأول ، ولكن يجب أن تتوضأ لأن لكل فرض وضوءًا خاصًا ، وتصلى ، وتتم الصلاة ، حتى مع نزول الإفرازات ، على أن تحتاط الاحتياط اللازم لمثل هذه الحالات(١) .

---

(١) روى البخارى [٢٢٨] ومسلم [٦٢/٣٣٣] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى اللَّه عليه وسلم فقالت : يا رسول اللَّه ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر ، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : لا ، إنما ذلك عرق ، وليس بحيض ، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي . قال : وقال أبي : ثم تؤضي لكل صلاة ، حتى يجيء ذلك الوقت .

وروى البخارى [٣٢٧] ثم اعلم أن مذهبنا أن المستحاضة لا تصلي بطهارة واحدة أكثر من فريضة واحدة مؤداة كانت أو مقضية ، وتستبيح معها ما شاءت من النوافل قبل الفريضة وبعدها ، ولنا وجه أنها لا تستبيح أصلاً لعدم ضرورتها إليها النافلة ، والصواب الأول . وحكى مثل مذهبنا عن عروة بن الزبير وسفيان الثوري وأحمد وأبي ثور ، وقال أبو حنيفة : طهارتها مقدرة بالوقت فتصلي في الوقت بطهارتها الواحدة ما شاءت من الفرائض الفائتة . =

= وقال ربيعة ومالك وداود : دم الاستحاضة لا ينقض الوضوء فإذا تطهرت فلها أن تصلي بطهارتها ما شاءت من الفرائض إلى أن تحدث بغير الاستحاضة والله أعلم . قال أصحابنا : ولا يصح وضوء المستحاضة لفريضة قبل دخول وقتها . وقال أبو حنيفة يجوز . ودليلنا أنها طهارة ضرورة فلا تجوز قبل وقت الحاجة . قال أصحابنا : وإذا توضأت بادرت إلى الصلاة عقب طهارتها ، فإن أخرت بأن توضأت في أول الوقت وصلت في وسطه نظر إن كان التأخير للاشتغال بسبب من أسباب الصلاة كستر العورة والأذان والإقامة والاجتهاد في القبلة والذهاب إلى المسجد الأعظم والمواضع الشريفة والسعي في تحصيل سترة تصلي إليها وانتظار الجمعة والجماعة وما أشبه ذلك جاز على المذهب الصحيح المشهور ، ولنا وجه أنه لا يجوز وليس بشيء ، وأما إذا أخرت بغير سبب من هذه الأسباب وما في معناها ففيه ثلاثة أوجه أصحها لا يجوز وتبطل طهارتها . والثاني : يجوز ولا تبطل طهارتها ولها أن تصلي بها ولو بعد خروج الوقت . والثالث : لها التأخير ما لم يخرج وقت الفريضة فإن خرج الوقت فليس لها أن تصلي بتلك الطهارة ، فإذا قلنا بالأصح وأنها إذا أخرت لا تستبيح الفريضة فبادرت فصلت الفريضة فلها أن تصلي النوافل ما دام وقت الفريضة باقياً ، فإذا خرج وقت الفريضة فليس لها أن تصلي بعد ذلك النوافل بتلك الطهارة على أصح الوجهين والله أعلم . قال أصحابنا : وكيفية نية المستحاضة في وضوئها أن تنوي استباحة الصلاة ولا تقتصر على نية رفع الحدث . ولنا وجه أنه يجزئها الاقتصار على نية رفع الحدث .

ووجه ثالث : أنه يجب عليها الجمع بين نية استباحة الصلاة ورفع الحدث والصحيح الأول ، فإذا توضأت المستحاضة استباحت الصلاة . وهل يقال : ارتفع حدثها فيه أوجه لأصحابنا الأصح أنه لا يرتفع شيء من حالتها بل =

= تستبيح الصلاة بهذه الطهارة مع وجود الحدث كالمتيمم فإنه محدث عندنا . والثاني : يرتفع حدثها السابق والمقارن للطهارة دون المستقبل . والثالث : يرتفع الماضي وحده . واعلم أنه لا يجب على المستحاضة الغسل لشيء من الصلاة ولا في وقت من الأوقات إلا مرة واحدة في وقت انقطاع حيضها ، وبهذا قال جمهور العلماء من السلف والخلف ، وهو مروي عن علي وابن مسعود وابن عباس وعائشة رضي اللَّه عنهم ، وهو قول عروة بن الزبير وأبي سلمة بن عبد الرحمن ومالك وأبي حنيفة وأحمد ، وروي عن ابن عمر وابن الزبير وعطاء بن أبي رباح أنهم قالوا : يجب عليها أن تغتسل لكل صلاة ، وروي هذا أيضاً عن علي وابن عباس ، وروي عن عائشة أنها قالت : تغتسل كل يوم غسلاً واحداً . وعن المسيب والحسن قالا : تغتسل من صلاة الظهر إلى صلاة الظهر دائماً واللَّه أعلم . ودليل الجمهور أن الأصل عدم الوجوب فلا يجب إلا ما ورد الشرع بإيجابه ، ولم يصح عن النبيّ صلى اللَّه عليه وسلم أنه أمرها بالغسل إلا مرة واحدة عند انقطاع حيضها وهو قوله صلى اللَّه عليه وسلم : « إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي » «ليس في هذا ما يقتضي تكرار الغسل . وأما الأحاديث الواردة في سنن أبي داود والبيهقي وغيرهما أن النبيّ صلى اللَّه عليه وسلم أمرها بالغسل فليس فيها شيء ثابت ، وقد بين البيهقي ومن قبله ضعفها ، وإنما صح في هذا ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما : « أن أم حبيبة بنت جح رضي اللَّه عنها استحيضت فقال لها : إنما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي » ، فكانت تغتسل عند كل صلاة . قال الشافعي رحمه اللَّه تعالى : إنما أمرها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن تغتسل وتصلي وليس فيه أنه أمرها أن تغتسل لكل صلاة ، قال : ولا شك إن شاء اللَّه تعالى أن غسلها كان تطوعاً غير ما أمرت به وذلك واسع لها ، هذا كلام =

....

○○○

= الشافعي بلفظه . وكذا قال شيخه سفيان بن عيينة والليث بن سعد وغيرهما وعباراتهم متقاربة والله أعلم . واعلم أن المستحاضة على ضربين : أحدهما أن تكون ترى دماً ليس بحيض ولا يخلط بالحيض كما إذا رأت دون يوم وليلة . والضرب الثاني أن ترى دماً بعضه حيض وبعضه ليس بحيض بأن كانت ترى دماً متصلاً دائماً أو مجاوزاً لأكثر الحيض ، وهذه لها ثلاثة أحوال :

أحدها : أن تكون مبتدأة وهي التي لم تر الدم قبل ذلك وفي هذا قولان للشافعي أصحهما ترد إلى يوم وليلة ، والثاني : إلى ست أو سبع . والحال الثاني : أن تكون معتادة فترد إلى قدر عادتها في الشهر الذي قبل شهر استحاضتها . والثالث : أن تكون مميزة ترى بعض الأيام دماً قوياً وبعضها دماً ضعيفاً كالدم الأسود والأحمر فيكون حيضها أيام الأسود بشرط أن لا ينقص الأسود عن يوم ليلة ولا يزيد على خمسة عشر يوماً ، ولا ينقص الأحمر عن خمسة عشرة ، ولهذا كله تفاصيل معروفة لا نرى الإطناب فيها هنا لكون هذا الكتاب ليس موضوعاً لهذا ، فهذه أحرف من أصول مسائل المستحاضة أشرت إليها وقد بسطتها بشواهدها وما يتعلق بها من الفروع الكثيرة في شرح المهذب والله أعلم .

ومسلم [٦٣/٣٣٤] عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : أن أم حبيبة استحضيت سبع سنين ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأمرها أن تغتسل ، فقال : « هذا عرق » . فكانت تغتسل لكل صلاة .

هل المانيكير يبطل الوضوء

السؤال : هل طــلاء الأظافر « المانيكير » يبطــل الوضوء .. ولذلك يجب إزالته عند كل وضوء ؟

الجواب : نعم .. وقد أجبت عن السؤال بنفسك . فما دمت قد قلت : إنه طلاء ، إذن فهو طبقة يمكن إزالتها ، وما دام طلاء الأظافر يكون طبقة[1] ، فهو شيء عازل يعزل ما تحته عن أن تصيبه الطهارة عند الوضوء ، فوجوده لا يحقق الوضوء أصلاً .

والذين زينوا للمرأة مثل هذا الذى يقولون من أن المانيكير ليس له تأثير فى الوضوء أرادوا أن يجعلوه صبغًا . ونقول : لو كان صبغًا لما أمكن إزالته ، مثل الحناء مثلاً ؛ كذلك يروج البعض أن الظفر جزء ميت لا إحساس فيه . ونقول : لو أنه ميت ما كان ينمو ، ولما اضطررت إلى أن تقصه من حين لآخر ، وهذا دليل على أنه حى لا ميت .

ثمة شيء آخر : الذين حللوا طلاء الأظافر بالمانيكير خلطوا بين « الصبغ » الذى هو « الحناء » وبين الطلاء المعروف .. والفرق بين الاثنين كبير .. بدليل أن المرأة تستخدم عند إزالة الطلاء مادة تعرف « بالأسيتون » ، والحناء لا يفلح عند إزالتها ألف « أسيتون » . وباقى المساحيق كلها حرام .. أما الكحل فهو حلال ، وهو للشفاء والزينة ، فالزينة منه جاءت تبعًا . والأصل فيه وقاية للعين وعلاجها . ولو علمت المرأة ضرر هذه المساحيق على بشرتها لابتعدت عنها .

---

(١) النواقض : جمع ناقضة ، أو ناقض ، يقال : نقضت الشيء ، إذا أفسدته ، وقد يقال : إن التعبير بالنواقض التي تدل على إفساد الوضوء من أصله ، يقتضي =

= أن الوضوء قد اتصف بالفساد قبل طرو الحدث ، وعلى هذا فالصلاة به قبل عروض المفسد تكون باطلة ؛ لأن المفروض أنه قد اتصف بالفساد من أصله ، ولذا عبر بعضهم بالأحداث جمع حدث ، فراراً من هذا الاعتراض ، والجواب عن هذا أن المراد بطلانه بعد وقوع الحدث المبطل ، لا وصفه بالبطلان من أساسه .

وتنقسم نواقض الوضوء إلى أقسام : الأول ما خرج من أحد السبيلين – القبل ، والدبر – وهذا ينقسم إلى قسمين ، لأنه إما أن يكون معتاداً ، وإما أن يكون غير معتاد ، الثاني : ما قد يترتب عليه الخروج من أحد السبيلين ، وهذا ينقسم إلى أربعة أقسام : أحدها : غيبة العقل ؛ ثانيها : المنى ، المالكية قالوا : إن المني الخارج بغير لذة معتادة لا يوجب الغسل ، بل ينقض الوضوء فقط ، خلافاً للأئمة الثلاثة ، وقد مثلوا لذلك بما إذا نزل في ماء ساخن ، فلات وأمنى . الشافعية قالوا : خروج المني يوجب الغسل ، سواء خرج بلذة أو بغير لذة ، فمتى تحقق كونه منيا وجب عليه أن يغتسل ، وسيأتي بيان مذهبهم في « مباحث الغسل » ، ومع كونه يوجب الغسل ، فإنه لا ينقض الوضوء عندهم امرأة تشتهي ، ومثلها لمس الأمرد ؛ وهذا ينقض بشروط ستعرفها ؛ ثالثها : مس الذكر ونحوه بدون حائل ؛ وهذا أيضاً ينقض في بعض المذاهب دون بعض ؛ رابعها : ما يخرج من غير القبل ، أو الدبر ، كالدم ، وفي ذلك تفصيل ستعرفه ؛ فجملة أقسام النواقض ستة ، وإليك بيانها :

فالأول ، وهو ما خرج من أحد السبيلين بطريق العادة ، منه ما ينقض الوضوء فقط ، ومنه ما يوجب الغسل ؛ فأما الذي ينقض الوضوء ، ولا يوجب الغسل ، فهو البول ، والمذي ، والودي ؛ فأما البول فهو معروف ، وأما المذي فهو ماء أصفر رقيق ، يخرج من القبل عند اللذة غالباً ، وأما الودي فهو ماء ثخين =

= أبيض ، يشبه المني ، ويخرج عقب البول غالباً . ومثل الودي الهادي ، وهو ماء أبيض ، يخرج من قبل المرأة الحامل قبل ولادتها ، والمني الخارج بغير لَذة ، وهو معروف ، ولا يخفي أن كل هذه الأشياء تخرج من القُبُل ؛ وأما الذي يخرج من الدبر ، فهو الغائط ، والريح ، وقد بينا في أول مباحث الطهارة حكمة نقض الوضوء بالريح ؛ فارجع إليها إن شئت ، وكل هذه الأشياء مجمع على نقض الوضوء بها .

والثاني ، وهو ما خرج من أحد السبيلين بطريق معتاد ، مثل الحصى ، المالكية قالوا : لا ينتقض الوضوء إلا بالخارج المعتاد من المخرج المعتاد ، بشرط أن يكون خروجه من المخرج المعتاد في حال الصحة ، فالحصى ، والدود ، والدم ، والقيح ، والصديد الخارجة من أحد السبيلين لا تنقض الوضوء . بشرط أن يكون الحصى أو الدود متولداً في المعدة . أما إذا لم يكن متولداً في المعدة . كأن ابتلع حصاة . أو دودة . فخرجت من المخرج المعتاد . كانت ناقضة . لأنها تكون غير معتادة حينئذ ، والدود ، والدم والقيح ، والصديد ، فإنه ينقض الوضوء ، سواء خرج من القبل ، أو خرج من الدبر .

فهذه هي الأمور الخارجة من أحد السبيلين ، وبقي الكلام في نقض الوضوء بغير الخارج ، وقد عرفت أنها أربعة أقسام :

الأول : أن يغيب عقل المتوضئ إما بجنون ، أو صرع ، أو إغماء . وإما بتعاطي ما يستلزم غيبته من خمر . أو حشيش أو بنج . أو نحو ذلك من المغيبات .

ومن ذلك النوم . وهو ناقض للوضوء لا بنفسه « الحنابلة قالوا : النوم ينقض الوضوء بنفسه . حتى ولو وضع مقعدته على أي شيء يأمن معه خروج ريح إلا إذا كان النوم يسيراً .

الشافعية قالوا : النوم ينقض بنفسه إن نام بدون أن يمكن مقعدته من الأرض ونحوها ولو تحقق عدم خروج الحدث ، بل بما يترتب عليه من حصول =

= الحدث . وفي ذلك الناقض تفصيل المذاهب الحنفية قالوا : النوم لا ينقض بنفسه على الصحيح . خلافاً للشافعية والحنابلة . وإنما ينقض النوم في ثلاثة أحوال : الأول : أن ينام مضطجعاً - على جنبه - الثاني أن ينام مستلقياً على قفاه ؛ الثالث : أن ينام على أحد وركيه ؛ لأنه في هذه الأحوال لا يكون ضابطاً لنفسه لاسترخاء مفاصله . أما إذا نام وهو جالس ومقعدته متمكنة من الأرض أو غيرها فإنه لا وضوء عليه على الأصح . فإذا كان في هذه الحالة مستنداً إلى وسادة - مخدة - ونحوها . ثم رفعت الوسادة وهو نائم فإن سقط وزالت مقعدته عن الأرض انتقض وضوءه أما إذا بقي جالساً ولم تتحول مقعدته فإن وضوءه لا ينتقض . وكذا لا ينتقض وضوءه إذا نام واقفاً . أو راكعاً ركوعاً تاماً . كركوعه الكامل في الصلاة ، أو ساجداً ، لأنه في هذه الحالة يكون متماسكاً ، وإذا نام نوماً خفيفاً ، وهو مضطجع ، بحيث يسمع من يتحدث عنده ، فإنه لا ينقض ، أما إذا لم يسمع ، فإنه ينقض ، والدليل على أن النوم لا ينقض إلا في حالة النوم مضطجعاً قوله صلى الله عليه وسلم : « إن الوضوء لا يجب إلا على من نام مضطجعاً ، فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصلة »(١) رواه أبو داود ، والترمذي ؛ ورواه أحمد في « مسنده » والطبراني في « معجمه » وقد قاس الحنفية على النوم مضطجعاً حالتين . أن ينام مستلقياً على قفاه ؛ أو ينام على أحد وركيه لأن العلة في النقض ، وهي استرخاء المفاصل موجودة فيهما ، ولا ينقض النوم وضوء المعذور ، وهو من قام به سلس بول أو انفلات ريح . ينقض وضوءه ؛ لأن الخارج منه بسبب العذر لا ينقض الوضوء حال اليقظة ، فلا ينقض حال النوم من باب أولى . =

(١) رواه أبو داود [٢٠٢] والترمذى [٧٧] وضعفه الألبانى ، والبيهقى فى السنن الكبرى [٥٩٢] والطبرانى فى المعجم الكبير [١٢٧٤٨/١٢١/١٢] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه .

= الشافعية قالوا : إن النوم ينقض إذا لم يكن ممكناً مقعده بمقره ، بأن نام جالساً ، أو راكباً بدون مجافاة بين مقعده وبين مقره ، فلو نام على ظهره أو جنبه . أو كان بين مقعده ومقره تجاف ، بأن كان نحيفاً انتقض وضوءه ، ولا ينقضه النعاس ، وهو ثقل في الدماغ يسمع معه كلام الحاضرين . وإن لم يفهمه بخلاف النوم .

الحنابلة قالوا : إن النوم ينقض الوضوء في جميع أحواله ، إلا إذا كان يسيراً في العرف وصاحبه جالس أو قائم .

المالكية قالوا : إن النوم ينقض الوضوء إذا كان ثقيلاً : قصيراً ، أو طويلاً ، سواء كان النائم مضطجعاً ، أو جالساً ، أو ساجداً ، ولا ينتفض بالنوم الخفيف ، طويلاً كان ، أو قصيراً ، إلا أنه يندب الوضوء من الخفيف إن طال ، وشرط نقض الوضوء بالنوم الثقيل القصير أن لا يكون النائم مسدود المخرج ، كأن يلف ثوباً ويضعه بين إليتيه ، ويجلس عليه ، ويستيقظ وهو بهذه الحال وأما الثقيل الطويل فينقض مطلقاً ولو كان مسدوداً . والثقيل ما لا يشعر صاحبه بالأصوات . أو بانحلال حبوته إن كان جالساً محتبياً . أو بسقوط شيء من يده أو بسيلان ريقه ، أو نحو ذلك .

القسم الثاني من النواقض بغير الخارج : لمس من يشتهي ، سواء أكان امرأة ، أم غلاماً ، وقد اصطلح الفقهاء ، الشافعية ، والحنابلة : اصطلحوا على خلط أحكام المس بأحكام اللمس . بخلاف المالكية والحنفية . فقد ذكروا حكم اللمس وحده ، وحكم المس وحده ، وخصوا المس بما كان باليد . والأمر في ذلك سهل » على أن اللمس تارة يكون باليد ، وتارة يكون بغيرها من أجزاء البدن ، أما المس ، فإنه ما كان باليد خاصة ، ولكل منهما أحكام : فأما لمس من يشتهي فإنه ينقض الوضوء ، بشروط منفصلة في المذاهب . =

= « الشافعية قالوا : إن لمس الأجنبية – ويسمى مساً – ينقض مطلقاً . ولو بدون لذة . ولو كان الرجل هرماً والمرأة عجوز شوهاء . وهذا هو المقرر في مذهب الشافعية ، كان اللامس شيخاً أو شاباً . وقد يقال : إن الشأن في المرأة العجوز الشوهاء عدم التلذذ بلمسها : فأجابوا بأن المرأة ما دامت على قيد الحياة لا تعدم من يتلذذ بها ، وإنما ينقض اللمس بشرط عدم الحائل بين بشرة – جلد – اللامس والملموس ، ويكفي الحائل الرقيق عندهم ، ولو كان الحائل من الوسخ المتراكم من الغبار ، لا من العرق ، فلا ينقض لمس رجل لرجل آخر ، ولو كان الملموس أمرد جميلاً ، ولكن يسن منه الوضوء ، ولا ينقض لمس أنثى لمثلها ، ولا « خنثى لخنثى » أو لرجل ؛ أو لامرأة ، ولا ينقض إلا إذا بلغ اللامس والملموس حد الشهوة عند أرباب الطباع السليمة . واستثنوا من بدن المرأة شعرها ؛ وسنها ؛ وظفرها ، فإن لمسها لا ينقض الوضوء ؛ ولو تلذذ به ، لأن من شأن لمسها عدم التلذذ ، وقد يقال : إن السن في الفم ، والناس يتغزلون في الأسنان ، ويتلذذون بها أكثر من سائر أجزاء البدن ، فكيف يعقل أن يكون الشأن في لمسها عدم اللذة ؟ ولكن الشافعية يقولون : إنه لو صرف النظر عن لمس الفم ، ولمس يحيط بالأسنان ؛ كان السن مجرد عظم لا تلذذ به وهذا هو معنى أن الشأن فيها عدم التلذذ ، وينتقض الوضوء بلمس الميت . ولا ينتقض بلمس المحرم – وهي من حرم نكاحها على التأبيد ، بسبب نسب أو رضاع ، أو مصاهرة – أما التي لا يحرم زواجها على التأبيد ؛ كأخت الزوجة ، وعمتها ، وخالتها ، فإن لمس إحداهن ينقض الوضوء ، وكذا ينتقض بلمس أو الموطوءة بشبهة ، وبنتها ، فإن زواجهما ، وإن كان محرماً على التأبيد ، ولكن التحريم لم يكن بنسب ولا رضاع ، ولا مصاهرة ، وقد عرفت أن كل ذلك يسمى مسًا ، كما يسمى لمسا . =

= الحنابلة قالوا : ينتقض الوضوء بلمس المرأة بشهوة بلا حائل ، لا فرق بين كونها أجنبية مَحْرماً ، ولا بين كونها حية أو ميتة ، شابة كانت أو عجوزاً . كبيرة أو صغيرة ، تشتهي عادة ، ومثل الرجل في ذلك المرأة ، بحيث لو لمست رجلاً انتقض وضوؤها بالشروط المذكورة ، ولا ينقض اللمس إلا إذا كان لجزء من أجزاء البدن ، غير الشعر ، والسن ، والظفر ، فإن لمس هذه الأجزاء الثلاثة ، لا ينتقض الوضوء ، أما الملموس فلا ينتقض وضوؤه ، ولو وجد لذة ، ولا ينقض لمس رجل لرجل ، ولو كان جميلاً ؛ ولا لمس امرأة لامرأة ؛ ولا خنثى لخنثى ، ولو وجد اللامس لذة .

وبذلك تعلم أن الحنابلة متفقون مع الشافعية في أن لمس المرأة بدون حائل ينقض الوضوء ، ولو كانت عجوزاً شوهاء ما دامت تشتهي عادة . ومختلفون معهم في لمس المحارم ، فالحنابلة يقولون : إنه ينقض مطلقاً ، حتى لو لمس المتوضئ أمه ، أو أخته ؛ فإن وضوءه ينتقض بذلك اللمس ؛ خلافاً للشافعية ؛ ومتفقون معهم على أن لمس الرجل للرجل لا ينقض «ولو كان الملموس أمرد جميلاً » ، إلا أن الشافعية قالوا : يسن منه الوضوء : واتفقوا على أن لمس شعر المرأة وظفرها وأسنانها لا ينقض ، فلم يختلفوا إلا في تفاصيل خفيفة ذكرها الشافعية ، فلذلك أوردنا لك كل مذهب على حدة .

المالكية قالوا : إذا لمس المتوضئ غيره بيده أو بجزء من بدنه ، فإن وضوءه ينتقض . بشروط بعضها في اللامس ، وبعضها في الملموس . فيشترط في اللامس أن يكون بالغاً ، وأن يقصد اللذة أو يجدها بدون قصد فمتى قصد اللذة انتقض وضوءه ولو لم يلتذ باللمس فعلاً . ومثل ذلك ما إذا لم يقصد لذة ولكن التلذذ باللمس . وأن يكون الملموس عارياً . أو مستوراً بساتر خفيف فإن كان الساتر كثيفاً . فلا ينتقض الوضوء . إلا إذا كان اللمس بالقبض على عضو وقصد اللذة أو وجدها وأن يكون الملموس ممن يشتهي عادة ، =

= فلا ينتقض الوضوء بلمس صغيرة لا تشتهي . كبنت خمس سنين ، ولا بلمس عجوز انقطع إرب الرجال منها . لأن النفوس تنفر عنها ، ومن أجزاء البدن الشعر ، فينتقض الوضوء بلمس شعر المرأة إذا قصد لذة ، أو وجدها ، أما إذا لمست المرأة بشعرها يداً ، فإن وضوءها لا ينتقض ، وكذا لا ينتقض بلمس شعر رجل بشعر امرأة ، أو بلمس ظفر بظفر ، لفقد الإحساس فيهما عادة .
وقد عرفت أن المدار في اللمس على قصد اللذة أو وجدانها ، لا فرق بين أن يكون الملموس امرأة أجنبية ، أو زوجة ، أو شاباً أمرد ، أو شاباً له لحية جديدة ، يلتذذ به عادة ، أما إذا كان الملموس مَحْرَماً ، كأخت . أو بنتها ، أو عمة . أو خالة . وكان اللامس شهويا فقصد اللذة . ولكنه لم يجدها فإن وضوءه لا ينتقض بمجرد قصد اللذة . بخلاف ما إذا كانت أجنبية . ومن اللمس القبلة على الفم . وتنقض الوضوء مطلقاً . ولو لم يقصد اللذة أو يجدها أو كانت القبلة بإكراه ، ولا تنقض القبلة إذا كانت لوداع أو رحمة بحيث يكون الغرض منها ذلك في نفسه . بدون أن يجد لذة . فإن وجد لذة فإنها تنقض .
هذا كله بالنسبة للامس . أما الملموس فإن كان بالغاً ووجد اللذة انتقض وضوءه ، فإن قصد اللذة فإنه يصير لامساً يجري عليه حكمه السابق .
هذا ولا ينتقض الوضوء بفكر . أو نظر من غير لمس ولو قصد اللذة أو وجدها أو حصل له إنعاظ فإن أمذى بسبب الفكر أو النظر انتقض وضوءه بالمذي . وإن أمني وجب عليه الغسل بخروج المني .
الحنفية قالوا : إن اللمس لا ينقض بأي جزء من أجزاء البدن ولو كان اللامس والملموس عاريين . فلو كان الرجل متوضئاً ونام مع زوجته في سرير واحد وهما عاريان متلاصقان . فإن وضوءهما لا ينتقض إلا في حالتين : الحالة الأولى : أن يخرج منهما شيء من مذي ونحوه ، الحالة الثانية : أن يضع فرجه على فرجها . وذلك ينقض وضوء الرجل بشرطين : الشرط الأول : أن =

○○○

= ينتصب الرجل ، الشرط الثاني : أن لا يوجد حائل يمنع حرارة البدن ، أما وضوء المرأة فإنه ينتقض بمجرد ذلك التلاصق ، متى كان الرجل منتصباً .

فإذا فرض ونامت امرأة مع أخرى ، وتلاصقتا بهذه الكيفية ، فإن وضوءهما ينتقض بمجرد تلاصق الفرجين ببعضهما ، وهما عاريتان وبقيت صورة أخرى ، وهي أن يتلاصق رجل مع آخر وهما عاريان ، كما قد يقع في الحمام حال الزحام ، وحكم هذه الحالة هو أن لا ينتقض وضوءهما ، إلا إذا كان اللامس منتصبا .

هل يغنى الغسل عن الوضوء

السؤال : **هل يغنى الغسل عن الوضوء ؟**

الجواب : يتوقف على سبب الغسل وكيفيته . فإن كان الاستحمام للنظافة ، أى لمجرد غسل البدن والرأس ، فإنه لا يغنى عن الوضوء ، وأما إن كان الاستحمام لإزالة الحدث الأكبر ، فإن الوضوء فى مثل هذه الحالة يدخل فى الاستحمام .

ويجب أن نفهم أن هناك أشياء لا تطلب فى الوضوء ، ويبطل الغسل إن لم تفعل ، فأنت لا يطلب منك فى الوضوء فرضًا أن تتمضمض أو تستنشق ، لكن فى غسل الجنابة فرض عليك ذلك . وهناك نجد أن فى الغسل شيئًا غير موجود فى الوضوء ، فأنت إذا توضأت بدون أن تتمضمض أو تستنشق فإن وضوءك سليم ، أما فى الغسل ولم تتمضمض ولم تستنشق فغسلك باطل .

فالوضوء الشرعى هو غسل اليدين والوجه ومسح الرأس وغسل الرجلين ، وما زاد على ذلك فليس فرضًا ، ولكنه سنن .

أما فى الغسل فالمضمضة والاستنشاق فرض فيه ، لأنهما من ظاهر الجسد ، ولا تفطر إذا فعلتهما فى صيامك ، لأنك لم تدخلْ شيئًا فى جوفك ، فداخل الفم ليس من داخل الجوف .

○○○

الصلاة

السؤال : متى شرعت الصلاة ؟

الجواب : أصل الصلاة موجود منذ أن خلق الله الخلق .

والصلاة موجودة فى كل رسالات الرسل من أول آدم عليه السلام إلى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

واقرأ قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [البقرة : ١٢٥] .

إذن .. فالصلاة بالركوع والسجود سابقة على نزول الرسالة على سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام .

بل إنها فى عهد إبراهيم خليل الرحمن كان مقرها البيت الحرام . حيث عهد الحق سبحانه إلى خليله إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام أن يطهرا البيت الحرام للراكعين والساجدين .

وقوله سبحانه لمريم عليها السلام : ﴿ يَـٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [آل عمران : ٤٣] .

إذن .. من آيات الحق سبحانه السابقة نعلم أن الصلاة كانت موجودة منذ أن أوجد الحق التكليف بالإيمان .

لكن مع رسالة الإسلام .. ومع مجىء البشير النذير محمد عليه الصلاة والسلام أخذت الصلاة الإسلامية خاصيتها وجمعت ميزة كل صلوات الرسل السابقين على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

لقد كانت صلوات الرسل فى بعض الأزمنة ركعتين فى أول النهار وركعتين فى آخر النهار ، فلما جاء الأمر بالصلاة فى الإسلام أخذت الصلاة كل مميزات الصلاة وأضيف إليها ما كلف اللّٰه تعالى به نبيه ورسوله محمد صلى اللّٰه عليه وسلم .

ونحن نعلم أن الصلاة فى شريعة الإسلام فرضت فى ليلة الإسراء والمعراج . والصلاة هى خشوع للحق ليظل الإنسان فى ربانية العزة ويظل فى عبودية لهذه الربانية . والصلاة هى الشحنة التى يتجدد بها إقبال المؤمن على أوامر الحق بجد واجتهاد .

○ ○ ○

فرضية الصلاة

جاء فى حديث الإسراء والمعراج : ثم علا به - أى النبى صلى اللَّه عليه وسلم - فوق ذلك بما لا يعلمه إلا اللَّه حتى جاء إلى سدرة المنتهى ، ودَنَا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى ، فأوحى اللَّه فيما أوحى خمسين صلاة على أُمتك كل يوم وليلة ، ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه موسى فقال : يا محمد ماذا عهد إليك ربك ؟ قال : عهد إلى خمسين صلاة كل يوم وليلة ، قال : إن أُمتك لا تستطيع ذلك ، فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم ، فالتفت النبى صلى اللَّه عليه وسلم إلى جبريل كأنه يستشيره فى ذلك فأشار إليه جبريل أن نعم إن شئت ، فعلا به إلى الجبار فقال وهو مكانه : يا رب خفف عنا ، فإن أمتى لا تستطيع هذا ، فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع إلى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات ، ثم احتبسه موسى عند الخمس ، فقال : يا محمد واللَّه لقد راودت بنى إسرائيل قومى على أدنى من هذا ، فضعُفُوا فتركوه فأُمتك أضعف أجسادًا وقلوبًا وأبدانًا وأبصارًا وأسماعًا ، فارجع فليخفف عنك ربك وكل ذلك يلتفت النبى صلى اللَّه عليه وسلم إلى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل فرفعه عند الخامسة فقال : يا رب إن أُمتى ضعفاء أجسادُهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم فخفف عنا ؟ فقال الجبار : يا محمد ، قال : لبيك وسعديك قال : إنه لا يبدل القول لدى كما فرضت عليك فى أُم الكتاب قال : فكل حسنة بعشر أمثالها فهى خمسون فى أُم الكتاب ، وهى خمس عليك ، فرجع إلى موسى فقال : كيف فعلت ؟ فقال : خفف عنا أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها قال موسى : قَدْ واللَّه راودت بنى إسرائيل على

أدنى من ذلك فتركوه ، ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضًا قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : قد واللّه استحييت من ربى مما اختلفت إليه قال : فاهبط بسم اللّه ، قال : واستيقظ وهو فى المسجد الحرام .

وربما يتبادر إلى أذهاننا جميعاً تساؤل وهو : إذا كانت الصلاة قد فرضت فى المعراج ، وهذه المرائى قد رآها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، قبل أن تفرض الصلاة على أمته . والتساؤل نفسه يمكن أن يكون مطروحا بالنسبة لآكل الربا ، وآكل مال اليتامى ، فلماذا لم يفرضا وقتها ؟! والصورة الأخرى التى تدل على تشريعات اجتماعية ، فى المجتمع الإسلامي ، لم تكن قد فرضت بعد ؛لأن كل التشريعات فرضت بعد ذلك فى المدينة المنورة بعد الهجرة ، ولكن سنجتزئ بالمثال الخاص بالصلاة ، لماذا ؟ لأن كل التكاليف والأوامر فى الإسلام إنما كانت بوحى من اللّه تبارك وتعالى إلى رسوله صلى اللّه عليه وسلم عن طريق جبريل عليه السلام ، لكن للصلاة منزلة خاصة ، فهى لم تفرض عن طريق جبريل ، وكانت هى العبادة الوحيدة التى فرضها اللّه مباشرة على رسوله صلى اللّه عليه وسلم .

وأما مسألة المرائى التى أُرِيَها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، لأمور لم تكن قد شرعت فى الإسلام ؛ لأن تشريعها سيتأخر ، فالعلم عند اللّه سبحانه وتعالى فى المسائل ليس مترتبًا ، بأن يعلم شيئا يقع أولا ، وبعد ذلك شىء يقع ثانيًا .

وإنما كل الكون ، بما كان وسيكون ، معلوم للّه سبحانه وتعالى وحدة واحدة حتى قبل أن يكون ، فهو سبحانه وتعالى خالقه وموجده بما فيه - وكأن الحق سبحانه وتعالى أمد رسوله ﷺ بنهايات هذه الأشياء ، حتى إذا ما أنزل تكليفًا ، أقبل الناس عليه بجد واجتهاد مستسلمين مذعنين ، لماذا ؟ ؛ لأنهم علموا مسبقًا ، ماذا يكون جزاء من يخالف منهج اللّه سبحانه وتعالى .

إذن .. علم اللَّه تعالى فى التكليف ، وعلم اللَّه تعالى فى الجزاء ، لا ترتيب فيه أبدًا كطريقتنا ، بل كل شيء عند اللَّه هو هو . فهو سبحانه خالق التكليف ، وخالق الجزاء . فإذا كان اللَّه تعالى قد عرض لنا صورة لشيء سيكلّفنا به فيما بعد ؛ فلأن الواقع في الجزاء عنده ، هو هذا ، ولن يتغير ولن يتجدد فيه شيء آخر أبدًا . ولذلك يجب أن نفطن إلى أن اللَّه سبحانه وتعالى حينما يتكلم عن أمر مستقبلي ، يتكلم عنه لا بصفة الاستقبالية ، فصفة الاستقبالية يأخذها البشر بزمانهم فقط . أما بالنسبة للحق سبحانه وتعالى ، فلا استقبال ولا حال ولا ماضي ؛ لذلك تجد هذا واضحا في قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُۚ ﴾ لو أن هذا الكلام من عند غير اللَّه سبحانه وتعالى ، لقلنا : كيف يقول : ﴿ أَتَىٰٓ ﴾ وبعد ذلك يقول : ﴿ تَسۡتَعۡجِلُوهُۚ ﴾ ، وهل نستعجل إلا ما لم يأتِ ؟

اللّه تبارك وتعالى حين يقول : ﴿ أَتَىٰٓ ﴾ فى أمر ما ، يأتى أو سيأتي ، فهو آتٍ لا محالة ، فلا زمن عند اللَّه تعالى ، فكذلك هذه الأشياء وإن كانت ستأتى بعد ذلك ، والمخالفون سيأتون بعد ذلك ، إلا أن اللَّه أعد لهم ذلك الجزاء، وإن كان قبل أن يوجد التكليف لعلمه سبحانه بما كان وسيكون[1] .

---

(١) قال الإمام أبو بكر بن خزيمة فى باب ذكر إثبات العلم للَّه جل وعلا : تباركت أسماؤه وجل ثناؤه ، بالوحى المنزل على النبى المصطفى صلى اللَّه عليه وسلم الذى يقرأ فى المحاريب والكتاتيب من العلم الذى هو من علم العام ، لا بنقل الأخبار التى هى من نقل علم الخاص ، ضد قول الجهمية المعطلة الذين لا يؤمنون بكتاب اللَّه ، ويحرفون الكلم عن مواضعه ، تشبها باليهود - ينكرون أن للَّه علما ، يزعمون أنهم يقولون أن اللَّه هو العالم ، وينكرون أن للَّه علمًا مضافًا إليه من صفات الذات . =

أما مسألة الصلاة : فهنا بحث يجب أن نبحثه ، وهو أنه وردت الأحاديث الصحيحة بأن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم صلّى إماماً بالأنبياء فى بيت المقدس ، قبل أن يُعرج به إلى السماء . والصلاة فرضت بعد العروج ؟ فنقول لهم : نعم ، الصلاة على هيئتها الحالية ؛ فرضت فى رحلة المعراج . أما الصلاة كصلاة فهى موجودة فى كل رسالة ، وعند أتباع كل رسول . ولذلك فالحق سبحانه وتعالى يقول لإبراهيم وإسماعيل عليهما السلام : ﴿ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ .

= قال اللَّه جل وعلا فى محكم تنزيله : ﴿ لَّـٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ﴾ [النساء : ١٦٦] وقال عز وجل : ﴿ فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ ﴾ [هود : ١٤] .

فأعلمنا اللَّه أنه أنزل القرآن بعلمه ، وخبرنا جل ثناؤه أن أىَّ أنثى لا تحمل ولا تضع إلا بعلمه ، فأضاف اللَّه جل وعلا إلى نفسه العلم .

فكفرت الجهمية وأنكرت أن يكون لخالقنا علم مضاف إليه من صفات الذات ، تعالى اللَّه عما يقول الطاعنون فى علم اللَّه علوًا كبيرًا ، فيقال لهم : خبرونا عمن هو عالم بالأشياء كلها ، أله علم أم لا ؟ فإن قال : اللَّه يعلم السر والنجوى وأخفى وهو بكل شىء عليم ، أله علم أم لا علم له ؟ فلا جواب لهم لهذا السؤال إلا الهرب ، ﴿ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [البقرة : ٢٥٨]

كتاب التوحيد [١/٢٢،٢٣] .

وعن ابن عمر رضى اللَّه عنهما عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهٌ إلا اللَّه ، لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا اللَّه ، ولا يعلم ما فى غدٍ إلا اللَّه ، ولا يعلم متى يأتى المطر أحد إلا اللَّه ، ولا تدرى نفسٌ بأى أرض تموت إلا اللَّه ، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا اللَّه » .

أخرجه البخارى [٧٣٧٩] .

وأيضاً فى سورة آل عمران : ﴿ يَٰمَرۡيَمُ ٱقۡنُتِي لِرَبِّكِ وَٱسۡجُدِي وَٱرۡكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [آل عمران : ٤٣] .

وفى آية أخرى : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] .

إذن .. فهناك ركوع وهناك سجود ، من يوم أن خلق الله الأرض ، ومن يوم أن جعل الله التكليف .. فكان هناك صلاة ولكن لا كالصلاة الآن ؛ فالصلاة الآن جمعت ميزات كل صلوات الرسل . فصلوات الرسل كانت فى بعض الأزمنة غدوة وعشيه ، ركعتين فى أول النهار ، وركعتين فى آخره ،لها شكل خاص فى القيام ، وشكل خاص فى الركوع ، وشكل خاص فى السجود . فلما فرضت الصلاة فى الإسلام الخاتم ، أخذت كل ميزات الصلوات السابقة ، ولم يأخذ رسول من الرسل السابقة العدد الذى فرض على أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، بذلك التوزيع الزمني ، خمسة أوقات فى اليوم والليلة ، ولذلك نجد أن موسى عليه السلام استكثر هذا .

إذن .. كانت هناك صلاة ، ولكن الصلاة التى فرضت ، هى الصلاة الجامعة لكل مزايا الصلوات المتقدمة ، عند الرسل السابقين ، عليهم الصلاة والسلام .

بعد ذلك نقول : إن التكاليف التى يكلّف الله بها عباده ، بواسطة الرسل ، هى تكاليف لتنظيم حركة حياتهم من ناحية مجتمعهم ، ومن ناحية سياستهم ، واقتصادهم ، وأخلاقهم . وإن الإقبال على هذا المنهج ، لابد وأن يكون بدافع أن الله تعالى هو الذى أمر به .. لماذا ؟ لأن البشر لهم فى مثل هذه الأمور تشريعات اجتماعية ، وخلقية ، فما الذى يجعلنى أرغب عن تشريعات البشر ، إلى تشريعات الحق سبحانه وتعالى ؟ لأننى آمنت بأن الله سبحانه

وتعالى هو الإله الحق المستحق للعبادة وحده ، ولذلك وجب على أن أتلقى تكاليفى منه وحده سبحانه .

إذن .. فالحق تعالى ، الذى آمنت به ، يطلب منى أن أقف بين يديه ، كل يوم خمس مرات ؛ لأظل دائما موصولا به سبحانه ، وأظل فى عبودية دائمة له سبحانه . والصلاة هى الشحنة التى تشحذ همة المؤمن ؛ ليقبل على أوامر ربه بجد واجتهاد ، وأن هذه الشحنة هى الأساس ، الذى سيحرك هذه « القاطرة » الإنسانية نحو الأوامر والنواهى الإلهية .

لقد كانت الصلاة فى فرضها والتكليف بها ، تختلف عن كل الأحكام ، بأنها فرضت من اللّه تعالى مباشرة .

ولنضرب مثلًا - وللّه تعالى المثل الأعلي- إن الرئيس حينما يكتب إلى مرؤوسه كتابًا ، فيكون أمرا عاديا ، فإذا كان الأمر أهم ، استدعاه عنده ، وقال له : افعل كذا وكذا . فهو لم يستدعِهِ إلا لأن هذا أمر بالغ الأهمية ؛ ولأن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم جُعل له المعراج تكريماً لقربه من حضرة ربه . وما دام تكريماً لقربه من حضرة ربه ، ومحمد صلى اللّه عليه وسلم مبعوث رحمة للعالمين جميعاً ، وحرصه على أمته حرص شديد ، لم يشأ اللّه تعالى فى مقام قربه منه ، إلا أن يردّه إلى أمته بما يقرب المؤمنين به من اللّه سبحانه وتعالى ، فكانت الصلاة هدية القرب للقرب .

المعراج كان تكريماً لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ؛ لأنه كان قرباً من اللّه سبحانه وتعالى . لم يستأثر رسول اللّه ﷺ وحده بالتكريم ، ولكن لأنه يحب أمته ، لابد أن يرجع بهدية من اللّه تعالى إلى من يؤمن به ؛ لتكون وسيلة إلى القربى . ولذلك يقول الحق : ﴿ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب ﴾[1] [العلق : ١٩] . فكأن

---

(١) يقول البقاعى : ﴿ وَٱسْجُدْ ﴾ أى دم على صلاتك وخضوعك بنفسك ، وجدد ذلك فى كل وقت . ولما كان السجود أقرب مقرب للعبد إلى اللّه ، =

= قال : ﴿ وَاقْتَرِب ﴾ أى اجتهد بسرك فى بلوغ درجة القرب إلى ربك بكل عبادة ، لاسيما الصلاة . فإنه أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد(١) ، وقد شرح هذا المقام كما تقدم فى الفاتحة قوله ﷺ : « أعوذ بعفوك من عقوبتك »(٢) فإن هذه الجملة أفادت - كما قال فى كتاب الشكر - مشاهدة أفعال اللّه فقط ، فكأنه لم ير إلا اللّه وأفعاله ، فاستعاذ بفعله من فعله . قال : ثم اقترب ففنى فى مشاهدة الأحوال ، وترقى إلى مصادر الأفعال ، وهى الصفات ، فقال : « أعوذ برضاك من سخطك » لأنّهما صفتان . ثم رأى ذلك نقصانًا فى التوحيد ، فاقترب وترقى من مقام مشاهدة الصفات ، إلى مشاهدة الذات. فقال : « وأعوذ بك منك » ، فراراً منه إليه من غير رؤية فعل وصفة. ولكنه رأى نفسه فارًا منه إليه ومستعيذًا ومثنيًا ، ففنى عن مشاهدة نفسه إذ رأى ذلك نقصانًا ، فاقترب فقال : أنت كما أثنيت على نفسك ، لا أحصى ثناء عليك(٣) فقوله : لا أحصى خبر عن فناء نفسه ، وخروجه عن مشاهدتها ، =

---

(١) عن أبى هريرة رضى اللّه عنه أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، فأكثروا الدعاء » . أخرجه مسلم [٤٨٢/٢١٥] والنسائى فى الكبرى [٧٢٣] .

(٢) راجع نظم الدر [٣٣/١،٣٤] .

(٣) عن عائشة رضى اللّه عنها قالت : فقدت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ليلة من الفراش ، فالتمستُه ، فوقعتْ يدى على بطن قدميه ، وهو فى المسجد ، وهما منصوبتان وهو يقول : « اللّهم أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك . لا أحصى ثناءً عليك . أنت كما أثنيت على نفسك » .
أخرجه مسلم [٤٨٦/٢٢٢] واللفظ له ، وأبو داود [٨٧٩] ، والنسائى فى المجتبى [٢١٠/٢] ، وابن ماجة [٣٨٤١] .

= وقوله : « أنت كما أثنيت » بيان أنه المثنى والمثنى عليه ، وأن الكل منه بدأ وإليه يعود ، وأن كل شيء هالك إلا وجهه ، فكان أول مقامه نهاية مقامات الموحدين . وهو أول أفعاله ، فيستعيذ بفعل من فعل ، فانظر إلى ماذا انتهت نهايته ؟ إذن .. انتهى إلى الواحد الحق ، حتى ارتفع من نظره ومشاهدته سوى الذات الحق . ولقد كان صلى اللَّه عليه وسلم لا يرقى من مرتبة إلى أخرى ، إلا ويرى الأولى بعدًا بالإضافة إلى الثانية ، فكان يستغفر اللَّه من الأولى ، ويرى ذلك نقصا في سلوكه ، وتقصيرًا في مقامه . وإليه الإشارة بقوله صلى اللَّه عليه وسلم « إنه ليغان على قلبي حتى أستغفر اللَّه في اليوم والليلة سبعين مرة »(1) فكان ذلك لترقيه إلى سبعين مقامًا ، بعضها يعد نقصًا لنقص أوائلها ، وإن كان مجاوزًا أقصى غايات مقامات الخلق ، ولكن كان نقصانًا بالإضافة إلى أواخرها ، فإن استغفاره لذلك .

ولما قالت له عائشة رضي اللَّه عنها : قد غفر اللَّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فما هذا البكاء في السجود ، وما هذا الجهد الشديد؟ قال : « أفلا أكون عبدًا شكورًا ؟ »(2) معناه : أفلا أكون طالبا للمزيد فإن الشكر سبب الزيادة ؛ حيث قال تعالى : ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم : ٧] انتهى .
وهو على ما ترى من النفاسة ، فمن أكثر من الدعاء في سجوده ، فقمن أن يستجاب له ، والصلاة لا تكون قراءة ، فإذا فعلت ذلك احتجبت عن الأغيار بحجاب منيع ، فازددت صفاء وصنت حالك عن الغِيَر - كما يرشد إليه ما في صحف إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، ينبغي للعاقل أن يكون حافظًا =

(1) أخرجه مسلم [٤١/٢٧٠٢] عن الأغر المزني بلفظ : « إنه ليغان على قلبي ، وإني لأستغفر اللَّه في اليوم مائة مرة » . وأخرجه أبو داود [١٥١٥] .
(2) أخرجه البخاري [٤٨٣٦،١١٣٠] ، ومسلم [٨١،٨٠،٧٩/٢٨١٩] .

السجود الذى هو أظهر مظاهر الخضوع فى الصلاة ، هو الذى يقرب الإنسان إلى اللّٰه تعالى وذلك القرب الذى اقتربه رسول اللّٰه من ربه ، فكأن اللّٰه سبحانه وتعالى حيا محمدًا ﷺ ، حين قرّبه منه فى الملأ الأعلى ، بأن حمّله هدية إلى المؤمنين برسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ؛ لتكون لهم مدخلاً للقرب من اللّٰه ، كما كان لرسول اللّٰه حظه فى القرب منه سبحانه وتعالى .

ولتوضيح معنى أن الصلاة تقربك من الحضرة الإلهية ، نقول :

إن الإنسان خلق من اللّٰهِ تعالى ، فاللّٰه تعالى هو مُبْدِعُه ، وهذا الخلق والإبداع يقف كل يوم خمس مرات ، فلابد أن يكون على أوفى شىء من الضبط . وقلنا : إن المهندس من البشر ، يصلح الآلة بشيء مادى يصنعه فيها ، ولكن الحق سبحانه وتعالى - لأنه غيب بالنسبة لنا - يُصْلِح عبده الذى يقف بين يديه ، فى لحظة القرب هذه ، بأمر غيبي أيضاً ، وليس بعملية مادية . فتخرج من مقامك بين يدى ربك ، وأنت منشرح الصدر ، وقد انزاحت همومك من على كاهلك ، وقوى إيمانك وتوثّقت صلتك باللّٰه تعالى .

إذن .. فالصلاة هى التى تعلم الإنسان ، كيف يقبل على التكاليف ، وإذا كان الإسلام قد بنى على خمس :

١ - شهادة أن لا إله إلا اللّٰه ، وأن محمدًا رسول اللّٰه .

٢ - وإقام الصلاة .

٣ - وإيتاء الزكاة .

٤ - وصوم رمضان .

= للسانه ، عارفًا بزمانه مقبلاً على شأنه » - واللّٰه أعلم فقد رجع آخرها إلى الأول ، أوجه وأجمل وأكمل ، واللّٰه الهادى .

نظم الدرر [٢٢/١٧٣-١٧٥] .

٥ - وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً .

فلننظر إلى هذه الأركان ، قد لا توجد هذه الأركان فى بعض الناس ، صحيح هى أركان الإسلام ، ولكن ليست هى أركان المسلم . بمعنى : أن المسلم قد يكون فقيراً فلا تجب عليه الزكاة (١) ، والمسلم قد يكون مريضاً أو على سفر ، فلا يصوم ، ويسقط عنه فرض الصوم لأجل مسمّى(٢) ، وقد لا يستطيع الحج ، فيسقط عنه فرض الحج(٣) .

---

(١) عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا رضى الله عنه على اليمن قال : إنك تقدم على قوم أهل كتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صلوات فى يومهم وليلتهم . فإذا فعلوا الصلاة فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أموالهم وترد على فقرائهم ، فإذا أطاعوا بها فخذ منهم ، وتوق كرائم أموال الناس .

أخرجه البخارى [١٣٩٥،١٤٥٨،١٤٩٦،٤٣٤٧،٧٣٧١،٧٣٧٢] واللفظ له ، ومسلم [١٩] .

(٢) وذلك قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَـٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

(٣) قال سبحانه وتعالى : ﴿ فِيهِ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٧] .

وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاءت امرأة من خثعم ، فجعل الفضل ينظر إليها =

إذن .. هى أركان الإسلام ، وليست أركان المسلم ؛ لأن المسلم يعتمد أولاً على الشهادة ثم الصلاة بإقامتها . وعلى هذا فإن الركن الأساسى الذى لا ينفك عن الإنسان المسلم أبداً ، بعد الشهادة هو الصلاة .

والشهادة قد يقولها المسلم مرة عند دخوله الإسلام فهى مفتاح دخول الدين وإن كان عليه بالطبع أن يرددها باستمرار مع المؤذن ، ويجدد بها إيمانه دوما ، وأما الصلاة فلا تنفك عن المسلم أبدا حتى وهو فى الحرب ، أو وهو مريض ؛ إذ يجب عليه أن يؤدى الصلاة ، حتى ولو بقلبه .

إذن .. فلا عذر لمن لا يؤديها أبدا ، لا مهرب ولا مفر(١) .

= وتنظر إليه ، وجعل النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ، فقالت : يا رسول اللّٰه إن فريضة اللّٰه على عباده فى الحج أدركت أبى شيخًا كبيرًا لا يثبت على الراحلة ، أفأحج عنه ؟ قال : نعم وذلك فى الوداع .
أخرجه البخارى [١٥١٣،١٨٥٤،١٨٥٥،٤٣٩٩،٦٢٢٨] .

(١) عن عمران بن حصين ، قال : قال النبى ﷺ : صلِّ قائماً ، فإن لم تستطع فقاعدا ، فإن لم تستطع فعلى جنب » . أخرجه البخارى [١١١٧] .

وعن جابر أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قالَ : بين الكفر والإيمان ترك الصلاة أخرجه الترمذى [٢٦١٨] وقال : حديث حسن صحيح ، واللفظ له ، وابن ماجه [١٠٧٨] ، وصححه الألبانى .

وعن عبد اللّٰه بن بريدة عن أبيه قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر » .
أخرجه الترمذى [٢٦٢١] وقال : حديث حسن صحيح غريب ، والنسائى فى المجتبى [٢٣١/١،٢٣٢] ، وابن ماجه [١٠٧٩] ، وصححه الألبانى .

أنت مطلوب منك أن تشهد بأن لا إله إلا اللَّه ، وأن محمدًا رسول اللَّه ، ولو مرةً واحدة ؛ إذ هى مفتاح دخولك الإسلام ، وبعد ذلك قد تصوم أو لا تصوم ، وذلك حسب الصحة والمرض والسفر ، وقد لا تحج إذا كنت غير مستطيع للحج فلا تحج ، فما الذى بقى لك من أركان الإسلام ، بقى لك الصلاة ، وهى الركن المتكرر الدائم ؛ لذلك فالصلاة عماد الدين[1] .

وإذا نظرت إلى الصلاة وجدت - مع كونها لا تسقط عن مسلم أبدا - فيها كل أركان الإسلام ؛ لأنك لابد فى الصلاة أن تشهد أن لا إله إلا اللَّه ، وأن محمدا رسول اللَّه ، فالركن الأول مكرر فيها .

وأيضاً إيتاء الزكاة ، ما الزكاة ؟ إن الزكاة هى شىء من مال يعطى للمحتاج ؛ أى أن تضحى بشىء من مالك ، والمال فى عرف الإسلام فرع الوقت ؛ لأن العمل يحتاج إلى وقت ، فكأنك ضحّيت ببعض مالك الناتج من عملك ، الناتج من استغلال وقتك . والصلاة لا تأخذ من المال ، ولكن تأخذ

---

(١) الصلاة عماد الدين ، ولقد وعد اللَّه تعالى بالجنة من يحافظ على الصلاة ، وأوعد بالويل الذين هم عن صلاتهم ساهون ، كما فى قوله تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝ ﴾ [الماعون] ، وقوله تعالى : ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ۝ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ۝ ﴾ [المدثر] .

وعن أبى هريرة رضى اللَّه عنه قال : إن النبى ﷺ قال : « إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته ، فإن وجدت تامة ، كتبت تامة ، وإن كان انتقص منها شىء » ؛ قال : انظروا ، هل تجدون له من تطوع يُكَمّلُ له ما ضيع من فريضة ، ثم سائر الأعمال تجرى على حسب ذلك » أخرجه النسائى فى المجتبى [١/٢٣٢] ، وصححه الألبانى .

من الوقت الذى يُعمل فيه العمل ، الذى يأتى بالمال ، فكأن الزكاة أخذت شيئاً من المال الناتج عن العمل ، والعمل الناتج عن الوقت . إلا أن الصلاة أخذت من الوقت نفسه ، من الأساس الأصيل .

إذن .. حينما تأخذ من يومك ساعةً للصلاة ، تكون قد اقتطعتَ جزءًا من الوقت ، فجعلته للصلاة ، كما تقتطع جزءا من المال .

إذن .. فالزكاة اقتطاع من المال ، والمال ناشئ عن العمل ، والعمل يحتاج إلى وقت ، فالصلاة تقتطع من الوقت الأساسي ، ففيها زكاة أهم من المال . والذى يمنع الناس عن كثير من الصلاة ، هو أن يقولوا : إنها تحتاج إلى وقت ، وهذا يعطّلنا عن مصالحنا . فيكون ردّنا عليهم بأن نقول لهم : كما أن اللّه سبحانه وتعالى سمى نقصان المال من الزكاة : زكاة ، فهو لم يسمّهِ نقصاناً ، ولكن سمّاه زكاة ، ونماء[1] ، فيجب أن تستقبل أيضًا الوقت الضائع عندك

---

(١) يقول العلامة الراغب الأصفهانى : أصل الزكاة النمو الحاصل عن بركة اللّه تعالى ، ويعتبر ذلك بالأمور الدنيوية والأخروية ، يقال : زكا الزَّرع يزكو ، إذا حصل منه نموّ وبركة . وقوله : ﴿ أَيُّهَآ أَزۡكَىٰ طَعَامٗا ﴾ [الكهف : ١٩] إشارة إلى ما يكون حلالاً لا تُستوخم عقباه ، ومنه الزكاة لما يخرج الإنسان من حق اللّه تعالى إلى الفقراء ، وتسميته بذلك لما يكون فيها من رجاء البركة ، أو لتزكية النفس ، أى تنميتها بالخيرات والبركات أو لهما جميعا ، موجودان فيها ، وقرن اللّه تعالى الزكاة بالصلاة فى القرآن بقوله : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة : ٤٣] وبزكاة النفس وطهارتها ، يصير الإنسان بحيث يستحق فى الدنيا الأوصاف المحمودة الأجر والمثوبة . وهو أن يتحرَّى الإنسان ما فيه تطهيره ، وذلك ينسب تارة للعبد ؛ لكونه مكتسبًا لذلك ، نحو : ﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴾ [الشمس : ٩] وتارة ينسب إلى اللّه تعالى ؛ لكونه فاعلا =

فى الصلاة ، الذى تقول عليه : ضائعاً ، استقبالك الناقص يخرج من مالك ، فهو ينمّيه ويزيده ولا ينقصه . فكذلك الوقت إذا ضحّيت منه ببعضه ، وجعلته لله سبحانه وتعالى ، فإن البركة فى بقية الوقت ، ستعوّضك كل ما قد مضى ، كما أن الزكاة نماء ، والربا محق .

وأيضاً فيها صوم ، وما هو الصوم ؟ الصوم هو الإمساك عن شهوتى البطن والفرج ، فى نهار رمضان . وأنا فى الصلاة أمسك عن شهوتى البطن والفرج ، وعن الحركة والكلام ، وعن كل شىء .

= لذلك نحو : ﴿ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ ﴾ [النساء : ٤٩] وتارة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، لكونه واسطة فى وصول ذلك إليهم ، نحو : ﴿ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ وتارة إلى العبادة ، التى هى آلة فى ذلك ، نحو : ﴿ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمٗا زَكِيّٗا ﴾ أى مزكّى بالخِلقة ، وذلك على طريق ما ذكرنا من الاجتباء ، وهو أن يجعل بعض عباده عالماً وطاهر الخلق ، لا بالتعلم والممارسة ، بل بتوفيق إلهي . كما يكون حال الأنبياء والرسل ، وينعته بالمزكّى لما يكون عليه فى الاستقبال ، لا فى الحال والمعنى سيتزكى ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴾ ، أى يفعلون ما يفعلون من العبادة ليزكّيهم الله أو ليزكّوا أنفسهم والمعنيان واحد . وليس قوله للزكاة مفعولا لقوله فاعلون ، بل اللام فيه للعلة والقصد . وتزكية الإنسان نفسه ضربان : أحدهما : بالفعل وهو محمود وإليه قصد بقوله : ﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴾ .

والثانى : بالقول كتزكية العدل غيره ، وذلك مذموم أن يفعل الإنسان بنفسه ، وقد نهى الله تعالى عنه فقال : ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ ﴾ [النجم:٣٢] ونهيه عن ذلك تأديب لقبح مدح الإنسان نفسه ، عقلا وشرعًا ، قيل لحكيم : ما الذى لا يحسن وإن كان حقا ؟ فقال : مدح الرجل نفسه .

مفردات ألفاظ القرآن [٢١٨] .

إذن .. فهناك لون من الصيام متعلقاته فى المنع ، أوسع من متعلقات الصيام[1] .

وأيضاً فيها قصد البيت الحرام والاتجاه إليه ؛ لأنك تستحضر وأنت تصلى الكعبة ، بيت الله سبحانه وتعالى ، فتتجه إليه ، وتتحرى عن اتجاهه .

ولما كانت الصلاة هى الركن الوحيد الذى لا يسقط عن المسلم ، جاءت فيها كل الأركان فى شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله . ومن الزكاة بشيء أكثر فائدةً من المال ، بل بالوقت الذى يأتى بالمال ، ومن صومٍ صمته فوق ما تصوم فى رمضان ،واستحضار لبيت ربك فى كل وقت من الأوقات ، فكأنك حججت بقلبك ، وإن عجزت عن الحج بجسدك .

ولكن .. ماذا عن دور موسى عليه السلام فى النصح بمراجعة الله سبحانه وتعالى ؛ للتخفيف عن المسلمين بإنقاص الصلاة ؟

هنا نريد أن نقول : فرضية الصلاة كانت بالمباشرة - كما قلنا سابقًا - لأهميتها ، والرواية التى قالت لنا : إن الله سبحانه وتعالى قد فرض خمسين

---

(١) يقول الراغب الأصفهانى : الصوم فى الأصل : الإمساك عن الفعل مطعماً كان أو كلاماً أو مشياً ؛ ولذلك قيل للفرس الممسك عن السير أو العلف : صائم ، قال الشاعر :

خيلٌ صيامٌ وأخرى غير صائمةٍ

وقيل للريح الراكدة : صومٌ ، ولاستواء النهار صومٌ ؛ تصوراً لوقوف الشمس فى كبد السماء ، والصوم فى الشرع : إمساك المكلّف بالنية ، من الخيط الأبيض إلى الخيط الأسود ، عن تناول الأطيبين والاستمناء والاستقاء .

مفردات ألفاظ القرآن [٢٩٨] .

صلاة ، ولما أخبر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم موسى بذلك ، فقال له : ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف ، وتكرر ذلك حتى صارت خمساً [(١)] .

فى هذا المقام أحب أن أُذكر المسلمين بأن كراهيتنا لليهود ، يجب ألا تنسحب على موسى عليه السلام . يجب أن يُفهم هذا الكلام جيداً ، فلا يدخل فى نفوسنا شىء على موسى عليه السلام ؛ لأن موسى عليه السلام ، رسول من رسل اللّه سبحانه وتعالى ، بل هو من أولى العزم من الرسل[(٢)] .

---

(١) عن أنس بن مالك : أن ابن عباس وأبا حبّة الأنصارى كانا يقولان : قال النبى صلى اللّه عليه وسلم : ثم عرج بى حتى ظهرتُ لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام قال ابن حزم وأنس ابن مالك : قال النبى صلى اللّه عليه وسلم : ففرض على أمتي خمسين صلاة ، فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال : ما فرض اللّه على أمتك ؟ قلت : فرض خمسين صلاة . قال : فارجع إلى ربك ، فإن أمتك لا تطيق ذلك . فراجعته فوضع شطرها . فرجعت إلى موسى قلت : وضع شطرها . قال : فارجع إلى ربك ، فإن أمتك لا تطيق . فراجعته ، فوضع شطرها . فرجعت إليه فقال : ارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق . فراجعته فقال : هى خمس وهى خمسون ، لايُبدَّل القول لدى . فرجعت إلى موسى فقال : راجع ربك . فقلت : استحييت من ربي . جزء من حديث أخرجه البخارى [٣٤٩ ، ١٦٣٦ ، ٣٣٤٢] واللفظ له ، ومسلم [٢٦٣/١٦٣] .

(٢) قال اللّه تعالى : ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ [البقرة : ٢٨٥] .

وجاء فى الحديث الطويل الذى رواه عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه عن النبى صلى اللّه عليه وسلم ، أنه سُئل عن الإيمان فقال : « أن تؤمن باللّه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره » جزء من حديث أخرجه البخارى [٥٠، ٤٧٧٨] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه ، ومسلم [١/٨] واللفظ له .

وكونه طلب من رسول الله ﷺ أن يرجع إلى ربه فيسأله التخفيف ، هل فى ذلك وصاية ؟ وما نوع هذه الوصاية ؟ الوصاية تكون من الإنسان الذى يأتى ليفرض عليّ أمرا أكثر ، أما الوصاية التى تأتى بالتخفيف ، فهل توصف بأنها وصاية ؟ إنه يريد أن يخّفف عنى أمورا ، يعلم هو أننى لا أطيقها .

وقد ورد فى الحديث : « فإن أمتك لا تطيق ذلك » ، فهل يريد أن يقّلل من شأن الأمة الإسلامية واحتمالها ، كما يقول بعض الموتورين ممن لا عقل لهم ؟

نقول : لا ، انظر حينما يقول موسى لمحمد عليه الصلاة والسلام : « أنا جرّبتُ الأمم قبلك » ، لم يكن الله سبحانه وتعالى قد فرض على قوم موسى عليه السلام إلا صلاتين ، صلاة بالعشي ، وصلاة بالغداة ، ومع ذلك ما قاموا بها . فموسى عليه السلام وهو الذى عاش مع قومه طويلاً يدعوهم إلى الله تعالى ويرغبهم ، ومع ذلك لم يقوموا بوقتين من الأوقات ، ويقول ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهذا دليل على أنه يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويحب أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ولذلك يريد ألا يعرضها لما تعرضت له أمته ، من أنها لم تستطع . فهذه ليست شهادة بأننا ضعفاء ، وإنما هو يخشى أننا قد لا نقوى على هذا ، لماذا ؟ لأنه جرب مع أمته فلم تقو .

ومعنى جرب فى قومه ، فهذه شهادة ضد أمته ، وليست ضدنا نحن ؛ لأن معنى ذلك أنه عرف أن أمته لم تستطع ، ولم تقدر ، فخشى علينا . ما الذى جعله يخشى علينا ؟ يقينه بما فعلته أمته .

إذن .. فهذا أمر ضدهم ، وليس ضدنا نحن .

ثم نأتى إلى السؤال عن كثرة أنبياء بنى إسرائيل ، الذين قابلهم الرسول صلى الله عليه وسلم نقول : إن الأنبياء - كما سبق أن قلنا - إنما جاءوا لتبليغ منهج الله تعالى إلى خلق الله تعالى ليعالجوا أدواء البشر .

فكأنهم الأطباء الذين أرسلهم اللّٰه تعالى ؛ ليعالجوا البشرية من علاتها ، فإذا ما كثر على أمة أطباء ، فاعلم أن أمراضها كثيرة . وما دام أنبياء بنى إسرائيل كانوا كثيرين ، فمعناه أن بلاءهم كان كثيراً ، وأن نبياً واحداً لم يكفهم ، وهذا دليل على استفحال الأدواء فيهم ، وأن نبياً واحداً لم يكن ليكفيهم ؛ ولذلك لا يؤخذ كون اليهود أكثر الأمم أنبياءً ، على أنهم أحسن الأمم وأعظمها .

ونكرر قولنا لهم : إن الأنبياء ، كالأطباء ، وكثرتهم عند اليهود تدل على أن أمراضهم كثيرة معضلة ، وإن طبيبا واحدا لم يكن كافيًا ، فعلى الرغم من تعدد الأنبياء ، كان ما كان منهم(١) .

(١) قال اللّٰه سبحانه وتعالى : ﴿ يَـٰبَنِيٓ إِسۡرَـٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَـٰلَمِينَ ﴾ [البقرة : ٤٧] .

قال ابن كثير : يذكِّرهم تعالى بسالف نعمه على آبائهم وأسلافهم ، وما كان فضَّلهم به من إرسال الرسل منهم ، وإنزال الكتب عليهم وعلى سائر الأمم من أهل زمانهم ، كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَقَدِ ٱخۡتَرۡنَـٰهُمۡ عَلَىٰ عِلۡمٍ عَلَى ٱلۡعَـٰلَمِينَ ﴾ [الدخان : ٣٢] . وقال تعالى : ﴿ وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَـٰقَوۡمِ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَعَلَ فِيكُمۡ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمۡ يُؤۡتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلۡعَـٰلَمِينَ ﴾ [المائدة : ٢٠] .

قال أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن أبى العالية فى قوله تعالى : ﴿ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَـٰلَمِينَ ﴾ . قال بما أعطوا من الملك والرسل والكتب على من كان فى ذلك الزمان فإنّ لكل زمان عالمًا .

وروى عن مجاهد والربيع بن أنس وقتادة وإسماعيل بن أبى خالد نحو ذلك ويجب الحمل على هذا ؛لأن هذه الأمة أفضل ؛ منهم لقوله تعالى خطاباً لهذه الأمة ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَـٰبِ لَكَانَ خَيۡرًا لَّهُمۚ ﴾ [آل عمران : ١١٠] =

○○○

= وفى المسانيد والسنن عن معاوية القشيرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنتم توفون سبعين أمّة أنتم خيرها وأكرمها على الله » والأحاديث فى هذا كثيرة تذكر عند قوله تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ .

وقيل : المراد تفضيل بنوع ما من الفضل على سائر الناس ، ولا يلزم تفضيلهم مطلقاً حكاه الرازى وفيه نظر . وقيل : إنهم فُضلوا على سائر الأمم ؛ لاشتمال أمّتهم على الأنبياء منهم حكاه القرطبى فى تفسيره ؛ لأن العالمين عام يشتمل من قبلهم ومن بعدهم من الأنبياء ، فإبراهيم الخليل قبلهم وهو أفضل من سائر أنبيائهم ، ومحمد بعدهم وهو أفضل من جميع الخلق وسيد ولد آدم فى الدنيا والآخرة صلوات الله وسلامه عليه .

تفسير ابن كثير [١/٨٥] بتصرف .

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ [البقرة : ٨٧] .

قال أبو حيان : أرسل الله على أثر موسى رسلاً هم : يوشع ، وشمويل ، وشمعون ، وداود ، وسليمان ، وشعيا ، وأرميا ، وعزير ، وحزقيل ، وإلياس ، واليسع ، ويونس ، وزكريا ، ويحيى . وغيرهم . البحر المحيط [١/٤٨٠] .

وقال ابن عطية : يُروى أن بنى إسرائيل كانوا يقتلون فى اليوم ثلاثمائة نبى ثم تقوم سوقهم آخر النهار ، ورُوى : سبعين نبيًا ثم تقوم سوق بقلهم آخر النهار .

المحرر الوجيز [١/١٧٦، ١٧٧] .

هى خمس .. والثواب على خمسين

إذا كان اللّه قد جعلها خمس صلوات ، فلماذا أمر فى بدء الأمر بخمسين ؟

نقول : إن التكاليف من اللّه سبحانه وتعالى ، ليست لحاجة اللّه تعالى إلى فعلنا ، وإنما هى لصالحنا نحن . فالأساس الأصيل ، أن التكاليف لا ينتفع اللّه تعالى بها ، وإنما هى لصالحنا نحن ، فحين يكلّفنا اللّه سبحانه وتعالى تكليفًا ، فإنه يكون لصالحنا ، ويعطينا على هذا التكليف أجراً إن قمنا به .

وحين فرض اللّه سبحانه وتعالى الصلاة خمسين وصيّرها إلى خمس ، هل أنقص ما يريد إعطاءه من الثواب ،أم ظل الثواب خمسين ؟

نقول : لقد ظل الثواب خمسين .

إذن .. فالعطاء غير متناسب مع العمل ، فتقرير العطاء من اللّه تعالى على الخمسين ، وظل العطاء هو العطاء ، وبعد ذلك خُفِّفت الوسيلة لا العطاء ، فبعد أن كانت خمسين أصبحت خمساً ، ولكن الثواب ظل كما هو .

وكثير من الناس يقول : كيف ينسخ اللّه تعالى الحكم ، قبل أن نمكّن من الفعل ؟ فيكون الرّد عليهم : إن الناس يفهمون أن مراد التكليف من اللّه سبحانه وتعالى ، إنما هو فعل الشيء المكلف به ، بمعنى أن المراد من كل تكليف من اللّه سبحانه وتعالى لخلقه ، أمران :

الأمر الأول : الإيمان بالتكليف وعدم ردّه .

الأمر الثانى : فعله .

فإذا قبلت الأول ، فقد أخذت شقاً من الأمر بالتكليف ، وبعد ذلك الشق الآخر وهو الفعل ، وأنا أريد أن أوضح هذه النقطة ، فأقول مثلاً : إبليس عصى ربه ، وآدم عصى ربه ، لماذا طرد إبليس من رحمة اللّه ؟ ولماذا تلقى آدم كلمات من ربه ، فتاب اللّه عليه ؟

هنا ننظر إلى معصية كل منهما ، فإبليس عصى اللّه تعالى فى أنه رد الأمر التكليفى على اللّه تعالى ، وقال : ﴿ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴾ [الإسراء : ٦١] بمعنى أنه لا يعجبنى هذا التكليف ، فأنا خير منه .

إذن .. فقد رد التكليف على من ؟ على اللّه تعالى .

لكن آدم عليه السلام لم يردّ التكليف على اللّه تعالى[١] ، بل اتهم نفسه وقال كما ورد فى الذكر الحكيم فى سورة الأعراف آية [٢٣] : ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ فحين كلّف اللّه سبحانه وتعالى رسوله أن تكون الصلاة خمسين ، قبلها رسول اللّه ﷺ ، وانصاع لأمر التكليف ، ولم يعارض فيه . ثم بعد ذلك طلب التخفيف .

فيكون قبوله صلى اللّه عليه وسلم هو التسليم بأمر اللّه سبحانه وقبول التكليف ، ثم بعد ذلك : فعله شىء آخر .

فالذى نسخ ليس قبول التكليف ، ولكن الذى نسخ هو فعل التكليف . فالخمسون صلاة ، صارت خمسًا ، فهل يكون اللّه سبحانه وتعالى قد كلّف

---

(١) قال القاسمى فى قوله تعالى : ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ﴾ أى أضررناها بالمعصية ﴿ وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا ﴾ أى ما سلف ﴿ وَتَرْحَمْنَا ﴾ أى بالتوبة وقبولها ﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ أى لنصيرن ممن خسر جميع ما حصل له من الكمالات .

قال الضحاك ابن مزاحم فى قوله : ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ... ﴾ الآية : هى الكلمات التى تلقاها آدم من ربه .

لطيفة : قال الجشميّ : يقال إن آدم عليه السلام سعد بخمسة أشياء : اعترف بالذنب ، وندم عليه ، ولام نفسه ، وسارع إلى التوبة ، ولم يقنط من الرحمة . وشقى إبليس بخمسة أشياء : لم يقر بالذنب ، ولم يندم ، ولم يلم نفسه بل أضاف إلى ربه فلم يتب ، وقنط من الرحمة . تفسير القاسمى [٢٦٤٣/٧] .

بشيء ، وقبل أن يمكن منه نسخه ؟ نقول : إنه مكّن فى واحدة ، ولم يمكّن من الثانية ، مكن من ماذا ؟ من أنه قبل أمر التكليف .

وشاهد ذلك فى قصة نبى الله ابراهيم عليه السلام : إن الحق سبحانه وتعالى طلب من إبراهيم عليه السلام أن يذبح ولده ، ماذا كان من إبراهيم ؟ قال : ﴿ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [الصافات] ، أى : تقبلتَ يا إبراهيم الأمر بإيمان ويقين ، وأقبلتَ أنتَ وولدكَ لتفعله ، فتكون المسألة قد انتهت ، فهذا هو المراد من إبراهيم(١) ، فكأن الأمر التكليفى يطلب منه شيئان :

---

(١) يقول ابن كثير : يذكر تعالى عن خليله إبراهيم ، أنه لما هاجر من بلاد قومه سأل ربه أن يهب له ولداً صالحاً ، فبشره الله تعالى بغلام حليم وهو إسماعيل عليه السلام ؛ لأنه أول من ولد له على رأس ست وثمانين سنة من عمر الخليل . وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل الملل ؛ لأنه أول ولده وبكره ، وقوله : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ ﴾ أى شبَّ وصار يسعى فى مصالحه كأبيه ، قال مجاهد : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ ﴾ أى شبَّ وارتحل وأطاق ما يفعله أبوه من السعى والعمل . فلما كان هذا رأى إبراهيم عليه السلام فى المنام أنه يؤمر بذبح ولده . هذا وفى الحديث عن ابن عباس مرفوعاً : رؤيا الأنبياء وحى(١) . قاله عبيد بن عمير أيضاً ، وهذا اختبار من الله عز وجل لخليله ، فى أن يذبح هذا الولد العزيز ، الذى جاءه على كبر وقد طعن فى السن ، بعدما أمر بأن يسكنه هو وأمه فى بلاد قفر ، وواد ليس به حسيس ولا أنيس ، ولا زرع ولا ضرع . فامتثل أمر =

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخارى [١٣٨، ٨٥٩] .

= اللّه فى ذلك وتركهما هناك ؛ ثقة باللّه وتوكّلاً عليه ؛ فجعل اللّه لهما فرجاً ومخرجاً ورزقهما من حيث لا يحتسبان . ثم لما أمر بعد هذا كله بذبح ولده ، هذا الذى قد أفرده عن أمر ربه ، وهو بكره ووحيده الذى ليس له غيره ، أجاب ربه وامتثل أمره وسارع إلى طاعته . ثم عرض ذلك على ولده ؛ ليكون أطيب لقلبه وأهون عليه من أن يأخذه قسرا ويذبحه قهرا ﴿ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ ﴾ فبادر الغلام الحليم لطاعة والده الخليل إبراهيم ، فقال : ﴿ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ . وهذا الجواب فى غاية السداد والطاعة للوالد ولرب العباد ، قال اللّه تعالى : ﴿ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ﴾ قيل : ﴿ أَسۡلَمَا ﴾ أى استسلما لأمر اللّه وعزما على ذلك .

وقيل : هذا من المقدّم والمؤخّر ، والمعنى ﴿ وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ﴾ : أى ألقاه على وجهه . قيل : أراد أن يذبحه من قفاه ؛ لئلا يشاهده فى حال ذبحه ، قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة والضحاك . وقيل : بل أضجعه كما تضجع الذبائح ، وبقى طرف جبينه لاصقاً بالأرض ، و ﴿ أَسۡلَمَا ﴾ أى سمى إبراهيم وكبر ، وتشهد الولد للموت .

قال السدى وغيره : أمَرّ السكين على حلقه فلم تقطع شيئاً ويقال : جعل بينها وبين حلقه صفيحة من نحاس واللّه أعلم .

فعند ذلك نودى من اللّه عز وجل : ﴿ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ . قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ ﴾ أى قد حصل المقصود من اختبارك وطاعتك ومبادرتك إلى أمر ربك . وبذلك ولدك للقربان ، كما سمحت بيدنك للنيران ، وكما مالك مبذول للضيفان ؛ لهذا قال تعالى : ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡبَلَٰٓؤُاْ ٱلۡمُبِينُ ﴾ [الصافات : ١٠٦] أى الاختبار الظاهر البين . =

= وقوله : ﴿ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ أى وجعلنا فداء ذبح ولده ، ما يَسره الله تعالى له من العوض عنه ، والمشهور عن الجمهور أنه كبش أبيض أعين أقرن ، رآه مربوطاً بسمرة فى ثبير .

قال الثورى عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كبش قد رعى فى الجنة أربعين خريفاً . وقال سعيد بن جبير : كان يرتع فى الجنة حتى تشقق عنه ثبير وعليه عهن ، أى صوف أحمر ، وعن ابن عباس : هبط عليه من ثبير كبش أعين أقرن له ثغاء ، فذبحه ، وهو الكبش الذى قربه ابن آدم فتقبل منه . رواه ابن أبى حاتم .

قال مجاهد : فذبحه بمنى ، وقال عبيد بن عمير : ذبح بالمقام . فأما ما روى عن ابن عباس أنه كان وعلا ، وعن الحسن : أنه كان تيساً من الأروي ، واسمه جرير فلا يكاد يصح عنهما . ثم غالب ما هاهنا من الآثار مأخوذ من الإسرائيليات . وفى القرآن كفاية عما جرى من الأمر العظيم والاختبار الباهر ، وأنه فدى بذبح عظيم ، وقد ورد فى الحديث أنه كان كبشاً .

قال الإمام أحمد : حدثنا سفيان حدثنا منصور عن خاله نافع عن صفية بنت شيبة قالت : أخبرتنى امرأة من بنى سليم ولدت عامة أهل دارنا ، قالت : أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لى عثمان بن طلحة ، وقال مرة : إنها سألت عثمان : لم دعاك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : « إنى كنت رأيت قرنى الكبش حين دخلت البيت ، فنسيت أن آمرك أن تخمرهما فخمرهما ، فإنه لا ينبغى أن يكون فى البيت شىء يشغل المصلى » .

قال سفيان : لم تزل قرنا الكبش فى البيت حتى احترق البيت فاحترقا [1]. =

---

(١) رواه أحمد فى المسند [٦٨/٤، ٣٨٠/٥] عن صفية بنت شيبة أم منصور . وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسافع فمن رجال مسلم وهو ثقة .

الأول : أن يؤمن به ، وأن يتلقاه بالقبول والتسليم والرضا وعدم الرفض والرد .

والثانى : أن يفعله ؛ ولذلك إذا جاء واحد لم يُصَلِّ ، ونقول له : أنت لم تُصَلِّ ، فهل أنت منكر للصلاة أم كسلان ؟ فإن كان منكرا ، فنقول له : كفرت . لماذا ؟ لأنه ردّ الأمر فى الأول . وإن كان متكاسلاً فنقول له : يجب أن تصلي ، فأنت عاصٍ للّه تعالى بترك الصلاة ويخشى عليك كذا وكذا .

والذى يتعامل بالربا ، إن قال : إن الربا حرام ، ولكننى مضطّر إليه ويعدد أسباب اضطراره ، ويطلب من اللّه تعالى أن يعاونه على الخلاص منه فإنه قد قبل الحكم من اللّه سبحانه وتعالى ، ولكن نفسه ضعُفت فلم ينفذه . فهذا مؤمن عاصٍ ، لكن الذى يحل الربا أو يحل بعض صوره ، يكون قد دخل فى منطقة الكفر ، لماذا ؟ لأنه لم يقبل الحكم من اللّه ، ورده عليه سبحانه وتعالى .

○○○

= وهذا روى عن ابن عباس أن رأس الكبش لم يزل معلقاً عند ميزاب الكعبة قد يبس . وهذا وحده دليل على أن الذبيح إسماعيل ؛ لأنه كان هو المقيم بمكة . وإسحاق لا نعلم أنه قدمها فى حال صغره . واللّه أعلم .

البداية والنهاية [١/١٤٨-١٤٩] .

صلاة القانتين .. ودوام الولاء لله

إن الصلاة هي الركن الذي يتكرر كل يوم خمس مرات بخلاف بقية الأركان فالزكاة لا تكون إلا كل عام ، وكذلك الصيام ، وحج الفريضة لا يكون إلا مرة واحدة في العمر . وتكرار الصلاة في اليوم خمس مرات ، ذلك للتعبير عن دوام الولاء العبودى لله تبارك وتعالى .

قال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة : ١١٠] .

والصلاة حين تتكرر كل يوم ؛ فإنها تعطى المؤمن شحنة اليقين والإيمان ، وتأخذه من دنياه للوقوف بين يدى الله سبحانه وتعالى خمس مرات فى اليوم والليلة ، وهذه هى العبادة التى لا تسقط أبدًا عن الإنسان ؛ فهو يؤديها في حال الصحة ، وحال المرض . فالمؤمن يستطيع أن يصلى واقفًا ، وأن يصلى جالسًا ، وأن يصلى راقدًا ولا مانع إذا اضطرته الظروف أن يجرى مراسم الصلاة على قلبه(١) .

وعندما يرتفع صوت المؤذن بقوله : « الله أكبر » ، فهذه دعوة للإقبال على الله تعالى ، إقبال فى ساعة معلومة ؛ للوقوف بين يديه سبحانه ، واستحضار عظمته ، فيعطينا سبحانه وتعالى المدد .

يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة : ٢٣٨] ، والقنوت فى الصلاة معناه : الخشوع والاطمئنان والمداومة ، والإنسان القانت

---

(١) أخرج البخارى [١١١٧] عن عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه قال : « كان بى بواسير فسألت النبى صلى الله عليه وسلم عن الصلاة ؟ فقال : « صلِّ قائمًا ؛ فإن لم تستطع فقاعدًا ، فإن لم تستطع فعلى جنب » .

صادق مع نفسه ذلك لأن العبد قد لا يفهم أو يدرك المراد من التكليف ولذا فإقبال العبد على التكليف بخشوع وحب وطاعة لأمر الحق تبارك وتعالى الذى نشق فى حكمته ولا نعلم مراده قد يدخلنا فى نورانية لنرى العلة من هذا التكليف ذلك بأن يرينا فرقانًا فى أنفسنا يقول رب العزة سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ﴾ [الأنفال : ٢٩] ، أى : ينصركم وينجيكم مما تخافون(١) .

« ولذلك إن كنت تريد أن تعرف علّة أى حكم كلفك الله به فاتق الله فى تنفيذه فإن الحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴾ [البقرة : ٢٨٢]

ولقد مدح الله تعالى المتقين فى قوله تعال : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ ١٤ قُلۡ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيۡرٖ مِّن ذَٰلِكُمۡۖ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ١٥ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ١٦ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلۡقَٰنِتِينَ وَٱلۡمُنفِقِينَ وَٱلۡمُسۡتَغۡفِرِينَ بِٱلۡأَسۡحَارِ ١٧ ﴾ [آل عمران] .

---

(١) قوله تعالى : ﴿ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا ﴾ قال الواحدى : بين حقكم وباطل من يبغيكم السوء من أعدائكم بنصره إياكم عليهم وهذا قول مقاتل .

وقال عكرمة والسدى : ﴿ فُرۡقَانٗا ﴾ نجاة ، يعنى : أن الله تعالى يفرق بينكم وبين من تخافون فتنجون ، والفرقان مصدر لفرق .

التفسير الوسيط [٢/٤٥٤] .

وكلمة : « قانتين » هى وصف لمن يعيشون القنوت . والقنوت هو عبادة مع خضوع وخشوع ومداومة .

والحق لم يشرع العبادات كى ينفذها الناس حتى ينقذوا أنفسهم من العذاب فحسب ، لكن الحق أراد بالتكليف أن يرفع من قيمة الإنسان فى الحياة ولذا فالتكليف يُعد نعمة من اللَّه سبحانه أجراها على عباده .

والذى يؤدى الصلاة بقنوت يكون أهلاً لمودة اللَّه ، أما الذى أدى الصلاة ثم تركها بعد ذلك ، ولم يداوم عليها بدون عذر ، كأنه لم يجد حلاوة العبادة ولم يجد اللَّه سبحانه أهلا للود والعياذ باللَّه فامتنع عن الوقوف بين يديه .

والعبد القانت لا يترك عبادةً دخل فيها تطوعًا للَّه إلا بعذر ؛ لأنه ذاق حلاوة استدامة العبادة للَّه ، وما دام قد أدرك حلاوة العبادة فهو يقبل عليها بخشوع واطمئنان ومداومة ؛ وبذا يدخل دائرة القانتين وفى ذلك يقول الرسول صلى اللَّه عليه وسلم : « أحب الأعمال إلى اللَّه تعالى أدومها وإن قلّ(١) » فالمداومة على العمل وإن قل تجعل العبد داخلاً فى عباد اللَّه القانتين ، أى : المداومين على العبادة .

ولقد كانت السيدة مريم رضى اللَّه تعالى عنها أهلا لاصطفاء اللَّه تعالى لها وذلك قول الحق سبحانه : ﴿ وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٤٢] .

ولذلك كان حقًا عليها بعد هذا التكريم بالاصطفاء أن تكون من القانتين قال تعالى : ﴿ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [آل عمران : ٤٣] .

وهذا أمر بالعبادة الخاشعة المستديمة لربها قنوتًا وسجودًا بل ﴿ وَٱسْجُدِى ﴾ أى : أكثرى من السجود والخشوع ؛ لأن السجود هو أعلى مراتب الخضوع .

---

(١) أخرجه مسلم [٢١٨/٧٨٣] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها .

لكن أيعفيها هذا اللون من الخضوع مما يكون من الركوع لله سبحانه مع الناس ؟ لا .. لقد صدر أمر الحق سبحانه بأن تكون من الراكعين مع الناس ، وذلك قوله تعالى : ﴿ وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ ، وكأن الله تعالى يقول لها : لا يعفيك من الركوع أنك فعلت الأمر الأعلى منه فى الخضوع وهو السجود ، بل عليك أن تركعى مع اراكعين فلا يحق لك يا مريم أن تقولى : لقد أمرنى الله بأمر أعلى ولن أنفذ الأمر الأدنى ، لذا يجب أن تكونى أيضًا فى ركب الراكعين .

ولكن لماذا لم يقل الحق سبحانه مع الراكعات ؟ إن الله سبحانه حينما تكلم عن آدم سماه : « نفس » وهى كلمة مؤنثة ، لذا فليس نص التأنيث فى اللفظ أنه أقل معنىً من التذكير . كما أن كلمة : « ناس » نص فى مجموع الإنسان وهى تطلق مرة على المذكر ومرة على المؤنث ؛ وعليه فالتذكير والتأنيث علامة لوضع الأشياء فى مسمياتها الحقيقية كوسيلة للتخاطب وليست هناك أفضلية . وإنما يدمج الله تعالى المرأة فى الرجل ؛ لأنها مبنية على الستر والحجاب ، فهى مطمورة فيه ، وداخلة فيه .

فإذا قال سبحانه : ﴿ وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ فالركوع ليس خاصًا بالمرأة حتى يقال : اركعى مع الراكعات . وإذا قال : اركعى مع الراكعات ، وهى فى محرابها والناس يصلون ، هل تمتنع عن الصلاة لأنه لا يوجد راكعات[1] ؟

---

(١) قال الفخر الرازى : لِمَ لم يقل : واركعى مع الراكعات ؟ والجواب : لأن الاقتداء بالرجال حال الاختفاء من الرجال أفضل من الاقتداء بالنساء .

التفسير الكبير [٨/٤٤] . =

إذن .. فقوله : ﴿ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ أعم ؛ لأنه أدخل الراكعات فى الراكعين ، ولو قال : الراكعات ، لم تدخل فى الراكعين .

○○○

= وقال أبو حيان : وجاء ﴿ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ دون الراكعات ؛ لأن هذا الجمع أعم إذ يشمل الرجال والنساء على سبيل التغليب ، والمناسبة أواخر الآيات قبل وبعد ، ولأن الاقتداء بالرجال أفضل إن قلنا إنها مأمورة بصلاة الجماعة .

البحر المحيط [٣/١٤٩] .

الخشوع : هو الخضوع لمن ترى أنه فوقك بلا منازع وهو الله سبحانه وتعالى وهو الذى خلق ووهب وأوجد من العدم ، وقول الحق : ﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَـٰشِعِينَ ﴾ [البقرة : ٤٥] يلفتنا إلى أن مطلوب الإيمان شاق ويحتاج إلى ضرورة الاستعانة بالصبر والصلاة ؛ لأن المسألة ليست سهلة بل تحتاج إلى جهد فالصبر معناه حمل النفس على أمرٍ صعب ، وكل مؤمن يدخل منهج الإيمان محتاج إلى الاستعانة بالصبر ليحمل نفسه على مشقة المنهج وتكاليفه ، وليمنع نفسه عن الشهوات التى حرمها الله سبحانه تعالى . وقد فسر بعض العلماء « الصبر » بأنه الصيام وما يتبعه من مشقات(١) .

---

(١) وفى الحديث عن حذيفة رضى الله عنه قال : « كان النبى صلى الله عليه وسلم ، إذا حزبه أمر صلى » . أخرجه أبو داود [١٣١٩] ، وأحمد فى المسند [٥ / ٣٨٨] ، وحسَّنَه الألبانى فى صحيح أبى داود [١١٧١] .
وعن صهيب الرومى رضى الله عنه عن النبى : صلى الله عليه وسلم : « .. كانوا – يعنى الأنبياء – يفزعون إذا فزعوا إلى الصلاة .. » . أخرجه أحمد فى المسند [٣٣٣/٤] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم .
وعن ابن عباس رضى الله عنه : نعى إليه أخوه قُثَم وهو فى مسير فاسترجع ثم تنحى عن الطريق فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس ، ثم قام يمشى إلى راحلته وهو يقول : ﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَـٰشِعِينَ ﴾ [البقرة : ٤٥] أخرجه سعيد بن منصور فى سننه [٦٣٢/٢] بسند صحيح ، وابن جرير الطبرى فى تفسيره [١٤/٢ رقم ٨٥٢] .
وروى الطبرى بسنده عن أبى العالية فى قوله : ﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ يقول : استعينوا بالصبر والصلاة على مرضاة الله ، واعلموا أنهما من طاعة الله . =

= وعن الربيع فى قوله : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ ، اعلموا أنهما عونٌ على طاعة الله .

وأما قوله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ ، فإن تأويله : فإن الله نَاصرهُ وظَهيرهُ وراضٍ بفعله ، كقول القائل : « افعل يَا فلان كذا وأنا معك » ، يعنى : إنى ناصرُك على فعلك ذلك ومُعينك عليه .

وقال الطبرى : وهذه الآية حضٌّ من الله تعالى على طاعته ، واحتمال مكروهها على الأبدان والأموال ، فقال : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ على القيام بطاعتى ، وأداء فرائضى فى ناسخ أحكامى ، والانصراف عما أنسخه منها إلى الذى أُحدِثه لكم من فرائضى ، وأنقلكم إليه من أحكامى ، والتسليم لأمرى فيما آمركم به فى حين إلزامكم حكمه ، والتحول عنه بعد تحويلى إياكم عنه - وإن لحقكم فى ذلك مكروهٌ من مقالة أعدائكم من الكفار بقذفهم لكم الباطل ، أو مشقةٌ على أبدانكم فى قيامكم به ، أو نقصٌ فى أموالكم - وعلى جهاد أعدائكم وحربهم فى سبيلى ، بالصبر منكم لى على مكروه ذلك ومَشقته عليكم ، واحتمال عنائه وثقله ، ثم بالفزع منكم فيما يَنوبكم من مفُظِعات الأمور إلى الصلاة لى . فإنكم بالصبر على المكاره تُدركون مرضاتى ، وبالصلاة لى تستنجحون طلباتكم قبَلى ، ومدركون حاجاتكم عندى ، فإنى مع الصابرين على القيام بأداء فرائضى وترك معاصىّ ، أنصرُهم وأرعاهم وأَكْلَؤُهُمْ ؛ حتى يظفروا بما طلبوا وأمَّلوا قِبَلى .

تفسير الطبرى [٣/٢١٣ ، ٢١٤] .

وقال القاسمى فى قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ أرشد تعالى المؤمنين ، إثر الأمر بالشكر فى الآية قبل ، بالاستعانة بالصبر والصلاة . لأن العبد إما أن يكون فى نعمة فيشكر عليها . أو فى نقمة فيصبر عليها . كما =

= جاء فى الحديث[1] : « عجبا للمؤمن لا يقضى له قضاء إلا كان خيراً له . إن أصابته سراء فشكر كان خيرا له . وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له » . وبَيّن تعالى أن أجود ما يستعان به على تحمل المصائب فى سبيل الله ، الصبر والصلاة . كما تقدم فى قوله : ﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾ . وفى الحديث[2] : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا حَزَبَه أمر صلّى . ثم إن الصبر صبران : صبر على ترك المحارم والمآثم ، وصبر على فعل الطاعات والقربات . والثانى أكثر ثوابا . لأنه المقصود . وأما الصبر الثالث ، وهو الصبر على المصائب والنوائب ، فذاك أيضا واجب . كالاستغفار من المعائب .

وقال **الإمام ابن تيمية** فى كتابه « السياسة الشرعية » : وأعظم عون لولىّ الأمر خاصةً ، ولغيره عامة ثلاثة أمور :

أحدها : الإخلاص لله ، والتوكل عليه بالدعاء وغيره . وأصل ذلك المحافظة على الصلاة بالقلب والبدن .

والثانى : الإحسان إلى الخلقِ بالنفع والمال الذى هو الزكاة .

والثالث : الصبر على الأذى من الخلق وغيره من النوائب . ولهذا يجمع الله بين الصلاة والصبر كثيراً كقوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ .=

---

(١) أخرجه مسلم [٦٤/٢٩٩٩] عن صهيب بلفظ : « عجباً لأمر المؤمن ، إن أمره كله خير . وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن . إن أصابته سراء شكر . فكان خيرا له . وإن أصابته ضرَّاء صبر ، فكان خيرًا له » . وأخرج أحمد فى المسند [٢٤/٥] عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عجباً للمؤمن ، لا يقضى الله له شيئًا إلا كان خيراً له » . وقال الأرناؤوط : حديث صحيحُ وهذا إسناد حسن من أجل ثعلبة بن عاصم وباقى رجال الإسناد ثقات .

(٢) تقدم ، أخرجه أحمد فى المسند [٣٣٨/٥] ، وأبو داود [١٣١٩] ، وحسنه الألبانى عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه .

= وكقوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ وَٱصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٥﴾ ﴾ [هود] .

وقوله : ﴿ فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ۖ وَمِنْ ءَانَآئِ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴾ [طه : ١٣٠] .

وأما قِرانُهُ بين الصلاة والزكاة فى القرآن فكثير جداً .

فبالقيام بالصلاة والزكاة والصبر يصلح حال الراعى والرعية . إذا عرف الإنسان ما يدخل فى هذه الأسماء الجامعة ، يدخل فى الصلاة من ذكر اللَّه تعالى ودعائه وتلاوة كتابه وإخلاص الدين له والتوكل عليه ، وفى الزكاة الإحسان إلى الخلق بالمال والنفع : من نصر المظلوم وإعانة الملهوف وقضاء حاجة المحتاج . وفى الصبر احتمال الأذى وكظم الغيظ والعفو عن الناس ومخالفة الهوى وترك الشر والبطر .

وقوله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ قال الإمام ابن تيمية « فى شرح حديث النزول » : لفظ المعية فى كتاب اللَّه جاء عاماً كما فى قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ ﴾ [الحديد : ٤] .

وفى قوله : ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ [المجادلة : ٧] ، إلى قوله : ﴿ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ۖ ﴾ . وجاء خاصاً كما فى قوله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴾ [النحل : ١٢٨] .

وقوله : ﴿ إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴾ [طه : ٤٦] .

وقوله : ﴿ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ ﴾ [التوبة : ٤٠] .

فلو كان المراد بذاته مع كل شيء ، لكان التعميم يناقض التخصيص . فإنه قد علم أن قوله : ﴿ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ ﴾ أراد به تخصيص نفسه وأبا بكر دون عدوّهم من الكفار ، وكذلك قوله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴾ خصهم بذلك دون الظالمين والفجار . وأيضاً ، =

= فلفظ المعية ليست فى لغة العرب ولا فى شىء من القرآن أن يراد بها اختلاط إحدى الذاتين بالأخرى . كما فى قوله تعالى : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾ [الفتح : ٢٩] ، وقوله : ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النساء:١٤٦] ، وقوله : ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [التوبة:١١٩] ، وقوله : ﴿ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمْ ﴾ [الأنفال : ٧٥] . ومثل هذا كثير . فامتنع أن يكون قوله : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾ يدل على أن تكون ذاته مختلطة بذوات الخلق . وقد بسط الكلام عليه فى موضع آخر وبيّن أن لفظ المعية فى اللغة ، وإن اقتضى المجامعة والمصاحبة والمقارنة ، فهو إذا كان مع العباد ، لم يناف ذلك علوّه على عرشه . ويكون حكم معيته فى كل موطن بحسبه . فمع الخلق كلهم بالعلم والقدرة والسلطان . ويخص بعضهم بالإعانة والنصرة والتأييد .

محاسن التأويل [٣١٦/٢ - ٣١٩] .

وقال **العلامة السعدى** رحمة اللّه تعالى عليه : أمر اللّه تعالى المؤمنين بالاستعانة على أمورهم الدنيوية ﴿ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ . فالصبر هو حبس النفس وكفها عما تكره ، فهو ثلاثة أقسام :

الأول : صبرها على طاعة اللّه ، حتى تؤديها .

الثانى : وعن معصية اللّه حتى تتركها .

الثالث : وعلى أقدار اللّه المؤلمة فلا تتسخطها .

فالصبر هو المعونة العظيمة على كل أمر ، فلا سبيل لغير الصابر ، أن يدرك مطلوبه وخصوصاً الطاعات الشاقة المستمرة ، فإنها مفتقرة أشد الافتقار إلى تحمل الصبر ، وتجرع المرارة الشاقة . فإذا لازم صاحبها الصبر ، فاز بالنجاح ، وإن رده المكروه والمشقة عن الصبر والملازمة عليها ، لم يدرك شيئاً ، وحصل على الحرمان ، وكذلك المعصية التى تشتد دواعى النفس ونوازعها إليها وهى فى محل قدرة العبد ، فهذه لا يمكن تركها إلا بصبر عظيم ، وكف لدواعى =

= قلبه ونوازعها لله تعالى ، واستعانة بالله على العصمة منها ، فإنها من الفتن الكبار .

وكذلك البلاء الشاق ، خصوصاً إن استمر ، فهذا تضعف معه القوى النفسانية والجسدية ، ويوجد مقتضاها ، وهو التسخط ، إن لم يقاومها صاحبها بالصبر لله ، والتوكل عليه ، واللجوء إليه ، والافتقار على الدوام .

فعلمت أن الصبر محتاج إليه العبد ، بل مضطر إليه فى كل حالة من أحواله ، فلهذا أمر الله تعالى به ، وأخبر أنه : ﴿ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ أى : مع من كان الصبر لهم خلقاً وصفة ، وملكة - بمعونته وتوفيقه وتسديده - فهانت عليهم بذلك المشاق والمكاره ، وسهل عليهم كل عظيم ، وزالت عنهم كل صعوبة ، وهذه معية خاصة تقتضى محبته ومعونته ، ونصره وقربه ، وهذا منقبة عظيمة للصابرين . فلو لم يكن للصابرين فضيلة إلا أنهم فازوا بهذه المعية من الله ، لكفى بها فضلًا وشرفاً ، وأما المعية العامة فهى معية العلم والقدرة ، كما فى قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ وهذه عامة للخلق .

وأمر تعالى بالاستعانة بالصلاة لأن الصلاة هى عماد الدين ، ونور المؤمنين ، وهى الصلة بين العبد وبين ربه ، فإذا كانت صلاة العبد صلاة كاملة ، مجتمعاً فيها ما يلزم فيها ، وما يسن ، وحصل فيها حضور القلب الذى هو لبها ، فصار العبد إذا دخل فيها استشعر دخوله على ربه ، ووقوفه بين يديه ، موقف العبد الخادم المتأدب ، مستحضراً لكل ما يقوله وما يفعله ، مستغرقاً بمناجاة ربه ودعائه لا جرم أن هذه الصلاة ، من أكبر المعونة على جميع الأمور ، فإن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر .

ولأن هذا الحضور الذى يكون فى الصلاة ، يوجب للعبد فى قلبه ، وصفاً ، وداعياً يدعوه إلى امتثال أوامر ربه واجتناب نواهيه ، هذه هى الصلاة التى أمر الله أن يستعين بها على كل شىء . تيسير الكريم الرحمن [١٠٩/١ - ١١١] .

وسياق الآية كان يقتضى أن يقال : « وإنهما » ولكن قال : ﴿ وَإِنَّهَا ﴾ فهل المقصود الصبر أم الصلاة ؟

ونقول إنه عندما يأتى أمران منضمان إلى بعضهما فإن الأمور لا تستقيم إلا بهما ، كما جاءت فى قول الحق : ﴿ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾ [التوبة : ٦٢] ذلك لأن اللّٰه ورسوله يلتقيان على حق واحد وليس لكل منهما حق ، وقول الحق سبحانه ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾ [الجمعة : ١١] حيث أن للتجارة واللّهو فى وقت الصلاة عمل واحد وهو : شَغْل المؤمنين عن العبادة والذكر .

والصبر والصلاة فيهما مشقة على النفس تبعدها عن نعيم الدنيا وزخرفها ، والصلاة تحارب استكبار النفس ؛ لذا فلا يتم الصبر بلا صلاة ولا تتقن الصلاة إلاّ بالصبر .

والخشوع يجعل الإنسان يستحضر عظمة الحق سبحانه ومدى ضآلة الإنسان أمام خالقه ؛ ذلك لأن الإنسان يعيش فى عالم من الأغيار ، ولذا يجب أن يخشع الإنسان للذى لا يتغير . والذين يغترون بالأسباب نقول لهم : اخشعوا لواهب الأسباب وخالقها ، واعلموا أن الأيام دولٌ فقوى اليوم ضعيف غدًا ، ألم يقل الحق : ﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [آل عمران : ١٤٠] وعليه فالخشوع لا يكون إلا للّٰه والخاشع هو الطائع للّٰه . الممتنع عن المحرمات الصابر على الأقدار المتيقن أن الأمر كله للّٰه وحده وليس لأى قوة أخرى وهذا ما يؤكده قول الحق أيضًا : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ [البقرة : ١٥٣] .

وقد سُئل الإمام عليّ رضى اللَّه عنه عن حق الجار فقال : « تعلمون . أنك لا تؤذيه ؟ قالوا : نعم .. قال : وأن تصبر على أذاه » وقول الحق ﴿ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ هنا أى : يطلب منك الحق أن تواجه الحياة فى معية اللَّه . والأحداث لا تملأ الناس بالفزع والهلع إلا ساعة الانفلات من منهج ربهم والذى يعيش فى معية ربه ومنهجه لا يجرؤ عليه شيطان ؛ لأن الشيطان بطبعه خناس ، ولا يستطيع أن يدخل مع اللَّه سبحانه فى معركة ، ولكنه يدخل معاركه مع من يبتعدون عن منهج اللَّه سبحانه من الناس .

إذن .. لابد أن نعشق الصبر ؛ لأنه يجعلنا دائمًا فى معية اللَّه سبحانه ، وإن هذه الآية لا تجعل الإنسان ييأس مهما لقى فى حركة حياته من مشقة .

وقلنا : إن الإنسان المخلوق للَّه عندما يقف كل يوم خمس مرات بين يدى اللَّه فإنما يصلح من ذاته ويتطهر من ذنوبه (١)

إن الإنسان صنعة اللَّه ، وعندما يذهب الإنسان إلى لقاء خالقه جل وعلا ؛ فإنه يصلح ما يصيبه من عطب ؛ وقد لا يدرى الإنسان هذا اللون من العطب . وهكذا يُعد الخالق سبحانه خلقه لمواجهة كل ألوان المتاعب فى الحياة بقوله سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ ؛ إن الحق يدعو المؤمنين إلى الحضور الدائم فى معيته ، معية النصر والتأييد والمدد . إن أحداث الحياة والمصائب فيها لا يمكن أن تتسلط على النفس إلا إذا انعزلت النفس عن مصدر قوتها ، وفى هذا الموضع يأتى أمر الحق بالتكليف الواضح . بالصبر

(١) عن أبى هريرة أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ، هل يبقى من درنه شىء ؟ » قالوا : لا يبقى من درنه شىء . قال : « فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو اللَّه بهن الخطايا » . أخرجه البخارى [٥٢٨] ، ومسلم [٢٨٣/٦٦٧] واللفظ له .

على إيذاء اليهود وأهل الكتاب والمشركين لمشاعر المسلمين ، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[1] . اللَّه تبارك وتعالى يطلب من المؤمنين أن يستعينوا بالصبر والصلاة فى أى أمر فى حركة الحياة يفوق طاقة المؤمن وقدرته ؛ لأن أى أمر لو كان فى مقدور الإنسان لما طلب المعونة ، ولنا أن نسأل : متى يطلب الإنسان المعونة ؟

(١) قال الإمام أحمد رحمة اللَّه تعالى عليه : الصبر فى القرآن فى نحو تسعين موضعاً وهو واجب بإجماع الأمة . وهو نصف الإيمان . فإن الإيمان نصفان : نصف صبر ونصف شكر . وهو مذكور فى القرآن على ستة عشر نوعاً :

الأول : الأمر به . نحو قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ ﴾ [البقرة : ١٥٣] .

وقوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ ﴾ [البقرة : ٤٥] . وقوله : ﴿ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ ﴾ [آل عمران : ٢٠٠] . وقوله : ﴿ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِۚ ﴾ .

الثانى : النهى عن ضده كقوله : ﴿ فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْۚ ﴾ [الأحقاف : ٣٥] . وقوله سبحانه : ﴿ فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴾ [الأنفال : ١٥] . فإن تولية الأدبار : ترك للصبر والمصابرة . وقوله : ﴿ وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ ﴾ . فإن إبطالها ترك الصبر على إتمامها . وقوله : ﴿ وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ ﴾ فإن الوهن من عدم الصبر .

الثالث : الثناء على أهله كقوله تعالى : ﴿ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [آل عمران : ١٧] . وقوله : ﴿ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ وهو كثير فى القرآن .

الرابع : إيجابه سبحانه محبته لهم كقوله : ﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ .

الخامس : إيجاب معيته لهم ، وهى معية خاصة ، تتضمن حفظهم ونصرهم وتأييدهم ، ليست معية عامة ، وهى معية العلم والإحاطة ، كقوله : =

= ﴿ وَٱصْبِرُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ . وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٤٩] .

السادس : إخباره بأن الصبر خير لأصحابه ، كقوله : ﴿ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴾ . وقوله : ﴿ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [النساء : ٢٥] .

السابع : إيجاب الجزاء لهم بأحسن أعمالهم . كقوله تعالى : ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل : ٩٦] .

الثامن : إيجابه سبحانه الجزاء لهم بغير حساب . كقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر : ١٠] .

التاسع : إطلاق البشرى لأهل الصبر . كقوله تعالى : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة : ١٥٥] .

العاشر : ضمان النصر والمدد لهم . كقوله تعالى : ﴿ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ [آل عمران:١٢٥]

ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم : « واعلم أن النصر مع الصبر »(١) .

الحادى عشر : الإخبار منه تعالى بأن أهل الصبر هم أهل العزائم . كقوله تعالى : ﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾ [الشورى : ٤٣] .

الثانى عشر : الإخبار أنه ما يُلَقَّى الأعمال الصالحة وجزاؤها والحظوظ العظيمة إلَّا أهل الصبر كقوله تعالى : ﴿ ... وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ۚ وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّٰبِرُونَ ﴾ [القصص : ٨٠] . وقوله : ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت : ٣٥] . =

---

(١) جزء من حديث رواه أحمد فى المسند [١/٣٠٧] ، والحاكم فى المستدرك [٣/٥٤١] عن ابن عباس رضى الله عنهما بلفظ : « واعلم أن مع الصبر النصر » . وصححه الشيخ أحمد شاكر فى المسند برقم [٢٨٠٤] .

= **الثالث عشر** : الإخبار أنه إنما ينتفع بالآيات والعبر أهل الصبر . كقوله تعالى لموسى : ﴿ ... أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكِّرْهُم بِأَيَّامِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ [إبراهيم : ٥] .

وقوله فى أهل سبأ : ﴿ ... فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ [سبأ : ١٩] . وقوله فى سورة الشورى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ إِن يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَىٰ ظَهْرِهِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ .

الرابع عشر : الإخبار بأن الفوز المطلوب المحبوب والنجاة من المكروب المرهوب ودخول الجنة إنما نالوه بالصبر كقوله تعالى : ﴿ .. وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴾ [الرعد : ٢٣ ، ٢٤] .

الخامس عشر : أنه يورث صاحبه درجة الإمامة . سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه - يقول : بالصبر واليقين تنال الإمامة فى الدين . ثم تلا قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة : ٢٤] .

السادس عشر : اقترانه بمقامات الإسلام والإيمان ، كما قرنه الله سبحانه باليقين والإيمان وبالتقوى والتوكل وبالشكر والعمل الصالح والرحمة ؛ ولهذا كان الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ولا إيمان لمن لا صبر له . كما أنه لا جسد لمن لا رأس له .

وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : « خير عيش أدركناه بالصبر » [(١)] . =

---

(١) أخرجه البخارى مُعَلَّقًا بصيغة الجزم . وقال الحافظ فى الفتح : قد وصله أحمد فى كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال : قال عمر : « وجدنا خير عيشنا الصبر » . وأخرجه أبو نعيم فى الحلية من طريق أحمد كذلك . وأخرجه عبد الله بن المبارك فى كتاب الزهد من وجه آخر عن مجاهد به . فتح البارى [٣٠٣/١١] .

= وأخبر النبى صلى اللّه عليه وسلم فى الحديث الصحيح : « أنه ضياء » [1] .
وقال : « ومن يتصبر يصبره الله » [2] . وفى الحديث الصحيح : « عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير . وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن . إن أصابته سراء شكر . فكان خيرًا له ، وإن أصابته ضرّاء صبر ، فكان خيرا له »[3] .
وقال للمرأة السوداء التى كانت تصرع فسألته : أن يدعو لها : « إن شئت صبرت ، ولك الجنة وإن شئت دعوت الله أن يعافيك » . فقالت : أصبر ، فقالت إنى أتكشف فادع اللّه لى أن لا أتكشف . فدعا لها [4] .
وأمر الأنصار رضى الله عنهم بأن يصبروا على الأثرة التى يلقونها بعده حتى يلقوه على الحوض [5] .
وأمر عند ملاقاة العدو بالصبر . وأمر بالصبر عند المصيبة . وأخبر ﷺ « أنه إنما يكون عند الصدمة الأولى »[6] .
وأمر ﷺ المصاب بأنفع الأمور له ، وهو الصبر والاحتساب . فإن ذلك يخفف مصيبته ويوقر أجره . والجزع والتسخط والتشكى يزيد فى المصيبة ، ويذهب الأجر . وأخبر ﷺ أن الصبر خير كله : فقال : « وما أعطى أحد عطاء خيرًا وأوسع من الصبر »[7] . مدارج السالكين [٢ / ١٧٤ : ١٧٨] .

(١) أخرجه مسلم [١/٢٢٣] ، عن أبى مالك الأشعرى رضى اللّه تعالى عنه .
(٢) أخرجه مسلم [١٢٤/١٠٥٣] ، عن أبى سعيد الخدرى رضى اللّه تعالى عنه .
(٣) أخرجه مسلم [٦٤/٢٩٩٩] ، عن صهيب الرومى رضى اللّه تعالى عنه .
(٤) أخرجه البخارى [٥٦٥٢] ، ومسلم [٥٤/٢٥٧٦] ، عن ابن عباس رضى الله عنهما .
(٥) أخرجه البخارى [٤٣٣٠] ، ومسلم [١٣٩/١٠٦١] ، عن عبد اللّه بن زيد رضى اللّه عنه
(٦) أخرجه البخارى [١٢٨٣] ، ومسلم [١٤/٩٢٦] ، عن أنس بن مالك رضى اللّه عنه .
(٧) أخرجه البخارى [١٤٦٩] ، ومسلم [١٢٤/١٠٥٣] ، عن أبى سعيد الخدرى رضى اللّه تعالى عنه .

الإنسان يطلب المعونة عند عدم القدرة . إذن .. لابد أن تستوعب قدرة الإنسان الفعل فيستطيع إنجازه ، ولكن ماذا يفعل الإنسان حين يجىء فعل يفوق قدرته ؟ ساعتها يجب عليه أن يستعين بالقادر الذى لا تنفد قدرته أبدًا .

إن هذه الآية يستطيع المؤمن أن يسير على هُداها فى كل حركة فى الحياة ، فيقبل على الأشياء مستعيناً بمن خلق الأشياء سبحانه ، ولا يستعين الإنسان بالخالق جل وعلا إلا إذا كان مؤمنا به .

وقول اللّه تعالى : ﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ ﴾ معنى ذلك أن الحق ينبهنا إلى أن هناك أحداثا ستأتى لتستنفد الطاقة البشرية وتعلو عليها وتتخطاها ، والصبر هنا يدل على أن هذه الأحداث فيها إيلام وفيها مشقة ، وكأن الحق يعد النفس المؤمنة لعملية جهادية كبيرة قد تستنفد طاقة الإنسان العادى ، لكن المؤمن يستطيع أن يتحمل مشقة الأحداث بالصبر على ما يلاقيه ، إن الحق لا يُمَنِّى المؤمنين الذين اختاروا السير على الصراط المستقيم فى الحياة ، بأن طريق الإيمان طريق سهل خالٍ من المشاقّ . إن مهمة أهل الطريق المستقيم فى الحياة أنهم أصحاب حق ، وأصحاب الحق لا تستنفر هممهم إلا حين يستشرى الباطل ، والباطل حين يرى دنياه تتزلزل من تحت أقدامه فهو يحاول جاهدا أن يصدَّ جنود الحق .

إن اللّه يَعِدُ المؤمنين بأنهم سيواجهون عنفا ويواجهون شراسة ويواجهون مكرا ويواجهون كيدا ، فإياكم أيها المؤمنون أن تخور منكم القوة وأنتم تؤدون المهمة ، هذه المهمة هى : إعلاء كلمة اللّه فى الأرض ؛ وإخراج الناس من عبادة الناس إلى عبادة اللّه الواحد القهار ، وهذا الأمر لن يتم بيسر وسهولة ، لابد من المشقة وتحمل تبعات ذلك .

إن أعداء الإسلام سيتكالبون عليكم فكونوا أنتم أشد منهم قوة واستعينوا بالصبر . والصبر هو أن يتحمل الإنسان لونين من المشقة .

اللون الأول من المشـقة هو : أن الطاعة قد تكون صعبة على النفس فعلى المؤمن أن يصبر عليها .

واللون الثانى من المشقة هو : أن الطاعة تتطلب أيضًا أن يكفَّ الإنسان عن شهوة تلح النفس عليها [1] ، وهذا أيضا يتطلب صبرا .

---

(١) ولذلك فقد قَسَّم العلماء « الصبر » إلى أنواع ، وذلك بالنسبة لما يستقبله العبد من أمور فى حياته وإلى أنواع أخرى بالنسبة لعلاقة المسلم بربه ، وعرَّفوا الصبر لغة وشرعاً ، وها نحن نذكر كلامهم على وجه من الاختصار الغير مخل ، فأنواع الصبر لما يستقبله العبد من أمور فى حياته هى :

١ - **الصبر فى اللغة** : الحبس والكف ومنه قوله تعالى ﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ﴾ [الكهف : ٢٨] أى : احبس نفسك معهم ، كما قال الإمام ابن القيم . مدارج السالكين [١٧٨/٢] .

٢ - **الصبر شرعاً** : حبس النفس على ما يقتضيه الشرع ، فهو حبس النفس عن الجزع والتسخط ، وحبس اللسان عن الشكوى ، وحبس الجوارح عن المعاصى والبعد عن الله نتيجة ظروف الحياة .

وقد قال الراغب : فالصبر لفظ عام وربما خولف بين أسمائه بحسب اختلاف مواقعه ، فإن كان حبس النفس لمصيبة سُمِّىَ صبراً لا غير ويضاده الجزع .

وإن كان فى محاربة سُمِّىَ شجاعة ويضاده الجبن .

وإن كان فى نائبة مضجرة سُمِّىَ رحب الصدر ويضاده الضجر .

وإن كان فى إمساك الكلام سمى كتماناً ويضاده المذل ، وقد سمى الله تعالى كل ذلك صبرا .

مفردات ألفاظ القرآن [ص ٤٧٤] . =

إذن .. فالطاعة تتطلب صبرا فى حالة تنفيذ مطلوبها وتتطلب صبرا آخر فى حالة الابتعاد عن المشقة ، إن الطاعة تتطلب الصبر على القيام بعمل قد يرى الإنسان أنه شاق ، وتنهى عن عمل قد يرى الإنسان أنه سهل وفيه لذة ، لذلك نجد الرسول صلى اللَّه عليه وسلم يقول فى الحديث : « حُفَّتِ الجَنَّةُ بِالمكارِهِ ، وحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَواتِ » (١) .

الطاعة إذن تتطلب لونين من الصبر ، الصبر على مشقة الطاعة لتفعلها ، والصبر على ترك المعصية لتتجنبها ، لكن إذا ما ظلت النفس مع اللَّه تعالى باتباع أمره واجتناب نهيه فلن تقدر أحداث الحياة أن تتسلط بالهموم على النفس الإنسانية . إن الإنسان المؤمن ما دام فى حصانة دينه فلا يقوى عليه حدث أبداً ، أما الإنسان المنعزل عن منهج اللَّه فهو الذى تقوى عليه أحداث الحياة ؛ لأنه يواجهها بقدرته المحدودة ، وأما الإنسان المؤمن بمنهج اللَّه فهو يعيش فى معية ربه القادر القدير ، فلا يتغلب عليه أحد أبدًا إلا إذا انعزل عن

= **وللصبر أنواع أخرى منها :**

١ - **الصبر للَّه** « فلا يرائى فيه » لقول اللَّه تعالى : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة : ٥] .

٢ - **الصبر بالله** : قال تعالى : ﴿ وَٱصۡبِرۡ وَمَا صَبۡرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِۚ ﴾ [النحل : ١٢٧] .
وقوله تعالى : ﴿ رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرًا وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ ﴾ [الأعراف : ١٢٦] .

٣ - **الصبر عن الله** : وهو حرام وذلك لمن ذاق حلاوة القرب من الله عز وجل ثم صبر على البعد عنه بعد ذلك .

مدارج السالكين [٢ / ١٧٨] وما بعدها .

(١) أخرجه البخارى [٦٤٨٧] عن أبى هريرة رضى اللَّه عنه ، ومسلم [١/٢٨٢٢] عن أنس بن مالك رضى اللَّه عنه واللفظ له .

معيّة ربه أو خالف فى شىء من منهجه ، فإن أراد المؤمن أن يستديم نصر اللّه ، فليظل دائماً فى معية اللّه ، والحق يكون مع الصابرين ؛ حتى يعلموا أن اللّه تعالى يفرج عنهم .

إن أمر الحق للمسلمين بالصبر والصلاة ، هو تجديد استدامة الولاء له سبحانه عندما رحلوا من مكة إلى المدينة ، وكان اليهود فيها أصحاب شىء من العلم ؛ ولهم جزء من السيطرة على الاقتصاد ، لذلك جاء أمر اللّه بالاستعانة بالصلاة لتستمر القيم التى هجرها اليهود ، وأمرهم الحق بالزكاة ؛ لأن الزكاة فى جوهرها إيجاد حركة من الإنسان ؛ لتسع حاجتة وحاجة من يعول وتزيد ، وبذلك يستغنى المسلمون عن اليهود فلا يحتاجون إلى اقتصاد يسيطر عليه هؤلاء الذين لعنهم اللّه .

إن الأمر بالزكاة ، كان فى جوهره أمراً بزيادة الحركة فى الحياة ؛ ليواجه المسلمون أمور حياتهم بحزم ، ويصلحوا من هذه الأمور بمنهج اللّه .

إن الحق سبحانه وتعالى يعلم أن تبعات الإيمان ، ومواجهة المؤمنين لخصوم الإيمان ستتطلب من المسلمين مشقة عنيفة ، فهى تهددهم فى ذواتهم وفى أهلهم وفى أموالهم ؛ لذلك أراد الحق سبحانه وتعالى أن يعطى المؤمنين فى هذه البيئة مناعة ضد كل هذه الأشياء ، فأمرهم بالاستعانة بالصبر والصلاة ، فقال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ .

○ ○ ○

الصلاة .. الركن الفارق بين الإسلام والكفر

لو نظرت إلى أركان الإسلام الخمسة تجد أن المسلم قد يؤدى بعضها ويسقط عنه البعض الآخر .

إذن .. فهناك فرق بين أركان الإسلام وأركان المسلم ، فالمسلم الفقير الذى لا يجد الضرورات تسقط عنه الزكاة ، ويسقط عنه الحج ، والمسلم المريض مرضاً مزمناً يسقط عنه الصوم ، وإذا كان مريضًا وفقيرًا سقطت عنه الأركان الثلاثة . ولم يبق له من الأركان إلا شهادة أن لا إله إلا اللّٰه وأن محمدًا رسول اللّٰه وإقام الصلاة ، وهذان لا يسقطهما عنه شىء ، ولا يحول دونهما حائل أبدًا ، لا فى الفقر ، ولا فى الغنى ، ولا فى الصحة ولا عند العجز .

لذا كانت الصلاة هى الفارقة بين المسلم وغير المسلم(١) وهى عماد الدين(٢) وهى فريضة فى اليوم خمس مرات لإعلان دوام الولاء للّٰه سبحانه ؛

---

(١) أخرج مسلم [١٣٤/٨٢] عن جابر رضى اللّٰه تعالى عنه قال : سمعت النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة » .
وروى الترمذى [٢٦٢١] والنسائى فى المجتبى [٤٦٣] ، ومحمد بن نصر المروزى فى كتاب الصلاة [١٠٠٣/٢] وصححه الألبانى .
عن يزيد بن حبيب الأسلمى قال : سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » .
وقال الترمذى : حديث صحيح ، إسناده على شرط مسلم .

(٢) وورد عن عمر رضى اللّٰه تعالى عنه أنه قال : « الصلاة عمود الدين » . ذكره الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير [٣٥٦٧] وعزاه لأبى نعيم ؛ الفضل بن دُكين فى الصلاة . =

ومن ثم كانت الصلاة أهم أركان الإسلام ليس لهذا السبب سالف الذكر فقط ، ولكن لأن الصلاة أيضًا تشمل كافة الأركان .. كيف هذا ؟

إننا نعلم أن كل صلاة إنما تضم كل أركان الإسلام ففى كل صلاة نشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه ، وكل صلاة فيها زكاة لأن الزكاة إخراج بعض المال للفقراء ؛ والمال يأتى من العمل ، والعمل محتاج لوقت والصلاة تأخذ بعض وقتك الذى يمكن أن تستخدمه فى العمل ليعطيك رزقًا تزكى به ، فكأنك وأنت تصلى أعطيت بعض مالك للَّه تبارك وتعالى . فكأن الصلاة فيها زكاةُ الوقت .

ونأتى بعد ذلك للصوم وأنت فى الصوم تمتنع عن شهوة البطن وشهوة الفرج لبعض الوقت ، وكذلك فى الصلاة كما أنك لا تستطيع أن تأكل أثناء الصلاة ولا أن تقترب من زوجتك ، ولذا أنت بالصلاة تكون فى دائرة أوسع من الإمساك لشهوتى الفرج والبطن ذلك أنك ممنوع من الحركة وممنوع من الكلام .

فإذا جئنا إلى حج بيت اللَّه الحرام ، نقول إنك ساعة تصلى لابد أن تتجه إلى بيت اللَّه الحرام وتتحرى القبلة ، إذن فكأن بيت اللَّه الحرام الذى يقصده الحجيج يكون فى بالك وفى ذِكرك وأنت تتجه إليه فى كل صلاة .

= وروى الترمذى [٢٦١٦] عن معاذ بن جبل رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « .. ثم قال : ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ قلت : بلى يا نبى اللَّه ، قال : فأخذ بلسانه ، قال : « كف عليك هذا » . فقلت : يا نبى اللَّه وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال : « ثكلتك أمك يا معاذ ، وهل يكُبُ الناسَ فى النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم . رأس الأمر وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد ... » ، وصححه الألبانى .

وعلى ذلك فقد جمعت الصلاة أركان الإسلام الخمس كلها ، ولذلك قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فيما يرويه عمر رضى اللّٰه تعالى عنه « إن الصلاة عمود الدين » ولذا فإن من أقامها فقد أقام الدين .

والمتأمل لترتيب آيات القرآن يجد أن الصلاة مقرونة دائمًا بالزكاة لأن الزكاة طهارة المال ، والصلاة طهارة الوقت ، ونحن محتاجون إلى الوقت لنعمل فيه حتى نأتى بالمال الذى نزكى به .

ومن ثم كانت الصلاة هى أهم أركان الإسلام والتى تجمع كل أركان الإسلام لبعض المسلمين الذين تسقط عنهم بعض الأركان لمرض أو فقر ومن هنا تتجلى عظمة الصلاة .

○ ○ ○

الصلاة .. وتكفير الذنوب

قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ﴾ [هود : ١١٤] وهكذا كشف الله تعالى وجهًا من حكمته سبحانه فى القيام بالصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل وهى أن الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ، ولكن ما هى الحسنة وما هى السيئة ؟ الحسنة هى ما رتب الله تعالى على عملها ثوابا ، والسيئة هى ما جعل الله سبحانه على عملها عقابا .

وأولى حسنات الإيمان أن نشهد أن لا إله إلا الله فَتُذْهِبُ حسنة الإيمان سيئةَ الكفر .

وقال بعض العلماء إذا كان الإيمان حسنة أذهبت سيئة الكفر ؛ فيامن تقول إن المؤمن الذى عمل الذنوب والكبائر سيخلد فى النار ما الفرق بين إنسانٍ عصى وهو مؤمن وإنسانٍ عصَى وهو كافر ؟

وإذا كان الإيمان حسنة أذهب الله تعالى بها الكفر ، ألا يذهب بها سبحانه ما هو دون الكفر ؟

إن الإيمان حسنة أذهب الله تعالى بها سيئة الكفر ، فالمؤمن العاصى مهما كانت معصيته لا يخلَّد فى النار ، لأنه ليس من العدل المساواة بين من آمن بالله تعالى ولكنه حدث عنده بعض التقصير فى أمور ، وبين من لم يؤمن بالله أصلًا .

إذن .. كلمة الإيمان قد صنعت حسنة كبيرة بأن أذهبت الكفر أولًا فمنعت خلود المؤمن فى النار ثانيًا ، ولذلك الفرقة الناجية التى جاءت فى أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلد فى النار منها أحد أبدًا ، وإن كان يدخلها بقدر ما ارتكب من المعاصى ، إذا لم تتداركه رحمه الله

تعالى بأن تكون حسناته أكثر فى ميزانه من سيئاته ، أو يشفع اللَّه تعالى فيها ، أو تناله شفاعة النبى صلى اللَّه عليه وسلم ، أو يشفع فيه أحدًا من المأذون لهم فى الشفاعة [(١)] .

والحسنات هى الفرائض التى فرضها اللَّه تعالى على عباده ، إذن .. فالحسنات التى هى الفرائض تذهب بالسيئات التى هى المعاصى ، وما يوجب عذاب اللَّه . ولكن هناك أحاديث وردت فى غير الفرائض منها مثلا صوم يوم عرفة إلى عرفة يكفر السنة الماضية والباقية[(٢)] ، وعلى الإنسان إذا طعم طعامًا فعليه أن يقول : الحمد للَّه الذى أطعمنا هذا من غير حول منى ولا قوة . وإذا لبس ثوبًا جديدًا قال : الحمد للَّه الذى كسانى هذا الثوب من عير حول منى ولا قوة ، هذا الحمد يكفر الذنوب[(٣)] .

---

(١) انظر كتاب : « الشفاعة والمقام المحمود » لفضيلة الشيخ الإمام وهو من منشورات مكتبة التراث الإسلامى بالقاهرة .

(٢) جزء من حديث أخرجه مسلم [١١٦٢/١٨٧] عن أبى قتادة الأنصارى رضى اللَّه عنه .

(٣) روى أبو داود [٤٠٢٣] عن أنس رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من أكل طعامًا ثم قال الحمد للَّه الذى أطعمنى هذا الطعام ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ومن لبس ثوبًا فقال : الحمد للَّه الذى كسانى هذا الثوب ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة : غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

وقال الألبانى فى صحيح أبى داود [٣٣٩٤] : حسن دون زيادة « وما تأخر » فى الموضعين .

وإذا قلت : سبحان اللَّه ، والحمد للَّه ولا إله إلا اللَّه واللَّه أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه تكفر الذنوب[1] .

إذن .. فالحسنات تكون فرضًا وتكون غير فرض ، وكلها تحسب حسنات ؛ والسيئات هى عمل توعَّدَ اللَّهُ من يعمله بالعقوبة فكيف تُذهب الحسنات السيئات ما دامت السيئات عملًا ؟ وهل العمل إذا وقع يرفع ؟ كيف تُذهب الحسنة السيئة ؟

نقول : إن السيئة إذا وقعت لا ترفع لأن الذهاب إما أن يكون ذهاب فعل وهذا ليس متأتيا ، وإما أن يكون ذهابا لأثر ذلك الفعل ، وهذا هو الذى يحدث ، فاللَّه سبحانه وتعالى يمحوه من كتاب سيئاتك .

إذن .. فإذهاب الفعل فى ذاته لا يحدث لأن الواقع لا يرفع وقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ [هود : ١١٤] ليس معناه أنها تمنعها ، لأن السيئة وقعت فعلا ، ولكن السيئة إذا وقعت فإن الذى يترتب عليها من عقاب هو الذى يُرفع بموجب فعل الحسنات[2] .

---

(١) روى ابن ماجه [٣٨٠٧] ، والحاكم فى المستدرك [١/٦٩٣/١٨٨٧] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم مر به وهو يغرس غرسًا فقال : يا أبا هريرة ما الذى تغرس ؟ قلت : غراسًا لى ، قال : ألا أدلك على غراس خير لك من هذا ؟ قال : بلى يا رسول اللَّه ، قال : « قل سبحان اللَّه ، والحمد للَّه ، ولا إله إلا اللَّه ، واللَّه أكبر ، يغرس لك بكل واحدة شجرة فى الجنة » . وصححه الألبانى .

(٢) قال ابن كثير فى قوله : ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ يقول إن فعل الخيرات يكفر الذنوب السالفة .

تفسير ابن كثير [٢/٤٤٣] . =

= وروى عن عليّ بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه قال : كنت إذا سمعت من رسول الله حديثًا نفعنى الله بما شاء أن ينفعنى منه ، وإذا حدثنى أحد من أصحابه استحلفته ، فإذا حلف لى صدقته ، قال : حدثنى أبو بكر وصدق أبو بكر رضى الله تعالى عنه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من عبد يذنب ذنبًا فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلى ركعتين ثم يستغفر الله ، غفر الله له ثم قرأ هذه الآية : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٣٥] . فيتوضأ ويصلى ركعتين إلا غفر له (١) .

وعن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه قال : رأيت رسول الله يتوضأ ، وقال من توضأ نحو وضوئى هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدّث فيهما نفسه ، غفر له ما تقدم من ذنبه (٢) .

وعن عثمان رضى الله تعالى عنه ؛ قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وضوئى هذا ثم قال : ومن توضأ وضوئى هذا ثم قام فصلى صلاة الظهر غُفر له ما بينها وبين الصبح ، ثم صلى العصر غفر له ما بينها وبين صلاة الظهر ، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها وبين صلاة العصر ، ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب ، ثم لعله أن يبيت يتمرغ ليلته ، ثم إن قام فتوضأ وصلى الصبح غفر له ما بينها وبين صلاة العشاء ، وهن الحسنات يذهبن السيئات(٣) . =

---

(١) رواه أبو داود [١٥٢١] واللفظ له . والترمذى [٤٠٦] ، وابن ماجه [١٣٩٥] ، وأحمد فى المسند واللفظ له [١/٢،٨،٩،١٠] ، وصححه الألبانى .

(٢) أخرجه البخارى [١٥٩] ، ومسلم [٣/٢٢٦] ، وأبو داود [١٠٦] .

(٣) رواه أحمد فى المسند [١/٧١] وقال الأرناؤوط : إسناده حسن .

= عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شىء ؟ قالوا : لا يبقى من درنه شىء . قال : فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا [١] .

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر[٢] .

وعن أبى أيوب الأنصارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : إن كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة [٣] .

عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال : أن رجلًا أصاب من امرأة قبلة فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له قال : فنزلت : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود : ١١٤] ، قال الرجل : ألى هذا يا رسول الله ؟ قال : لمن عمل بها من أمتى »[٤] .

عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إنى عالجت امرأة فى أقصى المدينة وإنى أصبت منها ما دون أن أمسها ، فأنا هذا فاقض فى ماشئت ، فقال له عمر : لقد سترك الله لو سترت نفسك ، قال فلم يرد النبى صلى الله عليه وسلم شيئًا فقام الرجل فانطلق فأتبعه النبى صلى الله عليه وسلم رجلًا دعاه وتلا عليه =

---

(١) أخرجه البخارى [٥٢٨] ، ومسلم [٢٨٣/٦٦٧] ، والترمذى [٢٨٦٨] ، وابن ماجه [١٣٩٧] .

(٢) أخرجه مسلم [١٦/٢٣٣] .

(٣) رواه أحمد فى المسند [٤١٣/٥] .

(٤) رواه البخارى [٤٦٨٧] ، ومسلم [٣٩/٢٧٦٣] ، والترمذى [٣١١٤] .

= هذه الآية : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ .

فقال رجل من القوم يا نبى اللّٰه هذا له خاصة ، قال : « بل للناس كافة »[1] .

وعن عبد اللّٰه بن مسعود قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إن اللّٰه قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ، وإن اللّٰه عز وجل يعطى الدنيا من يحب ومن لا يحب ، ولا يعطى الدين إلا لمن أحب ، فمن أعطاه اللّٰه الدين فقد أحبه ، والذى نفسى بيده لا يُسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه ، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه ، قالوا : وما بوائقه يا نبى اللّٰه ؟ قال : « غشمه وظلمه ، ولا يكسب عبد مالًا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ، ولا يتصدق به فيقبل منه ، ولا يترك خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار ، إن اللّٰه عز وجل لا يمحو السيئ بالسيئ ، ولكن يمحو السيئ بالحسن ، إن الخبيث لا يمحو الخبيث »[2] .

وعن ابن عباس أن رجلًا أتى عمر فقال : امرأة جاءت تبايعه فأدخلتها الدولج ، فأصبت منها ما دون الجماع ، فقال : ويحك لعلها مغِيب فى سبيل اللّٰه ؟ قال : أجل ، قال : فائت أبا بكر فاسأله ، قال : فأتاه فسأله ، فقال : لعلها مغِيب فى سبيل اللّٰه ؟ فقال : مثل قول عمر ، ثم أتى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فقال له مثل ذلك ، قال : فلعلها مغِيب فى سبيل اللّٰه ؟ ونزل القرآن : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ﴾ إلى آخر الآية . فقال يا رسول اللّٰه : ألى خاصة ، أم للناس عامة ؟ فضرب عمر صدره بيده =

(١) أخرجه مسلم [٤٢/٢٧٦٣] .

(٢) رواه أحمد فى المسند [٣٨٧/١] وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف ، وقال الدارقطنى فى العلل [٢٧١/٥] : والصحيح أنه موقوف .

= فقال : « لا .. ولا نعمة عين ، بل للناس عامة ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم صدق عمر »[1] .

وعن معاذ بن جبل أنه كان قاعدًا عند النبى صلى اللّه عليه وسلم فجاء رجل فقال يا رسول اللّه ما تقول فى رجل أصاب من امرأة لا تحل له فلم يدع شيئًا يصيبه الرجل من امرأته إلا قد أصاب منها غير أنه لم يجامعها فقال له النبى صلى اللّه عليه وسلم : « توضأ وضوءا حسنا ثم قم فصل » . فأنزل اللّه عز وجل هذه الآية يعنى قوله : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ ، فقال معاذ : أهى له خاصة أم للمسلمين عامة ، قال : « بل للمسلمين عامة »[2] .

وعن سلمان رضى اللّه تعالى عنه قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس تحاتت خطاياه كما يتحات هذا الورق ، وقال : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾[3] . [هود : ١١٤] .

وعن معاذ أن رسول اللّه صلي اللّه عليه وسلم قال له يا معاذ أتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن[4] . =

---

(١) رواه أحمد فى [٢٤٥/١] وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، والدولج بفتح الدال وسكون الواو وفتح اللام قال ابن الأثير : المخدع ، وهو البيت الصغير داخل البيت الكبير .

(٢) رواه الدارقطنى [١٣٤/١] .

(٣) رواه أحمد فى المسند [٤٣٧/٥] . وقال الأرناؤوط : حسن لغيره ، وهذا إسناد ضعيف لضعف على بن يزيد .

(٤) رواه أحمد فى المسند [٢٢٨/٥] وقال الأرناؤوط : حديث حسن ، وهذا إسناد رجاله رجال الشيخين غير ميمون بن أبى شبيب فقد روى له مسلم فى المقدمة .

....

○○○

= وعن أبى ذر أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « اتق اللَّه حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن »[1] .

وعن أبى ذر قال : قلت : يا رسول اللَّه أوصنى قال : إذا عملت سيئة فاتبعها حسنة تمحها . قال : قلت يا رسول اللَّه أمن الحسنات لا إله إلا اللَّه ؟ قال : هى أفضل الحسنات[2] .

وعن أنس بن مالك قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « ما قال عبد لا إله إلا اللَّه فى ساعة من ليل أو نهار إلا طمست ما فى صحيفته من السيئات حتى يسكن إلى مثلها من الحسنات[3] .

(١) رواه أحمد فى المسند [١٥٣/٥] وقال الأرناؤوط : حسن لغيره وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن أبى شبيب فقد روى له مسلم فى المقدمة .

(٢) رواه أحمد فى المسند [١٦٩/٥] وقال الأرناؤوط : حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لجهالة أشياخ شمر بن عطية .

(٣) رواه أبو يعلى الموصلى [٣٦١١/٢٩٤/٦] وقال محققه : إسناده ضعيف .

الصلاة تفرّج الهموم

يروى أنه كان رجل يسير فى الليل فرأى الجنود الذين يراقبون الطرقات فقال الرجل فى نفسه قد يظلمنى الجند بسؤالى أين كنت ؟ وإلى أين أنت ذاهب ؟ لذلك سأجرى منهم واختفى فى أى مكان وجرى الرجل واختبأ فى مكان خرب ، وداهم الجند ذلك المكان ووجدوا فيه قتيلاً وكانت كل الملابسات تشير إلى أن الرجل هو القاتل . واقتاد الجند الرجل إلى الحاكم . فماذا كان من الرجل ؟ لقد طلب الرجل أن يتوضأ وأن يصلى ركعتين للّه وأمهله الحاكم فصلى الرجل ودعا اللّه قائلاً : « اللهم إنك تعلم أنه لا شاهد لى على براءتى إلا أنت وأنت أمرتنا ألا نكتُم الشهادة فأسألك ذلك فى نفسك » .

لقد كان الرجل يؤمن يقيناً بأن اللّه قد أمر المؤمنين بألَّا يكتموا الشهادة لذلك سأل الرجل ربه الحق أن يظهر براءته ، وعلى الفور دخل على الحاكم فجأة رجل وقال أنا القاتل ، فتعجب الحاكم وسأل الرجل الذى جاء ليقر أنه قاتل : لماذا تعترف على نفسك ولم يرك أحد ؟

قال القاتل : واللّه ما قررت إنما جاء هاتف فأجرى لسانى بما قلت .

القاتل يعترف أن هاتفاً قد جاء إليه فحرك خواطره فسار إلى الحاكم ليعترف أنه القاتل ، وهنا قام ولىُّ المقتول وصاحب الحق فى الدية وكان هو ابن القتيل ليقول : « اللَّهُمَّ إنى أُشْهِدُك أننى أعفيت قاتل أبى من ديته » .

إن تلك الحكاية تحكى للدلالة على طلاقة قدرة الحق سبحانه .

مظلوم برىء يصلى ركعتين للخالق كما علمنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقد كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا حزبه أمر صلى[1] ، إن الإنسان عندما يقف بين يدى ربه ويناجيه فالحقُّ سبحانه هو القادر وحده على أن يعطى الإنسان مسألته لأننا جميعًا فى قبضته يفعل بنا ما يشاء وقت ما يشاء ، لا راد لأمره ، ولا معقب لحكمه ، فعلينا أن نصدق فى التوجه إليه ونخلص النية فى الطلب ، ونكثر فى الوقوف بين يديه ، فالصلاة لها شأن عظيم فهى ركن الإسلام الوحيد الذى فرض بالأمر المباشر من اللَّه تعالى لرسوله صلى اللَّه عليه وسلم فى ليلة الإسراء والمعراج[2] .

---

(١) رواه أبو داود [١٣١٩] عن حذيفة رضى اللَّه تعالى عنه ، وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود [١١٧١] ، وأحمد فى المسند [٥/٣٨٨] .

(٢) انظر كتاب : شرح حديث الإسراء والمعراج للشيخ الإمام ، فهو كتاب فريد فى بابه ، وهو من منشورات مكتبة التراث الإسلامي .

قال الإمام القصرى : الصلاة هى أكبر شعب الإسلام بعد الشهادة للَّه للرسول ، فأما كونها من شعب الإسلام فبيّن ذلك فى حديث جبريل وغيره من الأحاديث ؛ وقد روى جابر عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أنه قال : « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر »[1] .

وصفتها وما تحتاج إليه من أمور كل ذلك مكتوب فى كتب الفقه وأقل ما يجزى العبد فى فعلها ما رواه أبو هريرة رضى اللَّه تعالى عنه وجماعة من الرواة : أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى =

---

(١) رواه الترمذى [٢٦٢١] ، وابن ماجه [١٠٧٩] ، والبيهقى فى السنن الكبرى [٣/٣٦٦] ، وأحمد فى المسند [٥/٣٤٦] ، والحاكم فى المستدرك [١/٦،٧] ، وصححه الألبانى .

= ثم جاء فَسَلم على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فَرَدَّ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عليه السلام . قال : « ارجع فصل فإنك لم تصل » . فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ، ثم جاء إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم فسلم عليه ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « وعليك السلام » ثم قال : « ارجع فصل فإنك لم تصل » حتى فعل ذلك ثلاث مرات . فقال الرجل : والذى بعثك بالحق ما أُحسن غير هذا ، علمنى . قال : « إذا قمت إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا ، ثم ارفع حتى تعتدل قائمًا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا ، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا ، ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها »(1) .

ومنها فرائض كالصلوات الخمس ، وصلاة الجنائز ، وفى الآثار : أن اتباع الجنائز من الإيمان . فهى شعبة من الإيمان - أعنى اتباع الجنائز - لأنها تذكر بالآخرة ، والوقوف بين يديه والجزاء والثواب والعقاب ، لكنّا اختصرنا ذكرها لأنها من جملة الصلوات فلم نفرد لها بابًا .

ومنها سنن كصلاة العيدين والاستسقاء والكسوف والوتر وركعتى الفجر .

ومنها فضائل كسائر النوافل .

وتأدية الصلاة وإقامة ركوعها وسجودها وتلاوتها ظاهراً إسلام .

فأما روح الصلاة وفهم معانيها فى مقام الإيمان ومقام الإحسان ، فإن أولها بعد التطهير والنظافة والدخول على الملك ، الانتهاض إلى موضع الصلاة وهى البقعة المقدسة من مسجد مبنى وغير مبنى ، فالمراد بالانتهاض والمشى انتهاض القلب والباطن وسيره ودخوله إلى عالم الملكوت وخروجه عن عالم الدنيا =

(1) أخرجه البخارى [٧٥٧] ، ومسلم [٤٥/٣٩٧] ، وأبى داود [٨٥٦] ، والترمذى [٣٠٣] ، والنسائى [١٢٤/٢] وابن ماجه [١٠٦٠] وأحمد فى المسند [٤٣٧/٢] .

= حتى يدخل إلى متعبد الملائكة الذى وجب الإيمان بهم فى العالم المقدس الذى ليس فيه ما يشغل عن الصلاة .
ثم القيام إلى الصلاة والمراد قيام القلب إلى أعلى عليين بين يدى اللّٰه تعالى .
ثم إحضار النية ، والمراد بها التقرب إلى اللّٰه بالصلاة وإخراج ما فى القلب سوى من أقبل عليه وذلك إشراف على من توجه إليه وغيبه من غيره فإذا أشرف على المطلوب برفع الحجب الشاغلة عن القلب وقع له تعظيم المتجلى له وخالطته حرمته واحترامه فحينئذ يحرم بتكبيرة الإحرام لأنه فى موضع الاحترام والحرمة فيحرم عليه النظر إلى غيره والاشتغال بسواه فيقول : « اللّٰه أكبر » من أن يقبل على غيره أو يلتفت له من أجل ما عرف من جلالة القدر وعظيم الخطر أخذ فى الثناء على اللّٰه بالفاتحة فيقول : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ الذى هو على ما هو عليه ﴿ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ أى سيد العالمين فتتجلى له صفة السيادة للّٰه التى استعبد بها العالمين على كثرتهم ويثنى عليه بصفاته ويناجيه بكلامه فيفهم من كلامه ومحادثته مع اللّٰه بفاتحة الكتاب والسورة ما يوجب له الخضوع بين يديه فيركع لزيادة التعظيم بشهادة أوصاف المتكلم معه ، فيقول : « اللّٰه أكبر » منحطًا للركوع أى أكبر مما وقع فى نفسى من تعظيمه .
والمراد من ركوع الجسد خضوع النفس والروح فى مقام الإيمان والإحسان بين يدى كبرياء الجليل العظيم .
ولذلك أُمر أن يقول فى ركوعه : « سبحان ربى العظيم » لما شاهد من معنى التعظيم الذى خضع له فيرفعه اللّٰه تعالى بكرمه إلى حالته الأولى التى هرب منها إلى الركوع لأن من تواضع للّٰه ، أى : لأجل عظمة اللّٰه : رفعه اللّٰه إليه ، فإذا رفعه إليه شاهد العبد نعمة اللّٰه عليه فى رفعه فيبتدئ بالحمد والثناء فيقول : « سمع اللّٰه لمن حمده ربنا ولك الحمد حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا » فيجد فى =

= وقوفه طمأنينة حلاوة المزيد والنعمة التى رفعه الله بها وهى استدعاؤه إلى القيام فخر ساجدًا شاكرًا ؛ لما أولاه فيضع وجهه على الأرض ظاهرًا ونفسه وروحه تحت الثرى الذى ليس وراءه فى السفل منتهى إلا نفوس العارفين والأولياء لأنهم لما هو عليه من الأسماء الحسنى والصفات العُلى شهداء فيضع نفسه تحت كل تحت ولذلك ليس وراء السجود منتهى فى التواضع والتكبير مستصحب له ، ومعناه ، أى : الله أكبر مما شاهدت ووقع فى نفسى من تعظيمه وأعلى .

فإذا وضع فى السجود نفسه أسفل من كل سفل بالمعنى الذى هو الذل شاهد من سفله علاء ربه فقال : « سبحان ربى الأعلى » فاستدعاه ربه للرفوع والقرب من البعد والمنزل الذى أنزل نفسه فى سجوده .

ومعنى التسبيح فى الركوع والسجود : تنزيه المركوع له والمسجود له من حالة الركوع والسجود أى سبحان من هو بخلاف حالة الركوع والسجود .

فلما استدعاه للرفوع قعد بالعجز بين يديه لأنه لم يطق القيام لما شاهد فى السجود من الإجلال والإعظام فقعد بين يديه بالسكينة والعجز وأقر بالعجز له أن يقوم بشىء من حق قدر ربه ولذلك أمر أن يقول فى قعوده بين السجدتين : « رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم وأنت الأعز الأكرم » .

فيجد رحمة الله قد غشيته والمغفرة قد غمرته لأنه تجلى له بوصف زائد على الوصف الأول من أجل أن الرحمة مقرونة بالضعف ومسرعة إلى الاستكانة فزاد سجودًا آخر بحكم وصف آخر فعاد بالتواضع الذى هو المراد من السجود حتى لو وجد أن يضع نفسه فى أسفل مما وضعها فيه لوضعها وقد وجد الله مع كل رفع وخفض فإن الواجب على كل عبد أن يضع نفسه من التواضع فى خلاف ما هو الله عليه من الجلال والعظمة ، وذلك لا يمكن أبدًا إلا مع التجلى وزيادة التعظيم ، فكلما زاد تجلى الصفات زاد التواضع بقدر ذلك أبدًا . =

= وكذلك لما زاد الإكرام زاد الشكر والثناء والتجلى دائمًا أبد الآبدين .
وكذلك التواضع دائم أبد الآبدين والشكر والثناء وجميع ما يليق بتجلى أوصاف البارى ، والحمد للّه على ما هو عليه .
ثم يدعوه ربه إلى الاقتراب منه وهو معنى القيام إلى الركعة الثانية فيجرى له ما جرى له فى الأول بحكم الزيادة لأن الصلاة إنما هى ركعة واحدة فيها تمت معانى الصلاة وغير ذلك من الركعات تكرير فلا يزال ذلك دأبه مع مولاه من فهم خطابه وشهود أوصافه فى قيامه وانحطاطه ورفوعه وأذكاره وسجوده وجلوسه إلى آخر صلاته حتى يمتلئ ظاهره وباطنه نورًا وبركة ورحمة وسرورًا وتواضعًا وحياءً وغير ذلك مما لا يحصى من أحوال المصلين العارفين الخاشعين ، فعند ذلك يقعد فى آخر صلاته فيأخذ فى التشهد والشهادة للّه بما هو له أهل والثناء كما يجب وتفرد التحية والملك له والتزكية والتنزيه والمدح لبارئه بقول : « التحيات للّه الزاكيات للّه الطيبات »[1] .
وتفرد العبودية له بقوله : « الصلوات للّه » ويسلم على أكرم الوسطاء الذى هداه اللّه به إلى ما هو فيه محمد عليه الصلاة والسلام ثم يقر بكل ما جاء به من عند اللّه ويصلى عليه .
فإذا فرغ من الإقرار والشهادة بكل ما جاء به محمد عليه الصلاة والسلام من الإيمان من الغيوب والدعاء والسؤال فعند ذلك تمت له النعم بتمام الصلاة وكمالها ووجب التحلل منها بتمامها فأمر بالخروج إلى عالم الحس والملك فعند ذلك قال : « السلام عليكم » لأنه كان فى الحضرة العلية خارجا عن عالم =

(١) رواه الترمذى [٢٨٩] عن عبد اللّه بن مسعود رضى اللّه تعالى عنه ، وابن ماجه [٨٩٩] ، والنسائى [٢/٢٣٧] ، وأحمد فى المسند [١/٤١٣] وقال الأرناؤوط : حديث صحيح . وأبى داود [٩٧١] عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنه .

= الحس مودعًا له كما قال محمد عليه الصلاة والسلام « صل صلاة مودع »[1].

أى لأنه خارج عن هذا العالم إلى الحضرة العلية فإذا قدم على هذا العالم وشاهد من حوله من الأملاك والإنس قال : « السلام عليكم » فيسلم على من على يمينه وشماله وحل له ما حرم عليه قبل ذلك ، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام : « تحريمها التكبير وتحليلها التسليم »[2] .

فمن صحت له مثل هذه الصلاة وجبت له الكرامة عليها ، ومن اعترضه الوسواس فليجاهد يكتب له أجر المجاهد إذا فاتته معية الإحسان ومن اقتطعته الغفلات أمثالنا وعُدم النصيب الأوفر ومشاهدة المذكور الأكبر كُتبَ له ما عقل وذلك فضل عظيم من اللَّه لأن صلاته كانت فى موجب الأدب أسرع إلى العقوبة منها أن يكتب له ما عقل إذ لا يدرى بين يدى من هو حتى يعرض إلى غيره بقلبه وهو واقف راكع ساجد بجسده .

فعليه أن يكثر التنفل ليجبر ذلك النقص فإنه مطالب به كما ورد : أن النوافل جبر الفرائض .

لأنه لم يؤدها على الوجه الذى يجب والمعنى الذى أمر به ولم يكلف اللَّه الخلق من العبادة إلا ما يطيقون لكن شغلهم بغير ذكر اللَّه حرمهم واقتطعهم عما افترض عليهم .

ونسأل اللَّه الكريم أن يتغمدنا برحمته ويتجاوز عن ذنوبنا وتقصيرنا لرحمته ، فلو لم تكن لنا ذنوب إلا التقصير فى أداء الفرائض لكان كافيًا . =

---

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [٢٢٩/١٠] ، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين [١٦١/٣] ، والمنذرى فى الترغيب والترهيب [٢٤٧/٤] والألبانى فى سلسلة الأحاديث الصحيحة [١٩١٤] .

(٢) أورده الزيلعى فى نصب الراية [٣٠٧/١] ، وابن عبد البر فى التمهيد [١٨٢/٩] ، والقرطبى فى التفسير [٦٢/١٩] ، والهيثمى فى مجمع الزوائد [١٠٤/٢] .

= فهذا هو روح الصلاة من حيث المعنى .

وقد انتظم فيما تقدم من الكلام المقامات الثلاثة من الإسلام والإيمان والإحسان . فافهم .

وأما فهم الصلاة من جهة تركيبها وتفاصيل أعضائها وهيئاتها فإنها على صورة عبادة العالم الكلى وعلى هيئة صلاة العابدين فيه .

فالقيام إلى الصلاة ليكون مع الذين يعرجون إلى الله ، تعرج الملائكة والروح إليه والوقوف ليكون مع القائمين المشاهدين ، والذكر ليكون مع الذاكرين والهبوط ليكون مع المتنزلين ، والركوع ليكون مع الراكعين الخاضعين ، والرفوع ليكون مع الصاغرين ، والسجود ليكون مع الساجدين ، والفكر والجولان بالفهم والعقل ليكون مع السائحين السابحين الدائرين ، والحضور ليكون مع الحاضرين الروحانيين ووجود الراحة والنعيم بها ليكون مع الملائكة المقربين المشتاقين المحبين ، والخشوع ليكون مع الخائفين والمكروبين . والمجاهدة بالأذكار ليكون راجمًا للشياطين كالفلكيين وإلقاء السمع مع المراقبين ورمز المعانى فى دعاء الفهم ليكون مع الحافظين الكاتبين .

ومع هذا كله فلا يقوم بشىء من حق الله عز وجل لعظيم ما هو الله عليه من جلال القدر وعظيم الخطر ؛ لكن يجد الراحة فى شهود المنة إذ هو ربه على ما هو عليه من أوصافه ، ومع ذلك استدعاه إلى أن يكون من عباده المؤمنين فيستشعر فى نفسه ذلك ويقول : كيف ذكرنى هذا الملك العظيم فى نفسه حتى ينزل من جلال كبريائه إلى صفات جناته ورحمته حتى كلمنى بكلامه واستدعانى لأن أكون من جملة المصلين من عباده فينوى ويتمنى ويود فى نفسه أن لو كان تقرب إليه بعبادة الخلق أجمعين على غاية الصفاء لو قدر =

= على ذلك ، فبهذا تفهم قوله : « نية المؤمن خير من عمله »[1] .
ثم يشهد عجزه وتقصيره عن ذلك فيرجع إلى رؤية التقصير والاستغفار من قلة القيام ببعض الواجب ، ولذلك كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يستغفر بعد كل صلاة مراتٍ ، وورد ذلك فى الصحيح فيتوب من الحسنات كما يتوب العاصى من السيئات لأن : حسنات الأبرار سيئات المقربين .
ولذلك تقول الملائكة يوم القيامة : سبحانك ما عبدناك حق عبادتك .
على صفاء عبادتها من شوب الكدورات ، وهذا المعنى الذى تقوله الملائكة هو الذى قاله النبى عليه الصلاة والسلام فى قوله : « لا يدخل أحد منكم الجنة بعمله » .
قالوا : ولا أنت يا رسول اللّه ؟
قال : « ولا أنا إلا أن يتغمدنى اللّه برحمة منه وفضل »[2] .
مع اجتهاده وصفات أحواله . وليس معناه أن العمل ليس ينفع فيكون قوله محرضًا على ترك العمل بل قوله هذا مرغب فى الاجتهاد لجميع ما يقرب إلى اللّه تعالى فنبه عليه الصلاة والسلام على عظيم حق اللّه تعالى الموجب لرؤية التقصير .
فالعبادات كلها لها وجهان تنظر منهما مرة بنظر من مقام العبودية ومشاهدة الربوبية وهو من هذا الوجه الذى ذكرناه فتعرف مقدار المعبود وما تقع =

(١) رواه الطبرانى فى الكبير [٥٩٤٢/١٨٥/٦] ، وهو فى مسند الشهاب [١/١١٩/ ١٤٨] وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد [٦١/١] ورجاله موثقون إلا حاتم ابن عباد ابن دينار الجرشى ، لم أر من ذكر له ترجمة وقال [١٠٩/١] : وفيه حاتم بن عباد ابن دينار لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وقال المناوى أطلق الحافظ العراقى أنه ضعيف من طريقه .
(٢) أخرجه مسلم [٧٣/٢٨١٦] ، وأحمد فى المسند [٥٠٩/٢] واللفظ له .

= عبادتك فى حقه وجلالة قدره فتكون عبادة الخلق أجمعين فى ذلك أقل من غرز إبرة فى بحر لجى فيولد هذا النظر الإجهاد والانكسار والخضوع والذلة والفقر إلى اللّٰه وجميع صفات العبودية الحسنى التى ساعة واحدة منها خير من عبادة ستين سنة . ومرة ينظر من مقام المنة ، وكيف ذكر الملك الأكبر الذى استعبد العرش بما حوى فى نفسه لهذا العبد الذى لا يدرى من هو فى كثرة عباد اللّٰه ومماليكه ، وكيف ارتضاه للإيمان به واستدعاه لعبادته ومناجاته وللقرب منه حتى يجعله من جلسائه كما قال : أنا جليس من ذكرنى .

فيتولد من هذا النظر أيضًا أحوال كريمة لا يعلم حقيقتها إلا العارفون مثل الحياء الكائن عن الحضور والشكر الحادث عن رؤية المنة ، والمحبة المتولدة عن إحسان اللّٰه .

إلى غير ذلك مما يشرحه اللّٰه فى قلوب المختصين بهذا المقام وهو معنى قول اللّٰه تعالى : ﴿ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ [العنكبوت : ٤٥] أى ذكر اللّٰه للعبد فى نفسه أكبر من كل ما يتقرب به إليه ، فعلى هذين الوجهين من النظر درج العارفون فى علومهم وأعمالهم وبهما تزكو الأعمال عند اللّٰه نسأل اللّٰه الكريم أن يَمُنَّ علينا بما مَنَّ عليهم فى الدنيا والآخرة إنه ولى ذلك والقادر عليه .

واعلم أن الوجود كله بأجزائه مُصلٍ للّٰه بدوام وجود الوجود لا ينفك عن الصلاة فإنه فى مقام العبودية للّٰه . فمن أدام النظر رأى الوجود كله ظاهرًا وباطنًا مصليًا .

ومن ترك الصلاة فقد خالف الخليقة كلها ، ولذلك يحشر مع فرعون وهامان كما ورد فى بعض الأخبار : أن تارك الصلاة يحشر مع فرعون وهامان لأنه تأبى عن العبودية والتواضع للّٰه كما فعل فرعون . فافهم .

فإن الذى لا يخضع لأحد هو اللّٰه وحده ، فمن صلى بجسده وفعل أركان الصلوات كما أمر ظاهرًا وأنزل نفسه مع كل ركن منها ومعنى من معانيها =

....

○○○

= الباطنة وفهم روحه وعقله تلك المعانى وشهد المراد بكل ركن منها ومعنى من معانيها ؛ فقد صلى بجسد وفعل أركان الصلوات كما أمر بظاهره وباطنه وجملته فى عالم الحس ومقام الإسلام وفى عالم الغيب ومقام الإيمان وفى غيب الغيب ومقام الإحسان ووجد طعم المعانى الثلاث .

مَنَّ الله علينا وعليكم بالكمال فى كل شىء . آمين بِمَنِّه ورحمته وصلى الله على محمد وآله وسلم .

شعب الإيمان [ص : ١١٩:١٢٦] .

الصلاة الوسطى

قال اللّٰه سبحانه وتعالى : ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴾ [البقرة : ٢٣٨] .

معنى قوله تعالى : ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ ﴾ أى : الصلوات الخمس المفروضة ؛ فما المقصود بقوله تعالى : ﴿ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ ؟ (١) .

---

(١) أخرج البخارى [٢٩٣١] ، ومسلم [٦٢٧/٢٠٢] عن على رضى اللّٰه تعالى عنه ؛ قال : لما كان يوم الأحزاب قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « ملأ اللّٰه قبورهم وبيوتهم نارًا كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس » .

وفى رواية أخرى [٦٢٧/٢٠٥] عنه أيضًا قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يوم الأحزاب « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ اللّٰه بيوتهم وقبورهم نارًا » ثم صلاها بين العشاءين ، بين المغرب والعشاء .

قوله : ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ هى تأنيث الأوسط ، والأوسط الأعدل من كل شىء ، وليس المراد به التوسط بين الشيئين ؛ لأن فُعْلَى : معناها التفضيل ، ولا ينبنى للتفضيل إلا ما يقبل الزيادة والنقص ، والوسط بمعنى الخيار ، والعدل يقبلهما ، بخلاف المتوسط فلا يقبلهما فلا ينى منه أفعل تفضيل .

قال الحافظ : قوله : « حبسونا عن صلاة الوسطى » أى : منعونا عن صلاة الوسطى ، أى : عن إيقاعها .

زاد مسلم من طريق شتير بن شكل عن على : « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر » وزاد فى آخره : « ثم صلاها بين المغرب والعشاء » .

ولمسلم عن ابن مسعود نحو حديث علىّ ، وللترمذى والنسائى من طريق زر ابن حبيش عن على مثله . =

= ولمسلم أيضًا من طريق أبى حسان الأعرج عن عبيدة السلمانى عن على فذكر الحديث بلفظ : « كما حبسونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس » يعنى : العصر .

وروى أحمد والترمذى من حديث سمرة رفعه قال : « صلاة الوسطى صلاة العصر » .

وروى ابن جرير من حديث أبى هريرة رفعه « الصلاة الوسطى صلاة العصر » .

ومن طريق كهيل بن حرملة : « سُئل أبو هريرة عن الصلاة الوسطى فقال : اختلفنا فيها ونحن بفناء بيت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وفينا أبو هاشم ابن عتبة فقال : أنا أعلم لكم ، فقام فاستأذن على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ثم خرج إلينا فقال : أخبرنا أنها صلاة العصر » .

ومن طريق عبد العزيز بن مروان أنه أرسل إلى رجل فقال : أى شىء سمعت من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى الصلاة الوسطى ؟ فقال : أرسلنى أبو بكر وعمر أسأله وأنا غلام صغير فقال : هى العصر .

ومن حديث أبى مالك الأشعرى رفعه « الصلاة الوسطى صلاة العصر » .

وروى الترمذى وابن حبان من حديث ابن مسعود مثله .

وروى ابن جرير من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال : « كان فى مصحف عائشة : حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر » .

وروى ابن المنذر من طريق مقسم عن ابن عباس قال : « شغل الأحزاب النبى صلى اللَّه عليه وسلم يوم الخندق عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فقال : شغلونا عن الصلاة الوسطى » .

وأخرج أحمد من حديث أم سلمة وأبى أيوب وأبى سعيد وزيد بن ثابت وأبى هريرة وابن عباس من قولهم : إنها صلاة العصر . =

= وقد اختلف السلف فى المراد بالصلاة الوسطى ، وجمع الدمياطى فى ذلك جزءًا مشهورًا سماه « كشف الغطا عن الصلاة الوسطى » فبلغ تسعة عشر قولًا : أحدها الصبح ، أو الظهر أو العصر أو المغرب أو جميع الصلوات .

فالأول : قول أبى أُمامة وأنس وجابر وأبى العالية وعبيد بن عمير وعطاء وعكرمة ومجاهد وغيرهم نقله ابن أبى حاتم عنهم وهو أحد قولى ابن عمر وابن عباس ، ونقله مالك والترمذى عنهما ، ونقله مالك بلاغًا عن على والمعروف عنه خلافه .

وروى ابن جرير من طريق عوف الأعرابى من ابن أبى رجاء العطاردى قال : « صليت خلف ابن عباس الصبح فقنت فيها ورفع يديه ثم قال : هذه الصلاة الوسطى التى أُمرنا أن نقوم فيها قانتين » .

وأخرجه أيضًا من وجه آخر عنه وعن ابن عمرو من طريق أبى العالية : « صليت خلف عبد اللّٰه بن قيس بالبصرة فى زمن عمر صلاة الغداة فقلتِ لهم : ما الصلاة الوسطى ؟ قالوا : هى هذه الصلاة » وهو قول مالك والشافعى فيما نص عليه فى « الأم » واحتجوا له بأن فيها القنوت ، وقد قال اللّٰه تعالى : ﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴾ [البقرة : ٢٣٨] وبأنها لا تقصر فى السفر ، وبأنها بين صلاتى جهر وصلاتى سر .

والثانى : قول زيد بن ثابت أخرجه أبو داود من حديثه قال : « كان النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة ، ولم تكن صلاة أشد على أصحاب رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم منها ، فنزلت : ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ ﴾ الآية .

وجاء عن أبى سعيد وعائشة القول بأنها الظهر . أخرجه ابن المنذر وغيره ، وروى مالك فى « الموطأ » عن زيد بن ثابت الجزم بأنها الظهر وبه قال أبو حنيفة فى رواية . =

....

= وروى الطيالسى من طريق زهرة بن معبد قال : « كنا عند زيد بن ثابت فأرسلوا إلى أُسامة فسألوه عن الصلاة الوسطى فقال : هى الظهر » .
ورواه أحمد من وجه آخر وزاد : « كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم يصلى الظهر بالهجير فلا يكون وراءه إلا الصف أو الصفان والناس فى قائلتهم وفى تجارتهم ، فنزلت » .
والثالث : قول علىّ بن أبى طالب فقد روى الترمذى والنسائى من طريق زر ابن حبيش قال : « قلنا لعبيدة سل عليًا عن الصلاة الوسطى ، فسأله فقال : كنا نرى أنها الصبح ، حتى سمعت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقول يوم الأحزاب : شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر » انتهى . وهذه الرواية تدفع دعوى من زعم أن قوله صلاة العصر مدرج من تفسير بعض الرواة وهى نص فى أن كونها العصر من كلام النبى صلى اللَّه عليه وسلم ، وأن شبهة من قال إنها الصبح قوية ، لكن كونها العصر هو المعتمد ، وبه قال ابن مسعود وأبو هريرة ، وهو الصحيح من مذهب أبى حنيفة وقول أحمد والذى صار إليه معظم الشافعية لصحة الحديث فيه ، قال الترمذى : هو قول أكثر علماء الصحابة . وقال الماوردى : هو قول جمهور التابعين . وقال ابن عبد البر : هو قول أكثر أهل الأثر ، وبه قال من المالكية ابن حبيب وابن العربى وابن عطية ، ويؤيده أيضًا ما روى مسلم عن البراء بن عازب « نزل حافظوا على الصلوات وصلاة العصر » فقرأناها ما شاء اللَّه ، ثم نُسخت فنزلت ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ ، فقال رجل : فهى إذن صلاة العصر ، فقال : أخبرتك كيف نزلت » .
والرابع : نقله ابن أبى حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس قال : صلاة الوسطى هى المغرب ، وبه قال قبيصة بن ذؤيب أخرجه ابن جرير ، وحجتهم أنها =

= معتدلة فى عدد الركعات وأنها لا تقصر فى الأسفار وأن العمل مضى على المبادرة إليها والتعجيل لها فى أول ما تغرب الشمس وأن قبلها صلاتا سر وبعدها صلاتا جهر .

والخامس : وهو آخر ما صححه ابن أبى حاتم أخرجه أيضًا بإسناد حسن عن نافع قال : « سُئل ابن عمر فقال : هى كلهن ، فحافظوا عليهن » وبه قال معاذ ابن جبل ، واحتج له بأن قوله : ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ يتناول الفرائض والنوافل ، فعطف عليها الوسطى وأريد بها كل الفرائض تأكيدًا لها ، واختار هذا القول ابن عبد البر .

وأما بقية الأقوال فالسادس : أنها الجمعة ، ذكره ابن حبيب من المالكية واحتج بما اختصت به من الاجتماع والخطبة ، وصححه القاضى حسين فى صلاة الخوف من تعليقه ، ورجحه أبو شامة .

السابع : الظهر فى الأيام والجمعة يوم الجمعة .

الثامن : العشاء نقله ابن التين والقرطبى واحتج له بأنها بين صلاتين لا تقصران ولأنها تقع عند النوم فلذلك أمر بالمحافظة عليها واختاره الواحدى .

التاسع : الصبح والعشاء للحديث الصحيح فى أنهما أثقل الصلاة على المنافقين ، وبه قال الأبهرى من المالكية .

العاشر : الصبح والعصر لقوة الأدلة فى أن كلًّا منهما قيل إنه الوسطى ، فظاهر القرآن الصبح ونص السنة العصر .

الحادى عشر : صلاة الجماعة .

الثانى عشر : الوتر وصنف فيه علم الدين السخاوى جزءًا ورجحه القاضى تقى الدين الأخنائى واحتج له فى جزء رأيته بخطه .

الثالث عشر : صلاة الخوف . =

= **الرابع عشر** : صلاة عيد الأضحى .
الخامس عشر : صلاة عيد الفطر .
السادس عشر : صلاة الضحى .
السابع عشر : واحدة من الخمس غير معينة قاله الربيع بن خثيم وسعيد بن جبير وشريح القاضى وهو اختيار إمام الحرمين من الشافعية ذكره فى النهاية قال : كما أخفيت ليلة القدر .
الثامن عشر : أنها الصبح أو العصر على الترديد وهو غير القول المتقدم الجازم بأن كلًا منهما يقال له الصلاة الوسطى .
التاسع عشر : التوقف فقد روى ابن جرير بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال : كان أصحاب رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم مختلفين فى الصلاة الوسطى هكذا وشبك بين أصابعه .
العشرون : صلاة الليل وجدته عندى وذهلت الآن عن معرفة قائله .
وأقوى شبهة لمن زعم أنها غير العصر مع صحة الحديث حديث البراء الذى ذكرته عند مسلم فإنه يشعر بأنها أُبهمت بعدما عينت كذا قاله القرطبى ، قال : وصار إلى أنها أُبهمت جماعة من العلماء المتأخرين ، قال : وهو الصحيح لتعارض الأدلة وعسر الترجيح . وفى دعوى أنها أُبهمت ثم عينت من حديث البراء نظر ، بل فيه أنها عينت ثم وصفت ، ولهذا قال الرجل : فهى إذن العصر ولم ينكر عليه البراء ، نعم جواب البراء يشعر بالتوقف لما نظر فيه من الاحتمال ، وهذا لا يدفع التصريح بها فى حديث علىّ .
ومن حجتهم أيضًا ما روى مسلم وأحمد من طريق أبى يونس عن عائشة أنها أمرته أن يكتب لها مصحفًا ، فلما بلغت ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ قال : فأملت على « وصلاة العصر » قالت : سمعتها من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . =

= وروى مالك عن عمرو بن رافع قال : كنت أكتب مصحفًا لحفصة فقالت : إذا بلغت هذه الآية فآذني ، فأملت على : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر » ، وأخرجه ابن جرير من وجه آخر حسن عن عمرو ابن رافع ، وروى ابن المنذر من طريق عبيد اللَّه بن رافع « أمرتنى أم سلمة أن أكتب لها مصحفًا » فذكر مثل حديث عمرو بن رافع سواء .

ومن طريق سالم بن عبد اللَّه بن عمر أن حفصة أمرت إنسانًا أن يكتب لها مصحفًا نحوه .

ومن طريق نافع أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها فذكر مثله وزاد : « كما سمعت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقولها » قال نافع : فقرأت ذلك المصحف فوجدت فيه الواو فتمسك قوم بأن العطف يقتضى المغايرة فتكون صلاة العصر غير الوسطى .

وأجيب بأن حديث علىّ ومن وافقه أصح إسنادًا وأصرح ؛ وبأن حديث عائشة قد عورض برواية عروة أنه كان فى مصحفها « وهى العصر » فيحتمل أن تكون الواو زائدة ، ويؤيده ما رواه أبو عبيد بإسناد صحيح عن أُبى بن كعب أنه كان يقرأها : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر » بغير واو ، أو هى عاطفة لكن عطف صفة لا عطف ذات ، وبأن قوله والصلاة الوسطى والعصر لم يقرأ بها أحد ، ولعل أصل ذلك ما فى حديث البراء أنها نزلت أولًا والعصر ، ثم نزلت ثانيًا بدلها والصلاة الوسطى ، فجمع الراوى بينهما ، ومع وجود الاحتمال لا ينهض الاستدلال ، فكيف يكون مقدمًا على النص الصريح بأنها صلاة العصر .

قال شيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين العلائى : حاصل أدلة من قال إنها غير العصر يرجع إلى ثلاثة أنواع : =

ساعة يأتى خاص وعام مثل قوله تعالى : ﴿ رَّبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا تَبَارًۢا ﴾ [نوح : ٢٨] .

فكم مرة دخل الأب والأم هنا ، مرة عند قول الحق سبحانه : ﴿ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ ﴾ .

والثانية : فى قوله تعالى : ﴿ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِنًا ﴾ .

والثالثة : فى قوله تعالى : ﴿ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ .

إذن .. إيجاد عام بعد خاص ، يعنى أن يدخل الخاص فى العام فيتكرر الأمر بالنسبة للخاص تكرارًا يناسب خصوصيته .

وقول الحق : ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ تعطى ذلك المعنى فإذا سألنا : ما معنى ﴿ حَٰفِظُواْ ﴾ ؟ فالحفظ يقابله النسيان أو التضييع ،

= **أحدها** : تنصيص بعض الصحابة وهو معارض بمثله ممن قال منهم إنها العصر ، ويترجح قول العصر بالنص الصريح المرفوع ، وإذا اختلف الصحابة لم يكن قول بعضهم حجة على غيره فتبقى حجة المرفوع قائمة .

ثانيها : معارضة المرفوع بورود التأكيد على فعل غيرها كالحث على المواظبة على الصبح والعشاء وقد تقدم فى كتاب الصلاة ، وهو معارض بما هو أقوى منه وهو الوعيد الشديد الوارد فى ترك صلاة العصر ، وقد تقدم أيضًا .

ثالثها : ما جاء عن عائشة وحفصة من قراءة : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر » فإن العطف يقتضى المغايرة ، وهذا يرد عليه إثبات القرآن بخبر الآحاد وهو ممتنع ، وكونه ينزل منزلة خبر الواحد مختلف فيه . سلمنا لكن لا يصلح معارضًا للنصوص صريحًا ، وأيضًا فليس العطف صريحًا فى اقتضاء المغايرة لوروده فى نسق الصفات كقوله تعالى : ﴿ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ﴾ [الحديد : ٣] .   فتح البارى [٩/٥٤-٥٧] .

والاثنان يلتقيان فالذى حفظ شيئًا ثم نسيه فقد ضيعه ، وكلها معان تلتقى فى فقد الشيء ، والحفظ معناه أن تضمن بقاء شيء كان عندك كحفظ القرآن ، أو رزقت بمال فلابد أن تحافظ عليه .

إذن .. قوله تعالى : ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ ﴾ معناه لا تضيعوها خاصة لمن ذاق حلاوة التكليف وتقرب إلى اللّٰه سبحانه بما افترضه عليه ، وزاد من جنس ما افترضه عليه تطوعًا . وذلك أدعى للتمسك بها والمحافظة عليها هذا بالنسبة للصلوات الخمس .

أما قول الحق : ﴿ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ فهو ذكرٌ للخاص بعد العام ، فكأن اللّٰه سبحانه أراد المحافظة على الخاص مرتين مرة داخل دائرة العموم ﴿ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ ومرة أفردها اللّٰه سبحانه بالخصوص ، هى قوله : ﴿ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ ؛ وما العلة ؟

إن « وسطى » هى تأنيث « أوسط » وهى أمر بين شيئين على الاعتدال أى أن الطرفين متساويان ولا يتم ذلك إلا إذا كانت عدد الصلوات وتر لأن عدد الصلوات لو كانت زوجية لما عرفنا الوسطى فيها ووسط الخمس أى التى يسبقها صلاتان ويعقبها صلاتان ، أى يسبقها الأولى والثانية ، ويعقبها الرابعة والخامسة .

فإذا كان الاعتبار بفرضية الصلاة فإن أول صلاة مفروضة هى صلاة الظهر وبعدها العصر فالمغرب فالعشاء فالفجر ، وعليه تكون ﴿ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ بتشريع الصلاة هى المغرب وهو رأى يقول به الكثير من العلماء .

وإن أخذت الوسطى بحسب عدد الركعات فهناك صلاة قوامها ركعتان كالفجر ، وصلاة قوامها أربع ركعات كالظهر والعصر والعشاء ، وصلاة من

ثلاث ركعات كالمغرب ، والوسط هنا يكون الصلاة الثلاثية وهى المغرب .

وإن أخذتها بالنسبة للنهار فالصبح أول النهار ، والظهر بعده ثم المغرب والعشاء ؛ فالوسطى هنا هى العصر .

وإن أخذتها على أنها الوسط بين الجهرية والسرية ، فيحتمل أن تكون هى الصبح أو المغرب ؛ لأن الصلوات السرية هى الظهر والعصر والجهرية هى المغرب والعشاء والفجر ، وبين العشاء والظهر تأتى صلاة الصبح ، وبين العصر والعشاء تأتى صلاة المغرب .

وإن أخذتها لاجتماع ملائكة طرفى النهار فتكون صلاة العصر وصلاة الصبح ، إذن : فالوسط يأتى من الاعتبار الذى يُحسب به إذا كان عدداً أو تشريعاً أو عدد ركعات أو سرية أو جهرية أو حسب نزول الملائكة . وكل اعتبار من هؤلاء له حكم .

ولماذا أخفى اللّه سبحانه ذكرها عنا ؟ نقول : أخفاها سبحانه ليعلمها غاية العلم ؛ ولنعلم أن هناك فرقا بين الشيء لذاته ، والشيء الذى يبهم فى سواه ؛ ليكون كل شيء هو الشيء فيؤدى ذلك إلى المحافظة على جميع الصلوات .

فإبهام الشيء إنما جاء لإشاعة بيانه ؛ ولذلك أبهم اللّه ليلة القدر لنهتم بكل الليالى وبدل أن تكون ليلة قدر يصبح ليالى قدر ، وكذلك أبهم الموت كى يعلمنا به غاية العلم .

ويريد الحق أن نقوم لكل صلاة ونحن قانتون ، والقنوت فى اللغة معناه المداومة على الشيء حتى أثناء الحروب كما أن الصلاة واجبة على الدوام حتى لو كان الإنسان سائرًا على قدميه أو راكبًا .

○○○

صلاة الجمعـة

قال اللّٰه تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ [الجمعة : ٩] .

إن اللّٰه تبارك وتعالى شرع للمسلمين أداء الصلوات جماعة فى المسجد ، والسنة المشرفة وضحت ذلك وبينته ، ولكن فى صلاة الجمعة أنزل اللّٰه تعالى آية صريحة أمر فيها سبحانه عباده المؤمنين أن يتخلوا عن كل عمل ساعة يسمعوا نداء الجمعة ويذهبوا من فورهم للمسجد .

لأن اللّٰه لا يريد استدامة الولاء الفردى فقط وإنما يريد استدامة الولاء الجماعى ، لأن الولاء الجماعى ؛ هو إعلان من كل إنسان بالعبودية للّٰه أمام بقية مخلوقات اللّٰه .

وحينئذ ينقطع من البشرية مظهر استعلاء إنسان على إنسان .. لأن الضعيف منا فى الجاه أو المال أو النفوذ أو أى مظهر من مظاهر الحياة الخارجية فى هذه الصلاة يرى من هو أقوى منه مساو له فى سجوده لربه ، وهنا يتلاشى مظهر التعالى بين البشر ، لذا يُلزمنا اللّٰه تبارك وتعالى بهذا الاجتماع الأسبوعى مرة فى يوم الجمعة تذكيرا بعظمة الخالق الحق وتعظيمًا لحقه علينا .

لأن الإنسان عُرضة أن يغفل إذا مر عليه أسبوع وهذه الغفلة قد تقوده إلى العلو أو الاستكبار .

لذا فصلاة الجمعة اجتماع عظيم يذكر الجميع بالعبودية للّٰه تعالى ، فيشعر الإنسان بالمساواة مع كل البشر .

وقول الحق سبحانه : ﴿ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ﴾ أى : اتركوا البيع ؛ ولماذا لم يأت الحق بالشراء ؟ ذلك لأن البيع دائمًا يكون أهم أركان الصفقة التى تحقق الربح

أما فى الشراء فإن الإنسان يعيش بالشراء موقفًا غير محبب إلى نفسه لأن فيه غرمًا ، بل إن المشترى قد يبحث عن سبب لكى لا يشترى وكذلك لم يَقُل الحق لنا اتركوا الزراعة أو الصناعة لأن حصيلة هذه الأشياء لا تظهر إلا بعد وقت طويل أما الصفقات التجارية فتظهر نتيجتها فورًا لذا كان ذكر المنع من البيع يقتضى منع غيره من باب أولى .

وهكذا نرى أن ترك البيع والسعى لذكر اللّٰه من أجل هدف واضح هو تجديد الولاء الجماعى للّٰه سبحانه وتعالى ، يجعل كل فرد فى المجتمع يشعر بالعدل فيحقق المجتمع الاستطراق ، أى : مساواة أقدار الناس واحترام كل إنسان لنفسه ولمن حوله ، ويلغى التعالى أو التكبر ، أو استذلال القوى للضعيف أو خضوع الضعيف أمام القوى ، كلنا متساوون أمام القوى المتعال سبحانه (١) .

---

(١) قال الإمام القرطبى فى تفسير قول اللّٰه تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ . فيه ثلاث عشرة مسألة :

الأولى : قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ ﴾ قرأ عبد اللّٰه بن الزبير والأعمش وغيرهما « الجُمْعة » بإسكان الميم على التخفيف ، وهما لغتان . وجمعهما جُمَع وجُمُعات ، قال الفراء : يقال : الجُمْعة - بسكون الميم - والجُمُعةِ - بضم الميم - والجُمَعة - بفتح الميم - فيكون صفة اليوم ؛ أى تجمع الناس ، كما يقال : ضُحَكة للذى يضحك ، وقال ابن عباس : نزل القرآن بالتثقيل والتفخيم فاقرأوها جُمُعة ؛ يعنى بضم الميم . وقال الفراء وأبو عبيد : والتخفيف أقْيَس وأحسن ؛ نحو غُرْفة وغُرَف ، وطُرفَة وطُرفَ ، وحُجرة وحُجَر . وفَتحُ الميم لغة بنى عقيل . وقيل : إنها لغة رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم . =

= وعن سَلمان أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « إنما سُميت جمعة لأن اللَّه جمع فيها خلق آدم » ، وقيل : لأن اللَّه تعالى فرغ فيها من خلق كل شىء فاجتمعت فيها المخلوقات .

وقيل : لتجتمع الجماعات فيها .

وقيل : لاجتماع الناس فيها للصلاة . و ﴿مِن﴾ بمعنى « فى » ؛ أى فى يوم ؛ كقوله تعالى : ﴿ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ [فاطر : ٤٠ ، الأحقاف : ٤] أى فى الأرض .

الثانية : قال أبو سلمة : أول من قال : « أما بعد » كعب بن لؤىّ ، وكان أول من سَمَّى الجمعة جمعة . وكان يقال ليوم الجمعة : العَرُوبة . وقيل : أول من سماها جمعة الأنصارُ . قال ابن سيرين : جَمّع أهل المدينة مِن قبل أن يَقدُم النبى صلى اللَّه عليه وسلم المدينة ، وقبل أن تنزل الجمعة ؛ وهم الذين سموها الجمعة ؛ وذلك أنهم قالوا : إن لليهود يومًا يجتمعون فيه ، فى كل سبعة أيام يوم وهو السبت . وللنصارى يوم مثل ذلك وهو الأحد ، فتعالوا فلنجتمع حتى نجعل يومًا لنا نذكر اللَّه ونصلّى فيه ونستذكر - أو كما قالوا - فقالوا : يوم السبت لليهود ، ويوم الأحد للنصارى ؛ فاجعلوه يوم العَرُوبة . فاجتمعوا إلى أسعد بن زُرَارة أبو أمامة رضى اللَّه تعالى عنه ، فصلى لهم يومئذ ركعتين وذكرهم ، فسمّوْهُ يوم الجمعة حين اجتمعوا . فذبح لهم أسعد شاة ؛ فتعشوا وتغدوا منها لقلتهم . فهـذه أول جمعة فى الإسلام .

قلت : وروى أنهم كانوا اثنى عشر رجلًا على ما يأتى . وجاء فى هذه الرواية : أن الذى جمع بهم وصلى أسعد بن زُرارة ، وكذا فى حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه كعب على ما يأتى .

وقال البيهقى : وروينا عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزُّهرى أن مُصعب ابن عمير كان أول من جَمع الجمعة بالمدينة للمسلمين قبل أن يقدُمها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . =

= قال البيهقى : يحتمل أن يكون مصعب جمع بهم بمعونة أسعد بن زرارة فأضافه كعب إليه . والله أعلم .

وأما أول جمعة جمعها صلى الله عليه وسلم بأصحابه ؛ فقال أهل السير والتواريخ : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرًا حتى نزل بقُبَاء ، على بنى عمرو بن عوف يوم الإثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول حين اشتد الضحى . ومن تلك السنة يُعَدّ التاريخ ، فأقام بقباء إلى يوم الخميس وأسّس مسجدهم ، ثم يوم الجمعة إلى المدينة ؛ فأدركته الجمعة فى بنى سلم ابن عَوف فى بطن وادٍ لهم قد اتخذ القوم فى ذلك الموضع مسجدًا ؛ فجمع بهم وخطب . وهى أول خطبة خطبها بالمدينة ، وقال فيها : « الحمد لله ، أحمده وأستعينه ، وأستغفره وأستهديه ، وأومن به ولا أكفُره ، وأعادى من يكفر به ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، أرسله بالهُدَى ودين الحق ، والنور والموعظة والحكمة على فَترة من الرُسل ، وقلة من العلم ، وضلالة من الناس ، وانقطاع من الزمان ، ودُنُوّ من الساعة ، وقُرب من الأجل ، من يُطع الله ورسوله فقد رَشَد . ومن يعص الله ورسوله فقد غَوَى وفرّط وضل ضلالًا بعيدًا . أوصيكم بتقوى الله ، فإنه خير ما أوْصَى به المسلمُ المسلمَ أن يحضه على الآخرة ، وأن يأمره بتقوى الله . واحذروا ما حذركم الله من نفسه ؛ فإن تقوى الله لمن عمل به على وجل ومخافةٍ من ربه عَون صدق على ما تبغون من أمر الآخرة . ومن يُصلح الذى بينه وبين ربه من أمره فى السر والعلانية ، لا ينوى به إلا وجه الله يكن له ذكرًا فى عاجل أمره ، وذُخرًا فيما بعد الموت ، حين يفتقر المرء إلى ما قدم . وما كان مما سوى ذلك يَود لو أن بينه وبينه أمدًا بعيدًا . ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾ [آل عمران : ٣٠] . هو الذى صدق قوله ، وأنجز =

= وعده ، لا خُلْف لذلك ؛ فإنه يقول تعالى : ﴿ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ [سورة ق : ٢٩] . فاتقوا اللَّه فى عاجل أمركم وآجله فى السر والعلانية ؛ فإنه ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعْظِمْ لَهُۥٓ أَجْرًا ﴾ [الطلاق : ٥] . ومن يتق اللَّه فقد فاز فوزًا عظيمًا . وإن تقوى اللَّه توقى مقته ، وتوقى عقوبته وتوقى سخطه . وإن تقوى اللَّه تبيض الوجوه ، وترضى الرب ، وترفع الدرجة . فخذوا بحظكم ولا تفرطوا فى جنب اللَّه ، فقد علمكم كتابه ، ونهج لكم سبيله ؛ ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين . فأحسنوا كما أحسن اللَّه إليكم ، وعادوا أعداءه ، وجاهدوا فى اللَّه حق جهاده ؛ هو اجتباكم وسمَّاكم المسلمين . ليهلك من هلك عن بينة ، ويحيا من حىّ عن بينة . ولا حول ولا قوة إلا باللَّه . فأكثروا ذكر اللَّه تعالى ، واعملوا لما بعد الموت ؛ فإنه من يُصلح ما بينه وبين اللَّه يَكْفِه اللَّه ما بينه وبين الناس . ذلك بأن اللَّه يقضى على الناس ولا يَقضُون عليه ، ويملك من الناس ولا يملكون منه . اللَّه أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه العلى العظيم .

وأول جمعة جُمِّعت بعدها جمعة بقرية يقال لها : « جُوَائى » من قُرى البحرين . وقيل : إن أول من سماها الجمعة كعب بن لؤى بن غالب لاجتماع قريش فيه إلى كعب ؛ كما تقدم . واللَّه أعلم .

الثالثة : خاطب اللَّه المؤمنين بالجمعة دون الكافرين تشريفًا لهم وتكريما فقال : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ ثم خصه بالنداء ، وإن كان قد دخل فى عموم قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ [المائدة : ٥٨] ، ليدل على وجوبه وتأكيد فرضه . وقال بعض العلماء : كون الصلاة الجمعة ها هنا معلوم بالإجماع لا من نفس اللفظ .

قال ابن العربى : وعندى أنه معلوم من نفس اللفظ بنكتة وهى قوله : ﴿ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ ﴾ وذلك يفيده ؛ لأن النداء الذى يختص بذلك اليوم هو نداء =

....

= تلك الصلاة . فأما غيرها فهو عام فى سائر الأيام . ولو لم يكن المراد به نداء الجمعة لما كان لتخصيصه بها وإضافته إليها معنى ولا فائدة .

الرابعة : فقد تقدّم حكم الأذان فى سورة « المائدة » مستوفى . وقد كان الأذان على عهد رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كما فى سائر الصلوات ؛ يؤذن واحد إذا جلس النبى صلى اللَّه عليه وسلم على المنبر . وكذلك كان يفعل أبو بكر وعمر ، وعليّ بالكوفة ، ثم زاد عثمان على المنبر أذانًا ثالثًا على داره التى تسمى « الزوراء » حين كثر الناس بالمدينة . فإذا سمعوا أقبلوا ؛ حتى إذا جلس عثمان على المنبر أذن مؤذن النبى صلى اللَّه عليه وسلم ، ثم يخطب عثمان . خرّجه ابن ماجه فى سننه من حديث محمد بن إسحاق عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال : ما كان لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إلا مؤذن واحد ؛ إذا خرج أذّن وإذا نزل أقام ، وأبو بكر وعمر كذلك ، فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على دار فى السوق يقال لها « الزوراء » ؛ فإذا خرج أذّن وإذا نزل أقام . خرجّه البخارى من طرق بمعناه . وفى بعضها : أن الأذان الثانى يوم الجمعة أمر به عثمان بن عفان حين كثر أهل المسجد ، وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام .

وقال الماوردى : فأما الأذان الأول فمحدث ، فعله عثمان بن عفان ليتأهب الناس لحضور الخطبة عند اتساع المدينة وكثرة أهلها . وقد كان عمر رضى اللَّه تعالى عنه أمر أن يؤذن فى السوق قبل المسجد ليقوم الناس عن بيوعهم ، فاذا اجتمعوا أذن فى المسجد ، فجعله عثمان رضى اللَّه تعالى عنه أذانين فى المسجد .

قال ابن العربى . وفى الحديث الصحيح : أن الأذان كان على عهد رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم واحدًا ، فلما كان زمن عثمان زاد الأذان الثالث على الزوراء ، وسماه فى الحديث ثالثًا لأنه أضافه إلى الإقامة ، كما قال ﷺ : =

= « بين كل أذاني صلاة لمن شاء » يعنى الأذان والإقامة . ويتوهم الناس أنه أذان أصلى فجعلوا المؤذنين ثلاثة فكان وهما ، ثم جمعوهم فى وقت واحد فكان وهما على وهم . ورأيتهم يؤذنون بمدينة السلام بعد أذان المنبر بين يدى الإمام تحت المنبر فى جماعة ، كما كانوا يفعلون عندنا فى الدُّول الماضية . وكل ذلك مُحْدَث .

الخامسة : قوله تعالى : ﴿ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة : ٩] اختلف فى معنى السَّعى هاهنا على ثلاثة أقوال :

أولها : القصد . قال الحسن : واللّه ما هو بسعى على الأقدام ولكنه سَعْىٌ بالقلوب والنية .

الثانى : أنه العمل ، كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ ، وقوله : ﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴾ [الليل : ٤] ، وقوله : ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ . وهذا قول الجمهور . وقال زهير :

سَعَى بعدهم قوم لِكَىْ يدركوهم   فلم يفعلوا ولم يلاءموا ولم يألوا

وقال أيضًا :

سَعَى ساعيًا غيظ بن مُرّة بعدما   تَبَزَّلَ ما بين العَشِيرة بالدم

أى فاعملوا على المضى إلى ذكر اللّه واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجه إليه .

الثالث : أن المراد به السَّعى على الأقدام . وذلك فضل وليس بشرط ، ففى البخارى : أن أبا عَبْس بن جَبْر – واسمه عبد الرحمن وكان من كبار الصحابة – مشى إلى الجمعة راجلًا وقال : سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقول : « من اغبَرَّت قدماه فى سبيل اللّه حرّمه اللّه على النار » . ويحتمل ظاهره رابعًا : وهو الجرى والاشتداد . =

= قال ابن العربى : وهو الذى أنكره الصحابة الأعلمون والفقهاء الأقدمون . وقرأها عمر : « فامضوا إلى ذكر اللَّه » فرارًا عن طريق الجرى والاشتداد الذى يدل على الظاهر . وقرأ ابن مسعود كذلك وقال : لو قرأت ﴿ فَٱسْعَوْاْ ﴾ لسعيتُ حتى يسقط ردائى ، قرأ ابن شهاب : « فامضوا » إلى ذكر اللَّه سالكًا تلك السبيل » . وهو كله تفسير منهم ؛ لا قراءة قرآن منزل ، وجائز قراءة القرآن بالتفسير فى معرض التفسير .

قال أبو بكر الأنبارى : وقد احتج من خالف المصحف بقراءة عمر وابن مسعود ، وأن خَرَشة بن الحرُّ قال : رآنى عمر رضى اللَّه تعالى عنه ومعى قطعة فيها : ﴿ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ فقال لى عمر : من أقرأك هذا ؟ قلت أُبَى . فقال أُبَيًّا أقرؤنا للمنسوخ . ثم قرأ عمر « فامضوا إلى ذكر اللَّه » .

وعن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر يقرأ قط إلا « فامضوا إلى ذكر اللَّه » .

وأخبرنا إدريس قال حدثنا خلف قال حدثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم أن عبد اللَّه بن مسعود قرأ « فامضوا إلى ذكر اللَّه » ، وقال : لو كانت ﴿ فَٱسْعَوْاْ ﴾ لسعيت حتى يسقط ردائى . قال أبو بكر : فاحتج عليه بأن الأمة أجمعت على ﴿ فَٱسْعَوْاْ ﴾ برواية ذلك عن اللَّه رب العالمين ورسوله صلى اللَّه عليه وسلم . فأما عبد اللَّه بن مسعود فما صح عنه « فامضوا » لأن السند غير متصل ؛ إذ إبراهيم النخعى لم يسمع عن عبد اللَّه بن مسعود شيئًا ، وإنما ورد « فامضوا » عن عمر رضى اللَّه تعالى عنه . فإذا انفرد أحد بما يخالف الآية والجماعة كان ذلك نسيانًا منه ، والعرب مُجْمِعة على أن السعى يأتى بمعنى المضى ؛ غير أنه لا يخلو من الجد والانكماش . قال زهير :

سَعَى ساعيًا غيظ بن مُرّة بعدما … تَبَزَّلَ ما بين العَشِيرة بالدم

أراد بالسعى المضى بجد وانكماش ، ولم يقصد للعدو والإسراع فى الخَطو ، وقال الفراء وأبو عبيدة : معنى السعى فى الآية المضى . واحتج الفراء بقولهم : =

= وهو يسعى فى البلاد يطلب فضل اللّٰه ؛ معناه هو يمضى بجد واجتهاد ، واحتج أبو عبيدة بقول الشاعر :

أسْعَى على جُل بنى مالك كلّ امرِئ فى شأنه ساعى

فهل يحتمل السعى فى هذا البيت إلا مذهب المضى بالانكماش ؛ ومحال أن يخفى هذا المعنى على ابن مسعود على فصاحته وإتقان عربيته .

قلت : ومما يدل على أنه ليس المراد هاهنا العَدو قوله عليه الصلاة والسلام : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ، ولكن ائتوها وعليكم السكينة » .

قال الحسن : أمّا واللّٰه بالسعى على الأقدام ، ولقد نُهوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار ؛ ولكن بالقلوب والنية والخشوع .

وقال قتادة : السعى أن تسعى بقلبك وعملك . وهذا حسن ، فإنه جمع الأقوال الثلاثة .

السادسة : قوله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا ﴾ خطاب للمكلفين بإجماع ، ويخرج منه المرضى والزَّمنى والمسافرون والعبيد والنساء بالدليل ، والعميان والشيخ الذى لا يمشى إلا بقائد عند أبى حنيفة .

وروى أبو الزبير عن جابر أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « من كان يؤمن باللّٰه واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا مريض ، أو مسافر ، أو امرأة ، أو صبى ، أو مملوك . فمن استغنى بلَهْوٍ أو تجارةٍ استغنى اللّٰه عنه واللّٰه غنى حميد » ، خرجه الدارقطنى ، وقال علماؤنا رحمهم اللّٰه ولا يتخلف أحد عن الجمعة ممن عليه إتيانها إلا بعذر لا يمكنه منه الإتيان إليها ؛ مثل المرض الحابس ، أو خوف الزيادة فى المرض ، أو خوف جور السلطان عليه فى مال أو بدون القضاء عليه بحق ، والمطر الوابل مع الوَحل عذر إن لم ينقطع . ولم يره مالك عذرًا له ؛ حكاه المهدوى . ولو تخلف عنها متخلف على ولى =

= حميم له قد حضرته الوفاة ، ولم يكن عنده من يقوم بأمره رَجَا أن يكون فى سَعَة . وقد فعل ذلك ابن عمر ، ومن تخلف عنها لغير عذر فصلى قبل الإمام أعاد ، ولا يجزئه أن يصلى قبله ، وهو فى تخلفه عنها مع إمكانه لذلك عاص للّه بفعله .

السابعة : قوله تعالى : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ ﴾ يختص بوجوب الجمعة على القريب الذى يسمع النداء ، فأما البعيد الدار الذى لا يسمع النداء فلا يدخل تحت الخطاب ، واختلف فيمن يأتى الجمعة من الدّانى والقاصى ، فقال ابن عمر وأبو هريرة وأنس : تجب الجمعة على من فى المِصْر على ستّة أميال . وقال ربيعة : أربعة أميال .

وقال مالك والليث : ثلاثة أميال .

وقال الشافعى : اعتبار سماع الأذان أن يكون المؤذن صيتًا ، والأصوات هادئة ، والريح ساكنة وموقف المؤذن عند سُور البلد .

وفى الصحيح عن عائشة : أن الناس كانوا ينتابون الجمعة من منازلهم ومن العَوَالى فيأتون فى الغبار ويصيبهم الغبار فتخرج منهم الريح ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « لو اغتسلتم ليومكم هذا » قال علماؤنا : والصوت إذا كان منيعًا والناس فى هدوء وسكون فأقصى سماع الصوت ثلاثة أميال . والعَوَالى من المدينة أقربها على ثلاثة أميال .

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق : تجب الجمعة على من سمع النداء .

وروى الدارقطنى من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « إنما الجمعة على من سمع النداء » .

وقال أبو حنيفة وأصحابه : تجب على مَنْ فى المصْر ، سمع النداء أو لم يسمعه ، ولا تجب على من هو خارج المِصْر وإن سمع النداء . حتى سُئل : وهل =

= تجب الجمعة على أهل زيارة - بينها وبين الكوفة مجرى نهر - ؟ فقال لا . وروى عن ربيعة أيضًا : أنها تجب على من إذا سمع النداء وخرج من بيته ماشيًا أدرك الصلاة .

وقد روى عن الزهرى : أنها تجب عليه إذا سمع الأذان .

الثامنة : قوله تعالى : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾ ، دليل على أن الجمعة لا تجب إلا بالنداء ، والنداء لا يكون إلا بدخول الوقت ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : « إذا حضرت الصلاة فأذّنا ثم أقيما وليَؤُمّكما أكبركما » قاله لمالك بن الحُويرث وصاحبه .

وفى البخارى عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس ، وقد روى عن أبى الصديق وأحمد بن حنبل أنها تُصَلّى قبل الزوال . وتمسك أحمد فى ذلك بحديث سَلَمة بن الأكوع : كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم ننصرف وليس للحيطان ظل . وبحديث أن عمر قال : ما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة . ومثلُه عن سَهْل . خرّجه مسلم . وحديث سَلَمة محمول على التبكير . رواه هشام بن عبد الملك عن يَعلَى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه .

وروى وكيع عن يعلى عن أياس عن أبيه قال : كنا نُجَمِّع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زالت الشمس ثم نرجع نتتبع الفىء . وهذا مذهب الجمهور من الخلف والسلف ، وقياسًا على صلاة الظهر . وحديث ابن عمر وسهيل دليل على أنهم يبكرون إلى الجمعة تبكيرًا كثيرًا عند الغداة أو قبلها ، فلا يتناولون ذلك إلا بعد انقضاء الصلاة .

وقد رأى مالك أن التبكير بالجمعة إنما يكون قرب الزوال بيسير . وتأوّل قول النبى ﷺ : « من راح فى الساعة الأولى فكأنما قرب بَدَنَة ... » الحديث =

= بكماله . إنه كان فى ساعة واحدة . وحمله سائر العلماء على ساعات النهار الزمانية الاثنتى عشرة ساعة المستوية أو المختلفة بحسب زيادة النهار ونقصانه . ابن العربى : وهو أصح ؛ لحديث ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما : ما كانوا يُقيلون ولا يتغدون إلا بعد الجمعة لكثرة البكور إليها .

التاسعة : فرض اللَّه تعالى الجمعة على كل مسلم ؛ ردًا على من يقول : إنها فرض على الكفاية ؛ ونقل عن بعض الشافعية . ونقل عن مالك من لم يُحقق : أنها سنة .

وجمهور الأمة والأئمة أنها فرض على الأعيان ؛ لقول اللَّه تعالى : ﴿ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ﴾ .

وثبت عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم أنه قال : « لينتهين أقوام عن ودعِهم الجمعات أو ليختمن اللَّه على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين » . وهذا حجة واضحة فى وجوب الجمعة وفرضيتها .

وفى سنن ابن ماجه عن أبى الجعد الضَّمْرىّ - وكان له صحبة - قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونًا بها طبع اللَّه على قلبه » . إسناده صحيح . وحديث جابر بن عبد اللَّه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من ترك الجمعة ثلاثًا من غير ضرورة طَبَع اللَّه على قلبه » . ابن العربى : وثبت عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم أنه قال : « الرَّواح إلى الجمعة واجب على كل مسلم » .

العاشرة : أوجب اللَّه السّعى إلى الجمعة مطلقًا من غير شرط . وثبت شرط الوضوء بالقرآن والسنة فى جميع الصلوات ؛ لقوله عز وجل : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ ﴾ الآية . وقال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « لا يقبل اللَّه صلاة بغير طهور » . وأغربت طائفة فقالت : إن غسل الجمعة =

= فرض . ابن العربى : وهذا باطل ؛ لما روى النسائى وأبو داود فى سننهما أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « من توضأ يوم الجمعة فبها ونِعْمَت . ومن اغتسل فالغسل أفضل » .

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « من توضأ يوم الجمعة فأحسن الوضوء ثم راح إلى الجمعة فاستمع وأنصت غفر اللّٰه له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام . ومن مَسّ الحَصَى فقد لغا » وهذا نص .

وفى الموطأ : أن رجلًا دخل يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب ... - الحديث إلى أن قال : - مازدت على أن توضأت ، فقال عمر : والوضوء أيضًا . وقد علمت أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم كان يأمر بالغسل . فأمر عمر بالغسل ولم يأمره بالرجوع ، فدلّ على أنه محمول على الاستحباب . فلم يكن وقد تلبس بالفرض - وهو الحضور والإنصات للخطبة - أن يرجع عنه إلى السُّنة ، وذلك بمحضر فحول الصحابة وكبار المهاجرين حوالى عمر ، وفى مسجد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم .

الحادية عشرة : لا تسقط الجمعة لكونها فى يوم عيد ، خلافًا لأحمد بن حَنبل فإنه قال : إذا اجتمع عيد وجمعة سقط فرض الجمعة ؛ لتقدّم العيد عليها واشتغال الناس به عنها . وتعلق فى ذلك بما روى أن عثمان أذِن فى يوم عيد لأهل العَوَالى أن يتخلفوا عن الجمعة . وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة إذا خولف فيه ولم يجمع معه عليه .

والأمر بالسعى متوجه يوم العيد كتوجهه فى سائر الأيام .

وفى صحيح مسلم عن النُّعمان بن بشير قال : كان رسول اللّٰه ﷺ يقرأ فى العيدين وفى الجمعة : بـ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ [الأعلى : ١] . =

= و ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ ﴾ [الغاشية : ١] قال : وإذا اجتمع العيد والجمعة فى يوم واحد يقرأ بهما أيضًا فى الصلاتين . أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

الثانية عشرة : قوله تعالى : ﴿ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ أى : الصلاة . وقيل الخطبة والمواعظ ؛ قاله سعيد بن جبير .

ابن العربى : والصحيح أنه واجب فى الجميع ؛ وأوله الخطبة . وبه قال علماؤنا ؛ إلا عبد الملك بن الماجِشُون فإنه رآها سُنة ، والدليل على وجوبها أنها تُحَرِّم البيع ، ولولا وجوبها ما حرمته ؛ لأن المستحب لا يُحَرِّم المباح . وإذا قلنا : إن المراد بالذكر الصلاة فالخطبة من الصلاة . والعبد يكون ذاكرًا للّه بفعله كما يكون مسبحًا للّه بفعله . الزمخشرى : فإن قلت : كيف يفسر ذكر اللّه بالخطبة وفيها غير ذلك ! قلت : ما كان من ذكر رسول اللّه ﷺ والثناء عليه وعلى خلفائه الراشدين وأتقياء المؤمنين والموعظة والتذكير فهو فى حكم ذكر اللّه . فأما ما عدا ذلك من ذكر الظلمة وألقابهم والثناء عليهم والدعاء لهم ، وهم أحقاء بعكس ذلك ؛ فهو من ذكر الشيطان ، وهو من ذكر اللّه على مراحل .

الثالثة عشرة : قوله تعالى : ﴿ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ ﴾ منع اللّه عز وجل منه عند صلاة الجمعة ، وحرمه فى وقتها على من كان مخاطبًا بفرضها . والبيع لا يخلو عن شراء فاكتفى بذكر أحدهما ، كقوله تعالى : ﴿ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ﴾ وخص البيع لأنه أكثر ما يشتغل به أصحاب الأسواق ، ومن لا يجب عليه حضور الجمعة فلا يُنهى عن البيع والشراء .

وفى وقت التحريم قولان :

الأول : إنه من بعد الزوال إلى الفراغ منها ، قاله الضحاك والحسن وعطاء .

الثانى : من وقت أذان الخطبة إلى وقت الصلاة . =

= قاله الشافعى ، ومذهب مالك أن يترك البيع إذا نُودى للصلاة ، ويفسخ عنده ما وقع من ذلك من البيع فى ذلك الوقت ، ولا يفسخ العتق والنكاح والطلاق وغيره ، إذ ليس من عادة الناس الاشتغال به كاشتغالهم بالبيع . قالوا : وكذلك الشركة والهبة والصدقة نادر لا يفسخ . ابن العربى : والصحيح فسخ الجميع ، لأن البيع إنما مُنع منه للاشتغال به . فكل أمرٍ يَشْغل عن الجمعة من العقود كلها فهو حرام شرعًا مفسوخ رَدْعًا . المهدوى : ورأى بعض العلماء البيع فى الوقت المذكور جائزًا ، وتأول النهى عنه ندبًا ، واستدل بقوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ .

قلت : وهذا مذهب الشافعى ؛ فإن البيع ينعقد عنده ولا يفسخ . وقال الزمخشرى فى تفسيره : إن عامة العلماء على أن ذلك لا يؤدى إلى فساد البيع . قالوا : لأن البيع لم يحرم لعينه ، ولكن لما فيه من الذهول عن الواجب ؛ فهو كالصلاة فى الأرض المغصوبة والثوب المغصوب ، والوضوء بماء مغصوب . وعن بعض الناس أنه فاسد .

قلت : والصحيح فساده وفسخه ؛ لقوله صلى اللَّه عليه وسلم : « كل عملٍ ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ » أى مردود . واللَّه تعالى أعلم .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ هذا أمر إباحة ؛ كقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ ﴾ [المائدة : ٢] . يقول : إذا فرغتم من الصلاة فانتشروا فى الأرض للتجارة والتصرف فى حوائجكم . ﴿ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾ أى من رزقه . وكان عراك بن مالك إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال : اللهم إنى أجبت دعوتك ، وصليت فريضتك ، وانتشرت كما أمرتنى ، فارزقنى من فضلك وأنت خير الرازقين . وقال جعفر بن محمد فى قوله تعالى : ﴿ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾ إنه العمل فى يوم السبت . وعن الحسن بن سعيد بن المسيب : طلب العلم . =

....

○○○

= وقيل : صلاة التطوع .

وعن ابن عباس : لم يؤمروا بطلب شيء من الدنيا ؛ إنما هو عيادة المرضى ، وحضور الجنائز وزيارة الأخ فى اللّه تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ أى بالطاعة واللسان ، وبالشكر على ما به أنعم عليكم من التوفيق لأداء الفرائض . ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ كى تفلحوا .

قال سعيد بن جبير : الذكر طاعة اللّه تعالى ، فمن أطاع اللّه فقد ذكره ، ومن لم يطعه فليس بذاكر وإن كان كثير التسبيح .

○ أخرج البخارى [٨٧٧] ، ومسلم [١/٨٤٤] ، والترمذى [٤٩٣] ، وابن ماجه [١٠٨٨] عن عبد اللّٰه بن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « إذا جاء أحدُكم الجمعة فليغتسل » .

○ وأخرج البخارى [٨٧٩] ، ومسلم [٥/٨٤٦] ، وابن ماجه [١٠٨٩] عن أبى سعيد الخدرى رضى اللّٰه تعالى عنه أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « غُسل يوم الجمعة واجب على كل مُحتلمٍ » .

○ وأخرج مسلم [٧/٨٤٦] ، عن أبى سعيد الخدرى رضى اللّٰه تعالى عنه قال ؛ إن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « غُسل يوم الجمعة على كل مُحتَلم ، وَسِواك ، ويَمَسُّ من الطيب ما قَدَر عليه » .

○ أخرج البخارى [٩٣٤] ، ومسلم [١١/٨٥١] ، والترمذى [٥١٢] ، وأبو داود [١١١٢] ، وابن ماجه [١١١٠] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت » .

○ وأخرج مسلم [٢٤/٨٥٠] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه قال ؛ قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول . فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر . ومثل المهجر كمثل الذى يُهدِى البدنة . ثم كالذى يُهدى بقرة ، ثم كالذى يُهدى الكبش ، ثم كالذى يُهدى الدجاجة ، ثم كالذى يُهدى البيضة » .

○ وأخرج مسلم [٢٨/٨٥٨] عن جابر بن عبد اللّٰه ؛ قال : كنا نصلى مع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، ثم نَرجع فنُريح نَوَاضِحَنَا . =

= قال حسن : فقلت لجعفر : فى أى ساعة تلك ؟ قال : زوال الشمس .

خطبة الجمعة :

○ وأخرج البخارى [٩٢٨] ، ومسلم [٣٣/٨٦١] ، والترمذى [٥٠٦] ، وأبو داود [١٠٩٢] ، وابن ماجه [١١٠٣] عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال :

كان النبى صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما .

○ وأخرج مسلم [٤١/٨٦٦] عن جابر بن سمرة قال : كنت أُصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدًا ، وخطبته قصدًا .

○ وأخرج مسلم [٤٣/٨٦٧] ، وابن ماجه [٤٥] عن جابر بن عبد الله ؛ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناه ، وعلا صوته ، واشتد غضبه ، حتى كأنه منذر جيش ، يقول : صبحكم ومساكم . ويقول : « بُعثتُ أنا والساعة كهاتين » ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى . ويقول : « أما بعد . فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدى هدى محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة » . ثم يقول : « أنا أَولَى بكل مؤمن من نفسه ، من تَرَكَ مالًا فلأهله ، ومن ترك دينا أو ضياعًا فإلىَّ وعلَىَّ » .

○ وأخرج مسلم [٤٧/٨٦٩] عن أبو وائل قال : خطبنا عمار فأوجز وأبلغ ، فلما نزل قُلنا : يا أبا اليقظان ! لقد أبلغت وأوجزت ، فلو كنت تنفست ! فقال : إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن طول صلاة الرجل ، وقصر خطبته ، مَئِنَّةٌ من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة ، وإن من البيان سِحرًا » .

القراءة فى الجمعة :

○ وأخرج مسلم [٦١/٨٧٧] ، والترمذى [٥١٩] عن ابن أبى رافع ؛ قال : استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة ، فصلى لنا أبو هريرة الجمعة فقرأ بعد سورة الجمعة فى الركعة الآخِرَة : ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ ﴾ [المنافقون : ١] .

ooo

= قال : فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له : إنك قرأت بسورتين كان عليُّ بن أبى طالب يقرأ بهما بالكوفة ، فقال أبو هريرة : إنى سمعت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة .

○ وأخرج مسلم [٨٧٩/٦٤] ، وأبو داود [١٠٧٤] ، والترمذى [٥٢٠] ، وابن ماجه [٨٢١] عن ابن عباس ؛ أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم كان يقرأ فى صلاة الفجر يوم الجمعة : ﴿ الٓمٓ تَنزِيلُ ﴾ [السجدة] ، و ﴿ هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ ﴾ [الإنسان : ١] .

وأن النبى ﷺ كان يقرأ فى صلاة الجمعة ، سورة الجمعة والمنافقين .

○ وأخرج مسلم [٨٨١/٦٨] ، والترمذى [٥٢٣] ، وابن ماجه [١١٣٢] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعًا » .

زاد عمرو فى روايته : قال ابن إدريس : قال سُهيل : فإن عجل بك شىء فَصَلِّ ركعتين فى المسجد ، وركعتين إذا رجعت » .

○ وأخرج مسلم [٨٨٢/٧١] عن عبد اللَّه بن عمر ؛ أنه وصف تَطَوعَ صلاة رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ؛ قال : فكان لا يُصلى بعد الجمعة حتى ينصرف ، فيصلى ركعتين فى بيته .

○ واخرج مسلم [٨٨٢/٧٢] عن سالم ، عن أبيه ؛ أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم كان يصلى بعد الجمعة ركعتين .

التغليظ فى ترك الجمعة

○ أخرج مسلم [٤٠/٨٦٥] عن عبد اللَّه بن عمر وأبا هريرة رضى اللَّه تعالى عنهما أنهما سمعا رسول اللَّه ﷺ يقول على أعواد منبره : « لينتَهِين أقوام عن وَدْعِهِمُ الجُمُعَاتِ أو ليختِمَنَّ اللَّه على قلوبهم . ثم ليكونن من الغافلين » .

○ أخرج مسلم [٢٥٤/٦٥٢] عن ابن مسعود رضى اللَّه تعالى عنه أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة : « لقد هممت أن آمر رجلًا يُصلى بالناس ، ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم » .

ومن كان يؤمن باللَّه واليوم الآخر فليسع إلى الجمعة ، ومن استغنى عنها بلَهْوٍ أو تجارة استغنى اللَّه عنه ، واللَّه غنى حميد . رواه الطبرانى .

○ وروى أبو داود [١٠٥٢] عن أبى الجعد الضمرى وكانت له صُحبَة رضى اللَّه تعالى عنه عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : من ترك ثلاث جُمع تهاونًا بها طبع اللَّه على قلبه » ، وقال الألبانى : حسن صحيح .

○ وروى مالك فى الموطأ [٢٤٦] : من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع اللَّه على قلبه .

○ وروى ابن ماجه [١١٢٦] عن جابر بن عبد اللَّه رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من ترك الجمعة ثلاثًا من غير ضرورة طبع اللَّه على قلبه » . وقال الألبانى : حسن صحيح .

○ وروى الطبرانى فى الكبير [١٩٧/٩٩/١٩] عن كعب بن مالك رضى اللَّه تعالى عنه عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : لينتهين أقوام يسمعون النداء يوم الجمعة ، ثم لا يأتوها ، أو ليطبعن اللَّه على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين » ، وقال الهيثمى فى المجمع [١٩٤/٢] وإسناده حسن .

وقال المنذرى فى الترغيب والترهيب : إسناده حسن ، ورواه ابن ماجه [٧٩٤] عن ابن عمر وابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما وفيه « الجماعات » . =

....

○ ○ ○

= ○ وروى ابن ماجه [١١٢٧] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « ألا هل عَسَى أحدكم أن يتخذ الصُّبَّة من الغنم على رأس ميل أو ميلين فيتعذر عليه الكلأ فيرتفع ، ثم تجىء الجمعة فلا يجىء ولا يشهدها ، وتجىء الجمعة فلا يشهدها حتى يُطبع على قلبه . وحسنه الألبانى .

○ وروى ابن ماجه [١٠٨١] عن جابر بن عبد اللَّه رضى اللَّه تعالى عنه أيضًا قال : خطبنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقال : « يا أيها الناس تُوبُوا إلى اللَّه قبل أن تموتوا ، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغَلوا ، وصلوا الذى بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له ، وكثرة الصدقة فى السر والعلانية تُرزقوا وتنصروا وتجبروا ، واعلموا أن اللَّه قد افترض عليكم الجمعة فى مقامى هذا ، فى يومى هذا ، فى شهرى هذا ، من عامى هذا إلى يوم القيامة ، فمن تركها فى حياتى أو بعدى وله إمام عادل أو جائر استخفافًا بها أو جحودًا بها ، فلا جمع اللَّه له شمله ، ولا بارك له فى أمره ، ألا وَلا صلاة له ، ولا زكاة له ، ولا حج له ، ولا صوم له ، ولا بر له حتى يتوب ، فمن تاب تاب اللَّه عليه ، ألا لا تؤمن امرأة رجلًا ولا يؤم أعرابى مهاجرًا ولا يؤم فاجرٌ مؤمنًا إلا أن يقهره بسلطان ، يخاف سيفه وسوطه . وضعفه الألبانى .

فضل يوم الجمعة

○ أخرج مسلم [١٧/٨٥٤] ، والترمذى [٤٩١] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال ؛ قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ، فيه خُلق آدم ، وفيه أُدخل الجنة ، وفيه أُخرج منها » .

○ وأخرج مسلم [١٨/٨٥٤] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه ؛ أن النبى ﷺ قال : « خير يوم طلعت عليه الشمس ، يوم الجمعة . فيه خُلق آدم ، وفيه أدخل الجنة ، وفيه أُخرج منها . ولا تقوم الساعة إلا فى يوم الجمعة » .

○ وأخرج البخارى [٨٧٦] ، ومسلم [١٩/٨٥٥] ، والترمذى [٤٨٨] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه أنه سمع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقول : « نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بيد أنهم أُوتوا الكتاب من قبلنا ، ثم هذا يومهم الذى فُرض عليهم فاختلفوا فيه ، فهدانا اللَّه له ، فالناس لنا فيه تبع : اليهود غدًا ، والنصارى بعد غد » .

○ وأخرج مسلم [٢٢/٨٥٦] ، وابن ماجه [١٠٨٦] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « أَضل اللَّه عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد ، فجاء اللَّه بنا ، فهدانا اللَّه ليوم الجمعة ، فجعل الجمعة والسبت والأحد ، وكذلك هُم تبع لنا يوم القيامة ، نحن الآخرون من أهل الدنيا . والأولون يوم القيامة ، المقضى لهم قبل الخلائق » . وفى رواية واصل : « المقضى بينهم » .

○ وأخرج البخارى [٨٨٣] عن سلمان الفارسى رضى اللَّه تعالى عنه ، ومسلم [٢٦/٨٥٧] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه ؛ عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « مَن اغتسل ؛ ثم أتى الجمعة ، فصلى ما قُدر له ، ثم أنصت حتى يَفْرُغَ من خُطبته ثم يصلى معه ، غُفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ، وفضل ثلاثة أيام » . =

....

○○○

○ وأخرج مسلم [٢٧/٨٥٧] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « مَن توضأ فأحسن الوضوء ، ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غُفر له ما بينه وبين الجمعة ، وزيادة ثلاثة أيام ، ومن مس الحصى فقد لغا » .

○ وأخرج البخارى [٩٣٥] ، ومسلم [١٣/٨٥٢] ، وابن ماجه [١١٣٧] ، والترمذى [٤٩١] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال : « فيه ساعة لا يُوافقها عبد مسلم وهو قائم يُصلى يسأل اللَّه تعالى شيئًا إلا أعطاهُ إياه » وأشار بيده يُقلِّلها .

صلاة العيد وأحكامُها

شرعت صلاة العيد فى السنة الأولى من الهجرة وهى سنة مؤكَّدَة واظب النبى صلى اللَّه عليه وسلم عليها وأمر الرجال والنساء أن يخرجوا لها . وقد ورد فيها أحاديث منها :

○ عن أم عطية رضى اللَّه تعالى عنها ، قالت : أمرنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، أن نُخْرِجَهُنَّ فى الفطر والأَضْحَى ، العواتِقَ والحُيَّضَ وذوات الخُدُور ، فأمَّا الحُيَّضُ فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين ، قلت : يا رسول اللَّه إحدَانَا لا يكون لها جلباب . قال : « لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا »[1] .

○ وعن عبد اللَّه بن بريدة عن أبيه رضى اللَّه تعالى عنه أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يُطْعَمُ ولا يطعم يوم النحر حتى ينحر[2] .

○ وعن أنس رضى اللَّه تعالى عنه قال : « كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم لا يغدُو يومَ الفطر حتى يأكل تمرات » .

وقال مُرَجًأُ بن رَجاء حدثنى عُبيدُ اللَّه قال : حدثنى أنس عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « ويأكلهن وِترا »[3] .

○ عن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه تعالى عنه قال : « كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يخرج يوم الفِطر والأضحى إلى المصلى ، فأول شىء يبدأُ به الصلاة ، ثم ينصرف فيقوم مُقابل الناس - والناس جلوس على صُفوفهم - فيعظهم ، =

(١) أخرجه مسلم [١٢/٨٩٠] .

(٢) رواه الترمذى [٥٤٢] وقال حديث غريب ، وابن ماجه [١٧٥٦] ، وابن حبان [٢٨١٢] ، وأحمد [٣٥٢/٥] ، وصححه الألبانى .

(٣) أخرجه البخارى [٩٥٣] .

= ويُوصيهم ، ويأمرهم . فإن كان يُريدُ أن يقطع بَعثاً قطعه أو يأمر بشيء أمر به ، ثم ينصرف » .

قال أبو سعيد : فلم يزل الناس على ذلك حتى خرَجتُ مع مروان – وهو أمير المدينة – فى أضحى أو فطر ، فلما أتينا المصلَّى إذا منبر بناه كثير بن الصلت ، فإذا مروان يُريدُ أن يرتقيه قبل أن يُصلِّى ، فجبذت بثوبه ، فجبذنى ، فارتفع فخطب قبل الصلاة ، فقلت له : غيرتم واللَّه ، فقال : أبا سعيد قد ذهب ما تَعْلَمُ ، فقلت ما أعلم واللَّه خيرٌ مما لا أعلم .

فقال : إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة ، فجعلتُها قبل الصلاة (١) .

○ وعن أم عطية رضى اللَّه تعالى عنها قالت : أُمِرْنا أن نخرج العواتق ذوات الخُدور (٢) .

○ وعن أم عطية رضى اللَّه تعالى عنه ، قالت : كُنا نُؤْمَرُ بالخروج فى العيدين ، والمخُبَأَةُ والبكر ، قالت : الحيض يخرُجن فيكن خلف الناس ، يُكَبِّرن مع الناس (٣) .

○ وعن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما قال : « كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضى اللَّه تعالى عنهما يُصلُّون العيدين قبل الخطبة » (٤) .

○ وعن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنه قال : « شهدت العيد مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان رضى اللَّه تعالى عنهم ، فكلهم كانوا يُصلُّون قبل الخطبة » (٥) . =

(١) أخرجه البخارى [٩٥٦] .
(٢) أخرجه البخارى [٩٧٤] .
(٣) أخرجه مسلم [١١/٨٩٠] .
(٤) أخرجه البخارى [٩٦٣] ، ومسلم [١/٨٨٤] .
(٥) أخرجه البخارى [٩٦٢] ، ومسلم [١/٨٨٤] .

= ○ وعن ابن عباس : « أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين لم يُصلِّ قبلها ولا بعدها ، ثم أتى النساء ومعه بلال ، فأمرهن بالصدقة ، فجعلن يُلقِين ، تُلقى المرأة خُرصَها وسِخابَها » (١) .

○ عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى فى الأضحى والفطر ، ثم يخطب بعد الصلاة (٢) .

○ وعن أبى سعيد الخُدرى رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم العيد على راحلتِهِ (٣) .

○ وعن قيس بن عائذ ، هو أبو كاهلٍ رضى الله تعالى عنه ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقة حسناء ، وحبشىٌ أخذ بخطامها (٤) .

○ وعن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال : سمعته يقول : « قام النبى صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى ، فبدأ بالصلاة ثم خَطب ، فلما فرغ نزل فأتى النساء فذكَّرهنَّ وهو يتوكأُ على يد بلال ، وبلال باسط ثوبه يُلقى فيه النساء الصدقة . قلت لعطاء : زكاة يوم الفطر ؟ قال : لا ، ولكن صدقة يتصدقن حينئذ : تُلقى فَتَخَها ويُلقينَ . قلت : أتُرَى حقا على الإمام ذلك ويُذكرهنَّ ؟ قال : إنه لحقٌّ عليهم ، وما لهم لا يفعلونه ؟ (٥) .

○ وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : « شهدت الفطر مع النبى ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم يُصلُّونها قبل الخطبة ، ثم يخطب =

(١) أخرجه البخارى [٩٦٤] ، ومسلم [٢/٨٨٤] .

(٢) أخرجه البخارى [٩٥٧] .

(٣) رواه أبو يعلى فى مسنده [١١٨٢] ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [٢/٢٠٥] وقال رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) رواه ابن ماجه [١٢٨٤] وحسنه الألبانى .

(٥) أخرجه البخارى [٩٧٨] .

= بعد . خرج النبى صلى الله عليه وسلم كأنى أنظر إليه حين يُجَلِّسُ بيده . ثم أقبل يشقهم حتى أتى النساء معه بلال فقال : « ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾ الآية [الممتحنة : ١٢] ثم قال حين فرغ منها : « آنتُنَّ على ذلك ؟ » قالت امرأة واحدة منهن – لم يُجِبهُ غيرها – : نعم . لا يدرى حسن من هى . قال : « فتصدقن » فبسط بلال ثوبه ثم قال : هلمَّ ، لكُنَّ فداءُ أبى وأمى . فيُلقينَ الفَتَخَ والخَواتيمَ فى ثوب بلال(١) .

○ وعن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال : « كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق »(٢) .

○ وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم أضحى أو فطر فصلى ركعتين لم يصلِّ قبلها ولا بعدها ، ثم أتى النساء ومعه بلال ، فأمرهُنَّ بالصدقة ، فجعلت المرأة تُلقى خرصها وتلقى سخابها (٣) .

○ وعن جابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه ، قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرّةٍ ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة (٤) .

○ وعن عُبَيْدِ الله بن عبد الله ؛ أن عُمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه سأل أبَا واقِد الليثى : ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأضحى والفطر ؟ فقال : كان يقرأ فيهما بـ ﴿ قٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ﴾ و ﴿ ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴾(٥) . =

(١) أخرجه البخارى [٩٧٩] .

(٢) أخرجه البخارى [٩٨٦] .

(٣) أخرجه البخارى [٩٦٤] ، وأخرجه مسلم [١٣/٨٨٤] ، وأحمد فى المسند [٣٤٠/١] ، وأبو داود [١١٥٩] .

(٤) أخرجه مسلم [٧/٨٨٧] ، والترمذى [٥٣٢] ، أبو داود [١١٤٨] .

(٥) أخرجه مسلم [١٤/٨٩١] ، وأبو داود [١١٥٤] ، الترمذى [٥٣٤] .

....

=○ وعن النعمان بن بشير ؛ قال كان رسول الله ﷺ يقرأ فى العيدين وفى الجمعة ، بـ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ ، و ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ ﴾[(1)] .

قال : وإذا اجتمع العيد والجمعة فى يوم واحد ، يقرأُ بهما أيضا فى الصلاتين .

○ وعن إياس بن أبى رملة الشامى قال : شهدت معاوية بن سفيان وهو يسأل زيد ابن أرقم قال : أشَهِدْتَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا فى يوم ؟ قال : نعم ، قال : فكيف صنع ؟ قال : صلَّى العيد ثم رَخَّص فى الجمعة ، فقال : من شاء أن يُصَلِّىَ فليُصَلِّ »[(2)] .

○ وعن ابن جريجٍ ، قال : قال عطاء : اجتمعَ يومِ جمعة ويومِ فِطر على عهد ابن الزبير فقال : عيدان اجتمعا فى يوم واحد ، فجمعهما جميعاً فصلاهما ركعتين بُكْرَةً ، لم يزد عليهما حتى صلى العصر[(3)] .

○ وعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان : فمن شاءَ أجزأه من الجمعة ، وإنا مجَمِّعون »[(4)] .

○ وعن عطاء بن أبى رباح ، قال : صلى بنا ابن الزبير فى يوم عيد فى يوم جمعة أول النهار ، ثم رُحْنَا إلى الجمعة ، فلم يخرج إلينا ، فصلينا وُحْدَاناً ، وكان ابن عباس بالطائف ، فلما قدم ذكرنا ذلك له ، فقال : أصاب السنة[(5)] . =

(١) أخرجه مسلم [٦٢/٨٧٨] ، وأبو داود [١١٢٢] ، والترمذى [٥٣٣] .

(٢) رواه أبو داود [١٠٧٠] ، وابن ماجه [١٣١٠] والبيهقى فى السنن الكبرى [٦٢٨٦] وصححه الألبانى .

(٣) رواه أبو داود [١٠٧٢] ، وصححه الألبانى .

(٤) رواه أبو داود [١٠٧٣] ، وابن ماجه [١٣١١] والبيهقى فى السنن الكبرى [٦٢٨٧] ، والحاكم فى المستدرك [٢٨٨/١] ، وصححه الألبانى .

(٥) رواه أبو داود [١٠٧١] ، وصححه الألبانى .

= ○ وعن أبى عبيد مولى ابن أزهر : أنه شهد العيد يوم الأضحى مع عمر ، فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال : يا أيها الناس إن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين ، أما أحدهما : فيوم فطركم من صيامكم ، وأما الآخر فيوم تأكلون فيه من نسككم .

قال أبو عبيد : ثم شهدت مع عثمان بن عفان رضى اللّٰه تعالى عنه وكان ذلك يوم الجمعة ، فصلى قبل الخطبة ، ثم خطب فقال : « يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان ، فمن أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالى فلينتظر ، مَنْ أحب أن يرجع فليرجع ، فقد أذنت له »[1] .

○ وعن أبى عبيد مولى ابن أزهر قال : شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضى اللّٰه تعالى عنه ، فجاء فصلى ، ثم انصرف ، فخطب فقال : إنه قد اجتمع لكم فى يومكم هذا عيدان ، فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ، ومَنْ أحب أن يرجع فليرجع ، فقد أذنت له [2] .

○ وعن يزيد بن خمير الرحبى ، قال : خرج عبد اللّٰه بن بسر - صاحب رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم - مع الناس فى يوم عيد فطر - أو أضحى - ، فأنكر إبطاء الإمام ، فقال : إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه ، وذلك حين التسبيح [3] .

○ وعن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها ، أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم كان يكبر فى الفطر والأضحى : فى الأولى سبع تكبيرات ، وفى الثانية خمساً [4] . =

---

(١) رواه البيهقى فى السنن الكبرى [٦٢٩٢] .

(٢) رواه البيهقى فى السنن الكبرى [٦٢٩١] .

(٣) رواه أبو داود [١١٣٥] ، وابن ماجه [١٣١٧] ، وصححه الألبانى .

(٤) رواه أبو داود [١١٤٩] ، وابن ماجه [١٢٨٠] ، وصححه الألبانى .

=○ وعن ابن عمرو بن العاص قال : قال نبي اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « التكبير في الفطر سَبْعٌ في الأولى ، وخمس في الآخرة ، والقراءة بعدهما كلتيهما »[1] .

○ وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي ﷺ كان يكبر في الفطر في الأولى سبعاً ثم يقرأ ، ثم يكبر ، ثم يقوم فيكبر أربعاً ، ثم يقرأ ، ثم يركع[2] .

○ وعن كثير بن عبد اللّٰه بن عمرو بن عوف عن أبيه ، عن جده ، أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم كبّر في العيدين سبعاً في الأولى ، وخمساً في الآخرة [3] .

○ وعن عمار بن سعد عن أبيه عن جده أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم كان يخرج إلى العيد ماشياً ، ويرجع ماشياً [4] .

○ وعن ابن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما ، قال : كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يخرج إلى العيد ماشياً ، ويرجع ماشياً [5] .

○ وعن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها ، قالت : دخل رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وعندى جاريتان تُغَنِّيَانِ بغناء بُعَاثٍ ، فاضطجع على الفِرَاشِ ، وحول وجهه ، فدخل أبو بكر فانتهرَنِى ، وقال : مِزْمَارُ الشيطان عند رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ؟ فأقبل عليه رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، فقال : « دَعْهُمَا » فلما غَفَلَ غَمَزْتُهُما فخرجتا ، وكان يوم عيد يلعبُ السُّودَانُ بالدَّرَقِ والحراب ، فإما سألت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وإما قال : « تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ ؟ » =

(١) رواه أبو داود [١١٥١] ، وصححه الألبانى .

(٢) رواه أبو داود [١١٥٢] ، وابن ماجه [١٢٧٨] ، وصححه الألبانى .

(٣) رواه ابن ماجه [١٢٧٩] ، وصححه الألبانى .

(٤) رواه ابن ماجه [١٢٩٤] ، وحسنه الألبانى .

(٥) رواه ابن ماجه [١٢٩٥] ، وحسنه الألبانى .

....

○○○

= فقلت : نعم . فأقامنى وراءه ، خَدِّى على خَدِّه ، وهو يقول : « دُونَكُمْ يا بنى أرْفَدَةَ » حتى إذا مَلِلْتُ قال : « حَسْبُكِ ؟ » قلت : نعم . قال : « فاذْهَبِى » [1] .

○ وعن عائشة رضى اللّه تعالى عنها قالت : واللّه لقد رأيت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقوم على باب حجرتى ، والحَبَشَةُ يلعبون بحرابهم فى مسجد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يَسْتُرُنِى بردَائه ، لكى أنظُرَ إلى لعبهم ، ثم يقوم من أَجْلِى ؛ حتى أكون أنا التى أنصرف . فاقْدُرُوا قَدْرَ الجارِيَة الحديثة السِّنِّ ، حريصة على اللَّهْوِ [2] .

(١) رواه البخارى [٩٤٩] ومسلم [١٩/٨٩٢] واللفظ لمسلم .

(٢) أخرجه مسلم [١٨/٨٩٢] .

صلاة التطوع

○ أخرج مسلم [٤٨٩/٢٢٦] عن ربيعة بن كعب الأسلمى رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال لى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم « سَلْ » ، فقلت : أسألُك مُرافقتك فى الجنة ، فقال : « أو غير ذلك ؟ » فقلت : هو ذاك ، قال : « فأعنى على نفسك بكثرة السجود » .

○ وأخرج البخارى [١١٨٠] عن ابن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما قال : حفظت من النبى صلى اللّٰه عليه وسلم عشر ركعات : ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب في بيته ، وركعتين بعد العشاء فى بيته ، وركعتين قبل الصبح . متفق عليه . وفى رواية لهما : وركعتين بعد الجمعة فى بيته .

○ ولمسلم [٧٢٣/٨٨] عن حفصة رضى اللّٰه تعالى عنها : كان إذا طلع الفجر لا يصلى إلا ركعتين خفيفتين .

○ أخرج البخارى [١١٨٢] عن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها : أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم كان لا يدع أربعًا قبل الظهر ، وركعتين قبل الغداة .

○ وأخرج البخارى [١١٦٩] عنها رضى اللّٰه تعالى عنها قالت : لم يكن النبى ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهدًا منه على ركعتى الفجر . متفق عليه .

○ ولمسلم [٧٢٥/٩٦] عن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها « ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها » .

○ وأخرج مسلم [٨٢٨/١٠٢] عن أم حبيبة رضى اللّٰه تعالى عنها قالت : سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول : « من صلى اثنتى عشرة ركعة فى يومه وليلته بُنى له بهن بيت فى الجنة » وفى رواية [٨٢٨/١٠٢] . « تطوعًا » .

○ وللترمذى [٤١٥] نحوه ، وزاد : « أربعًا قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء ، وركعتين قبل صلاة الفجر » . =

=○ وروى أبو داود [١٢٧١] عن ابن عمر رضي اللَّه تعالى عنهما قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « رحم اللَّه امرأً صلى قبل العصر أربعًا » وحسنه الألباني .

○ وأخرج البخارى [١١٨٣] عن عبد اللَّه بن مُغَفَّلٍ المزنى رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « صلوا قبل صلاة المغرب ، - قال فى الثالثة : - « لمن شاء » . كراهية أن يتخذها الناس سنة .

○ وروى ابن حبان فى صحيحه [١٥٨٨] عن عبد الله المزنى رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول الله صلى اللَّه عليه وسلم صلى قبل المغرب ركعتين .

وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح .

○ وأخرج مسلم [٣٠٢/٨٣٦] و أبو داود [١٢٨٢] عن أنس رضى الله تعالى عنه قال : كنا نصلى على عهد النبى صلى اللَّه عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس ، قبل صلاة المغرب وكان النبى ﷺ يرانا ، فلم يأمرنا ولم ينهنا .

○ أخرج البخارى [١١٧١] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها قالت : كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى إنى أقول : هل قَرَأَ بأم الكتاب ؟ متفق عليه .

○ أخرج مسلم [٩٨/٧٢٦] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن النبى ﷺ قرأ فى ركعتى الفجر ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

○ أخرج البخارى [٦٢٦] وابن ماجه [١١٩٨] واللفظ له عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها قالت : كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم إذا صلى ركعتى الفجر اضطجع على شقه الأيمن .

○ روى أحمد فى المسند [٤١٥/٢] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إذا صلى أحدكم الركعتين قبل صلاة الصبح فليضطجع على جنبه الأيمن » وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح . =

=○ أخرج البخارى [٩٩٠] ومسلم [١٤٥/٧٤٩] عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنهما قال : قال رسول اللّه ﷺ : « صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خَشِى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة تُوتِرُ له ما قد صلى » . متفق عليه . وللخمسة : وصححه ابن حبان بلفظ : « صلاة الليل والنهار مثنى » وقال النسائى : هذا خطأ .

○ أخرج مسلم [٢٠٢/١١٦٣] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « أفضل الصلاة بعد الفريضة ، صلاة الليل » .

○ روى أبو داود [١٤٢٢] وصححه الألبانى [١٢٦٠] عن أبى أيوب الأنصارى أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « الوتر حق على كل مسلم ، فمن أحب أن يُوتر بخمس فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل » .

○ روى الترمذى [٤٥٤] عن علىّ بن أبى طالب رضى اللّه تعالى عنه قال : « الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ، ولكن سنة سنها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم . وصححه الألبانى .

○ وروى ابن حبان فى صحيحه [٢٤٠٩] عن جابر بن عبد اللّه رضى اللّه تعالى عنهما أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قام فى شهر رمضان ، ثم انتظروه من القابلة فلم يخرج ، وقال : « إنى خشيت أن يكتب عليكم الوتر » . وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف .

○ وروى ابن ماجه [١١٦٨] عن خارجة بن حُذافة رضى اللّه تعالى عنه قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « إن اللّه قد أمدكم بصلاة هى خير لكم من حُمْرِ النعم » « الوتر ، جعله الله لكم ما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر » وقال الألبانى فى ضعيف ابن ماجه [٢٤٥] صحيح دون قوله « هى خير لكم من حمر النعم » . =

....

=○ أخرج البخارى [١١٤٧] ومسلم [١٢٥/٧٣٨] عن عائشة رضى اللّه تعالى عنها قالت : ما كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يَزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة ، يُصلى أربعًا ، فلا تسأل عن حُسنهنَّ وطولهنَّ ، ثم يُصلى أربعًا ، فلا تسأل عن حُسنهنَّ وطولهنَّ ، ثم يصلى ثلاثًا . قالت عائشة ، فقلت : يا رسول اللّه أتنام قبل أنْ تُوتر ؟ فقال : « يا عائشة ، إن عينى تنامان ولا ينام قلبى .

○ أخرج مسلم [١٢٣/٧٣٧] عنها رضى الله تعالى عنها قالت : « كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يُصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة ، يُوتر من ذلك بخمس ، لا يجلس فى شىء إلا فى آخرها » .

○ أخرج البخارى [٩٩٦] ومسلم [١٣٦/٧٤٥] عنها رضى اللّه تعالى عنها قالت : من كُلِّ الليل قد أوتَر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، فانتهى وتره إلى السحر . متفق عليه .

○ أخرج البخارى [١١٥٢] ومسلم [١٨٥/١١٥٩] عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضى اللّه تعالى عنهما قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « يا عبد اللّه ، لا تكن مثل فلان ، كان يقوم من الليل ، فترك قيام الليل » .

○ وروى أحمد فى المسند [١/١١٠] وأبو داود [١٤١٦] وقال الأرناؤوط : إسناده قوى عن علىّ كرم الله وجهه قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « يا أهل القرآن ، أوتروا فإن اللّه عز وجل وِترٌ يحب الوتر » .

○ وأخرج مسلم [١٥١/٧٥١] عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنهما أن النبى صلى اللّه عليه وسلم قال : « اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا » .

○ وروى أحمد فى المسند [٤/٢٣] وقال الأرناؤوط : إسناده حسن عن طلق بن علىّ قال : سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « لا وتران فى ليلة » . =

....

○ وروى ابن حبان [٢٤٣٦] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح عن أُبى بن كعب رضى اللَّه تعالى عنه قال : كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يُوتر بـ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ ، و ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ ، و ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

○ أخرج مسلم [١٦٠/٧٥٤] عن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه تعالى عنه أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « أوتروا قبل أن تُصبحوا » .

○ وروى ابن ماجه [١١٨٨] وعنه رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا أصبح أو ذَكَرَه » . وصححه الألبانى .

○ أخرج مسلم [١٦٢/٧٧٥] عن جابر رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله ، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل ، فإن صلاة آخر الليل مشهودة ، وذلك أفضل .

○ وروى الترمذى [٤٦٩] وأحمد [١٥٠/٢] عن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « إذا طلع الفجر فقد ذهب وقت كل صلاة الليل والوتر . فأوتروا قبل طلوع الفجر » . وقال الأرناؤوط : حديث صحيح ، وهذا إسناد حسن وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين .

○ أخرج مسلم [٧٩/٧١٩] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها قالت : كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يصلى الضحى أربعًا ، ويزيد ما شاء اللَّه .

○ وأخرج مسلم [٧٦/٧١٧] عنها رضى اللَّه تعالى عنها أنها سُئلت : أكان النبى صلى اللَّه عليه وسلم يصلى الضحى ؟ قالت : لا . إلا أن يجىء من مغيبه .

○ أخرج مسلم [١٤٣/٧٤٨] عن زيد بن أرقم رضى اللَّه تعالى عنه ، أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « صلاة الأوابين حين تَرمَضُ الفصال » . =

○ أخرج الترمذى [٤٧٣] وعن أنس رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من صلى الضحى اثنتى عشرة ركعة بنى اللَّه له قصرًا من ذهب في الجنة » رواه الترمذى واستغربه . وابن ماجه [١٣٨٠] وضعفه الألبانى .

○ وروى ابن حبان فى صحيحه [٢٥٣١] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها قالت : « دخل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بيتى . فصلى الضحى ثمانى ركعات » .

○ وقال الأرناؤوط : المطلب بن عبد اللَّه بن حنطب ، وثقه أبو زرعة ويعقوب بن سفيان والدارقطنى ، إلا أنهم اختلفوا فى سماعه من عائشة ، قال أبو حاتم لم يدرك عائشة ، وعامة حديثه مراسيل ، وقال أبو زرعة : أرجو أن يكون سمع منها ، وباقى السند على شرط مسلم .

○ ○ ○

صلاة الكسوف

○ أخرج البخارى [١٠٤٣] ، ومسلم [٢٩/٩١٥] عن المغيرة بن شُعبة رضى اللَّه تعالى عنه قال : انكسفت الشمس على عهد رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، يوم مات إبراهيم ، فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات اللَّه لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتموهما ، فادعوا اللَّه وصلوا ، حتى ينكشف » .

○ وأخرج البخارى [١٠٥٧] ، ومسلم [٢١/٩١١] ؛ عن أبى مسعود الأنصارى رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات اللَّه ، يخوف اللَّه بهما عباده ، وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس ، فإذا رأيتم منها شيئًا فصلوا وادعوا اللَّه حتى ينكشف ما بكم » .

○ أخرج مسلم [٥/٩٠١] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها : أن النبى ﷺ جَهَرَ فى صلاة الكسوف بقراءته فصلى أربع ركعات فى ركعتين ، وأربع سجدات .

○ وأخرج البخارى [١٠٥٢] ، ومسلم [١٧/٩٠٧] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما قال : انخسفت الشمس على عهد رسول اللَّه ﷺ فصلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، فقام قيامًا طويلًا ، نحوًا من قراءة سورة البقرة ، ثم ركع ركوعًا طويلًا ، ثم رفع فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعًا طويلًا ، وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ، ثم قام قياما طويلًا ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعًا طويلًا ، وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع ، فقام قيامًا طويلًا ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعًا طويلا ، وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ، ثم انصرف وقد تجلت الشمس ... » .

○ أخرج مسلم [١٨/٩٠٨] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما قال : صلى رسول اللَّه ﷺ حين كُسِفَت الشمس ثمانى ركعات فى أربع سجدات . =

=○ وأخرج مسلم [١٠/٩٠٤] عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه : « ... صلى ست ركعات بأربع سجدات ... » .

○ وروى الطبرانى فى الكبير [١١٥٣٣/١٧٠/١١] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : إذا هاجت ريح استقبلها بوجهه وجَثَا على رُكبتيه ، ومد بيديه وقال : اللهم إنى أسألك خير هذه الريح ، وخير ما أُرسلت به ، وأعوذ بك من شرها وشر ما أُرسلت به ، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابًا ، اللهم اجعلها رياحًا ولا تجعلها ريحًا » . وقال الهيثمى فى المجمع [١٣٦/١٠] وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك وقد وثقه حصين بن نمير ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

○ روى النسائى فى الكبرى [٥٠٤/١٨٥/١] عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجدات .

والحديث أخرجه مسلم [٧/٩٠١] بلفظ : أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى ست ركعات وأربع سجدات » .

○ ○ ○

○ الاستسقاء هو : طلب سقاية اللّٰه تعالى عند حدوث الجدب ، عن عبد اللّٰه بن عمر رضى اللّٰه تعالى عنه ؛ قال : أقبل علينا رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، فقال : « يا معشر المهاجرين ! خمسٌ إذا ابتُليتم بهن ، وأَعوذُ باللّٰه أن تُدْرِكُوهُنَّ : لم تظهر الفاحشة فى قوم قط حتى يُعلنُوا بها ، إلا فشا فيهم الطاعُونُ والأوجاعُ التى لم تكن مضت فى أسلافهم الذين مَضَوْا . ولم ينقُصُوا المكيال والميزان ، إلا أُخِذُوا بالسنين وشِدة المئونَةِ وجَوْرِ السلطان عليهم . ولم يمنعوا زكاة أموالهم ، إلا مُنِعُوا القَطْرَ من السماء ، ولولا البهائم لم يُمْطَرُوا . ولم ينقُضُوا عهد اللّٰه وعهد رسوله ، إلا سلط اللّٰه عليهم عَدُوا من غيرهم ، فأخذوا بعض ما فى أيديهم . وما لم تَحْكُم أئمتهم بكتاب اللّٰه ، ويتخيروا مما أنزل اللّٰه ، إلا جعل اللّٰه بأسهم بينهم » .

○ وروى ابن ماجه [١٢٦٦] عن ابن عباس رضى اللّٰه تعالى عنهما قال : خرج رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم متواضعًا ، مُتبذلًا ، مُتخشعًا ، مُترسلًا ، متضرعًا ، فصلى ركعتين ، كما يصلى فى العيد ، ولم يخطب خُطبتكم هذه . وحسنه الألبانى .

○ وروى أبو داود [١١٧٣] عن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها قالت : شَكا الناس إلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قُحُوط المطر ، فأمر بمنبر ، فوُضِّع له فى المصلى ، ووعد الناس يوما يخرجون فيه .

قالت عائشة : فخرج رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم حين بَدَا حاجب الشمس ، فقعد على المنبر ، فكبر صلى اللّٰه عليه وسلم وحمد اللّٰه عز وجل ، ثم قال : « إنكم شكوتم جدب دياركم واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم وقد أمركم اللّٰه عز وجل أن تدعوه ، ووعدكم أن يستجيب لكم . =

= ثم قال : « الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مالك يوم الدين ، لا إله إلا الله يفعل ما يُريد ، اللهم أنت الله ، لا إله إلا أنت الغنى ونحن الفقراء ، أنزل علينا الغيث ، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغًا إلى حين » .

ثم رفع يديه ، فلم يزل فى الرفع حتى بدا بياض إبطيه ، ثم حَول إلى الناس ظهره ، وقلب رداءه ، وهو رافع يديه ، ثم أقبل على الناس ونزل ، فصلى ركعتين ، فأنشأ الله تعالى سحابة . فرعدت ، وبرقت . ثم أمطرت . بإذن الله ، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول ، فلما رأى سرعتهم إلى الكنِّ ضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه فقال : أشهد أن الله على كل شىء قدير ، وأنى عبد الله ورسوله . وحسنه الألبانى .

○ وأخرج البخارى [١٠١٣] ، ومسلم [٨/٨٩٧] عن أنس رضى الله تعالى عنه أن رجلًا دخل المسجد يوم جمعة ، من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله ﷺ قائم يخطب . فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائمًا ، ثم قال : يا رسول الله ، هَلَكَت الأموال ، وانقطعت السبل ادع الله عز وجل يُغِيثُنا ، قال : فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ، ثم قال : « اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا » فذكر الحديث . وفيه الدعاء بإمساكها .

○ وأخرج البخارى [١٠١٠] عن أنس ، أن عمر رضى الله تعالى عنه ، كان إذا قُحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا . قال فيسقون .

○ أخرج مسلم [١٣/٨٩٨] ، وعنه رضى الله تعالى عنه قال : أصابنا – ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر – قال : فَحَسَر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه ، حتى أصابه من المطر ، فقلنا : يا رسول الله لم صنعت هذا ؟ قال : « لأنه حديث عهد بربه تعالى » . =

....

○○○

= ○ أخرج البخارى [٥١٩/٢] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها ، أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم كان إذا رأى المطر قال : « صَيِّبًا نافعًا » .

○ وروى الطبرانى فى الدعاء [٩٦٨] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « خرج سُليمان عليه السلام يستسقى ، فرأى نملة مستلقية على ظهرها رافعة قوائمها إلى السماء تقول : اللهم إنا خَلقٌ من خلقك ، ليس بنا غنى عن سُقياك ، فقال : ارجعوا فقد سُقيتُم بدعوة غيركم »(١) .

---

(١) إسناده ضعيف لضعف زيد العمى ، وروى الحاكم [١٢١٥/٤٧٣/١] ، والدارقطنى [١/٦٦/٢] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال :
قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « خرج نبى من الأنبياء يستسقى فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء .
فقال : « ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة » .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

○ أخرج البخارى [٦٤٩] ، وأخرج مسلم [٢٤٩/٦٥٠] عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفَذِّ بسبع وعشرين درجة » .

○ وأخرج البخارى [٦٤٤] ، ومسلم [٢٥١/٦٥١] ، عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « والذى نفسى بيده لقد هممت أن آمُرَ بحطب فيُحتطب ، ثم آمر بالصلاة فيُؤَذَّنَ لها ، ثم آمر رجلًا فيَؤُمَّ الناس ، ثم أُخالف إلى رجال فَأُحرق عليهم بيوتهم ، والذى نفسى بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عرقًا سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء » .

○ وأخرج مسلم [٢٥٢/٦٥١] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أثقل الصلاة على المنافقين : صلاة العشاء ، وصلاة الفجر ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا » .

○ وأخرج مسلم [٢٥٥/٦٥٣] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : أتى النبى ﷺ رجل أعمى فقال : يا رسول الله ، إنه ليس لى قائد يقودنى إلى المسجد ، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له فرَخَّصَ له ، فلما ولى دعاه ، فقال : « هل تسمع النداء بالصلاة ؟ » فقال : نعم . قال : « فأجب » .

○ وروى ابن ماجه [٧٩٣] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر » ، وصححه الألبانى .

○ وروى أحمد فى المسند [١٦١/٤] عن يزيد بن الأسود عن أبيه ، أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح - عنى وهو غلام شاب - ، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا هو برجلين لم يُصليا ، فدعا =

= بهما ، فجيء بهما ترعُدُ فرائصهما ، فقال لهما : « ما منعكما أن تُصليا معنا ؟ » قالا : قد صلينا فى رحالنا . قال : « فلا تفعلا ، إذا صليتم فى رحالكم ثم أدركتم الإمام لم يُصل فصليا معه ، فهى لكم نافلة » وقال : الأرناؤوط إسناده صحيح .

○ أخرج مسلم [٤١٧/ ٨٩] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما جُعل الإمام ليُؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم ربنا لك الحمد ، وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا ، وإذا صلى قاعدًا فصلوا قُعُودًا أجمعون » .

○ أخرج مسلم [٤٣٨ / ١٣٠] عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى فى أصحابه تأخرًا . فقال : « تقدموا فأتموا بى ، وليأتم بكم من بعدكم » رواه مسلم .

○ أخرج البخارى [٧٣١] عن زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه قال : اتخذ رسول الله حجرة قال - حسب أنه قال من حصير - فى رمضان فصلى فيها ليالى فصلى بصلاته ناس من أصحابه ... الحديث ، وفيه : « أفضل صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة » .

○ أخرج مسلم [٤٦٥/١٧٨] عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما أنه قال : صلى مُعاذ بن جبل الأنصارى لأصحابه العشاء فطول عليهم ، فانصرف رجل منا ، فصلى فأخبر معاذ عنه فقال إنه منافق ، فلما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ماقال معاذ . فقال النبى ﷺ : « أتريد أن تكون فتَّانًا يا مُعاذ ؟ إذا أَمَمت الناس فاقرأ بـ ﴿ وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ﴾ ، و ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ ، و ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ﴾ و ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴾ » .

○ أخرج مسلم [٩٥/٤١٨] عن عائشة رضى الله تعالى عنها - فى قصة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وهو مريض - قالت : فجاء رسول الله =

= صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار أبى بكر قالت : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس جالسًا وأبو بكر قائمًا ، يقتدى أبو بكر بصلاة النبى صلى الله عليه وسلم ، ويقتدى الناس بصلاة أبى بكر .

○ أخرج مسلم [٤٦٧/ ١٨٣] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أم أحدُكم الناس فليخفف ، فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض ، فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء ».

○ أخرج البخارى [٤٣٠٢] عن عمرو بن سلمة قال : قال أَبى : جئتكم من عند النبى صلى الله عليه وسلم حقًّا . فقال : « صلوا صلاة كذا فى حين كذا ، وصلوا صلاة كذا فى حين كذا ، فإذا حَضَرَت الصلاة فليؤذن أحدكم ، وليؤمكم أكثركم قُرآنا » فنظروا فلم يكن أحدٌ أكثر قُرآنًا منى ، لما كنت أتلقى من الركبان فقدمونى بين أيديهم ، وأنا ابن ست أو سبع سنين .

○ أخرج مسلم [٢٩٠/٦٧٣] عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يؤُم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى ، فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم سِلْمًا - وفى رواية : سِنًّا - ولا يؤُمّن الرجل الرجل فى سلطانه ، ولا يقعد فى بيته على تكرمته إلا بإذنه » .

○ روى أبو دواد [٦٦٧] عن أنس رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « رُصّوا صُفُوفَكُم ، وقاربوا بينها ، وحاذوا بالأعناق » . وصححه الألبانى .

○ أخرج مسلم [١٣٢/٤٤٠] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها » . =

....

=○ وأخرج البخارى [٦٣١٦] ومسلم [١٨٨/٧٦٣] عن ابن عباس رضى اللّه تعالى عنهما قال : « بت ليلة عند خالتى ميمونة فقام النبى صلى اللّه عليه وسلم من الليل .. الحديث ، وفيه فقام فصلى . فقمت عن يساره فأخذ بيدى فأدارنى عن يمينه .. » .

○ أخرج البخارى [٨٧١] عن أنس رضى اللّه تعالى عنه قال : صلى النبى صلى اللّه عليه وسلم ، فى بيت أم سليم فقمت ويتيم خلفه ، وأم سُليم خلفنا .

○ أخرج البخارى [٧٨٣] عن أبى بَكَرَة رضى اللّه تعالى عنه ، أنه انتهى إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم ، وهو راكع ، فركع قبل أن يصل إلى الصف فذكر ذلك للنبى صلى اللّه عليه وسلم ، فقال له النبى صلى اللّه عليه وسلم : « زادك اللّه حِرْصًا ولا تَعُد » .

○ وزاد أبو داود [٦٨٤] : « أيكم الذى ركع دون الصف ، ثم مشى إلى الصف » . وصححه الألبانى .

○ روى أبو داود [٦٨٢] عن وابصة بن معبد رضى اللّه تعالى عنه ، أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم رأى رجلًا يُصلى خلف الصف وحده ، فأمره أن يُعيد الصلاة . وصححه الألبانى .

○ أخرج البخارى [٦٣٦] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه قال : قال النبى صلى اللّه عليه وسلم : « إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة ، وعليكم بالسكينة والوقار ، ولا تُسرعوا ، فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا » .

○ روى أبو دواد [٥٥٤] عن أبى بن كعب رضى اللّه تعالى عنه قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده ، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل ، وما كَثُر فهو أحب إلى اللّه تعالى » وحسنه الألبانى . =

....

○○○

=○ وروى أحمد [٦/٤٠٥] عن أم ورقة رضى اللّٰه تعالى عنها أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أمرها أن تؤم أهل دارها [(١)] .

○ وروى أبو داود [٥٩٥] عن أنس رضى اللّٰه تعالى عنه ، أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم استخلف ابن أم مكتوم يؤُم الناس ، وهو أعمى .

وقال الألبانى : حسن صحيح .

(١) ورواه البيهقى فى الكبرى [٣/١٣٠/٥١٣٦] وأبو داود [٥٩٢] وحسنه الألبانى .

○ أخرج البخارى [١٠٩٠] ومسلم [١/٦٨٥] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها قالت : أول ما فُرضت الصلاة ركعتين ، فأُقِرت صلاة السفر وأُتمت صلاة الحَضَر .

○ روى أحمد فى المسند [١٠٨/٢] عن ابن عُمر رضى اللَّه تعالى عنهما قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إن اللَّه تعالى يُحب أن تُؤتى رُخصةُ كما يكره أن تُؤتى مَعصيتُه » . وقال الأرناؤوط : حديث صحيح .

○ وروى ابن حبان فى صحيحه [٣٥٤] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنها قال : قال رسول الله صلى اللَّه عليه وسلم : « إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يُحب أن تُؤتى عزائمه » . وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح .

○ وروى مسلم [١٢/٦٩١] عن أنس رضى اللَّه تعالى عنه قال : كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا خرج مَسِيرَةَ ثلاثة أميال ، أو فَرَاسخ ، صلى ركعتين .

○ وأخرج البخارى [١٠٨١] ومسلم [١٥/٦٩٣] عن أنس رضى اللَّه تعالى عنه قال : خَرجنا مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم من المدينة إلى مكة . فكان يصلى ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة .. قلت : أقمتم بمكة شيئًا ؟ قال : أقمنا بها عشرًا .

○ وأخرج البخارى [١٠٨٠] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما قال : أقام النبى صلى اللَّه عليه وسلم : تِسْعة عشر يوما يَقصُرُ . فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قصرنا ، وإن زدنا أتممنا .

○ وروى أبو داود [١٢٣٥] عن جابر بن عبد الله رضى اللَّه تعالى عنه قال : أقام رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة . وصححه الألبانى . =

....

○○○

= ○ وأخرج البخارى [١١١١] ومسلم [٤٦/٧٠٤] عن أنس رضى اللَّه تعالى عنه قال : كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا ارتحل فى سفره قبل أن تَزيغَ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ، ثم نزل فجمع بينهما ، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب .

○ أخرج مسلم [٥٢/٧٠٦] عن معاذ رضى اللَّه تعالى عنه قال : خَرجنا مع النبى صلى اللَّه عليه وسلم فى غَزوة تبوك . فكان يصلى الظهر والعصر جميعًا والمغرب والعشاء جميعًا .

○ أخرج البخارى [١١١٧] عن عِمران بن حُصين رضى اللَّه تعالى عنه قال : كانت بى بواسير فسألت النبى صلى اللَّه عليه وسلم عن الصلاة ، فقال : « صلِّ قائمًا ، فإن لم تستطع فقاعدًا ، فإن لم تستطع فعلى جَنْبٍ » . .

○ وروى ابن خزيمة فى صحيحه [٩٧٨/٨٩/٢] والحاكم فى المستدرك [٩٤٧/٣٨٩/١] والنسائى فى المجتبى [١٦٦١] عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها قالت : رأيت النبى صلى اللَّه عليه وسلم يصلى مُتَرَبعًا وقال الحاكم حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

صلاة الحرب والخوف وقصر الصلاة

لأهمية الصلاة نجد أن الحق سبحانه وتعالى يحذرنا من أن يشغلنا عنها أى شاغل حتى لو كانت الحرب ، بل على العكس من ذلك ففى الحرب يكون أولى بالمسلم أن يلتحم بمنهج اللَّه سبحانه وتعالى ، ومن ثم فقد شرع الحق سبحانه صلاة الخوف فى الحرب ، كما شرع قصر الصلوات فى السفر لئلا تكون مشقة السفر داعيًا لإهمال الصلاة قال الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [النساء : ١٠١] .

والضرب فى الأرض مقصود به أن يمشى المؤمن فى الأرض بصلابة وعزم وقوة ، والقصر فى الصلاة هو اختزال الكمية العددية لركعاتها وهو أن يؤدى المؤمن كلا من صلاة الظهر والعصر والعشاء ركعتين بدلًا من أربع ركعات ، أما الصبح والمغرب فكلاهما على حاله ركعتان وثلاث ركعات ، وهذا هو الثابت فى قصر الصلاة للسفر .

أما وقد شرع اللَّه سبحانه وتعالى للخوف صلاة وللحرب صلاة فمعنى هذا أنه لا سبيل أبداً لأن ينسى العبد المؤمن إقامة الصلاة إقامة تقتضى ألا ينشغل المقاتلون عن العدو ، وألا يفرطوا أيضًا فى صلاتهم ، أما صلاة الحرب أو الخوف فقد وردت فى القرآن الكريم ، أما صلاة السفر فهى ثابتة بالسنة المطهرة وفيها يقُصر المؤمن من صلاته أيضًا ، ولو رأى الكافرون المؤمنين مصفوفين جميعًا فى الصلاة إنهم يهجمون عليهم هجمة واحدة لذا يأتى الخطاب فى الآية التالية موجهاً للرسول صلى اللَّه عليه وسلم : ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ

وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةًۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [النساء : ١٠٢] .

هذا وقد صلى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم صلاة الخوف بهيئات متعددة ، فكان يقسم الجيش إلى قسمين قسم يصلى معه وقسم يرقب العدو ويصلى بكل فرقة ركعتين .

أو يصلى بكل فرقة ركعة ثم يسلم ، بعد صلاة الفرقة الأولى الركعة الأولى تخرج وتأتى الثانية فيصلى الركعة وتنتهى الصلاة ثم تكمل كل منهم الركعة الأخرى ويكون الكل نال شرف الصلاة خلف النبى صلى اللّه عليه وسلم وهناك كيفية ثالثة وهى أن تبدأ الطائفة الأولى الصلاة مع النبى صلى اللّه عليه وسلم بركعة ثم يتوقف النبى صلى اللّه عليه وسلم بعد الركعة دون أن يسلم وتكمل الطائفة الأولى صلاة الركعة الثانية وتخرج من الصلاة ثم تأتى الطائفة الثانية لتصلى مع النبى صلى اللّه عليه وسلم الركعة الثانية ثم ينتظر النبى إلى أن تأتى الطائفة الثانية بالركعة الثانية ويسلم فتنال الطائفة الأولى شرف بدء الصلاة مع الرسول صلى اللّه عليه وسلم وتحظى الطائفة الثانية بشرف السلام معه صلى اللّه عليه وسلم (١) .

---

(١) أخرج البخارى [٤١٣٣] ومسلم [٣٠٥/٨٣٩] عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال : أن رسول الله صلى اللّه عليه وسلم صلى بإحدى الطائفتين ، والطائقة الأخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا فقاموا أصحابهم فجاء أولئك فصلى بهم ركعة ، ثم سلم عليهم ، ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم .

○ وأخرج مسلم [٣٠٧/٨٤٠] عن جابر بن عبد اللّه رضى الله تعالى عنه قال : شهدت مع رسول الله صلى اللّه عليه وسلم صلاة الخوف . فصفنا صفين : =

= صف خلف رسول الله صلى اللَّه عليه وسلم والعدو بيننا وبين القبلة . فكبر النبى صلى اللَّه عليه وسلم وكبرنا جميعًا . ثم ركع وركعنا جميعًا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا . ثم انحدر بالسجود ، والصف الذى يليه . وقام الصف المؤخر فى نحر العدو . فلما قضى النبى صلى اللَّه عليه وسلم السجود ، وقام الصف الذى يليه ، وانحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا . ثم تقدم الصف المؤخر . وتأخر الصف المقدم . ثم ركع النبى صلى اللَّه عليه وسلم وركعنا جميعًا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا . ثم انحدر بالسجود والصف الذى يليه الذى كان مؤخرًا فى الركعة الأولى . وقام الصف المؤخر فى نحور العدو . فلما قضى النبى صلى اللَّه عليه وسلم السجود والصف الذى يليه . انحدر الصف المؤخر بالسجود . فسجدوا . ثم سلم النبى صلى اللَّه عليه وسلم وسلمنا جميعًا . قال جابر : كما يصنع حَرَسُكُم هؤلاء بأمرائهم .

○ أخرج البخارى [٤١٣١] ومسلم [٨٤١/٣٠٩] عن صالح بن خوات بن جبير عن سهل بن أبى حثمة أن رسول الله صلى اللَّه عليه وسلم صلى بأصحابه فى الخوف فصفهم خلفه صفين . فصلى بالذين يلونه ركعة . ثم قام . فلم يزل قائمًا حتى صلى الذين خلفهم ركعة تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم . فصلى بهم ركعة . ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلم .

○ وأخرج البخارى [٤١٣٦] ومسلم [٨٤٣/٣١١] عن جابر ؛ قال : أقبلنا مع رسول الله صلى اللَّه عليه وسلم . حتى إذا كنا بذات الرقاع ، قال كنا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى اللَّه عليه وسلم . قال : فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى اللَّه عليه وسلم معلق بشجرة . فأخذ سيف نبى الله صلى اللَّه عليه وسلم فاخترطه . فقال لرسول الله صلى اللَّه عليه وسلم : أتخافنى ؟ قال : « لا » قال : فمن يمنعك منى ؟ قال : « اللَّه يمنعنى منك » قال : فتهدده أصحاب رسول الله صلى اللَّه عليه وسلم . فأغمد =

= السيف وعلقه . قال فنوى بالصلاة . فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا . وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين . قال : فكانت لرسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم أربع ركعات . وللقوم ركعتان .

○ وأخرج البخارى [٩٤٤] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : قام النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وقام الناس معه فكبر وكبروا معه ، وركع وركع ناس منهم ، ثم سجد وسجدوا معه . ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم ، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه ، والناس كلهم فى صلاة ولكن يحرس بعضهم بعضًا .

○ وقال الحافظ فى الفتح : ورد عن النبى ﷺ فى صلاة الخوف كيفيات حملها بعض العلماء على اختلاف الأحوال ، وحملها آخرون على التوسع والتخيير .

○ وقال النووى فى شرح مسلم [٣٩١/٣] والمختار أن هذه الأوجه كلها جائزة بحسب مواطنها . وفيها تفصيل وتفريع مشهور فى كتب الفقه . قال الخطابى : صلاة الخوف أنواع ؛ صلاها النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فى أيام مختلفة وأشكال متباينة يتحرى فى كلها ما هو أحوط للصلاة وأبلغ فى الحراسة ، فهى على اختلاف صورها متفقة المعنى ، ثم مذهب العلماء كافة أن صلاة الخوف مشروعة اليوم كما كانت إلا أبا يوسف والمزنى فقالا : لا تشرع بعد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم لقول اللّٰه تعالى : ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ واحتج الجمهور بأن الصحابة لم يزالوا على فعلها بعد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وليس المراد بالآية تخصيصه صلى اللّٰه عليه وسلم ، وقد ثبت قوله صلى اللّٰه عليه وسلم « صلوا كما رأيتمونى أصلى » (١) .

○ ○ ○

(١) جزء من حديث أخرجه البخارى [٧٢٤٦] .

مواقيت الصلاة والمحافظة عليها[1]

إن المؤمن مطالب بألا يسوف أو يؤخر الصلاة عن وقتها ، وأن يذكر الله سبحانه قائمًا وقاعدًا وعلى جنبه ، وأن تكون الصلاة دائمًا فى بؤرة شعوره ؛ لذا ينبهنا الحق سبحانه إلى ذلك فيقول عز من قائل : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ [النساء : ١٠٣] .

أى : إن الصلاة لها وقت ولا يصح تأخيرها عن وقتها ، صحيح أن وقت صلاة الظهر ممتدة لما قبل صلاة العصر ، ولكن للوقت الأول فضله وثوابه .

وقد يقول قائل ماذا لو جاء وقت الصلاة وأنا أقوم بعمل هام مثلًا ؟ نقول لمثل هؤلاء : أسألكم بالله ماذا تصنعون أثناء هذا العمل الذى تتخيلون أنكم غير قادرين على تركه إذا اضطررتم إلى قضاء الحاجة والذهاب إلى دورة المياه ؛ فماذا تصنعون ؟! إن الله تعالى لا يبارك فى عمل يغنى عن الصلاة ، فأحسنوا توزيع عملكم بما لا يتعارض مع مواقيت الصلاة واعلموا أن الله تعالى يقول : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُۚ ... ۝٣ ﴾ [الطلاق] .

---

(١) المواقيت جمع ميقات ، والمراد به الوقت الذى عينه الله لأداء هذه العبادة ، وهو القدر المحدود للفعل من الزمان .

وقد جاءت هذه المواقيت فى أحاديث حددها النبى ﷺ على النحو التالى :

○ أخرج مسلم [١٧٣/٦١٢] عن عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما ، أن النبى ﷺ قال : « وقت الظهر إذا زالت الشمس ، وكان ظِل الرجل كطوله مالم يحضر العصر ، ووقت العصر مالم تصفر الشمس ، ووقت صلاة المغرب مالم يغب الشفق ، ووقت صلاة العِشاء إلى نصف الليل الأوسط ، ووقت =

= صلاة الصبح من طلوع الفجر مالم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرنى شيطان » .

○ وله [١٧٦/٦١٣] من حديث بُريدة فى العصر : « والشمس مرتفعة بيضاء نقية » .

○ وله [١٧٨/٦١٤] من حديث أبى مُوسى : « والشمس مرتفعة » .

○ و أخرج البخارى [٥٩٩] عن أبى بَرزَةَ الأسلمى رضى اللّٰه تعالى عنه قال : كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يُصلى العصر ، ثم يرجع أحدنا إلى رحله فى أقصى المدينة والشمس حية ، وكان يستحب أن يُؤَخر من العشاء ، وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها ، وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسهُ ، وكان يقرأ بالستين إلى المائة .

○ أخرج البخارى [٥٦٥] ومسلم [٢٣٣/٦٤٦] عن جابر رضى اللّٰه تعالى عنه قال : كان رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية ، والمغرب إذا وجبت : والعِشاء أحيانًا يؤخرها وأحيانًا يعجل ، كان : إذا رآهم قد اجتمعوا عجّل ، وإذا رآهم قد أبطأوا أَخَّرَ ، والصبح ؛ كانوا أو « قال » كان النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يُصليها بِغَلَس .

○ ولمسلم [١٧٨/٦١٤] من حديث أبى موسى : فأقام الفجر حين انشق الفجر ، والناس لا يَكَادُ يعرف بعضهم بعضًا .

○ وأخرج البخارى [٥٥٩] ومسلم [٢١٧/٦٣٧] عن رافع بن خديج رضى اللّٰه تعالى عنه قال : كنا نُصلى المغرب مع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبله .

○ وأخرج مسلم [٢١٨/٦٣٨] عن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها قالت : أَعْتَمَ النبى صلى اللّٰه عليه وسلم ذات ليلة بصلاة ، حتى ذَهَبَ عامة الليل ، وحتى نام أهل المسجد ثم خرج ، فصلى ، فقال : « إنه لوقتها لولا أن أشُق على أمتى . =

والصلاة رزق عبودى يحررك من أى خوف ، وفضلها لا حدود له ؛ لأن الذى فرضها هو ربك وخالقك ، فكيف تبخل على نفسك أن تكون موصولاً بربك ؟!

○ ○ ○

= ○ وأخرج البخارى [٥٧٩] ومسلم [١٦٣/٦٠٨] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من أدرك ركعة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ، ومن أدرك ركعةً من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر » .

الأوقات التى نُهى عن الصلاة فيها

○ أخرج مسلم [٢٨٥/٨٢٥] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى اللّه عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس .

○وأخرج البخارى [٥٨١] ومسلم [٢٨٦/٨٢٦] عن ابن عباس قال : سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله صلى اللّه عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب . وكان أحبهم إلىّ ؛ أن رسول الله صلى اللّه عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس .

○ وأخرج البخارى [٥٨٦] ومسلم [٢٨٨/٨٢٧] عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى اللّه عليه وسلم : لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس . ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس .

○ وأخرج مسلم [٢٩٣/٨٣١] عن عقبة بن عامر الجهنى يقول : ثلاث ساعات كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ينهانا أن نصلى فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب .

○ قال النووى فى شرح مسلم [٣٧٤/٣] فى أحاديث الباب نهيه ﷺ عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ، وبعد طلوعها حتى ترتفع ، وعند استوائها حتى تزول وعند اصفرارها حتى تغرب ، وأجمعت الأمة على كراهة صلاة لا سبب لها فى هذه الأوقات ؛ واتفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها ، واختلفوا فى النوافل التى لها سبب كصلاة تحية المسجد ، وسجود التلاوة والشكر ، وصلاة العيد والكسوف وفى صلاة الجنازة وقضاء الفوائت ، ومذهب الشافعى وطائفة جواز ذلك كله بلا كراهة ، ومذهب أبى حنيفة وآخرين أنه داخل فى النهى لعموم الأحاديث . واحتج =

. . . .

○○○

= الشافعى وموافقوه بأنه ثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم قضى سنة الظهر بعد العصر ، وهذا صريح فى قضاء السنة الفائتة ، فالحاضرة أولى والفريضة المقضية أولى ، وكذا الجنازة . هذا مختصر ما يتعلق بجملة أحكام الباب .

الرخصة في الصلاة بعد العصر وقبل الغروب وقبل المغرب[1]

....

---

(١) روى النسائى [٥٧٣] عن على رضى الله تعالى عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس بيضاء نقية مرتفعة . وصححه الألبانى .

○ وله [٥٧٤] عن عائشة رضى الله تعالى عنها ، قالت : ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم السجدتين بعد العصر عندى قط . وصححه الألبانى .

○ وله [٥٧٧] عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : صلاتان ما تركهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى سرًا ولا علانية ركعتان قبل الفجر وركعتان بعد العصر . وقال الألبانى فى صحيح النسائى [٥٦٢] : صحيح .

○ وروى النسائى [٥٨٠] عن أم سلمة رضى الله تعالى عنها قالت : شغل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الركعتين قبل العصر فصلاهما بعد العصر . وقال الألبانى : حسن صحيح .

○ وله عن أم سلمة رضى الله تعالى عنها قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى ركعتين قبل العصر فشغل عنهما فركعهما حين غابت الشمس فلم أره يصليهما قبل ولا بعد . وصححه الألبانى .

○ وله [٥٨٢] عن أبى تميم الجيشانى قام ليركع ركعتين قبل صلاة المغرب فقلت لعقبة بن عامر انظر إلى هذا ! أى صلاة يصلى ؟ فالتفت إليه فرآه فقال هذه صلاة كنا نصليها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وصححه الألبانى .

○ ○ ○

الصلاة فى الكعبة فى أى وقت شاء[1]

(١) روى الترمذى [٨٦٨] عن جُبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : « يابنى عبد مناف ، لا تمنعوا أحدًا طاف بهذا البيت وصلى أيَّةَ ساعة شاء من ليل أو نهار » . وصححه الألبانى .

○ وقال الترمذى : وقد اختلف أهل العلم فى الصلاة بعد العصر وبعد الصبح بمكة : فقال بعضهم : لابأس بالصلاة والطواف بعد العصر وبعد الصبح . وهو قول الشافعى ، وأحمد ، وإسحاق ، واحتجوا بحديث النبى ﷺ هذا . وقال بعضهم : إذا طاف بعد صلاة العصر لم يصل حتى تغرب الشمس ، وكذلك إن طاف بعد صلاة الصبح أيضًا لم يصل حتى تطلع الشمس ، واحْتَجُّوا بحديث عمر ؛ أنه طاف بعد صلاة الصبح فلم يصل ، وخرج من مكة حتى نزل بذى طوى فصلى بعد ما طلعت الشمس . وهو قول سفيان الثورى ، ومالك بن أنس .

○ قال المباركفورى فى تحفة الأحوذى قوله : « يا بنى عبد مناف » خصهم بالخطاب دون سائر قريش لعلمه بأن ولاية الأمر والخلافة ستؤول إليهم مع أنهم رؤساء مكة وفيهم كانت السدانة والحجابة واللواء والسقاية والرفادة . قاله الطيبى « لا تمنعوا أحدًا طاف بهذا البيت » يعنى وهو قابل للتقييد بغير الأوقات المنهية إذ سبق النهى أو الصلاة بمعنى الدعاء انتهى .

قلت الظاهر أن صلاة الطواف مستثناة من الأوقات المنهية . قال المظهر : فيه دليل على أن صلاة التطوع فى أوقات الكراهة غير مكروهة بمكة لشرفها لينال الناس من فضلها فى جميع الأوقات ، وبه قال الشافعى ، وعند أبى حنيفة حكمها حكم سائر البلاد فى الكراهة لعموم العلة وشمولها . قال ابن الملك : والظاهر أن المراد بقوله وصلى أية ساعة شاء فى الأوقات الغير مكروهة توفيقًا بين النصوص انتهى .

=

....

○○○

= قلت : التوفيق بين النصوص ليس بمنحصر فى هذا ، قال الخطابى : واستدل به الشافعى على أن الصلاة جائزة بمكة فى الأوقات المنهى فيها عن الصلاة فى سائر البلدان ، واحتج له أيضًا بحديث أبى ذر قوله : إلا بمكة ، فاستثناه من بين البقاع .

وذهب بعضهم إلى تخصيص ركعتى الطواف من بين الصلاة ، قالوا إذا كان الطواف بالبيت غير محظور فى شىء من الأوقات وكان من سنة الطواف أن تصلى الركعتان بعده فقد عقل أن هذا النوع من الصلاة غير منهى عنه انتهى .

قلت : حديث أبى ذر الذى أشار إليه الخطابى هو ما رواه أحمد ورزين عنه بلفظ قال : سمعت رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس إلا بمكة إلا بمكة إلا بمكة ، وسنده ضعيف وهو يؤيد حديث الباب .

تحفة الأحوذى [٣/٥١٤ - ٥١٥] .

والحديث رواه النسائى [٥٨٥] و[٢٩٢٤] وابن ماجة [١٢٥٤] وصححه الألبانى .

فضل الصلاة لوقتها

○ أخرج البخارى [٥٢٧] عن عبد اللّٰه بن مسعود رضى اللّٰه تعالى عنه قال : سألت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : أى العمل أحب إلى اللّٰه تعالى ؟ قال : « الصلاة على وقتها » . قلت : ثم أى ؟ قال : « بر الوالدين » . قلت : ثم أى ؟ قال : « الجهاد فى سبيل اللّٰه » .

○ وأخرج مسلم [١٣٨/٨٥] عن عبد اللّٰه بن مسعود رضى اللّٰه تعالى عنه قال : سألت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : أى العمل أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها . قلت : ثم أى ؟ قال : بر الوالدين ، قلت : ثم أى ؟ قال : الجهاد فى سبيل اللّٰه فما تركت أستزيده إلا إرعاء عليه .

○ وأخرج مسلم [١٤٠/٨٥] عن عبد اللّٰه عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال : أفضل الأعمال أو العمل الصلاة لوقتها وبر الوالدين .

○ وأخرج مسلم [٢٧٤/ ١٠٥] عن المغيرة بن شعبة أنه غزا مع رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم تبوك فتبرز رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم قبل الغائط فحملت معه إداوة قبل صلاة الفجر فلما رجع رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم إلى أخذت أهريق على يديه من الإداوة وغسل يديه ثلاث مرات ثم غسل وجهه ثم ذهب يخرج جبته عن ذراعيه فضاق كما جبته فأدخل يديه فى الجبة حتى أخرج ذراعيه من أسفل الجبة وغسل ذراعيه إلى المرفقين ثم توضأ على خفية ثم أقبل فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى لهم فأدرك رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم إحدى الركعتين فصلى مع الناس الركعة الآخرة فلما سلم عبد الرحمن بن عوف قام رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم يتم صلاته فأفزع ذلك المسلمين فأكثروا التسبيح فلما قضى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم صلاته أقبل عليهم ثم قال أحسنتم أو قال قد أصبتم يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها . =

....

=○ وأخرج مسلم [٢٣٨/٦٤٨] عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها ؟ قلت فما تأمرني ؟ قال صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة .

○ وأخرج مسلم [٢٣٩/٦٤٨] عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر إنه سيكون بعدي أمراء يميتون الصلاة فصل الصلاة لوقتها فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة وإلا كنت قد أحرزت صلاتك .

وروى أبو داود [٤٢٥] عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه قال : أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « خمس صلوات افترضهن الله عز وجل ، من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وسجودهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ، ومن لم يفعل فليس له على الله عهد ، إن شاء غفر له ، وإن شاء عذبه » وصححه الألباني .

○ وروى أبو داود [٤٣٣] عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستكون عليكم بعدي أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة لوقتها حتى يذهب وقتها فصلوا الصلاة لوقتها فقال رجل يا رسول الله أصلي معهم قال نعم إن شئت ، وقال سفيان الثوري : إن أدركتها معهم أأصلي معهم قال نعم إن شئت وصححه الألباني .

○ وروى النسائي [٦١٧] عن أبي قتادة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ناموا عن الصلاة حتى طلعت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فليصلها أحدكم من الغد لوقتها . وصححه الألباني .

وروى النسائي [٧٧٩] عن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم ستدركون أقوامًا يصلون الصلاة لغير وقتها فإن أدركتموهم فصلوا الصلاة لوقتها وصلوا معهم واجعلوها سبحة . وقال الألباني : حسن صحيح . =

=○ وروى الدارمى [١٢٦٦] عن كعب رضى الله تعالى عنه قال : خرج علينا رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم ونحن فى المسجد سبعة ، منا ثلاثة من عربنا وأربعة من موالينا أو أربعة من عربنا وثلاثة من موالينا ، قال فخرج علينا النبى صلى اللّٰه عليه وسلم من حجرة حتى جلس إلينا فقال ما يجلسكم ههنا قلنا انتظار الصلاة قال فنكت بأصبعه فى الأرض ونكس ساعة ثم رفع إلينا رأسه فقال هل تدرون ما يقول ربكم قال قلنا الله ورسوله أعلم قال إنه يقول من صلى الصلاة لوقتها فأقام حدها كان له بها علىَّ عهد أدخله الجنة ومن لم يصل الصلاة لوقتها ولم يقم حدها لم يكن له عندى عهد إن شئت أدخلته النار وإن شئت أدخلته الجنة .

○ وروى أحمد فى المسند [٤٤٦/٣] عن عاصم بن عبيد الله رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال سيكون أمراء بعدى يصلون الصلاة لوقتها ويؤخرونها فصلوها معهم ، فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلكم ولهم ، وإن أخروها عن وقتها وصليتموها معهم فلكم وعليهم ، من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ، ومن نكث العهد فمات ناكثا للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له .

وقال الأرناؤوط : بعضه صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد اللّٰه وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين .

○ وروى أحمد فى المسند [٢٤٤/٤] عن كعب بن عجرة رضى اللّٰه تعالى عنه قال : بينما أنا جالس فى مسجد رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم مسندى ظهورنا إلى قبلة مسجد رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم سبعة رهط : أربعة من موالينا ، وثلاثة من عربنا ، إذ خرج إلينا رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم صلاة الظهر حتى انتهى إلينا ، فقال : ما يجلسكم ههنا ؟ قلنا : يا رسول الله ننتظر الصلاة قال : فأَرَمَّ قليلا ، ثم رفع رأسه فقال : أتدرون ما يقول ربكم عز وجل قال : قلنا : الله ورسوله أعلم . قال : فإن ربكم عز وجل يقول : =

....

○○○

= من صلى الصلاة لوقتها ، وحافظ عليها ، ولم يضيعها استخفافًا بحقها فله عليَّ عهد أن أدخله الجنة ومن لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها وضيعها استخفافا بحقها فلا عهد له ، إن شئت عذبته ، وإن شئت غفرت له .

وقال الأرناؤوط : مرفوعه صحيح لغيره ، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه .

○ وروى ابن حبان فى صحيحه [٥٩٦٤] عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه قال : أوصانى خليلى صلى اللّٰه عليه وسلم بثلاث أن أسمع وأطيع ولو لعبد حبشى مجدع الأطراف وإذا صنعت مرقة فأكثر ماءها ثم انظر جيرانك فأنلهم منها بمعروف وصل الصلاة لوقتها فإن أتيت الإمام وقد صلى كنت قد أحرزت صلاتك وإلا فهى لك نافلة . قال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم .

○ وروى ابن حبان فى صحيحه [١٥٥٨] عن عبد اللّٰه رضى اللّٰه تعالى عنه عن رسول الله صلى اللّٰه عليه وسلم قال : إنها ستكون أمراء يسيئون الصلاة يخنقونها إلى شرق الموتى فمن أدرك ذلك منكم فليصل الصلاة لوقتها وليجعل صلاته معهم سبحة . وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم .

فضل الصلوات

إن فرض الصلاة يُعد مكرمة لأمة محمد صلى اللّه عليه وسلم ، ومن معانى الصلاة فى اللغة الدعاء : كما فى قوله سبحانه ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾ [التوبة : ١٠٣] أى : وادع لهم ؛ إن دعاءك سكن لهم .

وقد نبهنا الرسول صلى اللّه عليه وسلم إلى أن « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، فأكثروا الدعاء »[١] وإذا كان السجود مظهرًا من مظاهر الذل والخشوع والخضوع للّه ، فإنك بالسجود هذا تكون أقرب ما تكون إلى ربك كما علمنا الرسول صلى اللّه عليه وسلم وفى هذا المعنى يقول الشاعر طاهر أبو فاشا كلام جميل :

يا إلهى شـــاقنى هذا الوجـود   تلك دنيـــاك فما بال الخـــلود
عزّ قدرى بك فى ذاك السجود   أنت إن ترضى كفـــانى مغنمًا

ولأهمية الصلاة نجد أنها تبقى مع الإنسان إلى آخر عهده بالحياة ، وقد أخذت الصلاة أهميتها فى التشريع على قدر أهميتها فى التكليف ، وكل تكاليف الإسلام قد جاءت بواسطة الوحى إلا الصلاة ، فقد جاءت بالتكليف المباشر من اللّه سبحانه وتعالى لنبيه محمد صلى اللّه عليه وسلم عند سدرة المنتهى ، وهذه اللفتة من اللّه تبارك وتعالى تعد تشريفًا لأمة محمد صلى اللّه عليه وسلم حيث شرعت الصلاة من مقام القرب : قرب محمد صلى اللّه عليه وسلم من ربه .

لذلك جعل اللّه الصلاة المفروضة فى القرب وسيلة لقرب أمة الرسول صلى اللّه عليه وسلم جميعاً ولذلك فهى الباقية .

---

(١) أخرجه مسلم [٤٨٢/٢١٥] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه .

يروى أن الإمام عليا رضى الله تعالى عنه سأل بعض الصحابة : أى آية فى كتاب الله أرجى عندكم ؟

فقال البعض : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ [النساء : ١١٦] .

وقال البعض : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء : ١١٠] .

وقال البعض : ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر : ٥٣] .

وقال البعض : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران : ١٣٥][(١)] .

---

(١) ورد فى الحديث أن أرجى آية فى كتاب الله تعالى هى : ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ [الشورى : ٣٠] . وقال علىّ رضى الله تعالى عنه : هذه الآية أرجى آية فى كتاب الله عز وجل . وإذا كان يكفر عنى بالمصائب ويعفو عن كثير فما يبقى بعد كفارته وعفوه ! وقد روى هذا المعنى مرفوعًا عنه رضى الله تعالى عنه ، قال : ألا أخبركم بأفضل آية فى كتاب الله حدثنا بها النبى صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ الآية : « يا علىّ ما أصابكم من مرض أو عقوبة أو بلاء فى الدنيا فبما كسبت أيديكم . والله أكرم من أن يثنى عليكم العقوبة فى الآخرة وما عفا عنه فى الدنيا فالله أحلم من أن يعاقب به بعد عفوة » .

وقال علىّ رضى الله تعالى عنه لأهل العراق : إنكم تقولون إن أرجى آية فى كتاب الله تعالى : ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ﴾ [الزمر : ٥٣] . قالوا : إنا نقول ذلك . =

= قال : ولكنا أهل البيت نقول : إن أرجى آية فى كتاب اللَّه قوله تعالى : ﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ ﴾ [الضحى : ٥] .

وفى الحديث لما نزلت هذه الآية قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « إذًا واللَّه لا أرضى وواحد من أمتى فى النار » .

وقال ابن المبارك : أرجى آية فى كتاب اللَّه قول اللَّه تعالى : ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ [النور : ٢٢] .

ذكره مسلم فى حديث الإفك [٥٦/٢٧٧٠] ، وانظر فتح البارى [٨/ ٤٧٨، ٥٢٧] .

وقال ابن عباس : أرجى آية فى كتاب اللَّه تعالى : ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْۖ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الرعد : ٦] إذا أصروا على الكفر .

وروى حماد بن سلمة عن علىّ بن زيد عن سعيد بن المسيب قال : لما نزلت : ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْۖ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « لولا عفو اللَّه ورحمته وتجاوزه لما هنأ أحدًا عيش ولولا عقابه ووعيده وعذابه لاتكل كل أحد » .

قال عبد اللَّه بن المبارك : هذه أرجى آية فى كتاب اللَّه تعالى ؛ فقال أبو بكر رضى اللَّه تعالى عنه : واللَّه إنى لأحب أن يغفر اللَّه لى ؛ فرجع إلى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه وقال : لا أنزعها منه أبدًا .

قيل : أرجى آية فى كتاب اللَّه عز وجل قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴾ [الأحزاب : ٤٧] . وقد قال تعالى فى آية آخرى ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فِي رَوْضَاتِ ٱلْجَنَّاتِۖ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [الشورى : ٢٢] ؛ فشرح الفضل الكبير فى هذه الآية ، وبشر به المؤمنين فى تلك . =

فقال الإمام عليّ : كل ذلك صحيح ولكن ليست هى التى أقصد وصمت القوم وأحجموا .

فقال الإمام : ما بالكم يا معشر المسلمين لماذا سكتم ؟ فقالوا : لا شىء .

وهكذا جعل الإمام على رضى اللّه تعالى عنه القوم فى شوق لمعرفة تلك الآية فاشرأبت أعناقهم وأرهفوا السمع فقال عليّ رضى اللّه تعالى عنه : أرجى آية فى كتاب اللّه هى قول الحق سبحانه : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود : ١١٤] (١) .

= ومن آيات الرجاء قوله تعالى : ﴿ قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ ﴾ .
وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ ٱللَّهُ لَطِيفُۢ بِعِبَادِهِۦ ﴾ [الشورى : ١٩] .
وقال بعضهم : أرجى آية فى كتاب اللّه عز وجل : ﴿ وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ ﴾ [الضحى : ٥] ؛ وذلك أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لا يرضى ببقاء أحد من أمته فى النار .

(١) قال عليّ بن أبى طلحة عن ابن عباس ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ ﴾ قال يعنى الصبح والمغرب ، وكذا قال الحسن وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم .
وقال الحسن فى رواية وقتادة والضحاك وغيرهم هى الصبح والعصر .
وقال مجاهد هى الصبح فى أول النهار والظهر والعصر مرة أخرى .
﴿ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد والحسن وغيرهم يعنى صلاة العشاء .
وقال الحسن فى رواية ابن المبارك عن مبارك بن فضالة عنه ﴿ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ ﴾ يعنى المغرب والعشاء قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « هما زلفا الليل المغرب والعشاء » وكذا قال مجاهد ومحمد بن كعب وقتادة والضحاك إنها صلاة المغرب والعشاء .
=

= وكذا قال مجاهد ومحمد بن كعب وقتادة والضحاك إنها صلاة المغرب والعشاء .
وقد يحتمل أن تكون هذه الآية نزلت قبل فرض الصلوات الخمس ليلة الإسراء فإنه إنما كان يجب من الصلاة صلاتان . صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها ، وفى أثناء الليل قيام عليه وعلى الأمة ثم نسخ فى حق الأمة وثبت وجوبه عليه ثم نسخ عنه أيضًا فى قول والله أعلم .

وقوله : ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ يقول إن فعل الخيرات يكفر الذنوب السالفة كما جاء فى الحديث الذى رواه أحمد فى المسند [٢/١] والترمذى [٤٠٦] وابن ماجه [١٣٩٥] وأهل السنن عن أمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب قال : كنت إذا سمعت من رسول الله حديثًا نفعنى الله بما شاء أن ينفعنى منه ، وإذا حدثنى عنه أحد استحلفته فإذا حلف لى صدقته ، وحدثنى أبو بكر وصدق أبو بكر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من رجل يذنب ذنبًا فيتوضأ ويصلى ركعتين إلا غفر له » وقال الأرناؤوط إسناده صحيح .

وأخرجه مسلم [٤/٢٢٦] عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان أنه توضأ لهم كوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وقال : « من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه » .

○ وروى أحمد فى المسند [٧١/١] عن الحارث مولى عثمان قال : جلس عثمان يومًا وجلسنا معه فجاءه المؤذن فدعا بماء فى إناء أظنه سيكون فيه مد فتوضأ . ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وضوئى هذا ثم قال : « ومن توضأ وضوئى ، ثم قام : فصلى صلاة الظهر غفر له ما كان بينها وبين الصبح ، ثم صلى العصر غفر له ما بينها وبين صلاة الظهر ، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها =

= وبين صلاة العصر ، ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب ، ثم لعله أن يبيت يتمرغ ليلته ثم إن قام فتوضأ وصلى الصبح غفر له مابينها وبين صلاة العشاء ، وهن الحسنات يذهبن السيئات » . وقال الأرناؤوط : إسناده حسن .

○ وأخرج البخارى [٥٢٨] ومسلم [٢٨٣/٦٦٧] عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه ؟ » .

قالوا : لا يبقى من درنه شىء . قال : « وكذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا » .

○ أخرج مسلم [١٦/٢٣٣] عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر » .

○ وروى أحمد فى المسند [٤١٣/٥] عن أبى أيوب الأنصارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « إن كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة » . وقال الأرناؤوط : صحيح لغيره ، وهذا إسناد حسن .

○ أخرج البخارى [٤٦٨٧] ومسلم [٣٩/٢٧٦٣] عن ابن مسعود أن رجلًا أصاب من امرأة قبلة فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك قال : فنزلت ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ .

قال : فقال الرجل ألى هذه يارسول الله ؟ قال : لمن عمل بها من أمتى .

○ وروى أحمد فى المسند [٣٨٧/١] عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وإن الله يعطى الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطى الدين إلا لمن أحب ، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه والذى نفسى بيده لا يسلم عبد حتى يسلم =

....

= قلبه ولسانه ، ولا يؤمن أحدكم حتى يأمن جاره بوائقه » قالوا : وما بوائقه يا نبى اللَّه ؟ قال « غشمه وظلمه ، ولا يكسب عبد مالًا حرامًا فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يترك خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار ، إن اللَّه لا يمحو السيىء بالسيىء ، ولكن يمحو السيىء بالحسن ، إن الخبيث لا يمحو الخبيث »[1] .

○ وروى أحمد فى المسند [٤٣٧/٥] عن أبى عثمان قال : كنت مع سلمان الفارسى تحت شجرة وأخذ منها غصنًا يابسًا فهزه حتى تحات ورقه ثم قال : يا أبا عثمان ألا تسألنى لم أفعل هذا . قلت : ولم تفعله ؟ فقال : إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس تحاتت خطاياه كما يتحات هذا الورق وقال : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ . وقال الأرناؤوط : حسن لغيره ، وهذا إسناد ضعيف لضعف على بن زيد .

○ وروى أحمد فى المسند [٢٣٦/٥] عن معاذ أنه قال يارسول اللَّه أوصنى قال اتق الله حيثما كنت - أو أينما كنت - قال زدنى . قال : « أتبع السيئة الحسنة تمحها قال : زدنى ، قال : خالق الناس بخلق حسن » . وقال الأرناؤوط : حديث حسن ، وهذا إسناد ضعيف .

○ وروى أحمد فى المسند [١٦٩/٥] عن أبى ذر قال قلت يا رسول اللَّه أوصنى ؛ قال : « إذا عملت سيئة فأتبعها بحسنة تمحوها » . قال : قلت يا رسول اللَّه أمن الحسنات لا إله إلا اللَّه ؟ قال : « هى أفضل الحسنات » . وقال الأرناؤوط : حسن لغيره ، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أشياخ شِمْر بن عطية . =

---

(١) رواه أحمد فى المسند [٣٨٧/١] وقال الشيخ أحمد شاكر : إسناده ضعيف ، ووافقه الأرناؤوط .

=○ وروى ابن حبان فى صحيحه [٣٤٣٨] وعن عمر بن مرة الجهنى رضى الله تعالى عنه قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ ، فقال : يا رسول الله أرأيت إن شهدت أن لا إله إلا الله ، وأنك رسول الله وصليت الصلوات الخمس ، وأديت الزكاة ، وصمت رمضان وقمته فممن أنا ؟ قال : « من الصديقين والشهداء » . وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين .

○ وأخرج مسلم [٥/٢٢٧] : أن عثمان رضى الله تعالى عنه قال : والله لأُحَدِّثُكُم حديثًا لولا آية فى كتاب الله ما حدثتكموه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءَهُ ، ثم يصلى الصلاة إلا غَفَرَ الله له ما بينها وبين الصلاة التى تليها » .

○ وأخرج مسلم [٧/٢٢٨] فى رواية عنه رضى الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من امرئ مسلم تحضُرُه صلاة مكتوبة ، فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب مالم تُؤتَ كبيرة ، وذلك الدهر كُله .

○ روى أحمد فى المسند [٤١٣/٥] عن أبى أيوب رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم يقول : إن كل صلاة تَحُطُّ ما بين يديها من خطيئة . وقال الأرناؤوط : صحيح لغيره وهذا إسناد حسن .

○ وأخرج مسلم [٢٦١/٦٥٧] عن جُندُب القسرى رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى الصبح فهو فى ذمة الله فلا يطلُبَنكم الله من ذِمتِهِ بشىء ، فإنه من يطلبه من ذمته بشىء يُدركه ثم يكبه على وجهه فى نار جهنم .

○ وأخرج البخارى [٥٥٥] ومسلم [٢١٠/٦٣٢] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل =

= وملائكة بالنهار ، ويجتمعون فى صلاة الفجر ، وصلاة العصر ، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم ، وهو أعلم بهم : كيف تركتم عبادى ؟ فيقولون : تركناهم وهم يُصلون ، وأتيناهم وهم يصلون .

○ وروى أبوداود [١٤٢٠] عن عبادة بن الصامت رضى اللَّه تعالى عنه قال : سمعت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقول : « خمس صلوات كتبهن اللَّه على العباد ، فمن جاء بهن ولم يُضيع منهن شيئًا استخفافًا بحقهن كان له عند اللَّه عهد أن يُدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند اللَّه عهد إن شاء عذبه ، وإن شاء أدخله الجنة » . وصححه الألبانى .

○ وفى رواية له [٤٢٥] : سمعت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقول : خمس صلوات افترضهن اللَّه ، من أحسن وضوءهن ، وصلاهن لوقتهن ، وأتم ركوعهن وسجودهن ، وخشوعهن كان له على اللَّه عهد أن يغفر له ، ومن لم يفعل فليس على اللَّه عهد ، إن شاء غفر له ، وإن شاء عذبه . وصححه الألبانى .

○ وأخرج مسلم [٢٢٣/ ١] عن أبى مالك الأشعرى رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « الطهور شطر الإيمان ، والحمد للَّه تملأ الميزان ، وسبحان اللَّه ، والحمد للَّه تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض ، والصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر ضياء ، والقرآن حُجة لك أو عليك » .

○ وأخرج مسلم [٢٢٥/٤٨٨] عن معدان بن أبى طلحة رضى اللَّه تعالى عنه قال : لقيت ثوبان مولى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، فقلت : أَخبرنى بعمل أَعمله يُدخلنى اللَّه به الجنة ، أو قال قلت : بأحب الأعمال إلى اللَّه ، فسكت ، ثم سألته فسكت ، ثم سألته الثالثة ، فقال : سألت عن ذلك رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، فقال : عليك بكثرة السجود ، فإنك لا تسجد للَّه سجدة إلا رفعك اللَّه بها درجة ، وحط بها عنك خطيئة » . =

....

○○○

=○ وروى ابن ماجه [١٤٢٤] عن عُبادة بن الصامت رضى اللّٰه تعالى عنه أنه سمع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « ما من عبد يسجد للّٰه سجدة إلا وكتب اللّٰه له بها حسنة ومحا عنه بها سيئة ، ورفع له بها درجة فاستكثروا من السجود » . وصححه الألبانى .

○ وأخرج مسلم [٢١٥/٤٨٢] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « أقرب ما يكون العبد من ربه عز وجل وهو ساجد ، فأكثروا الدعاء » .

○ وأخرج مسلم [٢٢٦/٤٨٩] عن ربيعة بن كعب الأسلمى رضى اللّٰه تعالى عنه قال : كُنت أبيت مع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فآتيه بوضوئه وحاجته ، فقال لى : سلنى ؟ فقلت أسألك مرافقتك فى الجنة . قال : أو غير ذلك ؟ قلت : هو ذاك ، قال : فأعنى على نفسك بكثرة السجود .

الكسل عن الصلاة
من علامات النفاق

يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ ﴾ [النساء : ١٤٢] كيف يقومون إلى الصلاة كسالى ؟ إن الغايات من الأحداث هى التى تضفى على الجوارح الإقبال على الأحداث فإذا كان الحدث الذى تقبل عليه حدثاً تحبه فأنت تقبل عليه بكل اشتياق ولهفة ولذلك يقيسون لهفة اللقاء لأنها هى التى تحدد درجة المحبة .

ولنفرض مثلًا أن رجلًا وزوجته يتقابلان بعد طول غياب ما الذى يبين درجة الود بينهما ؟ إن لحظة اللقاء تبين ما بينهما من مودة فإن كانت المسافة بينهما عشر خطوات فكم خطوة خطاها الاثنان وبأية سرعة ؟ إنهما قد يسرعان باللهفة فيقطعان الخطوات العشر فى ثلاث خطوات مثلًا وهذا معناه : تقصير زمن اللقاء ، وأيضاً ما الكيفية التى يتم بها السلام ؟ هل يسلم أحدهما على الآخر ببرود ، أم بنصف ود أم بود كبير أم بود مصحوب بلهفة وعناق ؟ ثم ما المدة التى يقع خلالها الاحتضان هل هى دقيقة أم دقيقتان أم ثلاث ؟

إذن .. فالذى يبين درجة الود هو التلهف فى المدة وهذه العناصر الثلاثة أخذها الشعراء للتعبير عن المودة والحب بين البشر ، وقديماً كان المتيمون بالنساء يسترون فى السلام مودتهم .

وقيل إنك إذا أردت أن تعرف المودة بين رجل وامرأة ومدى لهفة كل منهما على الآخر ، وتحكم بذلك فانظر الكيفية التى يتم بها اللقاء ؟ فإذا ما صافح الرجل المرأة .. فهل يصافحها بتلهف ؟ وهل تبادله هى هذه اللهفة ؟ فإن وجدت الكف مفرودة للمصافحة فقط فهذا سلام عادى ، أما إذا أثنى أحدهما إصبعه

البنصر على كف الآخر فعليك أن ترى أى طرف هو الذى قام بثنى إصبعه ليحتضن اليد كلها فى يده ، فإن كان ذلك هو الرجل فاللهفة منه وإن كان من المرأة فاللهفة منها وإن كان من الاثنين فاللهفة منهما معاً .

هكذا ينظر الإنسان للأحداث ، فإن كان الحدث سارا فالإنسان يقبل عليه بلهفة وإن لم يكن الحدث سارا فالإنسان يقوم إليه متثاقلا ، وهذا ما كان المنافقون إذا قاموا إلى الصلاة : ﴿ كُسَالَىٰ ﴾ كأنهم يؤدون الصلاة ليخفون بها نفاقهم ، ويستترون بها عن أعين المسلمين .

إن قيامهم إلى الصلاة لم يكن شوقاً إلى لقاء الله مثلما كان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال رضى الله تعالى عنه « يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها »[1] ولم يقل أرحنا منها يا بلال ، إن المؤمن يرتاح عندما يؤدى الصلاة ، أما المنافق فهى عملية شاقة بالنسبة له ، إنه يؤديها نفاقًا ليستتر بها عن أعين المسلمين ،لذلك يقوم إليها وهو كسلان .

قال الله تعالى عنهم : ﴿ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٤٢] لماذا إذن يقومون إلى الصلاة ما داموا غير مؤمنين بها ؟ إنهم يُقيمُونَ الصلاة ظاهريًا أمام الناس ليخدعوا الناس ، وحتى يراهم المسلمون وهم يصلون وهم فى هذه الصلاة التى يراءون بها الناس لا يفعلون كل المطلوب منهم لتمام الصلاة .. إنهم يفعلون المطلوب جهرا ، ولا يقومون بما افترضه الله عليهم ، والمطلوب لتمام الصلاة منه ما يفعل سرًا ومنه ما يفعل جهرًا ، مثال ذلك أنهم يقرأون الفاتحة وبعض آيات من القرآن ، ولكنهم أثناء الركوع قد لا يسبحون

(١) رواه أبو داود [٤٩٨٥] وأحمد فى المسند [٣٦٤/٥] . وقال الأرناؤوط : رجاله ثقات .

باسم اللّٰه العظيم ، وكذلك فى السجود أى أنهم يؤدون الجانب الجهرى من الصلاة ولا يؤدون الجانب الآخر منها .

إن فى داخل المنافق تيارين متعارضين تيار يظهر به أنه مع المؤمنين وتيار آخر مع الكافرين ؛ إن التيار الذى مع المؤمنين ، يجبر المنافق على أن يقوم إلى الصلاة ، والتيار الذى مع الكافرين يجعله كسولاً عن ذلك ، والتيار الذى مع المؤمنين يجعله يذكر اللّٰه قليلاً ، والتيار الذى مع الكافرين يجعله لا يذكر اللّٰه ومن هنا فقد جاء فى وصف رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم لصلاة الفجر أنها ثقيلة على المنافقين [1] .

○○○

---

(١) أخرج البخارى [٦٥٧] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه « ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا ... » الحديث .

قال ابن القيم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة واستقبل القبلة ووقف فى مُصلاه رفع يديه إلى فروع أذنيه (١) واستقبل بأصابعه القبلة ونشرها (٢) وقال : « الله أكبر » .

ولم يكن يقول قبل ذلك : نويت أن أصلى كذا وكذا مستقبل القبلة أربع ركعات فريضة الوقت أداءً لله تعالى إمامًا ، ولا كلمة واحدة من ذلك فى مجموع صلاته من أولها إلى آخرها .

فقد نقل عنه أصحابه حركاته وسكناته وهيآته حتى اضطراب لحيته فى الصلاة ، حتى إنه حمل بنت ابنته مرة فى الصلاة فنقلوه ولم يهملوه (٣) ، فكيف يتفق ملؤهم من أولهم إلى آخرهم على ترك نقل هذا المهم الذى هو شعار الدخول فى الصلاة ؟ ولعمر الله لو ثبت عنه من هذا كلمة واحدة لكُنا أول من اقتدى به فيها ، وبادر إليها .

ثم كان يمسك شماله بيميه فيضعها عليها فوق المفصل(٤) ثم يضعها على صدره (٥) ثم يقول : « سبحانك ، اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين =

---

(١) أخرجه مسلم [٣٩١/٢٥و٢٦] ، وأبو داود [٧٤٥] ، وابن ماجه [٨٥٩] ، وأحمد فى المسند [٤٣٦/٣،٤٣٧] عن مالك بن الحويرث رضى الله تعالى عنه .

(٢) رواه الترمذى [٢٣٩] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه . وضعفه الألبانى .

(٣) أخرجه البخارى [٥١٦،٥٩٩٦] ، ومسلم [٥٤٣/٤١] عن أبى قتادة رضى الله عنه .

(٤) أخرجه مسلم [٤٠١/٥٤] ، وأحمد فى المسند [٣١٧/٤،٣١٨] عن وائل بن حجر رضى الله تعالى عنه .

(٥) رواه أبو داود [٧٥٩] عن طاووس وصححه الألبانى .

= المشرق والمغرب ، اللهم نقنى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد »[1] .

وكان يقول أحيانًا : « وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفًا مسلمًا وما أنا من المشركين ﴿ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [الأنعام : ١٦٢] ، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت وأنا عبدك ، ظلمت نفسى ، واعترفت بذنبى ، فاغفر لى ذنوبى جميعًا لا يغفر الذنوب إلا أنت ، واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت ، واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك ، والخير كله فى يديك ، والشر ليس إليك أنا بك وإليك ، تباركت وتعاليت ، استغفرك وأتوب إليك » . ولكن هذا إنما حُفظ عنه فى صلاة الليل[2] .

وربما كان يقول : « اللّه أكبر كبيرا اللّه أكبر كبيرا ، والحمد للّه كثيرا والحمد للّه كثيرا ، وسبحان اللّه بكرة وأصيلا »[3] .

وربما كان يقول : « اللّه أكبر ، اللّه أكبر ، لا إله إلا أنت ، لا إله إلا أنت ، سبحان اللّه وبحمده ، سبحان اللّه وبحمده . ثم يقول : « أعوذ باللّه من الشيطان الرجيم » ، وربما قال : « أعوذ باللّه من الشيطان الرجيم من نفخه =

(١) أخرجه البخارى [٧٤٤] ، ومسلم [١٤٧/٥٩٨] ، وأبو داود [٧٨١] من حديث أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه .

(٢) أخرجه مسلم [٢٠١/٧٧١] ، وأبو داود [٧٦١] عن علىّ بن أبى طالب رضى اللّه تعالى عنه .

(٣) رواه أبو داود [٧٦٤] ، وابن ماجه [٨٠٧] ، وأحمد فى المسند [٨٥،٨٠/٤] عن المطعم رضى اللّه تعالى عنه ، وضعفه الألبانى .

= ونفثه وهمزه » ، وربما قال : « اللهم إنى أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ونفخه ونفثه »(١) .

ثم يقرأ فاتحة الكتاب (٢)، فإن كانت الصلاة جهرية أسمعهم القراءة ولم يسمعهم : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾(٣) فربه أعلم هل كان يقرؤها أم لا (٤). وكان يقطع قراءته آية آية ثم يقف ، على ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ثم يبتدئ ﴿ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ ويقف ثم يبتدئ ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ على رسل وتمهل وترتيل يمد ﴿ الرَّحْمَٰنِ ﴾ ويمد ﴿ الرَّحِيمِ ﴾ ، وكان يقرأ ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ بالألف(٥).

---

(١) رواه أبو داود [٧٧٥] ، والترمذى [٢٤٢] ، وابن ماجه [٨٠٤] ، وأحمد فى المسند [٣/٥٠] ، وصححه الألبانى عن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه تعالى عنه .

(٢) أخرجه البخارى [٧٥٦] ، ومسلم [٣٤/٣٩٤] ، وأبو داود [٨٢٢] عن عبادة بن الصامت رضى اللَّه تعالى عنه .

(٣) أخرجه البخارى [٧٤٣] عن أنس بن مالك رضى اللَّه تعالى عنه : أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بـ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، وبنحوه الترمذى [٢٤٦] ، ومسلم [٥٠/٣٩٩] .

(٤) قال ابن القيم فى زاد المعاد [١/٢٠٧] : « وكان ﷺ يجهر ببسم اللَّه الرحمن الرحيم تارة ويخفيها أكثر مما يجهر بها ، ولا ريب أنه لم يكن يجهر بها دائمًا فى كل يوم وليلة خمس مرات أبدًا حضرًا وسفرًا ، ويخفى ذلك على خلفائه الراشدين وعلى جمهور أصحابه وأهل بلده فى الأعصار الفاضلة ، هذا من أمحل المحال حتى يحتاج إلى التشبث به بألفاظ مجملة وأحاديث واهية ، فصحيحُ تلك الأحاديث غير صريح ، وصريحها غير صحيح ، وهذا موضع يستدعى مجلدًا ضخمًا » .

(٥) رواه أحمد فى المسند [٦/٣٠٢] ، وأبو داود [٤٠٠١] ، والترمذى [٣١٠٧] عن أم سلمة رضى اللَّه تعالى عنها . وصححه الألبانى .

....

= وإذا ختم السورة قال : « آمين » يجهر بها ويمد بها صوته ، ويجهر بها من خلفه [1] حتى يرتج المسجد .

واختلفت الرواية عنه هل كان يسكت بين الفاتحة وقراءة السورة ، أم كانت سكتة بعد القراءة كلها ؟ فقال يونس عن الحسن عن سمرة : حفظت سكتتين ، سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب ، وسكتة عند الركوع ، وصدقه أُبى بن كعب على ذلك[2].

ووافق يونس أشعث الحمرانى عن الحسن فقال : سكتة إذا استفتح وسكتة إذا فرغ من القراءة كلها [3].

وخالفهما قتادة فقال : عن الحسن إن سمرة بن جندب وعمران بن الحصين تذاكرا فحدث سمرة أنه حفظ عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم سكتتين : سكتة إذا كبر ، وسكتة إذا فرغ من قراءة ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ فقط . فحفظ ذلك سمرة وأنكر عليه عمران بن حصين ، فكتبا فى ذلك إلى أُبى بن كعب فكان فى كتابه أن سمرة قد حفظ .

وقال قتادة أيضًا : عن الحسن عن سمرة سكتتان حفظهما عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا دخل فى الصلاة وإذا فرغ من القراءة ، ثم قال بعد : وإذا قال : ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾[4]. =

---

(١) رواه أبو داود [٩٣٢] ، والترمذى [٢٤٨] عن وائل ابن حجر ، وصححه الألبانى .

(٢) رواه أبو داود [٧٧٧] ، وابن ماجه [٨٤٥] ، وأحمد فى المسند [٥/١١] عن سمرة رضى اللَّه تعالى عنه وضعفه الألبانى .

(٣) رواه أبو داود [٧٧٨] عن سمرة رضى اللَّه تعالى عنه ، وضعفه الألبانى .

(٤) رواه أبو داود [٧٧٩، ٧٨٠] ، والترمذى [٢٥١] ، وابن ماجه [٨٤٤] ، وأحمد [٥/٧] عن سمرة بن جندب رضى اللَّه تعالى عنه وضعفه الألبانى .

= فقد اتفقت الأحاديث أنهما سكتتان فقط إحداهما سكتة الافتتاح ، والثانية مختلف فيها . فالذى قال : إنها بعد قراءة الفاتحة هو قتادة ، وقد اختلف عليه سمرة فمرة قال ذلك ، ومرة قال : بعد الفراغ من القراءة ، ولم يختلف على يونس وأشعث أنها بعد فراغه من القراءة كلها ، وهذا أرجح الروايتين . والله أعلم(١).

وبالجملة فلم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح ولا ضعيف أنه كان يسكت بعد قراءة الفاتحة حتى يقرأها من خلفه وليس فى سكوته فى هذا المحل إلا هذا الحديث المختلف فيه كما رأيت ، ولو كان يسكت هنا سكتة طويلة يدرك فيها قراءة الفاتحة لما اختفى ذلك على الصحابة ، ولكان معرفتهم به ونقلهم أهم من سكتة الافتتاح .

ثم يقرأ بعد ذلك سورة طويلة تارة ، وقصيرة تارة ، ومتوسطة تارة كما تقدم ذكر الأحاديث به .

ولم يكن يبتدئ من وسط السورة ولا من آخرها ، وإنما كان يقرأ من أولها ، فتارة يكملها وهو أغلب أحواله ، وتارة يقتصر على بعضها ويكملها فى الركعة الثانية .

ولم ينقل أحد عنه أنه قرأ بآية من سورة أو بآخرها إلا فى سنة الفجر فإنه كان يقرأ فيها بهاتين الآيتين : ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا ﴾ [البقرة : ١٣٦] ، ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ ﴾(٢) [آل عمران : ٦٤] .

وكان يقرأ بالسورة فى الركعة ، وتارة يعيدها فى الركعة الثانية ، وتارة يقرأ سورتين فى الركعة . =

(١) رواه الدارمى [١/٢٨٣] ، وأحمد فى المسند [٥/١٥،٢٠،٢١] عن سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه . وقال الأرناؤوط : رجاله ثقات رجال الصحيح .

(٢) سبق تخريجه .

= أما الأول : فكقول عائشة أنه قرأ فى المغرب بالأعراف فرقها فى الركعتين[١] .
وأما الثانى : فقراءته فى الصبح ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ ﴾ فى الركعتين كلتيهما ، والحديثان فى السنن[٢] .
وأما الثالث : فكقول ابن مسعود ، ولقد عرفت النظائر التى كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقرن بينها ، فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين فى ركعة وهذا فى الصحيحين[٣] . =

(١) روى الترمذى [٣٠٨] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما عن أمه أم الفضل رضى اللَّه تعالى عنها ، قالت : خرج إلينا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وهو عاصب رأسه فى مرضه فصلى المغرب فقرأ بالمرسلات . قالت : فما صلاها بعد حتى لقى اللَّه .
قال : وفى الباب عن جبير بن مطعم وابن عمر وأبى أيوب وزيد بن ثابت .
قال أبو عيسى : حديث أم الفضل حيث حسن صحيح . وقد روى عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم أنه قرأ فى المغرب بالأعراف فى الركعتين كلتيهما .
وروى عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم أنه قرأ فى المغرب بالطور . وروى عن عمر أنه كتب إلى أبى موسى أن اقرأ فى المغرب بقصار المفصل . وروى عن أبى بكر الصديق أنه قرأ فى المغرب بقصار المفصل .
قال : وعلى هذا العمل عند أهل العلم وبه يقول ابن المبارك وأحمد وإسحق ، وقال الشافعى وذكر عن مالك أنه كره أن يقرأ فى صلاة المغرب بالسور الطوال نحو الطور والمرسلات . قال الشافعى : لا أكره ذلك بل أستحب أن يقرأ بهذه السور فى صلاة المغرب .
(٢) رواه أبو داود [٨١٦] عن رجل من جهينة ، وحسنه الألبانى .
(٣) أخرجه البخارى [٥٠٤٣] ، ومسلم [٢٧٥/٨٢٢] عن عبد اللَّه بن مسعود رضى اللَّه تعالى عنه .

= وكان يمد قراءة الفجر ويطيلها أكثر من سائر الصلوات ، وأقصر ما حفظ عنه أنه كان يقرأ بها فيها فى الحضر ﴿ قٓ ﴾ ونحوها .

وكان يجهر بالقراءة فى الفجر والأولين من المغرب والعشاء ويسر فيما سوى ذلك ، وربما كان يسمعهم الآية فى قراءة السر أحيانًا .

وكان يقرأ فى فجر يوم الجمعة سورة السجدة ﴿ الٓمٓ تَنزِيلُ ﴾ ، و ﴿ هَلۡ أَتَىٰ ﴾ ، كاملتين ، ولم يقتصر على إحداهما ولا على بعض هذه فقط ، وكان يقرأ فى صلاة الجمعة بسورة ﴿ ٱلۡجُمُعَةِ ﴾ و ﴿ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ ﴾ كاملتين ولم يقتصر على أواخرهما ، وربما كان يقرأ بسورة ﴿ ٱلۡأَعۡلَى ﴾ و ﴿ ٱلۡغَٰشِيَةِ ﴾ .

وكان يقرأ فى العيدين بسورة ﴿ قٓ ﴾ و ﴿ ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ ﴾ كاملتين ولم يقتصر على أواخرهما .

وكان يقرأ فى صلاة السر سورة فيها « السجدة » أحيانًا فيسجد للسجدة ويسجد معه من خلفه .

وكان يقرأ فى الظهر قدر ﴿ الٓمٓ تَنزِيلُ ﴾ السجدة ونحو ثلاثين آية ، ومرة كان يقرأ فيها بـ ﴿ سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ﴾ ، و ﴿ وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ﴾ ، و ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡبُرُوجِ ﴾ ، و ﴿ وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ ﴾ ونحوها من السور ، ومرة بـ ﴿ لُقۡمَٰنُ ﴾ ، ﴿ وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ﴾ . وكان يقوم فى الركعة الأولى منها حتى لا يسمع وقع قدم ، وكذلك كان يطيل الركعة الأولى من كل صلاة على الثانية .

وكانت قراءته فى العصر فى الركعتين الأوليين فى كل ركعة قدر خمس عشر آية .

وكان يقرأ فى المغرب بـ الأعراف تارة ، و ﴿ وَٱلطُّورِ ﴾ تارة ، و ﴿ وَٱلۡمُرۡسَلَٰتِ ﴾ تارة ، وبالدخان تارة .

وروى عنه أنه قرأ فيها بـ ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ ، و ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ تفرد به ابن ماجه . =

= ولعل أحد رواته وهم من قراءته بهما فى سنة المغرب فكان يقرأ بهما فى سنة المغرب فقال : كان يقرأ بهما فى المغرب أو سقطت « سنة » من النسخة . والله أعلم .

وكان يقرأ فى العشاء الآخرة بـ ﴿ وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ﴾ وسورة ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ﴾ ويسجد فيها جميع من خلفه ، و ﴿ وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ﴾ ونحو ذلك من السور .

وكان إذا فرغ من القراءة سكت هنيهة ليرجع إليه نفسه .

ثم كان يرفع يديه إلى أن يحاذى بهما فروع أذنيه كما رفعهما فى الاستفتاح صح عنه ذلك كما صح التكبير للركوع ، بل الذين رووا عنه رفع اليدين ههنا أكثر من الذين رووا عنه التكبير ، ثم يقول : « الله أكبر » ويخر راكعًا ويضع يديه على ركبتيه فيمكنهما من ركبتيه ، وفرج بين أصابعه وجافى مرفقيه عن جنبيه ، ثم اعتدل وجعل رأسه حيال ظهره فلم يرفع رأسه ولم يصوبه ، وهصر ظهره أى مده ولم يجمعه [١] ، ثم قال : « سبحان ربى العظيم »[٢] .

وروى عنه أنه كان يقول : « سبحان ربى العظيم وبحمده » . قال أبو داود وأخاف أن لا تكون هذه الزيادة محفوظة [٣] . =

(١) جزء من حديث أخرجه البخارى [٨٢٨] ، وأبو داود [٧٣٠،٧٣٣،٩٦٦] ، والترمذى [٣٠٤،٣٠٥] ، وابن ماجه [١٠٦١] عن أبى حميد الساعدى رضى الله تعالى عنه .

(٢) رواه أبو داود [٨٦٩] ، وابن ماجه [٨٨٧] ، وأحمد فى المسند [١٥٥/٤] عن عقبة ابن عامر ، وضعفه الألبانى .

(٣) رواه أبو داود [٨٧٠] عن عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه ، وضعفه الألبانى فى ضعيف أبو داود ، وصحح الألبانى هذه الزيادة فى صفة الصلاة [٧٧:٥٩] .

= وربما مكث قدر ما يقول القائل عشر مرات ، وربما مكث فوق ذلك ودونه [1] .

وربما قال : « سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لى »[2] .

وربما قال : « سبوح قدوس رب الملائكة والروح »[3] ، وربما قال : « اللهم لك ركعت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، وعليك توكلت ، أنت ربى ، خشع قلبى وسمعى ، وبصرى ودمى ، ولحمى وعظمى وعصبى لله رب العالمين »[4] .

وربما كان يقول : « سبحان ذى الجبروت والملكوت ، والكبرياء والعظمة »[5] .

وكان ركوعه مناسبًا لقيامه فى التطويل والتخفيف ، وهذا بين فى سائر الأحاديث[6] . =

(١) روى أبو داود [٨٨٨] ، وأحمد فى المسند [١٦٢/٣، ١٦٣] عن وهب بن مأنوس قال : سمعت سعيد بن جبير يقول : « ما صليت وراء أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتى ». يعنى عمر بن عبد العزيز ، فحرزنا فى ركوعه عشر تسبيحات وفى سجوده عشر تسبيحات . وضعفه الألبانى .

(٢) أخرجه البخارى [٧٩٤] ، ومسلم [٤٨٤/١٧] عن عائشة رضى الله تعالى عنه .

(٣) أخرجه مسلم [٤٨٧/٢٢٣] ، وأبو داود [٨٧٢] عن عائشة رضى الله تعالى عنه .

(٤) جزء من حديث أخرجه مسلم [٧٧١/٢٠٢] ، وأبو داود [٧٦٠] عن علىّ رضى الله تعالى عنه .

(٥) رواه أبو داود [٨٧٣] عن عوف بن مالك الأشجعى وصححه الألبانى .

(٦) أخرجه البخارى [٧٩٢] ، ومسلم [٤٧١] ، وأبو داود [٨٥٢، ٨٥٤] ، والترمذى [٢٧٩، ٢٨٠] وغيرهم . عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه .

قال ابن القيم : ولا يناقض هذا ما رواه البخارى فى هذا الحديث : « كان ركوع النبى صلى الله عليه وسلم وسجوده وما بين السجدتين وإذا رفع رأسه ما خلا القيام والقعود قريبًا من السواء ، فإن البراء هو القائل هذا وهذا ، فإنه فى السياق الأول =

= ثم كان يرفع رأسه قائلًا : « سمع الله لمن حمده »[1] ويرفع يديه كما يرفعهما عند الركوع ، فإذا أعدل قائمًا قال : « ربنا لك الحمد »[2] ، وربما قال : « اللهم ربنا ولك الحمد ملء السموات وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، أحق ما قال العبد ، وكلنا لك عبد ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد »[3] وربما زاد على ذلك : « اللهم طهرنى بالثلج والبرد والماء البارد ، اللهم طهرنى من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ »[4] وكان يطيل هذا الركن حتى يقول القائل قد نسى ، وكان يقول فى صلاة الليل فيه : « لربى الحمد ، لربى الحمد »[5] .

ثم يكبر ويخر ساجدا ولا يرفع يديه [6] وكان يضع ركبتيه قبل يديه ، هكذا قال عنه وائل بن حجر[7] وأنس بن مالك[8] . =

= أدخل فى ذلك قيام القراءة وجلوس التشهد ، وليس مراده أنهما بقدر ركوعه وسجوده ، وإلا ناقض السياق الأول والثانى ، وإنما المراد أن طولهما كان مناسبًا لطول الركوع والسجود والاعتدالين بحيث لا يظهر التفاوت الشديد فى طول هذا ، وقصر هذا .

(١) أخرج مسلم [٥/٣٩١] عن مالك بن الحويرث رضى الله تعالى عنه .

(٢) أخرج البخارى [٣٢٢٨] ومسلم [٧١/٤٠٩] عن أبى هريرى رضى الله عنه .

(٣) أخرج مسلم [٢٠٥/٤٧٧] عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه .

(٤) أخرج مسلم [٢٠٤/٤٧٦] عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله تعالى عنه .

(٥) رواه أبو داود [٨٧٤] ، والنسائى [٢/١٩٩-٢٠٠] ، وأحمد فى المسند [٥/٣٩٨] عن حذيفة رضى الله تعالى عنه .

(٦) أخرجه البخارى [٧٣٨] ، وأبو داود [٧٢٣] ، وأحمد فى المسند [٤/٣١٧] عن وائل بن حجر رضى الله تعالى عنه .

(٧) رواه أبو داود [٨٣٨] ، والترمذى [٢٦٨] ، وابن ماجه [٨٨٢] عن وائل بن حجر ، وضعفه الألبانى .

(٨) رواه الدارقطنى [١/٣٤٥] ، والحاكم [١/٢٢٦] .

= قال عنه ابن عمر إنه كان يضع يديه قبل ركبتيه [1] .

واختلف على أبى هريرة ففى السنن عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه » [2] .

وروى عنه المقبرى عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه » [3] فأبو هريرة قد تعارضت الرواية عنه ، وحديث وائل وابن عمر قد تعارضا ، فرجحت طائفة حديث ابن عمر ، ورجحت طائفة حديث وائل بن حجر ، وسلكت طائفة مسلك النسخ وقالت : كان الأمر الأول وضع اليدين قبل الركبتين ثم نسخ بوضع الركبتين أولًا ، وهذه طريقة ابن خزيمة فى ذكر الدلائل على أن الأمر بوضع اليدين عند السجود منسوخ فإن وضع الركبتين قبل اليدين ناسخ ، ثم روى عن مصعب بن سعد قال : كنا نضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بوضع الركبتين قبل اليدين [4]، وهذا لو ثبت لكان فيه الشفاء لكن يحيى بن سلمة بن كهيل قال البخارى : عنده مناكير ، وقال ابن معين : ليس بشىء لا يكتب حديثه ، وقال النسائى : متروك الحديث . وهذه القصة وهم فيها يحيى أو غيره وإنما المعروف عن مصعب بن سعد عن =

(١) رواه الطحاوى فى شرح معانى الآثار [١/٢٥٤] عن ابن عمر رضى اللَّه عنهما .

(٢) رواه أبو داود [٨٤٠] ، والنسائى [٢/٢٠٧] ، وأحمد فى المسند [٢/٣٨١] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود [٧٤٦] .

(٣) رواه البيهقى فى السنن [٢/١٠٠] وفيه : المقبرى وهو متروك الحديث ، انظر الجرح والتعديل [٥/٧١] .

(٤) رواه ابن خزيمة [٦٢٨] ، والبيهقى فى السنن [٢/١٠٠] من طريق إبراهيم بن إسماعيل عن أبيه عن جده ، وإبراهيم ضعيف ، وأبوه متروك ، وجده متروك ، انظر تهذيب التهذيب [١١/٢١٥] .

....

أبيه نسخ التطبيق فى الركوع بوضع اليدين على الركبتين فلم يحفظ هذا الراوى وقال : المنسوخ وضع اليدين قبل الركبتين .

قال السابقون باليدين : قد صح حديث ابن عمر فإنه من رواية عبيد الله عن نافع عنه ، قال ابن أبى داود : وهو قول أهل الحديث .

قالوا : وهو أعلم بهذا من غيرهم فإنه نقل محض .

قالوا : وهذه سنة رواها أهل المدينة وهم أعلم بها من غيرهم ، قال ابن أبى داود ولهم فيها إسنادان :

أحدهما : محمدبن عبد الله بن حسن عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة .

والثانى : الدراوردى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر .

قالوا وحديث وائل بن حجر له طريقان وهما معلولان فى أحدهما شريك تفرد به ، قال الدارقطنى : وليس بالقوى فيما يتفرد به .

والطريق الثانى : من رواية عبد الجبار بن وائل عن أبيه ولم يسمع من أبيه [(١)] .

قال السابقون بالركبتين : حديث وائل بن حجر أثبت من حديث أبى هريرة وابن عمر ، قال البخارى : حديث أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة لا يتابع عليه فيه محمد بن عبد الله بن الحسن قال : ولا أدرى سمع من أبى الزناد أم لا .

وقال الخطابى حديث وائل بن حجر أثبت منه ، قال وزعم بعض العلماء أنه منسوخ ولهذا لم يحسنه الترمذى وحكم بغرابته وحسن حديث وائل .

قالوا : وقد قال فى حديث أبى هريرة : « لا يبرك كما يبرك البعير » ، والبعير إذا برك بدأ بيديه قبل ركبتيه ، وهذا النهى لا يمانع قوله : « وليضع يديه قبل ركبتيه » بل ينافيه ويدل على أن هذه الزيادة غير محفوظة ، ولعل لفظها =

(١) رواه أبو داود [٨٣٩] عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه رضى الله تعالى عنهما وضعفه الألبانى .

= انقلب على بعض الرواة . قالوا : ويدل على ترجيح هذا أمران آخران .
أحدهما : ما رواه أبو داود من حديث ابن عمر : « أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم نهى أن يعتمد الرجل على يديه فى الصلاة »[1] .
وفى لفظ : « نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض فى الصلاة »[2] .
ولا ريب أنه إذا وضع يديه قبل ركبتيه اعتمد عليهما . فيكون قد أوقع جزءاً من الصلاة معتمدًا على يديه بالأرض ، وأيضًا فهذا الاعتماد بالسجود نظير الاعتماد فى الرفع منه سواء ، فإذا نهى عن ذلك كان نظيره كذلك .
الثانى : أن المصلى فى انحطاطه ينحط منه إلى الأرض الأقرب إليها أولًا ، ثم الذى من فوقه ثم الذى من فوقه حتى ينتهى إلى أعلى ما فيه وهو وجهه فإذا رفع رأسه من السجود ارتفع أعلى ما فيه أولًا ثم الذى دونه حتى يكون آخر ما يرتفع منه ركبتاه . واللَّه أعلم .
ثم كان يسجد على جبهته وأنفه ويديه وركبتيه وأطراف قدميه [3] ويستقبل بأصابع يديه ورجليه القبلة ، وكان يعتمد على إليتى كفيه ويرفع مرفقيه ويجافى عضديه عن جنبيه حتى يبدو بياض إبطيه ، ويرفع بطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه ، ويعتدل فى سجوده [4] ، ويمكن وجهه من الأرض مباشرا به للمصلى غير ساجد على كور العمامة [5] . =

(١) رواه أبو داود [٩٩٢] ، وأحمد فى المسند [١٤٧/٢] ، وانظر الذى بعده .
(٢) رواه أبو داود [٩٩٢] عن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنه ، وقال الألبانى : صحيح إلا لفظ ابن عبد الملك فإنه منكر .
(٣) جزء من حديث أبى حميد الساعدى سبق تخريجه .
(٤) أخرجه مسلم [٤٩٤/٢٣٤] ، وأحمد فى المسند [٢٨٣/٤، ٢٩٤] عن البراء بن عازب
(٥) ذكر أبو داود فى المراسيل أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم رأى رجلًا يصلى فى المسجد فسجد بجنبيه وقد اعتم على جبهته فحسر رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم عن جبهته . =

....

= قال أبو حميد الساعدى وعشرة من الصحابة يسمعون كلامه : « كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائمًا ورفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ، فإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ثم قال : « اللَّه أكبر » فركع ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع ووضع يديه على ركبتيه وقال : « سمع اللَّه لمن حمده » ورفع يديه واعتدل حتى رجع كل عظم فى موضعه معتدلًا ، ثم هوى ساجدا وقال : « اللَّه أكبر » ثم جافى عضديه عن إبطه وفتح أصابع رجليه ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها واعتدل حتى يرجع كل عظم موضعه معتدلًا ، ثم هوى ساجدًا وقال : « اللَّه أكبر ، » ثم ثنى رجله وقعد واعتدل حتى يرجع كل عظم فى موضعه ، ثم نهض فصنع فى الركعة الثانية مثل ذلك ، حتى إذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة ، ثم صنع كذلك حتى إذا كانت الركعة التى تنقضى فيها الصلاة أخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركًا ثم سلم[1] .

وكان يقول فى سجوده : « سبحان ربى الأعلى »[2].

وروى أنه كان يزيد عليها « وبحمده » وربما قال : « اللهم إنى لك سجدت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، سجد وجهى للذى خلقه وصوره ، وشق سمعه وبصره ، تبارك اللَّه أحسن الخالقين » وكان يقول أيضًا : « سبحانك اللهم =

= وحديث أبى هريرة : أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان يسجد على كور عمامته . قال ابن القيم فى زاد الميعاد [١/٢٣٢] هو من رواية عبد اللَّه بن محرر وهو متروك .

(١) سبق تخريجه .

(٢) أخرجه مسلم [٢٠٣/٧٧٢] ، والترمذى [٢٦٢] عن حذيفة رضى اللَّه تعالى عنه .

= وبحمدك ، اللهم اغفر لى » وكان يقول : « سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت » .

وكان يقول : « سبوح قدوس رب الملائكة والروح » وكان يقول : « اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله وأوله وآخره ، وعلانيته وسره » وكان يقول : « اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » ، وكان يجعل سجوده مناسبًا لقيامه .

ثم يرفع رأسه قائلا : « اللَّه أكبر » غير رافع يديه [١] ، ثم يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى ويضع يديه على فخذيه [٢] ، ثم يقول : « اللهم اغفر لى وارحمنى واجبرنى واهدنى وارزقنى » وفى لفظ : « وعافنى » بدل « واجبرنى » هذا حديث ابن عباس[٣] . وقال حذيفة : كان يقول بين السجدتين : « رب اغفر لى »[٤] والحديثان فى السنن .

وكان يطيل هذه الجلسة حتى يقول القائل قد أوهم أو قد نسى[٥] .

ثم يكبر ويسجد غير رافع يديه ، ويصنع فى الثانية مثل ما صنع فى الأولى ، =

(١) أخرجه البخارى [٧٣٨] . عن عبد اللَّه بن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما .

(٢) رواه النسائى [٣٦/٣] ، وأبو داود [٩٥٧] ، وابن حبان [٤٨٥] وصححه الألبانى عن وائل بن حجر رضى اللَّه تعالى عنه .

(٣) رواه أبو داود [٨٥٠] ، والترمذى [٢٨٤] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما ، وحسنه الألبانى .

(٤) رواه أبو داود [٨٧٤] ، وابن ماجه [٨٩٧] عن حذيفة رضى اللَّه تعالى عنه . وصححه الألبانى .

(٥) أخرجه مسلم [١٩٦/٤٧٣] ، وأبو داود [٨٥٣] عن أنس رضى اللَّه تعالى عنه .

....

= ثم يرفع رأسه مكبراً وينهض على صدور قدميه معتمدًا على ركبتيه وفخذيه [(1)] .
وقال مالك بن الحويرث كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا كان فى وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوى قاعدًا ، فهذه تسمى جلسة الاستراحة ، ولا ريب أنه صلى اللَّه عليه وسلم فعلها ولكن هل فعلها على أنها من سنن الصلاة وهيآتها كالتجافى وغيره ، أو لحاجته إليها لما أسن وأخذه اللحم ؟ وهذا الثانى أظهر لوجهين :
أحدهما : أن فيه جمعًا بينه وبين حديث وائل بن حجر وأبى هريرة أنه كان ينهض على صدور قدميه .
والثانى : أن الصحابة الذين كانوا أحرص الناس على مشاهدة أفعاله وهيآت صلاته كانوا ينهضون على صدور أقدامهم ، فكان عبد اللَّه بن مسعود يقوم على صدور قدميه فى الصلاة ولا يجلس . رواه البيهقى عنه ، ورواه عن ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وأبى سعيد الخدرى من رواية عطية العوفى عنهم وهو صحيح عن ابن مسعود ولم يكن يرفع يديه فى هذا القيام .
وكان إذا استتم قائمًا أخذ فى القراءة ولم يسكت وافتتح قراءته بالحمد للَّه رب العالمين .
فإذا جلس فى التشهد الأول جلس مفترشًا كما جلس بين السجدتين ويضع يده اليسرى على ركبته اليسرى واليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه السبابه ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى كهيئة الحلقة وجعل بصره إلى موضع =

(١) لم أجد دليله ، وهو مخالف لما أخرجه البخارى [٨٢٣] ، وأبو داود [٨٤٤] ، والترمذى [٢٨٧] عن مالك بن الحويرث رضى اللَّه تعالى عنه أنه رأى النبى صلى اللَّه عليه وسلم : يصلى ، فإذا كان فى وترٍ من صلاته لم ينهض حتى يستوى قاعدًا .

....

= إشارته[١] وكان يرفع أصبعه السبابة ويحنيها قليلًا يوحد بها ربه عز وجل .

وذكر أبو داود من حديث ابن عباس عنه صلى اللّٰه عليه وسلم أنه قال : هكذا الإخلاص ، « يشير بأصبعه التى تلى الإبهام » ، « وهكذا الدعاء » فرفع يديه مدًا حذو منكبيه ، « وهكذا الابتهال » فرفع يديه مدا . وقد روى موقوفًا .

ثم كان يقول : « التحيات للّٰه والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبى ورحمة اللّٰه وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد اللّٰه الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا اللّٰه وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله » . وكان يعلمه أصحابه كما يعلمهم القرآن[٢] . وكان أيضًا يقول : « التحيات المباركات الصلوات الطيبات للّٰه » هذا تشهد ابن عباس[٣] .

والأول تشهد ابن مسعود وهو أكمل ، لأن تشهد ابن مسعود يتضمن جملًا متغايرة وتشهد ابن عباس جملة واحدة ، وأيضًا فإنه فى الصحيحين وفيه زيادة الواو ، وكان يعلمهم إياه كما يعلمهم القرآن .

وروى ابن عمر عنه : « التحيات للّٰه الصلوات الطيبات » وفيه أنواع أخرى كلها جائزة .

وكان يخفف هذه الجلسة حتى كأنه جالس على الردف وهى الحجارة المحماة .

ثم يكبر وينهض ويصلى الثالثة والرابعة ويخففهما عن الأولين ، وكان يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب وربما زاد عليها أحيانا .

الصلاة وحكم تاركها [ص ١٨٨ - ٢٠٩] .

---

(١) رواه أبو داود [٩٩٠] ، وابن حبان فى صحيحه [١٩٤٤] وحسنه الألبانى عن عبد اللّٰه بن الزبير رضى اللّٰه تعالى عنه .

(٢) أخرجه البخارى [٦٢٦٥] ، ومسلم [٥٥/٤٠٢] عن ابن مسعود رضى اللّٰه عنه .

(٣) أخرجه مسلم [٦٠/٤٠٣] ، وأبو داود [٩٧٤] عن ابن عباس رضى اللّٰه تعالى عنه .

شرف العبودية للَّه تعالى

العبودية هى أرقى مراتب القرب من اللَّه تعالى ؛ لأنك تأتى إلى اللَّه طائعًا ، منفذًا للمنهج باختيارك . ولقد عُرض على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن يكون مَلِكًا رسولاً ، أو عبدًا رسولاً ، فاختار أن يكون عبدًا رسولاً »[1] .

فمصدر الشرف للإنسان أن يحس ويشعر أنه عبدٌ للَّه تعالى وحده ، فيتجلى اللَّه سبحانه عليه بالرحمات ويهديه سبل الرشاد .

والإيمان كله عزة ، والناس تكره كلمة « عبودية » ؛ لأن عبودية البشر للبشر فيها ذلة ، وفيها أن السيد يأخذ خير عبده .

أما العبودية للَّه وحده فهى أن يأخذ العبد خير سيده ؛ ولذلك نجد أن اللَّه سبحانه وتعالى قد امتن على نبيه ﷺ بصفة العبودية ، فى أشرف المقامات وأعلاها فقال سبحانه : ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ ﴾ [الإسراء : ١] .

وعبوديتك للحق سبحانه وتعالى تجعلك تنام ملء جفنيك ، فأنت عبد لإله لا تأخذه سنة ولا نوم ، وإله هو القيوم عليك وعلى كل الخلق ، وإن احتجت منه إلى شيء ما : سألته فيجيبك ، قال تعالى : ﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] .

---

(١) عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال : جلس جبريل إلى النبى ﷺ فنظر إلى السماء ، فإذا ملك ينزل ، فقال جبريل : إن هذا الملك ما نزل منذ يوم خلق قبل الساعة ، فلما نزل قال : يا محمد أرسلنى إليك ربك : أفملكًا نبيًا يجعلك أو عبدًا رسولًا ؟ قال جبريل : تواضع لربك يا محمد . قال : « بل عبدًا رسولًا » أخرجه أحمد [٢/٢٣١] ، وابن حبان [٢١٣٧] قال الألبانى : إسناد صحيح على شرط مسلم .

فهل فى هذه العبودية شىء غير العزة ؟

إنك إن أطعت الحق سبحانه وتعالى أعززت نفسك ، فسجودك وعبوديتك لإله واحد ؛ تعفيك من أن تسجد لألوف الأقوياء فى الأرض ولجوؤك لوجه واحد يكفك كل الأوجه .

واعلم أنك إن التجأت إليه سبحانه ، وكنت فى معيته ، كنت أقوى من غيرك ، ولا يستطيع أحد أن ينالك بسوء ؛ لأنك فى معية اللَّه ، ومن كان اللَّه معه فلا يضره(١) .

ولكن الذى يشرد عن معية اللَّه تعالى ويخالف منهجه هو الذى يشقى(٢) .

---

(١) روى الترمذى [٢٥١٦] ، وأحمد فى المسند [١/٢٩٣] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما قال : كنت خلف رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يومًا ، فقال : « ياغُلام إنى أُعلمك كلمات : احفظ اللَّه يحفظك ، احفظ اللَّه تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل اللَّه ، وإذا استعنت فاستعن باللَّه . واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشىء لم ينفعوك إلا بشىء قد كتبه اللَّه لك ، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشىء لم يضروك إلا بشىء قد كتبه اللَّه عليك ، رُفِعت الأقلامُ وجفت الصحف » وقال الشيخ أحمد شاكر إسناده : صحيح .

(٢) إشارة إلى قول اللَّه تعالى ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ ﴾ [طه] .

وقوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل : ١١٢] .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [الأعراف : ٩٦] .

فالحق تبارك اسمه وتعالى جده يريد منا أن نخلص النية فى صدق التوجه إليه سبحانه ، ليضفى علينا من صفات جلاله وصفات جماله .

وانظروا إلى هذ الموقف العظيم فرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ومعه أبو بكر الصديق رضى اللَّه تعالى عنه فى الغار . وأبو بكر يخشى على رسول الله صلى اللَّه عليه وسلم من الكفار إن أدركوهم ، فيقول له صلى اللَّه عليه وسلم بعزة الواثق من نصرة ربه وحمايته : ﴿ لَا تَحْـزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة : ٤٠] . أى : إن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يُسرى عن صاحبه لأنهم فى معية اللَّه سبحانه وتعالى ، ذلك أن الصديق رضى اللَّه تعالى عنه قد قال : « لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لرآنا » ، وهو كلام صحيح بحكم القانون الكونى ، ولكن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم لا يتكلم عن القانون الكونى ، بل يتكلم عن طلاقة قدرة المكون سبحانه ، فقال : « ما ظنك باثنين اللَّه ثالثهما »(١) .

فمعية اللَّه أضفت عليهما شيئًا من جلاله وجماله سبحانه ، فحجبت رؤية الكافرين لهم فى الغار .

والحق سبحانه يطلب منك أن تواجه الحياة فى معيته سبحانه وتعالى ، فأنت فى الدنيا مثلًا لو واجهتك المشكلات ولك قريب ذو جاه أو سلطان فإنك تواجه الأمور بشجاعة معتمدًا على جاه قريبك وسلطانه مع إنه من الأغيار ، فما بالك بمعية اللَّه عز وجل الذى خضع كل من فى الوجود لعظمته وسلطانه .

---

(١) أخرج البخارى [٣٤٥٣، ٣٧٠٧، ٤٣٨٦] عن أبى بكر رضى اللَّه تعالى عنه قال : قلت للنبى صلى اللَّه عليه وسلم وأنا فى الغار ، لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا ، فقال : « ماظنك يا أبا بكر باثنين اللَّه ثالثهما » .

وعلى المؤمن أن يصبر لقضاء الله تعالى ولا ييأس من رحمته فهو سبحانه : ﴿ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة : ١٥٣] . وما دام اللّٰه مع الصابرين فلا بد أن نعشق الصبر . وكيف لا نعشق ما يجعل اللّٰه معنا ؟

والعبادة كلها طاعة تتمثل فى تطبيق ما جاء به المنهج من « افعل » و « لا تفعل » ، وقد يظن البعض أن المنهج يقيد حريته ، ولكن القوى الإيمان يعتبر أن هذا القيد نعمة من اللّٰه تعالى يجب أن يحمده سبحانه عليها ؛ لأنه إذا كان قيدك أنت فى شىء فقيد كل الخلق فى هذا الشىء من أجلك .

إذن .. الأوامر والنواهى هى نعمة ، يجب أن نحمد ربنا سبحانه عليها [١] ، وكل ما يجريه اللّٰه سبحانه على العبد المؤمن يجب أن يأخذه العبد على أساس أنه نعمة[٢] .

---

(١) يقول ربنا سبحانه وتعالى : ﴿ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ﴾ [الأعراف : ٤٣] .

(٢) أخرج مسلم [٦٤/٢٩٩٩] عن صهيب رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم صلى اللّٰه عليه وسلم : « عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله خير ، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن ، إن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له ، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له .

وورد عن سفيان فى قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ﴾ [التغابن : ١١] . قال : بالرضا والتسليم .

وعن أبى العباس بن عطاء : الرضا ترك الخلاف على اللّٰه فيما يجريه على العبد .

وكان عمر بن عبد العزيز كثيرًا ما يدعو : « اللهم رضنى بقضائك وبارك لى فى قدرك حتى لا أحب تعجيل شىء أخرته ولا تأخير شىء عجلته » . =

فحين تشعر أن التكاليف أمر ثقيل على نفسك ، فاعرف أن هذا لمصلحتك ، وعليك أن تحمد اللَّه عليه ، وبذلك يدخل المؤمن فى زمرة الحامدين .

وأنت حين تؤمن باللَّه ، يصبح اللَّه فى بالك ، فلا يشغلك شىء عنه سبحانه .

فالعبادة خضوع للَّه سبحانه وتعالى بمنهجه « افعل » و« لا تفعل » ، والصلاة أساس العبادة ، والسجود هو منتهى الخضوع للَّه ؛ لأنك تأتى بوجهك الذى هو أكرم شىء فيك وتضعه على الأرض عند موضع القدم إعلانا بخضوعك باختيارك لربك جل وعلا .

فيكون هذا هو منتهى الخضوع والخشوع والتسليم للَّه تعالى ، ويتم هذا أمام الناس جميعًا فى الصلاة [1] ؛ إذن .. فالصلاة حضور العبد فى معية ربه ومثوله بين يديه معلنا استدامة الولاء والطاعة للَّه ولرسوله ولكتابه .

= وكان رضى اللَّه تعالى عنه يقول : « ما أصبح لى هوى فى شىء سوى ما قضى اللَّه عز وجل » . وكان ذا النون رضى اللَّه تعالى عنه يقول : « ثلاثة من أعلام التسليم : مقابلة القضاء بالرضا ، والصبر على البلاء ، والشكر على الرخاء » . وثلاثة من أعلام التفويض : « ترك الحكم فى أقدار اللَّه من وقت إلى وقت وتعطيل الإرادة لإرادته فى النوافل وأسباب الدنيا ، والنظر إلى ما يقع به من تدبير اللَّه عز وجل » . وثلاثة من أعلام ذكاء القلب : « رؤية كل شىء من اللَّه ، وقبول كل شىء عنه ، وإضافة كل شىء إليه » .

القضاء والقدر للبيهقى [٩٩-١٠١] بتصرف .

(١) لذلك يكون الإنسان فى هذه الحال أقرب ما يكون من رحمة ربه وفضله ، وقد أخرج مسلم [٤٨٢/٢١٥] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء » .

واللّٰه سبحانه يريد منا مداومة الولاء له سبحانه ، فإذا كنت تحب اللّٰه ، فأدم الولاء له باستمرار الصلاة ، واعلم أنك حين تسجد للّٰه وتتذلل له ، فإنه سبحانه يزيدك عزة ويكون معك دائمًا ، ويقيك ذل الدنيا .

○○○

قيام الليل .. ومقام الإحسان

إن قيام الليل يدخل العبد فى مقام الإحسان ؛ لذا يقول الحق سبحانه : ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [الذاريات] .

إن الإحسان هو أن تفعل شيئًا فوق ما افترضه اللَّه سبحانه ، ولكن من جنس ما افترضه اللَّه سبحانه .

والإحسان ، هو أن تعبد اللَّه كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فهو سبحانه وتعالى يراك .

فالرؤية الإيمانية هى أن تؤمن كأنك ترى ما هو غيب أمامك ، وتكون من هذه الرؤية أكثر يقينًا من رؤية العين ، لأنها رؤية إيمان ورؤية بصيرة .

وقول رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم حينما سأله جبريل عن الإحسان : « أن تعبد اللَّه كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك »(١) .

هو بيان للرؤية الإيمانية فى النفس المؤمنة ، فالإنسان حين يؤمن ، لابد أن يأخذ كل قضاياه برؤية إيمانية ، حتى إذا قرأ آية عن نعيم أهل الجنة فكأنه يرى أهل الجنة وهم ينعمون ، وإذا قرأ آية عن أهل النار اقشعر بدنه ، وكأنه يرى أهل النار وهم يعذبون .

وتروى كتب الحديث أن الحارث بن مالك الأنصارى مر برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، فقال له الرسول صلى اللَّه عليه وسلم : كيف أصبحت يا حارث ؟ فقال : أصبحت مؤمنًا حقًّا .

---

(١) أخرجه البخارى [٥٠] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه ، ومسلم [١/٨] عن عمر بن الخطاب رضى اللَّه تعالى عنه .

قال : انظر ما تقول ، فإن لكل شيء حقيقة ، فما حقيقة إيمانك ؟

فقال : قد عزفت نفسى عن الدنيا ، وأسهرت لذلك ليلى ، وأظمأت نهارى ، وكأنى أنظر إلى عرش ربى بارزًا ، وكأنى أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها ، وكأنى أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها .

فقال صلى اللّه عليه وسلم : « يا حارث ، عرفت فالزم ثلاثًا »[1] .

والمؤمن الصادق يعرف أنه فى لقاء دائم مع اللّه سبحانه ، لذلك يضع برنامجًا لنفسه موجزه أنه يعلم أنه لا يغيب عن رقابة اللّه ولو جزئيًا من الثانية .

والمؤمن يستحضر دائما قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ [الحديد : ٤] .

إذن .. لا أحد يغيب عن رقابة اللّه سبحانه طرفة عين ، لذا فيجب أن يستحى منه سبحانه . وعندما تتيقن أن اللّه سبحانه وتعالى ينظر إليك ، فكيف تعصيه ؟

أنت لا تجرؤ أن تفعل ذلك مع عبد مساوٍ لك ، فكيف تفعله مع اللّه ؟!

ونحن نعرف أنه سُن لنا قراءة القرآن ليلاً ، وصلاة التهجد ، وهذا فى مدارج المراتب الإيمانية التى يدخل بها الإنسان إلى مقام الإحسان .

فهناك مؤمن يقرأ من القرآن فى وقت من الليل ، ومؤمن آخر يقرأ من القرآن فى وقت آخر ، وكأن المؤمنين يقطعون الليل كله فى قراءة القرآن .

والذى يدخل مع ربه فى مقام الإحسان ، فهو لا يصلى فقط الصلاة المكتوبة بل يتطوع بالنوافل ويقيم الليل .

---

(١) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير [٣/٢٦٦/٣٣٦٧] وقال الهيثمى فى المجمع [١/٥٧] وفيه ابن لهيعة : وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه ، وعبد بن حميد فى مسنده [٤٤٥] . وذكره الحافظ ابن حجر فى الإصابة [١/٥٩٧/١٤٨] فى ترجمة الحارث بن مالك الأنصارى .

إذن .. المحسن هو الذى أدى ما افترضه اللّٰه تعالى عليه ، وزاد من جنسه فمثلاً : تعبدنا اللّٰه سبحانه بخمس صلوات مفروضات ، فنزيدها لتصل إلى عشرين مثلاً بالنوافل .

وتعبدنا اللّٰه سبحانه بصيام شهر فى العام هو رمضان ، ولكن منا من يصوم فى كل شهر عددًا من الأيام . كالثلاثة المعروفة بأيام التشريق ، أو يوم الإثنين والخميس والبعض يترقى فيصوم يوماً ويفطر يوما .

وتعبدنا اللّٰه سبحانه بالزكاة بالنصاب ، ومنا من يزيد عن النصاب ويتصدق .

وتعبدنا اللّٰه سبحانه بالحج مرة فى العمر ، ولكن منا من يكثر من عدد مرات الحج والعمرة طلبًا للأجر والثواب .

فحين يريد العبد أن يدخل فى مقام الإحسان ، فبابه هو أداء عبادات من جنس ما تعبده اللّٰه به ، فالعبد لا يخترع أو يقترح العبادة التى يعبد بها اللّٰه سبحانه وتعالى ، ولكنه يزيد من جنس ما افترضه اللّٰه سبحانه عليه .

قال سبحانه وتعالى : ﴿ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿١٩﴾ ﴾ [الذاريات] .

وهذه دقة البيان القرآنى التى توضح مقام الإحسان ، فيكون فى مالهم حق للسائل والمحروم ، وليس هناك قدر معلوم للمال الذى يخرج ، لأن المقام هنا مقام الإحسان الذى يعلو مقام الإسلام والإيمان .

فمقام الإسلام - بالنسبة للزكاة مثلاً - قد جاء ذكره فى قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٢٦﴾ ﴾ [المعارج] .

فالإنسان فى مقام الإسلام قد يقيد بالإخراج من ماله بحدود الزكاة ، أو فوقها قليلاً ، لكن فى مقام الإحسان فلا حدود لما يخرج من المال .

ومثل هذا أيضاً ، فقد كلف الله المسلم بالصلاة ، وأعلمه بأنه فى سعة من أمره بعد صلاة العشاء ، وله الحق أن ينام إلى الفجر ، فإذا ما أذن المؤذن لصلاة الفجر فليقم إلى أداء الصلاة . لكن المحسن يريد الارتقاء بإيمانه ، فيزيد من صلواته فى الليل عملًا بقول الله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾ [الإسراء : ٧٩] . متأسيًا برسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهذا ما بينه الحق سبحانه وتعالى مذكرًا لنا بصفات المحسنين فقال : ﴿ وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ﴾ [الذاريات : ١٨] .

أكّلف الله سبحانه الخلق بأن يستغفروا بالأسحار ؟ لا . بل إن الرسول صلى الله عليه وسلم يجيب على رجل سأله عن الفروض الأساسية المطلوبة منه ، فذكر له أركان الإسلام ، ومن بينها الصلوات الخمس المكتوبة .

فقال الرجل : « واللهِ لا أزيد على هذا ولا أنقص » .

فقال صلى الله عليه وسلم : « أفلح إن صدق » (١).

---

(١) أخرج البخارى [٤٦] ، ومسلم [٨/١١] عن طلحة بن عبيد الله رضى الله تعالى عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس قال : يسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول ، حتى دنا ، فإذا هو يسأل عن الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : « خَمسُ صلوات فى اليوم والليلة » فقال : هل على غيرها ؟ قال : « لا ، إلا أن تَطَوَّعَ » . قال رسول الله ﷺ « وصيام رمضان » . قال : هل على غيره ؟ قال : « لا ، إلا أن تطوع » . قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم « الزكاة » . قال : هل على غيرها ؟ قال : « لا . إلا أن تَطَوَّعَ » قال : فأدبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أَنقُص منه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفلَحَ إن صَدَقَ » .

وبذلك دخل هذا الأعرابى فى نطاق المفلحين .

إذن .. فالذى يزيد على هذا يدخله اللَّه فى زمرة المحسنين .

فالإحسان ، هو أن تفعل فوق ما كلفك اللَّه من جنس ما كلفك موقنًا أنه يراك .

فيكون قد أدخلك اللَّه فى مقام الإحسان ، لأنك حين أديت الفرائض وزدت عليها من جنسها النوافل وذقت حلاوتها ، علمت أن اللَّه يستحق منك أكثر مما كلفك به .

ولذلك فبعض الصالحين قال : « اللَّهم إنى أخشى ألا تثيبنى على الطاعة ، لأننى أصبحت أشتهيها » .

أى : صارت شهوة نفسى ، فهو خائف أن يفقد حلاوة التكليف والمشقة ، فيقول : يا رب ، إنى أصبحت أحبها ، ومفروض منا أن نمنع شهوات أنفسنا ، لكنها أصبحت شهوة ، فماذا أفعل ؟

إذن .. فهذا الرجل قد دخل فى مقام الإحسان ، واطمأنت نفسه ، ورضيت ، وأصبح هواه تبعًا لما أمر به اللَّه ورضيه .

ولذلك يجب أن نلحظ أن الحق سبحانه وتعالى حينما تكلم عن المتقين قال :

﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّـٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ ﴾ [الذاريات] .

لماذا هم محسنون يا رب ؟ يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ [الذاريات : ١٧] .

وهل كلفنى اللَّه ألا أهجع إلا قليلاً من الليل ؟

لا ، إن التكليف أن يصلى الإنسان العشاء أول الليل ، ثم ينام حتى الفجر ، لكن أن تحلو للمؤمن العبادة ، ويزداد الإيمان فى القلب والجوارح ، ويأنس

العبد بالقرب من الله ، فالحق لا يرد مثل هذا العبد ، بل إنه يحبه ويقربه منه ويدخله فى مقام الإحسان .

يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام : ١٣٢] .

فالأعمال تتفاوت ، فقد تكون فى ظاهرها قوالب متحدة ، لكن التفاوت إنما ينشأ بكثرة العمل ، أو بإخلاص العامل للعمل ، والمكتسب ، والفاعل له .

ومسألة الإخلاص هذه لا تحددها لوائح ولا قوانين ، إنما يعلمها الحق سبحانه وتعالى المطلع وحده على النوايا وأعمال القلوب .

إذن .. لا يعلمها إلا ربنا سبحانه وتعالى ، وعلى مقدار ذلك تكون الدرجات ، فالدرجات تكون على مقدار ما يزيده العبد من جنس ما فرضه الله عز وجل عليه .

والذى يؤدى ما افترضه الله سبحانه عليه يثيبه على عمله ، والذى يزيد عما فرض الله من جنس ما فرض الله هو أشد فلاحًا .

ولا يصل الإنسان إلى المرتبة التى هى أشد فلاحًا ، إلا إذا كان فى درجة أعلى .

والزيادة على ما فرضه الله ، ومن جنس ما فرض لها ملحظان :

الأول : أن العبد يشهد لربه بالرحمة ، لأنه كلف دون ما يستحق .

الثانى : أن عمل الطاعة قد خُفِّف على المؤمن فاستراح بها .

ألم يقل رسول الله ﷺ عن الصلاة : « يا بلال أرحنا بها »[١] .

---

(١) سبق تخريجه .

ورب العزة سبحانه يقول فى الحديث القدسى : « من عادى لى وليًا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلىَّ عبدى بشىء أحب إلىّ مما افترضته عليه ، وما يزال عبدى يتقرب إلىّ بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به ، وبصره الذى يبصر به ، ويده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها ، وإن سألنى لأعطينه ، ولئن استعاذ بى لأعيذنه وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن ، يكره الموت وأنا أكره مساءته »[1] .

إن الحق سبحانه يضع مسئولية القرب من اللّٰه سبحانه فى يد الخلق ، ويسلم المؤمن مفتاح القرب من اللّٰه سبحانه ، فمن يكن من أصحاب الخلق الملتزمين بالمنهج يقربه اللّٰه عز وجل منه أكثر فأكثر .

إذن .. فمن الناس من يصل بطاعة اللّٰه سبحانه إلى كرامة اللّٰه عز وجل ، ويلزم باب الحق سبحانه حتى يفتح له ، ومن الناس من يصل بكرامة اللّٰه سبحانه أولاً إلى طاعة اللّٰه سبحانه ثانيا .

والحق سبحانه يريدنا أن نكون موصولين به سبحانه ، وهذه الصلة تتم بإقامة الصلاة المفروضة خمس مرات فى اليوم ، وترك سبحانه الباب مفتوحًا لتطوعك ، فلا تترك ساعة تستطيع أن تكون فيها بين يدى اللّٰه مقيمًا للصلاة أو ذاكرًا أو شاكرًا إلا فعلت .

○○○

---

(١) أخرجه البخارى [٦٥٠٢] ، وابن حبان فى صحيحه [٣٤٧] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه .

قيام الليل .. من صفات عباد الرحمن

يقول اللّٰه سبحانه وتعالى : ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا ﴿٦٤﴾ ﴾ [الفرقان]

فأول صفة لعباد الرحمن أنهم يمشون على الأرض هونًا ، أى : بوقار ورفق ولين وسكون .

وقالوا : إن المشى الهَوْن : هو الذى يسير فيه الإنسان على سجيته بدون افتعال عظمة أو مشية معينة فيها إعجاب بالنفس أو تكبر واختيال ، وبدون انكسار ، وذلة فى المشى أيضًا ، بل يمشى مشيًا طبيعيًّا .

ولا يجب أن يفتخر الإنسان بأية صفة فيه ، فالإنسان ليس عنده أية صفة ذاتية فيه حتى يختال ويتكبر بها ؛ لأن كل صفاته موهبة له من اللّٰه سبحانه .

فالمتكبر المختال إنسان ضرب على قلبه الحجاب ، فلم يلتفت إلى ربه الأعلى ، فهو يظن أنه أحسن من الناس كلهم ، ولكنه لو استحضر كبرياء ربه وعلم أن العز إزاره والكبرياء رداؤه سبحانه [(١)] لاستحى أن يكون متكبرًا .

إذن .. فصفة عباد الرحمن فى ذواتهم أنهم يمشون على الأرض هونًا .

أما صفتهم فى علاقاتهم بالناس فقال عنها ربنا سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴾ .

و ﴿ ٱلْجَٰهِلُونَ ﴾ هم : السفهاء ، والسفيه هو الذى لا يزن الأمور ، ولا يعقل كلامه ، ولا يضع كل كلمة موضعها ، إذًا .. فهو جاهل .

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم [١٣٦/٢٦٢٠] عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنهما .

وهذا الجاهل السفيه لا تكن مثله ، وترد عليه بمثل قوله ، وإلا فلو سفهت عليه كما سفه عليك فقد صرت مثله تمامًا . فلا بد أن تشعره بالفرق بينك وبينه .

ولكن ، إذا اشتدت سفاهته عليك وطغى وبغى ، فيباح لك أن ترد العدوان بمثله ؛ لأنه قد يظن أن هذا السكوت ضعف منك ، فعليك أن تبين له أن هذا السكوت ليس ضعفًا ، ولكنه كرم خُلق [1] .

ومعنى : ﴿ قَالُوا۟ سَلَـٰمًا ﴾ أى : سلام المتاركة ، فإذا جهل عليك إنسان وسبك بلسانه حلمت عليه ، وقلت له : أنا لست مثلك حتى أرد عليك ثم تتركه وتنصرف .

وسلام المتاركة غير سلام التحية الذى تلقيه على من يقابلك حين تبدأه بالسلام ، وقد يتحول سلام المتاركة أحيانًا إلى سلام التحية للانصراف ، مثلما قال الخليل إبراهيم عليه السلام لعمه آزر بعد أن دعاه إلى الإسلام فأبى ، ولم يقتنع فانصرف عنه ، وقال له : ﴿ قَالَ سَلَـٰمٌ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ﴾ [مريم : ٤٧] . ذلك حال عباد الرحمن مع ذواتهم ومع الناس ، ثم من بعد ذلك يأتى حالهم مع ربهم .

قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَـٰمًا ﴾ [الفرقان : ٦٤] . فساعة يبيت أحدهم فى الليل يحاسب نفسه : ماذا قدم من عمل فى نهاره ؟

---

(١) إشارة إلى قول الله تعالى : ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾

وإن كانت منزلة العفو وكظم الغيظ أعلى وأجل لقول ربنا سبحانه : ﴿ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٣٤] .

ويتذكر نعم اللَّه سبحانه التى تجلت عليه فى ذلك اليوم ، وهى نعم ليست ذاتية فيه ، ولكنها موهوبة من ربه ، فيشكر اللَّه سبحانه عليها ، ويبيت لربه ساجداً قائماً .

قال تعالى : ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ﴾ [الزمر : ٩] .

وأصل القنوت فى اللغة هو : المداومة على الشىء ، وقد حض وحث القرآن الكريم على ديمومة طاعة اللَّه سبحانه ، ولزوم الخشوع والخضوع .

فلا يستوى الذى يخشع للَّه فيقوم ليله ساجدًا يرجو رحمة ربه ، مع ذلك الذى يدعو ربه فى الضراء ، وينساه فى السراء . ولذلك يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [الزمر : ٩] .

أى : هل يستوى الذين يعلمون حقوق اللَّه سبحانه ، فيطيعوه ويوحدوه ، والذين لا يعلمون فيحيدوا عن منهج اللَّه ويخالفوه .

إن السبيل إلى مداومة التذكر هو تجديد الصلة به سبحانه ، والوقوف بين يديه خاشعين فى الصلاة .

وقد مر بنا قول الحق سبحانه : ﴿ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [الذاريات] .

وهذا لا يعنى أن المسلم مطالب بأن يقوم الليل كله ، ولكن عليه إن أراد زيادة فى الخير وقربًا من اللَّه أن يقوم ولو قليلًا من الليل .

قال ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما : أنه بات فى بيت خالته ميمونة بنت الحارث زوج النبى صلى اللَّه عليه وسلم وكان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم عندها فى ليلتها فصلى العشاء ثم جاء إلى منزله وصلى أربع ركعات ،

ثم نام ، ثم قام ، ثم قال : نام الغليم أو كلمة تشبهها ، ثم قام فقمت عن يساره فجعلنى عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه ثم خرج إلى الصلاة[1] .

فاللَّه سبحانه يريد منك قبل أن تنام وتستريح أن تذكر الذى جعل لك الليل لباسًا والنهار معاشًا ، وأنعم عليك كل هذه النعم ، فتشكره عليها ، وليكن ذلك بصلاة ركعتين .

والحق سبحانه يقول عن النبى محمد صلى اللَّه عليه وسلم وصحبه رضى اللَّه تعالى عنهم : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا ﴾ [الفتح : ٢٩] .

فهم فى ركوعهم وسجودهم إنما يعبرون عن قيم الولاء للَّه تعالى . والسجود أقوى سمات الخضوع فى الصلاة ، وما داموا يصلون فلا بد أنهم يتلون آيات اللَّه آناء الليل ، وهم يؤدون الصلاة بخشوع كامل .

فأهل المودة والقرب والتقوى يفاض عليهم من المولى سبحانه ، وهم ممن اختصهم اللَّه بالعطاءات ، فالذى وجُدت فيه هذه الصفات ، كان مؤمنًا حقًّا وكانت له درجات عند ربه ، تناسب حظه من الإيمان وحظه من الإحسان .

○○○

(١) أخرجه البخارى [٦٣١٦] ، ومسلم [١٨١/٧٦٣] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما .

الخشوع .. يزيل الكبر من القلب

في الصلاة يمثل العبد بين يدى ربه ، وحينما يقف العبد بين يدى اللَّه سبحانه ، لا بد أن يكون فى خشوع وخضوع تام للَّه رب العالمين ، وحينئذٍ يزول كل ما في نفسه من كبرياء . فالعزة والعظمة والكبرياء للَّه تعالى وحده (1) .

والمتكبر غافل عن معرفة ربه سبحانه وتعالى ، فإن عدم الإيمان بالنبى ﷺ الذى فرضت عليه وعلى أمته الصلاة ، وعدم الوقوف بين يدى اللَّه سبحانه للصلاة إنما هو رفض للخضوع للَّه سبحانه ، أو استهتار بأوامره سبحانه .

والصلاة تطهر القلب من الاستكبار ؛ لذلك كان مؤدى الصلاة أنها تعود الإنسان على الخشوع والخضوع .

والخضوع الدائم للَّه يجعل الإنسان يستحضر عظمة الحق سبحانه ، فيشعر بضآلة نفسه ، ومدى عجزه أمام خالق هذا الكون العظيم .

ويعلم أن كل ما عنده يمكن أن يذهب به اللَّه تعالى فى لحظة ، ذلك أننا نعيش فى عالم الأغيار .

ولذلك فلنخضع للذى لا يتغير ؛ لأن كل ما يحصل عليه الإنسان هو من اللَّه سبحانه ، وليس من ذاته .

والذين يغترون بوجود الأسباب نقول لهم : اعبدوا واخشعوا لواهب الأسباب وخالقها ؛ لأن الأسباب لا تعمل بذاتها .

---

(1) أخرج مسلم [٢٦٢٠/١٣٦] عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنهما قالا : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « العز إزاره . والكبرياء رداؤه . فمن ينازعنى ، عذبته » .

والله سبحانه وتعالى يجعل الأيام دولًا ، أى : متداولة بين الناس ، إنسان يفاخر بقوته فيأتى من هو أقوى منه فيهزمه ، وإنسان يفاخر بماله ، يضيع هذا المال فى لحظة .

واقرأ قوله تعالى : ﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [آل عمران : ١٤٠] .

ولذلك لا بد أن نفهم أن الإنسان الذى يستعلى بالأسباب سيأتى وقت لا تعطيه الأسباب مطلوبه ، وكثير من الناس يغتر بنعمة الله تعالى عليه ، فيتصور أن ذلك لشىء فيه .

ولهذا الإنسان نقول : لا تغتر بما عندك فإنه عطية من الله لك فاحذر أن لا تؤدى حق الله فيه ، فإذا كان مالا فساعد الفقراء ، وإن كان صحة فأعن الضعفاء ، وإن كان علما فعلم به عامة الناس . بذلك تكون أديت حق الله تعالى عليك وخشعت له ، وخضعت لسلطانه .

إذن .. الخاشع هو الطائع لله ، الممتنع عن المحرمات ، الصابر على الأقدار ، الذى يعلم يقيناً داخل نفسه أن الأمر لله وحده ، وليس لأى قوة أخرى ، فيخشع لربه خالقه وخالق هذا الكون له .

الخاشعون هم الذين يقرنون الطاعة بالثواب ، والمعصية بالعقاب والعذاب ؛ لأن الذى ينصرف عن الطاعة لمشقتها ، عزل الطاعة عن الثواب فأصبحت ثقيلة ، والذى يذهب إلى المعصية عزل المعصية عن العقاب فأصبحت سهلة .

وهكذا يتلقى المؤمن مشقات الطاعة بحب ، فيهونها الحق سبحانه عليه ، ويجعله يدرك لذة هذه الطاعة ، لتهون عليه مشقتها ، ويمده سبحانه أيضًا بالمعونة .

فالخاشع الخاضع لله يستشعر حلاوتها ؛ ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عندما يحزبه أمر : « أرحنا بها يا بلال »[1] أى بالصلاة .

والحق سبحانه يقول فى شأن الصلاة : ﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ .

إذن .. عندما يأتى التكليف يكون شاقًا ، وما دام شاقًا فهو بحاجة لصلابة إيمان وجلد ويقين ، بحيث يعلم أن ما قام به من عمل وإن كان شاقًا لكنه سيعطيه سعادة كبيرة جدًا .

لذلك عندما يعلم المؤمن بعطاءات الله ونعمه وإحسانه ورضوانه على عبده الطائع الخاشع فإنه يستشعر حلاوة الإيمان ويقبل على عبادته بحب ولا يجد أثرا للمشقة [2] .

والحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝ ﴾ [المؤمنون] .

فالفلاح هو الفوز بأقصى ما تتطلع إليه النفس من خير ، وأول أسباب الفلاح عند المؤمن هو إقامة الصلاة والخشوع فيها .

إما أن تكون الصلاة سببًا من أسباب الفلاح ، فهذا يرجع إلى إقامتها لا مجرد أدائها ، بل لابد من إقامتها على الوجه الأكمل الذى يرضاه الله سبحانه بإتمام ركوعها وسجودها .

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) أخرج البخارى [١٦] ، ومسلم [٦٧/٤٣] عن أنس رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان : من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما . وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله ، وأن يكره أن يعود فى الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف فى النار .

وكلمة : « أفلح » مأخوذة من فلح الأرض ، فاعلموا أنكم كما تفلحون الأرض وتجتهدون فى ذلك حتى تأتى لكم بالخير الكثير ، فكذلك حين تجتهدون فى العبادة وطاعة اللّٰه سبحانه فى الدنيا ، فإن ربنا يعطيكم خير الجزاء فى الآخرة .

وأول ظاهرية الفلاح هى الصلاة أيضاً ، فالصلاة صفة لازمة من صفات المؤمن .

ولكن الحق سبحانه يريد أن يبين لنا أن فلاح المؤمن ليس فى مجرد أداء الصلاة فقط ، ولكن فى الخشوع فيها .

والخشوع هو سكينة القلب واطمئنانه ، واستحضار عظمة من تقف بين يديه سبحانه وتعالى .

والخشوع أيضًا معناه : اطمئنان القلب ، ومعنى اطمئنان القلب سكونه فى مهمته هذه ، فلا ينشغل بشىء آخر ؛ لأن اللّٰه سبحانه ما جعل لرجل من قلبين فى جوفه .

يقول تعالى : ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ ﴾ [الأحزاب : ٤]

ويروى أن عمر بن الخطاب رضى اللّٰه تعالى عنه دخل المسجد فوجد رجلاً يصلى يعبث بلحيته ، فقال له : لو خشع قلبك لخشعت جوارحك .

لأن الجوارح تستمد طاقتها من القلب الذى يحركها ، فلو كان القلب مشغولًا بشىء آخر لذهل عن الجارحة .

يقول الحق سبحانه : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾ ﴾ [الإسراء] .

الأذقان : جمع ذقن ، والذقن هو الفك الأسفل .

فساعة يخرون ليس على وجوههم فقط ، ولكن على الوجه والأنف والذقن أيضاً ، وهذا دليل على التمكن فى السجود .

﴿ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ . أى : كلما سمعوا آية من آيات القرآن ازدادوا خشوعاً وخشية لله سبحانه ، وهؤلاء يقول عنهم رب العزة سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال : ٢] .

والوجل هو : الخوف فى فزع ينشأ منه قشعريرة ، واضطراب فى القلب ، فذكر الله سبحانه يدفع قلوب المؤمنين إلى الوجل ، وهذا لا يتنافى مع قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ [الرعد : ٢٨] .

ولا تعارض بين القولين ؛ لأن ذكر الله تعالى يأتى بأحوال متعددة ، فإن كان الإنسان مسرفًا على نفسه ، فهو يرجف حين يذكر الله سبحانه الذى خالف منهجه .

وإن كان الإنسان يراعى حق الله فى كل عمل قدر الاستطاعة ، فلا بد أن يطمئن قلبه لحظة ذكر الله ؛ لأنه اتبع منهج الله ما استطاع إلى ذلك سبيلاً .

إذن .. فالخوف أو الوجل إنما ينشأ من مهابة وسطوة صفات الجلال .

والاطمئنان إنما يجىء من إشراقات وحنان صفات الجمال .

ولذلك تجمعهما آية واحدة ، هى قول الحق تبارك وتعالى : ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ [الزمر : ٢٣] .

فالجلود تقشعر خوفًا ووجلاً ومهابة من اللَّه عز وجل ، ثم تلين اطمئنانًا وطمعًا فى عفو الحَنَّان المنان سبحانه وتعالى .

وهكذا نرى أن الجلود تقشعر من هول الوعيد بالنار ، لمجرد قراءة ما ذكره القرآن عنها ، وبعد ذلك تأتى الرحمة ، وفى هذه الحالة لا تلين الجلود فقط ، ولكن لا بد أن تلين القلوب ؛ لأنها هى التى تعطى اللمحة الإيمانية لكل جوارح الجسد . فالإيمان يحرك أعضاء الجسد البشرى كله .

○○○

اسألوا الله من فضله

ما دمت قد ذقت حلاوة ما أعطاك الحق سبحانه من إشراقات ونفحات وتجليات صفائية ، فعليك أن ترفع يديك داعيًا وسائلًا الله شاكرًا له سبحانه .

ولا تخش ، فإن دعاءك سيصل حتمًا إلى ربك ، فهو القائل سبحانه : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة : ١٨٦] .

والله سبحانه وتعالى فى عطائه يحب أن يطلب منه الإنسان ، وأن يدعوه ، وأن يستعين به ، وهذا يوجب الحمد والشكر ؛ لأنه يقينا الذل فى الدنيا ، فأنت إن طلبت شيئاً من صاحب نفوذ ، فلا بد أن يحدد لك موعدًا ، أو وقت الحديث ومدة المقابلة ، وقد يضيق بك فيقف لينهى اللقاء .

أما الحق سبحانه فإن بابه مفتوح دائمًا ، فأنت تذهب إليه عندما تريد ، وترفع يديك بالدعاء والمناجاة إليه وقتما تحب ، وتسأله سبحانه ما تشاء ، فيعطيك ما تريده إن كان خيرًا لك ، ويمنع عنك ما تريده إن كان شرًا لك .

واقرأ قول الشاعر :

حَسْبُ نفسى عزًّا بأننى عبد ... يحتفى بى بلا مواعيد ربُّ

هو فى قدسه الأعز ولكن ... أنا ألقى متى وأين أحبُّ

والله سبحانه وتعالى عطاؤه لا ينفد ، وخزائنه لا تفرغ ، فكلما سألته جل جلاله كان لديه المزيد ، ومهما سألته فإنه لا شىء عزيز على الله سبحانه وتعالى ، إذا أراد أن يحققه لك(١) .

---

(١) أخرج مسلم [٢٥٥٧/٥٥] ، وأحمد فى المسند [١٦٠/٥] عن أبى إدريس الخولانى ، عن أبى ذَر رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فيما رَوَى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : « يا عبادى ! إنى حَرَّمت الظلم على =

والله سبحانه يطلب منك أن تدعوه وأن تسأله ، فيقول سبحانه وتعالى : ﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر : ٦٠] . والعلماء يقولون : إن مجرد الدعاء هو فتح من الله لعبده ، وباب من أبواب قبول مسألته .

ولنتعلم ما علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها حين سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدعاء فى ليلة القدر ، فقالت : إن أدركتنى هذه الليلة ، بماذا أدعو ؟

= نفسى وجعلته بينكم مُحرمًا . فلا تظالموا . يا عبادى ! كُلكُم ضال إلا من هديته . فاستهدونى أَهدِكُم . يا عبادى ! كُلكُم جائع إلا من أطعمتُه . فاستطعمونى أُطعمكُم . يا عبادى ! كُلكم عار إلا من كَسَوتُه . فاستكسونى أكسُكم . يا عبادى ! إنكم تخطئون بالليل والنهار ، وأنا أَغفر الذنوب جميعًا فاستغفرونى أَغفر لكم . يا عبادى ! إنكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى . ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى . يا عبادى ! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم . كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم . مازاد ذلك فى ملكى شيئًا . يا عبادى ! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد . ما نقص ذلك من ملكى شيئًا . يا عبادى ! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى . فأعطيت كل إنسان مسألته . ما نقص ذلك مما عندى إلا كما ينقص المخيط إذا أُدخِل البحر . يا عبادى ! إنما هى أعمالكم أُحصيها لكم . ثم أوفيكم إياها . فمن وجد خيرًا فليحمد الله . ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » .

قال سعيد : كان أبو إدريس الخولانى ، إذا حَدَّث بهذا الحديث جثا على رُكبتيه .

انظروا إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، لقد علم أم المؤمنين عائشة أن تدعو بمقاييس الخير الواسع ، فقال لها : « قولى : اللّهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنى »[1] .

ولا يوجد جمال أحسن من العفو ، ولا يوجد خير أحسن من العفو .

ومعنى العفو محو الأثر ، كالسائر فى الصحراء تترك قدماه علامة ، وتأتى الريح لتزيل هذا الأثر ، كأن هناك ذنبًا والذنب له أثر ، وأنت تطلب من اللّه أن يمحو الذنب .

وعندما ندعو بالدعاء الذى علمه لنا الحق سبحانه : ﴿ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٨٦] .

فنحن بهذا الدعاء نتوجه إلى اللّه سبحانه ضارعين : أنت يا الله تعلم أننا مهما أوتينا من اليقظة الإيمانية والحرص الورعى ؛ فلن نستطيع أن نؤدى حقك كاملاً ، ولذلك لا ندخل عليك إلا من باب أن تعفو عنا .

والعفو هو : محو الذنب مع عدم المؤاخذة من اللّه للعبد بسببه ، أما الرحمة فهى الدعاء بألا يدخلنا فى الذنب أصلًا .

والحق سبحانه يقول : ﴿ وَيَعْفُ عَن كَثِيرٍ ﴾ [الشورى : ٣٤] .

كلمة « يعفو » من « عفا » تدل كما قلنا من قبل على أن هناك أثرًا قد محى ، تمامًا كما يمشى إنسان فى الرمال ، فتحدث أقدامه أثرًا ، ثم تأتى الريح فتملأ مناطق هذا الأثر بالرمال وتزيله .

وهى تطلق فى الدين على محو اللّه سبحانه وتعالى لذنوب عباده ، فلا يعاقبهم عليها .

---

(١) رواه الترمذى [٣٥١٣] ، وابن ماجه [٣٨٥٠] ، وأحمد فى المسند [١٧١/٦] ، وصححه الألبانى .

وما دام الإنسان قد ندم واستغفر من ذنبه ، فقد تاب إلى الله تعالى وفى الحديث : أن الندم توبة (١) .

وهو وحده سبحانه الذى يملك العفو والمغفرة ، فلا يُدخلن أحدكم نفسه فى هذه المسألة ، ولا يجب أن يحرج إنسان مذنبًا ما دام قد استغفر من يملك العفو .

ومن يسمع من يستغفر الله ويطلب العفو منه سبحانه عليه أن يقول له : يعفو الله عنك .

لأنه لا أحد يعرف إن كان الله سبحانه قد عفا عنه أم لا ، ولكن علينا أن نعينه بالدعاء له .

ومن يعيّر مذنبًا تاب من ذنبه نقول له : تأدب ؛ لأنه لم يرتكب الذنب عندك ، ولكنه ارتكبه عند ربه وطلب العفو منه سبحانه ، والعفو شأن الرب العفو الغفور ، القائل سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران : ١٣٥] .

إن الحق سبحانه وتعالى خلق خلقه ، ويعلم أن الأغيار تأتى فى خواطرهم وفى نفوسهم ، وأن شهواتهم قد تستيقظ فى بعض الأوقات ، فتنفلت إلى بعض الذنوب . وهكذا المسلم دائمًا لمة للرحمن ولمة للشيطان ، نسأل الله أن تكون اللمة الأخيرة للرحمن الرحيم .

---

(١) روى ابن ماجه [٤٢٥٢] ، وأحمد فى المسند [٣٧٦/١] عن عبد الله بن معقل ابن مقرن ، قال : دخلت مع أبى على عبد الله بن مسعود ، فقال : أنت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « الندم توبة » ؟ قال : نعم . وصححه الألبانى .

ولأنه رب رحيم شرع لعبده إذا أذنب ذنبًا أن يعود إليه تائبًا مستغفرًا نادمًا ، لأن اللَّه يحب أن يتوب عبده ويرجع إليه فهو سبحانه ﴿ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٢٢] .

وفى الحديث « للَّه أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بعيره وقد أضله فى أرض فلاة »(١) ، لأن المعصية عندما تأخذ الإنسان من منهج اللَّه لتعطيه نفعًا عاجلًا ، فإن حلاوة الإيمان - إن كان مؤمنًا صحيح الإيمان - ستجذبه مرة أخرى إلى الإيمان بعيدًا عن المعاصى .

ولذلك قيل : إن انتفعت بالتوبة وندمت على ما فعلت ، فإن اللَّه لا يغفر لك ذنوبك فقط ، ولكن يبدل سيئاتك حسنات . لقوله تعالى : ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍۗ ﴾ [الفرقان : ٧٠] .

وكان من دعاء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام : ﴿ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٨] . وقولهما : ﴿ وَتُبْ عَلَيْنَآۖ ﴾ ليس من الضرورى أن نفهم هذا على أنها توبة عن معصية ، وأن إبراهيم وإسماعيل وقعا فى المعصية فيريدان التوبة إلى اللَّه ، وإنما لأنهما علما أن من سيأتى بعدهما سيقع فى الذنب فطلبا التوبة لذريتهما .

وباب التوبة من رحمة اللَّه تعالى مفتوح دائمًا لا يغلق : فقد ورد فى الحديث : « إن اللَّه عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسىء النهار ، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسىء الليل ، حتى تطلع الشمس من مغربها »(٢) .

---

(١) أخرجه البخارى [٦٣٠٩] عن أنس رضى اللَّه تعالى عنه .

(٢) أخرجه مسلم [٣١/٢٧٥٩] عن أبى موسى رضى اللَّه تعالى عنه .

والليل ينتهى فى مكان ، ويبدأ فى مكان آخر ، وهكذا النهار ، فالليل مستمر دائمًا ، والنهار مستمر دائمًا ، فيداه سبحانه مبسوطتان دائماً .

والحق سبحانه يعلمنا أن الإنسان يدعو بالخير لنفسه ، وأنت لا تستطيع أن تحدد هذا الخير ، لأنك قد تنظر إلى شيء على أنه الخير وهو شر ، وما دمت تدعو فأنت تظن أن ذلك هو الخير[1] .

إذن .. فملحظية الأصل فى الدعاء هى أنك تحب الخير ، ولكنك قد تخطئ الطريق إلى فهم الخير أو الوسيلة إلى الخير .

أنت تحب الخير لا جدال ؛ لذلك تكون إجابة ربك إلى دعائك هى أن يمنع إجابة دعوتك ، إن كانت لا تصادف الخير بالنسبة لك .

ولذلك يجب أن تفهم أنك حين لا تجاب دعوتك كما رجوت وطلبت ؛ أن الله سبحانه لم يستجب لك ، فتقول : لماذا لم يستجب الله سبحانه لى ؟

لا ، لقد استجاب الله لك ، ولكنه نحى عنك حمق الدعوة ، أو ما تجهل بأنه شر لك ، فالذى تدعوه إله حكيم ، خبير بعباده وماينفعهم فكأنه قال لك : أنا سأعطيك الخير ، والخير الذى أعلمه أنا فوق الخير الذى تعلمه أنت ، ولذلك فمن الخير لك ألا تجاب إلى هذه الدعوة .

وأقرأ قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ بِٱلشَّرِّ دُعَآءَهُۥ بِٱلْخَيْرِ ۖ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ﴾ [الإسراء : ١١] .

فإذا دعوت فى حال انفعال غضب على نفسك أو على من تحب ، فمن مصلحتك أن لا يستجيب الله سبحانه لدعائك ، وما دمت عرفت الحكمة فى

---

(١) قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ بِٱلشَّرِّ دُعَآءَهُۥ بِٱلْخَيْرِ ۖ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ﴾ [الإسراء : ١١] .

هذا ، فإذا دعوت بخير فى رأيك ، وأخر الله سبحانه لك الإجابة ، أو لم يستجب لك . فاعلم أن هذا الذى تظنه خيرًا فيه شر ، فمنعه الله عنك ، لأن الإنسان دائمًا يستعجل ، ويريد أن يحوز كل شىء .

إذن .. فحظك فى الدعاء لا أن تجاب ، ولكن حظك فيه أن تظهر ضراعة عبوديتك وحاجتك لربك .

فمن يقول : لقد دعوت ربى فلم يستجب لى .

نقول له : لا تكن قليل الفطنة ، فمن الخير لك أنك لا تجاب إلى ما طلبت ، فالله يعطيك الخير فى الوقت الذى يريده .

ولذلك ، إياك أن تدعو وفى بالك أن تُقضى حاجتك بالدعاء وكفى .

ولكن عليك بالدعاء لقصد إظهار الضراعة والذلة والخشوع والانكسار للعزيز الجبار ، قال تعالى ﴿ قُلْ مَا يَعْبَؤُاْ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ ﴾ [الفرقان : ٧٧] .

وإياك أن تفهم أنك تدعو الله سبحانه ليحقق لك مطالبك مهما كانت ، فإن هناك أقدارًا وضعها الله سبحانه لتحقيق مطالب العباد ، فهو سبحانه يعطى بقدر ، ويمنع بقدر .

وما عليك إلا أن تجعل حظك من الدعاء الخشوع والتذلل والضراعة له سبحانه ، لا إجابتك إلى ما تدعو إليه ، إنك دعوت لتطلب الخير ، فدع الحق سبحانه بقيوميته وعلمه يحقق لك الخير .

والحق سبحانه هو القائل : ﴿ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٦١] .

إذن .. فمعرفتك ليست نهائية فى تقرير الخير والشر ، لذلك سلم أمرك إلى ربك فهو سبحانه أعلم بما ينفعك وبما يضرك .

فقد تلح فى دعاء لو استجيب لك لكان شرا ، واللَّه سبحانه يعلم ما هو خير لك ، وهو سبحانه يجيب أحيانًا بعض خلقه فى أشياء كان الإنسان منهم يتمنى أن توجد ، ثم يكتشف الإنسان أنها لم تكن خيرًا .

وأحياناً يأتى لك بأشياء كنت تظن أنها شر لك ، فتجد فيها الخير ، وهكذا يصحح لك الحق سبحانه بحكمته تصرفاتك الاختيارية .

إن الحق سبحانه يعالج قضية الدعاء بالخير أوالدعاء بالشر ، لأن الإنسان قد يضيق ذرعاً بأمور تحيط بذاته أو بالمحيط به ، فإذا ضاق ذرعاً بأمور تحيط به فى ذاته من ألم كمرض مثلاً ، أو عاهة لا يقوى على الصبر عليها ، أو لا يقوى على تحملها ، فيقول : « يا رب أرحنى بالموت » .

إذن .. هو هنا يدعو على نفسه بالموت ، فلو أن اللَّه سبحانه استجاب دعاءه لقُضيت المسألة .

وإذا كنت تقول : أنا أدعو بالخير ، واللَّه سبحانه وتعالى لا يعطينى فخذ مقابلها ؛ أنك تدعو بالشر على نفسك ، ولا يجيبك اللَّه . ثم ألا يضيق الأب أحياناً ذرعاً بمن حوله ، فيقول : فليأخذنى اللَّه ، لأستريح من وجوهكم ؟

والدعاء هو تضرع وذلة وخشوع ، وإقرار منك بأنك عاجز ، وتطلب من ربك المدد والعون ، واستحضار عجزك أمام قدرة ربك يمثل لك استدامة اليقين الإيمانى .

وما جعل ربنا للناس حاجات إلا من أجل ذلك ؛ لأن الإنسان إذا ما رأى الأشياء تنفعل له ، ويبتكر ويخترع فقد يأخذه الغرور ، فيأتى له بحاجة تعز وتعجز فيها الأسباب ، فيقف ليدعو .

فتجد من كان متكبرا وعنده صلف وغطرسة ، يذهب إلى رجل « غلبان » زاهد ليس عنده من الجاه والسلطان غير أنه طائع لربه ، عابد له قائم بأمره ،

فيقول له : أستحلفك بالله أن تدعو لى لأنى فى أزمة . والذى يسأل « هذا الغلبان » الزاهد هو رجل عزيز فى قومه ، لكنه يظن أن « هذا الغلبان » الزاهد العابد أقرب إلى الله سبحانه منه .

والحق سبحانه وتعالى يطلب منا أن ندعوه ، فيقول : ﴿ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [الأعراف : ٥٥] .

ذلك لأنه سبحانه يعلم أننا سنواجه لحظات متعددة نعجز فيها عن أشياء ، فبدلاً من أن تظل مقهورًا بصفة العجز عن الشىء : فاذكر أن لك ربًّا قويًّا مقتدرًا يجبر ضعفك وعجزك .

وقلنا من قبل : من له أب لا يحمل همًّا للحياة ، فإذا كان الذى له أب لا يحمل همًّا لمطلوبات الحياة ، فمن له رب عليه أن يستحى ، ويعرف أن ربه سيوفر له الخير .

وقد يجعل الحق سبحانه مِنْ تأبّى الأسباب وامتناعها عليك مغزى لتلتفت إلى الله سبحانه ، لكن التفاتك إلى الله سبحانه لا يصح أن يكون بغرض أن يقضى حاجتك ، بل اجعل أساس التفاتك لله سبحانه أن تظهر العجز أمامه ، والخضوع والخشوع ؛ ليعطيك ما لم يكن فى بالك حين تدعوه .

وليكن دعاؤك دعاء خفية بينك وبين ربك ، فلا ترفع صوتك بالدعاء ظنًّا منك - خطأ - بأن ربك لن يسمعك ، وهذا خطأ فاحش فإن الله سبحانه سميع عليم ، يسمع كلامك ويعلمه حتى من قبل أن تقوله بلسانك ، والنبى صلى الله عليه وسلم علمنا حين كان فى غزوة غزاها ، فنزل أصحابه واديًا ، فلما نزلوا الوادى صاحوا بالتهليل والتكبير ، فقال صلى الله عليه وسلم : « يا أيها

الناس ، اربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا ، إنه معكم ، إنه سميع قريب ، تبارك اسمه ، وتعالى جده »[1] .

والدعاء للَّه سبحانه وتعالي خفية يبتعد بك عن الرياء ، وهو أستر لك فى مطلوباتك من ربك .

والدعاء بالخضوع والخشوع والتذلل يكسر فيك شهوة الكبرياء ، وشهوة الغطرسة ، وشهوة الجبروت .

ما دام الدعاء فى ذلة وخضوع ، فقد تكون أهلًا لما جاء عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم حين قال : ينزل اللَّه إلى السماء الدنيا كل ليلة . حين يمضى ثلث الليل الأول . فيقول : أنا الملك . أنا الملك . من ذا الذى يدعونى فأستجيب له ؟ من ذا الذى يسألنى فأعطيه ؟ من ذا الذى يستغفرنى فأغفر له ؟ فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر[2] .

ولأن الإنسان مرتبط بمسائل يحبها ، فما دامت لم تأت فهو يقول دائماً : يا رب .

وعلى المؤمن كما قلنا من قبل ألا يجعل حظه من الدعاء أن يجاب ، إنما حظه من الدعاء ما قاله الحق : ﴿ قُلْ مَا يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ ﴾ [الفرقان : ٧٧] ، فمعنى الربوبية والمربوبية أن تقول دائمًا : « يا رب » .

والحق سبحانه وتعالى يضع شرطًا للاستجابة للدعاء ، وهو أن يستجيب العبد للَّه سبحانه وتعالى وذلك قوله تعالى : ﴿ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٦] .

---

(١) أخرجه البخارى [٢٩٩٢] عن أبى موسى الأشعرى رضى اللَّه تعالى عنه .

(٢) أخرجه مسلم [١٦٩/٧٥٨] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه .

إذن .. على المسلم ألا يشغل نفسه بالإجابة ، فقط عليه أن ينشغل بذكر اللَّه وقراءة القرآن وعمل الصالحات ثم يترك الإجابة لمولاه جل جلاله ، وفى الحديث القدسى : « من شغله القرآن عن ذكرى ومسألتى أعطيته أفضل ما أُعطى السائلين »[1] .

ومثال ذلك : سيدنا إبراهيم عليه السلام حين ألقى فى النار ، قال له جبريل : ألك حاجة ؟

لم ينف أن له حاجة ، فلا يوجد استكبار على البلوى ، ولكنه قال لجبريل : أما إليك فلا .

صحيح أن له حاجة إنما ليست لجبريل ؛ لأنه يعلم جيدًا أن نجاته من النار المطبوعة على أن تحرق وقد أُلقى فيها ، هى عملية ليست لخلقٍ أن يتحكم فيها ، ولكنها قدرة لا يملكها إلا من خلق النار .

فقال لجبريل عليه السلام : « أما إليك فلا » .

لذلك جاء الأمر من الحق سبحانه للنار : ﴿ قُلْنَا يَـٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَـٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ [الأنبياء : ٦٩] .

ويقول الحق سبحانه يقول : ﴿ كٓهيعٓصٓ ۝١ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ ۝٢ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ۝٣ ﴾ [مريم] .

الحق سبحانه وتعالى يعرض هذه القضية فى أن رحمة اللَّه لعبده زكريا عليه السلام تتجلى فى أن اللَّه سبحانه استجاب دعاء زكريا عليه السلام فى أن يعطيه ولدًا على كبر سنه .

---

(١) جزء من حديث رواه الترمذى [٢٩٢٦] عن أبى سعيد رضى اللَّه تعالى عنه ، وصححه الألبانى .

والنداء : معناه لغة طلب إقبال ، ولكن إذا ناديت ربك ، أيصح أن تقول : إننى أطلب إقبال ربى ؟

هذا لا يصح ، لأن ربك أقرب إليك من حبل الوريد ، فلا يحتاج إلى النداء بمعناه المتعارف عليه عند الناس . فإذا أُطلقت كلمة « النداء » بالنسبة للّه تعالى ، فالمراد بها الدعاء ؛ لأن ربك قريب منك ، ولا يحتاج إلى نداء .

ولذلك قال تعالى عن زكريا : ﴿ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ﴾ .

فإياك أن تظن أن اللّه يحتاج إلى رفع الصوت لكى تسمعه ، فالسر والجهر عند الحق سواء . قال تعالى : ﴿ وَأَسِرُّوا۟ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُوا۟ بِهِۦٓ ۖ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ [الملك : ١٣] .

فالحق سبحانه سوَّى بين الجهر والسر فى معلومه ، فهو يعلم السر كما يعلم الجهر .

أما زكريا عليه السلام فقد دعا ربه دعاء خفيًا ، حتى لا يسمعه أبناء عمومته ومواليه ، فيغضبوا منه ، فهو لم يأمنهم على حمل منهجه من بعده ؛ لأن ظاهر حركتهم فى الحياة غير متسق مع المنهج ، فهم غير مأمونين ، وإذا كانوا غير مأمونين على أنفسهم فهم غير مأمونين على الناس .

فإذا دعا وقال : يا رب أعطنى ولدًا يرثنى ويرث النبوة ، فسيغضب هؤلاء الموالى ويقولون : إنه لا يأمنا ويعادونه ، فجعل الدعاء خفيًا حتى لا يشعر به أحد .

ونداء زكريا كان هو قوله : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴿٤﴾ وَإِنِّى خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِىَ مِن وَرَآءِى وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ ﴾ [مريم] .

وأنت فى الدعاء إما أن تقول : يا اللّه . أو تقول : يا رب .

وأنت حين تقول « يا رب » فهذا أمر يتعلق ببنية حياتك ، ولكنك فى المنهج تقول : « يا اللَّه » .

فهنا قال : ﴿ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّي ﴾ . لأن الكلام فى صلاح بنيته ، لينجب ، وهذا أمر من أمور ربوبية اللَّه سبحانه لخلقه ، وإن كانت العلة إلهية ؛ لأنه يريده ليحمل منهج اللَّه سبحانه من بعده .

○○○

الصلاة .. أرجى أوقات قبول الدعاء

الوقوف فى الصلاة فى حضرة الحق سبحانه يعطى الإنسان القوة لتحمل الأمر الثقيل ، فما دام هناك ثقل فلا بد أن تزيد الطاعة .

ولذلك كان الرسول ﷺ « إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة »(١) .

لأن حزب الأمر معناه أن أسبابه ضاقت عنه ، وحين تضيق الأسباب لا بد من اللجوء إلى المسبب .

فإذا ضاقت بك الأسباب ، فلم تجد مخرجًا ولا طريقًا إلا أن تلجأ إلى الله ، فتوضأ وصل ركعتين غير الفريضة ، ثم ادع بما شئت ، فيفرج الله كربك .

والحق سبحانه يعطينا مثالاً من قصة زكريا عليه السلام ، حينما دعا ربه فقال : ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴾ [آل عمران : ٣٨] .

وحينئذ جاءه الفرج : ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [آل عمران : ٣٩] .

لقد نادته الملائكة وهو فى أعظم لقاءاته مع ربه ، أو هو حينما دعا ربه قد أخذ ماعلمه الله للأنبياء إذا حزبهم أمر : قوموا إلى الصلاة .

---

(١) ذكره ابن حبان فى الثقات [١٢٧٩٢/١٦٨/٨] عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه .

وعند أبى داود [١٣١٠] ، وأحمد فى المسند [٣٨٨/٥] ، وصححه الألبانى بلفظ : « كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر صلى » .

إذَن .. فلنقف بين يدى اللَّه سبحانه ، وليجربها كل منا ، عندما يصعب عليه أى شىء ، وتتأزم الأمور ، وتمتنع الأسباب ، فليقم ويتوضأ ، وليقف بين يدى اللَّه خاشعًا خاضعًا مستسلمًا معلنًا عجزه واضطراره ، وليقل : إنه أمر يا رب عز علىَّ فى أسبابك .

وأنا أجزم بأن الإنسان ما إن يُسلِّم من هذه الصلاة ، إلا ويكون الفرج قد جاء وذلك إيمانًا وتصديقًا بفعل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم الذى كان كلما حزبه أمر صلى(١) .

فبدلاً من أن تتحير وتذهب إلى هذا أو ذاك ، وتذهب نفسك حسرات على ما فات ، اذهب إلى اللَّه سبحانه من أقصر الطرق وهو : الصلاة ، واضرع إليه وألح عليه فى طلبك فإن اللَّه يحب الملحين فى الدعاء(٢) .

---

(١) الحديث السابق .

(٢) قال الألبانى فى منار السبيل [٦٧٧/١٤٣/٣] حديث : « إن اللَّه يحب الملحين فى الدعاء » موضوع : قال العقيلى فى الضعفاء [٤٦٧] وأبو عبد اللَّه الفلاكى فى الفوائد [٢/٨٩] من طريق بقية حدثنا يوسف بن السفر عن الأوزاعى عن الزهرى عن عروة عن عائشةى مرفوعا به .
قلت : وهذا إسناد واهٍ جدًّ ، بل موضوع ، آفته يوسف بن السفر فإنه كذاب ، بل قال البيهقى : « هو فى عداد من يضع الحديث » . وقد دلسه بقية مرة وأسقطه من الإسناد ، ورواه لأوزاعى مباشرة بصيغةالعنعنة ، ولذلك اتهم بقية بأنه كان يدلس عن الضعفاء والمتروكين وهذه الرواية من الشواهد على ذلك .
أخرجها العقيلى أيضا وأبو عروبة الحرانى فى جزء من حديثه [ق١٠٠/٢٠٠] وعبد الغنى المقدسى فى الدعاء [ق١٤٥/٢] . ثم روى العقيلى من طريق عيسى بن يونس عن الأوزاعى قال : كان يقال : أفضل الدعاء الإلحاح على =

إذن : لماذا تتعب نفسك أيها العبد ، ولك رب قادر حكيم ؟

يقولون : إن من له أب لا يحمل همًّا . ونقول : إن الذى له رب أولى بالاطمئنان ؟

إن زكريا عليه السلام قد دعا اللّٰه سبحانه فى الأمر الذى حزبه ، وبمجرد أن دعا ، قام إلى الصلاة ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى ﴾ .

إن الملائكة لم تنتظر إلى أن ينتهى من صلاته ، يقول تعالى : ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ ﴾ [آل عمران : ٣٩] .

ولذلك فإن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يعلمنا أنه إذا أجهدنا أمر وأرهقنا أن لا نقصر رؤيتنا على جهدنا وحده ، ولكن لنلجأ إلى اللّٰه سبحانه ، فنهزم الأمر الذى يحزبنا ولا نقدر عليه .

إننا عندما نأخذ من سنة رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم المثل والقدوة ، نعرف أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم لم يكن يَحْزِبه أمر يتعلق بدنياه ، وإنما أمر يتعلق بمنهج اللّٰه سبحانه وبالدين .

لذلك يذهب رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إلى من يعطيه ، ويعطى أهل الإيمان كل الطاقة ، إنه يذهب إلى الصلاة ، ويعلن أن أسبابه قد انتهت ، ولم يعد يقوى على تحمل هذا الأمر الذى حزبه .

إذن : فحين تعز الأسباب على المؤمن فى أمرٍ ما - بعد أن يكون قد أعطى كل جهده واستنفد كل أسبابه - فعلى المؤمن أن يقوم إلى الصلاة ويدعو اللّٰه ، فييسر الحق سبحانه هذا الأمر للمؤمن بالخير .

= اللّٰه تبارك وتعالى والتضرع إليه . وقال العقيلى : حديث عيسى بن يونس أولى ، ولعل بقية أخذه عن يوسف بن السفر . قلت : والرواية الأولى تشهد لكون بقية إنما أخذه عن ابن السفر هذا الكذاب . إرواء الغليل [٦٧٧/١٤٣/٣] .

فالأسباب إنما هى يد الله الممدودة للإنسان فى الدنيا ، ولا يمكن للمؤمن أن يرفض يد الله . فإذا استنفد الأسباب كان أهلاً لأن يستجيب الله سبحانه له لقوله تعالى : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ [النمل : ٦٢] .

فحين يقف المؤمن بين يدى الله سبحانه ويصلى ، يمتلئ بالرضا والتوازن النفسى .

إذن : فساعة يأتينا أمر شديد ، لابد أن نتجه إلى الله عز وجل ، وأفضل مكان نلتجئ فيه إلى الله تعالى هو فى المسجد الذى هو بيته سبحانه (١) .

فقد كان صلى الله عليه وسلم إذا كانت ليلة ريح شديدة ؛ كان مفزعه إلى المسجد حتى يسكن الريح ، وإذا حدث فى السماء حدث من خسوف شمس أو قمر ؛ كان مفزعه إلى الصلاة حتى ينجلى(٢) .

ولكن بعض الذين يحترفون الجدل واللجاجة يقولون : ماذا سيفعل الله له ؟ دخل المسجد وخرج كما هو .

---

(١) روى الطبرانى فى الكبير [١٠٣٢٤/١٦١/١٠] عن عبد الله قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن بيوت الله فى الأرض المساجد وإن حقًّا على الله أن يكرم من زاره فيها .

ورواه [١٠٦٠٨/٢٦٢/١٠] عن ابن عباس موقوفًا بلفظ : إن المساجد بيوت الله فى الأرض تضىء لأهل السماء كما تضىء نجوم السماء لأهل الأرض » .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [٢٢/٢] وقال : فيه عبد الله بن يعقوب الكرمانى وهو ضعيف .

(٢) رواه الطبرانى فى مسند الشاميين [٥٦٨/٣٢٣/١] عن أبى الدرداء رضى الله تعالى عنه .

ونقول : هذا هو الظاهر من الأمر ، ولكنك لا تعرف ماذا حدث فى داخله ، أنت تتحدث عن العالم المادى الذى فيه العلاجات المادية ، ولكن اللَّه سبحانه وتعالى يصلح ما فى داخل النفس دون أن تحس أنت ؛ فإن أنوار اللَّه تدخل القلوب فتجعلها تطمئن . وتدخل النفوس ؛ فتجعلها تحس بالرضا والأمن .

أنت أيها الإنسان إذا أصابك أى شىء من هم أو كرب أو ظروف معيشة ، أو مرض ابن ، ما عليك إلا أن تتوضأ وتتوجه إلى خالقك بالصلاة ، والدعاء أن يكشف عنك هذا الأمر .

فهو سبحانه الأقدر على ذلك من أى أحد ، فهو خالقك وواضع قانون صيانتك ، وهو الأقدر على إصلاح حالك .

والحق سبحانه يصلحنا بالغيب ، فلا تعرف ماذا فعل بك وأنت واقف أمامه تصلى ، لكنك تشعر بلا شك أن شيئًا فيك قد انصلح .

لذلك كان صلى اللَّه عليه وسلم يقول لبلال : « يا بلال أرحنا بالصلاة »(١) .

ذلك أن هناك من يقول لك : إن الصلاة تكون على كتفى مثل الجبل ، فإذا صليت أرتاح .

نقول له : أنت ترتاح بها ، ولا ترتاح منها ؛ لأنك وقفت بين يدى اللَّه سبحانه ، وما دام الإنسان واقفًا أمام ربه فكل أمر شاق يصبح سهلاً .

ولذلك يقول أحد العابدين : أنا لا أواجه اللَّه سبحانه بعبوديتى ، ولكن أواجهه بربوبيته فأرتاح ؛ لأنه ربى ورب العالمين .

---

(١) رواه أحمد فى المسند [٣٦٤/٥] عن رجل من أسلم وقال الأرناؤوط : رجاله ثقات ، لكن اختلف على سالم بن أبى الجعد فى إسناده .

فالمؤمن ترتاح نفسه عندما يؤدى الصلاة ، لأنه عَشَقَ الطاعة بحيث لم يعد يجد فيها مشقة أو تكليفًا ، لذلك تجد المؤمن خائفًا ، وكأنه قد فهم أنه لا بد أن توجد مشقة . ولمثل هذا الإنسان الصالح نقول : لقد هانت عليك مشقة التكليف ؛ فأصبحت لا تجد فيه ما يؤرقك ولا يتعبك لأنك عشقته ، فألفت العبادة ، وحدث الانجذاب بينك وبين الطاعة .

إذن .. فعشق التكليف يدل على أنك ذقت حلاوة الطاعة ، وقد يكون شاق عليك ؛ لأنه يخرجك عما ألفت من الاعتياد . فعندما يأتيك أمر فيه مشقة تقول : إن هذه المشقة يريد اللَّه سبحانه بها لى حُسن الجزاء . فإذا ما عشقت الصلاة صارت حبًا لك ، فيخفف اللَّه سبحانه عليك أمور التكليف الأخرى ، ويجعلك محبًا لها .

لأن التكليف ينتقل من المتعة إلى الراحة ، ويتمتع الإنسان فيها بتجليات ربه وفيوضاته ، فترتاح نفسه وتهدأ .

○○○

بيوت اللـه

السؤال : **كيف جعل اللَّه لي كمسلم الأرض مسجدًا وطهورًا ؟**

الجواب : معلوم أن أركان الإسلام خمس هى : شهادة أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه . وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا .

إذن .. فالصلاة هي الركنِ الثانيِ ، والملازمِ للمؤمنِ ، لا يرفعِ عنه فى أى ظرف من ظروف حياته ، إن لم يستطعها قائمًا صلى قاعدًا ، وإن لم يستطعها قاعدًا صلى مضطجعًا ، وإن لم يستطعها مضطجعًا صلى بالإيماء أو بالإشارة ، وإن لم يستطع أن يومئ أو يشير وله تعقل فعليه أن يستحضر أركان الصلاة بقلبه ويمررها على باله .

إذن .. فالصلاة أمر لازم لا يمكن للمؤمن أن ينفك عنه أبدًا ، لذلك كانت الصلاة الركن الثانى من أركان الإسلام ومن أركان كل مسلم ، ولهذا أخذت حظها من التكليف المباشر والتكليف المباشر لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم تذكره بمقام قربه صلى اللَّه عليه وسلم من ربه تعالى عند سدرة المنتهى وأوحى اللَّه تبارك وتعالى له ما أوحى ، فشاء اللَّه تعالى كما حيا رسوله محمدًا صلى اللَّه عليه وسلم بالقرب ، أن يُنِّزله بتحية أمته بوسيلة من وسائل القرب ، « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد »[1] .

---

(١) رواه مسلم [٢١٥/٤٨٢] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه .

والصلاة تكليف يقتضى زمانًا ويقتضى مكانًا وكل حدث يفعله الإنسان يقتضى ظرفية الزمان وظرفية المكان ، إلا أن أحداث التكليف تأخذ الفعل والزمن وتترك المكان ، ومرة تأخذ الفعل والمكان وتترك الزمن ، ومرة أخرى تأخذ الفعل والزمان والمكان ، فتستولى على جميع عناصر الحدث .

فالصلاة - مثلاً - أخذت زمانها ، وكذلك المصلى حر فى المكان ، لأن اللَّه تعالى خص عبده ورسوله محمدًا صلى اللَّه عليه وسلم بأن جعل الأرض كلها له مسجدًا وطهورًا [١] ، فلك أن تصلى فى أى مكان[٢] .

إذن .. فالتكليف حصر القول والفعل والحركة فى زمانها وأطلق للمكلف حرية المكان ، فهناك عنصر من عناصر التكليف للفرد فيه حرية ، فهو يصلى فى أى مكان ، ولكن المكان الذى يصلى فيه على إطلاقه لأن الأرض مسجد وطهور ، مكان يصلح للصلاة لمزاولة حركة الحياة ، ففى مصنعك -مثلاً- تدير حركة حياتك ، ولك أن تصلى وفى حقلك تدير حركة حياتك بالزرع وتصلى ، وفى معهدك تتلقى العلم ويمكنك أن تصلى .

---

(١) رواه الترمذى [٣١٧] عن على ، وعبد اللَّه بن عمرو ، وأبى هريرة ، وجابر ، وابن عباس وحذيفة وأنس وأبى أمامة ، وأبى ذر رضى اللَّه تعالى عنهم ، وصححه الألبانى .

(٢) إلا المقبرة والحمام ، لما رواه أبو داود [٤٩٢] وابن ماجه [٧٤٥] والترمذى [٣١٧] وأحمد فى المسند [٣/٨٣] وابن حبان فى صحيحه [١٦٩٩] . وصححه الألبانى والأرناؤوط . وفى رواية لابن ماجه [٧٤٦] .
وضعفها الألبانى عن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما ؛ قال : نهى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن يصلى فى سبع مواطن : فى المزبلة ؛ والمجزرة ؛ والمقبرة ؛ وقارعة الطريق ؛ والحمام ؛ ومعاطن الإبل ؛ وفوق الكعبة .

إذن .. فالمكان العام الشائع تصح الصلاة فيه ويصح غير الصلاة من مهمات مزاولة الحياة .

وبعد ذلك إذا أردنا أن ننتقل إلى منطقة من مناطق القرب ، نعزل مكانًا من الأمكنة ، ونقول : إن هذا المكان لا تزاول فيه حركة الحياة أبدًا ، ويخصص للصلاة ، ذلك ما نسميه مسجدًا ، وما نسميه بيت الله [1]، ولذلك إذا عقدت صفقة وأنت فى المسجد للعبادة دعا النبى صلى الله عليه وسلم ألا تربح ، وإذا نشدت ضالة لا ردّها الله تعالى عليك كذلك [2] ، لأن هذا الوقت خصص للقاء ربك ، فلا يصح أن تُشغل فيه بسواه ، وحسبك فى يومك الطويل ، أن تقتطع للصلاة منه وقتا تختلى فيه بربك ، وتنقطع عن حركة الحياة .

---

(١) روى الطبرانى فى الكبير [١٠/١٦١/١٠٣٢٤] عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن بيوت الله فى الأرض المساجد وإن حقًّا على الله أن يكرم من زاره فيها . وقال الهيثمى فى المجمع [٢/٢٢] فيه عبد الله بن يعقوب الكرمانى وهو ضعيف . وفى رواية عنده [١٠/٢٦٢/١٠٦٠٨] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : المساجد بيوت الله فى الأرض تضىء لأهل السماء كما تضىء نجوم السماء لأهل الأرض .

(٢) أخرج مسلم [٥٦٨/٧٩] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من سمع رجلاً يُنشد ضالة فى المسجد فليقل : لا ردها الله عليك ، فإن المساجد لم تبن لهذا » .

وذكر ابن خزيمة فى صحيحه [٢/٢٧٤/١٣٠٥] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع فى المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك .. » الحديث .

إذن .. فوجود المسجد تحديد لمكان كان صالحاً للصلاة وغير الصلاة ، ولكنه بتحديده وتحجيره أصبح للصلاة فقط .

والمكان - الذى من شأنه هذا - قد يكون باختيار العباد ؛ قوم يقولون : نبنى بيتًا للّه هنا ، فينسب إلى اللّه تعالى ، ولكن باختيار خلق اللّه ،وقد يكون باختيار الله كبيت الله الحرام فى مكة ولذلك جعل اللّه سبحانه التوجه فى الصلاة فى المكان الواسع من الأرض كلها أو فى المكان المحجوز للصلاة ولقاء اللّه ، جعل المتجه فى كُلٍّ هذه البيوت التى اختارها العباد إلى بيت اللّه ، المحرم الذى هو باختيار اللّه تعالى .

إذن .. فبيت اللّه فى مكة ، بيت ربنا باختيار ربنا ، وبيوت اللّه فى سائر الأرض ، بيوت للّه باختيار سائر خلق اللّه ، فوجب أن تكون بيوت اللّه باختيار خلق اللّه ، تابعة لبيت اللّه باختيار اللّه .

○○○

عمارة المساجد

السؤال : هل عمارة المساجد مرتبطة بإنشائها والإشراف على بنائها أم المقصود غير ذلك ؟ نرجو التوضيح ؟

الجواب : الحق تبارك وتعالى يقول : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ [التوبة : ١٨] .

وهذا القول يحمل فى مضمونه إيمانًا برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ؛ لأن اللَّه يقول بعدها : ﴿ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ وإقامة الصلاة لا تصح منهم إلا إذا آمنوا برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فهو الذى قال لنا إنها خمس ، وهو الذى علَّمنا كيف نؤديها وماذا نقول فيها ؟ وهو الذى نشهد له ونحن نصلى ؛ فى الإقامة وفى التشهد ، إذن فساعة نقيم الصلاة لابد أن نكون مؤمنين برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . وعلى ذلك فقوله تعالى : ﴿ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ يقتضى ضرورة الإيمان برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . واشترط سبحانه وتعالى فى هذه الآية الكريمة الإيمان به وباليوم الآخر وإقام الصلاة وفى طيها برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ثم إيتاء الزكاة ، وطلب منا ألا نخشى غيره [1].

---

(١) قال المناوي في فتح القدير ، قال الكشاف في ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ [التوبة : ١٨] . لما علم وشهر أن الإيمان بالله قرينته الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم لاشتماله كلمة الشهادة عليهما مزدوجين مقترنين كأنهما واحد غير منفك أحدهما عن صاحبه انطوى تحت ذكر الإيمان بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم « دخل الجنة » لأنها شهادة شهد بها عند الموت وقد ماتت شهواته وذهلت نفسه لما حل به من هول =

= الموت وذهب حرصه ورغبته وسكنت أخلاقه السيئة وذل وانقاد لربه فاستوى ظاهره بباطنه فغفر له بهذه الشهادة لصدقه ، وقائلها في الصحة قلبه مشحون بالشهوات والغي ونفسه شرهة بطرة ميتة على الدنيا عشقا وحرصا فلا يستوجب بذلك القول مغفرة بخلاف قائلها عند الموت ، ومثل من قالها في الصحة بعد رياضة نفسه وموت شهواته وصفائه عن التخليط قاله الغزالي، فنسأل اللّه أن يجعلنا في الخاتمة من أهل لا إله إلا اللّه حالاً ومقالا وظاهراً وباطنا حتى نودع الدنيا غير ملتفتين إليها بل متبرمين منها ومحبين للقاء اللّه.
قال القرطبى قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾ دليل على أن الشهادة لعمار المساجد بالإيمان صحيحة لأن الله سبحانه ربطه بها وأخبر عنه بملازمتها .
وقد قال بعض السلف : إذا رأيتم الرجل يعمر المسجد فحسنوا به الظن.
وروى الترمذي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان »(١) قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ﴾ . وفي رواية : « يتعاهد المسجد »(٢) . قال : حديث حسن غريب . قال ابن العربي : وهذا في ظاهر الصلاح ليس في مقاطع الشهادات، فإن الشهادات لها أحوال عند العارفين بها فإن منهم الذكي الفطن المحصل لما يعلم اعتقادا وإخبارا ومنهم المغفل ، وكل واحد ينزل على منزلته ويقدر على صفته . ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾ إن قيل : ما من مؤمن إلا وقد خشي غير الله ، وما زال المؤمنون والأنبياء يخشون الأعداء من غيرهم . قيل له : المعنى ولم يخش إلا الله مما يعبد : فإن المشركين كانوا يعبدون الأوثان ويخشونها ويرجونها . جواب ثان – أي لم =

(١) رواه الترمذى [٣٩٣] وأحمد فى المسند [٦٨/٣] وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف .
(٢) رواه الترمذى [٢٦١٧] عن أبى سعيد الخدرى رضى اللّه تعالى عنه وضعفه الألبانى .

....

= يخف في باب الدين إلا الله . وقال ابن جرير الطبري يقول تعالى ذكره : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾ المصدق بوحدانية الله ، المخلص له العبادة واليوم الآخر ، يقول : الذي يصدق ببعث اللّه الموتى أحياء من قبورهم يوم القيامة، وأقام الصلاة المكتوبة بحدودها ، وأدى الزكاة الواجبة عليه في ماله إلى من أوجبها اللّه له .

﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾ يقول : ولم يرهب عقوبة شيء على معصيته إياه سوى اللّه .

﴿ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ يقول : فخليق بأولئك الذين هذه صفتهم أن يكونوا عند الله ممن قد هداه الله للحق وإصابة الصواب .

وقال القرطبي في تأويل قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾ الجملة من ﴿ أَن يَعْمُرُواْ ﴾ في موضع رفع اسم كان . « شاهدين » على الحال . واختلف العلماء في تأويل هذه الآية ، فقيل : أراد ليس لهم الحج بعد ما نودي فيهم بالمنع عن المسجد الحرام ، وكانت أمور البيت كالسدانة والسقاية والرفادة إلى المشركين ، فبين أنهم ليسوا أهلا لذلك ، بل أهله المؤمنون . وقيل : إن العباس لما أسر وعير بالكفر وقطيعة الرحم قال: تذكرون مساوئنا ولا تذكرون محاسننا . فقال علي : ألكم محاسن ؟ قال : نعم إنا لنعمر المسجد الحرام ونحجب الكعبة ونسقي الحاج ونفك العاني، فنزلت هذه الآية ردا عليه . فيجب إذن على المسلمين تولي أحكام المساجد ومنع المشركين من دخولها . وقراءة العامة « يعمر » بفتح الياء وضم الميم ، من عمر يعمر . وقرأ ابن السميقع بضم الياء وكسر الميم أي يجعلوه عامرا أو يعينوا على عمارته . وقرئ « مسجد اللّه » على التوحيد أي المسجد الحرام . وهي قراءة ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهد وابن كثير وأبي عمرو =

= وابن محيصن ويعقوب . والباقون « مساجد » على التعميم . وهو اختيار أبي عبيد ؛ لأنه أعم والخاص به يدخل تحت العام . وقد يحتمل أن يراد بقراءة الجمع المسجد الحرام خاصة . وهذا جائز فيما كان من أسماء الجنس ، كما يقال : فلان يركب الخيل وإن لم يركب إلا فرسا. والقراءة « مساجد » أصوب ؛ لأنه يحتمل المعنى . وقد أجمعوا على قراءة قوله : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾ على الجمع ، قاله النحاس . وقال الحسن : إنما قال مساجد وهو المسجد الحرام ؛ لأنه قبلة المساجد كلها وإمامها .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : قوله تعالى : ﴿ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾ يحتمل أن يراد بها مواضع السجود ، ويحتمل أن يراد بها الأماكن المتخذة لإقامة الصلاة ، وعلى الثاني : يحتمل أن يراد بعمارتها بنيانها ، ويحتمل أن يراد بها الإقامة لذكر الله فيها .

وقال المناوي في فيض القدير : قال الحكيم: ليس عمارها كل من أنفق على مسجد فبناه أو من رمّه بل من عمرها بذكره وإنما يعمر مساجد الله من آمن بالله أما من عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن خدمة مولاه فلا يستحق هذا الإكرام نفسه فضلاً عن الدفع عن غيره لآجله وإن عمر ألف مسجد قال القاضي : عامر كل شيء حافظه ومدبره وممسكه عن الخلل والانحلال ومنه سمي الساكن والمقيم في البلد عامراً يقال عمرت المكان إذا أقمت فيه وسمي زوار البيت عمارا .

وروى أحمد في المسند [٦٨/٣] عن أبي سعيد الخدري رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا عليه بالإيمان ، قال الله عز وجل : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴾ . =

....

○○○

= وقال الأرناؤوط : وبهذا الإسناد أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : يقول الرب عز وجل : يوم القيامة سيعلم أهل الجمع من أهل الكرم فقيل : ومن أهل الكرم يا رسول الله ؟ قال : مجالس الذكر في المساجد .

وبهذا الإسناد أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : أكثروا ذكر اللّٰه حتى يقولوا مجنون .

وقال الأرناوؤط : إسناد ضعيف .

مراتب الناس فى الصلاة

السؤال : **كيف أتعرف على صحة صلاتي ؟**

الجواب : مراتب الناس فى لقاء ربهم فى الصلاة ، تتفاوت فيه أرزاقهم على قدر تجليه عليهم سبحانه حال وقوفهم بين يديه ، فعلى قدر إخلاص العبد الواقف بين يدى اللّٰه سبحانه ، يكون له من العطاء ما يناسب ذلك .

فإذا ما أخذ العطاء ، كان عطاؤه على قدر تجلى الحق تبارك وتعالى عليه ، ولكن الناس يشتهون حياتهم كما يريدونها هم . لماذا ؟

لأن المقاييس العالية التى توجد فى رؤوسهم ، مقاييس من صنع الأرض ، ومقاييس من صنع أفكار البشر ، والناس لم يرتض أغلبهم أن يكون لهم دين .

فالواحد منهم يريد أن يكون اللّٰه تعالى على دينه ، فيعطيه ليعرف ماذا سيفعله له اللّٰه ، فكأن اللّٰه قال له : إن الطاعة فى الدنيا ثمرتها أكيدة ، وهذا يكون صحيحًا لو أن الدنيا هى الزمن الوحيد للوجود ، ولكن ما دام هناك دار أخرى ، فينبغى أن ينساح العطاء ، فى الدار الآخرة ، فإذا لم يأتك هنا ، فلا تيأس من أنه سيأتيك هناك ، وربما كان ادخاره لك هناك خير لك من أن تأخذه هنا ، لأن هنا عنه خير وعنه عوض ، ولكن هناك عنه خير وليس عنه عوض .

إذن .. فمعايير الإنسان يجب أن تخضع لمعايير منهج الحق سبحانه وتعالى ، وساعة أن تخضع للحق ينبغى أن تكون لربك مطيعًا ولتكاليفه منفذًا ، ولقضائه قانعًا وراضيًا ، حينذاك ينعم العبد بالعبودية للّٰه تعالى .

والذى يريد أن تكون الصلاة لتوسيع الرزق والمباركة فقط .. فبالطبع لا .. لأنى أراها تكليفا من اللّٰه لحضور العبد بين يدى ربه ، وبعد ذلك فيها للّٰه عطاء يناسب موقفى من دينه ومنهجه ، فإذا ما جاءت أمور الدنيا على غير ما أشتهى ، فيجب ألا يزلزل ذلك عقيدتى فى الصلاة وفى القرب من اللّٰه . لماذا ؟

لأن الأمور تجرى على حكمة ، وهذه الحكمة قد لا تقبلها النفس بادئ ذى بدء ، ولكن الظروف التى تأتى بعد ذلك تجعل الحق مصيبًا ، حين تحب شيئًا وتقول آخر الأمر : أحببته ووجدته شرًا ، أو كرهته وصار خيرًا ، إذن ، فمقاييسه مناسبة ، لأنك محدث عاجز العقل قاصر التفكير قليل الحكمة ، فيجب أن تخضع لحكمة الحق ، ما دام نازلاً عليك بدون اختيار منك ولا إرادة ، حين يكون الأمر كذلك ، إذا أصابك سوء من ناحية أنك قصرت فى أمر ، فأنت الملوم ، أما إذا أصابك سوء لا يد لك فيه ، ولا عمل ولا اختيار لك فيه ، فيجب أن تتأكد أن فى ذلك لله حكمة ، وهذه الحكمة لو استحضرت غايتها لما رغبت فى غير ما جاء قدر الله عليك .

صحيح أن الذى يقبل على الطاعة فيها مشقة وفيها تكليف ، ﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾ [البقرة : ٤٥] ، والشهوات يحبها الإنسان ، فالشهوات تدعو الإنسان إلى أن ينفلت من المنهج[(١)] .

---

(١) قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾ . والخشوع محله القلب ؛ فإذا خشع خشعت الجوارح كلها لخشوعه ؛ إذ هو ملكها ، حسبما بيناه أول سورة البقرة . وكان الرجل من العلماء إذا أقام الصلاة وقام إليها يهاب الرحمن أن يمد بصره إلى شيء وأن يحدث نفسه بشيء من الدنيا .

وقال عطاء : هو ألا يعبث بشيء من جسده في الصلاة . وأبصر صلى الله عليه وسلم رجلا يعبث بلحيته في الصلاة فقال : « لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه »[(١)] . وقال أبو ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا =

---

(١) رواه المتقى الهندى فى كنز العمال [٢٢٥٣٠] ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه [٦٧٨٧] ولفظه : عن معمر عن رجل قال : رأى سعيد بن المسيب رجلًا وهو يعبث بلحيته فى الصلاة فقال : لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه .

....

○○○

= قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يحركن الحصى »[1] . رواه الترمذي . وقال الشاعر :

ألا الصلاة الخير والفضل أجمع لأن بهـا الآراب لله تخضـع
وأول فرض من شـريعة ديننـا وآخـر ما يبقى إذا الدين يرفع
فمن قام للتكبير لاقته رحمـة وكان كعبد باب مولاه يقـرع
وصار لرب العرش حين صلاته نجيـا فيا طوباه لو كان يخشع

وروى أبو عمر أن الجوني قال : قيل لعائشة ما كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت :

أتقرأون سورة المؤمنين ؟ قيل : نعم . قالت : اقرأوا ؛ فقرئ عليها ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ – حتى بلغ – يُحَافِظُونَ ﴾[2] . وروى النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلحظ في صلاته يمينا وشمالا ، ولا يلوي عنقه خلف ظهره[3]. وقال كعب بن مالك في حديثه الطويل : ثم أصلي قريبا منه – يعني من النبي صلى الله عليه وسلم – وأسارقه النظر ، فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلي وإذا التفت نحوه أعرض عني[4]... الحديث ؛ ولم يأمره بإعادة .

(١) رواه الترمذى [٣٧٩] وضعفه الألبانى .
(٢) رواه النسائى فى السنن الكبرى [١١٣٥٠] والبخارى فى الأدب المفرد [٣٠٨] عن يزيد بن بابنوس رضى الله تعالى عنه وقال الألبانى : صحيح لغيره .
(٣) رواه النسائى فى السنن الكبرى [٥٢٩] وأحمد فى المسند [١/٢٧٥] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح ، والطبرانى فى المعجم الكبير [١١/٢٢٣/١١٥٥٩] .
(٤) رواه البخارى [٤١٥٦] ومسلم [٥٣/٢٧٦٩] وأحمد فى المسند [٣/٤٥٦] .

صلاة الجماعة

السؤال : **لماذا يأمرنا اللّٰه سبحانه بأن نأتم بإمام واحد فى الصلاة ؟**

الجواب : يعلمنا اللّٰه فى صلاة الجماعة أن نأتمر جميعًا بأمر رجل واحد هو الإمام ، فليس لإنسان أن يفعل فعلاً أو يقول قولاً ، إلا بعد أن يفعل أو يقول الإمام ، فهم تابعون له ، لماذا ؟ لأن حركة الحياة لابد فيها من قادة وقوم يتقدمون لحمل المسئوليات ، والذى يحمل المسئولية هذه ، يجب ألاّ ننظر إليه على أنه مشرّف بهذا ، ولكن على أنه مكلّف ، فولاية أمور الناس ليست تشريفًا وإنما تكليف لمن يعرف حق التكليف ، فإذا ما امتثلنا جميعًا فلا نخالف إمامنا ، تأكد ذلك المعنى فى نفوسنا لأنه أمر نرتاض عليه كل يوم ، وما دام ذلك فسنعتاد أن نأتمر بأمره ، وأن ننتهى بنهيه وأن نجعل حركتنا تبعًا لحركة الغير ، حتى تتحد الطاقات ولا تتبدد ، وتتعاضد ولا تتعاند ، وهناك شىء آخر ، وهو أن الإمام إذا ما خالف شيئًا فى الصلاة ، عن خطأ أو نسيان فلأى مأموم من المأمومين أن يرده ويصوب له ولا أدل على ذلك من أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم حينما قال له ذو اليدين : أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول اللّٰه ، قال : « كل ذلك لم يكن » قال ذو اليدين : بل بعض ذلك كان .

إذن .. فواحد من صحابة رسول اللّٰه ، يرد على رسول اللّٰه ، لماذا ؟ لأن هذا المقام تكليف من اللّٰه تعالى ، يستوى فيه رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم والمسلمون[1] .

---

(١) روى البخاري [١١٧٠] عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين ، فقال له =

= ذو اليدين : أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أصدق ذو اليدين » . فقال الناس : نعم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين أخريين ، ثم سلم ، ثم كبر ، فسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع .

وفى رواية عند مسلم [٥٧٣/٩٧] عن محمد بن سيرين قال ، سمعت أبا هريرة يقول : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي . إما الظهر وإما العصر . فسلم في ركعتين . ثم أتى جذعا في قبلة المسجد فاستند إليها مغضبا . وفي القوم أبو بكر وعمر . فهابا أن يتكلما . وخرج سرعان الناس . قصرت الصلاة . فقام ذو اليدين فقال : يا رسول الله ! أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فنظر النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يمينا وشمالا . فقال : « ما يقول ذو اليدين ؟ » قالوا : صدق . لم تصل إلا ركعتين . فصلى ركعتين وسلم . ثم كبر ثم سجد . ثم كبر فرفع . ثم كبر وسجد . ثم كبر ورفع .

وقال النووي فى شرح مسلم : فإن قيل : كيف تكلم ذو اليدين والقوم وهم بعد في الصلاة ؟ فجوابه من وجهين : أحدهما أنهم لم يكونوا على يقين من البقاء في الصلاة لأنهم كانوا مجوزين نسخ الصلاة من أربع إلى ركعتين ولهذا قال : أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ والثاني أن هذا كان خطاباً للنبي صلى الله عليه وسلم وجواباً ، وذلك لا يبطل عندنا وعند غيرنا، والمسألة مشهورة بذلك . وفي رواية لأبي داود بإسناد صحيح أن الجماعة أومأوا أي نعم ، فعلى هذه الرواية لم يتكلموا. فإن قيل: كيف رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلى قول الجماعة وعندكم لا يجوز للمصلي الرجوع في قدر صلاته إلى قول غيره إماماً كان أو مأموماً ولا يعمل إلا على يقين نفسه؟ فجوابه أن النبي صلى الله عليه وسلم سألهم ليتذكر فلما ذكروه تذكر فعلم السهو فبنى عليه ، لا أنه =

= رجع إلى مجرد قولهم ، ولو جاز ترك يقين نفسه والرجوع إلى قول غيره لرجع ذو اليدين حين قال النبي صلى الله عليه وسلم لم تقصر ولم أنس . وفي هذا الحديث دليل على أن العمل الكثير والخطوات إذا كانت في الصلاة سهوا لا تبطلها كما لا يبطلها الكلام سهوا ، وفي هذه المسألة وجهان لأصحابنا أصحهما عند المتولي لا يبطلها لهذا الحديث فإنه ثبت في مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم مشى إلى الجذع وخرج السرعان. وفي رواية دخل الحجرة ثم خرج ورجع الناس وبنى على صلاته. والوجه الثاني وهو المشهور في المذهب أن الصلاة تبطل بذلك وهذا مشكل وتأويل الحديث صعب على من أبطلها والله أعلم

وفى تحفة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى : اختلفَ أهلُ العلمِ في هذا الحديثِ . فقالَ بعضُ أهلِ الكوفَة : إذا تكلّمَ في الصّلاةِ ناسياً أو جاهلاً أو ما كانَ ، فإنُه يُعيدُ الصّلاةَ واعتلوا بأنّ هذا الحديث كان قبلَ تحريمِ الكلامِ في الصّلاةِ . وقال : وأما الشافعيّ فَرأى هذا حديثاً صحيحاً فقال به ، وقال : هذا أصحّ من الحديثِ الذي رُوِيَ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في الصّائِمِ إذا أكلَ ناسياً فإنه لا يقضِي وإنّما هو رزقٌ رزقهُ الله : قال الشافعيّ وفرقُوا « هؤلاء » بين العمدِ والنسيانِ في أكلِ الصائمِ بحديثِ أبي هريرةَ .

وقال أحمدُ في حديثِ أبي هريرةَ : إنْ تكلمَ الإمامُ في شيءٍ من صلاتِهِ وهو يَرى أنه قد أكملهَا ثمّ عَلِمَ أنه لم يكملْهَا يتمّ صلاتَه ، ومن تكلَمَ خلف الإمام وهو يعلَمُ أن عليهِ بقيةً من الصلاةِ فعليهِ أن يستقبِلهَا .

واحتج بأن الفرائضَ كانتْ تُزادُ وتنقصُ على عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فإنما تكلّمَ ذُو اليدينِ وهو على يقينٍ من صلاتِه أنها تمت ، وليس هكذا اليومَ ليسَ لأحدٍ أن يتكلّم عَلَى معنَى ما تكلّم ذُو اليدَيْنِ لأن الفرائِضَ اليومَ لا يُزَادُ فيها ولا يُنقصُ . =

= وقال الحافظ في الفتح : ذهب الأكثر إلى أن اسم ذي اليدين الخرباق بكسر المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة وآخره قاف اعتمادا على ما وقع في حديث عمران بن حصين عند مسلم ولفظه : فقام إليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول(١) ، وهذا صنيع من يوجد حديث أبي هريرة بحديث عمران وهو الراجح في نظري وإن كان ابن خزيمة ومن تبعه جنحوا إلى التعدد ، والحامل لهم على ذلك الاختلاف الواقع في السياقين ، ففي حديث أبي هريرة أن السلام وقع من اثنتين وأنه صلى الله عليه وسلم قام إلى خشبة في المسجد. وفي حديث عمران أنه سلم من ثلاث ركعات وأنه دخل منزله لما فرغ من الصلاة . فأما الأول فقد حكى العلائي أن بعض شيوخه حمله على أن المراد به أنه سلم في ابتداء الركعة الثالثة واستبعده ولكن طريق الجمع يكتفي فيها بأدنى مناسبة وليس بأبعد من دعوى تعدد القصة فإنه يلزم منه كون ذي اليدين في كل مرة استفهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك واستفهم النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة عن صحة قوله .

وأما الثاني فلعل الراوي لما رآه تقدم من مكانه إلى جهة الخشبة ظنه دخل منزله لكون الخشبة كانت في جهة منزله فإن كان كذلك، وإلا فرواية أبي هريرة أرجح لموافقة ابن عمر له على سياقه كما أخرجه الشافعي وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة ، ولموافقة ذي اليدين نفسه له على سياقه كما أخرجه أبو بكر الأثرم وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند وأبي بكر بن حثمة وغيرهم ، وقد تقدم في باب تشبيك الأصابع ما يدل على أن محمد بن سيرين راوي الحديث عن أبي هريرة كان يرى التوحيد بينهما ، وذلك أنه قال في آخر حديث أبي هريرة : نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم . انتهى كلام الحافظ . =

(١) رواه مسلم [١٠١/٥٧٤] .

وعلى هذا النحو نأخذ من الصلاة دروسًا لعقائدنا ، لأننا جئنا بدعوة من اللّه ، ونحن فى حضرة اللّه ، وجئنا أيضًا لنعرف خُلقًا ونظامًا وسياسة ، فإذا ما أخذنا هذه الحصيلة بتكرار متوالٍ ، ماذا يكون الموقف ؟ . يكون الموقف أن يصبح المسلمون كما يريدهم اللّه مثل العباد المكرمين ، أى مثل الملائكة ، ولولا أن الشيطان يفسد علينا فى العبادة ، لكنا كما قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم « لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بنى آدم لطاروا للملأ

= قوله : أقصرت الصلاة : بهمزة الاستفهام وقصرت بضم القاف وكسر المهملة على البناء للمفعول أي أن الله قصرها وبفتح ثم ضم على البناء للفاعل أي صارت قصيرة قال النووي : هذا أكثر وأرجح « أم نسيت يا رسول الله » حصر في الأمرين لأن السبب إما من الله وهو القصر أو من النبي صلى الله عليه وسلم وهو النسيان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أصدق ذو اليدين » الهمزة للاستفهام أي أصدق في النقص الذي هو سبب السؤال المأخوذ من مفهوم الاستفهام ، فقال الناس : نعم ، أي صدق . فصلى اثنتين أي ركعتين أخريين بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة ومثناة مفتوحة وأخرى ساكنة تحتيتين ، ثم كبر فسجد ، أي للسهو مثل سجوده السابق في صلاته أو أطول من سجوده السابق ، ثم كبر فرفع أي رأسه ثم سجد ، أي مرة ثانية مثل سجوده أو أطول فسجد للسهو سجدتين بعد السلام ، وفي رواية للبخاري من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين فقيل صليت ركعتين فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين . والحديث دليل لمن قال إن من يسلم في الركعتين من الظهر والعصر ناسيا يصلي ركعتين أخريين ثم يسلم ثم يسجد سجدتين للسهو ولا حاجة إلى إعادة الصلاة .

الأعلى »[1] . فيجب أن ننظر للصلاة النظرة الأصيلة والصميمة حتى تؤتى الصلاة أثرها فى نفوسنا .

○○○

---

(١) روى أحمد فى المسند [٢/٣٣٥] عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليلة أسر بي لما انتهينا إلى السماء السابعة فنظرت فوق قال عفان فوقي فإذا أنا برعد وبرق وصواعق قال : فأتيت على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم قلت : من هؤلاء يا جبريل ؟

قال : هؤلاء أكلة الربا . فلما نزلت إلى السماء الدنيا نظرت أسفل مني فإذا أنا برهج ودخان وأصوات فقلت : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذه الشياطين يحومون على أعين بني آدم أن لا يتفكروا في ملكوت السماوات والأرض ولولا ذلك لرأوا العجائب . وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف .

الصلاة وانشراح الصدر

السؤال : **أحيانًا لا أجد نفسى منشرحًا لأداء الصلاة ؟ فبماذا تنصحنى ؟**

الجواب : إن اللّه سبحانه وتعالي يريد منا أداء العمل المفروض علينا كالصلاة مثلاً ، فإذا صاحب أداء العمل طمأنينة فهذا تعجيل للثواب ، ولكن عدم شعورك بالطمأنينة وانشراح الصدر يجب ألا يجعلك تترك العمل المفروض عليك ، وما دمت تداوم على عملك بنية خالصة للّه تعالى ؛ فلك ثواب عملك ، وسيشرح اللّه لك حتمًا صدرك وتجد أثر ذلك إن شاء اللّه .

ويوجد مبدأ لابد أن تعرفه ، وهو أننا غير مسئولين عن المسائل غير المحكومة بإرادتنا . . فالإنسان يؤدى الصلاة فى كل الأحيان سواء كان منشرح الصدر ، أو غير منشرح الصدر ، لأن الصلاة واجبة الفعل على كل مسلم ومسلمة لا تسقط عنهما أبدًا إلا بالأعذار الشرعية ، خاصة فى النساء (١) .

---

(١) عن أنس رضى اللّه تعالىعنه قال : جاء إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم فقال : يا رسول اللّه أخبرنى بما افترض اللّه على من الصلاة ؟ فقال : « افترض اللّه على عباده صلوات خمساً ، قال : هل قبلهن أو بعدهن ؟ قال : افترض اللّه على عباده صلوات خمسًا ، قالها ثلاثًا ؛ قال : والذى بعثك بالحق لا أزيد فيهن شيئًا ولا أنقص منهن شيئًا ، قال : فقال النبى صلى اللّه عليه وسلم : دخل الجنة إن صدق » .

الحديث أخرجه أحمد [٢٦٧/٣] ، والحاكم فى مستدركه [٢٠١/١] ، وصححه الدار قطنى فى سننه [٢٢٩/١] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح رجاله ثقات ، رجال الصحيح .

الصلاة على النبى بعد الأذان

السؤال : **هل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم بعد الأذان جائزة أم لا ؟**

الجواب : هناك من يأتى ليؤذن ثم بعد الأذان يجهر بقول : « الصلاة والسلام عليك يا سيدى يا رسول الله » يقول : إن هذا حب لرسول الله ، لكن هل أنت تحب الرسول بما شرع ؟ إنه قد قال : « إذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول ثم صلوا على »(١) فقد سمح الرسول صلى الله عليه وسلم لمن يؤذن ولمن يسمع أن يصلى عليه فى السر ، لا أن يأتى بصوت الأذان الأصيل وبلهجة الأذان الأصيلة ، لأن الناس قد يختلط عليها ، وقد يفهم بعضهم أن ذلك من أصول الأذان . إننى أقول لمن يفعل ذلك : يا أخى ، ألا توجد صلاة مقبولة على النبى إلا المجهور بها ؟ لا ، إن لك أن تصلى على النبى صلى الله عليه وسلم فى كل وقت وحين وعلى كل حال ، وفى حال الأذان تكون الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، فى سرك .

○○○

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم [١١/٣٨٤] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهما .

السرية والجهرية فى الصلاة

السؤال : **فضيلة الشيخ .. لماذا تكون القراءة سرًا فى صـــلاتي الظهر والعصر ، بينما هي جهرية فى صلاة الفجر والمغرب والعشاء ؟**

الجواب : الأصل فى العبادة هو طاعة اللَّه تعالى فيما أمر ونهى ، واتباع أمر رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فيما بلغ وبين ، وعلة السرية والجهرية فى القراءة هو فعل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، هذا هو الأصل . وربما يكون الحكمة فى ذلك أن المسلمين كانوا فى بدء الإسلام ضعافًا ، فكانوا يجهرون بالصلاة فى الأوقات التى ينام فيها الأعداء فى بيوتهم صباحًا ، ويجهرون فى صلاة المغرب والعشاء ، لأن الكفار يكونون لاهين فى غفلة مساء ، ويسرون فى صلاتى الظهر والعصر ليقظة الأعداء ، وانتشارهم نهارًا فى كل مكان ، فلما قوى الإسلام ، ولم يعد المسلمون ضعافًا ، بقيت القراءة فى الصلاتين السريتين والصلوات الجهرية كما هى دون تغيير ؛ استصحابًا للأصل .

وقال الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء : ١١٠] . معنى هذا أن يكون المصلى فى قراءته فى الصلاة وسطًا (١).

---

(١) قال القرطبى فى تفسير الآية [١١٤] من سورة هود : ذكر الله سبحانه في كتابه الصلاة بركوعها وسجودها وقيامها وقراءتها وأسمائها فقال : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ﴾ الآية . وقال : ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ [الإسراء : ٧٨] الآية . وقال : ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [الروم] . =

= وقال : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ [طه : ١٣٠] . وقال : ﴿ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ ﴾ [الحج : ٧٧] . وقال : ﴿ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾ [البقرة : ٢٣٨] . وقال : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ ﴾ [الأعراف : ٢٠٤] على ما تقدم . وقال : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ [الإسراء : ١١٠] أي : بقراءتك ؛ وهذا كله مجمل أجمله في كتابه ، وأحال على نبيه في بيانه ؛ فقال جل ذكره : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤] . فبين صلى الله عليه وسلم مواقيت الصلاة ، وعدد الركعات والسجدات ، وصفة جميع الصلوات فرضها وسننها ، وما لا تصح الصلاة إلا به من الفرائض وما يستحب فيها من السنن والفضائل؛ فقال في صحيح البخاري : « صلوا كما رأيتموني أصلي » . ونقل ذلك عنه الكافة عن الكافة ، على ما هو معلوم ، ولم يمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى بين جميع ما بالناس الحاجة إليه؛ فكمل الدين، وأوضح السبيل؛ قال الله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣] .

وقال فى تفسير سورة الإسراء الآية [١١٠] عند قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾ اختلفوا في سبب نزولها على خمسة أقوال : الأول : ما روى ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ قال : نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار بمكة ، وكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن ، فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به ؛ فقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾ فيسمع المشركون قراءتك . ﴿ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ عن أصحابك . أسمعهم القرآن ولا تجهر ذلك الجهر . ﴿ وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾ قال : يقول بين =

....

= الجهر والمخافتة ؛ أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم . واللفظ لمسلم[1].
والمخافتة : خفض الصوت والسكون ؛ يقال للميت إذا برد : خفت . قال الشاعر :

لم يبق إلا نفس خافت ومقلة إنسانها باهت
رثى لها الشامت مما بها يا ويح من يرثى له الشامت

الثاني: ما رواه مسلم أيضا عن عائشة في قوله عز وجل : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ قالت : أنزل هذا في الدعاء[2] .
الثالث : قال ابن سيرين : كان الأعراب يجهرون بتشهدهم فنزلت الآية في ذلك .
قلت : وعلى هذا فتكون الآية متضمنة لإخفاء التشهد ، وقد قال ابن مسعود: من السنة أن تخفي التشهد ؛ ذكره ابن المنذر .
الرابع : ما روي عن ابن سيرين أيضا أن أبا بكر رضي الله عنه كان يِسُر قراءته ، وكان عمر يجهر بها ، فقيل لهما في ذلك ؛ فقال أبو بكر: إنما أناجي ربي ، وهو يعلم حاجتي . إليه . وقال عمر : أنا أطرد الشيطان وأوقظ الوسنان ؛ فلما نزلت هذه الآية قيل لأبي بكر : ارفع قليلا ، وقيل لعمر اخفض أنت قليلا ؛ ذكره الطبري وغيره .
الخامس : ما روي عن ابن عباس أيضا أن معناها ولا تجهر بصلاة النهار ، ولا تخافت بصلاة الليل ؛ ذكره يحيى بن سلام والزهراوي. فتضمنت أحكام الجهر والإسرار بالقراءة في النوافل والفرائض ، فأما النوافل فالمصلي مخير في الجهر والسر في الليل والنهار ، وكذلك روي عن النبي صلى الله عليه وسلم =

(١) رواه البخارى [٧٠٥٢] ومسلم [١٤٥/٤٤٦] والترمذى [٣١٤٥] .
(٢) رواه مسلم [١٤٦/٤٤٧] .

○○○

= أنه كان يفعل الأمرين جميعا . وأما الفرائض فحكمها في القراءة معلوم ليلا ونهارا .

وقول سادس قال الحسن : يقول الله لا ترائي بصلاتك تحسنها في العلانية ولا تسيئها في السر .

وقال ابن عباس : لا تصل مرائيا للناس ، ولا تدعها مخافة الناس .

وروى الطبرى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى تأويل قول الله تعالى : ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ ﴾ قال : نزلت هذه الآية ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ قال : كان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن ، فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ، ومن جاء به ، قال : فقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾ فيسمع المشركون ﴿ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ عن أصحابك ، فلا تسمعهم القرآن حتى يأخذوا عنك .

وفى رواية عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا جهر بالصلاة بالمسلمين بالقرآن ، شق ذلك على المشركين إذا سمعوه ، فيؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشتم والعيب به ، وذلك بمكة ، فأنزل الله : يا محمد ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾ يقول : لا تعلن بالقراءة بالقرآن إعلانا شديدا يسمعه المشركون فيؤذونك ، ولا تخافت بالقراءة بالقرآن : يقول : لا تخفض صوتك حتى لا تسمع أذنيك ﴿ وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾ يقول : اطلب بين الإعلان والجهر وبين التخافت والخفض طريقا، لا جهرا شديدا ، ولا خفضا لا تسمع أذنيك ، فذلك القدر ؛ فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة سقط هذا كله ، يفعل الآن أي ذلك شاء .

فهرس الجزء الأول

الموضـــــوع	الصفحة
مقدمة الناشر	٣
نبذة مختصرة عن فضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى رحمه الله تعالى	٥
باب الإسلام .. والإيمان	١١
أركان الإســلام	١٣
العبـــادة	٢٠
شــهادة التوحيــد	٢٥
جوهـر العبـادة	٢٨
الإسلام الذى غير وجه التاريخ	٣٦
الإسلام .. والسيف	٣٩
الأمثال فى القرآن الكريم	٤٤
عــودة الــروح	٥١
واقع المسلمين الآن	٦١
كيف يعود للأمة سابق مجدها ؟	٦٣
عموميـة الرســالة	٦٤
الحرية فى الإسلام	٦٧
معنى كلمة : إســلام	٧١
الإسلام .. يمين أم يسار ؟	٧٢
الدعوة إلى الإسلام بالحسنى	٧٤
الفرق بين الإسلام والمسلمين	٧٧
الشـرعة والمنهاج	٧٨
هل كان أبو ذر شيوعيًا ؟	٨١

الموضوع	الصفحة

العصبية فى الإسلام ٨٦
الإسلام والملكية الفردية ٨٩
التكليف الشرعى .. ومتطلبات العصر ٩٢
العقوبات فى الإسلام ٩٥
اختلاف الفقهاء فى الفُتيا ٩٧
الاجتهاد فى الإسلام ١٠٦
الغيب ١٠٩
العمل فى الإسلام ١١٦
السُّنة شقيقة القرآن ١١٧
الإسلام والعلم ١٢٠
وما ربك بظلام للعبيد ١٢٣
حماية عقائد الناس ١٤١
مواجهة الإلحاد ١٤٤
يظهره على الدين كله .. كيف ؟ ١٤٧
شعار حرية الفكر ١٥٥
الخلافة الإسلامية ١٦٠
الاتجاه العسكرى فى الإسلام ١٦٨
مفتريات حول القرآن ١٩٦
اتخاذ أنداد من دون الله ٢١٠
لا إكراه فى الدين ٢١٨
الإسلام .. التحقق والتطبيق ٢٢١
الإنابة والقضاء فى العبادات ٢٢٣
التأمين .. حلال أم حرام ؟ ٢٢٥
الانفجار السكانى ٢٢٩

الموضـــــوع	الصفحة

باب القضاء والقدر والرزق ٢٣٣

جسم الإنســان ٢٣٥

كل ميسر لما خُلق له ٢٣٨

العمل .. والإيمان بالقدر ٢٤٢

الفرار من قدر اللّٰه ٢٤٨

الموتة الصغرى .. والكبرى ٢٥٥

الحرية فى مجال التكليف ٢٥٩

الأمانة .. والاختيـار ٢٦٤

لماذا نحاسب يوم القيامة ٢٨١

الإنفاق وطيبات الرزق ٢٨٩

الأحجبة والأحجار هل تجلب الرزق ٢٩٤

الـــرزق ٢٩٨

أكل حقـوق النـاس ٣٠١

الشكر للّٰه يحفظ النعمة ٣١٣

زيادة الرزق ونقصـانه ٣٢٢

رزق الدنيا ورزق الآخرة ٣٢٨

الحيـاة الدنيـا ٣٢٩

الحلال والحرام فى الرزق ٣٣٢

الرزق الحرام .. والقضاء والقدر ٣٣٤

رزق الإيجاب .. ورزق السلب ٣٣٧

الرزق .. وعطاء الربوبية ٣٣٨

باب الطهارة والصلاة ٣٤١

صـفة الوضـوء ٣٤٣

لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن ٣٧٨

الموضـــــوع	الصفحة
الوضوء من لحوم الإبل	٣٧٩
ماذا يفعل الإمام إذا انتقض وضوؤه	٣٨١
لماذا البول يفسد الوضوء	٣٨٤
حكم الوضوء للمرأة مع وجود إفرازات	٣٨٥
هل المانيكير يبطل الوضوء	٣٨٩
هل يغنى الغسل عن الوضوء	٣٩٨
الصـــلاة	٣٩٩
فرضـية الصـــلاة	٤٠١
هى خمس .. والثواب على خمسين	٤٢٠
صلاة القانتين .. ودوام الولاء لله	٤٢٦
صلاة الخاشعين .. والاستعانة بالصبر والصلاة	٤٣١
الصلاة .. الركن الفارق بين الإسلام والكفر	٤٤٧
الصلاة .. وتكفير الذنوب	٤٥٠
الصلاة تفرّج الهموم	٤٥٨
الصلاة الوسطى	٤٦٩
صلاة الجمعة	٤٧٩
من أحكام صلاة الجمعة وخطبتها والقراءة فيها	٤٩٥
التغليظ فى ترك الجمعة	٤٩٨
فضل يوم الجمعة	٥٠٠
صلاة العيد وأحكامها	٥٠٢
صلاة التطوع	٥١٠
صلاة الكسوف	٥١٦
صلاة الاستسقاء	٥١٨
صلاة الجماعة والإمامة	٥٢١

الموضـــوع	الصفحة

صلاة المسافر والمريض ٥٢٦
صلاة الحرب والخوف وقصر الصلاة ٥٢٨
مواقيت الصلاة والمحافظة عليها ٥٣٢
الأوقات التى نهى عن الصلاة فيها ٥٣٥
الرخصة فى الصلاة بعد العصر وقبل الغروب وقبل المغرب ٥٣٧
الصلاة فى الكعبة فى أى وقت شاء ٥٣٨
فضل الصلاة لوقتها ٥٤٠
فضل الصلوات ٥٤٤
الكسل عن الصلاة من علامات النفاق ٥٥٤
صفة صلاة النبى صلى اللّٰه عليه وسلم من التكبير حتى التسليم كأنك تراها .. ٥٥٧
شرف العبودية للّٰه تعالى ٥٧٤
قيام الليل ومقام الإحسان ٥٨٠
قيام الليل من صفات عباد الرحمن ٥٨٧
الخشوع يزيل الكبر من القلب ٥٩١
اسألوا اللّٰه من فضله ٥٩٧
الصلاة .. أرجى أوقات قبول الدعاء ٦١٠
بيـوت اللّٰه ٦١٦
عمـارة المساجد ٦٢٠
مراتب الناس فى الصلاة ٦٢٥
صلاة الجماعة ٦٢٨
الصلاة وانشراح الصدر ٦٣٤
الصلاة على النبى بعد الأذان ٦٣٥
السرية والجهرية فى الصلاة ٦٣٦
الفهـرس ٦٤١

الشيخ الإمام داعية الإسلام
محمد متولي الشعراوي

الفقه الإسلامي الميسر

وأدلته الشرعية
على طريقة السؤال والجواب

الكتاب الثاني

جمع مادته العلمية ورتبها وحقق نصوصه
وخرج أحاديثه وكتب حواشيه

مركز التراث لخدمة الكتاب والسنة

حازت شرف طباعته
مكتبة التراث الإسلامي
٨ شارع الجمهورية عابدين - ت: ٣٩١١٣٩٧

حقوق الطبع محفوظة
للناشر
الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

رقم الايداع بدار الكتب (١٤٦١١ / ٢٠٠٢)

I.S.B.N (977 - 260 - 257-1)

مكتبة التراث الإسلامي
8 شارع الجمهورية عابدين القاهرة

Islamic_torath_bookshop@maktoob.com
Tel : (202) 39 25 677 – 39 11 397 Fax : 39 13 406

هل صلاة الجمعة واجبة على النساء ؟

السؤال : هل صلاة الجمعة واجبة على النساء ،
وما الحكم لو حضرت الخطبة والصلاة ؟

الجواب : صلاة الجمعة غير واجبة على الأنثى ، لكن إذا حضرت وأدتها أجزأتها عن الظهر ، وإن صلت فى المنزل فلتصل أربع ركعات ظهرًا .

ومن قال من العلماء بكراهة خروج الجميلة للجمعة خوف الفتنة أو حرمة خروجها ، أو قالوا بأفضلية صلاتها فى البيت مطلقًا ، فإنما قالوا ذلك حينما كانت صفوف النساء فى الصلاة لا يفصلها شىء عن صفوف الرجال ، أما الآن وقد خصص فى بعض المساجد مكان محجوب للنساء حتى يتعلمن أمور الدين فلا حرج من حضور الجمعة مع الاحتشام ، وفى الحديث : « لا تمنعوا إماء اللّه مساجد اللّه »[1] .

---

(١) رواه البخارى [٩٠٠] ، ومسلم [١٣٦/٤٤٢] عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنه .

ويجوز للمرأة شهود جماعة الرجال بشرط أن لا تؤذي أحدا من الرجال بظهور زينة ولا ريح طيب ، كما ثبت في الصحيح : « لا تمنعوا إماء اللّه مساجد اللّه »[1] وفي رواية : « وليخرجن وهن تفلات »[2] أي لا ريح لهن . وقد ثبت في صحيح مسلم عن زينب امرأة عبد اللّه بن مسعود قالت : قال لنا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً »[3] .

---

(١) رواه البخارى [٩٠٠] ومسلم [١٣٦/٤٤٢] عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنهما .

(٢) رواه أبو داود [٥٦٥] وقال الألبانى : حسن صحيح ، وعبد الرزاق فى مصنفه [٥١٢١] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه .

(٣) رواه مسلم [١٤٢/٤٤٣] .

= وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان نساء المؤمنين يشهدن الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم يرجعن متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس[1] .

وقال القرطبى فى تأويل قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [البقرة : ١١٤] .

قال علماؤنا : ولهذا قلنا لا يجوز منع المرأة من الحج إذا كانت ضرورة ، سواء كان لها محرم أو لم يكن ، ولا تمنع أيضا من الصلاة في المساجد ما لم يخف عليها الفتنة .

وقال صاحب تحفة الأحوذى : فائدة : اعلم أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد ، ومع هذا لو استأذنت للصلاة إلى المسجد لا تمنع بل يؤذن لها ، لكن لا مطلقاً بل بشروط قد وردت في الأحاديث .

قال النووي في شرح مسلم : قوله صلى الله عليه وسلم « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » ، هذا وشبهه من أحاديث الباب ظاهر في أنها لا تمنع المسجد لكن بشروط ذكرها العلماء مأخوذة من الأحاديث وهي أن لا تكون مطيبة ولا متزينة ، ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ، ولا مختلطة بالرجال ، ولا شابة ونحوها ممن يفتتن بها ، وأن لا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها .

وهذا النهي عن منعهن من الخروج محمول على التنزيه إذا كانت المرأة ذات زوج أو سيد ووجدت الشروط المذكورة فإن لم يكن لها زوج ولا سيد حرم المنع إذا وجدت الشروط . انتهى كلام النووي . =

(١) رواه البخارى [٨٢٩] ومسلم [٦٤٥/٢٣٢] .

= وقال الحافظ في الفتح : قال ابن دقيق العيد : هذا الحديث عام في النساء إلا أن الفقهاء خصوه بشروط منها أن لا تطيب وهو في بعض الروايات : وليخرجن تفلات ، أى غير متطيبات ، ولمسلم من حديث زينب امرأة ابن مسعود : إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا ، قال : ويلحق بالطيب ما في معناه لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة كحسن الملبس والحلي الذي يظهر والزينة الفاخرة وكذا الاختلاط بالرجال . وفرق كثير من الفقهاء المالكية وغيرهم بين الشابة وغيرها وفيه نظر إلا إن أخذ الخوف عليها من جهتها لأنها إذا عريت مما ذكر وكانت مستترة حصل الأمن عليها ولا سيما إذا كان ذلك بالليل . وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث وغيره ما يدل على أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد . فعند أبي داود عن ابن عمر : لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن[1] ، وصححه ابن خزيمة ، وعند أحمد والطبراني عن أم حميد الساعدية أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إني أحب الصلاة معك ، قال : « قد علمت وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك ، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجد الجماعة »[2] ، وإسناد أحمد حسن انتهى ما في الفتح مختصر .

وروى البخارى [٨٥٨] ومسلم [١٣٦/٤٤٢] : عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال : كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح أو العشاء في جماعة في المسجد فقيل لها : لم تخرجين ؟ وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار ؟ =

(١) رواه أبو داود [٥٦٧] وصححه الألبانى .

(٢) رواه أحمد فى المسند [٣٧١/٦] وقال الأرناؤوط : حديث حسن .

....

○ ○ ○

= قالت : وما يمنعه أن ينهاني قالوا : يمنعه قول رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « لا تمنعوا إماء اللّه مَسَاجِدَ اللّه » .

وفى شرح مسند أبى حنيفة : عن يحيى بن سعيد، أن عاتكة بنت زيد بن عمر ابن نفيل امرأة عمر بن الخطاب كانت تستأذنه الخروج إلى المسجد فيسكت فتقول لأخرجن إلا أن يمنعني . رواه مالك .

الوضع الصحيح فى الصلاة

السؤال : **ما هى كيفية الوضع الصحيح فى الصلاة ؟**

الجواب : ينبغى للمصلى إذا فرغ من الوضوء والطهارة من الخبث فى البدن والمكان والثوب ، وستر العورة من السرة إلى الركبة أن ينتصب قائمًا متوجهًا إلى القبلة ، ويزاوج بين قدميه ولا يضمهما . فإن ذلك مما كان يستدل به على فقه الرجل .

ولا يصح الصفن والصفد فى الصلاة : والصفن هو : رفع إحدى الرجلين .. ومنه قوله تعالى : ﴿ إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِٱلْعَشِيِّ ٱلصَّـٰفِنَـٰتُ ٱلْجِيَادُ ﴾ [ص : ٣١] .

والصفد هو : اقتران القدمين معًا ، ومنه قوله تعالى : ﴿ مُّقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَـادِ ﴾ [إبراهيم : ٤٩] ويراعى فى ركبتيه الانتصاب . وأما رأسه إن شاء تركه على استواء القيام . وإن شاء أطرق . والإطراق أقرب للخشوع ، وأغض للبصر ، وليكن بصره محصورًا على مصلاه الذى يصلى عليه ، فإن لم يكن له مصلى ؛ فليقرب من جدار الحائط . أو ليخط خطًا . فإن ذلك يقصر مسافة البصر . ويمنع تفرق الفكر ، ويكون سترة للمصلى[1] .

---

(١) روى مسلم [٢٤١/٤٩٩] عن موسى بن طلحة ، عن أبيه ؛ قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل . ولا يبال من مر وراء ذلك » .
وروى النسائى [٧٤٦] عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : سئل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم في غزوة تبوك عن سترة المصلى فقال مثل مؤخرة الرحل .
ومؤخرة الرحل : هي الخشبة التي يستند إليها الراكب . وقال الحافظ فى الفتح : ولا يشترط فيها أن توارى جسد المصلى .

الاستيطان فى المساجد

السؤال : **ما حكم الرجل الذى يذهب دائمًا إلى الصلاة فى مكان محدد فى المسجد حتى لو حضر متأخرًا ؟**

الجواب : بعض الناس يدخل المسجد ليجلس فى مكان محدد ، وهؤلاء ينسون أن النبى صلى اللّه عليه وسلم قد نهى عن استيطان الأماكن فى المسجد ، ومعنى هذا أن الإنسان يجب ألا يخصص لنفسه مكانًا محددًا فى المسجد ، ويتخطى رقاب المصلين ، ليصل إلى ذلك المكان الذى خصصه لنفسه (١).

---

(١) روى أبوداود [١١١٨] عن عبد اللّه بن بسر رضى اللّه تعالى عنه قال : جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبيُّ صلى اللّه عليه وسلم يخطب فقال له النبي صلى اللّه عليه وسلم : « اجلس ؛ فقد آذيت » . وصححه الألبانى .
قال صاحب تحفة الأحوذى : قد فرق النووي بين التخطي والتفريق بين الاثنين وجعل ابن قدامة في المغنى التخطي هو التفريق . قال العراقي : والظاهر الأول ، لأن التفريق يحصل بالجلوس بينهما وإن لم يتخط . وقد اختلف أهل العلم في حكم التخطي يوم الجمعة فقال الترمذي: حاكياً عن أهل العلم إنهم كرهوا تخطي الرقاب يوم الجمعة وشددوا في ذلك . وحكى أبو حامد في تعليقه عن الشافعي التصريح بالتحريم ، وقال النووي في زوائد الروضة : إن المختار تحريمه للاحاديث الصحيحة واقتصر أصحاب أحمد على الكراهة فقط . وروى العراقي عن كعب الأحبار أنه قال : لأن أدع الجمعة أحب إلى من أن أتخطى الرقاب . وقال ابن المسيب : لأن أصلى الجمعة بالحرة أحب إلى من التخطي . =

= وروى عن أبي هريرة نحوه ولا يصح عنه لأنه من رواية صالح مولى التوأمة عنه .
قال العراقي : وقد استثنى من التحريم أو الكراهة الإمام أو من كان بين يديه فرجة لا يصل إليها إلا بالتخطي ، وهكذا أطلق النووي في الروضة وقيد ذلك في شرح المهذب فقال إذا لم يجد طريقاً إلى المنبر أو المحراب إلا بالتخطي لم يكره لأنه ضرورة ، وروى نحو ذلك عن الشافعي ، وحديث عقبة بن الحارث المروي في صحيح البخاري [٨١٣] ، قال : « صليت وراء رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بالمدينة العصر ثم قام مسرعا فتخطى رقاب الناس إلى بعض حجر نسائه ففزع النساء من سرعته فخرج عليهم » الحديث يدل على جواز التخطي للحاجة في غير الجمعة ، فمن خصص الكراهة بصلاة الجمعة فلا معارضة بينهما عنده ، ومن عمم الكراهة لوجود علة التأذي فهو محتاج إلى الاعتذار عنه ، وقد خص الكراهة بعضهم بغير من يتبرك الناس بمروره ويسرهم ذلك ولا يتأذون لزوال علة الكراهة التي هي التأذي قاله الشوكاني. قال المنذري : وأخرجه النسائي. وأبو الزاهرية اسمه حدير بن كريب حميري ويقال حضرمي شامي أخرج له مسلم .
وقال الحافظ فى الفتح : واحتج من كره التبكير أيضا - أى : إلى صلاة الجمعة - بأنه يستلزم تخطي الرقاب في الرجوع لمن عرضت له حاجة فخرج لها ثم رجع ، وتعقب بأنه لا حرج عليه في هذه الحالة لأنه قاصد للوصول لحقه . وإنما الحرج على من تأخر عن المجيء ثم جاء فتخطى ، والله سبحانه وتعالى أعلم
وفى كتاب الفقه على المذاهب الأربعة : لا يجوز اختراق صفوف الجالسين لحضور الجمعة ، ويقال له : تخطي الرقاب بشروط مفصلة في المذاهب ، فانظرها تحت الخط ، الحنفية قالوا : تخطي الصفوف يوم الجمعة لا بأس به =

= بشرطين : الأول : أن لا يؤذي أحدا به ، بأن يطأ ثوبه أو يمس جسده . الثاني : أن يكون ذلك قبل شروع الإمام في الخطبة ، وإلا كره تحريماً ، ويستثنى من ذلك ما إذا تخطى لضرورة ، كأن لم يجد مكاناً يجلس فيه إلا بالتخطي ، فيباح له حينئذ مطلقا .

الشافعية قالوا : تخطي الرقاب يوم الجمعة مكروه ، وهو أن يرفع رجله ، ويخطي بها كتف الجالس ؛ أما المرور بين الصفوف بغير ذلك فليس من التخطي ، ويستثنى من التخطي المكروه أمور : منها أن يكون المتخطي ممن لا يتأذى منه كأن يكون رجلاً صالحاً أو عظيما ، فإنه لا يكره ؛ ومنها أن يجد أمامه فرجة يريد سدها ، فيسن له في هذه الحالة أن يتخطى لسدها ؛ ومنها أن يجلس في الصفوف الأمامية التي يسمع الجالسون فيها الخطيب لا من لا تنعقد بهم الجمعة ، كالصبيان ونحوهم ، فإنه يجب في هذه الحالة على من تنعقد بهم الجمعة أن يتخطوا الرقاب ؛ ومنها أن يكون المتخطي إمام الجمعة . إذا لم يمكنه الوصول إلى المنبر إلا بالتخطي .

الحنابلة قالوا : يكره لغير الإمام والمؤذن بين يدي الخطيب إذا دخل المسجد لصلاة الجمعة أن يتخطى رقاب الناس إلا إذا وجد فرجة في الصف المتقدم ، ولا يمكنه الوصول إليها إلا بالتخطي ، فإنه يباح له ذلك ؛ والتخطي المكروه وهو أن يرفع رجله ، ويخطي بها كتف الجالس .

المالكية قالوا : يحرم تخطي الرقاب حال وجود الخطيب على المنبر ، ولو كان لسد فرجة في الصف ، ويكره قبل وجود الخطيب على المنبر إن كان لغير سد فرجة ، ولم يترتب عليه إيذاء أحد من الجالسين ، فإن كان لسد فرجة جاز ، وإن ترتب عليه إيذاء حرم ، ويجوز التخطي بعد فراغ الخطبة وقبل الصلاة ، كما يجوز المشي بين الصفوف ولو حال الخطبة .

كيفية الصلاة فى السفينة

السؤال : إذا كان المسلم فى سفر فى السفينة ، فكيف يصلى إذا خاف الغرق ؟

الجواب : سأل جعفر بن أبى طالب رضى اللّٰه تعالى عنه رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم عن الصلاة فى السفينة فقال صلى اللّٰه عليه وسلم : « صل فيها قائمًا إلا أن تخاف الغرق »[1] .

---

(١) رواه الدارقطنى [٣٩٤/١] عن جعفر بن أبى طالب رضى اللّٰه تعالى عنه والحاكم فى المستدرك [١٠١٩/٤٠٩/١] والبيهقى فى الكبرى [٥٢٧٧/٣/ ١٥٥] عن ابن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما ، وقال هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه . وهو شاذ بمرة .

قال الشوكانى ، قوله : « صل فيها قائماً إلا أن تخاف الغرق »[1] فيه أن الواجب على من يصلي في السفينة القيام ولا يجوز له القعود إلا عند خشية الغرق . ويؤيد ذلك الأحاديث الدالة على وجوب القيام في مطلق صلاة الفريضة فلا يصار إلى جواز القعود في السفينة ولا غيرها إلا بدليل خاص وقد قدمنا ما يدل على الترخيص في صلاة الفريضة على الراحلة عند العذر والرخص لا يقاس عليها وليس راكب السفينة كراكب الدابة لتمكنه من الاستقبال . ويقاس على مخافة الغرق المذكورة في الحديث ما ساواها من الأعذار . =

---

(١) رواه الحاكم فى المستدرك [١٠١٩] وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه ، والبيهقى فى السنن الكبرى [٥٢٧٧] عن ابن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما ، والدارقطنى فى سننه [٣] عن ابن عباس رضى اللّٰه عنه .

....

ooo

= وفى كتاب مراقى الفلاح : قال أبو يوسف ومحمد رحمهما اللّه تعالى : لا تصح – أى الصلاة – جالساً إلا من عذر وهو الأظهر لحديث ابن عمر أن النبي صلى اللّه عليه وسلم سئل عن الصلاة في السفينة فقال : « صل فيها قائما إلا أن تكون تخاف الغرق » . وقال مثله لجعفر ولأن القيام ركن فلا يترك إلا بعذر محقق لا موهوم ودليل الإمام أقوى فيتبع لأن ابن سيرين قال : صلينا مع أنس في السفينة قعودا ولو شئنا لخرجنا إلى الجد وقال مجاهد : صلينا مع جنادة رضي اللّه عنه في السفينة قعودا ولو شئنا لقمنا ، والعذر كدوران الرأس وعدم القدرة على الخروج . ولا تصح الصلاة فيها بالإيماء لمن يقدر على الركوع .

حكم الصلاة الفائتة

السؤال : أحيانًا تفوتني بعض الصلوات فكيف أقضيها ؟

الجواب : الصلاة المفروضة التى فاتت يجب قضاؤها على الفور ، سواء فاتت بعذر غير مسقط لها ، أو فاتت بغير عذر أصلاً ، ولا يجوز تأخير القضاء إلا لعذر مثل السعى لتحصيل الرزق ولا يرتفع الإثم بمجرد القضاء بل لابد من التوبة كما لا ترتفع الصلاة بالتوبة ، بل لابد من القضاء لأن من شروط التوبة الإقلاع عن الذنب .

والصلاة الفائتة تقضى على الصفة التى فاتت عليها ، وينبغى مراعاة الترتيب فى قضائها ، فيقضى الصبح قبل الظهر والظهر قبل العصر ، وهكذا . وينبغى مراعاة الترتيب بين الفوائت والحاضرة ، بمعنى أنه لا يجوز أداء الوقتية قبل قضاء الفائتة وينبغى أن يكون معلومًا أن من عليه فوائت لا يدرى عددها يجب عليه أن يقضى حتى يتيقن براءة ذمته أو يغلب على ظنه براءة ذمته ، ويكفى تعيين المنوى كالظهر مثلاً ، ويجوز قضاؤها فى أى وقت ، ويجوز لصاحب السؤال أنه عندما يصلى الظهر أن يصلى قبله ظهرًا مما عليه ، وهكذا حتى يغلب على ظنه أنه أدى ما عليه من الفوائت .

وليحذر من العود إلى مثل هذا ، لأن الصلاة عماد الدين ، ومن هدمها فقد هدم الدين والله يوفقنا لحسن العمل(١) .

---

(١) روى مسلم [٣٠٩/٦٨٠] عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين قفل من غزوة خيبر. سار ليلة . حتى إذا أدركه الكرى عرس . وقال لبلال : « اكلأ لنا الليل » ، فصلى بلال ما قدر له . =

= ونام رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وأصحابه . فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر . فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته . فلم يستيقظ رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس . فكان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أولهم استيقاظا . ففزع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فقال - أي بلال ! - فقال بلال : أخذ بنفسي الذي أخذ بأبي أنت وأمي! يا رسول اللّٰه ! بنفسك . قال « اقتادوا » فاقتادوا رواحلهم شيئا . ثم توضأ رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم . وأمر بلالا فأقام الصلاة . فصلى بهم الصبح . فلما قضى الصلاة قال : « من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها . فإن اللّٰه قال : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ﴾ [طه : ١٤] .

وروى البخارى [٣٥٧١] ومسلم [٣١٢/٦٨٢] عن عمران بن حصين رضى اللّٰه تعالى عنه قال : كنت مع نبي اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم في مسير له . فأدلجنا ليلتنا . حتى إذا كان في وجه الصبح عرسنا . فغلبتنا أعيننا حتى بزغت الشمس . قال فكان أول من استيقظ منا أبو بكر . وكنا لا نوقظ نبي اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم من منامه إذا نام حتى يستيقظ . ثم استيقظ عمر . فقام عند نبي اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم . فجعل يكبر ويرفع صوته بالتكبير. حتى استيقظ رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم. فلما رفع رأسه ورأى الشمس قد بزغت قال : « ارتحلوا » فسار بنا . حتى إذا ابيضت الشمس نزل فصلى بنا الغداة ، فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا . فلما انصرف قال له رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « يا فلان ! ما منعك أن تصلي معنا ؟ » قال : يا نبي اللّٰه ! أصابتني جنابة . فأمره رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فتيمم بالصعيد . فصلى . ثم عجلني ، في ركب بين يديه نطلب الماء . وقد عطشنا عطشا شديدا . فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين . فقلنا لها : أين الماء ؟ قالت : أيهاه ، أيهاه . لا ماء لكم . قلنا : فكم بين أهلك وبين =

= الماء ؟ قالت : مسيرة يوم وليلة . قلنا : انطلقي إلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم . قالت : وما رسول اللّٰه ؟ فلم نملكها من أمرها شيئا حتى انطلقنا بها . فاستقبلنا بها رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم . فسألها فأخبرته مثل الذي أخبرتنا . وأخبرته أنها موتمة . لها صبيان أيتام . فأمر براويتها . فأنيخت . فمج في العزلاوين العلياوين . ثم بعث براويتها فشربنا . ونحن أربعون رجلا عطاش . حتى روينا . وملأنا كل قربة معنا وإداوة . وغسلنا صاحبنا . غير أنا لم نسق بعيرا . وهي تكاد تنضرج من الماء – يعني المزادتين – ثم قال : « هاتوا ما كان عندكم » فجمعنا لها من كسر وتمر . وصر لها صرة . فقال لها : « اذهبي فأطعمي هذا عيالك . واعلمي أنا لم نرزأ من مائك » فلما أتت أهلها قالت : لقد لقيت أسحر البشر . أو إنه لنبي كما زعم . كان من أمره ذيت وذيت[1] . فهدي اللّٰه ذاك الصِّرم بتلك المرأة . فأسلمت وأسلموا .

وقال النووى فى شرح مسلم : حاصل المذهب أنه إذا فاتته فريضة وجب قضاؤها وإن فاتت بعذر استحب قضاؤها على الفور ويجوز التأخير على الصحيح . وحكى البغوي وغيره وجهاً أنه لا يجوز إن فاتته بلا عذر وجب قضاؤها على الفور على الأصح ، وقيل لا يجب على الفور بل له التأخير ، وإذا قضى صلوات استحب قضاؤهن مرتباً ، فإن خالف ذلك صحت صلاته عند الشافعي ومن وافقه سواء كانت الصلاة قليلة أو كثيرة ، وإن فاتته سنة راتبة ففيها قولان للشافعي أصحهما يستحب قضاؤها لعموم قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها » ولأحاديث أُخر كثيرة في الصحيح كقضائه صلى اللّٰه عليه وسلم سنة الظهر بعد العصر حين شغله عنها الوفد ، وقضائه سنة الصبح في حديث الباب والقول الثاني : لا يستحب ، =

(١) قال أهل اللغة : هو بمعنى كيت وكيت ، وكذا وكذا .

= وأما السنن التي شرعت لعارض كصلاة الكسوف والاستسقاء ونحوهما فلا يشرع قضاؤها بلا خلاف والله أعلم .

قوله : « قفل من غزوة خيبر » أي رجع والقفول : الرجوع ويقال غزوة وغزاة ، وخيبر بالخاء المعجمة هذا هو الصواب وكذا ضبطناه وكذا هو في أصول بلادنا من نسخ مسلم . قال الباجي وأبو عمر بن عبد البر وغيرهما : هذا هو الصواب . قال القاضي عياض : هذا قول أهل السير وهو الصحيح ، قال : وقال الأصيلي : إنما هو حنين بالحاء المهملة والنون وهذا غريب ضعيف ، واختلفوا هل كان هذا النوم مرة أو مرتين وظاهر الأحاديث مرتان .

قوله : « إذا أدركه الكرى عرس » الكرى بفتح الكاف النعاس وقيل النوم يقال منه كرى الرجل بفتح الكاف وكسر الراء يكري كرى فهو كر ، وامرأة كرية بتخفيف الياء ، والتعريس نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة هكذا قاله الخليل والجمهور . وقال أبو زيد : هو النزول أي وقت كان من ليل أو نهار ، وفي الحديث : معرسون في نحر الظهيرة . قوله : « وقال لبلال اكلأ لنا الفجر » هو بهمزة آخره أي ارقبه واحفظه واحرسه ومصدره الكلأ بكسر الكاف والمد ذكره الجوهري . وقوله : « مواجه الفجر » أي : مستقبله بوجهه .

قوله : « ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم » أي انتبه وقام .

قوله صلى الله عليه وسلم : « أي بلال » هكذا هو في رواياتنا ونسخ بلادنا ، وحكى القاضي عياض عن جماعة أنهم ضبطوه أين بلال بزيادة نون .

قوله : « فاقتادوا رواحلهم شيئاً » فيه دليل على أن قضاء الفائتة بعذر ليس على الفور وإنما اقتادوها لما ذكره في الرواية الثانية فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان .

قوله : « وأمر بلالاً بالإقامة فأقام الصلاة » فيه إثبات الإقامة للفائتة ، وفيه إشارة إلى ترك الأذان للفائتة ، وفي حديث أبي قتادة بعد إثبات الأذان للفائتة . =

= وفي المسألة خلاف مشهور والأصح عندنا إثبات الأذان بحديث أبي قتادة وغيره من الأحاديث الصحيحة . وأما ترك ذكر الأذان في حديث أبي هريرة وغيره فجوابه من وجهين : أحدهما لا يلزم من ترك ذكره أنه لم يؤذن فلعله أذن وأهمله الراوي أو لم يعلم به .

والثاني : لعله ترك الأذان في هذه المرة لبيان جواز تركه وإشارة إلى أنه ليس بواجب متحتم لاسيما في السفر . قوله : « فصلى بهم الصبح » فيه استحباب الجماعة في الفائتة وكذا قاله أصحابنا .

قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها » فيه وجوب قضاء الفريضة الفائتة سواء تركهم بعذر كنوم ونسيان أم بغير عذر ، وإنما قيد في الحديث بالنسيان لخروجه على سبب ، لأنه إذا وجب القضاء على المعذور فغيره أولى بالوجوب وهو من باب التنبيه بالأدنى على لأعلى . وأما قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « فليصلها إذا ذكرها » فمحمول على الاستحباب فإنه يجوز تأخير قضاء الفائتة بعذر على الصحيح وقد سبق بيانه ودليله ، وشذ بعض أهل الظاهر فقال : لا يجب قضاء الفائتة بغير عذر ، وزعم أنها أعظم من أن يخرج من وبال معصيتها بالقضاء وهذا خطأ من قائله وجهالة والله أعلم ، وفيه دليل لقضاء السنن الراتبة إذا فاتت وقد سبق بيانه والخلاف في ذلك . قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان » فيه دليل على استحباب اجتناب مواضع الشيطان وهو أظهر المعنيين في النهي عن الصلاة في الحمام . قوله : « فتوضأ ثم سجد سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة » فيه استحباب قضاء النافلة الراتبة وجواز تسمية صلاة الصبح الغداة وأنه لا يكره ذلك ، فإن قيل : كيف نام النبي صلى اللّٰه عليه وسلم عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس مع قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « إن عيني تنامان ولا ينام قلبي » فجوابه من وجهين أصحهما وأشهرهما أنه لا منافاة بينهما ، لأن القلب إنما =

....

○○○

= يدرك الحسيات المتعلقة به كالحدث والألم ونحوهما ، ولا يدرك طلوع الفجر وغيره مما يتعلق بالعين ، وإنما يدرك ذلك بالعين والعين نائمة وإن كان القلب يقظان . والثاني : أنه كان له حالان :

أحدهما : ينام فيه القلب وصادف هذا الموضع .

والثاني : لا ينام وهذا هو الغالب من أحواله . وهذا التأويل ضعيف والصحيح المعتمد هو الأول .

الذكر بعد الصلاة

السؤال : **بماذا كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يذكر ربه إذا فرغ من الصلاة بالتسليم ؟**

الجواب : كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا فرغ من صلاته قال : « لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير » عشر مرات . وكان يقول : « استغفر اللَّه العظيم الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه » ثلاثًا ، ثم يقول : « اللهم أنت السلام ، وإليك السلام ، ومنك السلام تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام » .

ثم يقول : « اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد » . ثم يقرأ آية الكرسى ، ويسبح اللَّه ثلاثًا وثلاثين ، ويحمده ثلاثًا وثلاثين ويكبره ثلاثًا وثلاثين ، ثم يقول تمام المائة : « لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير »[(1)] .

---

(1) قال الإمام النووى فى كتاب الأذكار - بابُ الأذكارِ بعدَ الصَّلاة : أجمع العلماءُ على استحباب الذكر بعد الصلاة ، وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة في أنواع منه متعدّدة ، فنذكرُ أطرافاً من أهمها :
روى الترمذي عن أبي أمامة رضي اللّه عنه تعالى قال : قيل يا رسول اللّه : أيّ الدعاء أسمع ؟ قال : « جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِر ، وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ المكْتوبات » قال الترمذي : حديث حسن [(1)] . =

---

(1) رواه الترمذى [٣٤٩٩] وصححه الألبانى .

= روى البخاري ومسلم ، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : كنتُ أعرفُ انقضاء صلاة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بالتكبير . وفي رواية مسلم « كنّا »[1] وفي رواية في صحيحيهما عن ابن عباس رضي اللّه عنهما : أن رفعَ الصوت بالذكر حين ينصرفُ النَّاسُ من المكتوبة كانَ على عهدِ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم . وقال ابن عباس : كنتُ أعلمُ إذا انصرفوا ، بذلك ، إذا سمعتُه[2] .

روى مسلم عن ثوبان رضي اللّه عنه قال : كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال : « اللَّهُمَّ أنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ ، تَبارَكْتَ يا ذَا الجَلالِ وَالإكْرامِ » .

قيل للأوزاعي وهو أحد رواة الحديث : كيف الاستغفار؟ قال : اسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، أسْتَغْفِرُ اللَّهَ [3].

روى البخاري ومسلم ، عن المغيرة بن شعبة رضي اللّه عنه : أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كان إذا فرغ من الصلاة وسلّم قال : « لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ ؛ اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ »[4] .

روى مسلم ، عن عبد اللّه بن الزبير رضي اللّه عنهما أنه كان يقول دُبُرَ كلّ صلاة حين يسلم : « لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ ، لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللّه ، لا إلهَ إلاَّ اللّه وَلاَ نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ ، لَهُ النِّعْمَةُ ولَهُ الفَضْلُ ، وَلَهُ الثَّناءُ الحَسَنُ ، لا إلهَ إلاَّ اللّه مُخْلِصِينَ لَهُ =

(١) رواه البخارى [٨٠٦] ومسلم [١٢٠/٥٨٣] .
(٢) رواه البخارى [٨٠٥] ومسلم [١٢٢/٥٨٣] .
(٣) رواه مسلم [١٣٥/٥٩١] .
(٤) رواه البخارى [٨٠٨] ومسلم [١٣٧/٥٩٣] .

....

= الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُونَ » قال ابن الزبير : وكان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يهلّل بهنّ دُبُرَ كُلِّ صلاة (١).

روى البخاري ومسلم ، عن أبي هريرة رضي اللّه تعالى عنه : أن فقراء المهاجرين أتوا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقالوا : ذهبَ أهل الدُّثُور بالدرجات العُلى والنعيم المقيم ، يُصَلُّون كما نُصلِّي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضل من أموال يحجّون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدّقون ، فقال : « ألا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ، وَلاَ يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلاَّ مَنْ صَنَع مِثْلَ ما صَنَعْتُمْ ؟ قالوا : بلى يا رسول اللّه ! قال : تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ » .

قال أبو صالح الراوي عن أبي هريرة لما سئل عن كيفية ذكره؟ يقول : سبحان اللّه والحمدُ للّه واللّه أكبر ، حتى يكون منهنّ كلُّهن ثلاث وثلاثون . الدثور : جمع دَثْر بفتح الدال وإسكان الثاء المثلثة ، وهو المال الكثير(٢) .

روى مسلم ، عن كعب بن عُجْرَة رضي اللّه عنه ، عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « مُعَقِّباتٌ لاَ يَخِيبُ قائِلُهُنَّ أوْ فاعِلُهُنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ : ثَلاثاً وَثَلاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلاثاً وَثَلاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وأرْبعاً وَثَلاثِينَ تَكْبِيرةً »(٣) .

روى مسلم ، عن أبي هريرة رضي اللّه تعالى عنه ، عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « مَنْ سَبَّحَ اللّهَ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ ، وَحَمِدَ اللّهَ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ ، وكَبَّرَ اللّهَ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ ، فتلك تسعة وتسعون وَقالَ تَمامَ المئة : =

---

(١) رواه مسلم [١٣٩/٥٩٤] .

(٢) رواه البخارى [٨٠٧] ومسلم [١٤٢/٥٩٥] .

(٣) رواه مسلم [١٤٤/٥٩٦] والترمذى [٣٤١٢] .

= لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطاياهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ »(١) .

روى البخاري في أوائل كتاب الجهاد ، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوّذ دُبُرَ الصلاة بهؤلاء الكلمات : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلى أَرْذَلِ العمُرِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ » .

روى أبو داود والترمذي والنسائي ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : « خَصْلَتانِ أَوْ خَلَّتانِ لا يُحافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إلاَّ دَخَلَ الجَنَّةَ ، هُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ : يُسَبِّحُ اللَّهُ تَعالى دُبُرَ كُلّ صَلاةٍ عَشْراً ، وَيَحْمَدُ عَشْراً ، ويُكَبِّرُ عَشْراً ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ ومِائَةٌ باللِّسانِ ، وأَلْفٌ وخَمْسُمِائَةٍ في المِيزَان . وَيُكَبِّرُ أَرْبَعاً وَثَلاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَيحْمَدُ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ ، وَيُسَبِّحُ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ ، فَذَلكَ مِائَةٌ باللِّسانِ ، وأَلفٌ بالمِيزَانِ » . قال : فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده ، قالوا : يارسول الله ! كيف هما يسير ، ومن يعمل بهما قليل ؟ قال : « يأْتِي أَحَدَكُمْ - يعني الشيطان - في مَنامِهِ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ ، ويأْتِيهِ في صَلاتِهِ فَيُذَكِّرَهُ حاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا » ، إسناده صحيح ، إلا أن فيه عطاء بن السائب وفيه اختلاف بسبب اختلاطه ، وقد أشار أيوبُ السختياني إلى صحة حديثه هذا (٢).

روى أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم ، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالمعوّذتين دُبُرَ كل صلاة . =

(١) رواه مسلم [٥٩٧/١٤٦] .

(٢) رواه أبو داود [٥٠٦٥] والترمذى [٣٤١٠] والنسائى فى الكبرى [١٢٧١] .

= وفي رواية أبي داود « بالمعوّذات » فينبغي أن يقرأ : قل هو اللّه أحد ، وقل أعوذ بربّ الفلق ، وقل أعوذ بربّ الناس[1] .

وروى أبو داود والنسائي ، عن معاذ رضي اللّه عنه :أن رسولَ اللّه صلى اللّه عليه وسلم أخذ بيده وقال : « يا مُعَاذُ! وَاللَّهِ إِنّي لأُحِبُّكَ ، فَقالَ : أُوصِيكَ يا مُعاذُ ! لا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلّ صَلاةٍ تَقُولُ : اللَّهُمَّ أعِنّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبادَتِكَ »[2] .

ابن السنيّ ، عن أنس رضي اللّه عنه قال :كانَ رسولُ اللّه صلى اللّه عليه وسلم إذا قَضى صلاتَه مسحَ جبهتَه بيده اليمنى ، ثم قال : « أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ، اللَّهُمَّ أذْهِبْ عَنِّي الهَمَّ والحزنَ » .

عن أبي أُمامة رضى اللّه عنه قال :ما دنوتُ من رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم في دُبُر مكتوبة ولا تطوّع إلا سمعتُه يقول : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي وَخَطايايَ كُلَّها ، اللَّهُمَّ انْعِشْني واجْبُرْني وَاهْدِني لِصَالِحِ الأعْمالِ وَالأخْلاقِ ، إنَّهُ لاَ يَهْدِي لِصَالِحِها وَلاَ يَصْرِفُ سَيِّئَها إلاَّ أنْتَ » .

عن أبي سعيد الخدريّ رضي اللّه عنه : أن النبيّ صلى اللّه عليه وسلم كان إذا فرغ من صلاته – لا أدري قبل أن يسلّم أو بعد أن يسلّم – يقول : « سُبْحانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ، وَسَلامٌ على المُرْسَلِينَ ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ »[3] .

وعن أنس رضي اللّه عنه قال :كان النبي صلى اللّه عليه وسلم يقول إذا انصرف من الصلاة : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمُرِي آخِرَهُ ، وَخَيْرَ عَمَلِي خَواتِمَهُ ، وَاجْعَلْ خَيْرَ أيَّامي يَوْمَ ألْقاكَ » . =

(١) رواه أبو داود [١٥٢٣] والترمذى [٢٩٠٣] والنسائى فى المجتبى [١٣٣٦] وصححه الألبانى .

(٢) رواه أبو داود [١٥٢٢] والنسائى [١٣٠٣] وصححه الألبانى .

(٣) رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه [٣٠٩٧] .

كشف ذراع المرأة - عفوًا - فى الصلاة

السؤال : **إذا انكشف ذراع المرأة عفوًا فى الصلاة ، فماذا تفعل ؟**

الجواب : إذا انكشفت ذراع المرأة فى أثناء الصلاة ، فبحركة سريعة تغطى نفسها ، على أن تحتاط بعد ذلك قبل الصلاة ، بأن ترتدى من الملابس ما يسترها فلا تتعرض لمثل هذه الظروف .

ونحن نرى بعض النساء الفضليات وقد صممن زيًّا للصلاة ، بحيث يجعل المرأة تصلى فى هدوء ، وهى مطمئنة لستر كل ما طلب ستره ، فلا ينشغل بالها بلف الطرحة حولها ، لتستر ما قد يبدو منها ، وبذلك لا تشغل بالها فى أثناء الصلاة إلا بوقوفها بين يدى ربها عز وجل ، فتؤدى بذلك صلاة خاشعة مطمئنة (1).

= عن أبي بكرة رضي اللّه عنه : أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كان يقول في دُبر الصلاة : « اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ وَالفَقْرِ وَعَذَابِ القَبْرِ »(1) .

(1) جاء فى فقه العبادات على مذهب الإمام الشافعى « تأليف الحاجة درية العيطة » :

عورة المرأة في الصلاة فجميع بدنها عدا الوجه والكفين ظهرا وبطنا إلى الكوعين الكوع : طرف الزند الذي يلي الإبهام ، لقوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [النور : ٣١] قال ابن عباس رضي اللّه تعالى عنهما : وجهها وكفيها والخاتم ، تفسير ابن كثير [٢٨٣/٣]

على أنه يجب ستر الوجه والكفين إذا خشيت الفتنة لدرء المفسدة ، لكن ترفع الغطاء عن وجهها عند السجود لتلامس جبهتها الأرض .

ويجب أن يكون الستر من الأعلى والجوانب ، فإذا كانت عورته ترى من طوقه أو كمه - أثناء ركوعه وسجوده - لسعته ضر ذلك ، أما لو كانت =

---

(1) رواه النسائى فى المجتبى [١٣٤٧] وأبو داود [٥٠٩٠] وقال الألبانى : حسن الإسناد ، وأحمد فى المسند [٣٦/٥] وقال الأرناؤوط : إسناده قوى على شرط مسلم .

....

= عورته ترى من الأسفل فذلك لا يضر . ويكون الستر بطاهر لا يصف لون البشرة ، من ثوب صفيق أو جلد أو ورق ، أما ظهور شكلها فلا يبطل الصلاة وإن كره ، حتى لو ستر عورته بالطين جاز ، فالسراويل الضيقة تحقق الستر إلا أنها مكروهة عند القدرة على استعمال العريضة ، أما الحناء فإنها تمنع لون البشرة لكنها لا تحقق الستر ، وكذلك مهلهل النسيج كالثياب والجوارب الشفافة . ويشترط في الساتر أن يشمل المستور ، إما باللبس كالثوب والجلد ونحوهما ، وإما بغيره كالتطيين ويسن للمرأة أن تصلي في ثلاثة أثواب : خمار تغطي به الرأس والعنق ، ودرع يغطى به البدن والرجلين ، وملحفة صفيقة تستر الثياب ، تكشفها وتجافيها راكعة وساجدة لئلا تصفها الثياب ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « تصلي المرأة في ثلاثة أثواب ، درع وخمار وإزار »[1] .

ولا تصح صلاة من انكشفت عورته ، سواء اتسع المنكشف أم ضاق وكان أدنى جزء ، وسواء في هذا الرجل والمرأة ، وسواء المصلي في حضرة الناس والمصلي في الخلوة ، وسواء صلاة النفل والفرض والجنازة والطواف وسجودا التلاوة والشكر .

ولو صلى في سترة ثم بعد الفراغ علم أنه كان فيها خرق تبين منه العورة وجبت إعادة الصلاة على المذهب ، سواء كان علمه ثم نسيه ، أم لم يكن يعلمه ، فإن احتمل حدوث الخرق بعد الفراغ من الصلاة فلا إعادة عليه ، وكذلك لو كشفت الريح الثوب عن شيء من عورة المصلي ، رجلاً كان أو امرأة ، فإن رده في الحال لم تبطل صلاته ، وإن تأخر بطلت مهما ضاق المكشوف . =

---

(١) رواه البيهقي [٢/٢٣٥] .

....

○○○

= ولو وجد ما يستر به بعض العورة فقط لزمه التستر به ، ولو اجتمع رجل وامرأة وهناك سترة تكفي لأحدهما قدمت المرأة فإن عجز المكلف عن ساتر يستر به عورته وكان في الظلمة فيصلي عاريا ، ولا يومئ بالركوع والسجود بل يتمهما ، ولا إعادة ، والعاجز عن الستر هو الذي لم يجد ما يستر به عورته أصلاً ، أو وجده متنجسا ولم يستطع الحصول على ماء يطهره به ، أو حبس في مكان نجس وليس معه إلا ثوب يفرشه على النجاسة ففي هذه الحالات يصلي عاريا ولا إعادة عليه ، ولا يلزمه قبول هبة ثوب للمنة ، لكن يجب عليه سؤال الإعارة ممن ظهر منه الرضا به لضعف المنة فإن لم يقبل العارية لم تصح صلاته لقدرته على الستر ، ويحرم عليه أخذ ثوب غيره منه قهرا ، فإن فعل أثم وصلاته صحيحة .

سهو الإمام فى الصلاة

السؤال : **إذا سـهـا الإمام فى صـلاته فصلى ثلاث ركعات بدلاً من أربع مثلاً فماذا نصنع ؟**

الجواب : إذا أخطأ الإمام فى عدد الركعات أو نسى شيئًا ، فعلى من خلفه من المأمومين أن يذكروه به بالتسبيح ، فيقولوا : « سبحان اللّه » ليتدارك ما فاته . فإذا تذكر الإمام أنه نسى ركعة بعد انتهاء الصلاة فليقم ويتم ما فاته [1] .

---

(١) روى البخارى [٤٠١] ومسلم [٨٩/٥٧٢] عن عبد اللّه رضى اللّه تعالى عنه قال : صلى النبي صلى اللّه عليه وسلم ، فلما سلم قيل له : يا رسول اللّه ، أحدث في الصلاة شيء ؟ قال : « وما ذاك ؟ » . قالوا : صليت كذا وكذا ، فثنى رجليه ، واستقبل القبلة ، وسجد سجدتين ، ثم سلم . فلما أقبل علينا بوجهه قال : « إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به ، ولكن ، إنما أنا بشر مثلكم ، أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني ، وإذا شك أحدكم في صلاته ، فليتحر الصواب فليتم عليه ، ثم ليسلم ، ثم يسجد سجدتين .

وروى البخارى [٤٨٢] ومسلم [٩٧/٥٧٣] عن أبي هريرة رضى اللّه تعالى عنه قال : صلى بنا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إحدى صلاتي العشي ، فصلى بنا ركعتين ثم سلم ، فقام إلى خشبة معروضة في المسجد ، فاتكأ عليها كأنه غضبان ، ووضع يده اليمنى على اليسرى ، وشبك بين أصابعه ، ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى ، وخرجت السرعان من أبواب المسجد ، فقالوا : قصرت الصلاة ؟ وفي القوم أبو بكر وعمر ، فهابا أن يكلماه ، وفي القوم رجل في يديه طول ، يقال له ذو اليدين ، قال : يا رسول اللّه ، أنسيت أم قصرت الصلاة ؟ قال : « لم أنس ولم تقصر » . فقال : « أكما يقول ذو اليدين » . فقالوا : نعم ، فتقدم فصلى ما ترك ، ثم سلم ، ثم كبر وسجد =

= مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع رأسه وكبر ، ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع رأسه وكبر . فربما سألوه : ثم سلم ؟

فيقول : نبئت أن عمران بن حصين قال : ثم سلم .

وروى البخارى [١٢٢٤] ومسلم [٨٥/٥٧٠] عن عبد الله بن بحينة رضي الله تعالى عنه أنه قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من بعض الصلوات ، ثم قام فلم يجلس ، فقام الناس معه ، فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه ، كبر قبل التسليم ، فسجد سجدتين وهو جالس ، ثم سلم .

وروى البخارى [١٢٣١] ومسلم [١٩/٣٨٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط ، حتى لا يسمع الأذان ، فإذا قضي قبل الأذان أقبل ، فإذا ثوب بها أدبر ، فإذا قضي التثويب أقبل ، حتى يخطر بين المرء ونفسه ، يقول : اذكر كذا وكذا ، ما لم يكن يذكر ، حتى يظل الرجل ما يدري كم صلى ، فإذا لم يدر أحدكم كم صلى ، ثلاثا أو أربعا ، فليسجد سجدتين وهو جالس » .

قال النووى فى شرح مسلم ، باب السهو فى الصلاة والسجود له : قال الإمام أبو عبد الله المازري في أحاديث الباب خمسة : حديث أبي هريرة رضي الله عنه فيمن شك فلم يدر كم صلى وفيه أنه يسجد سجدتين ولم يذكر موضعهما . وحديث أبي سعيد رضي الله عنه فيمن شك فيه أن يسجد سجدتين قبل أن يسلم . وحديث ابن مسعود رضي الله عنه وفيه القيام إلى خامسة وأنه سجد بعد السلام . وحديث ذي اليدين وفيه السلام من اثنتين والمشي والكلام وأنه سجد بعد السلام . وحديث ابن بحينة وفيه القيام من اثنتين والسجود قبل السلام . واختلف العلماء في كيفية الأخذ بهذه الأحاديث فقال داود : لا يقاس عليها بل تستعمل في مواضعها على ما جاءت . قال أحمد رحمه الله تعالى بقول داود في هذه الصلوات خاصة وخالفه في غيرها وقال : يسجد فيما سواها قبل السلام لكل سهو ، وأما الذين قالوا =

= بالقياس فاختلفوا فقال بعضهم : هو مخير في كل سهو إن شاء سجد بعد السلام وإن شاء قبله في الزيادة والنقص .
وقال أبو حنيفة رضي اللّٰه عنه : الأصل هو السجود بعد السلام وتأول بعض الأحاديث عليه .
وقال الشافعي رحمه اللّٰه تعالى : الأصل هو السجود قبل السلام ورد بقية الأحاديث إليه .
وقال مالك رحمه اللّٰه تعالى : إن كان السهو زيادة سجد بعد السلام وإن كان نقصاً فقبله .
فأما الشافعي رحمه اللّٰه تعالى فيقول : قال في حديث أبي سعيد فإن كانت خامسة شفعها ونص على السجود قبل السلام مع تجويز الزيادة والمجوز كالموجود ، ويتأول حديث ابن مسعود رضي اللّٰه تعالى عنه في القيام إلى خامسة والسجود بعد السلام على أنه صلى اللّٰه عليه وسلم ما علم السهو إلا بعد السلام ولو علمه قبله لسجد قبله ، ويتأول حديث ذي اليدين على أنها صلاة جرى فيها سهو فسها عن السجود وقبل السلام فتداركه بعده ، هذا كلام المازري وهو كلام حسن نفيس .
وأقوى المذاهب هنا مذهب مالك رحمه اللّٰه تعالى ثم مذهب الشافعي ، وللشافعي رحمه اللّٰه تعالى قول كمذهب مالك رحمه اللّٰه تعالى يفعل بالتخيير ، وعلى القول بمذهب مالك رحمه اللّٰه تعالى لو اجتمع في صلاة سهوان سهو بزيادة وسهو بنقص سجد قبل السلام .
قال القاضي عياض رحمه اللّٰه تعالى وجماعة من أصحابنا : ولا خلاف بين هؤلاء المختلفين وغيرهم من العلماء أنه لو سجد قبل السلام أو بعده للزيادة أو النقص أنه يجزئه ولا تفسد صلاته وإنما اختلافهم في الأفضل واللّٰه أعلم .=

= قال الجمهور : لو سها سهوين فأكثر كفاه سجدتان للجميع ، وبهذا قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد رضوان اللّٰه عليهم وجمهور التابعين .
وعن ابن أبي ليلى رحمه اللّٰه تعالى لكل سهو سجدتان وفيه حديث ضعيف .
قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « جاءه الشيطان فلبس هو بتخفيف الباء أي خلط عليه صلاته وهوشها عليه وشككه فيها .
قوله صلى اللّٰه عليه وسلم في حديث أبي هريرة : « فإذا لم يدر أحدكم كم صلى فليسجد سجدتين وهو جالس » اختلف العلماء في المراد به فقال الحسن البصري وطائفة من السلف بظاهر الحديث وقالوا : إذا شك المصلي فلم يدر زاد أو نقص فليس عليه إلا سجدتان وهو جالس عملاً بظاهر هذا الحديث .
وقال الشعبي والأوزاعي وجماعة كثيرة من السلف : إذا لم يدر كم صلى لزمه أن يعيد الصلاة مرة بعد أخرى أبدا حتى يستيقن . وقال بعضهم : يعيد ثلاث مرات فإذا شك في الرابعة فلا إعادة عليه .
وقال مالك والشافعي وأحمد رضي اللّٰه عنهم والجمهور : متى شك في صلاته هل صلى ثلاثاً أم أربعاً مثلاً لزمه البناء على اليقين فيجب أن يأتي برابعة ويسجد للسهو عملاً بحديث أبي سعيد وهو قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثاً أم أربعاً فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماما لأربع كانتا ترغيما للشيطان » قالوا : فهذا الحديث صريح في وجوب البناء على اليقين وهو مفسر لحديث أبي هريرة رضي اللّٰه تعالى عنه فيحمل حديث أبي هريرة عليه وهذا متعين فوجب المصير إليه مع ما في حديث أبي سعيد من الموافقة لقواعد الشرع في الشك في الاحداث والميراث من المفقود وغير ذلك والله أعلم . قوله : « نظرنا تسليمه » أي انتظرناه . =

= قوله في حديث ابن بحينة : « صلى لنا رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، إلى قوله : فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم » فيه حجة للشافعي رحمه اللّٰه تعالى ومالك والجمهور على أبي حنيفة رضي اللّٰه عنه فإن عنده السجود للنقص والزيادة بعد السلام .

وفي الحديث دليل لمسائل كثيرة إحداها : أن سجود السهو قبل السلام إما مطلقاً كما يقوله الشافعي وإما في النقص كما يقوله مالك .

الثانية : أن التشهد الأول والجلوس له ليسا بركنين في الصلاة ولا واجبين إذ لو كانا واجبين لما جبرهما السجود كالركوع والسجود وغيرهما ، وبهذا قال مالك وأبو حنيفة والشافعي رحمهم اللّٰه تعالى ، وقال أحمد في طائفة قليلة هما واجبان وإذا سها جبرهما السجود على مقتضى الحديث .

الثالثة : فيه أنه يشرع التكبير لسجود السهو وهذا مجمع عليه ، واختلفوا فيما إذا فعلهما بعد السلام هل يتحرم ويتشهد ويسلم أم لا ؟ والصحيح في مذهبنا أنه يسلم ولا يتشهد ، وهكذا الصحيح عندنا في سجود التلاوة أنه يسلم ولا يتشهد كصلاة الجنازة ، وقال مالك : يتشهد ويسلم في سجود السهو بعد السلام واختلف قوله هل يجره بسلامهما كسائر الصلوات أم لا وهل يحرم لهما أم لا وقد ثبت السلام لهما إذا فعلتا بعد السلام في حديث ابن مسعود وحديث ذي اليدين ولم يثبت في التشهد حديث واعلم أن جمهور العلماء على أنه يسجد للسهو في صلاة التطوع كالفرض وقال ابن سيرين وقتادة لا سجود للتطوع وهو قول ضعيف غريب عن الشافعي رحمه اللّٰه تعالى .

قوله صلى اللّٰه عليه وسلم في حديث أبي سعيد : « ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم » ظاهر الدلالة لمذهب الشافعي رحمه اللّٰه تعالى كما سبق في أنه يسجد للزيادة والنقص قبل السلام وسبق تقريره في كلام المازري واعترض عليه بعض أصحاب مالك بأن مالكاً رحمه اللّٰه تعالى رواه مرسلاً وهذا اعتراض باطل =

= لوجهين ، أحدهما : أن الثقات الحفاظ الأكثرين رووه متصلاً فلا يضر مخالفة واحد لهم في إرساله لأنهم حفظوا ما لم يحفظه وهم ثقات ضابطون حفاظ متقنون . الثاني : أن المرسل عند مالك رحمه اللّٰه تعالى حجة فهو واردٌ عليهم على كل تقدير .

قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « كانتا ترغيماً للشيطان » أي إغاظة له وإذلالاً مأخوذ من الرغام وهو التراب ومنه أرغم اللّٰه أنفه والمعنى أن الشيطان لبس عليه صلاته وتعرض لإفسادها ونقصها فجعل اللّٰه تعالى للمصلي طريقاً إلى جبر صلاته وتدارك ما لبسه عليه وإرغام الشيطان ورده خاسئا مبعدا عن مراده واللّٰه أعلم .

قوله : « فسجد سجدتين ثم سلم » دليل لمن قال يسلم إذا سجد للسهو بعد السلام وقد سبق بيان الخلاف فيه .

قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به » فيه أنه لا يؤخر البيان عن وقت الحاجة .

قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني » فيه دليل على جواز النسيان عليه صلى اللّٰه عليه وسلم في أحكام الشرع وهو مذهب جمهور العلماء وهو ظاهر القرآن والحديث اتفقوا على أنه صلى اللّٰه عليه وسلم لا يقر عليه بل يعلمه اللّٰه تعالى به ، ثم قال الأكثرون شرطه تنبهه صلى اللّٰه عليه وسلم على الفور متصلاً بالحادثة ولا يقع فيه تأخير وجوزت طائفة تأخيره مدة حياته صلى اللّٰه عليه وسلم واختاره إمام الحرمين ومنعت طائفة من العلماء السهو عليه صلى اللّٰه عليه وسلم في الأفعال البلاغية والعبادات كما أجمعوا على منعه واستحالته عليه صلى اللّٰه عليه وسلم في الأقوال البلاغية وأجابوا عن الظواهر الواردة في ذلك وإليه مال الأستاذ أبو إسحاق الأسفرائيني والصحيح الأول ، فإن السهو لا يناقض النبوة وإذا لم يقر عليه لم يحصل منه مفسدة بل تحصل فيه فائدة وهو بيان أحكام الناسي =

= وتقرير الأحكام . قال القاضي : واختلفوا في جواز السهو عليه صلى اللَّه عليه وسلم في الأمور التي لا تتعلق بالبلاغ وبيان أحكام الشرع من أفعاله وعاداته وأذكار قلبه فجوزه الجمهور ، وأما السهو في الأقوال البلاغية فأجمعوا على منعه كما أجمعوا على امتناع تعمده ، وأما السهو في الأقوال الدنيوية وفيما ليس سبيله البلاغ من الكلام الذي لا يتعلق بالأحكام ولا أخبار القيامة وما يتعلق بها ولا يضاف إلى وحي فجوزه قوم إذ لا مفسدة فيه ، قال القاضي رحمه اللَّه تعالى : والحق الذي لا شك فيه ترجيح قول من منع ذلك على الأنبياء في كل خبر من الأخبار ، كما لا يجوز عليهم خلف في خبر لا عمدا ولا سهوا ، لا في صحة ولا في مرض ، ولا رضاء ولا غضب ، وحسبك في ذلك أن سيرة نبينا صلى اللَّه عليه وسلم وكلامه وأفعاله مجموعة معتنى بها على مر الزمان يتداولها الموافق والمخالف والمؤمن والمرتاب ، فلم يأت في شيء منها استدراك غلط في قول ولا اعتراف بوهم في كلمة ، ولو كان لنقل كما نقل سهوه في الصلاة ونومه عنها واستدراكه رأيه في تلقيح النخل وفي نزوله بأدنى مياه بدر ، وقوله صلى اللَّه عليه وسلم : « واللَّه لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا فعلت الذي هو خير وكفّرت عن يميني » وغير ذلك .

وأما جواز السهو في الاعتقادات في أمور الدنيا فغير ممتنع واللَّه أعلم .

قوله صلى اللَّه عليه وسلم : « فإذا نسيت فذكروني » فيه أمر التابع بتذكير المتبوع بما ينساه . قوله صلى اللَّه عليه وسلم : « وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين » ، وفي رواية : « فلينظر أحرى ذلك للصواب » ، وفي رواية : « فليتحر أقرب ذلك إلى الصواب » وفي رواية : « فليتحر الذي يرى أنه الصواب » . فيه دليل لأبي حنيفة رحمه اللَّه تعالى وموافقيه من أهل الكوفة وغيرهم من أهل الري على أن من شك في صلاته في عدد ركعات : تَحرَّى وبنى على غالب ظنه ولا يلزمه الاقتصار على =

= الأقل والإتيان بالزيادة . وظاهر هذا الحديث حجة لهم ، ثم اختلف هؤلاء فقال أبو حنيفة ومالك رحمهما اللّٰه تعالى في طائفة هذا لمن اعتراه الشك مرة بعد أخرى وأما غيره فيبني على اليقين ، وقال آخرون : هو على عمومه . وذهب الشافعي والجمهور إلى أنه إذا شك هل صلى ثلاثاً أم أربعاً مثلاً لزمه البناء على اليقين وهو الأقل فيأتي بما بقي ويسجد للسهو ، واحتجوا بقوله صلى اللّٰه عليه وسلم في حديث أبي سعيد رضي اللّٰه تعالى عنه : « فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماما لأربع كانتا ترغيما للشيطان » وهذا صريح في وجوب البناء على اليقين ، وحملوا التحري في حديث ابن مسعود رضي اللّٰه عنه على الأخذ باليقين ، قالوا : والتحري هو القصد ومنه قول اللّٰه تعالى : ﴿ تَحَرَّوْاْ رَشَدًا ﴾ [الجن : ١٤] . فمعنى الحديث فليقصد الصواب فليعمل به ، وقصد الصواب هو ما بينه في حديث أبي سعيد وغيره ، فإن قالت الحنفية : حديث أبي سعيد لا يخالف ما قلناه لأنه ورد في الشك وهو ما استوى طرفاه ومن شك ولم يترجح له أحد الطرفين بنى على الأقل بالإجماع بخلاف من غلب على ظنه أنه صلى أربعاً مثلاً . فالجواب أن تفسير الشك بمستوى الطرفين إنما هو اصطلاح طارئ للأصوليين ، وأما في اللغة فالتردد بين وجود الشيء وعدمه كله يسمى شكًّا سواء المستوى والراجح والمرجوح ، والحديث يحمل على اللغة ما لم يكن هناك حقيقة شرعية أو عرفية ، ولا يجوز حمله على ما يطرأ للمتأخرين من الاصطلاح واللّٰه أعلم .

قوله : « عن عبد اللّٰه رضي اللّٰه عنه أن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم صلى الظهر خمسا فلما سلم قيل له : أزيد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صليت خمسا فسجد سجدتين » هذا فيه دليل لمذهب مالك والشافعي وأحمد والجمهور من السلف والخلف أن من زاد في صلاته ركعة ناسيا لم تبطل =

....

= صلاته ، بل إن علم بعد السلام بقريب وإن طال فالأصح عندنا أنه لا يسجد ، وإن ذكر قبل السلام عاد إلى القوم سواء كان في قيام أو ركوع أو سجود أو غيرها ويتشهد ويسجد للسهو ويسلم ، وهل يسجد للسهو قبل السلام أم بعده ؟ فيه خلاف العلماء السابق هذا مذهب الجمهور ، وقال أبو حنيفة وأهل الكوفة رضي الله عنهم : إذا زاد ركعة ساهيا بطلت صلاته ولزمه إعادتها . وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه : إن كان تشهد في الرابعة ثم زاد خامسة أضاف إليها سادسة تشفعها وكانت نفلاً بناء على أصله في أن السلام ليس بواجب ويخرج من الصلاة بكل ما ينافيها وأن الركعة الفردة لا تكون صلاة ، قال : وإن لم يكن تشهد بطلت صلاته لأن الجلوس بقدر التشهد واجب ولم يأت به حتى أتى بالخامسة ، وهذا الحديث يرد كل ما قالوه لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرجع من الخامسة ولم يشفعها وإنما تذكر بعد السلام ففيه رد عليهم ، وحجة الجمهور ثم مذهب الشافعي ومن وافقه أن الزيادة على وجه السهو لا تبطل الصلاة سواء قلت أو كثرت إذا كانت من جنس الصلاة ، فسواء زاد ركوعا أو سجودا أو ركعة أو ركعات كثيرة ساهيا فصلاته صحيحة في كل ذلك ويسجد للسهو استحبابا لا إيجابا ، وأما مالك فقال القاضي عياض : مذهبه أنه إن زاد دون نصف الصلاة لم تبطل صلاته بل هي صحيحة ويسجد للسهو ، وإن زاد النصف فأكثر فمن أصحابه من أبطلها وهو قول مطرف وابن القاسم ، ومنهم من قال : إن زاد ركعتين بطلت وإن زاد ركعة فلا وهو قول عبد الملك وغيره ، ومنهم من قال : لا تبطل مطلقا وهو مروي عن مالك رحمه الله تعالى . والله أعلم .

قوله : « توشوش القوم » ضبطناه بالشين المعجمة ، وقال القاضي : روي بالمعجمة وبالمهملة وكلاهما صحيح ومعناه تحركوا ، ومنه وسواس الحلى =

= بالمهملة وهو تحركه ووسوسة الشيطان . قال أهل اللغة : الوشوشة بالمعجمة صوت في اختلاط ، قال الأصمعي : ويقال رجل وشواش أي خفيف . قوله : « حدثنا منجاب بن الحارث » إلى آخره هذا الإسناد كله كوفيون .

قوله صلى الله عليه وسلم : « فزاد أو نقص » فقيل يا رسول الله أزيد في الصلاة شيء ؟ فقال : إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس ، ثم تحول رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجد سجدتين » هذا الحديث مما يستشكل ظاهره ، لأن ظاهره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم هذا الكلام بعد أن ذكر أنه زاد أو نقص قبل أن يسجد للسهو ثم بعد أن قاله سجد للسهو ، ومتى ذكر ذلك فالحكم أنه يسجد ولا يتكلم ولا يأتي بمناف للصلاة ، ويجاب عن هذا الإشكال بثلاثة أجوبة : أحدها : أن ثم هنا ليست لحقيقة الترتيب وإنما هي لعطف جملة على جملة ، وليس معناه أن التحول والسجود كانا بعد الكلام بل إنما كانا قبله ، ومما يؤيد هذا التأويل أنه قد سبق في هذا الباب في أول طرق حديث ابن مسعود رضي الله عنه هذا بهذا الإسناد : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاد أو نقص فلما سلم قيل له : يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صليت كذا وكذا فثنى رجليه واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم سلم ثم أقبل علينا بوجهه فقال : « إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني ، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين » فهذه الرواية صريحة في أن التحول والسجود قبل الكلام ، فتحمل الثانية عليها جمعاً بين الروايتين ، وحمل الثانية على الأولى أولى من عكسه لأن الأولى على وفق القواعد .

الجواب الثاني : أن يكون هذا قبل تحريم الكلام في الصلاة . =

= الثالث : أنه وإن تكلم عامدا بعد السلام لا يضره ذلك ويسجد بعده للسهو ، وهذا على أحد الوجهين لأصحابنا أنه إذا سجد لا يكون بالسجود عائدا ، الثاني وهو الأصح عند أصحابنا أنه يكون عائدا وتبطل صلاته بالحدث والكلام وسائر المنافيات للصلاة والله أعلم .

قوله في حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين : « إحدى صلاتي العشي إما الظهر وإما العصر » هو بفتح العين وكسر الشين وتشديد الياء قال الأزهري : العشي عند العرب ما بين زوال الشمس وغروبها . قوله : « ثم أتى جذعا في قبلة المسجد فاستند إليها » هكذا هو في كل الأصول فاستند إليها ، والجذع مذكر ولكن أنثه على إرادة الخشبة ، وكذا جاء في رواية البخاري وغيره خشبة . قوله : « فاستند إليها مغضبا » هو بفتح الضاد . قوله : « وخرج سرعان الناس قصرت الصلاة » يعني يقولون قصرت الصلاة ، والسرعان بفتح السين والراء هذا هو الصواب الذي قاله الجمهور من أهل الحديث واللغة وهكذا ضبطه المتقنون ، والسرعان المسرعون إلى الخروج ، ونقل القاضي عياض عن بعضهم إسكان الراء قال : وضبطه الأصيلي في البخاري بضم السين وإسكان الراء ، ويكون جمع سريع كقفيز وقفزان وكثيب وكثبان . وقوله : قصرت الصلاة بضم القاف وكسر الصاد ، وروي بفتح القاف وضم الصاد وكلاهما صحيح ولكن الأول أشهر وأصح .

قوله : « فقام ذو اليدين » وفي رواية : رجل من بني سليم ، وفي رواية : رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول ، وفي رواية : رجل بسيط اليدين ، هذا كله رجل واحد اسمه الخرباق بن عمرو بكسر الخاء المعجمة والباء الموحدة وآخره قاف ولقبه ذو اليدين لطول كان في يديه وهو معنى قوله بسيط اليدين .

قوله : « صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين ، وفي رواية صلاة الظهر ، قال المحققون : هما =

= قضيتان . وفي حديث عمران بن الحصين : سلم رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم دخل منزله فقام إليه رجل يقال له الخرباق فقال : يا رسول اللّٰه فذكر له صنيعه وخرج غضبان يجر رداءه . وفي رواية له : سلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجرة فقام رجل بسيط اليدين فقال : أقصرت الصلاة . وحديث عمران هذا قضية ثالثة في يوم آخر واللّٰه أعلم . قوله : « وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال وسلم » القائل وأخبرت هو محمد بن سيرين . قوله : أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « كل ذلك لم يكن » فيه تأويلان :

أحدهما : قاله جماعة من أصحابنا في كتب المذهب أن معناه لم يكن المجموع فلا ينفي وجود أحدهما .

والثاني : وهو الصواب معناه لم يكن لا ذاك ولا ذا في ظني بل ظني أني أكملت الصلاة أربعا ، ويدل على صحة هذا التأويل وأنه لا يجوز غيره أنه جاء في روايات البخاري في هذا الحديث أن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم قال : لم تقصر ولم أنس فنفى الأمرين .

قوله : « وخرج غضبان يجر رداءه » يعني لكثرة اشتغاله بشأن الصلاة خرج يجر رداءه ولم يتمهل ليلبسه . قوله في آخر الباب في حديث إسحاق بن منصور ، سلم رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم من الركعتين فقال رجل من بني سليم واقتص الحديث ، هكذا هو في بعض الأصول المعتمدة من الركعتين وهو الظاهر الموافق لباقي الروايات ، وفي بعضها بين الركعتين وهو صحيح أيضا ، ويكون المراد بين الركعتين الثانية والثالثة ، واعلم أن حديث ذي اليدين هذا فيه فوائد كثيرة وقواعد مهمة ، منها :

جواز النسيان في الأفعال والعبادات على الأنبياء صلوات اللّٰه وسلامه عليهم أجمعين وأنهم لا يقرون عليه وقد تقدمت هذه القاعدة في هذا الباب ، =

= ومنها أن الواحد إذا ادعى شيئاً جرى بحضرة جمع كثير لا يخفى عليهم سئلوا عنه ولا يعمل بقوله من غير سؤال ومنها : إثبات سجود السهو وأنه سجدتان وأنه يكبر لكل واحدة منهما وأنهما على هيئة سجود الصلاة لأنه أطلق السجود فلو خالف المعتاد لبينه ، وأنه يسلم من سجود السهو وأنه لا تشهد له وأن سجود السهو في الزيادة يكون بعد السلام ، وقد سبق أن الشافعي رحمه اللّٰه تعالى يحمله على أن تأخير سجود السهو كان نسيانا لا عمدا . ومنها : أن كلام الناسي للصلاة والذي يظن أنه ليس فيها لا يبطلها ، وبهذا قال جمهور العلماء من السلف والخلف ، وهو قول ابن عباس وعبد اللّٰه بن الزبير وأخيه عروة وعطاء والحسن والشعبي وقتادة والأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وجميع المحدثين رضي اللّٰه عنهم .

وقال أبو حنيفة رضي اللّٰه عنه وأصحابه والثوري في أصح الروايتين : تبطل صلاته بالكلام ناسياً أو جاهلاً لحديث ابن مسعود وزيد بن أرقم رضي اللّٰه عنهما ، وزعموا أن حديث قصة ذي اليدين منسوخ بحديث ابن مسعود وزيد ابن أرقم قالوا : لأن ذا اليدين قتل يوم بدر ، ونقلوا عن الزهري أن ذا اليدين قتل يوم بدر وأن قضيته في الصلاة كانت قبل بدر ، قالوا : ولا يمنع من هذا كون أبي هريرة رواه وهو متأخر الإسلام عن بدر ، لأن الصحابي قد يروي ما لا يحضره بأن يسمعه من النبي صلى اللّٰه عليه وسلم أو صحابي آخر ، وأجاب أصحابنا وغيرهم من العلماء عن هذا بأجوبة صحيحة حسنة مشهورة أحسنها وأتقنها ما ذكره أبو عمر بن عبد البر في التمهيد قال : أما ادعاؤهم أن حديث أبي هريرة منسوخ بحديث ابن مسعود رضي اللّٰه عنه فغير صحيح لأنه لا خلاف بين أهل الحديث والسير أن حديث ابن مسعود كان بمكة حين رجع من أرض الحبشة قبل الهجرة ، وأن حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين كان بالمدينة وإنما أسلم أبو هريرة عام خيبر سنة سبع من الهجرة بلا خلاف . =

= وأما حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه فليس فيه بيان أنه قبل حديث أبي هريرة أو بعده ، والنظر يشهد أنه قبل حديث أبي هريرة ، وأما قولهم : إن أبا هريرة رضي الله عنه لم يشهد ذلك فليس بصحيح ، بل شهوده لها محفوظ من روايات الثقات الحفاظ ، ثم ذكر بإسناده الرواية الثانية في صحيحي البخاري ومسلم وغيرهما أن أبا هريرة قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي فسلم من اثنتين وذكر الحديث وقصة ذي اليدين ، وفي روايات : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية في مسلم وغيره : بينا أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث ، وفي رواية في غير مسلم : بينا نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وقد روى قصة ذي اليدين عبد الله بن عمر ومعاوية بن حديج بضم الحاء المهملة وعمران بن حصين وابن مسعدة رجل من الصحابة رضي الله عنهم ، وكلهم لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا صحبه إلا بالمدينة متأخرا ، ثم ذكر أحاديثهم بطرقها قال : وابن مسعدة هذا رجل من الصحابة يقال له صاحب الجيوش اسمه عبد الله معروف في الصحابة له رواية ، قال : وأما قولهم : إن ذا اليدين قتل يوم بدر فغلط ، وإنما المقتول يوم بدر ذو الشمالين ، ولسنا ندافعهم أن ذا الشمالين قتل يوم بدر لأن ابن إسحاق وغيره من أهل السير ذكره فيمن قتل يوم بدر ، قال ابن إسحاق : ذو الشمالين هو عمير بن عمرو بن عيشان من خزاعة حليف لبني زهرة ، قال أبو عمر : فذو اليدين غير ذي الشمالين المقتول ببدر بدليل حضور أبي هريرة ، ومن ذكرنا قصة ذي اليدين وأن المتكلم رجل من بني سليم كما ذكره مسلم في صحيحه ، وفي رواية عمران بن الحصين رضي الله عنه اسمه الخرباق ذكره مسلم ، فذو اليدين الذي شهد السهو في الصلاة سلمي ، وذو الشمالين المقتول ببدر =

= خزاعي يخالفه في الاسم والنسب ، وقد يمكن أن يكون رجلان وثلاثة يقال لكل واحد منهم ذو اليدين وذو الشمالين ، لكن المقتول ببدر غير المذكور في حديث السهو ، هذا قول أهل الحذق والفهم من أهل الحديث والفقه . ثم روي هذا بإسناده عن مسدد . وأما قول الزهري في حديث السهو أن المتكلم ذو الشمالين فلم يتابع عليه ، وقد اضطرب الزهري في حديث ذي اليدين اضطراباً أوجب عند أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة ، ثم ذكر طرقه وبيّن اضطرابها في المتن والاسناد ، وذكر أن مسلم بن الحجاج غلط الزهري في حديثه ، قال أبو عمر رحمه اللّه تعالى : لا أعلم أحداً من أهل العلم بالحديث المصنفين فيه عول على حديث الزهري في قصة ذي اليدين وكلهم تركوه لاضطرابه ، وأنه لم يتم له إسناداً ولا متناً ، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشأن ، فالغلط لا يسلم منه بشر ، والكمال للّه تعالى ، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى اللّه عليه وسلم ، فقول الزهري إنه قتل يوم بدر متروك لتحقق غلطه فيه ، هذا كلام أبي عمر بن عبد البر مختصراً ، وقد بسط رحمه اللّه تعالى شرح هذا الحديث بسطاً لم يبسطه غيره مشتملاً على التحقيق والإتقان والفوائد الجمة رضي اللّه عنه . فإن قيل : كيف تكلم ذو اليدين والقوم وهم بعد في الصلاة ؟ فجوابه من وجهين : أحدهما أنهم لم يكونوا على يقين من البقاء في الصلاة لأنهم كانوا مجوزين نسخ الصلاة من أربع إلى ركعتين ولهذا قال : أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ والثاني أن هذا كان خطاباً للنبي صلى اللّه عليه وسلم وجواباً وذلك لا يبطل عندنا وعند غيرنا ، والمسألة مشهورة بذلك .

وفي رواية لأبي داود بإسناد صحيح أن الجماعة أومأوا أي نعم ، فعلى هذه الرواية لم يتكلموا . فإن قيل : كيف رجع النبي صلى اللّه عليه وسلم إلى =

....

○○○

= قول الجماعة وعندكم لا يجوز للمصلي الرجوع في قدر صلاته إلى قول غيره إماماً كان أو مأموماً ولا يعمل إلا على يقين نفسه ؟ فجوابه أن النبي صلى الله عليه وسلم سألهم ليتذكر فلما ذكروه تذكر فعلم السهو فبنى عليه ، لا أنه رجع إلى مجرد قولهم ، ولو جاز ترك يقين نفسه والرجوع إلى قول غيره لرجع ذو اليدين حين قال النبي صلى الله عليه وسلم لم تقصر ولم أنس . وفي هذا الحديث دليل على أن العمل الكثير والخطوات إذا كانت في الصلاة سهواً لا تبطلها كما لا يبطلها الكلام سهواً ، وفي هذه المسألة وجهان لأصحابنا أصحهما عند المتولي لا يبطلها لهذا الحديث فإنه ثبت في مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم مشى إلى الجذع وخرج السرعان . وفي رواية دخل الحجرة ثم خرج ورجع الناس وبنى على صلاته . والوجه الثاني وهو المشهور في المذهب أن الصلاة تبطل بذلك وهذا مشكل وتأويل الحديث صعب على من أبطلها والله أعلم .

صلاة المرأة فى ملابس شفافة

السؤال : **هل تصح صلاة المرأة فى الملابس الشفافة ؟**

الجواب : يشترط فى لباس المرأة فى الصلاة وغيرها ألا تكون واصفة ولا كاشفة ، بمعنى ألا تكون ضيقة تحدد شكل جسمها ، ولا شفافة بحيث يظهر ما تحتها (١) .

---

(١) قال الله تعالى : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ ... ﴾ [النور : ٣١] .

قال القرطبى : أمر الله سبحانه وتعالى النساء بألا يبدين زينتهن للناظرين ، إلا ما استثناه من الناظرين في باقي الآية حذارا من الافتتان ، ثم استثنى ما يظهر من الزينة ؛ واختلف الناس في قدر ذلك ؛ فقال ابن مسعود : ظاهر الزينة هو الثياب . وزاد ابن جبير الوجه. وقال سعيد بن جبير أيضا وعطاء والأوزاعي: الوجه والكفان والثياب . وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن مخرمة : ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف الذراع والقرطة والفتخ ؛ ونحو هذا فمباح أن تبديه المرأة لكل من دخل عليها من الناس .

وذكر الطبري عن قتادة في معنى نصف الذراع حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر آخر عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر إذا عركت أن تظهر إلا وجهها ويديها إلى ها هنا »(١) وقبض على نصف الذراع . قال ابن عطية : =

---

(١) رواه الطبرى [١١٩/١٨] وابن قدامة فى المغنى [٧٩/٧] .

= ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بألا تبدي وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة ، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لا بد منه ، أو إصلاح شأن ونحو ذلك . فـ « ما ظهر » على هذا الوجه مما تؤدي إليه الضرورة في النساء فهو المعفو عنه .

قلت : هذا قول حسن ، إلا أنه لما كان الغالب من الوجه والكفين ظهورهما عادة وعبادة وذلك في الصلاة والحج ، فيصلح أن يكون الاستثناء راجعا إليهما. يدل على ذلك ما رواه أبو داود عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق ، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها : « يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا » وأشار إلى وجهه وكفيه (١) . فهذا أقوى من جانب الاحتياط ؛ ولمراعاة فساد الناس فلا تبدي المرأة من زينتها إلا ما ظهر من وجهها وكفيها ، والله الموفق لا رب سواه . وقد قال ابن خويز منداد من علمائنا : إن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة فعليها ستر ذلك ؛ وإن كانت عجوزا أو مقبحة جاز أن تكشف وجهها وكفيها .

وقال ابن كثير : هذا أمر من الله تعالى للنساء المؤمنات وغيرة منه لأزواجهن المؤمنين ، وتمييز لهن عن صفة نساء الجاهلية وفعال المشركات ؛ وكان سبب نزول هذه الآية ما ذكره مقاتل بن حيان قال : بلغنا أن أسماء بنت مرثد كانت في محل لها في بني حارثة ، فجعل النساء يدخلن عليها غير متزرات، فيبدو ما بأرجلهن من الخلاخل ، وتبدو صدورهن وذوائبهن ، فقالت أسماء : ما أقبح هذا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ ﴾ الآية ، =

(١) رواه أبو داود [٤١٠٤] عن عائشة رضى الله تعالى عنها ، وصححه الألبانى .

= فقوله تعالى : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ ﴾ أي عما حرم الله عليهن من النظر إلى غير أزواجهن ؛ ولهذا ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة النظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة أصلاً ، واحتج كثير منهم بما روي عن أم سلمة أنها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة ، قالت : فبينما نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه وذلك بعدما أمرنا بالحجاب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « احتجبا منه » ، فقلت : يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفعمياوان أنتما ؟ ألستما تبصرانه »[1] .
أخرجه أبو داود والترمذي وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .
وذهب آخرون من العلماء إلى جواز نظرهن إلى الأجانب بغير شهوة ، كما ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ينظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم يوم العيد في المسجد ، وعائشة أم المؤمنين تنظر إليهم من ورائه وهو يسترها منهم حتى ملّت ورجعت .
وقوله : ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ قال سعيد بن جبير : عن الفواحش ؛ وقال قتادة : عما لا يحل لهن ؛ وقال مقاتل : عن الزنى ؛ وقال أبو العالية: كل آية نزلت في القرآن يذكر فيها حفظ الفروج فهو من الزنى ، إلا هذه الآية : ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ أن لا يراها أحد .
وقوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ أي لا يظهرن شيئاً من الزينة للأجانب إلا ما لا يمكن إخفاؤه ، قال ابن مسعود : كالرداء والثياب ، يعني على ما كان يتعاطاه نساء العرب من المقنعة التي تجلل ثيابها وما يبدو من أسافل الثياب ، فلا حرج عليها فيه ، لأن هذا لا يمكنها إخفاؤه ، =

(١) رواه الترمذي [٢٧٧٨] وأبو داود [٤١١٢] وضعفه الألباني .

= وقال ابن عباس : وجهها وكفيها والخاتم ، وهذا يحتمل أن يكون تفسيراً للزينة التي نهين عن إبدائها، كما قال عبد اللّه بن مسعود : الزينة زينتان ، فزينة لا يراها إلا الزوج : الخاتم والسوار ، وزينة يراها الأجانب ، وهي الظاهر من الثياب ، وقال مالك ﴿ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ : الخاتم والخلخال ، ويحتمل أن يكون ابن عباس ومن تابعه أرادوا تفسير ما ظهر منها بالوجه والكفين ، وهذا هو المشهور ، ويستأنس له بالحديث الذي رواه أبو داود عن عائشة رضي اللّه عنها أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي صلى اللّه عليه وسلم وعليها ثياب رقاق ، فأعرض عنها وقال : « يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا ، وأشار إلى وجهه وكفيه » رواه أبو داود وهو حديث مرسل لأن خالد بن دريك لم يسمع من عائشة .

وقوله تعالى : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ يعني المقانع يعمل لها صفات ضاربات على صدورهن لتواري ما تحتها من صدرها وترائبها ، ليخالفن شعار نساء أهل الجاهلية ، فإنهن لم يكن يفعلن ذلك ، بل كانت المرأة منهن تمر بين الرجال مسفحة بصدرها لا يواريه شيء وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة آذانها ، فأمر اللّه المؤمنات أن يستترن في هيئاتهن وأحوالهن ، كما قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ﴾ [الأحزاب : ٥٩] ، وقال في هذه الآية الكريمة : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ والخمر جمع خمار : وهو ما يخمر به أي يغطى به الرأس ، وهي التي تسميها الناس المقانع ، قال سعيد بن جبير ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ ﴾ وليشددن ﴿ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ يعني على النحر والصدر فلا يرى منه شيء . =

= وروى البخاري عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله تعالى : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها (١) .

وروى ابن أبي حاتم عن صفية بنت شيبة قالت : بينا نحن عند عائشة قالت: فذكرنا نساء قريش وفضلهن ، فقالت عائشة رضي الله عنها: إن لنساء قريش لفضلاً وإني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقاً لكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل، ولقد أنزلت سورة النور: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ انقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما أنزل الله إليهم فيها ، ويتلو الرجل على امرأته وابنته وأخته وعلى كل ذي قرابته ، فما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها المرحل ، فاعتجرت به تصديقاً وإيماناً بما أنزل الله من كتابه ، فأصبحن وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم معتجرات كأنهن على رؤوسهن الغربان ، رواه ابن أبي حاتم وأبو داود .

وقال ابن جرير عن عائشة قالت : يرحم الله النساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله تعالى : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ شققن أكتف مروطهن فاختمرن بها ، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾ أي أزواجهن ﴿ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ ﴾ كل هؤلاء محارم للمرأة يجوز لها أن تظهر عليهم بزينتها ، ولكن من غير تبرج . فأما الزوج فإنما ذلك كله من أجله ، فتتصنع له بما لا يكون بحضرة غيره ، وقوله تعالى : ﴿ أَوْ نِسَآئِهِنَّ ﴾ يعني تظهر بزينتها أيضا للنساء المسلمات ، دون نساء أهل الذمة ، لئلا تصفهن لرجالهن ، فإنهن لا يمنعهن من ذلك مانع ؛ فأما المسلمة =

(١) رواه البخارى [٤٧٥٨] .

= فإنها تعلم أن ذلك حرام فتنزجر عنه ، وقد قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « لا تباشر المرأة المرأة تنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها »(١) ، أخرجاه في الصحيحين عن ابن مسعود رضى اللّه تعالى عنه مرفوعا .

وروي أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي عبيدة : أما بعد ، فإنه بلغني أن نساء من نساء المسلمين يدخلن الحمامات مع نساء أهل الشرك ، فإنه من قبلك فلا يحل لأمرأة تؤمن باللّه واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها ، وقال مجاهد في قوله : ﴿ أَوْ نِسَآئِهِنَّ ﴾ قال : نساؤهن المسلمات ، ليس المشركات من نسائهن ، وليس للمرأة المسلمة أن تنكشف بين يدي مشركة ، وروي عن ابن عباس ﴿ أَوْ نِسَآئِهِنَّ ﴾ قال : هَنُّ المسلمات لا تبديه ليهودية ولا نصرانية ، وهو النحر والقرط والوشاح وما لا يحل أن يراه إلا محرم، وروى سعيد عن مجاهد قال : لا تضع المسلمة خمارها عند مشركة لأن اللّه تعالى يقول : ﴿ أَوْ نِسَآئِهِنَّ ﴾ فليست من نسائهن ، وعن مكحول وعبادة بن نسي : أنهما كرها أن تقبل النصرانية واليهودية والمجوسية المسلمة .

وقوله تعالى : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ ﴾ قال ابن جرير : يعني من نساء المشركين ، فيجوز لها أن تظهر زينتها لها وإن كانت مشركة لأنها أمتها ؛ وإليه ذهب سعيد بن المسيب .

وقال الأكثرون : بل يجوز لها أن تظهر على رقيقها من الرجال والنساء ، واستدلوا بالحديث الذي رواه أبو داود عن أنس أن النبي صلى اللّه عليه وسلم أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها ، قال : وعلى فاطمة ثوب إذا قنّعت به رأسها لم يبلغ رجليها ، وإذا غطّت به رجليها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي صلى اللّه عليه وسلم ما تلقى قال : « إنه ليس عليك بأس إنما هو أبوك وغلامك »(٢) . =

(١) رواه البخارى [٥٢٤٠] . (٢) رواه أبو داود [٤١٠٦] وصححه الألبانى .

= وروى الإمام أحمد عن أم سلمة ذكرت أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « إذا كان لإحداكن مكاتب وكان له ما يؤدي فلتحتجب منه »[1] ، وقوله تعالى : ﴿ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ ﴾ [النور : ٣١] . يعني كالأجراء والأتباع الذين ليسوا بأكفاء ، وهم مع ذلك في عقولهم وله ولا همة لهم إلى النساء ولا يشتهونهن ، قال ابن عباس : هو المغفل الذي لا شهوة له .

وقال مجاهد : هو الأبله ، وقال عكرمة : هو المخنث الذي لا يقوم ذكره وكذلك قال غير واحد من السلف ، وفي الصحيح عن عائشة أن مخنثاً كان يدخل على أهل رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، وكانوا يعدونه من غير أولي الإربة ، فدخل النبي صلى اللّه عليه وسلم وهو ينعت امرأة يقول : إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بثمان ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « ألا أرى هذا يعلم ما ههنا لا يدخلن عليكم »[2] فأخرجه .

وروى الإمام أحمد عن أم سلمة أنها قالت : دخل عليها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، وعندها مخنث ، وعندها عبد اللّه بن أبي أمية ، يعني أخاها والمخنث يقول : يا عبد اللّه إن فتح اللّه عليكم الطائف غداً فعليك بابنة غيلان ، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان ، قال : فسمعه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، فقال لأم سلمة : « لا يدخلن هذا عليك »[3] . وأخرجاه في الصحيحين من حديث هشام بن عروة .

وقوله تعالى : ﴿ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ ﴾ يعنى لصغرهم لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن من كلامهن الرخيم ، وتعطفهن =

(١) رواه أحمد فى المسند [٢٨٩/٦] وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف .

(٢) رواه مسلم [٣٣/٢١٨١] .

(٣) رواه البخارى [٥٨٨٧] ومسلم [٣٢/٢١٨٠] وأحمد فى المسند [٢٩٠/٦] .

= في المشية وحركاتهن وسكناتهن ، فإذا كان الطفل صغيراً لا يفهم ذلك فلا بأس بدخوله على النساء ، فإما إن كان مراهقاً أو قريباً منه بحيث يعرف ذلك ويدريه ويفرق بين الشوهاء والحسناء ، فلا يمكن من الدخول على النساء ، وقد ثبت في الصحيحين عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أنه قال : « إياكم والدخول على النساء » قيل : يا رسول اللّه أفرأيت الحمو ؟ قال : « الحمو الموت »[1] .
وقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ ﴾ الآية ، كانت المرأة في الجاهلية إذا كانت تمشي في الطريق وفي رجلها خلخال صامت لا يعلم صوتها ضربت برجلها الأرض ، فيسمع الرجال طنينه ، فنهى اللّه المؤمنات عن مثل ذلك ، وكذلك إذا كان شيء من زينتها مستوراً فتحركت بحركة لتظهر ما هو خفي دخل في هذا النهي ، لقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ ﴾ إلى آخره ، ومن ذلك أنها تنهى عن التعطر والتطيب عند خروجها من بيتها، فيشم الرجال طيبها ، فقد قال النبي صلى اللّه عليه وسلم : « كل عين زانية ، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا »[2] يعني زانية . أخرجه الترمذي وقال : حسن صحيح ، ورواه أيضاً أبو داود والنسائي .
وعن أبي هريرة رضي اللّه تعالى عنه أنه لقي امرأة شم منها ريح الطيب ولذيلها إعصار ، فقال : يا أمة الجبار جئت من المسجد ؟ قالت : نعم ، قال لها : تطيبت ؟ قالت : نعم ، قال : إني سمعت حبي أبا القاسم صلى اللّه عليه وسلم يقول : « لا يقبل اللّه صلاة امرأة طيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغسل غسلها من الجنابة »[3] . رواه أبو داود وابن ماجه ، وفي الحديث : « الرافلة =

(١) رواه البخارى [٥٢٣٢] ومسلم [٢٠/٢١٧٢] عن عقبة بن عامر رضى اللّٰه عنه .
(٢) رواه الترمذى [٢٧٨٦] وأبو داود [٤١٧٣] عن أبى موسى رضى اللّٰه تعالى عنه ، وحسنه الألبانى .
(٣) رواه أبو داود [٤١٧٤] وابن ماجه [٤٠٠٢] وصححه الألبانى .

....

○○○

= في الزينة في غير أهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها »[1] . أخرجه الترمذي عن ميمونة بنت سعد مرفوعاً ، ومن ذلك أيضاً أنهن ينهين عن المشي في وسط الطريق لما فيه من التبرج ، فقد روي عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري عن أبيه أنه سمع النبي صلى اللّه عليه وسلم وهو خارج من المسجد ، وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم للنساء : « استأخرن فإنه ليس لكن أن تحتضن الطريق ، عليكن بحافات الطريق ، فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به »[2] أخرجه الترمذي في السنن ، وقوله تعالى : ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ أي افعلوا ما أمركم به من الصفات الجميلة والأخلاق الجليلة ، واتركوا ما كان عليه أهل الجاهلية من الأخلاق والصفات الرذيلة ، فإن الفلاح كل الفلاح في فعل ما أمر اللّه ورسوله ، وترك ما نهى عنه ، واللّه تعالى المستعان .

(١) رواه الترمذى [١١٦٧] وضعفه الألبانى .

(٢) رواه أبو داود [٥٢٧٢] وحسنه الألبانى .

حكم أذان المرأة للصلاة

السؤال : **هل يصح للمرأة أن تؤذن للصلاة إن لم يوجد غيرها لأداء الأذان ؟**

الجواب : من شرط المؤذن أن يكون رجلاً .. لأنه منصب من مناصب الرجال كالإمامة والقضاء . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يؤمكم أقرؤكم ، ويؤذن لكم خياركم »[(١)] .

وأذان المرأة غير جائز ، لأنها إذا رفعت صوتها ارتكبت معصية . وإن خفضته ، فقد تركت سنة الجهر . وأذان النساء لم يكن فى السلف .. ولو أذنت أجزأ أذانها ، وارتكبت معصية . وإن أذنت للنساء جاز ، لكنه غير مستحب .

---

(١) رواه أبو داود [٥٨٥] عن عمرو بن سلمة رضى الله تعالى عنه ، وصححه الألبانى [٥٤٦] .

قال السرخسي في المبسوط : وإن أذنت لهم امرأة جاز لحصول المقصود وهو مكروهٌ لأن أذان النساء من المحدثات لم يكن في السلف وكل محدثة بدعة، ولأن في صوتها فتنة .

ليس على النساء أذان ولا إقامة ؛ كذلك قال ابن عمرو وأنس وسعيد بن المسيب وابن سيرين والنخعى والثورى ومالك وأبو ثور وأصحاب الرأى .

وقال صاحب المغنى : ولا أعلم فيه خلافًا .

وقال ابن حزم رحمه الله تعالى : لا أذان على النساء ولا إقامة فإن أذن وأقمن فحسن برهان ذلك أن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأذان إنما هو لمن افترض عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جماعة بقوله عليه الصلاة والسلام : « فليؤذّن لكم أحدكم وليؤُمكم أكبركم » . وليس النساء ممن أمرن بذلك . أخرجه البخارى [٦٨٥] ، ومسلم [٢٩٢/٦٧٤] عن مالك بن الحويرث رضى الله تعالى عنه .

التبليغ والمبلغ

السؤال : **ما حكم التبليغ وراء الإمام ؟**

الجواب : على الإمام أن يجهر بالتكبير والتسميع والسلام وإعلام من خلفه .. فمن كان صوته يصل إلى من فى المسجد ، فالتبليغ مكروه .. وأما إن كان صوت الإمام لا يصل إلى المصلين ، فيستحب التبليغ على ألا يقصد المبلغ بتكبيرة الإحرام الإبلاغ فقط ، وإلا فسدت صلاته .

والحنفية قالوا : إن رجع فى التبليغ وتغنى ، وقصد إعجاب الناس به ، فسدت صلاته على الراجح من أقوالهم[1] .

---

(١) جاء في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة التبليغ خلف الإمام هو : أن يرفع أحد المأمومين أو الإمام صوته ليسمع الباقين صوت الإمام وهو جائز بشرط أن يقصد المبلغ برفع صوته الإحرام للصلاة بتكبيرة الإحرام . أما لو قصد التبليغ فقط ، فإن صلاته لم تنعقد، وهذا القدر متفق عليه في المذهب أما إذا قصد التبليغ مع الإحرام ، أي نوى الدخول في الصلاة . ونوى التبليغ . فإنه لا يضر . أما غير تكبيرة الإحرام من باقي التكبيرات ، فإنه إذا نوى بها التبليغ فإن صلاته لا تبطل ، ولكن يفوته الثواب .

الشافعية قالوا : تبطل صلاة المبلغ إذا قصد التبليغ فقط بتكبيرة الإحرام ، وكذا إذا لم يقصد شيئاً، أما إذا قصد بتكبيرة الإحرام التبليغ والإحرام للصلاة ، أو قصد الإحرام فقط ، فإن صلاته تنعقد ، وكذلك الحال في غير تكبيرة الإحرام ، فإنه إذا قصد بها مجرد التبليغ ، أو لم يقصد شيئاً بطلت صلاته ، أما إذا قصد التبليغ مع الذكر ، فإن صلاته تصح ، إلا إذا كان عاميا ، فإن صلاته لا تبطل ولو قصد الإعلام فقط .
=

....

○○○

= الحنفية قالوا : يسن جهر الإمام بالتكبير بقدر الحاجة لتبليغ من خلفه ، فلو زاد على ذلك زيادة فاحشة ، فإنه يكره ، لا فرق في ذلك بين تكبيرة الإحرام وغيرها ، ثم إذا قصد الإمام أو المبلغ الذي يصلي خلفه بتكبيرة الإحرام مجرد التبليغ خالياً عن قصد الإحرام فإن صلاته تبطل، وكذا صلاة من يصلي بتبليغه إذا علم منه ذلك ، وإذا قصد التبليغ مع الإحرام فإنه لا يضر، بل هو المطلوب. هذا في تكبيرة الإحرام ، أما باقي التكبيرات ، فإنه إذا قصد بها مجرد الإعلام فإن صلاته لا تبطل ، ومثلها التسميع والتحميد ، ما لم يقصد برفع صوته بالتبليغ التغني ليعجب الناس بنغم صوته فإن صلاته تفسد على الراجح .

ثواب الصلاة

السؤال : هل الصلاة فى بقاع معينة أو أزمنة معينة لها أجر خاص ؟

الجواب : قال المصطفى عليه الصلاة والسلام : « صلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه »(١) .

وقال صلى اللّٰه عليه وسلم : « من صلى الغداة فى جماعة ثم قعد يذكر اللّٰه حتى تطلع الشمس ، ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة »(٢) .

وقال صلى اللّٰه عليه وسلم : « من صلى العشاء فى جماعة فكأنما أقام نصف الليل ، ومن صلى الصبح فى جماعة فكأنما قام الليل كله »(٣) .

وقال صلى اللّٰه عليه وسلم : « من صلى فى اليوم والليلة اثنتى عشرة ركعة بنى اللّٰه له بيتًا فى الجنة »(٤) .

---

(١) رواه البخارى [١٣٩٦] عن جابر رضى اللّٰه تعالى عنه .

(٢) رواه الترمذى [٥٨٦] وزاد الراوى قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « تامة تامة » قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . وحسنه الألبانى .

(٣) روى أبو داود [٥٥٥] عن عثمان بن عفان رضى اللّٰه تعالى عنه قال ، قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ، ومن صلى العشاء والفجر فى جماعة كان كقيام ليلة » وصححه الألبانى .

(٤) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير [٤٣٠/٢٢٩/٢٣] وروى مسلم [١٠١/٧٢٨] عن عنبسة بن أبى سفيان رضى اللّٰه تعالى عنه بلفظ : « من صلى اثنتى عشرة ركعة فى يوم وليلة بنى له بهن بيتا فى الجنة » ، وروى النسائى [١٧٩٤] عن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها : « من ثابر على اثنتى عشرة ركعة فى اليوم والليلة دخل الجنة » .

الشيطان وإفساد الصلاة

السؤال : كيف أصلح صلاتي التي أفسدها الشيطان مرة بالتفكير وشرود الذهن وغير ذلك ؟

الجواب : إذا ما حدث وردَدْته من أول نزغ له ، علم أنك فهمت موقفه منك ، وعلم أنك عرفت أنه جاء ليفسد عليك موقفك مع ربك ، وإذا كان الشيطان له التداخل حتى إنه ليجرى من الإنسان مجرى الدم ، فما الذى يمكن أن يُلجأ إليه ليُدفع عنى الشيطان ؟ اللَّه هو خالقنا ، فيجب أن أستعيذ باللَّه من شر هذا النفاث ، وإذا ما استعذت باللَّه مرة ، وتركت خاطرى ، وترك الخاطر لا يتأتى إلا بأن يقارن المكلف بين أمرين :

الأمر الأول : أنه فى حضرة ربه ، وأن الفكرة التى ألقاها إليه الشيطان فى أمر دنياه ، فقارِنْ أمور دنياك وموقفك فى حضرة ربك فسيخجل المؤمن من ترجيح أموره فى الحياة على موقفه فى حضرة ربه ، وحين يعرف الشيطان منه ذلك ، سيتحول عنه إلى أحد سواه .

إذن .. حينما قال الشيطان : ﴿ لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الأعراف : ١٦] ، كان يعرف ميدان عمله ، وكان يعرف مجاله ، ولكن اللَّه الذى خلقه زودنا بما يدفع ذلك الداء .

الأمر الثانى : الشيطان كاللص ، واللص لا يحوم حول الخراب أبدًا ، وإنما يحوم حول البيت العامر ، فإذا تيقظ صاحب البيت العامر ، وكان جالسًا فى نافذته فرأى اللص ثم تنحنح ، ثم أفهمه أنه موجود ، ثم أفهمه أنه رآه ، فماذا يكون من موقف اللص ؟ سيهرب من صاحب البيت العامر ويبتعد عنه .

وللإمام أبى حنيفة قصة طريفة فى هذا الشأن ، تؤكد بواقع التطبيق صدق قول إبليس ﴿ لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ .

اشتهر أبو حنيفة بالفتوى ، والفتوى المعقدة تعرض عليه ، فيؤتيه اللّه بصيرة يحل بها المشكلة ويقول الفتوى ، وعرف الناس ذلك ، فكلما حزب واحدًا مسألة من المسائل يذهب إلى أبى حنيفة ليستفتيه ، لو كان أمرًا لا يتعلق بالعلم ولا بالتشريع : جاءه رجل مرة وقال : يا إمام ، إننى أودعت شيئًا من مالى فى حفرة ثم ردمتها وبعد ذلك طال علىّ العهد فلم أعرف الآن أين موقعها فأين موقعها يا إمام ؟

قال : يا بنى ، ليس فى ذلك علم ، وليست فى أى باب من أبواب الفقه ، ولكنى أحتال لك ، اذهب فإذا ما صليت العشاء ، قف بين يدى ربك متهجدًا ليلتك ، ثم احضر فى الصباح وقل ما حدث لك .

وبينما الإمام يصلى الصبح ، فلما فرغ أقبل الرجل ، وقال : يا إمام أبشر فقد وجدت المال ، قال : كيف وجدته ؟ قال : وقفت كما قلت متهجدًا وبينما أنا فى الصلاة خطر لى خاطر يقول : ألا تذكر أنك كنت قست المسافة بالخطوة ؟ لو قست المسافة بكذا من الخطوات من جهة الجنوب ، ثم قستها بالخطوة من جهة الشرق ، لأمكنك أن تصل إلى موقع المال ، فقطعت صلاتى وذهبت لأخذ المال .

قال أبو حنيفة رضى اللّه تعالى عنه : واللّه لقد عرفت أن الشيطان لا يدعك تتم ليلتك مع ربك ، فهلا أتممتها شكرًا ؟

قال الرجل : أفعل إن شاء اللّه .

إذن .. فالصلاة لها المهمة الخطيرة فى أمر الدين ما يناسب كل هذه الحيثيات .

○○○

صلاة الفجر وصلاة الصبح

السؤال : ما هو الفرق بين صلاة الفجر وصلاة الصبح ؟

الجواب : كلمتا الفجر والصبح اسمان على مسمى واحد ، وهذا من قبيل التسمية بالمترادفات .

فصلاة الفجر هى صلاة الصبح ، إلا أن بعض الناس يخلط بين سنة الفجر وصلاته ، فسنة الفجر : ركعتان تؤديان قبل صلاته ، وهما سنة مؤكدة ، لا تغنى صلاتهما عن صلاة الفريضة ، وصلاة الفجر : ركعتان ، ويظهر الفارق بينهما فيمن يصلى الفجر قبل شروق الشمس ، فإنه يصلى السنة ركعتين قبل أداء ركعتى الصبح ، ومن يصلى بعد الشمس ، يصلى ركعتى الصبح أولاً ، ثم يصلى ركعتى السنة ، ذلك أن المسلم مطالب أولاً بما افترضه اللّٰه عليه ، فإذا ما كان الصبح فى وقته كان هنالك متسع للسنة قبله ، وإذا لم يكن فى وقته صلى الفريضة أولاً خشية أن يأتيه أجله قبل أدائها ، ثم يصلى بعدها السنة (١).

---

(١) عن عمر بن الخطاب رَضِيِ اللّٰهُ عَنْهُ قال : قال رَسُول اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم : « من نام عن حزبه من الليل أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل »(١) .

وعنه رَضِيَ اللّٰهُ عَنهُ قال ، قال رَسُول اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّم : « ليس صلاة أثقل على المنافقين من صلاة الفجر والعشاء ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا »(٢) . =

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ [١٤٢/٧٤٧] .

(٢) رواه البخارى [٦٥٧] ومسلم [٢٥٢/٦٥١] .

....

= وعن ابن عباس رضى اللّٰه تعالي عنهما ؛ قَالَ : كان رَسُول اللّٰهِ صَلَى اللّٰهُ عَلَيْهِ وسلَّمْ يقرأ في صلاة الصبح ، يوم الجمعة : ﴿ الٓمٓ تَنزِيلُ ﴾ ، السجدة . و ﴿ هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ ﴾[1] [الإنسان : ١] .

وعن البَرَاءِ بنِ عَازب رضى اللّٰه تعالي عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْنُتُ في صَلاةِ الصُّبحِ وَالمَغْرِبِ »[2] .

وَاخْتَلَفَ أَهلُ العِلم في القُنوتِ في صَلاةِ الفَجرِ ، فَرَأَى بَعضُ أَهلِ العِلمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيرِهِمْ القُنوتَ في صَلاةِ الفَجرِ .

وَهُوَ قَولُ الشَّافِعِيِّ ، وَقَالَ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَقُ : لا يَقْنُتُ في الفَجرِ إلاَّ عِندَ نَازِلَةٍ تَنزِلُ بِالمُسْلِمينَ ، فَإِذَا نَزَلَتَ نَازِلَةٌ فَللإِمَامِ أَنْ يَدْعُوَ لجيُوشِ المُسْلِمِينَ .

وعن أنس رضي اللّٰه تعالى عنه : بعث النبي صلى اللّٰه عليه وسلم سرية يقال لهم القُرَّاء ، فأصيبوا ، فما رأيت النبي صلى اللّٰه عليه وسلم وجد على شيء ما وجد عليهم ، فقنت شهرا في صلاة الفجر ، ويقول : « إن عُصَيَّة عصوا اللّٰه ورسوله »[3] .

وعن أبي ذَرٍّ أنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَليهِ وسَلَّم قَالَ : « مَن قَالَ في دُبُرِ صلاةِ الفجرِ وهوَ ثاني رجليهِ قبلَ أنْ يتكلَّمَ : لا إلهَ إلاَّ اللّٰهُ وحدهُ لا شريكَ لهُ ، لهُ الملكُ ولهُ الحمدُ يحيي ويميتُ وهوَ عَلَى كلِّ شيءٍ قديرٌ . عشرَ مرَّاتٍ كُتبتْ لهُ عشرُ حسناتٍ ومُحيَ عنهُ عشرُ سيِّئاتٍ ورُفِعَ لهُ عشرُ درجاتٍ وكانَ يومهُ ذلكَ كلَّهُ في حِرزٍ مِنْ كُلِّ مكروهٍ وحُرِسَ مِنَ الشَّيْطَانِ ولمْ ينبغِ لذنبٍ أنْ يُدركهُ =

(١) رواه ابن ماجه [٨٢١] وصححه الألبانى .

(٢) رواه الترمذى [٤٠١] وصححه الألبانى ، والحديث فى البخارى [٧٩٧] ومسلم [٢٩/٦٧٦] .

(٣) روى البخارى [٦٣٩٤] واللفظ له ، ومسلم [٢٩٩/٦٧٧]

....

= في ذلكَ اليومِ إلاّ الشِّركَ باللّهِ » . هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْب [١] .

وعن عبد اللّه بن عمرو عن النبي صلى اللّه عليه وسلم أنه قال : « وقت الظُّهر ما لم تحضر العصر ، ووقت العصر ما لم تصفرَّ الشمس ، ووقت المغرب ما لم يسقط فور[٢] الشفق ، ووقت العشاء إلى نصف الليل ، ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس »[٣].

وعن أبي هريرة رضى اللّه تعالى عنه : أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ، ثم يعرج الذين باتوا فيكم ، فيسألهم - وهو أعلم بهم - : كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون : تركناهم وهم يصلون ، وأتيناهم وهم يصلون »[٤] .

وعن أبي بكر بن أبي موسى ، عن أبيه رضى اللّه تعالي عنهما : أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « من صلى البردين دخل الجنة »[٥] .

وعن عروة بن الزبير : أن عائشة رضى اللّه تعالى عنها أخبرته قالت : كن نساء المؤمنات ، يشهدن مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم صلاة الفجر ، متلفعات بمروطهن ، ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة ، لا يعرفهن أحد من الغلس[٦] . =

---

(١) رواه الترمذى [٣٤٧٤] وضعفه الالألبانى .

(٢) فور الشفق هو بقية حمرة الشفق فى الأفق ، وسمى فورًا لفورانه وسطوعه ؛ وقيل : ثور الشفق وهو ثوران حمرته .

(٣) رواه أبو داود [٣٩٦] وصححه الألبانى .

(٤) رواه البخارى [٥٥٥] ومسلم [٢١٠/٦٣٢] .

(٥) رواه البخارى [٥٧٤] ومسلم [٢١٥/٦٣٥] .

(٦) رواه البخاري [٥٧٨] واللفظ له ، ومسلم [٢٣١/٦٤٥] .

= وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده ، بخمس وعشرين جزءا ، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر » . ثم يقول أبو هريرة : فاقرأوا إن شئتم : ﴿ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾[1] [الإسراء : ٧٨] .

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه ، عامدين إلى سوق عكاظ ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء ، وأرسلت عليهم الشهب ، فرجعت الشياطين إلى قومهم ، فقالوا : ما لكم ؟ فقالوا : حيل بيننا وبين خبر السماء ، وأرسلت علينا الشهب ، قالوا ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء حدث ، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها ، فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء ، فانصرف أولئك الذين توجهوا نحو تهامة ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة ، عامدين إلى سوق عكاظ ، وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر ، فلما سمعوا القرآن استمعوا له ، فقالوا : هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء ، فهنالك حين رجعوا إلى قومهم ، فقالوا : يا قومنا : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ۝ ﴾ [الجن] . وأنزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ ﴾ وإنما أوحي إليه قول الجن[2] .

وعن عبد الله رضي الله عنه قال : ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل ، فقيل : ما زال نائما حتى أصبح ، ما قام إلى الصلاة ، فقال : « بال الشيطان في أذنه »[3] .

---

(١) رواه البخاري [٦٤٨] واللفظ له ، ومسلم [٦٤٩/٢٤٦] .

(٢) رواه البخارى [٤٩٢١] ومسلم [٤٤٩/١٤٩] .

(٣) روى البخارى [١١٤٤] ومسلم [٧٧٤/٢٠٥] .

سجدة الشكر

السؤال : ما هو سجود الشكر ؟

الجواب : يستحب عند جمهور العلماء السجود للشكر لمن حدثت له نعمة تسرّه ، أو تجددت له ، أو صُرفت عنه نقمة ، وسجدة الشكر سنة ، وليست واجبة ولا سجود للشكر فى الصلاة ، إذ ليس من توابعها .

أما الحديث الدال على سجدة الشكر فهو : عن عبد الرحمن بن عوف رضى اللّه تعالى عنه ؛ أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم خرج ، فاتبعته حتى دخل نخلاً فسجد ، فأطال السجود حتى خفت أن يكون اللّه قد توفاه ، فجئت أنظر فرفع رأسه فقال : « ما لك يا عبد الرحمن ؟ » ، فذكرت ذلك له فقال : « إن جبريل عليه السلام قال لى : ألا أبشرك ؟ إن اللّه عز وجل يقول : من صلى عليك صليت عليه ، ومن سلم عليك سلمت عليه فسجدت للّه عز وجل شكرًا »(١) .

---

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [٢/٢٩٠] كتاب الصلاة : باب سجود الشكر . وقال رواه أحمد ورجاله ثقات .

وقال الحاكم فى المستدرك : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ؛ ولا أعلم فى سجدة الشكر أصح من هذا الحديث .

قال صاحب الفقه على المذاهب الأربعة : سجدة الشكر هي سجدة واحدة كسجود التلاوة عند تجدد نعمة أو اندفاع نقمة ، ولا تكون إلا خارج الصلاة ، فلو أتي بها في الصلاة بطلت صلاته ، ولو نواها ضمن ركوع الصلاة وسجودها لم تجزه ، وهي مستحبة ، وهذا متفق عليه بين الشافعية ، والحنابلة ، أما المالكية ، فقالوا : سجدة الشكر مكروهة ، وإنما المستحب عند حدوث نعمة أو اندفاع نقمة صلاة ركعتين .

=

= وقال الحنفية : سجدة الشكر مستحبة – على المفتى به – ، وإذا نواها ضمن ركوع الصلاة أو سجودها أجزأته ، ويكره الإتيان بها عقب الصلاة لئلا يتوهم العامة أنها سنة أو واجبة .
روى الترمذي [١٥٧٨] عن أبي بكرةَ رضى اللّه تعالى عنه : « أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم أتاهُ أمرٌ فسُرَ بِهِ فخرَّ ساجدا » . وقال : هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نعرفهُ إلا من هذا الوجهِ من حديثِ بكَّارِ بنِ عبدِ العزيزِ والعملُ على هذا عِنْدَ أكثَرِ أهلِ العِلْمِ رأوا سجدةَ الشُّكرِ . وحسنه الألبانى .
وفي سنن الدارمى [١٤٦٢] أن ابن أبي أوفى صلى ركعتين وقال صلى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم الضحى ركعتين حين بشر بالفتح أو برأس أبي جهل .
وفى مجمع الزوائد للهيثمي [٢٩٢/٢] عن أبي موسى رضى اللّه تعالى عنه قال : كنا مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فرأيته سجد سجدة الشكر وقال : « سجدت شكرا » .
وعزاه الطبراني في الكبير ، وقال : فيه جماعة بن مصعب ضعفه يحيى بن معين والبخاري وجماعة ، ووثقه علي بن يحيى ، وذكره ابن حبان في الثقات .
وفي مصنف ابن أبى شيبة [٨٤١٢] عن أبي جعفر أن النبي صلى اللّه عليه وسلم رأى رجلا قصيرا يقال له رنيم فسجد وقال الحمد لله الذي لم يجعلني مثل هذا .
وفيه [٨٤١٣] أن أبا بكر لما فتح اليمامة سجد حدثنا وكيع .
وفيه [٨٤١٤] عن يحيى بن الجزار أن النبي صلى اللّه عليه وسلم مر به رجل به زمانة فسجد وأبو بكر وعمر .
وفيه [٨٤١٥] عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر أتاه فتح من قبل اليمامة فسجد . =

....

= وفيه [٨٤١٧] عن أبي موسى أن عليا لما أوتي بالمخدج سجد .
وفيه [٨٤١٨] قال منصور : وبلغني أن أبا بكر وعمر سجدا سجدة الشكر
وفيه [٨٤١٩] عن أبي جعفر أن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم مر معنا شيء فسجد ، وقال : أسألوا اللّٰه العافية .
وفيه : [٨٤٢٠] عن ابن عباس قال لما نزل نكاح زينب انطلق زيد بن حارثة حتى أستأذن على زينب ، قال : فقالت زينب ما لي ولزيد . قال : فأرسل إليها ، فقال : إني رسول رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إليك . قال : فأذنت له فبشرها أن اللّٰه قد زوجها من نبيه صلى اللّٰه عليه وسلم . قال : فخرت ساجدة للّٰه شكرا .
وقال الشوكانى في نيل الأوطار : وهذه الأحاديث تدل على مشروعية سجود الشكر وإلى ذلك ذهبت العترة وأحمد والشافعي وقال مالك : وهو مروي عن أبي حنيفة أنه يكره إذ لم يؤثر عنه صلى اللّٰه عليه وسلم مع تواتر النعم عليه صلى اللّٰه عليه وآله وسلم .
وفي رواية عن أبي حنيفة أنه مباح لأنه لم يؤثر . وإنكار ورود سجود الشكر عن النبي صلى اللّٰه عليه وآله وسلم من مثل هذين الإمامين مع وروده عنه صلى اللّٰه عليه وآله وسلم من هذه الطرق التي ذكرها المصنف وذكرناها من الغرائب .
ومما يؤيد ثبوت سجود الشكر قوله صلى اللّٰه عليه وآله وسلم في سجدة ص : « هي لنا شكر ولداود توبة » وليس في أحاديث الباب ما يدل على اشتراط الوضوء وطهارة الثياب والمكان وإلى ذلك ذهب الإمام يحيى وأبو طالب .
وذهب أبو العباس والمؤيد باللّٰه والنخعي وبعض أصحاب الشافعي إلى أنه يشترط في سجود الشكر شروط الصلاة . =

= وليس في أحاديث الباب أيضاً ما يدل على التكبير في سجود الشكر . وفي البحر أنه يكبر ، قال الإمام يحيى : ولا يسجد للشكر في الصلاة قولاً واحداً إذ ليس من توابعها قال أبو طالب : ومستقبل القبلة .

قال صاحب مراقي الفلاح ، شرح نور الإيضاح : « سجدة الشكر مكروهة عند أبي حنيفة رحمه الله » قاله القدوري والكمال وعند أبي حنيفة وأبي يوسف ما دون الركعة ليس بقربة شرعاً إلا في محل النص وهو سجود التلاوة فلا يكون للسجود في غير قربة انتهى .

وعن محمد عن أبي حنيفة أن كرهه . وروي عن أبي حنيفة أنه قال : لا أراه شيئا ، ثم قيل : إنه لم يرد به نفي شرعيتها قربة بل أراد نفي وجوبها شكرا لعدم إحصاء نعم الله تعالى فتكون مباحة ولا يراها شكرا تاما وتمام الشكر في صلاة ركعتين كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ، كذا في السير الكبير .

وقال الأكثرون : إنها ليست بقربة عنده بل هي مكروهة لا يثاب عليها .

وما روي أنه عليه السلام كان يسجد إذا رأى مبتلي فهو منسوخ . « وقالا » أي محمد وأبو يوسف في إحدى الروايتين عنه « هي » أي سجدة الشكر « قربة يثاب عليها » لما روي الستة إلا النسائي عن أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه أمر يسره أو بشر به : خر ساجدا .

« وهيئتها » أن يكبر مستقبل القبلة ويسجد فيحمد الله ويشكر ويسبح ثم يرفع رأسه مكبرا « مثلُ سجدة التلاوة » بشرائطها . « فائدة مهمة لدفع كل نازلة مهمة » ينبغي الاهتمام بتعلمها وتعليمها .

قال الشيخ الإمام حافظ الحق والملة والدين عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي فى كتابه « الكافي » شرح الوافي « من قرأ آي السجدة كلها » وهي =

....

ooo

= التي قصدت جمعها لهذه الفائدة وتقريب الأمر مع حكم السجود رجاء فضل الله الكريم الودود في مجلس واحد وسجد بتلاوته لكل آية منها سجدة كفاه الله تعالى ما أهمه من دنياه وآخرته .

ونقله أيضاً المحقق ابن الهمام وغيره من الشراح رحمهم الله .

حكم قراءة الفاتحة فى الصلوات

السؤال : **لماذا اختص اللّٰه عز وجل قراءة الفاتحة فى كل ركعة فى الصلاة ؟**

الجواب : بدأت كل ركعة من ركعات الفرض أو النفل بالفاتحة ، لأنها تشتمل على مجمل ما فى القرآن الكريم بطريق الإيجاز أو الإشارة ، حيث تتضمن بيان التوحيد ، وبيان الوعد والبشرى للمؤمن ، وبيان الوعيد للمسىء وبيان العبادة وبيان طريق السعادة فى الدنيا والآخرة ، وقصص الذين أطاعوا اللّٰه . ففازوا ، وقصص الذين عصوه فخابوا .

هذا بالإضافة إلى أن قراءتها فى كل ركعة : تعتبر ركنًا قوليًا عند الشافعية : فعن عبادة بن الصامت أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب »[1] .

وعن أبى هريرة قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن ، فهى خداج »[2] أى : ناقصة نقص بطلان هى خداج غير تام .

وبهذا تظهر الحكمة فى تخصيص الفاتحة بالقراءة فى جميع الركعات دون غيرها من سور القرآن الكريم .

○ ○ ○

---

(١) رواه البخارى [٧٥٦] ومسلم [٣٤/٣٩٤] عن عبادة بن الصامت رضى اللّٰه تعالى عنه .

(٢) رواه مسلم [٣٨/٣٩٥] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه .

صلاة الاستخارة

السؤال : **ما هي الطـريقة الصحيحة لأداء صـلاة الاستخارة ؟ ومتي نصليها ؟ وهل ما يراه الإنسان فى نومه بعد الاستخارة يدل على القبول أو الرفض ؟**

الجواب : إن الرؤيا فى المنام ليست واردة فى الاستخارة ، ولكن ما نراه فى المنام يأتى فى شغل البال بالموضوع .

إنما الاستخارة الشرعية التى علمنا إياها النبى صلى اللّٰه عليه وسلم هى : أن نصلى ركعتين ، ثم نسأل اللّٰه بالدعاء المأثور عن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وهو : « اللهم إنى أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لى فى دينى ومعاشى ، وعاقبة أمرى ، - أو قال : عاجل أمرى وآجله - ، فاقدره لى ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى ، - أو قال : عاجل أمرى وآجله - فاصرفه عنى ، واصرفنى عنه ، واقدر لى الخير حيث كان ، ثم رضنى به »(1) . ثم تسمى حاجتك . ثم ما ينشرح له صدرك بعد ذلك فهو ما يريده اللّٰه لك .

---

(1) رواه البخارى [٦٢٨٢] عن جابر رضى اللّٰه تعالى عنه .

قال الحافظ في الفتح ، قوله : « كان النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يعلمنا الاستخارة » في رواية معن : « يعلم أصحابه » وكذا في طريق بشر بن عمير . قوله : « في الأمور كلها » قال ابن أبي جمرة : هو عام أريد به الخصوص ، فإن الواجب والمستحب لا يستخار في فعلهما والحرام والمكروه لا يستخار =

والاستخارة لا تكون إلا فى الأمور المتساوية ، بحيث لا يستطيع الإنسان ترجيح أحدها . كما أنها لا تكون فى أمر يتضح بالشرع ، فلا يجوز أن أعمل استخارة لرجل تقدم لابنتى وهو على غير دين .. فلابد أن تتوافر مقاييس الدين فى الأمر أولاً ، ثم بعد ذلك تأتى الاستخارة .

فلو تقدم شابان مستقيمان ، على دين واحد ، واحتار الإنسان بينهما لتساويهما فاعمل الاستخارة حينئذ .

= في تركهما ، فانحصر الأمر في المباح وفي المستحب إذا تعارض منه أمران أيهما يبدأ به ويقتصر عليه .

قلت : وتدخل الاستخارة فيما عدا ذلك في الواجب والمستحب المخير ، وفيما كان زمنه موسعا ويتناول العموم العظيم من الأمور والحقير ، فرب حقير يترتب عليه الأمر العظيم .

قوله : « كالسورة من القرآن » في رواية قتيبة عن عبد الرحمن الماضية في صلاة الليل « كما يعلمنا السورة من القرآن » قيل وجه التشبيه عموم الحاجة في الأمور كلها إلى الاستخارة كعموم الحاجة إلى القرآن في الصلاة ويحتمل أن يكون المراد ما وقع في حديث ابن مسعود في التشهد « علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه » رواه مسلم [٤٠٢/٥٥] .

وفي رواية الأسود بن يزيد عن ابن مسعود : « أخذت التشهد من في رسول الله كلمة كلمة » رواها الطحاوي ، وفي حديث سلمان نحوه وقال حرفا حرفا ، رواه الطبراني .

وقال ابن أبي جمرة : التشبيه في تحفظ حروفه وترتب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والمحافظة عليه ، ويحتمل أن يكون من جهة الاهتمام به والتحقق لبركته والاحترام له ، ويحتمل أن يكون من جهة كون كل منهما علم بالوحي .=

= قال الطيبي : فيه إشارة إلى الاعتناء التام البالغ بهذا الدعاء وهذه الصلاة لجعلهما تلوين للفريضة والقرآن .

قوله : « إذا هم » فيه حذف تقديره يعلمنا قائلا إذا هم ، وقد ثبت ذلك في رواية قتيبة « يقول إذا هم » وزاد في رواية أبي داود عن قتيبة « لنا » قال ابن أبي جمرة ترتيب الوارد على القلب على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الإرادة ثم العزيمة ، فالثلاثة الأولى لا يؤاخذ بها بخلاف الثلاثة الأخرى ، فقوله « إذا هم » يشير إلى أول ما يرد على القلب يستخير فيظهر له ببركة الصلاة والدعاء ما هو الخير ، بخلاف ما إذا تمكن الأمر عنده وقويت فيه عزيمته وإرادته فإنه يصير إليه له ميل وحب فيخشى أن يخفى عنه وجه الأرشدية لغلبة ميله إليه .

قال : ويحتمل أن يكون المراد بالهم العزيمة لأن الخاطر لا يثبت فلا يستمر إلا على ما يقصد التصميم على فعله وإلا لو استخار في كل خاطر لاستخار فيما لا يعبأ به فتضيع عليه أوقاته .

ووقع في حديث ابن مسعود « إذا أراد أحدكم أمرا فليقل » .

قوله : « فليركع ركعتين » يقيد مطلق حديث أبي أيوب حيث قال : « صل ما كتب اللّه لك » ويمكن الجمع بأن المراد أنه لا يقتصر على ركعة واحدة للتنصيص على الركعتين ويكون ذكرهما على سبيل التنبيه بالأدنى على الأعلى ، فلو صلى أكثر من ركعتين أجزأ ، والظاهر أنه يشترط إذا أراد أن يسلم من كل ركعتين ليحصل مسمى ركعتين ، ولا يجزئ لو صلى أربعا مثلا بتسليمة ، وكلام النووي يشعر بالإجزاء .

قوله : « من غير الفريضة » فيه احتراز عن صلاة الصبح مثلا ، ويحتمل أن يريد بالفريضة عينها وما يتعلق بها ، فيحترز عن الراتبة كركعتي الفجر مثلا . =

= وقال النووي في « الأذكار » : لو دعا بدعاء الاستخارة عقب راتبة صلاة الظهر مثلا أو غيرها من النوافل الراتبة والمطلقة سواء اقتصر على ركعتين أو أكثر أجزأ . كذا أطلق وفيه نظر . ويظهر أن يقال : إن نوى تلك الصلاة بعينها وصلاة الاستخارة معا أجزأ ، بخلاف ما إذا لم ينو ، ويفارق صلاة تحية المسجد لأن المراد بها شغل البقية بالدعاء والمراد بصلاة الاستخارة أن يقع الدعاء عقبها أو فيها ، ويبعد الأجزاء لمن عرض له الطلب بعد فراغ الصلاة لأن ظاهر الخبر أن تقع الصلاة والدعاء بعد وجود إرادة الأمر .

وأفاد النووي أنه يقرأ في الركعتين الكافرون والإخلاص ، قال شيخنا في « شرح الترمذي » : لم أقف على دليل ذلك ، ولعله ألحقهما بركعتي الفجر والركعتين بعد المغرب ، قال : ولهما مناسبة بالحال لما فيهما من الإخلاص والتوحيد والمستخير محتاج لذلك .

قال شيخنا : ومن المناسب أن يقرأ فيهما مثل قوله : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ﴾ [القصص : ٦٨] . وقوله : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

قلت : والأكمل أن يقرأ في كل منهما السورة والآية الأوليين في الأولى والأخريين في الثانية ، ويؤخذ من قوله : « من غير الفريضة » ، أن الأمر بصلاة ركعتي الاستخارة ليس على الوجوب قال شيخنا في « شرح الترمذي » : ولم أر من قال بوجوب الاستخارة لورود الأمر بها ولتشبيهها بتعليم السورة من القرآن كما استدل بمثل ذلك في وجوب التشهد في الصلاة لورود الأمر به في قوله : « فليقل » ، ولتشبيهه بتعليم السورة من القرآن ، فإن قيل الأمر تعلق بالشرط وهو قوله : « إذا هم أحدكم بالأمر » قلنا : وكذلك في التشهد إنما يؤمر به من صلى ، ويمكن الفرق وإن اشتركا فيما ذكر أن التشهد جزء من =

....

= الصلاة فيؤخذ الوجوب من قوله : « وصلوا كما رأيتموني أصلي »[1] ودل على عدم وجوب الاستخارة ما دل على عدم وجوب صلاة زائدة على الخمس في حديث : « هل على غيرها ؟ قال : لا ، إلا إن تطوع » انتهى ، وهذا وإن صلح للاستدلال به على عدم وجوب ركعتي الاستخارة لكن لا يمنع من الاستدلال به على وجوب دعاء الاستخارة ، فكأنهم فهموا أن الأمر فيه للإرشاد فعدلوا به عن سنن الوجوب ، ولما كان مشتملا على ذكر اللّٰه والتفويض إليه كان مندوبا والله أعلم .

ثم نقول : هو ظاهر في تأخير الدعاء عن الصلاة ، فلو دعا به في أثناء الصلاة احتمل الإجراء ، ويحتمل الترتيب على تقديم الشروع في الصلاة قبل الدعاء ، فإن موطن الدعاء في الصلاة السجود أو التشهد .

وقال ابن أبي جمرة : الحكمة في تقديم الصلاة على الدعاء أن المراد بالاستخارة حصول الجمع بين خيري الدنيا والآخرة فيحتاج إلى قرع باب الملك ، ولا شيء لذلك أنجع ولا أنجح من الصلاة لما فيها من تعظيم اللّٰه والثناء عليه والافتقار إليه مآلا وحالا .

قوله : « اللهم إني أستخيرك بعلمك »[2] الباء للتعليل أي لأنك أعلم ، وكذا هي في قوله : « بقدرتك » ، ويحتمل أن تكون للاستعانة كقوله تعالى : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِاهَا ﴾ ويحتمل أن تكون للاستعطاف كقوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ ﴾ [القصص : ١٧] الآية .

وقوله : « وأستقدرك » أي أطلب منك أن تجعل لي على ذلك قدرة ، ويحتمل أن يكون المعنى أطلب منك أن تقدره لي ، والمراد بالتقدير التيسير . =

(١) جزء من حديث رواه البخارى [٦٣١] .

(٢) رواه البخارى [١١٦٦] عن جابر بن عبد اللّٰه رضى اللّٰه تعالى عنهما .

....

= قوله : « وأسألك من فضلك » إشارة إلى أن إعطاء الرب فضل منه ، وليس لأحد عليه حق في نعمه كما هو مذهب أهل السنة .

قوله : « فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم » إشارة إلى أن العلم والقدرة لله وحده ، وليس للعبد من ذلك إلا ما قدر الله له ، وكأنه قال : أنت يا رب تقدر قبل أن تخلق في القدرة وعندما تخلقها في وبعد ما تخلقها .

قوله : « اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر » في رواية معن وغيره : « فإن كنت تعلم هذا الأمر »[1] زاد أبو داود في رواية عبد الرحمن بن مقاتل عن عبد الرحمن بن أبي الموالى : « الذي يريد »[2] وزاد في رواية معن : « ثم يسميه بعينه »[3] وقد ذكر ذلك في آخر الحديث في الباب ، وظاهر سياقه أن ينطق به ، ويحتمل أن يكتفي باستحضاره بقلبه عند الدعاء ، وعلى الأول تكون التسمية بعد الدعاء ، وعلى الثاني تكون الجملة حالية والتقدير فليدع مسميا حاجته .

وقوله : « إن كنت » استشكل الكرماني الإتيان بصيغة الشك هنا ولا يجوز الشك في كون الله عالما : وأجاب بأن الشك في أن العلم متعلق بالخير أو الشر لا في أصل العلم .

قوله : « ومعاشي » زاد أبو داود : « ومعادي »[4] وهو يؤيد أن المراد بالمعاش الحياة ، ويحتمل أن يريد بالمعاش ما يعاش فيه ولذلك وقع في حديث ابن مسعود في بعض طرقه عند الطبراني في الأوسط : « في ديني ودنياي »[5] =

---

(١) رواه البخارى [٧٣٩٠] وابن حبان فى صحيحه [٨٨٧] عن جابر بن عبد الله السلمى رضى الله تعالى عنه .

(٢) رواه أبو داود [١٥٣٨] وصححه الألبانى .

(٣) رواه البخارى [٧٣٩٠] عن جابر بن عبد الله السلمى رضى الله تعالى عنه .

(٤) رواه أبو داود [١٥٣٨] وصححه الألبانى عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه .

(٥) رواه الطبرانى فى المعجم الصغير [٥٢٤/٣١٦/١] عن عبد الله بن مسعود .

= وفي حديث أبي أيوب عند الطبراني « في دنياي وآخرتي »[1] زاد ابن حبان في روايته « وديني »[2] وفي حديث أبي سعيد في « ديني ومعيشتي »[3] .

قوله : « وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله » هو شك من الراوي ولم تختلف الطرق في ذلك ، واقتصر في حديث أبي سعيد على « عاقبة أمري »[4] وكذا في حديث ابن مسعود ، وهو يؤيد أحد الاحتمالين في أن العاجل والآجل مذكوران بدل الألفاظ الثلاثة أو بدل الأخيرين فقط ، وعلى هذا فقول الكرماني : لا يكون الداعي جازما بما قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إلا إن دعا ثلاث مرات يقول مرة في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، ومرة في عاجل أمري وآجله ، ومرة في ديني وعاجل أمري وآجله . قلت : ولم يقع ذلك أي الشك في حديث أبي أيوب ولا أبي هريرة أصلا . قوله : « فاقدره لي » قال أبو الحسن القابسي : أهل بلدنا يكسرون الدال ، وأهل الشرق يضمونها . وقال الكرماني : معنى قوله اجعله مقدورا لي أو قدره ، وقيل معناه يسره لي . زاد معن « ويسره لي وبارك لي فيه » .

قوله : « فاصرفه عني واصرفني عنه » أي حتى لا يبقى قلبه بعد صرف الأمر عنه متعلقا به ، وفيه دليل لأهل السنة أن الشر من تقدير اللّه على العبد لأنه لو كان يقدر على اختراعه لقدر على صرفه ولم يحتج إلى طلب صرفه عنه . =

(١) رواه الطبراني فى الكبير [٣٩٠١/١٣٣/٤] . وقال الهيثمى فى المجمع [٢٨٠/٢] : رواه أحمد موقوفا وفيه ابن لهيعة وذكر له إسناد آخر ورجاله ثقات إلا أنه لم يسق لفظه بل قال بمعناه .

(٢) رواه ابن حبان فى صحيحه [٨٨٧] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط البخارى ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن أبى الموال فمن رجال البخارى .

(٣) رواه ابن حبان فى صحيحه [٨٨٥] وقال الأرناؤوط : إسناده حسن .

(٤) جزء من حديث عند أبى داود [١٥٣٨] وصححه الألبانى .

= قوله : « واقدر لي الخير حيث كان » في حديث أبي سعيد بعد قوله واقدر لي الخير أينما كان « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

قوله : « ثم رضني » بالتشديد . وفي رواية قتيبة : « ثم أرضني » به أي اجعلني به راضيا ، وفي بعض طرق حديث ابن مسعود عند الطبراني في الأوسط : « ورضني بقضائك » وفي حديث أبي أيوب : « ورضني بقدرك » والسر فيه أن لا يبقى قلبه متعلقا به فلا يطمئن خاطره . والرضا سكون النفس إلى القضاء . وفي الحديث شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على أمته وتعليمهم جميع ما ينفعهم في دينهم ودنياهم ، ووقع في بعض طرقه عند الطبراني في حديث ابن مسعود أنه صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعاء إذا أراد أن يصنع أمرا .

وفيه أن العبد لا يكون قادرا إلا مع الفعل لا قبله ، والله هو خالق العلم بالشيء للعبد وهمه به واقتداره عليه ، فإنه يجب على العبد رد الأمور كلها إلى الله والتبري من الحول والقوة إليه وأن يسأل ربه في أموره كلها .

واستدل به على أن الأمر بالشيء ليس نهيا عن ضده لأنه لو كان كذلك لاكتفى بقوله : « إن كنت تعلم أنه خير لي » عن قوله : « وإن كنت تعلم أنه شر لي إلخ » لأنه إذا لم يكن خيرا فهو شر ، وفيه نظر لاحتمال وجود الواسطة .

واختلف في ماذا يفعل المستخير بعد الاستخارة ، فقال ابن عبد السلام : يفعل ما اتفق ، ويستدل له بقوله في بعض طرق حديث ابن مسعود وفي آخره ، ثم يعزم ، وأول الحديث : « إذا أراد أحدكم أمرا فليقل » وقال النووي في « الأذكار » : يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح به صدره . ويستدل له بحديث أنس عند ابن السني « إذا هممت بأمر فاستخر ربك سبعا ثم انظر إلى الذي يسبق في قلبك فإن الخير فيه » وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد ، لكن سنده واه جدا ، والمعتمد أنه لا يفعل ما ينشرح به صدره مما كان له فيه هوى قوي قبل الاستخارة ، وإلى ذلك الإشارة بقوله في آخر حديث أبي سعيد : « ولا حول ولا قوة إلا بالله » .

صلاة الخوف

السؤال : ما هى صلاة الخوف ؟ وكيف تُصلى ؟

الجواب : يقول تعالى : ﴿ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [النساء : ١٠٢] .

وحين يقول الحق : ﴿ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم ﴾ نفهم أن ينقسم المؤمنون إلى طائفتين : طائفة تصلى مع رسول الله ، وأخرى ترقب العدو وتحمى المؤمنين .

ولكن كيف تصلى طائفة خلف رسول الله ولا تصلى أخرى وكلهم مؤمنون يطلبون شرف الصلاة مع رسول الله ؟ ويأمر الحق أن يقسم النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة ليصلى بكل طائفةٍ مرة ، ليشرف كل مقاتل بالصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقصر الصلاة - كما عرفنا - ينطبق على الصلاة الرباعية وهى الظهر والعصر والعشاء أما صلاة الفجر وصلاة المغرب فلا قصر فيهما ، فليس من المتصور أن يصلى أحد ركعة ونصف ركعة ، وفى علم الحساب نحن نجبر الكسور إلى الرقم الأكبر .

وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بهيئات متعددة ، ولا مانع من أن نلم بها إلمامًا عاجلاً ؛ لأن تعليم هذه الصلاة عادة يكون واجبًا على الأئمة والعلماء الذين يصلون بالجيوش فى حالة الحرب . ولصلاة الخوف طرق وكيفيات : كان الرسول صلى الله عليه وسلم يُقَسِّم الجيش إلى قسمين ؛ قسم يصلى معه وقسم يرقب العدو ويصلى بكل فرقة ركعتين .

وهناك طريقة أخرى وهى أن يصلى بطائفة وفرقة ركعة واحدة ، ثم ينصرفون وتأتى الطائفة التى حمت الطائفة الأولى فى أثناء الصلاة لتصلى

هذه الطائفة الثانية ركعة مع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، وهنا يسلم رسول اللّٰه لأنه أنهى الصلاة .

وبعد ذلك تصلى الطائفة الأولى الركعة الثانية التى عليها فى القصر وتسلم ، ثم تصلى الطائفة الثانية الركعة الثانية التى عليها فى القصر وتسلم .

وهناك كيفية ثالثة وهى أن تأتى الطائفة الأولى تصلى مع النبى صلى اللّٰه عليه وسلم ركعة ولا يصلى النبى معها الركعة الثانية بل يظل واقفًا قائمًا إلى أن تخرج من صلاتها بالتسليم لتنادى الطائفة التى تقف فى مواجهة العدو لتصلى خلف النبى الركعة الثانية بالنسبة للنبى بينما هى الركعة الأولى بالنسبة إليها ، ويظل النبى قاعدًا إلى أن تأتى الطائفة الثانية بركعتها الثانية ويسلم النبى صلى اللّٰه عليه وسلم بها وتنال الطائفة الأولى شرف بدء الصلاة مع الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم وتحظى الطائفة الثانية بشرف السلام معه صلى اللّٰه عليه وسلم .

وهنا تسأل : هل هذه الصلاة بهذا الأسلوب مقصورة على عهد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وائتمامًا به لأن الصلاة معه هى الشرف ؟ فكيف يصلى المقاتلون صلاة الخوف بعده صلى اللّٰه عليه وسلم ؟ قال العلماء : إذا كنت تعتبر القائمين بأمر القيادة هم خلفاء لرسول اللّٰه فى الولاية فتقام صلاة الخوف على صورتها التى جاءت فى القرآن ، ولكن إذا كان لكل جماعة إمام فلتصل كل جماعة صلاة القصر كاملة خلف الإمام .

﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ ﴾ وهذه الأسلحة المقصود بها الأسلحة الحقيقية مثل السيف أو الرمح أو النبلة أو البندقية فليأخذها المقاتل معه ، أما من معه سلاح ثقيل فلن يأخذه بطبيعة الحال إلى الصلاة .

﴿ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ والقول القرآنى هنا ليس مجرد ألفاظ تقال ولكنها ألفاظ لها مدلولات من رب العالمين ، فمن قدموا إلى الصلاة أولاً تركوا خلفهم من يحميهم .

ولكن الطائفة الثانية التى سوف تترك المواقع من أجل الركعة الثانية خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فبالهم مشغول بذواتهم وبحماية من يُصلون ، فلعلهم حين يذهبون إلى الصلاة مع رسول الله تلهيهم المسألة ؛ لذلك قال الله تعالى : ﴿ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ وهكذا نجد أن الطائفة الأولى ملزمة بأخذ السلاح ، والطائفة الثانية ملزمة بأخذ الحذر والسلاح .

○○○

صلاة القصر

السؤال : **ما هي صلاة القصر ؟ وما هي شروطها ؟**
وما هي الحكمة فى ذلك ؟

الجواب : قصر الصلاة الرباعية - الظهر - العصر - العشاء - ثبت ثبوتًا قاطعًا بنص حديث السيدة عائشة رضى اللَّه عنها قالت : « أول ما فُرضت ركعتين ، فأُقرت صلاة السفر ، وأُتمت صلاة الحضر »(1) .

وبالنسبة للمسافة التى تقصر فيها الصلاة ، المسافة حتى عشرة أو عشرين كيلو مترًا لا يصح قصر الصلاة فيها لأنها مسافة قصيرة .

وقد قدرها الفقهاء ٨٤ كيلو مترًا وهى مسيرة ثلاثة أيام .

وإذا سافر الإنسان بطائرة أو بسيارة مسافة أكثر من ٨٤ كيلومترًا جاز له أن يقصر الصلاة والعبرة بالمسافة وليست العبرة بالوسيلة . فكل من قطع المسافة ٨٤ كيلو فأزيد جاز له قصر الصلاة .

سواء أكان فى ذلك مشقة السفر أم لم توجد مشقة .. فالحكم لا يتبدل .

والقصر فى الصلاة هو أن يؤدى المؤمن كُلاً من صلاة الظهر والعصر والعشاء ركعتين بدلاً من أربع ركعات ، أما الصبح والمغرب فكلاهما على حاله ، الصبح ركعتان ، والمغرب ثلاث ركعات . وحكمة مشروعية ذلك أن الصلاة فى وقت الحرب تقتضى ألا ينشغل المقاتلون على العدو ، ولا ينشغلوا أيضًا عن قول الحق : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ [النساء : ١٠٣] .

---

(١) رواه البخارى [١٠٩٠] ومسلم [١/٦٨٥] .

فإذا شرع اللّٰه للخوف صلاة ، وللحرب صلاة فمعنى ذلك أنه لا سبيل أبدًا لأن ينسى العبد المؤمن إقامة الصلاة . وإذا كانت الصلاة واجبة فى الحرب فلن تكون هناك مشاغل فى الحياة أكثر من مشاغل الحرب والسيف . وصلاة الحرب - أى صلاة الخوف - جاء بها القرآن ، أما صلاة السفر فقد جاءت بها السنة أيضًا ، وفيها يقصر المؤمن صلواته أيضًا : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾[1] [النساء ١٠١] .

---

(١) روى البخارى [٣٩٣٥] عن عائشة رضي اللّٰه تعالى عنها قالت : فرضت الصلاة ركعتين ، ثم هاجر النبي صلى اللّٰه عليه وسلم ففرضت أربعا ، وتركت صلاة السفر على الأول .

وروى مسلم [١/٦٨٥] عن عائشة زوج النبي صلى اللّٰه عليه وسلم ؛ أنها قالت : فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، في الحضر والسفر . فأقرت صلاة السفر ، وزيد في صلاة الحضر .

قال الحافظ في الفتح : اختلف العلماء في القصر في السفر ، فقال الشافعي ومالك بن أنس وأكثر العلماء : يجوز القصر والإتمام والقصر أفضل ، وقال أبو حنيفة وكثيرون : القصر واجب ولا يجوز الإتمام ويحتجون بأن أكثر فعل النبي صلى اللّٰه عليه وسلم وأصحابه كان القصر ، واحتج الشافعي وموافقوه بالأحاديث المشهورة في صحيح مسلم وغيره أن الصحابة كانوا يسافرون مع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، فمنهم القاصر ومنهم المتم ، ومنهم الصائم ومنهم المفطر ، لا يعيب بعضهم على بعض ، وبأن عثمان كان يتم وكذلك عائشة وغيرها ، وهو ظاهر قول اللّٰه عز وجل : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ [النساء : ١٠١] . وهذا يقتضي رفع الجناح والإباحة . =

= وأما حديث « فرضت الصلاة ركعتين » فمعناه فرضت ركعتين لمن أراد الاقتصار عليهما ، فزيد في صلاة الحضر ركعتان على سبيل التحتم أقرت صلاة السفر على جواز الاقتصار وثبتت دلائل جواز الإتمام فوجب المصير إليها والجمع بين دلائل الشرع . ذكره النووي وقال الخطابي : هذا قول عائشة عن نفسها وليست برواية عن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ولا بحكاية عن قوله ، وقد روى عن ابن عباس مثل ذلك عن قوله ، فيحتمل أن يكون الأمر في ذلك كما قالاه لأنهما فقيهان عالمان وقد شهدا زمان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وصحباه وإن لم يكونا شهدا أول زمان الشريعة وقت إنشاء فرض الصلاة على رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، فإن الصلاة فرضت عليه بمكة ولم تكن عائشة عند رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إلا بالمدينة ، ولم يكن ابن عباس في ذلك الزمان في سن من يعقل الأمور ويعرف حقائقها ، ولايبعد أن يكون قد أخذ هذا الكلام عن عائشة فإنه قد يفعل ذلك كثيرا في حديثه ، وإذا فتشت عن أكثر ما يرويه كان ذلك سماعاً عن أكثر الصحابة ، وإذا كان كذلك فإن عائشة نفسها قد ثبت عنها أنها كانت تتم في السفر وتصلي أربعاً . انتهى .

« ذهب ذلك اليوم » : أي وذهب الخوف فما وجه القصر « عجبت مما عجبت منه » : وفي رواية لمسلم : « عجبت ما عجبت منه » والرواية الأولى هي المشهورة المعروفة . قاله النووي : « فقال صدقة إلخ » : أي صلاة القصر صدقة من اللّٰه تعالى . وفيه جواز قول القائل : تصدق اللّٰه علينا واللهم تصدق علينا ، وقد كرهه بعض السلف ، قال النووي : وهو غلط ظاهر .

وأعلم أنه قد اختلف أهل العلم : هل القصر واجب أم رخصة والتمام أفضل ، فذهب إلى الأول الحنفية ، وروي عن علي وعمر ونسبه النووي إلى كثير =

= من أهل العلم . قال الخطابي في المعالم : كان مذاهب أكثر علماء السلف وفقهاء الأمصار على أن القصر هو الواجب في السفر ، وهو قول علي وعمر وابن عمر وابن عباس ، وروى ذلك عن عمر بن عبد العزيز وقتادة والحسن ، وقال حماد بن أبي سليمان : يعيد من يصلي في السفر أربعاً ، وقال مالك : يعيد ما دام في الوقت . انتهى كلام الخطابي . وإلى الثاني الشافعي ومالك وأحمد . قال النووي وأكثر العلماء ، وروى عن عائشة وعثمان وابن عباس . قال ابن المنذر : وقد أجمعوا على أنه لا يقصر في الصبح ولا في المغرب . قال النووي : ذهب الجمهور إلى أنه يجوز القصر في كل سفر مباح ، وذهب البعض إلى أنه يشترط في القصر الخوف في السفر ، وبعضهم كونه سفر حج أو عمرة ، وعن بعضهم كونه سفر طاعة .

« فاقبلوا صدقته » : أي سواء حصل الخوف أم لا ، إنما قال في الآية : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ ﴾ لأنه قد خرج مخرج الأغلب ، فحينئذ لا تدل على عدم القصر إن لم يكن خوف وأمر فاقبلوا ظاهره الوجوب فيؤيد قول من قال إن القصر عزيمة ، وقد قال البغوي : أكثرهم على وجوب القصر ، وقال الخطابي : في هذا الحديث حجة لمن ذهب إلى أن الإتمام هو الأصل ألا ترى أنهما قد تعجبا من القصر مع عدم شرط الخوف فلو كان أصل صلاة المسافر ركعتين لم يتعجبا من ذلك فدل على أن القصر إنما هو عن أصل كامل قد تقدمه فحذف بعضه وأبقى بعضه ، وفي قوله عليه السلام صدقة تصدق اللّٰه بها عليكم دليل على أنه رخصة رخص لهم فيها والرخصة إنما تكون إباحة لا عزيمة انتهى .

وفى كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ، قال الجزيري : لا يصح للمسافر أن يقصر الصلاة قبل أن يشرع في سفره ويفارق محل إقامته بمسافة مفصلة في المذاهب ، على النحو التالى : « الشافعية قالوا : لا بد أن يصل إلى محل =

= يعد فيه مسافرا عرفا ، وابتداء السفر لساكن الأبنية يحصل بمجاوزة سور مختص بالمكان الذي سافر منه إذا كان ذلك السور صوب الجهة التي يقصدها المسافر ، وإن كان داخله أماكن خربة ومزارع ودور ، لأن كل هذا يعد من ضمن المكان الذي سافر منه ، ولا عبرة بالخندق والقنطرة مع وجود السور ، ومثل السور ما يقيمه أهل القرى من الجسور ، فإن لم يوجد السور المذكور ، وكان هناك قنطرة أو خندق فلا بد من مجاوزته ، فإن لم يوجد شيء من ذلك فالعبرة بمجاوزة العمران وإن تخلله خراب ، ولا يشترط مجاوزة الخراب الذي في طرف العمران إذا ذهبت أصول حيطانه ، ولا مجاوزة المزارع ولا البساتين ، ولو بنيت بها قصور أو دور تسكن في بعض فصول السنة ، ولا بد من مجاوزة المقابر المتصلة بالقرية التي لا سور لها ، وإذا اتصل بالبلد عرفا قرية أو قريتان مثلا ، فيشترط مجاوزتهما إن لم يكن بينهما سور ، وإلا فالشرط مجاوزة السور ، فإن لم تكونا متصلتين اكتفي بمجاوزة قرية المسافر عرفا ، أما القصور التي في البساتين المتصلة بالبلد ، فإن كانت تضمن في كل السنة فحكمها كالقريتين المذكورتين ، وإلا فلا ، كما تقدم . وابتداء السفر لساكن الخيام يكون بمجاوزة تلك الخيام ومرافقها ، كمطرح الرماد وملعب الصبيان ومرابط الخيل ، ولا بد أيضا من مجاوزة المهبط إن كان في ربوة ، ومجاوزة المصعد إن كان في منخفض ، ولا بد أيضاً من مجاوزة عرض الوادي إن سافر فبعرضه ، وهذا إذا لم يخرج المهبط والمصعد والوادي عن الاعتدال ، أما لو اتسع شيء منها جدا فيكتفي بمجاوزة المحلة ، وهي البيوت التي يجتمع أهلها للسمر ، ويستطيعون استعارة لوازمهم بعضهم من بعض ، أما المسافر الذي سكن غير الأبنية وغير الخيام ، فابتداء سفره يكون بمجاوزة محل رحله ومرافقه .

هذا إذا كان السفر برا ، أما لو كان في البحر المتصل ببلدة كالسويس وجدة ، فابتداء سفره من أول تحرك السفينة للسفر ولا عبرة بالأسوار ، ولو وجدت =

= بالبلدة على المعتمد ، وإذا كانت السفينة تجري محاذية للأبنية التي في البلدة ، فلا يقصر حتى تجاوز تلك الأبنية .

الحنابلة قالوا : يقصر المسافر إذا فارق بيوت محل إقامته العامرة بما يعد مفارقة عرفاً ، سواء كانت داخل السور أو خارجه ، وسواء اتصل بها بيوت خربة أو صحراء ، أما إذا اتصل بالبيوت الخربة بيوت عامرة ، فلا يقصر إلا إذا فارقهما معاً ، وكذا لا يقصر إذا اتصل بالخراب بساتين يسكنها أصحابها للرياضة في الصيف مثلاً ، إلا إذا جاوز تلك البساتين ، أما إذا كان من سكان الخيام أو من سكان القصور أو البساتين ، فلا يقصر حتى يفارق خيامه أو المكان الذي نسب إليه البساتين أو القصور عرفاً ، وكذا إذا كان من سكان عزب مصنوعة من أعواد الذرة ونحوها ، فإنه لا يقصر حتى يفارق محل إقامة قومه .

الحنفية قالوا : من قصد سفر مسافة القصر المتقدم بيانه قصر الصلاة متى جاوز العمران من موضع إقامته ، سواء كان مقيماً في المصر أو في غيره ، فإذا خرج من المصر لا يقصر إلا إذا جاوز بيوته من الجهة التي خرج منها ، وإن كان بإزائه بيوت من جهة أخرى ، ويلزم أن يجاوز كل البيوت ، ولو كانت متفرقة متى كان أصلها من المصر ، فلو انفصلت عن المصر محلة كانت متصلة بها قبل ذلك الانفصال لا يقصر إلا إذا جاوزها ، بشرط أن تكون عامرة ، أما إذا كانت خربة لا سكان فيها ، فلا يلزم مجاوزتها ؛ ويشترط أيضاً أن يجاوز ما حول المصر من المساكن ، وأن يجاوز القرى المتصلة بذلك . بخلاف القرى المتصلة بالفناء ، فلا يشترط مجاوزتها ، ولا يشترط أن تغيب البيوت عن بصره ، وإذا خرج من الأخبية - الخيام - لا يكون مسافراً إلا إذا جاوزها ، سواء كانت متصلة أو متفرقة ، أما إذا كان مقيماً على ماء أو محتطب ، فإنه يعتبر مسافراً إذا فارق الماء أو المحتطب ما لم يكن المحتطب واسعا جدا ، أو النهر بعيد المنبع أو المصب ، وإلا فالعبرة بمجاوزة العمران ، ويشترط أيضاً أن يجاوز =

= الفناء المتصل بموضع إقامته ، وهو المكان المعد لمصالح السكان ، كركض الدواب ، ودفن الموتى ، وإلقاء التراب ، فإن انفصل الفناء عن محل الإقامة بمزرعة أو بفضاء قدر أربعمائة ذراع ، فإنه لا يشترط مجاوزته ، كما لا يشترط مجاوزة البساتين ، لأنها لا تعتبر من العمران . وإن كانت متصلة بالبناء ، سواء سكنها أهل البلدة في كل السنة أو بعضها .

المالكية قالوا : المسافر إما أن يكون مسافراً من أبنية أو من خيام - وهو البدوي - أو من محل لا بناء به ولا خيام ، كساكن الجبل ، فالمسافر من البلد لا يقصر إلا إذا جاوز بنيانها والفضاء الذي حواليها ، والبساتين المسكونة بأهلها ولو في بعض العام ، بشرط أن تكون متصلة بالبلد حقيقة أو حكماً ، بأن كان ساكنوها ينتفعون بأهل البلد ، فإن كانت غير مسكونة بالأهل في وقت من العام ، فلا تشترط مجاوزتها كالمزارع ، وكذا إذا كانت منفصلة عن البلد ، ولا ينتفع ساكنوها بأهلها ، فلا تشترط مجاوزتها ، ولا يشترط مجاوزة ثلاثة أميال من سور بلد الجمعة على المعتمد ، بل العبرة بمجاوزة البساتين المذكورة فقط ، ولو كان مسافرا من بلد تقام فيها الجمعة ، ومثل البساتين القرية المتصلة بالبلد التي سافر منها إذا كان أهلها ينتفعون بأهل البلد ، فلا بد من مجاوزتها أيضاً ، فالعزب المتجاورة متى كان بين سكانها ارتفاق ، فهي كبلد واحد ، فلا يقصر المسافر من عزبة منها حتى يجاوز الجميع ، وأما ساكن الخيام فلا يقصر إذا سافر حتى يجاوز جميع الخيام ، التي يجمع سكانها اسم قبيلة ودار واحدة؛ أو اسم الدار فقط ، فإن جمعهم اسم القبيلة فقط أو لم يجتمعوا في قبيلة ولا دار ، فإن كان بينهما ارتفاق فلا بد من مجاوزة الكل ، وإلا كفى أن يجاوز المسافر خيمته فقط ، وأما المسافر من محله خال عن الخيام والبناء ، فإنه يقصر متى انفصل عن محله » .

تأخير وقت الصلاة لظروف العمل

السؤال : **أحيانًا أسمع أذان الصلاة وأكون في عمل لا أستطيع أن أتركه ، فقد أكون في إجراء جراحة أو راكبًا طائرة ؟ فهل يجوز لي الصلاة في وقتها أم أأخرها ؟**

الجواب : يقول تعالى : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ [النساء : ١٠٣] .

ذلك أن المؤمن مطالب بألا يسوِّف ويُؤَخِّر الصلاة عن وقتها ، وأن يذكر الله قائمًا وقاعدًا وعلى جنبه ، وذلك لتكون الصلاة دائمًا في بؤرة شعور الإنسان ، بل إن المؤمن مطالب بذكر الله حتى وهو يسايف عدوه وينازله ، فهو يحمل السيف ولكن لسانه يظل رطبا بذكر الله ويقول : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » .

والإنسان حين يسبح الله حتى وهو في حالة الاشتباك مع العدو لا ينساه الله .

والمؤمن قد يؤخر الصلاة في حالة الاشتباك مع العدو والالتحام به ، ولكن عليه أن يدفع قلبه إلى ذكر الله ، ففي وقت الصلاة يكون مع ربه فليذكره قائمًا وقاعدًا وفي كل حال ، وبعد أن يطمئن المسلم لموقفه القتالي فليقض الصلاة . وأنه لا يترك ربه أبدًا بل وهو في الحرب يكون ذلك منه أولى ؛ لأنه في حالة الاحتياج إليه سبحانه ، والقتال يدفع المؤمن إلى الاستعانة بربه ، وإذا كان المسلم يعرف أن لله في أوقاته تجليات ، فلا يحرمن واحد نفسه من هذه التجليات في أي وقت وذكر الله يقرِّب العبد من مولاه فسبحانه مع

عبده إذا ذكره ، فإن كان الإنسان مشبعًا بالاطمئنان وقت الخوف والقتال فليذكر الله ليدعم موقفه بالقوة العليا .

وقول الحق : ﴿ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ أى إذا انتهى الاشتباك القتالى فعلى المؤمن أن ينتقل من ذكر الله أثناء الاشتباك إلى الصلاة التى حان ميقاتها أثناء القتال . فقد كان ذكر الله وقت الاشتباك من أجل ألا يضيع وقت الصلاة بلا كرامة لهذا الوقت ، وبلا كرامة للقاء العبد مع الرب . ولماذا كل ذلك ؟ ويأتى القول الفصل : ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ .

وقد أوضح لنا الحق صلاة الخوف ، وشرع سبحانه لنا ذكره إذا ما جاء وقت الصلاة فى أثناء الاشتباك القتالى ، وإذا ما اتفق توقيته مع وقت الصلاة ، وشرحت لنا سنة النبى صلى الله عليه وسلم كيفية قصر الصلاة فى أثناء السفر ، لماذا كل ذلك ؟ لأن الصلاة فرض لا غنى عنه على الإطلاق ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ . أى إن الصلاة لها وقت .

ولا يصح أن يفهم أحد هذا المعنى -كما يفهمه البعض - بأن صلاة الظهر - على سبيل المثال - وقتها ممتد من الظهر إلى العصر ، وصحيح أن الإنسان إذا عاش حتى يصلى الظهر قبيل العصر فإنها تسقط عنه ، ولكن ماذا يحدث لو مات العبد وقد فات عليه وقت يسعها ؟ إذن فقد أثم العبد ، ومن يضمن حياته حتى يؤدى الصلاة مؤجلة عن موعد أدائها ؟

وقد يقول قائل : أحيانًا أسمع أذان الصلاة وأكون فى عمل لا أستطيع أن أتركه فقد أكون فى إجراء جراحة . أو راكبًا طائرة . ونقول : أسألك بالله إذا كنت فى هذا العمل الذى تتخيل أنك غير قادر على تركه وأردت أن تقضى

حاجة ، فماذا تصنع ؟ إنك تذهب لقضاء حاجتك ، فلماذا استقطعت جزءًا من وقتك من أجل أن تقضى حاجتك ؟ وقد تجد قومًا كافرين، يسهلون لك سؤالك عن دورة المياه لتقضى حاجتك .

وساعة يراك هؤلاء وأنت تصلى فأنت ترى على وجههم سمة الاستبشار ؛ لأن فيهم العبودية الفطرية للّه ، وتجد منهم من يسهل ذلك ويحضر لك سجادة لتصلى فوقها ، ويقف فى وجل وخوف سببه العبودية الفطرية للّه ، فلا تقل أبدًا : إن الوقت لا يتسع للصلاة ؛ لأن اللّه لا يكلف عبده شيئًا ليس فى سعته ، والحق كلف العبد بالصلاة ومعها الوقت الذى يسعها (١).

---

(١) روى البخاري [٥٢٧] ومسلم [١٣٧/٨٥] عن عبد اللّه رضى اللّه تعالى عنه قال : سألت النبي صلى اللّه عليه وسلم : أي العمل أحب إلى اللّه ؟ قال : « الصلاة على وقتها » . قال : ثم أي ؟ قال : « ثم بر الوالدين » . قال : ثم أي ؟ قال : « الجهاد في سبيل اللّه » . قال : حدثني بهن ، ولو استزدته لزادني .
روى مسلم [٢٧٤/ ١٠٥] عن المغيرة بن شعبة رضى اللّه تعالى عنه ؛ أنه غزا مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم تبوك . قال المغيرة فتبرز رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قبل الغائط . فحملت معه إداوة قبل صلاة الفجر . فلما رجع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إلي أخذت أهريق على يديه من الإداوة . وغسل يديه ثلاث مرات . ثم غسل وجهه . ثم ذهب يخرج جبته عن ذراعيه فضاق كما جبته . فأدخل يديه في الجبة . حتى أخرج ذراعيه من أسفل الجبة . وغسل ذراعيه إلى المرفقين . ثم توضأ على خفيه . ثم أقبل .
قال المغيرة : فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبدالرحمن بن عوف فصلى لهم . فأدرك رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إحدى الركعتين . =

= فصلى مع الناس الركعة الآخرة . فلما سلم عبد الرحمن بن عوف قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته . فأفزع ذلك المسلمين . فأكثروا التسبيح . فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته أقبل عليهم ثم قال : « أحسنتم » أو قال : « قد أصبتم » يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها .

وروى مسلم [٢٣٨/٦٤٨] عن أبي ذر قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها ، أو يميتون الصلاة عن وقتها ؟ » قال قلت : فما تأمرني ؟ قال : « صل الصلاة لوقتها . فإن أدركتها معهم فصل . فإنها لك نافلة » . ولم يذكر خلف : عن وقتها .

وروى مسلم [٢٣٩/٦٤٨] عن أبي ذر رضى الله تعالى عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا ذر! إنه سيكون بعدي أمراء يميتون الصلاة . فصل الصلاة لوقتها . فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة . وإلا كنت قد أحرزت صلاتك » .

وروى مسلم [٢٤٢/٦٤٨] عن أبي العالية البراء قال : أخر ابن زياد الصلاة . فجاءني عبد الله بن الصامت . فألقيت له كرسيا . فجلس عليه . فذكرت له صنيع ابن زياد . فعض على شفته وضرب فخذي . وقال : إني سألت أبا ذر كما سألتني . فضرب فخذي كما ضربت فخذك . وقال : إني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني . فضرب فخذي كما ضربت فخذك وقال : « صل الصلاة لوقتها . فإن أدركتك الصلاة معهم فصل . ولا تقل : إني قد صليت فلا أصلي » .

قال النووي في شرح مسلم : قوله صلى الله عليه وسلم : « كيف أنت إذا كان عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها ؟ =

=قال قلت : فما تأمرني ؟ قال : « صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة » . وفي رواية : « صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة »[1] .

معنى يميتون الصلاة يؤخرونها فيجعلونها كالميت الذي خرجت روحه ، والمراد بتأخيرها عن وقتها أي عن وقتها المختار لا عن جميع وقتها ، فإن المنقول عن الأمراء المتقدمين والمتأخرين إنما هو تأخيرها عن وقتها المختار ، ولم يؤخرها أحد منهم عن جميع وقتها ، فوجب حمل هذه الأخبار على ما هو الواقع ، وفي هذا الحديث الحث على الصلاة أول الوقت ، وفيه أن الإمام إذا أخرها عن أول وقتها يستحب للمأموم أن يصليها في أول الوقت منفرداً ثم يصليها مع الإمام فيجمع فضيلتي أول الوقت والجماعة ، فلو أراد الاقتصار على إحداهما فهل الأفضل الاقتصار على فعلها منفردا في أول الوقت أم الاقتصار على فعلها جماعة في آخر الوقت ؟ فيه خلاف مشهور لأصحابنا ، واختلفوا في الراجح وقد أوضحته في باب التيمم من شرح المهذب ، والمختار استحباب الانتظار إن لم يفحش التأخير ، وفيه الحث على موافقة الأمراء في غير معصية لئلا تتفرق الكلمة وتقع الفتنة ولهذا قال في الرواية الأخرى : « إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبدا مجدع الأطراف » ، وفيه أن الصلاة التي يصليها مرتين تكون الأولى فريضة والثانية نفلاً ، وهذا الحديث صريح في ذلك ، وقد جاء التصريح به في غير هذا الحديث أيضاً ، واختلف العلماء في هذه المسألة وفي مذهبنا فيها أربعة أقوال : الصحيح أن الفرض هي الأولى للحديث ولأن الخطاب سقط بها .

والثاني : أن الفرض أكملهما . =

(١) رواه مسلم [٦٤٨/٢٤٤] عن أبى العالية البراء رضى الله تعالى عنه .

= والثالث : كلاهما فرض .
والرابع : الفرض إحداهما على الإبهام يحتسب اللّٰه تعالى بأيتهما شاء .
وفي هذا الحديث أنه لا بأس بإعادة الصبح والعصر والمغرب كباقي الصلوات ، لأن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم أطلق الأمر بإعادة الصلاة ولم يفرق بين صلاة وصلاة ، وهذا هو الصحيح في مذهبنا ، ولنا وجه أنه لا يعيد الصبح والعصر لأن الثانية نفل ولا تنفل بعدهما ، ووجه أنه لا يعيد المغرب لئلا تصير شفعاً وهو ضعيف .
قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « إنه سيكون بعدي أمراء يميتون الصلاة » فيه دليل من دلائل النبوة وقد وقع هذا في زمن بني أمية . قوله صلى اللّٰه عليه وسلم : « فصل الصلاة لوقتها فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة وإلا كنت قد أحرزت صلاتك »[1] . معناه إذا علمت من حالهم تأخيرها عن وقتها المختار فصلها لأول وقتها ، ثم إن صلوها لوقتها المختار فصلها أيضاً معهم وتكون صلاتك معهم نافلة وإلا كنت قد أحرزت صلاتك بفعلك في أول الوقت أي حصلتها وصنتها واحتطت لها . قوله : « أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع وإن كان عبدا مجدع الأطراف » ، أي مقطع الأطراف ، والجدع بالدال المهملة القطع ، والمجدع أردأ العبيد لخسته وقلة قيمته ومنفعته ونفرة الناس منه ، وفي هذا الحث على طاعة ولاة الأمور ما لم تكن معصية ، فإن قيل : كيف يكون العبد إماما وشرط الإمام أن يكون حرا قرشيا سليم الأطراف ؟ فالجواب من وجهين : أحدهما أن هذه الشروط وغيرها إنما تشترط فيمن تعقد له الإمامة باختيار أهل الحل والعقد ، وأما من قهر الناس لشوكته وقوة بأسه وأعوانه واستولى عليهم وانتصب إماما فإن أحكامه تنفذ وتجب طاعته ، وتحرم مخالفته في غير =

(١) رواه مسلم [٦٤٨/٢٣٩] عن أبي ذرٍّ رضى اللّٰه تعالى عنه .

= معصية عبدا كان أو حرا أو فاسقاً بشرط أن يكون مسلماً . الجواب الثاني أنه ليس في الحديث أنه يكون إماماً بل هو محمول على من يفوض إليه الإمام أمراً من الأمور أو استيفاء حق أو نحو ذلك . قوله صلى الله عليه وسلم : « وإن أدركت القوم وقد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك وإلا كانت لك نافلة » .
وفي الرواية الأخرى : « صل الصلاة لوقتها ثم اذهب لحاجتك فإن أقيمت الصلاة وأنت في المسجد فصل »(١) . معناه صل في أول الوقت وتصرف في شغلك ، فإن صادفتهم بعد ذلك وقد صلوا أجزأتك صلاتك ، وإن أدركت الصلاة معهم فصل معهم وتكون هذه الثانية لك نافلة . قوله : « وضرب فخذي » أي للتنبيه وجمع الذهن على ما يقوله له .
قال القرطبي في تأويل قوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ [البقرة : ١٤٨] أي إلى الخيرات ، فحذف الحرف ، أي بادروا ما أمركم الله عز وجل من استقبال البيت الحرام ، وإن كان يتضمن الحث على المبادرة والاستعجال إلى جميع الطاعات بالعموم ، فالمراد ما ذكر من الاستقبال لسياق الآي . والمعنى المراد المبادرة بالصلاة أول وقتها ، والله تعالى أعلم .
روى النسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنما مثل المهجر إلى الصلاة كمثل الذي يهدي البدنة ثم الذي على أثره كالذي يهدي البقرة ثم الذي على أثره كالذي يهدي الكبش ثم الذي على أثره كالذي يهدي الدجاجة ثم الذي على أثره كالذي يهدي البيضة »(٢) .
وروى الدارقطني عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أحدكم ليصلي الصلاة لوقتها وقد ترك من =

(١) رواه مسلم [٢٤١/٦٤٨] عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه .
(٢) رواه النسائى [٨٦٤] وصححه الألبانى .

= الوقت الأول ما هو خير له من أهله وماله »[1] . وأخرجه مالك عن يحيى بن سعيد قوله .

وروى الدارقطني أيضا عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خير الأعمال الصلاة في أول وقتها »[2] .

وفي حديث ابن مسعود « أول وقتها » بإسقاط « في » .

وروي أيضا عن إبراهيم بن عبد الملك عن أبي محذورة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفو الله »[3] .

زاد ابن العربي : فقال أبو بكر : رضوان الله أحب إلينا من عفوه ، فإن رضوانه عن المحسنين وعفوه عن المقصرين ، وهذا اختيار الشافعي .

وقال أبو حنيفة : آخر الوقت أفضل ، لأنه وقت الوجوب . وأما مالك ففصل القول ، فأما الصبح والمغرب فأول الوقت فيهما أفضل ، أما الصبح فلحديث عائشة رضي الله عنها قالت : « إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس »[4] - في رواية - « متلففات »[5] . وأما المغرب فلحديث سلمة بن الأكوع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب ، أخرجهما مسلم . وأما العشاء فتأخيرها أفضل لمن قدر عليه . =

(١) رواه الدارقطنى [١٦] .

(٢) رواه الدارقطنى [٧] .

(٣) رواه البيهقى فى السنن الكبرى [١٨٩٢] .

(٤) رواه البخارى [٨٢٩] ومسلم [٢٣٢/٦٤٥] .

(٥) رواه مسلم [٢٣٢/٦٤٥] والترمذى [١٥٣] عن عائشة رضى الله تعالى عنها .

....

= روى ابن عمر قال : مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة ، فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل أو بعده ، فلا ندري أشيء شغله في أهله أو غير ذلك ، فقال حين خرج : « إنكم لتنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم ولولا أن يثقل على أمتي لصليت بهم هذه الساعة »[١] .

وروى البخاري عن أنس قال : أخر النبي صلى اللّٰه عليه وسلم صلاة العشاء إلى نصف الليل ثم صلى ... ، وذكر الحديث [٢] .

وقال أبو برزة : كان النبي صلى اللّٰه عليه وسلم يستحب تأخيرها . وأما الظهر فإنها تأتي الناس على غفلة فيستحب تأخيرها قليلا حتى يتأهبوا ويجتمعوا . قال أبو الفرج قال مالك : أول الوقت أفضل في كل صلاة إلا للظهر في شدة الحر . وقال ابن أبي أويس : وكان مالك يكره أن يصلي الظهر عند الزوال ولكن بعد ذلك ، ويقول : تلك صلاة الخوارج . وفي صحيح البخاري [١٥٧] وصحيح الترمذي [٥٣٩] عن أبي ذر الغفاري قال : كنا مع النبي صلى اللّٰه عليه وسلم في سفر فأراد المؤذن أن يؤذن للظهر ، فقال النبي صلى اللّٰه عليه وسلم : « أبرد » ثم أراد أن يؤذن فقال له : « أبرد » حتى رأينا فيء التلول ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة »[٣] .

وفي صحيح مسلم[٤] عن أنس أن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس[٥] . =

(١) رواه البخارى [٥٧١] ومسلم [٢٢٠/٦٣٩] . (٢) رواه البخارى [٧٥٢] .

(٣) رواه البخارى [٥٣٩] ومسلم [١٨٠/٦١٥] .

(٤) الذى فى مسلم [١٧٣/٦١٢] عن عبد اللّٰه بن عمرو رضى اللّٰه تعالى عنهما .

(٥) رواه أحمد فى المسند [١٢٩/٣] وقال الأرناؤوط : حديث صحيح وهذا إسناد قوى .

....

○○○

= والذي يجمع بين الحديثين ما رواه أنس أنه إذا كان الحر أبرد بالصلاة ، وإذا كان البرد عجل . قال أبو عيسى الترمذي : « وقد اختار قوم من أهل العلم تأخير صلاة الظهر في شدة الحر ، وهو قول ابن المبارك وأحمد وإسحاق . قال الشافعي : إنما الإبراد بصلاة الظهر إذا كان مسجدا ينتاب أهله من البعد ، فأما المصلي وحده والذي يصلي في مسجد قومه فالذي أحب له ألا يؤخر الصلاة في شدة الحر . قال أبو عيسى : ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر في شدة الحر هو أولى وأشبه بالاتباع ، وأما ما ذهب إليه الشافعي رحمه اللَّه أن الرخصة لمن ينتاب من البعد وللمشقة على الناس ، فإن في حديث أبي ذر رضي اللَّه عنه ما يدل على خلاف ما قال الشافعي . قال أبو ذر : كنا مع النبي صلى اللَّه عليه وسلم في سفر فأذن بلال بصلاة الظهر ، فقال النبي صلى اللَّه عليه وسلم : « يا بلال أبرد ثم أبرد » . فلو كان الأمر على ما ذهب إليه الشافعي لم يكن للإبراد في ذلك الوقت معنى ، لاجتماعهم في السفر وكانوا لا يحتاجون أن ينتابوا من البعد »(١) . وأما العصر فتقديمها أفضل .

ولا خلاف في مذهبنا أن تأخير الصلاة رجاء الجماعة أفضل من تقديمها ، فإن فضل الجماعة معلوم ، وفضل أول الوقت مجهول وتحصيل المعلوم أولى ، قاله ابن العربي .

---

(١) رواه الترمذى [١٥٧] وصححه الألبانى .

تارك الصلاة

السؤال : ما حكم تارك الصلاة ؟

الجواب : تارك الصلاة إما أن يكون قد تركها إنكارًا لها وجحودًا بها .. وإما أن يكون قد تركها عن كسل .. فإن كان تركها عن كسل لأنه لا يقدر على نفسه والدنيا تجذبه بمشاغلها فعلينا أن نحاول بالحكمة والموعظة الحسنة أن ننصحه ونستحثه حتى يعود إلى الصلاة ويؤديها فى وقتها .

إما إن كان إنكاره لها جحودا بها ، وردا لأمر الآمر بالصلاة سبحانه فهنا يلزمه إما التوبة وإما القتل حدا .

---

(١) قال النووى في شرح مسلم عن تارك الصلاة : في الباب حديثان أحدهما : « إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي . يقول : يا ويله »[١] . وفي رواية : يا ويلي أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة ، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار » .

والحديث الثاني : « إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة »[٢] مقصود مسلم رحمه الله بذكر هذين الحديثين هنا أن من الأفعال ما تركه يوجب الكفر إما حقيقة وإما تسمية . فأما كفر إبليس بسبب السجود فمأخوذ من قول الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة : ٣٤] . قال الجمهور : معناه وكان في علم الله تعالى من الكافرين ، وقال بعضهم : وصار من الكافرين كقوله تعالى : ﴿ وَحَالَ بَيْنَهُمَا ٱلْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُغْرَقِينَ ﴾ [هود : ٤٣] . =

---

(١) رواه مسلم [١٣٣/٨١] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه .

(٢) رواه مسلم [١٣٤/٨٢] عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه .

= وأما تارك الصلاة فإن كان منكرا لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين خارج من ملة الإسلام إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام ولم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة عليه ، وإن كان تركه تكاسلاً مع اعتقاده وجوبها كما هو حال كثير من الناس ، فقد اختلف العلماء فيه ، فذهب مالك والشافعي رحمهما الله والجماهير من السلف والخلف إلى أنه لا يكفر بل يفسق ويستتاب ، فإن تاب وإلا قتلناه حدا كالزاني المحصن ولكنه يقتل بالسيف . وذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر ، وهو مروي عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل رحمه الله ، وبه قال عبد الله بن المبارك وإسحاق بن راهويه ، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي رضوان الله عليه . وذهب أبو حنيفة وجماعة من أهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي رحمهما الله أنه لا يكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي . احتج من قال بكفره بظاهر الحديث الثاني المذكور وبالقياس على كلمة التوحيد ، واحتج من قال لا يقتل بحديث . « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث »(١) وليس فيه الصلاة . واحتج الجمهور على أنه لا يكفر بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النساء : ٤٨] . وبقوله صلى الله عليه وسلم : « من قال لا إله إلا الله دخل الجنة . من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة . ولا يلقى الله تعالى عبد بهما غير شاك فيحجب عن الجنة » . حرم الله على النار من قال : لا إله إلا الله وغير ذلك ، واحتجوا على قتله بقوله تعالى : ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ ﴾ [التوبة : ٥] . وقوله صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله =

(١) رواه أبو داود [٤٣٥٣] عن عائشة رضى الله تعالى عنها ، وصححه الألباني .

....

= ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم »[١] . وتأولوا قوله صلى الله عليه وسلم : « لبين العبد وبين الكفر ترك الصلاة »[٢] على معنى أنه يستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر وهي القتل ، أو أنه محمول على المستحل ، أو على أنه قد يؤول به إلى الكفر ، أو أن فعله فعل الكفار ، والله أعلم . وأما قوله صلى الله عليه وسلم : « إذا قرأ ابن آدم السجدة »[٣] فمعناه آية السجدة . وقوله : « يا ويله » هو من آداب الكلام ، وهو أنه إذا عرض في الحكاية عن الغير ما فيه سوء واقتضت الحكاية رجوع الضمير إلى المتكلم صرف الحاكي الضمير عن نفسه تصاونا عن صورة إضافة السوء إلى نفسه . وقوله في الرواية الأخرى : « يا ويلي » يجوز فيه فتح اللام وكسرها . وقوله صلى الله عليه وسلم : « بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة » هكذا هو في جميع الأصول من صحيح مسلم الشرك والكفر بالواو . وفي مخرج أبي عوانة الإسفراييني وأبي نعيم الأصبهاني أو الكفر بأو ، ولكل واحد منهما وجه ومعنى بينه وبين الشرك ترك الصلاة أن الذي يمنع مِنْ كفره كونه لم يترك الصلاة ، فإذا تركها لم يبق بينه وبين الشرك حائل بل دخل فيه ، ثم إن الشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد وهو الكفر بالله تعالى ، وقد يفرق بينهما فيخص الشرك بعبدة الأوثان وغيرها من المخلوقات مع اعترافهم بالله تعالى ككفار قريش فيكون الكفر أعم من الشرك ، والله أعلم . وقد احتج أصحاب أبي حنيفة رحمه الله وإياهم بقوله : « أمر ابن آدم بالسجود » على =

(١) رواه البخارى [٢٥] ومسلم [٣٦/٢٢] عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما .

(٢) رواه مسلم [١٣٤/٨٢] عن أبى سفيان رضى الله تعالى عنه ، والترمذى [٢٦٢٠] عن جابر رضى الله تعالى عنه .

(٣) رواه مسلم [١٣٣/٨١] وابن ماجه [١٠٥٢] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه .

= أن سجود التلاوة واجب ، ومذهب مالك والشافعي والكبيرين أنه سنة ، وأجابوا عن هذا بأجوبة ، أحدها : أن تسمية هذا أمرا إنما هو من كلام إبليس فلا حجة فيها ، فإن قالوا : حكاها النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكرها ، قلنا : قد حكى غيرها من أقوال الكفار ولم يبطلها حال الحكاية وهي باطلة .
والوجه الثاني : أن المراد أمر ندب لا إيجاب .
الثالث : المراد المشاركة في السجود لا في الوجوب ، والله أعلم . وأما ما يتعلق بأسانيده ففيه أبو غسان وقد تقدم أنه يصرف ولا يصرف واسمه مالك ابن عبد الواحد . وفيه أبو سفيان عن جابر وقد تقدم أن اسمه طلحة بن نافع . وفيه أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس تقدم أيضا ، والله أعلم .
وقال صاحب عون المعبود في شرح سنن أبي داود : وقد اختلف الناس في حكم تارك الصلاة فقال مالك والشافعي : يقتل تارك الصلاة ، وقال مكحول : يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، وإليه ذهب حماد بن يزيد ووكيع بن الجراح . وقال أبو حنيفة : لا يقتل ولكن يضرب ويحبس ، وعن الزهري أنه قال : فاسق يضرب ضرباً مبرحاً ويسجن .
وقال جماعة من العلماء : تارك الصلاة حتى يخرج وقتها لغير عذر كافر ، وهذا قول إبراهيم النخعي وأيوب السختياني وعبدالله بن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، وقال أحمد : لا يكفر أحد بذنب إلا تارك الصلاة عمداً . واحتجوا بحديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة »[1] . =

---

(١) رواه ابن حبان فى صحيحه [١٤٥٣] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين . وهو عند مسلم [١٣٤/٨٢] بلفظ : « إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة » .

= وقال في موضع آخر : قال عمر رضي الله عنه : لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ، وقال ابن مسعود : تركها كفر ، وقال عبد الله بن شقيق كان أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة .

وقال بعض العلماء : الحديث محمول على تركها جحوداً أو على الزجر والوعيد .

وقال حماد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي تارك الصلاة كالمرتد ولا يخرج من الدين .

وقال الحافظ في الفتح في تأويل قول الله تعالى : ﴿ ... وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الروم : ٣١] .

وهذه الآية مما استدل به من يرى تكفير تارك الصلاة لما يقتضيه مفهومها ، وأجيب بأن المراد أن ترك الصلاة من أفعال المشركين فورد النهي عن التشبه بهم ، لا أن من وافقهم في الترك صار مشركا . وهي من أعظم ما ورد في القرآن في فضل الصلاة .

وقال في شرح حديث : لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والمارق من الدين التارك للجماعة . قال ابن دقيق العيد : استدل بهذا الحديث أن تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس من الأمور الثلاثة ، وبذلك استدل شيخ والدي الحافظ أبو الحسن بن المفضل المقدسي في أبياته المشهورة ، ثم ساقها ومنها وهو كاف في تحصيل المقصود هنا : والرأي عندي أن يعزره الإمام بكل تعزير يراه صوابا فالأصل عصمته إلى أن يمتطي إحدى الثلاث إلى الهلاك ركابا قال : فهذا من المالكية اختار خلاف مذهبه ، وكذا استشكله إمام الحرمين من الشافعية . =

= قلت : تارك الصلاة اختلف فيه ، فذهب أحمد وإسحاق وبعض المالكية ومن الشافعية ابن خزيمة وأبو الطيب بن سلمة وأبو عبيد بن جويرية ومنصور الفقيه وأبو جعفر الترمذي إلى أنه يكفر بذلك ولو لم يجحد وجوبها ، وذهب الجمهور إلى أنه يقتل حدا ، وذهب الحنفية ووافقهم المزني إلى أنه لا يكفر ولا يقتل .

ومن أقوى ما يستدل به على عدم كفره حديث عبادة رفعه : « خمس صلوات كتبهن اللَّه على العباد » الحديث وفيه : « ومن لم يأت بهن فليس له عند اللَّه عهد ، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة »(١) أخرجه مالك وأصحاب السنن وصححه ابن حبان وابن السكن وغيرهما ، وتمسك أحمد ومن وافقه بظواهر أحاديث وردت بتكفيره وحملها من خالفهم على المستحل جمعا بين الأخبار واللَّه أعلم .

وقال ابن دقيق العيد : وأراد بعض من أدركنا زمانه أن يزيل الإشكال فاستدل بحديث : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا اللَّه ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة »(٢) ووجه الدليل منه أنه وقف العصمة على المجموع ، والمرتب على أشياء لا تحصل إلا بحصول مجموعها وينتفي بانتفاء بعضها ، قال : وهذا إن قصد الاستدلال بمنطوقه وهو « أقاتل الناس إلخ » فإنه يقتضي الأمر بالقتال إلى هذه الغاية ، فقد ذهل للفرق بين المقاتلة على الشيء والقتل عليه ، فإن المقاتلة مفاعلة تقتضي الحصول من الجانبين فلا يلزم من إباحة المقاتلة على الصلاة إباحة قتل الممتنع من فعلها إذا لم يقاتل ، وليس النزاع =

(١) رواه أبو داود [١٤٢٠] وصححه الألبانى ، ومالك فى الموطأ [٢٦٨/١٢٣/١] .
(٢) رواه البخارى [٢٥] ومسلم [٣٦/٢٢] عن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما .

= في أن قوما لو تركوا الصلاة ونصبوا القتال أنه يجب قتالهم ، وإنما النظر فيما إذا تركها إنسان من غير نصب قتال هل يقتل أو لا ، والفرق بين المقاتلة على الشيء والقتل عليه ظاهر ، وإن كان أخذه من آخر الحديث وهو ترتب العصمة على فعل ذلك فإن مفهومه يدل على أنها لا تترتب على فعل بعضه هان الأمر لأنها دلالة مفهوم ، ومخالفه في هذه المسألة لا يقول بالمفهوم ، وأما من يقول به فله أن يدفع حجته بأنه عارضته دلالة المنطوق في حديث الباب وهي أرجح من دلالة المفهوم فيقدم عليها ، واستدل به بعض الشافعية لقتل تارك الصلاة لأنه تارك للدين الذي هو العمل ، وإنما لم يقولوا بقتل تارك الزكاة لإمكان انتزاعها منه قهرا ، ولا يقتل تارك الصيام لإمكان منعه المفطرات فيحتاج هو أن ينوي الصيام لأنه يعتقد وجوبه ، واستدل به على أن الحر لا يقتل بالعبد لأن العبد لا يرجم إذا زنى ولو كان ثيبا حكاه ابن التين قال : وليس لأحد أن يفرق ما جمعه الله إلا بدليل من كتاب أو سنة ، قال : وهذا بخلاف الخصلة الثالثة فإن الإجماع انعقد على أن العبد والحر في الردة سواء ، فكأنه جعل أن الأصل العمل بدلالة الاقتران ما لم يأت دليل يخالفه .

وقال شيخنا في شرح الترمذي : استثنى بعضهم من الثلاثة : قتل الصائل فإنه يجوز قتله للدفع ، وأشار بذلك إلى قول النووي يخص من عموم الثلاثة الصائل ونحوه فيباح قتله في الدفع ، وقد يجاب بأنه داخل في المفارق للجماعة أو يكون المراد لا يحل تعمد قتله بمعنى أنه لا يحل قتله إلا مدافعة بخلاف الثلاثة ، واستحسنه الطيبي وقال : هو أولى من تقرير البيضاوي لأنه فسر قوله : « النفس بالنفس » يحل قتل النفس قصاصا للنفس التي قتلها عدوانا فاقتضى خروج الصائل ولو لم يقصد الدافع قتله . =

= قلت : والجواب الثاني هو المعتمد ، وأما الأول فتقدم الجواب عنه ، وحكى ابن التين عن الداودي أن هذا الحديث منسوخ بآية المحاربة : ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ [المائدة : ٣٢] . قال : فأباح القتل بمجرد الفساد في الأرض قال وقد ورد في القتل بغير الثلاث أشياء : منها قوله تعالى : ﴿ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي ﴾ وحديث : « من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوه » ، وحديث : « من أتى بهيمة فاقتلوه »(١) ، وحديث : « من خرج وأمر الناس جمع يريد تفرقهم فاقتلوه » ، وقول عمر : « تغرة أن يقتلا »(٢) وقول جماعة من الأئمة : إن تابوا من القدر وإلا قتلوا ، وقال جماعة من الأئمة : يضرب المبتدع حتى يرجع أو يموت ، وقول جماعة من الأئمة يقتل تارك الصلاة قال : وهذا كله زائد على الثلاث .

قلت : وزاد غيره قتل من طلب أخذ مال إنسان أو حريمه بغير حق ، ومانع الزكاة المفروضة ، ومن ارتد ولم يفارق الجماعة ، ومن خالف الإجماع وأظهر الشقاق والخلاف ، والزنديق إذا تاب على رأي ، والساحر .

والجواب عن ذلك كله أن الأكثر في المحاربة أنه إن قتل قتل ، وبأن حكم الآية في الباغي أن يقاتل لا أن يقصد إلى قتله ، وبأن الخبرين في اللواط وإتيان البهيمة لم يصحا وعلى تقدير الصحة فهما داخلان في الزنى ، وحديث الخارج عن المسلمين تقدم تأويله بأن المراد بقتله حبسه ومنعه من الخروج ، وأثر عمر من هذا القبيل ، والقول في القدرية وسائر المبتدعة مفرع على القول بتكفيرهم ، وبأن قتل تارك الصلاة عند من لا يكفره مختلف فيه كما تقدم إيضاحه ، وأما من طلب المال أو الحريم فمن حكم دفع الصائل ، ومانع الزكاة تقدم جوابه ، =

(١) رواه أبو داود [٤٤٦٤] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ، وقال الألبانى : حسن صحيح .

(٢) رواه البخارى [٦٨٣٠] عن ابن عباس ، والنسائى فى السنن الكبرى [٧١٥١] .

= ومخالف الإجماع داخل في مفارق الجماعة ، وقتل الزنديق لاستصحاب حكم كفره ، وكذا الساحر ، والعلم عند الله تعالى .

وقد حكى ابن العربي عن بعض أشياخه أن أسباب القتل عشرة ، قال ابن العربي : ولا تخرج عن هذه الثلاثة بحال ، فإن من سحر أو سب نبي الله كفر فهو داخل في التارك لدينه والله أعلم .

وقال القرطبي في تأويل قول الله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ . [البقرة : ٢٣٩] .

قال علماؤنا رحمة الله تعالى عليهم : الصلاة أصلها الدعاء ، وحالة الخوف أولى بالدعاء؛ فلهذا لم تسقط الصلاة بالخوف؛ فإذا لم تسقط الصلاة بالخوف فأحرى ألا تسقط بغيره من مرض أو نحوه ، فأمر الله سبحانه وتعالى بالمحافظة على الصلوات في كل حال من صحة أو مرض ، وحضر أو سفر ، وقدرة أو عجز وخوف أو أمن ، لا تسقط عن المكلف بحال ، ولا يتطرق إلى فرضيتها اختلال . وسيأتي بيان حكم المريض في آخر [آل عمران] إن شاء الله تعالى .

والمقصود من هذا أن تفعل الصلاة كيفما أمكن ، ولا تسقط بحال حتى لو لم يتفق فعلها إلا بالإشارة بالعين لزم فعلها ، وبهذا تميزت عن سائر العبادات ، كلها تسقط بالأعذار ويترخص فيها بالرخص . قال ابن العربي : ولهذا قال علماؤنا : وهي مسألة عظمى ، إن تارك الصلاة يقتل؛ لأنها أشبهت الإيمان الذي لا يسقط بحال ، وقالوا فيها : إحدى دعائم الإسلام لا تجوز النيابة عنها ببدن ولا مال ، فيقتل تاركها .

وقال في موضع آخر : [التوبة : ٥] ولا خلاف بين المسلمين أن من ترك الصلاة وسائر الفرائض مستحلا كفر ، ومن ترك السنن متهاونا فسق ، ومن ترك النوافل لم يحرج ، إلا أن يجحد فضلها فيكفر ، لأنه يصير رادا على =

= الرسول عليه السلام ما جاء به وأخبر عنه . واختلفوا فيمن ترك الصلاة من غير جحد لها ولا استحلال ، فروى يونس بن عبدالأعلى قال : سمعت ابن وهب يقول قال مالك : من آمن بالله وصدق المرسلين وأبى أن يصلي قتل ، وبه قال أبو ثور وجميع أصحاب الشافعي . وهو قول حماد بن زيد ومكحول ووكيع . وقال أبو حنيفة : يسجن ويضرب ولا يقتل ، وهو قول ابن شهاب وبه يقول داود بن علي . ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها » . وقالوا : حقها الثلاث التي قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان أو زنى بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس » . وذهبت جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن من ترك صلاة واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها لغير عذر ، وأبى من أدائها وقضائها وقال لا أصلي فإنه كافر ، ودمه وماله حلالان ، ولا يرثه ورثته من المسلمين ، ويستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، وحكم ماله كحكم مال المرتد ، وهو قول إسحاق . قال إسحاق : وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي صلى الله عليه وسلم إلى زماننا هذا . وقال ابن خويز منداد : واختلف أصحابنا متى يقتل تارك الصلاة ، فقال بعضهم في آخر الوقت المختار ، وقال بعضهم آخر وقت الضرورة ، وهو الصحيح من ذلك . وذلك أن يبقى من وقت العصر أربع ركعات إلى مغيب الشمس ، ومن الليل أربع ركعات لوقت العشاء ، ومن الصبح ركعتان قبل طلوع الشمس . وقال إسحاق : وذهاب الوقت أن يؤخر الظهر إلى غروب الشمس والمغرب إلى طلوع الفجر .

وقال ابن كثير في التفسير : [مريم : ٥٩] وقد اختلفوا في المراد بإضاعة الصلاة ههنا ، فقال قائلون : المراد بإضاعتها تركها بالكلية ، قاله محمد =

....

○○○

= ابن كعب القرظي والسدي واختاره ابن جرير ، ولهذا ذهب من ذهب من السلف والخلف والأئمة كما هو مشهور عن الإمام أحمد ، إلى تكفير تارك الصلاة للحديث : « بين العبد وبين الشرك ترك الصلاة » ، الحديث : أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي عن جابر بلفظ : « بين الرجل وبين الشرك الكفر ... » ، والحديث الآخر : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » ، وقال الأوزاعي : إنما أضاعوا المواقيت ولو كان تركاً كان كفراً . وقيل لابن مسعود : إن الله يكثر ذكر الصلاة في القرآن ﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ﴾ [الماعون : ٥] ، و ﴿ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ دَآئِمُونَ ﴾ [المعارج : ٢٣] ، و ﴿ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمۡ يُحَافِظُونَ ﴾ [المؤمنون : ٩] ، فقال ابن مسعود : على مواقيتها ، قالوا : ما كنا نرى ذلك إلا على الترك ، قال : ذلك الكفر ، وقال مسروق : لا يحافظ أحد على الصلوات الخمس فيكتب من الغافلين ، وفي إفراطهن الهلكة؛ وإفراطهن إضاعتهن عن وقتهن ، وقال الأوزاعي : قرأ عمر ابن عبد العزيز : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [مريم : ٥٩] ، ثم قال : لم تكن إضاعتهم تركها ولكن أضاعوا الوقت .

الزوجة التى لا تصلى

السؤال : **زوجة لا تصلى ، فهل تقع مسئولية ذلك على زوجها أم على أهلها ؟**

الجواب : إن تركت الزوجة الصلاة عمدًا وجحودًا وإنكارًا فقد ارتدت عن الإسلام ووجبت الفرقة بينها وبين زوجها على الفور .. أما إذا تركتها كسلاً مع الإيمان بفرضيتها فعلى الزوج نصحها وتوجيهها والصبر عليها ، قال تعالى : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾[1] [طه : ١٣٢] .

---

(١) جاء في الحديث عن أبي هريرة رضى اللّه تعالى عنه قال ، قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « رحم اللّه رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته ، فإن أبت نضح في وجهها الماء ، رحم اللّه امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فإن أبى نضحت في وجهه الماء » ، رواه أبو داود [١٣٠٨] وابن ماجه [١٣٣٦] وقال الألبانى : حسن صحيح .
وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي اللّه عنهما عن النبي صلى اللّه عليه وسلم قال : « إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين اللّه كثيراً والذكرات » . رواه أبو داود [١٣٠٩] والنسائي فى السنن الكبرى [١٣١٠] وابن ماجه [١٣٣٥] واللفظ له ، وقال الألبانى : صحيح .
وفي كنز العمال : [٣٥٧٥٨] عن أسلم قال : كان عمر بن الخطاب يصلي من الليل ما شاء اللّه أن يصلي ، حتى إذا كان نصف الليل أيقظ أهله للصلاة ثم يقول لهم : الصلاة الصلاة ويتلو هذه الآية : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [طه : ١٣٢] .
أخرجه مالك في الموطأ كتاب صلاة الليل باب ما جاء في صلاة الليل . =

....

○○○

= [١/١١٩/٢٥٩] ، وفي مجمع الزوائد [٧/٧٠] عن عبد الله بن سلام قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل بأهله الضيق أمرهم بالصلاة ثم قرأ : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾ [طه : ١٣٢] الآية .
رواه الطبراني في الأوسط [١/٢٧٢/٨٨٦] . ورجاله ثقات .

السهو فى الصلاة

السؤال : **كثيرًا ما يحدث للإنسان حين يصلي أن ينشغل رغمًا عنه بأمور الدنيا .. كأن يتذكر الرجل مثلاً مشاكل عمله وينشغل ذهن المرأة بهموم بيتها فيحدث سهوٌ فما حكم هذا السهو ؟**

الجواب : ظاهرة السهو فى الصلاة ظاهرة صحية ، تدخل تحت ظلال « الإيمان » .

ولا تظنوا أن الشيطان يناوئ اللّٰه تعالى ، وإنما كل شغله وعمله موجه لخلق اللّٰه سبحانه .. أما عند خالقه فهو ضعيف ذليل .

الشيطان لا يهتم بمن هم على المعصية ، ولكن كل همه موجه لمن هم على الطاعة ، أما الذين فضلوا المعصية فهؤلاء لا عمل له معهم فهم باتوا من أعوانه وجنده ، أما الطائعون المخلصون فهم شغله الشاغل واقرأ ما جاء فى القرآن الكريم عن مهمته مع الطائعين ، يقول اللّٰه تعالى عما توعد به الشيطان بنى آدم :

﴿ قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾ ﴾[1] [الأعراف] .

○○○

---

(١) انظر لمزيد من التفاصيل عنوان « سهو الإمام فى الصلاة » من كتابنا هذا .

ثواب الصلاة فى المسجد الحرام

السؤال : ما هو ثواب الصلاة فى المسجد الحرام ؟

الجواب : روى أبو هريرة رضى اللّه تعالى عنه أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام »[1] .

وعن عبد اللّه بن عباس رضى اللّه تعالى عنهما قال ؛ قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة »[2] .

---

(١) رواه مسلم [١٣٩٤/٥٠٥] .

(٢) رواه مسلم [١٣٩٦/٥١٠] .

قال الحافظ في الفتح : وقد أخرج الإمام أحمد وصححه ابن حبان من طريق عطاء عن عبد اللّه بن الزبير قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام ، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في هذا »[1] وفي رواية ابن حبان : « وصلاة في ذلك أفضل من مائة صلاة في مسجد المدينة »[2] قال ابن عبد البر : اختلف على ابن الزبير في رفعه ووقفه ، ومن رفعه أحفظ وأثبت ، ومثله لا يقال بالرأي . =

---

(١) رواه أحمد فى المسند [٥/٤] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم ، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير حبيب المعلم ، فقد أخرج له البخارى متابعة ، واحتج به مسلم .

(٢) رواه ابن حبان فى صحيحه [١٦٢٠] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم .

= وفي ابن ماجه من حديث جابر مرفوعا : « صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه »[1] وفي بعض النسخ : « من مائة صلاة فيما سواه » فعلى الأول معناه : فيما سواه إلا مسجد المدينة ، وعلى الثاني معناه : من مائة صلاة في مسجد المدينة ، ورجال إسناده ثقات ، لكنه من رواية عطاء في ذلك عنه ، قال ابن عبد البر : جائز أن يكون عند عطاء في ذلك عنهما ، وعلى ذلك يحمله أهل العلم بالحديث ، ويؤيده أن عطاء إمام واسع الرواية معروف بالرواية عن جابر وابن الزبير .

وروي البزار والطبراني من حديث أبي الدرداء رفعه : « الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة ، والصلاة في مسجدي بألف صلاة ، والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة »[2] ، قال البزار إسناده حسن .

فوضح بذلك أن المراد بالاستثناء تفضيل المسجد الحرام ، وهو يرد على تأويل عبد اللّٰه بن نافع وغيره ، وروى ابن عبد البر من طريق يحيى بن يحيى الليثي أنه سأل عبد اللّٰه بن نافع عن تأويل هذا الحديث فقال : معناه فإن الصلاة في مسجدي أفضل من الصلاة فيه بدون ألف صلاة ، قال ابن عبد البر : لفظ دون يشمل الواحد فيلزم أن تكون الصلاة في مسجد المدينة أفضل من الصلاة في مسجد مكة بتسعمائة وتسع وتسعين صلاة ، وحسبك بقول يؤول إلى هذا ضعفا .

قال : وزعم بعض أصحابنا أن الصلاة في مسجد المدينة أفضل من الصلاة في مسجد مكة بمائة صلاة ، واحتج برواية سليمان بن عتيق عن ابن الزبير عن =

(١) رواه ابن ماجه [١٤٠٦] وصححه الألباني .

(٢) ذكره صاحب كنز العمال [٣٤٦٣٢] وعزاه للطبراني .

= عمر قال : « صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيما سواه » ، وتعقب بأن المحفوظ بهذا الإسناد بلفظ : « صلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا مسجد الرسول فإنما فضله عليه بمائة صلاة » .

وروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني سليمان بن عتيق وعطاء عن ابن الزبير أنهما سمعاه يقول : « صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيه » ويشير إلى مسجد المدينة .

وللنسائي من رواية موسى الجهني عن نافع عن ابن عمر ما يؤيد هذا ولفظه كلفظ أبي هريرة وفي آخره : « إلا المسجد الحرام فإنه أفضل منه بمائة صلاة » واستدل بهذا الحديث على تفضيل مكة على المدينة لأن الأمكنة تشرف بفضل العبادة فيها على غيرها مما تكون العبادة فيه مرجوحة وهو قول الجمهور ، وحكي عن مالك ، وبه قال ابن وهب ومطرف وابن حبيب من أصحابه .

لكن المشهور عن مالك وأكثر أصحابه تفضيل المدينة ، واستدلوا بقوله صلى اللَّه عليه وسلم : « ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة »(١) مع قوله : « موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها »(٢) قال ابن عبد البر : هذا استدلال بالخبر في غير ما ورد فيه ولا يقاوم النص الوارد في فضل مكة ، ثم ساق حديث أبي سلمة عن عبد اللَّه بن عدي بن الحمراء قال : رأيت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم واقفا على الحزورة فقال : « واللَّه إنك لخير أرض =

---

(١) رواه أحمد فى المسند [٦٤/٣] عن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه تعالى عنه . وقال الأرناؤوط : حديث حسن وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه .

ورواه البخارى [١١٩٦] ومسلم [٥٠٢/١٣٩١] عن أبى هريرة بلفظ : ما بين بيتى ومنبرى ... الحديث .

(٢) رواه البخارى [٣٢٥٠] عن سهل بن سعد الساعدى رضى اللَّه تعالى عنه .

= الله وأحب أرض الله إلى الله ، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت » وهو حديث صحيح أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم [1].

قال ابن عبد البر : هذا نص في محل الخلاف فلا ينبغي العدول عنه والله أعلم .

وقد رجع عن هذا القول كثير من المصنفين من المالكية ، لكن استثنى عياض البقعة التي دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم فحكى الاتفاق على أنها أفضل البقاع ، وتعقب بأن هذا لا يتعلق بالبحث المذكور لأن محله ما يترتب عليه الفضل للعابد .

وأجاب القرافي بأن سبب التفضيل لا ينحصر في كثرة الثواب على العمل بل قد يكون لغيرها كتفضيل جلد المصحف على سائر الجلود .

وقال النووي في شرح المهذب : لم أر لأصحابنا نقلا في ذلك .

وقال ابن عبد البر : إنما يحتج بقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على من أنكر فضلها ، أما من أقر به وأنه ليس أفضل بعد مكة منها فقد أنزلها منزلتها .

وقال غيره : سبب تفضيل البقعة التي ضمت أعضاءه الشريفة أنه روي أن المرء يدفن في البقعة التي أخذ منها ترابه عندما يخلق رواه ابن عبد البر في أواخر تمهيده من طريق عطاء الخراساني موقوفا ، وعلى هذا فقد روى الزبير بن بكار أن جبريل أخذ التراب الذي خلق منه النبي صلى الله عليه وسلم من تراب الكعبة ، فعلى هذا فالبقعة التي ضمت أعضاءه من تراب الكعبة فيرجع الفضل المذكور إلى مكة إن صح ذلك والله أعلم . =

---

(١) رواه الترمذى [٣٩٢٥] وابن ماجه [٣١٠٨] وابن حبان فى صحيحه [٣٧٠٨] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله رجال الشيخين غير عيسى بن حماد فمن رجال مسلم .

....

○○○

= واستدل به على تضعيف الصلاة مطلقا في المسجدين ، وقد تقدم النقل عن الطحاوي وغيره أن ذلك مختص بالفرائض لقوله صلى الله عليه وسلم : « أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة »[1] ويمكن أن يقال لا مانع من إبقاء الحديث على عمومه فتكون صلاة النافلة في بيت بالمدينة أو مكة تضاعف على صلاتها في البيت بغيرهما وكذا في المسجدين وإن كانت في البيوت أفضل مطلقا .

ثم إن التضعيف المذكور يرجع إلى الثواب ولا يتعدى إلى الإجزاء باتفاق العلماء كما نقله النووي وغيره ، فلو كان عليه صلاتان فصلى في أحد المسجدين صلاة لم تجزه إلا عن واحدة والله أعلم .

وقد أوهم كلام المقري أبي بكر النقاش في تفسيره خلاف ذلك فإنه قال فيه : حسبت الصلاة بالمسجد الحرام فبلغت صلاة واحدة بالمسجد الحرام عمر خمس وخمسين سنة وستة أشهر وعشرين ليلة انتهى .

(١) جزء من حديث رواه البخارى [٧٣١] ومسلم [٢١٣/٧٨١] عن زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه .

كتاب الزكاة

الـــزكاة

السؤال : ما هو مفهوم الزكاة ؟

الجواب : الزكاة ركن من أركان الإسلام .. تؤمّن حياة القوىّ بأن تعرِّفه أنه يحيا فى مجتمع إسلامى يعطى القوىُّ فيه الفقير ما شرعه اللّه تعالى له .. فإن انقلب الغنىُّ فقيرًا كان له من قوة وعمل الأغنياء حقًّا .

والإنسان المؤمن من الواجب عليه أن يتحرك فى الحياة حركة تتسع لحاجة نفسه . ولحاجة من يعول . ولا يهمل حاجة الإنسان الضعيف . وذلك لأن الضعيف مخلوق لمهمة تقوية الحياة فيجب ألا يضيع هذا الضعيف .

لقد جعل الحق سبحانه وتعالى مظاهر التغيير فى القوة والضعف حتى يجعل النفس البشرية تلتفت إلى أن الغنى الذى تأخذ الزكاة بعض ماله .. لابد أن يقدر أنه قد يأخذ يومًا ما زكاة ممن سواه .

والآفة أن ينظر الإنسان فى التكليف بالزكاة إلى ما أخذ منه أو ما فرضه اللّه عليه .. ولا ينظر إلى ما أعطاه اللّه تعالى له .

وعدالة الحكم تقتضى أن ننظر إلى الأمرين معًا ، أن تنظر إلى ما يؤخذ منك حينما تكون قادرًا وأن تنظر إلى ما يعطى لك حينما تكون عاجزًا . وهذه الحركة فى الحياة يسميها اللّه زكاة .. يسميها اللّه تعالى نماء .. يسميها اللّه طهرًا .

ولننظر إلى تسميات الحق تبارك وتعالى للأشياء ونقارن بينها وبين تسميات الذين يتجاهلون قوانين اللّه . الحق سبحانه وتعالى يسمى ما يؤخذ منك فى قوتك زكاة ، وقد تبدو التسمية متناقضة لمحدودى الأفق أو من الشكل الظاهرى .

ويسمى اللّه « الربا » أى الفائدة المالية التى يفرضها المرابى على من يقترض منه .. « الربا » المفترض فيه أن يزيد به رأس المال .. هذا « الربا » يسميه اللّه تعالى : « مَحْقاً » واللّه أعلم .

فلسفة الزكاة

السؤال : ما هي فلسفة الزكاة ؟

الجواب : إذا سعي الإنسان وآتاه اللّٰه تعالى المال على سعيه ؛ أحب أن يختبر عبوديته فشرع له الزكاة وامتدح فاعلها ، وكأنه سبحانه يقول له أخرج جزءا من مالك لإخوانك الفقراء ؛ وذلك فى قوله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۝٤ ﴾ [المؤمنون] . ولم يقل « للزكاة مؤدون » لأن « مؤدون » توحى بأن الذى يملك مالاً يؤدى الزكاة ولكن « فاعلون » غير ذلك كأن حركتك فى الحياة نيتك فيها أن تكسب لتعول نفسك ومن تحب وتعطى من فضل اللّٰه من لا يقدر على العمل ، أى أن عملية الغير فى بالك أثناء الفعل وليس أن تفعل وحظك أن تنفع نفسك ومَن تعول فقط ، ولكن الضعيف الذى لا يقدر على العمل له فى مالك نصيب .

فالفرق بين صاحب الدين الملتزم بدينه وغيره من بقية الناس هو أنه يسعى لنفسه ولأهله ولمن لا يقدر على الحركة فكأن قضية الزكاة من ماله فى بؤرة شعوره ساعة الحركة ، وذلك لا يتأتى فى الحركة إلا إذا تحركت فى الحياة لتنتج ، لا على قدر استهلاكك واستهلاك ذويك فحسب ، بل لأن هناك أُناسًا غير قادرين ، وقد أراد اللّٰه لهم ذلك فى الحياة لا ضنًّا منه عليهم بالرزق ولكن تربييًا لفائدة الذكرى فى نفس الإنسان حين يرى وهو قادر على الفعل واحدًا غير قادر على الفعل مع أن كلًّا منهما من خلق اللّٰه ، فمن مصلحة كل إنسان أن يعين بحركته الضعيف لماذا ؟ حتى يمكن للقويِّ عنه فيما بعد أن يغيثه فترة ضعفه ، ولذلك جعل اللّٰه الأيام دُولاً بين الناس ، فلم يجعل أناسًا

قادرين دومًا وأناسًا عاجزين دومًا ، بل إن عملية القدرة والعجز قضية مستطرقة فى الخلق جميعًا .

وقد سمى اللّٰه عملية إخراج المال وإعطائه للضعيف زكاةً ، وسماها نماءً وسماها طهرًا فكيف جاءت هذه التسميات ؟ إن الزكاة تتطلب عناصر : مزكٍّ وهو صاحب المال ، مُزكَّى عليه وهو المَصْرف ، مُزَكَّى به وهو المال أيًا كان هذا المال فكيف تكون الزكاة نَماءً وتطهيرًا لهذه العناصر الثلاثة ؟ فلنأخذ عنصر المزكى وهو العنصر الفعال فى العملية : فالمزكى ، قد تدخل عليه الغفلة فى بعض مكاسبه فيأخذ شيئًا قد تكون فيه شبهة الحرمة ، فيأتى اللّٰه بالزكاة لينقصها فيطهرها من تلك الغفلة ، هذه هى الطهارة فأين النماء ؟ هل نعتقد أن النماء فى الأشياء هو الزيادة فقط ،إن ذلك من غفلة الناس فى تقدير الأرزاق فدائمًا ينظرون إلى رزق الإيجاب وهو الرزق الذى يزيد المال ولكن لا ينظرون إلى رزق السلب ، ولكى نفهم ذلك نفرض أن رجلاً دخله الشهرى مائة جنيه فيفتح اللّٰه عليه من المصارف ما يزيد عن هذا الدخل فلا يكفيه دخله ، وهب أن رجلاً له نفس الدخل فمنع اللّٰه عنه أشياء تسلب منه خمسين جنيهًا فيتوافر معه المبلغ ، أى أن رزق السلب هو المهم فى الحياة .

هذا من ناحية المزكى ، ومن ناحية المزكَّى عليه فكيف تكون تطهيرًا له ونماء ؟ لأن المُزكَّى عليه وهو ضعيف ينظر إلى من هو أقوى منه فقد تتحرك فى نفسه قوى الغيرة والحقد والكراهية والغل لكنه حين يرى إنسانًا أنعم اللّٰه عليه ثم مد يد المعونة إليه بما أنعم ، فيقول : إن النعمة عنده نفعتنى فلن يوجد الغل والحقد على النعمة فيكون قد طهّر نفسه ولم يتعب روحه ، وكيف يكون نماء لأنها تعطيه ما لا تعطيه حركته فى الحياة وأيضًا تدله على أنه فى مجتمع إيمانى متكافل ؟ حين يذوق الـمُزكى عليه حلاوة العطاء من المزكّى يحلو فى نفسه ذلك فيحبّ أن يكون هو أيضًا مثل ذلك المزكّى ، فيشتغل فى الحياة ويضرب فيها ليذيق غيره هذه الحلاوة .

العلاقة بين الزكاة والصلاة

السؤال : **ما سر ارتباط الزكاة بالصلاة في كثير من آيات القرآن الكريم ؟**

الجواب : امتدح الله تبارك وتعالى المؤمنون ووصفهم ، وذلك فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝ ﴾ [الأنفال] .

ومعلوم أن القيام والقعود والقراءة والتسبيح والتكبير فى الصلاة عمل جوارح ، وكذلك الزكاة هى عمل ناتج من عمل سبق ، فحتى تخرج الزكاة لابد أن تبذل الجهد وتأخذ بالأسباب لتحصل على ما يعولك أنت ودائرتك القريبة من زوجة وأبناء ، ثم أقارب ومن بعد ذلك يفيض من المال ما تستقطع منه الزكاة .

وهذا بطبيعة الحال غير زكاة الزرع التى تُخْرَج فى يوم الحصاد لقول الله تعالى : ﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾ [الأنعام : ١٤١] .

ودائمًا ما نجد الصلاة والزكاة مقترنتين ببعضهما ، ولا تجد آية فيها ذكر للصلاة إلا وفيها ذكر للزكاة أيضًا ؛ لأن الصلاة تعنى ترك أمورك الحياتية التى تسعى فيها لدنيا الأسباب ، وتذهب إلى الحق سبحانه وتعالى وتقف بين يديه ، أى أنك قد اقتطعت جزءًا من الزمن الذى كنت تقضيه فى حركة حياتك لتقف فيه أمام ربك خالق الأسباب .

والزكاة تعنى أنك تقتطع جزءًا من مالك ، ولذلك قلنا : إن الصلاة فيها زكاة وزيادة ، فأنت تخرج مقدار اثنين ونصف فى المائة مما يتبقى معك من مالك الذى بلغ النصاب ويكون زائدًا عن الحاجة الأصلية ، لكنك بالصلاة تضحى ببعض الوقت الذى تقضيه فى العمل الذى يأتى لك بأصل المال ، إذن ففى الصلاة زكاة وأكثر . وأنت فى الزكاة تتنازل عن بعض المال ، لكنك فى الصلاة تتنازل عن الوقت الذى هو محل العمل ، وهو الذى تنتج فيه الرزق ، والرزق وعاء الزكاة .

ويذيل الحق سبحانه وتعالى هذه الآية قائلاً : ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ونعلم أن الرزق كما ذكر العلماء هو كل شىء ينتفع به الإنسان ، وحتى اللص الذى يسرق وينتفع بسرقته يعد هذا بالنسبة له رزقًا لكنه رزق غير طيب وله عقاب فى الدنيا إن تم ضبطه ، ولن يفلت من عقاب الله الحاكم العادل فى الدنيا والآخرة وهو بطبيعة الحال غير الرزق الحلال ؛ سواء لمتطلبات حياته أو رعاية المجتمع الإيمانى .

○○○

زكاة الفطر

السؤال : **ما حكمة زكاة الفطر ؟**

الجواب : زكاة الفطر سنة واجبة على أعيان المسلمين ؛ لقول ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعًا من تمر ، أو صاعًا من شعير ، كل حر أو عبد ، ذكرٍ أو أنثى من المسلمين »[1] . وقد شرعها اللَّه تبارك وتعالى تطهيراً لنفس الصائم مما يكون قد علق بها من آثار اللغو والرفث ، كما أنها تغنى الفقراء والمساكين يوم العيد عن السؤال .

(١) رواه البخارى [١٥٠٤] ومسلم [١٢/٩٨٤] .

حكمها :

○ عن ابن عمر قال : فرض النبى صلى اللَّه عليه وسلم صدقة رمضان على الحُرّ والعبد ، والذكر والأنثى ، صاعاً مِنْ تمر ، أو صاعاً من شعير[1].

○ عن ابن عمر قال : إن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أمر بزكاة الفطرِ صاعٍ من تمر أو صاعٍ من شعير[2].

على من تجب :

○ عن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما : « أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من شعير على كل حُرٍّ أو عبدٍ ذكرٍ أو أنثى من المسلمين »[3].

○ عن عبد اللَّه بن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كُلِّ نفسٍ من المسلمين ، حُرٌ أو عبدٍ ، رجل أو امرأة ، صغير أو كبير ، صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير[4]. =

(١) رواه مسلم [٩٨٤/١٤] . (٢) رواه مسلم [٩٨٤/١٥] .

(٣) رواه البخارى [١٥٠٤] ، ومسلم [١٢/٩٨٤] ، وأبو داود [١٦١١] ، الترمذى [٦٧٦] .

(٤) رواه مسلم [٩٨٤/١٦] .

= الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة :

○ عن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما : « أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم أمر بزكاة الفطر ، قبل خروج الناس إلى الصلاة »(١) .

○ عن ابن عمر ، أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أمر بإخراج زكاة الفطر أن تُؤدى قبل خروج الناس ، وأنَّ عبد اللَّه كان يؤديها قبل ذلك بيومٍ أو يومين (٢) .

أصناف ونصاب :

○ عن ابن عمر قال : « أمر النبىُّ صلى اللَّه عليه وسلم بزكاة الفطر صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من شعير . قال عبد اللَّه رضى اللَّه تعالى عنه فجعل الناس عدله مُدّين من حِنطة » (٣) .

○ عن أبى سعيد الخدرى ؛ قال : كنا نُخْرِجُ إذا كان فينا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، زكاة الفطر عن كل صغير وكبير . حُرٍّ أو مَمْلُوك ، صاعاً من طعام أو صاعاً مِنْ أَقِطٍ ، أو صاعاً مِنْ شَعير ، أو صاعا من تمر ، أو صاعا من زبيب ، فلم نَزَلْ نُخْرِجُهُ حتى قَدِمَ علينا مُعاوية بن أبى سُفيان حاجًا ، أو مُعْتَمِراً ، فكلَّم الناس على المنبر ، فكان فيما كلم به الناس أن قال : إنى أَرَى أنَّ مُدَّيْنِ من سَمراء الشام تَعدِل صاعاً من تمر . فأخذ الناس بذلك (٤) .

○ عن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه تعالى عنه قال : كُنَّا نخرج زكاة الفطر من ثلاثة أصناف : الأقِط ، والتمر ، والشعير (٥) . =

---

(١) رواه البخارى [١٥٠٩] ، ومسلم [٩٨٦/٢٢] .

(٢) رواه ابن حبان فى صحيحه [٣٢٩٩] وابن خزيمة [٢٤٢١] ، وأبو داود [١٦١٠] ، وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود [١٤٢١] .

(٣) رواه البخارى [١٥٠٧] ، ومسلم [٩٨٤/١٥] ، وابن ماجه [١٨٢٥] .

(٤) رواه مسلم [٩٨٥/١٨] ، والدارمى [٣٩٢/١] ، والنسائى [٥١/٥] .

(٥) رواه مسلم [٩٨٥/٢٠] .

....

○ ○ ○

= **والصاع المعتبر هو صاع أهل المدينة :**

○ عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الوزن وزن أهل مكة ، والمكيال مكيال أهل المدينة » [1] .

مَنْ مُستَحِقُّها ؟ ولا تدفع إلا لمستحقِّيها وهم المساكين .

○ عن ابن عباس قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طُهْرَة للصائم من اللغو والرفث وَطُعْمَة للمساكين ، مَنْ أداها قبل الصلاة فهى زكاةٌ مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهى صدقةٌ من الصدقات[2] .

---

(١) رواه أبو داود [٣٣٤٠] ، وصححه الألبانى .

(٢) رواه أبو داود [١٦٠٩] ، وحَسَّنَهُ الألبانى .

مصارف الزكاة

السؤال : ما هى مصارف الزكاة ؟

الجواب : حدد اللّه سبحانه وتعالى مصارف الزكاة ، فقال سبحانه : ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾ [التوبة : ٦٠] .

إذن .. هى ﴿ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ ﴾ الذين لا يجدون كفايتهم ، والقدر الذى يعرف به من يحتاج الزكاة ومن لا يحتاجها هو قدر النصاب ، أى : الزائد عن الحاجات الأصلية له ولأولاده ، ومن تلزمه نفقتهم من مأكل ومشرب ، وملبس ، ومسكن ، ومركب ، وآلة حرفة ؛ ونحوه .

وثبت عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أنه قال : « ليس المسكين بهذا الطواف على الناس الذى يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان » قالوا : فما المسكين ، يا رسول اللّه ؟ قال : الذى لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يسأل الناس شيئاً »[1] .

﴿ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا ﴾ : الذين يوليهم الإمام أو نائبه العمل على جمع الزكاة .

﴿ وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ ﴾ : وهم من غير المؤمنين ؛ ويراد تأليف قلوبهم وجمعها على الإسلام .

﴿ وَفِي ٱلرِّقَابِ ﴾ : أى : العتق ؛ وذلك يعنى أن يُعان المكاتبون بمال الزكاة لفك رقابهم من الرق .

---

(١) رواه البخارى [١٤٧٩] ومسلم [١٠٣٩/١٠١] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه .

﴿ وَٱلۡغَـٰرِمِينَ ﴾ : وهم الذين عليهم الديون ، وتعذر عليهم أداؤها كمن التزم فى ذمته دينًا ليدفعه فى إصلاح ذات البين أو ضمن دينًا فلزمه أو استدان .

﴿ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ : وهذا يعنى : سائر المصالح الشرعية العامة ، وفى مقدمتها الاستعداد للحرب بشراء الأسلحة ، وأغذية الجند ، ومركبات النقل ، وتجهيز الغزاة بكل ما يلزمهم ، ويشمل إنشاء المستشفيات ، وشق الطرق وجميع أوجه الخير والبر .

﴿ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ ﴾ : وهو المسافر الذى نفد ماله ، وأصبح فى حاجة إلى مال ينفق منه .

○○○

الزكاة دين واجب

السؤال : **من مات وعليه زكاة ، هل تجب في ماله بعد وفاته ؟**

الجواب : من مات وعليه زكاة وجبت فى ماله وتُقَدَّم على الدائنين ، والورثة والوصية . لقوله تعالى فى المواريث : ﴿ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ ﴾ . والزكاة دَيْن قائم للَّه تعالى(١) .

أين أُخرج الزكاة ؟

السؤال : **لو أنني صمت ثلثي شهر رمضان في مصر وذهبت إلي السعودية وصمت بقية الشهر هناك فأين أخرج الزكاة ؟**

الجواب : تخرج الزكاة فى البلد الذى دخل عليك العيد فيه وأتممت صيامك به .

إخراج الزكاة عن مال مدخر للحج

السؤال : **هل عليّ زكاة في المال الذي أدخره لأداء فريضة الحج ؟**

الجواب : تجب الزكاة فى المال إذا بلغ النِّصاب ، ومر عليه عام فى حيازتك على أن يكون هذا النصاب زائدًا عن حاجتك ، ومن ثم يجب عليك أن تؤدى الزكاة عن هذا المال ، وما نقص منه عن تكاليف الحج تزيده أنت بعد دفع الزكاة إن شاء اللَّه تعالى .

○ ○ ○

زكاة المعادن والركاز

السؤال : **ما حكم زكاة المعادن والركاز ؟**

الجواب : مما لا شك فيه أن الله سبحانه وتعالى أودع أرضه الكثير من خيراته ، وادخرها لبنى آدم ومكنّهم من نيلها بجهد قليل .. ونعم الله تقابل بالشكر عليها ، والإنفاق منها فى سبيله سبحانه .

ولذلك أوجب الله تعالى على من استخرجها حقًّا ، ليعلم الانتفاع بتلك الثروات العظيمة ، ويعود نفعها على مستخرجها ، وعلى الجماعة الإسلامية .

وكذلك ما قد يجده الإنسان فى الأرض من الكنوز التى لا يعرف لها مالك أثبت الشرع فيها حقًّا .

قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ [البقرة : ٢٦٧] وهذا يشمل ما تنبته الأرض من الزروع ، والثمار وما استخرج من الأرض ، مما أودعه الله فيها من المعادن والكنوز .

والمعادن : لغةً : المواضع التى تستخرج منها جواهر الأرض ، وقيل : المعادن تلك المواد نفسها ، كالذهب والفضة والنحاس ، والنفط ، والكبريت .

وتطلق فى عصرنا على مواد معينة ، منها : الذهب والفضة والنحاس .

والكنز : المثبت فى باطن الأرض من الأموال بفعل الإنسان .

والركاز : يشمل النوعين : المعادن والكنوز . فالركاز ما يوجد فى باطن الأرض مما أودعه فيها الخالق أو المخلوق[1] .

---

(١) قال القرطبي قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ ﴾ هذا خطاب لجميع أمة محمد صلى الله عليه وسلم . واختلف العلماء في المعنى المراد بالإنفاق هنا ، فقال علي بن أبي طالب وعبيدة السلماني وابن سيرين : هي الزكاة المفروضة ، نهى الناس عن إنفاق الرديء فيها بدل الجيد . قال ابن عطية : والظاهر من قول البراء =

= ابن عازب والحسن وقتادة أن الآية في التطوع ، ندبوا إلى ألا يتطوعوا إلا بمختار جيد . والآية تعم الوجهين ، لكن صاحب الزكاة تعلق بأنها مأمور بها والأمر على الوجوب ، وبأنه نهى عن الرديء وذلك مخصوص بالفرض ، وأما التطوع فكما للمرء أن يتطوع بالقليل فكذلك له أن يتطوع بنازل في القدر ، ودرهم خير من تمرة . تمسك أصحاب الندب بأن لفظة افْعَلْ صالح للندب صلاحيته للفرض ، والرديء منهي عنه في النفل كما هو منهي عنه في الفرض ، والله أحق من اختير له . وروى البراء أن رجلا علق قِنْوَ حَشَف ، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « بئسما علق » فنزلت الآية ، خرجه الترمذي وسيأتي بكماله . والأمر على هذا القول على الندب ، ندبوا إلى ألا يتطوعوا إلا بجيد مختار . وجمهور المتأولين قالوا : معنى ﴿ مِن طَيِّبَٰتِ ﴾ من جيد ومختار ﴿ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ . وقال ابن زيد : من حلال ﴿ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ يعني النبات والمعادن والركاز ، وهذه أبواب ثلاثة تضمنتها هذه الآية . أما النبات فروى الدارقطني عن عائشة رضي الله عنها قالت : جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة » . والوَسْق ستون صاعا ، فذلك ثلاثمائة صاع من الحنطة والشعير والتمر والزبيب . وليس فيما أنبتت الأرض من الخضر زكاة . وقد احتج قوم لأبي حنيفة بقول الله تعالى : ﴿ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ [البقرة : ٢٦٧] وإن ذلك عموم في قليل ما تخرجه الأرض وكثيره وفي سائر الأصناف ، ورأوا ظاهر الأمر الوجوب . وسيأتي بيان هذا في « الأنعام » مستوفى . وأما المعدن فروى الأئمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « العجماء جرحها جُبَار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس » . قال علماؤنا : لما قال صلى الله عليه وسلم : « وفي الركاز الخمس » دل على أن الحكم في المعادن غير الحكم في الركاز ، لأنه صلى الله عليه وسلم قد فصل بين المعادن والركاز بالواو الفاصلة ، ولو كان الحكم فيهما سواء لقال والمعدن جبار وفيه الخمس ، فلما قال : « وفي الركاز =

= الخمس » علم أن حكم الركاز غير حكم المعدن فيما يؤخذ منه ، والله أعلم . والركاز أصله في اللغة ما ارتكز بالأرض من الذهب والفضة والجواهر ، وهو عند سائر الفقهاء كذلك ، لأنهم يقولون في الندرة التي توجد في المعدن مرتكزة بالأرض لا تنال بعمل ولا بسعي ولا نصب ، فيها الخمس ، لأنها ركاز . وقد روى عن مالك أن الندرة في المعدن حكمها حكم ما يتكلف فيه العمل مما يستخرج من المعدن في الركاز ، والأول تحصيل مذهبه وعليه فتوى جمهور الفقهاء .

وروى عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن جده عن أبي هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الركاز قال : « الذهب الذي خلق الله في الأرض يوم خلق السماوات والأرض » . عبدالله بن سعيد هذا متروك الحديث ، ذكر ذلك ابن أبي حاتم . وقد روى من طريق أخرى عن أبي هريرة ولا يصح ، ذكره الدارقطني . ودفن الجاهلية لأموالهم عند جماعة العلماء ركاز أيضا لا يختلفون فيه إذا كان دفنه قبل الإسلام من الأموال العادية ، وأما ما كان من ضرب الإسلام فحكمه عندهم حكم اللقطة .

وروى ابن ماجه [١٨٢٢] والترمذى [٢٩٨٧] عَن البراء بن عازب ، في قوله سبحانه : ﴿ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ . قَالَ : نزلت في الأنصار . كانت تخرج ، إذا كان جداد النخل من حيطانها ، أقناء البسر . فيعلقونه على حبل بين أسطوانتين في مسجد رَسُول اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلَّمْ . فيأكل منه فقراء المهاجرين . فيعمد أحدهم فيدخل قنواً في الحشف . يظن أنه جائز في كثرة ما يوضع من الأقناء . فنزل فيمن فعل ذلك : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ . يقول : لا تعمدوا للحشف منه تنفقون . ﴿ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ ﴾ [البقرة : ٢٦٧] . يقول : لو أهدي لكم ما قبلتموه إلا على استحياء من صاحبه ، غيظاً أنه بعث إليكم ما يكن لكم فيه حاجة . واعلموا أن الله غني عن صدقاتكم .

فِي الزَّوائِد : إسناده صحيح ؛ لأن أحمد بْن مُحَمَّد بْن يحيَى قَالَ فيه ابن أبي حاتم والذهبي : صدوق . وقال الألباني : صحيح ، وقال ابن حبان : من الثقات ، وكان متقناً . وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم .

القدر الواجب في الركاز

السؤال : **ما القدر الواجب في الركاز ؟**

الجواب : كل ما استخرج من باطن الأرض وجب فيه الخمس « ٢٠٪ » لقول النبى صلى اللّٰه عليه وسلم : « فى الركاز الخمس »(١) .

ثم إن ما يؤخذ مما يستخرج من المعادن فهو زكاة ، وأما ما يؤخذ من الكنوز فقد قيل : هو فىء فيصرف فى المصالح العامة ، وقيل : هو زكاة فيصرف فى مصارف الزكاة .

---

(١) جزء من حديث رواه البخارى [٦٩١٢] ومسلم [٤٥/١٧١٠] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه .

وقال البخارى ، قال مالك وابن إدريس : الركاز دفن الجاهلية ، في قليله وكثيره الخمس ، وليس المعدن بركاز ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المعدن : « جبار ، وفي الركاز الخمس » .

وأخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن ، من كل مائتين خمسة .

وقال الحسن : ما كان من ركاز في أرض الحرب ففيه الخمس ، وما كان من أرض السلم ففيه الزكاة ، وإن وجدت اللقطة في أرض العدو فعرفها ، وإن كانت من العدو ففيها الخمس .

وقال بعض الناس : المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية ، لأنه يقال : أركز المعدن إذا خرج منه شيء . قيل له : قد يقال لمن وهب له شيء ، أو ربح ربحا كثيرا ، أو كثر ثمره ، أركزت . ثم ناقض ، وقال : لا بأس أن يكتمه فلا يؤدي الخمس .

وفى عون المعبود ؛ وقال مالك والشافعي : الركاز دفن الجاهلية وقال أبو حنيفة والثوري وغيرهما : إن المعدن ركاز ، واحتج لهم بقول العرب أركز الرجل إذا أصاب ركازا ، أو هي قطع من الذهب تخرج من المعادن ، وخالفهم في ذلك الجمهور فقالوا لا يقال للمعدن ركاز ، واحتجوا بما وقع في حديث أبي هريرة من التفرقة =

= بينهما بالعطف ، فدل ذلك على المغايرة . وخص الشافعي الركاز بالذهب والفضة . وقال الجمهور : لا يختص واختاره ابن المنذر ، كذا في النيل وتفصيله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المعدن جبار وفي الركاز الخمس » عطف الركاز على المعدن وفرق بينهما في الحكم فعلم منه أن المعدن ليس بركاز عند النبي صلى الله عليه وسلم بل هما شيئان متغايران ، ولو كان المعدن ركازاً عنده لقال المعدن جبار وفيه الخمس ، ولما لم يقل ذلك ظهر أنه غيره لأن العطف يدل على المغايرة . قال الحافظ ابن حجر ، والحجة للجمهور التفرقة من النبي صلى الله عليه وسلم بين المعدن والركاز بواو العطف فصح أنه غيره .

وقال الخطابي : الركاز على وجهين ، فالمال الذي يوجد مدفوناً لا يعلم له مالك ركاز لأن صاحبه قد كان ركزه في الأرض أي أثبته فيها ، والوجه الثاني أن الركاز عروق الذهب والفضة فتستخرج بالعلاج ، ركزها الله في الأرض ركزاً والعرب تقول أركز المعدن إذا أنال الركاز ، والحديث إنما جاء في النوع الأول منهما وهو الكنز الجاهلي على ما فسره الحسن ، وإنما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة نيله . والأصل أن ما خفت مؤنته كثر مقدار الواجب فيه ، وما كثرت مؤنته قل مقدار الواجب فيه ، كالعشر فيما يسقى بالأنهار ونصف العشر فيما سقى بالدواليب انتهى .

وقد اعترض الإمام الحجة البخاري في صحيحه على الإمام القدوة أبي حنيفة رحمهما الله تعالى أنه كيف ترك المنطوق من الشارع وأدخل المعدن في الركاز وحكم بأخذ الخمس ، مع أن الشارع مصرح بخلافه وتعامل السلف يكفي لتعيين مراده .

ولو قيل من قبل الحنفية إن التناول اللغوي يساعده ، يقال له إن التناول اللغوي لم يثبت عند أهل الحجاز كما سلف قول الخطابي .

وقال ابن الأثير : عند أهل الحجاز كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض وعند أهل العراق المعادن تحتملهما اللغة لأن كلا منهما مركوز في الأرض أي ثابت ، يقال ركزه يركزه ركزاً إذا دفنه وأركز الرجل إذا وجد الركاز ، والحديث إنما جاء في التفسير الأول وهو الكنز الجاهلي ، وإنما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة أخذه انتهى . =

= وقال الحافظ الهروى في الغريب : اختلف أهل العراق وأهل الحجاز في تفسيره ، قال أهل العراق هو المعادن ، وقال أهل الحجاز هو كنوز أهل الجاهلية وكل محتمل في اللغة . انتهى .

وقال الزركشي في التنقيح : الركاز هو المال العادي المدفون في الجاهلية انتهى وقال الجوهري في الصحاح : الركاز دفين أهل الجاهلية كأنه ركز في الأرض ركزاً وفي الحديث « في الركاز الخمس » تقول منه أركز الرجل إذا وجده . انتهى .

وفي المصباح : الركاز المال المدفون في الجاهلية ، فعال بمعنى مفعول كالبساط بمعنى المبسوط والكتاب بمعنى المكتوب ، ويقال هو المعدن وأركز الرجل إركازاً وجد ركازاً . انتهى .

فظهر من كل ذلك أن التناول اللغوي لا يصح عند أهل الحجاز لأنهم لا يطلقون الركاز على المعادن ولا شبهة أن النبي الحجازي صلى الله عليه وسلم تكلم بلغة أهل الحجاز وأراد به ما يريدون منه ، ولذا قال أهل الحديث إنه هو المراد عند الشارع ، وصرح أهل اللغة أنه هو المراد في الحديث لكونه لغة أهل الحجاز ، ولذا اقتصر الجوهري والزركشي على تفسير أهل الحجاز ، ولذا مرّض أيضاً صاحب المصباح التفسير الثاني لأنه لا يوافق لغة أهل الحجاز فمن استدل بعد ذلك بالتناول اللغوي فقد أخطأ .

ولو سلم التناول اللغوي وأغمض النظر عن جميع ذلك فالتناول اللغوي لا يستلزم التناول في حكم شرعي إذا نطق الشارع بالتفرقة بينهما . وتفصيل الكلام في رفع الالتباس عن بعض الناس فليرجع إليه .

قال الحافظ : واختلفوا في مصرفه فقال مالك وأبو حنيفة والجمهور : مصرفه مصرف خمس الفيء وهو اختيار المزني .

وقال الشافعي في أصح قوليه : مصرفه مصرف الزكاة . وعن أحمد روايتان ، واتفقوا على أنه لا يشترط فيه الحول بل يجب إخراج الخمس في الحال . انتهى .

زكاة السيارات

السؤال : **ما قيمة زكاة السيارات ؟**

الجواب : السيارات والدواب المعدة للركوب ، إذا لم يقصد عند شرائها التجارة فيها ؛ لا زكاة فى قيمتها مهما بلغت ، وكذلك الدور المتحصل من أجرتها يخصم منه مصاريفها وديونها وغرامات مرورها ، فإذا بلغ الباقى نصابًا وحال عليه الحول من تاريخ قبضه ، وجبت فيه الزكاة متى تحققت شروط الوجوب ، ومقدارها : ربع العشر(١) .

---

(١) روى البخارى [١٤٦٤] ومسلم [٨/٩٨٢] عن أبي هريرة رضي اللّٰه تعالى عنه عن النبي صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه » .
قال الحافظ فى الفتح ؛ قوله : « باب ليس على المسلم في فرسه صدقة » وقال في الذي يليه : « ليس على المسلم في عبده صدقة » ثم أورد حديث أبي هريرة بلفظ الترجمتين مجموعا من طريقين ، لكن في الأولى بلفظ : « غلامه » بدل عبده ، قال ابن رشيد : أراد بذلك الجنس في الفرس والعبد لا الفرد الواحد ، إذ لا خلاف في ذلك في العبد المتصرف والفرس المعد للركوب ، ولا خلاف أيضا أنها لا تؤخذ من الرقاب ، وإنما قال بعض الكوفيين يؤخذ منها بالقيمة .
ولعل البخاري أشار إلى حديث علي مرفوعا : « قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة » الحديث أخرجه أبو داود وغيره وإسناده حسن ، والخلاف في ذلك عن أبي حنيفة إذا كانت الخيل ذكرانا وإناثا نظرا إلى النسل ، فإذا انفردت فعنه روايتان ، ثم عنده أن المالك يتخير بين أن يخرج عن كل فرس دينارا أو يقوم ويخرج ربع العشر ، واستدل عليه بهذا الحديث .
وأجيب بحمل النفي فيه على الرقبة لا على القيمة ، واستدل به من قال من أهل الظاهر بعدم وجوب الزكاة فيهما مطلقا ولو كانا للتجارة ، وأجيبوا بأن زكاة =

= التجارة ثابتة بالإجماع كما نقله ابن المنذر وغيره فيخص به عموم هذا الحديث . والله أعلم .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار ؛ في كتاب : الزكاة ؛ باب : لا زكاة في الرقيق والخيل والحمر : الأثر المروي عن عمر : « ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرسه » قال في مجمع الزوائد : رجاله ثقات . قال ابن رشد : أراد بذلك الجنس في الفرس والعبد لا الفرد الواحد إذ لا خلاف في ذلك في العبد المتصرف والفرس المعد للركوب ولا خلاف أيضاً أنها لا تؤخذ من الرقاب وإنما قال بعض الكوفيين : تؤخذ منها بالقيمة . وقال أبو حنيفة : إنها تجب في الخيل إذا كانت ذكراناً وإناثاً نظراً إلى النسل وله في المنفردة روايتان ولا يرد عليه أنه يلزم مثل هذا في سائر السوائم إذا انفردت لعدم التناسل لأنه يقول إنه إذا عدم التناسل حصل فيها النمو للأكل والخيل لا تؤكل عنده . قال الحافظ : ثم عنده أن المالك يتخير بين أن يخرج عن كل فرس ديناراً أو يقوم ويخرج ربع العشر وهذا الحديث يرد عليه وأجيب من جهته بحمل النفي فيه على الرقبة لا على القيمة وهو خلاف الظاهر . ومن جملة ما يرد به عليه حديث علي عند أبي داود بإسناد حسن مرفوعاً : « قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة » وسيأتي . واستدل على الوجوب بما وقع في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة : « أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال في الخيل ثم لم ينس حق الله في ظهورها » ومن جملة ما استدل به ما أخرجه الدارقطني والبيهقي والخطيب من حديث جابر عنه صلى الله عليه وآله وسلم : « في كل فرس سائمة دينار أو عشرة دراهم » وهذا الحديث مما لا تقوم به حجة لأنه قد ضعفه الدارقطني والبيهقي فلا يقوى على معارضة حديث الباب الصحيح وتمسك أيضاً بما روي عن عمر أنه أمر عامله بأخذ الصدقة من الخيل وقد تقرر أن أفعال الصحابة وأقوالهم لا حجة فيها لا سيما بعد إقرار عمر بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر لم يأخذ الصدقة من الخيل كما في الرواية المذكورة في الباب . =

....

○○○

= وقد احتج بظاهر حديث الباب الظاهرية فقالوا : لا تجب الزكاة في الخيل والرقيق لا لتجارة ولا لغيرها وأجيب عنهم بأن زكاة التجارة ثابتة بالإجماع[1] كما نقله ابن المنذر وغيره فيخص به عموم هذا الحديث ولا يخفى أن الإجماع على وجوب زكاة التجارة في الجملة لا يستلزم وجوبها في كل نوع من أنواع المال لأن مخالفة الظاهرية في وجوبها في الخيل والرقيق الذي هو محل النزاع مما يبطل الاحتجاج عليهم بالإجماع على وجوبها فيهما فالظاهر ما ذهب إليه أهله .

---

(١) ويستأنس للجمهور بما رواه الترمذي والدارقطني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمر « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : من ولي يتيماً له مال ليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة » وجه الدلالة منه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرشد ولي اليتيم إلى التجارة بمال الصبي لتربح فيخرج زكاتها خوفاً من أن يذهب المال بدون استثمار ولا يعقل أن المال إذا كان نقداً لا يثمر تخرج زكاته وإذا كان تجارة يثمر فلا تخرج زكاته . وحديث عمرو وإن كان إسناده ضعيفاً فله شاهد عند الشافعي ولفظه : « ابتغوا في أموال الأيتام لا تأكلها الزكاة » ولعموم الأحاديث الصحيحة في إيجاب الزكاة مطلقاً والله أعلم .

جزاء اكتناز الذهب والفضة

السؤال : **ما جزاء اكتناز الذهب والفضة ؟**

الجواب : يقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [التوبة : ٣٤] .

وساعة تسمع كلمة ﴿ فَبَشِّرْهُم ﴾ تعرف أن البشارة عادة تكون فى خبر سار وإن جاءت فى خبر محزن تكون تهكمًا ، فالإنسان الذى هو عزيز فى قومه ويجعل الناس له اعتبارًا ، إن ظلم وطغى وخاف الناس أن يردوه ؛ لأنه لا يخشى اللَّه فيهم ، هذا الظالم يؤتى به يوم القيامة ويعذَّب أشد العذاب ، ويقال له : ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴾ [الدخان : ٤٩] .

وبطبيعة الموقف فى النار هو مهان بعذاب جهنم ولا يمكن أن يكون عزيزًا كريمًا ولكن قول ملائكة النار : ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴾ ، هو تهكم شديد ، وهو فى ذلك كقول الحق تبارك وتعالى : ﴿ وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ ﴾ [الكهف : ٢٩] .

وهم ساعة يسمعون كلمة : ﴿ يُغَاثُوا ﴾ يفرحون ؛ لأن عطشهم شديد وهم قد استغاثوا فقيل لهم إنهم سيغاثون ، وهذا خبر سار بالنسبة لهم ، ولكن الإغاثة تأتيهم بماء يشوى وجوههم ، فهل هذه إغاثة ؟ إنه تهكم عليهم وزيادة فى عذابهم ، كذلك قول الحق سبحانه وتعالى هنا : ﴿ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ويصف لنا الحق هذا العذاب الأليم الذى سيتعرضون له ، ويُبينّ لنا خبر المغيَّب عنّا فى الآخرة بصورة مُحسَّة لنا فيقول : ﴿ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبة : ٣٥] .

نحن نعلم أن النار لا تُحمى إلا للمعادن ، فإن كان ما كنزوه أوراق نقد فكيف يُحمَى عليها ؟ وإن كان ما كنزوه معادن فهى صالحة لأنْ تُكْوَى بها أجسادهم ، أما الورق فكيف يتم ذلك ؟ ونقول : إن القادر سبحانه وتعالى يستطيع أن يجعل من غير المُحْمَى عليه مُحْمَى ، أو يحوّلها إلى ذهب وفضة ؛ وتكوى بها نواح متعددة من أجسادهم ، والكية هى أن تأتى بمعدن ساخن وتلصقه بالجلد فيحرقه ويترك أثرًا .

وحين مات أحد الصحابة فى عهد الرسول صلى اللّه عليه وسلم وبحثوا فى ثيابه فوجدوا فيها دينارًا ، قال الرسول صلى اللّه عليه وسلم : « هذه كَيَّة من النار » ؛ لأن صاحبه كان حريصًا على أن يكنزه ، كما وجدوا مع صحابى آخر دينارين كنزهما ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « هاتان كَيَّتان »(١) .

كان هذا قبل أن تُشرع الزكاة ، أما إذا كان صاحب المال قد أدى حق اللّه فيه فلا يُعَدُّ كنزًا ، وإلا لو قلنا : إنّ الإنسان إذا أبقى بعضًا من المال لأولاده حتى ولو أدى زكاته فإن ذلك يعتبر كنزًا ، لو قلنا ذلك لكنا قد أخرجنا آيات الميراث فى القرآن الكريم عن معناها ؛ لأن آيات الميراث جاءت لتورث ما عند المتوفى . والمال المورَّث المفترض فيه أنه قد أتى عن طريق حلال وأدى فيه صاحبه حق اللّه ، لذلك لا يعتبر كنزًا .

---

(١) عن أبى أُمامة رضى اللّه تعالى عنه قال : توفى رجل من أهل الصُّفَّة فوجد فى مئزره دينار ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « كَيَّةٌ » . ثم قال : توفى آخر فوجد فى مئزره ديناران ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « كَيَّتان » . رواه أحمد فى المسند [٥/٢٥٢،٢٥٣] ، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد [١٠/٢٤٠] : رواه أحمد عن عدة من الصحابة ؛ رجاله رجال الصحيح غير شهر بن حوشب . وقد وثق .

وهنا يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ﴾ ، لماذا خصَّ اللَّه هذه الأماكن بالعذاب ؟ لأن كل جارحة من هذه الجوارح لها مدخل فى عدم إنفاق المال فى سبيل اللَّه (١) .

(١) قال القرطبى قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾ الكنز أصله في اللغة الضم والجمع ولا يختص ذلك بالذهب والفضة . ألا ترى قوله عليه السلام : « ألا أخبركم بخير ما يكنز المرء ، المرأة الصالحة »(١) . أي يضمه لنفسه ويجمعه . وخص الذهب والفضة بالذكر لأنه مما لا يطلع عليه ، بخلاف سائر الأموال .
قال الطبري : الكنز كل شيء مجموع بعضه إلى بعض ، في بطن الأرض كان أو على ظهرها .
وسمي الذهب ذهبا لأنه يذهب ، والفضة لأنها تنفض فتتفرق ، ومنه قوله تعالى : ﴿ انفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾ [الجمعة : ١١] ﴿ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .
واختلف العلماء في المال الذي أديت زكاته هل يسمى كنزا أم لا؟ فقال قوم : نعم . ورواه أبو الضحاك عن جعدة بن هبيرة عن علي رضي اللَّه عنه ، قال علي : أربعة آلاف فما دونها نفقة ، وما كثر فهو كنز وإن أديت زكاته ، ولا يصح . وقال قوم : ما أديت زكاته منه أو من غيره عنه فليس بكنز . قال ابن عمر : ما أدي زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين ، وكل ما لم تؤد زكاته فهو كنز وإن كان فوق الأرض . ومثله عن جابر ، وهو الصحيح . وروى البخاري عن أبي هريرة قال قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من آتاه اللَّه مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه - يعني شدقيه - ثم يقول أنا مالك أنا كنزك - ثم تلا - ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ ﴾ [آل عمران : ١٨٠] الآية . وفيه أيضا عن أبي ذر ، قال : انتهيت إليه - يعني النبي صلى اللَّه عليه وسلم - قال : « والذي نفسي بيده - أو والذي لا إله غيره أو كما حلف - ما من رجل تكون له إبل أو بقر أو غنم لا يؤدي حقها إلا أتي بها يوم القيامة أعظم ما تكون =

(١) رواه أبو داود [١٦٦٤] وضعفه الألبانى .

....

= وأسمنه تطؤه بأخفافها وتنطحه بقرونها كلما جازت أخراها ردت عليه أولاها حتى يقضى بين الناس »[1] . فدل دليل خطاب هذين الحديثين على صحة ما ذكرنا . وقد بين ابن عمر في صحيح البخاري هذا المعنى ، قال له أعرابي : أخبرني عن قول الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ ﴾ قال ابن عمر : من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له ، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة ، فلما أنزلت جعلها الله طهرا للأموال . وقيل : الكنز ما فضل عن الحاجة . روى عن أبي ذر ، وهو مما نقل من مذهبه ، وهو من شدائده ومما انفرد به رضي الله تعالى عنه .

قلت : ويحتمل أن يكون مجمل ما روي عن أبي ذر في هذا ، ما روي أن الآية نزلت في وقت شدة الحاجة وضعف المهاجرين وقصر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كفايتهم ، ولم يكن في بيت المال ما يسعهم ، وكانت السنون الجوائح هاجمة عليهم ، فنهوا عن إمساك شيء من المال إلا على قدر الحاجة ولا يجوز ادخار الذهب والفضة في مثل ذلك الوقت . فلما فتح الله على المسلمين ووسع عليهم أوجب صلى الله عليه وسلم في مائتي درهم خمسة دراهم وفي عشرين دينارا نصف دينار ولم يوجب الكل واعتبر مدة الاستنماء ، فكان ذلك منه بيانا صلى الله عليه وسلم . وقيل : الكنز ما لم تؤد منه الحقوق العارضة ، كفك الأسير وإطعام الجائع وغير ذلك . وقيل : الكنز لغة المجموع من النقدين ، وغيرهما من المال محمول عليهما بالقياس . وقيل : المجموع منهما ما لم يكن حليا ، لأن الحلي مأذون في اتخاذه ولا حق فيه . والصحيح ما بدأنا بذكره ، وأن ذلك كله يسمى كنزا لغة وشرعا . والله أعلم .

روى أبو داود عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ ﴾ قال : كبر ذلك على المسلمين ، فقال عمر : أنا أفرج عنكم فانطلق فقال : يا نبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية . فقال : « إن الله لم =

(١) رواه البخارى [١٤٦٠] ومسلم [٩٩٠/٣٠] والترمذى [٦١٧] والنسائى [٢٤٤٠] .

....

○○○

= يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم وإنما فرض المواريث – وذكر كلمة – لتكون لمن بعدكم » قال : فكبر عمر . ثم قال له رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء ؟ : المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته »[١] .

وروى الترمذي وغيره عن ثوبان أن أصحاب رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قالوا : قد ذم اللّٰه سبحانه الذهب والفضة ، فلو علمنا أي المال خير حتى نكسبه . فقال عمر : أنا أسأل لكم رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، فسأله فقال : « لسان ذاكر وقلب شاكر وزوجة تعين المرء على دينه » . قال حديث حسن[٢] .

(١) سبق تخريجه .

(٢) رواه الترمذى [٣٠٩٤] وصححه الألبانى .

زكاة الورعين

السؤال : **ما هى زكاة الورعين ؟**

الجواب : إن زكاة الورعين لا تحدد نصابًا ، بل يزكى عن كل مال يدخل . وأكثر من ذلك يزكى عما يخرج منه أيضًا ، فإذا اشترى الإنسان ثوبًا بجنيه تصدق بقرشين ونصف القرش .

فهو يزكى فى ما دخل له ولو لم يَحُلْ عليه الحول ، ولو لم يبلغ النصاب يخرج ٢,٥٪ ولو اشترى سيارة بألف جنيه ، يخرج خمسة وعشرين جنيهًا زكاة قال تعالى : ﴿ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ﴾(1) [الأنفال : ١٦] .

---

(١) قال ابن كثير ؛ قوله تعالى : ﴿ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٧٢] ، كقوله : ﴿ مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ﴾ [فصلت : ٤٦] ونظائرها في القرآن كثيرة وقوله : ﴿ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة : ٢٧٢] ، قال الحسن البصري : نفقة المؤمن لنفسه ، ولا ينفق المؤمن إذا أنفق إلا ابتغاء وجه الله ، وقال عطاء الخراساني : يعني إذا أعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان من عمله ، وهذا معنى حسن ، وحاصله : أن المتصدق إذا تصدق ابتغاء وجه الله فقد وقع أجره على الله ، ولا عليه في نفس الأمر لمن أصاب : أَلِبر أو فاجرٍ ، أو مستحق أو غيره ، وهو مثاب على قصده ، ومستند هذا تمام الآية : ﴿ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٧٢] .

والحديث المروى في الصحيحين ؛ البخارى [١٤٢١] ومسلم [٧٨/١٠٢٢] عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال رجل لأتصدقن الليلة بصدقة ، فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية ، فأصبح الناس يتحدثون : تُصُدِّق على زانية ، فقال : اللَّهم لك الحمد على زانية ! لأتصدقن الليلة بصدقة ، فوضعها في يد غني ، فأصبحوا يتحدثون : تُصُدِّق على غني ، قال : =

....

○○○

= اللّٰهم لك الحمد على غني ! لأتصدقن الليلة فخرج فوضعها في يد سارق ، فأصبحوا يتحدثون : تصدق الليلة على سارق فقال : اللّٰهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق ، فأُتي فقيل له : أما صدقتك فقد قُبلت ، وأما الزانية فلعلها أن تستعفف بها عن زنى ، ولعل الغني يعتبر فينفق مما أعطاه اللّٰه ، ولعل السارق أن يستعف بها عن سرقته » .

ولمزيد من المعرفة راجع كتاب : « زكاة الورعين – لفضيلة الشيخ الإمام محمد متولى الشعراوى » وهو من منشورات مكتبة التراث الإسلامى .

زكاة العقارات

السؤال : **ما حكم زكاة العقارات ؟**

الجواب : أولاً : حكم زكاة العقار :

العقار الذى يتجر فيه صاحبه بالبيع والشراء حكمه حكم السلع التجارية ويزكى زكاة عروض التجارة ، والعقار الذى يسكنه صاحبه ، أو يكون مقرًا لعمله كمحل للتجارة ومكان للصناعة لا زكاة فيه .

والعقار الذى يستغله مالكه بالإيجار لا زكاة فى عينه ، ولكن غلته تخضع للزكاة بشروطها إذا توافرت من النصاب الزائد عن حاجته والحول[1] .

---

(١) وعن كيف تزكى العمارات والمصانع ونحوها ؟ أجاب فضيلة الدكتور يوسف القرضاوى قائلا : الأموال النامية التى أوجب فيها الإسلام الزكاة نوعان :

الأول : نوع تؤخذ الزكاة من أصله ونمائه معًا ، أى من رأس المال وغلته ، عند كل حول ، كما فى زكاة الماشية وعروض التجارة ، وهذا لتمام الصلة بين الأصل وفوائده وغلاته ، ومقدار الزكاة هنا هو ربع العُشر ، أى ٥ر٢٪ .

الثانى : نوع تؤخذ الزكاة من غلته وإيراده فقط ، بمجرد الحصول على الغلة دون انتظار حول ، سواء أكان رأس المال ثابتًا كالأرض الزراعية ، أم غير ثابت كنحل العسل . ومقدار الزكاة هنا هو العُشر أو نصفه أى ١٠٪ أو ٥٪ .

فعلى أى أساس تعامل هذه الأموال النامية الجديدة ؟ وكيف نأخذ منها الزكاة ؟ أنأخذ الزكاة من رأس المال وما بقى من غلته كما فى أموال التجارة ؟ أم نأخذ من غلته وإيراده فقط كما فى الحبوب والثمار والعسل ؟

○ اتجاهان قديمان فى زكاة الدور المؤجرة ونحوها من المستغلات :

ولعل كثيرًا من المتصلين بالفقه ولا يغوصون فى أعماقه يظنون أن الدور التى تكرى للناس بأجر ، ونحوها مما يدر فى كل عام أو فى كل شهر مالاً وإيرادًا متجددًا ؛ لم ينص أحد من الفقهاء على حكم فى زكاتها ؛ لأنها لم تكن مما عمت به البلوى ، وانتشر بين الناس ، واحتاجوا فيه إلى حكم حاسم . =

= وهذا التعليل حق ، ولكن وجدنا رغم ذلك من فقهائنا من يقول بتزكيتها ، وإن اختلفوا فى معاملتها والنظر إليها : أتعامل معاملة رأس المال التجارى ، فتقوم كل حول ، وتؤخذ الزكاة منها ربع عُشر قيمتها ؟ أم يُغض النظر عن قيمتها وتؤخذ الزكاة من غلتها وإيرادها إذا بلغ نصابًا مستوفيًا لشروط الزكاة ؟

○ **الاتجاه الأول – أن تُقَوَّم وتزكّى زكاة التجارة :**

هذا الرأى يعامل مالك العمارة الاستغلالية ، والطائرة والسفينة التجاريتين ونحوها معاملة مالك السلع التجارية ، فتثمن العمارة كل عام ، مضافًا إليها ما بقى معه من إيرادها ، ويخرج عن ذلك كله ٢٫٥٪ ككل عروض التجارة .

وقد وُجِد فى فقهاء السنة وفى فقهاء الشيعة من ذهب هذا المذهب .

○ **رأى ابن عقيل الحنبلى :**

ففى فقه أهل السنة وجدت هذا الرأى للفقيه الحنبلى أبى الوفاء ابن عقيل – وهو عالم قوى الذهن ناضج الفكر خصب الاستنتاج – وقد نقل عنه هذا الرأى المحقق ابن القيم فى كتابه « بدائع الفوائد » نقل الموافق المقر ، قال ابن عقيل مخرّجا على ما روى عن الإمام أحمد فى تزكيته حلى الكراء : يخرج من رواية إيجاب الزكاة فى حلى الكراء والمواشط ؛ أن تجب فى العقار المعد للكراء ، وكل سلعة تؤجر وتُعد للإجارة .

قال : « وإنما خرجت ذلك على الحلى ؛ لأنه قد ثبت من أصلنا أن الحلى لا تجب فيه الزكاة ، فإذا أعد للكراء وجبت . فإذا ثبت أن الإعداد للكراء أنشأ إيجاب الزكاة فى شىء لا تجب فيه الزكاة كان فى جميع العروض التى لا تجب فيها الزكاة ينشئ إيجاب الزكاة .

يوضحه أن الذهب والفضة عينان تجب الزكاة بجنسهما وعينهما ، ثم إن الصياغة والإعداد للباس والزينة والانتفاع ؛ غلبت على إسقاط الزكاة فى عَيْنه . ثم جاء الإعداد للكراء فغلب على الاستعمال ، وأنشأ إيجاب الزكاة ، فصار أقوى مما قوى على إسقاط الزكاة ، فأولى أن يوجب الزكاة فى العقار والأوانى والحيوان التى لا زكاة فى جنسها [1] . =

---

(١) بدائع الفوائد لابن القيم [١٤٣/٣] .

....

= هذا ما ذكره ابن عقيل وأقره ابن القيم تخريجا على مذهب أحمد .

ونحن نقول : إن ما ذهب إليه الإمام أحمد من إسقاط الزكاة عن الذهب والفضة إذا استعملا فى حلى مباح ، ومن إيجابها فى الحلى إذا أعد للكراء ؛ مذهب قوى ، يستند إلى أصل مهم فى باب الزكاة وهو : أن لا زكاة فى مال غير نام أو مشغول بالحاجة الأصلية ، وإنما الزكاة فى المال النامى ، وهو الذى يدر على صاحبه كسبًا ودخلًا .

والحلى المباح المستعمل للزينة واللبس مال غير نام ، ومشغول بحاجة صاحبته ، فإذا أعده للكراء فقد خرج عن ذلك إلى حيز النماء ، وأصبح صالحًا للدخول فى وعاء الزكاة » . وهو قول لمالك أيضًا كما ذكر ابن رشد[1] .

وإذا طبقنا هذا على العقارات والأثاث والسيارات والسفن والطائرات والماكينات والأجهزة الصناعية المختلفة ؛ اتضح لنا هذا الحكم : أن لا زكاة فيها إذا كانت للاستعمال الشخصى ، فإذا أُعِدَت للكراء ، وغدا من شأنها أن تجلب نماءً وربحًا ؛ فقد غدت صالحة لوجوب الزكاة ، وزكاتها فى هذه الحال كزكاة عروض التجارة نصابًا ومقدارًا .

ومعنى هذا أن مالك العمارة أو « الأتوبيس » أو الطائرة أو الفندق أو محل «الفراشة » أو أى سلعة تؤجر وتُعَد للإجارة - كما قال ابن عقيل - عليه - فردًا كان أو شركة - أن يقوِّم عقاراته أو سيارته « التاكسى » ، فإذا عرف قيمتها ضم إليها ما لديه من رأس المال النقدى ، وما له من ديون مرجوة ، كما يصنع التاجر فى رأس ماله ، ثم يُخرج ربع عُشرها زكاة .

ولا يقال : إن هذه الأشياء رأس مال ثابت ، فيجب أن يُعفى من الزكاة ، كما يُعفى الأثاث الثابت فى حوانيت التجارة ؛ لأنا نقول : إن هذه الأشياء الثابتة هنا هى نفسها رأس المال النامى المغل الذى به تُجلب المكاسب والأرباح ، وإنما يعفى ما لم يكن مقصودًا للكسب من ورائه ، كالأرض والمبانى التى توضع فيها الماكينات الصناعية ، لأن الماكينات هى المقصودة ، بخلاف الأرض والمبانى فى العمارة والفندق والسينما ونحوها ، فإن المبنى نفسه هو الذى يجلب الفائدة والمال[2] .

---

(١) بداية المجتهد [٢٣٧/١] - الطبعة الأولى - استانبول سنة ١٣٣٣هـ .

(٢) نقلًا عن كتاب فقه الزكاة [٤٩٨/١-٥٠١] .

الزكاة والضرائب

السؤال : **هل الضرائب تغني عن الزكاة ؟**

الجواب : هذه هى مهمة الدولة . إنها تجمع قوى يَقُوم بالمشروعات التى لا ينهض بها الأفراد إلا أن هذه المشروعات ينتفع بها الغنى والفقير .. فيجب ألّا تؤخذ من حصيلة الزكاة . لا أرصف طريقًا وعندى فقير محتاج . فماذا تفعل الدولة ؟ تقوم الدولة بفرض الضرائب للقيام بالخدمات التى تؤديها للأفراد ، لأن الطريق المرصوف يتمتع به الذى يركب السيارة .. والترعة المحفورة يتمتع بها الغنى الذى لديه زراعة .

إذن .. فمرافق الدولة تقوم بها الدولة .. إنما بضرائب على الأفراد لم يكن دخل الدولة يكفيها .. لا آخذ من حق الفقير لأرفع جامعًا .. لا آخذ من حق الفقير لأبنى مدرسة . لأن المدرسة يدخلها ابن الغنى . والجامع يصلى فيه الغنى والفقير . والمال مال الفقير . فلا يكون هناك جائع وأبنى جامعًا . يمكن أن نصلى على الأرض لأنها كلها طهور .

إذن .. فالزكاة لا تنتقل من مصارفها إلا إذا كانت هذه المصارف غير موجودة ولو أنى أتيت بأى قطاع فى أى بلد من البلاد وعملت إحصائيات دقيقة لثروات الناس وحقوق اللّه فى هذه الثروات ، ثم حصرت الفقير غير المحترف ، لوجدت أن الذى أتى من الأغنياء كفيل بأن يقوم بعيش الفقراء فى مستوى الأغنياء بالدقة والحساب .

إذن .. فالمشروعات التى ينتفع بها الجميع لا يؤخذ لها من مال الزكاة أبدًا .. وإنما الزكاة للفقير البسيط ، فإذا زادت عن حاجة الفقير فأهلاً وسهلاً لأن الدولة لها مصادر كثيرة من الركاز والغنائم والأنفال والخراج .. إلخ . فإذا لم

تستطع الدولة أن توفى مرافقها من هذه المصادر أخذت من الناس حسب قواهم . ولنفرض أن الزكاة التى تجمعها الدولة من أجل الفقراء لا تكفى .

إذن .. فيجب أخذها من الأغنياء بالقوة . فهذه مسائل لم يتركها الإسلام وإن كنا لم نر حالة من هذه من قبل ، لأن الإسلام من رحمته لم يكلنى إلى صفة النُبل ، وإنما يربطنى بنظام ثابت رغمًا عنى وعنك .. لا يتركنى لسماحتك لأنك قد لا تسمح .. ولا لخلقك لأنه قد يكون متبلدًا فقسمها قسمين : إلتزام بأمر الآمر سبحانه ، وسماحة منك . التزام الأمر يكفى لضرورة الأشياء والسماحة تغطى الزيادة (١).

---

(١) قال الدكتور القرضاوى : الضريبة كما عرفها علماء المالية ؛ فريضة إلزامية . يلتزم الممول بأدائها إلى الدولة ، تبعًا لمقدرته على الدفع ، بغض النظر عن المنافع التى تعود عليه من وراء الخدمات التى تؤديها السلطات العامة ، وتستخدم حصيلتها فى تغطية النفقات العامة من ناحية ، وتحقيق بعض الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها من الأغراض التى تنشد الدولة تحقيقها من ناحية أخرى(١) .

والزكاة – كما عرفها فقهاء الشريعة – حق مقدر فرضه اللّٰه فى أموال المسلمين لمن سماهم فى كتابه من الفقراء والمساكين وسائر المستحقين ، شكرًا لنعمته تعالى ، وتقربا إليه ، وتزكية للنفس والمال .

○ **أوجه الاتفاق بين الزكاة والضريبة :**

ومن خلال التعريفين يتضح لنا أن هناك أوجه اختلاف ، وأوجه اتفاق بين الضريبة والزكاة . وسنبدأ ببيان أوجه الاتفاق .

(أ) فعنصر القسر والإلزام الذى لا تتحقق الضريبة إلا به ، موجود فى الزكاة إذا تأخر المسلم عن أدائها بدافع الإيمان ، ومقتضى الإسلام . وأى قسر وإلزام أكثر من أخذها بقوة السلاح ممن منعها ، ومن سل السيف لقتال مَن جحدها وكان ذا شَوكة ؟ =

---

(١) من كتاب مبادئ علم المالية للدكتور محمد فؤاد إبراهيم [٢٦١/١] ، وقد استخلص هذا التعريف بعد محاولة تكييف طبيعة الضريبة والبحث عن أهدافها .

= (ب) كما أن من شأن الضريبة أن تُدفع إلى هيئة عامة مثل السُلطة المركزية والسُلطات المحلية [١] . وكذلك الزكاة ، إذ الأصل فيها أن تُدفع إلى الحكومة بواسطة الجهاز الذى سماه القرآن : « وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا » كما وضحنا ذلك فى موضعه .

(جـ) ومن مقومات الضريبة : انعدام المقابل الخاص ، فالممول يدفع الضريبة بصفته عضوًا فى مجتمع خاص ، يستفيد من أوجه نشاطه المختلفة ، والزكاة كذلك لا يدفعها المسلم مقابل نفع خاص ، وإنما يدفعها بوصفه عضوًا فى مجتمع مسلم يتمتع بحمايته وكفالته وأخوته . فعليه أن يسهم فى معونة أبنائه ، وتأمينهم ضد الفقر والعجز وكوارث الحياة ، وأن يقوم بواجبه فى إقامة المصالح العامة للأمة المسلمة التى بها تعلو كلمة الله وتنتشر دعوة الحق فى الأرض ، بغض النظر عما يعود عليه من المنافع الخاصة من وراء إيتاء الزكاة .

(د) وإذا كان للضريبة – فى الاتجاه الحديث – أهداف اجتماعية واقتصادية وسياسية معينة فوق هدفها المالى ، فإن الزكاة لها أيضًا أهداف أبعد مدى ، وأوسع أفقًا ، وأعمق جذورًا ، فى هذه النواحى المذكورة وفى غيرها ، مما له عظيم الأثر فى حياة الفرد والجماعة [٢] .

○ **أوجه الخلاف بين الزكاة والضريبة :**

تلك هى أوجه الاتفاق .

فأما أوجه الخلاف بين الزكاة والضريبة ، فهى كثيرة ، نذكرها أو أهمها فى الأمور التالية : =

(١) إنما ذكروا هذا القيد فى معنى الضريبة ، احترازًا مما كان يحدث فى أوروبا فى العصور الوسطى عندما كان الفلاحون يدفعون الضرائب إلى صاحب الأرض .

(٢) انظر ذلك بتفصيل فى باب « أهداف الزكاة » من كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوى حفظه الله تعالى .

= ١ – فى الاسم والعنوان :

إن الاختلاف بين الزكاة والضريبة يظهر للوهلة الأولى فى الاسم والعنوان لكل منهما وما له من دلالة وإيحاء .

فكلمة « الزكاة » تدل فى اللغة على الطهارة والنماء والبركة ، يقال : زكت نفسه ، إذا طهرت ، وزكا الزرع : إذا نما ، وزكت البقعة : إذا بورك فيها .

واختيار الشرع الإسلامى هذه الكلمة ليعبر بها عن الحصة التى فُرض إخراجها من المال للفقراء وسائر المصارف الشرعية – له فى النفس إيحاء جميل ، يخالف ما توحى به كلمة « الضريبة » .

فإن « الضريبة » لفظة مشتقة من ضرب عليه الغرامة أو الخراج أو الجزية ونحوها ، أى ألزمه بها ، وكلفه تحمل عبئها ، ومنه : ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ ﴾ .

ومن هنا ينظر الناس عادة إلى الضريبة باعتبارها مغرمًا وإصرًا ثقيلًا .

أما كلمة « الزكاة » ، وما تحمله من دلالات التطهير والتنمية والبركة ، فهى توحى بأن المال الذى يكنزه صاحبه ، أو يستمتع به لنفسه ، ولا يُخرج منه حق الله الذى فرضه ، يظل خبيثًا نجسًا ، حتى تطهره الزكاة ، وتغسله من أدران الشح والبخل .

وهى توحى كذلك بأن هذا المال الذى ينقص – فى الظاهر ، لمن ينظر ببصره – يزكو وينمى ويزيد ، فى حقيقة الأمر ، لمن يتأمل ببصيرته . كما قال تعالى : ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [البقرة : ٢٧٦] ، ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ﴾ [سبأ : ٣٩] . وقال الرسول صلى الله عليه وسلم : « وما نقص مال عبد من صدقة »[1] .

وهى توحى كذلك أن الطهارة والنماء والبركة ليست للمال وحده ، بل للإنسان أيضًا : لآخذ الزكاة ولمعطى الزكاة . فآخذ الزكاة ومستحقها تتطهر بها نفسه من الحسد والبغضاء وتنمو بها معيشته ، إذ تحقق له ولأسرته تمام الكفاية . =

(١) رواه الترمذى [٢٣٢٥] من حديث أبى كبشة الأنمارى وقال : حسن صحيح . وصححه الألبانى .

....

= وأما معطى الزكاة فيتطهر بها من رجس الشح والبخل ، وتزكو نفسه بالبذل والعطاء ، ويُبارك له فى نفسه وأهله وماله . وفى هذا يقول القرآن الكريم : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ [التوبة : ١٠٣] .

٢ - فى الماهية والوجهة :

ومن أوجه الاختلاف بين الزكاة والضريبة : أن الزكاة عبادة فُرضت على المسلم ، شكرًا للّه تعالى ، وتقربًا إليه . أما الضريبة فهى التزام مدنى محض خال من كل معنى للعبادة والقربة . ولهذا كانت « النية » شرطًا لأداء الزكاة وقبولها عند اللّه ، إذ لا عبادة إلا بنية : « إنما الأعمال بالنيات » ، ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة : ٥] .

ولهذا أيضًا تُذكر « الزكاة » فى قسم « العبادات » فى الفقه الإسلامى ، اقتداء بالقرآن والسنة اللذين قرنا الزكاة بالصلاة . فالقرآن فى نيف وعشرين موضعًا من سوره المكية والمدنية . وأما السنة ففى مواضع لا حصر لها ، كما فى حديث جبريل المشهور ، وحديث : « بُنى الإسلام على خمس » وغيرهما . فكلاهما ركن من أركان الإسلام الخمسة ، وعبادة من عباداته الأربع .

ولما كانت الزكاة عبادة وشعيرة وركنًا دينيًا من أركان الإسلام ، لم تُفرض إلا على المسلمين ، فلم تقبل الشريعة السمحة أن توجب على غير المسلمين فريضة مالية فيها طابع العبادة والشعيرة الدينية . وهذا بخلاف الضريبة ، فهى تجب على المسلم وغير المسلم ، تبعًا لمقدرته على الدفع .

٣ - فى تحديد الأنصبة والمقادير :

والزكاة حق مقدر بتقدير الشارع ، فهو الذى حدد الأنصبة لكل مال ، وعفا عما دونها ، وحدد المقادير الواجبة من الخُمس إلى العُشر ، إلى نصف العُشر ، إلى ربع العُشر . فليس لأحد أن يغير فيما نص عليه الشرع أو يبدل ، ولا أن يزيد أو ينقص . ولهذا خطأنا المتهورين الذين نادوا بزيادة المقادير الواجبة فى الزكاة ، نظرًا للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التى تمخض عنها العصر الحديث[1] . بخلاف الضريبة . =

---

(١) انظر صفحة [٢٦٦-٢٦٨] من كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوى .

= فهى تخضع – فى وعائها ، وفى أنصبتها ، وفى سعرها ، ومقاديرها – لاجتهاد السلطة وتقدير أولى الأمر ، بل بقاؤها وعدمه مرهون بتقدير السلطة لمدى الحاجة إليها .

٤ – فى الثبات والدوام :

يترتب على هذا : أن الزكاة فريضة ثابتة دائمة ، ما دام فى الأرض إسلام ومسلمون ، لا يبطلها جور جائر ، ولا عدل عادل ، شأنها شأن الصلاة فهذه عماد الدين ، وتلك قنطرة الإسلام . أما الضريبة فليس لها صفة الثبات والدوام ، لا فى نوعها ولا فى أنصبتها ولا فى مقاديرها ، ولكل حكومة أن تحور فيها وتعدل حسبما ترى ، أو يرى أهل الحل والعقد من ورائها . بل بقاؤها نفسه – كما ذكرنا – غير مؤيد ، فهى تجب حسب الحاجة وتزول بزوالها .

٥ – فى المصرف :

وللزكاة مصارف خاصة ، عينها الله فى كتابه ، وبينها رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله ، وهى مصارف محددة واضحة ، يستطيع الفرد المسلم أن يعرفها وأن يوزع عليها – أو على معظمها – زكاته بنفسه إذا لزم الأمر ، وهى مصارف ذات طابع إنسانى وإسلامى . أما الضريبة فتصرف لتغطية النفقات العامة للدولة ، كما تحددها السلطات المختصة .

ميزانية الزكاة إذن مستقلة عن الميزانية العامة للدولة ، واجبة الصرف إلى الأبواب المنصوص عليها ، والتى جعل القرآن الصرف لها وفيها : ﴿ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ .

٦ – فى العلاقة بالسلطة :

ومن هذا يُعلم : أن أداء الضريبة علاقة بين المكلَّف أو الممول وبين السلطة الحاكمة ، هى التى تسنها ، وهى التى تطالب بها ، وهى التى تحدد النسبة الواجبة ، وهى التى تملك أن تنقصها ، أو تتنازل عن جزء منها لظرف معين ، ولسبب خاص ، أو على الدوام ، بل تملك إلغاء ضريبة ما ، أو الضرائب كلها إن شاءت . فإذا أهملت السلطة أو تأخرت فى المطالبة بالضريبة فلا لوم على المكلف ، ولا يطلب منه شىء ، أما الزكاة فهى – قبل كل اعتبار – علاقة بين المكلف وربه . هو الذى آتاه =

= المال ، وهو الذى كلَّفه أن يؤتى منه الزكاة ، امتثالًا لأمره وابتغاء مرضاته ، وعرفه مقاديرها ، وبين له مصارفها .. فإذا لم توجد الحكومة المسلمة التى تجمع الزكاة من أربابها ، وتصرفها على مستحقيها ، فالمسلم يفرض عليه دينه أن يقوم هو بتفرقتها على أهلها ولا تسقط عنه بحال . مثلها فى ذلك مثل الصلاة ، لو كان المسلم فى مكان لا يجد فيه مسجدًا ولا إماما يأتم به ، وجب عليه أن يصلى حيث تَيسر له ، فى بيته أو غيره ، فالأرض كلها مسجد للمسلم ولا يترك الصلاة أبدًا . والزكاة أخت الصلاة .

ولذلك يجب على المسلم أن يدفع الزكاة وهو طيب النفس بها ، راجيًا أن يتقبلها اللّٰه منه ولا يردها عليه . ويُستحب له أن يسأل ربه قبولها بمثل هذا الدعاء : « اللهم اجعلها مغنما ، ولا تجعلها مغرما » .

ومن هنا يحرص المسلم على إيتاء الزكاة ، ولا يتهرب من دفعها ، كما يتهرب جمهور الناس من دفع الضرائب ، فإن لم يتهربوا دفعوها مُكرهين أو كارهين ، بل نجد من المسلمين من يدفع من ماله أكثر مما توجبه الزكاة ، رغبة فيما عند اللّٰه ، وطلبًا لمثوبتة ورضوانه . كما حدث ذلك فى عهد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وفيما بعده من العهود .

٧ - فى الأهداف والمقاصد :

وللزكاة أهداف روحية وخلقية تحلق فى أفق عال ، تقصر الضريبة عن الارتقاء إليه . وقد أشرنا إلى هذه الأهداف السامية فى حديثنا عن كلمة « الزكاة » وما لها من دلالة وما تنطوى عليه من إيحاء ، كما فصلنا الكلام عليها فى باب « أهداف الزكاة وآثارها »[(١)] .

وحسبنا من هذه الأهداف ما صرح به كتاب اللّٰه فى شأن أصحاب المال المكلفين بالزكاة حيث قال تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾ [التوبة : ١٠٣] ، ومعنى ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ أى =

(١) انظر صفحة [٩٠٥] من كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوى .

= ادع لهم . وكان صلى اللّه عليه وسلم يدعو لدافع الزكاة بالبركة فى نفسه وفى ماله ، وهو أمر مندوب لكل عامل على الزكاة أن يدعو لمعطى الزكاة اقتداءً بالنبى صلى اللّه عليه وسلم ، بل قال بعض الفقهاء : هو واجب ، لأن الآية أمرت به وظاهر الأمر الوجوب .

أما الضريبة فهى بمعزل عن التطلع إلى مثل هذه الأهداف . وقد ظل رجال المالية قرونًا يرفضون أن يكون للضريبة هدف غير تحصيل المال للخزانة ، وسمى هذا « مذهب الحياد الضريبى » .فلما تطورت الأفكار ، وتغيرت الأوضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، انهزم مذهب الحياديين ، وظهر الذين ينادون باستخدام الضرائب أداة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية معينة ، كالتشجيع على الإنفاق أو على الادخار أو التقليل من الإنفاق فى الكماليات ، أو تقريب الفوارق وغير ذلك ، وهذا إلى جوار هدفها المالى ، وهو الهدف الأول .

ولكن لم يستطع مشرعو الضرائب ولا علماء المالية العامة ومفكروها أن يخرجوا من دائرة الأهداف المادية ، إلى دائرة أرحب وأبعد مدى ، وهى دائرة الأهداف الروحية والخلقية التى عنيت بها فريضة الزكاة .

٨ - فى الأساس النظرى لفرض كل منهما :

ومن أبرز أوجه الاختلاف بين الزكاة والضريبة ، هو اختلاف الأساس الذى بنى عليه فرض كل منهما . فالأساس القانونى أو النظرى لفرض الضريبة قد اختلف فى تحديده على نظريات متباينة سنذكرها . أما الزكاة ، فإن أساسها واضح ؛ لأن موجبها هو اللّه عز وجل . وسنجليه فى نظريات أربع ، لا تعارض بينها ، وإنما يشد بعضها أزر بعض .

○ الزكاة عبادة وضريبة معًا :

ومن هنا ، نستطيع أن نقول : إن الزكاة ضريبة وعبادة معا ، هى ضريبة ؛ لأنها حق مالى معلوم تشرف عليه الدولة ، وتأخذها كرهًا إن لم تؤد طوعًا ، وتنفق حصيلتها فى تحقيق أهداف تعود على المجتمع بالخير . =

= وهى قبل ذلك عبادة وشعيرة . يتقرب بأدائها المسلم إلى الله ، ويشعر حين يؤديها أنه يحقق ركنًا من أركان الإسلام ، وشُعبة من شُعب الإيمان ، وأنه يعين بها من يعطيه على طاعة الله تعالى . ومن هنا كان إيتاؤها طاعة وصلاحًا ، ومنعها فسقًا صراحا ؛ وجحودها كفرا بواحا ؛ فهى حق الله الذى لا يسقط بتأخر الجابى ، ولا بإهمال الحاكم ، ولا بمرور السنين ، وليست كالضريبة : تجب بطلب الحكومة لها ، وتسقط بعدمه .

والذى يهمنا أن نذكره هنا : أن علماءنا رحمهم الله قد تنبهوا ونبهوا على أن الزكاة تشتمل على هذين المعنيين : معنى الضريبة ، ومعنى العبادة ، وإن لم يعبروا عن الضريبة بهذا اللفظ نفسه ، لأنه اصطلاح متأخر . وقد يعبرون عن هذا المفهوم بأنها « حق » واجب للفقراء والمساكين فى أموال الأغنياء(١) ، أو يعبرون عنه بأنها « صلة للرحم » أى الإنسانية أو الإسلامية ، بجانب ما فيها من شائبة العبادة .

ومن أوضح ما يدل على هذا المعنى الذى ذكرناه ، ما نقله صاحب « الروض النضير » عن بعض المحققين من العلماء فى بيان حقيقة الزكاة وحكمتها قال : « إنما فرض الله الزكاة فى أموال الأغنياء ، مواساة لإخوانهم الفقراء ، قضاء لحق الأخوة ، وعملًا بما يوجب تأكيد الألفة ، وما أمر الله به من المعونة والمعاضدة على ما فيها من ابتلاء أرباب الأموال ، التى هى شقائق النفوس ، كما ابتلاهم فى الأبدان بالعبادات البدنية ، فهى صلة للرحم ، وفيها شائبة عبادة ، فلأجل شائبة العبادة وجبت فيها النية ، ولم يصح فيها مشاركة معصية ، ونحو ذلك ، ولكونها صلة ، صحت فيها الاستنابة ، وصح الإجبار عليها ، وناب الإمام عن المالك فى النية عند أخذها كرهًا ، وأخذت من مال الميت وإن لم يوص ، ولأجل كون الصلة غالبًا عليها ، وجب فيها رعاية الأنفع للفقراء ، ووجبت فى مال الصغير ونحوه ، ولما كان المقصود بها المواساة لم يوجبها الله تعالى إلا فى مال خطير وهو النصاب ، ولم يجعلها إلا فى الأموال النامية ، وهى العَيْنُ « النقود » وأموال التجارة والمواشى وما أخرجت =

(١) انظر : بداية المجتهد لابن رشد [١/٢٣٧] .

....

○○○

= الأرض . وحدد الشرع نصاب كل جنس بما يحتمل المواساة ، ورتب مقدار الواجب على حسب التعب والمؤنة ، فجعل فيما سقت السماء ونحوها العُشر ، وفيما سُقى بالسواقى « الدواب ونحوها » نصفه »[1] أ.هـ . [2] .

(١) الروض النضير [٣٨٩/٢] .

(٢) كتاب فقه الزكاة [١٠٥٣/٢-١٠٦١] .

الحق للسائل والمحروم .. والحق المعلوم

السؤال : **ما الفرق بين الحق الذي للسائل والمحروم والحق المعلوم للسائل والمحروم ؟**

الجواب : يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [الذاريات] .

هل التشريع يلزم المؤمن أن يقوم بالسحر ليستغفر ؟ لا ، إن المسلم عليه أن يؤدى الفروض ، ولكن إن كان المسلم يرغب فى دخول مقام الإحسان فعليه أن يعرف الطريق : ﴿ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ [الذاريات : ١٨] .

والكلام هنا فى مقام الإحسان . ويضيف الحق عن أصحاب هذا المقام : ﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ [الذاريات : ١٩] .

إن اللَّه سبحانه قد حدد فى أموال من يدخل فى مقام الإحسان حقًّا للسائل والمحروم ، ولم يحدد اللَّه قيمة هذا الحق أو لونه . هل هو معلوم أو غير معلوم . لكن حين تكلم اللَّه عن المؤمنين قال سبحانه : ﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [المعارج] .

وهكذا نجد فى أموال صاحب مقام الإحسان حقًّا للسائل والمحروم ، لكن فى أموال صاحب الإيمان حق معلوم وهو الزكاة . ومقام الإحسان يعلو مقام الإيمان لأن الحق فى مال المؤمن معلوم ، أما فى مقام الإحسان فإن فى مالهم حقًّا للإحسان إلى الفقير وإن لم يكن معلومًا ، أى لم يحدد .

وقد رأينا بعض الفقهاء قد اعتبر الزكاة – مادامت حقًّا للفقير عند الغنى – فإن منع الغنى ما قدره نصاب سرقة تُقطع يد الغنى ، لأنه أخذ حق الفقير . ونصاب السرقة ربع دينار ذهبًا ، فيبنى الإسلام قضاياه الاجتماعية إما على

النفقة غير المفروضة وإما على النفقة المفروضة . فإذا ما شحّت نفوس الناس ، ولم تستطع أن تتبرع بالقدر الزائد على المفروض ، وتمكن حب مالها فى نفسها تمكنًا قويًا بحيث لا تتنازل عنه يقول الله سبحانه لكل منهم : أنت لم تتنازل عن مالك ، وأنا حرمت الربا ، فكيف نلتقى لنضع للمجتمع أساسًا سليمًا ؟ ستحتفظ بمالك ونمنع عنك فائدة الربا ، وهكذا نلتقى فى منتصف الطريق ، لا أخذنا مالك ، ولا أخذت من غيرك الزائد على هذا المال .

وشرح الحق سبحانه آية الديْن ، وأخذت هذه الآية أطول حيز فى حجم آيات القرآن ، لماذا ؟ . لأن على الديْن هذا تبنى قضايا المجتمع الاقتصادية عند من لا يجد موردًا ماليا يُسيّر به حركة حياته . وحين وضع الحق آية الديْن لم يضعها وضعًا تقنينيا جافًا جامدًا ، وإنما وضعها وضعًا وجدانيا . أى مزج التقنين بالوجدان مزج الحق وجمود القانون بروح الإسلام ، فلم يجعلها عملية جافة .

والمشرعون من البشر عندما يقننون فهم يضعون القانون جافًا ، فمثال ذلك : من قتل يقتل ، وغير ذلك . لكن الحق غير ذلك حتى فى أعنف قضايا الخلاف ، وهى خلافات الدم ، فقال سبحانه : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌۗ ﴾[1] [البقرة : ١٧٨] .

---

(١) قوله تعالى : ﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ مدح ثالث . قال محمد بن سيربن وقتادة : الحق هنا الزكاة المفروضة . وقيل : إنه حق سوى الزكاة يصل به رحما ، أو يقري به ضيفا ، أو يحمل به كلا ، أو يغني محروما . وقاله ابن عباس ؛ لأن السورة مكية وفرضت الزكاة بالمدينة . ابن العربي : والأقوى في هذه الآية أنها الزكاة ؛ لقوله تعالى في سورة « المعارج » : ﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [المعارج] والحق المعلوم هو الزكاة التي بين الشرع قدرها وجنسها ووقتها ، فأما غيرها لمن يقول به فليس بمعلوم ؛ لأنه غير مقدر ولا مجنس ولا موقت .=

= ﴿ لِلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ السائل الذي يسأل الناس لفاقته؛ قاله ابن عباس وسعيد بن المسيب وغيرهما . ﴿ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ الذي حرم المال . واختلف في تعيينه؛ فقال ابن عباس وسعيد بن المسيب وغيرهما : المحروم المحارف الذي ليس له في الإسلام سهم . وقالت عائشة رضي الله عنها : المحروم المحارف الذي لا يتيسر له مكسبه ؛ يقال : رجل محارف بفتح الراء أي محدود محروم ، وهو خلاف قولك مبارك . وقد حورف كسب فلان إذا شدد عليه في معاشه كأنه ميل برزقه عنه . وقال قتادة والزهري : المحروم المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئا ولا يعلم بحاجته . وقال الحسن ومحمد بن الحنفية : المحروم الذي يجيء بعد الغنيمة وليس له فيها سهم . روي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فأصابوا وغنموا فجاء قوم بعد ما فرغوا فنزلت هذه الآية ﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ .

وقال عكرمة : المحروم الذي لا يبقى له مال . وقال زيد بن أسلم : هو الذي أصيب ثمره أو زرعه أونسل ماشيته .

وقال القرظي : المحروم الذي أصابته الجائحة ثم قرأ : ﴿ إِنَّا لَمُغْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [الواقعة] نظيره في قصة أصحاب الجنة حيث قالوا : ﴿ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴾ وقال أبو قلابة : كان رجل من أهل اليمامة له مال فجاء سيل فذهب بماله ، فقال رجل من أصحابه : هذا المحروم فاقسموا له . وقيل : إنه الذي يطلب الدنيا وتدبر عنه . وهو يروى عن ابن عباس أيضا . وقال عبد الرحمن بن حميد : المحروم المملوك . وقيل : إنه الكلب ؛ روي أن عمر بن عبد العزيز كان في طريق مكة ، فجاء كلب فانتزع عمر رحمه الله كتف شاة فرمى بها إليه وقال : يقولون إنه المحروم . وقيل : إنه من وجبت نفقته بالفقر من ذوي الأنساب ؛ لأنه قد حرم كسب نفسه حتى وجبت نفقته في مال غيره . وروى ابن وهب عن مالك : أنه الذي يحرم الرزق ، وهذا قول حسن ؛ لأنه يعم جميع الأقوال . وقال الشعبي : لي اليوم سبعون سنة منذ احتلمت أسأل عن المحروم فما أنا اليوم بأعلم مني فيه يومئذ . رواه شعبة عن عاصم الأحول عن الشعبي . وأصله في اللغة الممنوع من الحرمان =

= وهو المنع . وقال علقمة :

ومطعم الغنم يوم الغنم مطعمه أنى توجه والمحـــروم محـروم

وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ويل للأغنياء من الفقراء يوم القيامة يقولون ربنا ظلمونا حقوقنا التي فرضت لنا عليهم فيقول الله تعالى وعزتي وجلالي لأقربنكم ولأبعدنهم » ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ﴾ ذكره الثعلبي .

وفي الدر المنثور للسيوطي : وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : ﴿ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ ﴾ قال : سوى الزكاة يصل بها رحما أو يقري بها ضيفا أو يعين بها محروما .

وروى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد في قوله : ﴿ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ ﴾ قال : سوى الزكاة .

وروى ابن أبي شيبة عن إبراهيم قال : كانوا يرون في أموالهم حقا سوى الزكاة .

وروى سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه سئل عن السائل والمحروم قال : السائل الذي يسأل الناس والمحروم الذي ليس له سهم في المسلمين .

وروى ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن الحسن ابن محمد بن الحنفية قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأصابوا وغنموا ، فجاء قوم بعد ما فرغوا فنزلت : ﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [المعارج] .

وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : المحروم هو المحارف الذي يطلب الدنيا وتدبر عنه ، ولا يسأل الناس فأمر الله المؤمنين برفده .

وروى ابن أبي حاتم عن عروة قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن المحروم في هذه الآية فقالت : هو المحارف الذي لا يكاد يتيسر له مكسبه . =

= وروى ابن أبي شيبة وابن جرير عن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما قال : المحروم المحارف الذي ليس له في الإسلام سهم .

وروى ابن أبي شيبة عن مجاهد رضي اللّٰه عنه قال : المحروم الذي ليس له في الغنيمة شيء .

وروى ابن أبي شيبة عن إبراهيم مثله .

وروى ابن المنذر عن أبي قلابة قال : كان رجل باليمامة فجاء السيل فذهبت بماله ، فقال رجل من أصحاب النبي صلى اللّٰه عليه وسلم : هذا المحروم فأعطوه .

وروى ابن جرير وابن المنذر عن قتادة رضي اللّٰه عنه قال : السائل الذي يسأل بكفه ، والمحروم المتعفف .

وروى عبد بن حميد عن أبي العالية قال : المحروم المحارف .

وروى عبد بن حميد عن عكرمة قال : المحروم المحارف الذي لا يثبت له مال .

وروى عبد بن حميد وابن جرير عن الضحاك قال : المحروم الذي لا ينمو له مال في قضاء اللّٰه .

وروى عبد بن حميد عن عامر قال : هو المحارف ، وتلا هذه الآية : ﴿ إِنَّا لَمُغْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [الواقعة] قال : هلكت ثمارهم وحرموا بركة أرضهم .

وروى عبد بن حميد عن قزعة أن رجلا سأل ابن عمر رضي اللّٰه عنهما عن قوله ﴿ وَالَّذِينَ فِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴾ قال : هي الزكاة وفي سوى ذلك حقوق .

وروى عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله ﴿ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ قال : السائل الذي يسأل بكفه ، والمحروم المحارف .

وروى عبد بن حميد عن الشعبي قال : أعياني أعلم ما المحروم .

وروى عبد بن حميد وابن جرير عن أبي بشر قال : سألت سعيد بن جبير عن المحروم فلم يقل فيه شيئا ، وسألت عطاء فقال : هو المحدود ، وزعم أن المحدود المحارف . =

= وروى ابن جرير وابن حبان وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ولا الأكلة والأكلتان ، قالوا : فمن المسكين ؟ قال : الذي ليس له ما يغنيه ولا يعلم مكانه فيتصدق عليه فذلك المحروم » .

وروى العسكري في المواعظ وابن مردويه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أنس ويل للأغنياء من الفقراء يوم القيامة ، يقولون : ربنا ظلمونا حقوقنا التي فرضت لنا عليهم ، فيقول : وعزتي وجلالي لأقربنكم ولأباعدنهم ، قال : وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ .

وروى البيهقي في سننه عن فاطمة بنت قيس أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية ﴿ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ﴾ قال : إن في المال حقا سوى الزكاة ، وتلا هذه الآية : ﴿ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة : ١٧٧] والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقال النووي في شرح مسلم : وقد اختلف السلف في معنى قول الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ فقال الجمهور : المراد به الزكاة وأنه ليس في المال حق سوى الزكاة ، وأما ما جاء غير ذلك فعلى وجه الندب ومكارم الأخلاق ، ولأن الآية إخبار عن وصف قوم أثنى عليهم بخصال كريمة فلا يقتضي الوجوب ، كما لا يقتضيه قوله تعالى : ﴿ كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ﴾ وقال بعضهم : هي منسوخة بالزكاة وإن كان لفظه لفظ خبر فمعناه أمر ، قال : وذهب جماعة منهم الشعبي والحسن وطاوس وعطاء ومسروق وغيرهم إلى أنها محكمة ، وأن في المال حقا سوى الزكاة من فك الأسير وإطعام المضطر والمواساة في العسرة وصلة القرابة .

قال الدكتور يوسف القرضاوى : والذى أراه بعد عرض أقوال الفريقين وأدلتهما أن شقة الخلاف بينهما ليست بالسعة التى نتخيلها ، فإن بينهما مواضع اتفاق بلا شك فيها ، ولا ينازع فيها أحد من الطرفين : =

= (أ) فحق الوالدين فى النفقة إذا احتاجا وولدهما موسر ، لا نزاع فيه .
(ب) وحق القريب لا نزاع فيه كذلك من حيث المبدأ ، وإنما اختلفوا فى درجة القرابة الموجبة للنفقة ما بين موسع ومضيق .
(جـ) وحق المضطر إلى القوت ، أو الكساء أو المأوى ، فى أن يغاث لا نزاع فيه .
قال الجصاص فى أحكام القرآن : « إن المفروض إخراجه هو الزكاة إلا أنه تحدث أمور توجب المواساة والإعطاء ، نحو الجائع المضطر والعارى المضطر ، أو ميت ليس له من يكفنه أو يواريه » أ.هـ(1) .
ومثل ذلك المضطر إلى عارية الدلو والقِدْر ، والفأس ونحوها ، مما يدخل تحت اسم « الماعون » فدفع الضرر عن المسلم فرض كفاية بالإجماع .
(د) وحق جماعة المسلمين فى دفع ما ينوبهم من النوازل العامة التى تنزل بهم كصد خطر العدو ، واستنقاذ أسرى المسلمين من أيدى الكفار ، ومقاومة الأوبئة والمجاعات ونحوها ، فلا يخالف فقيه هنا فى أن حق الجماعة مقدم على حق الفرد ، وأن وجوب المساهمة فى هذه النوازل موضع إجماع من علماء المسلمين .
قال الرملى فى شرح المنهاج : « ومن فروض الكفاية : دفع ضرر المسلمين ، ككسوة عار ، وإطعام جائع ، إذا لم يندفع بزكاة وبيت مال ، على القادرين ، وهم : من عنده زيادة على كفاية سنة لهم ولممونهم . وهل المراد من دفع ضرر من ذكر : ما يسد الرمق أم الكفاية ؟ قولان . أصحهما : ثانيهما . فيجب فى الكسوة ما يستر كل البدن على حسب ما يليق بالحال من شتاء وصيف ، ويلحق بالطعام والكسوة ما فى معناهما كأجرة طبيب ، وثمن دواء ، وخادم منقطع ، كما هو واضح »(2) .
وقد ذكرنا فى سهم « سبيل الله » فى مصارف الزكاة ما قاله النووى وغيره من الشافعية من وجوب إعانة الجنود النظاميين – من غير مال الزكاة – على الأغنياء ، إذا لم يكن فى بيت المال ما يُعطون منه . =

(1) أحكام القرآن للجصاص [٣/١٣١] .
(2) نهاية المحتاج [٧/١٤٩] .

= وهذا القاضى أبو بكر بن العربى الفقيه المالكى يقول فى « أحكام القرآن » : « وليس فى المال حق سوى الزكاة ، وإذا وقع أداء الزكاة ونزلت بعد ذلك حاجة فإنه يجب صرف المال إليها باتفاق من العلماء .

وقد قال مالك : يجب على كافة المسلمين فداء أسراهم وإن استغرق ذلك أموالهم .

وكذلك إذا منع الوالى الزكاة - أى منع توزيعها على المستحقين بعد أخذها - فهل يجب على الأغنياء إغناء الفقراء ؟ مسألة نظر ، أصحها عندى وجوب ذلك عليهم »[1] .

وأكد ذلك القرطبى فى تفسيره فقال : « واتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة - بعد أداء الزكاة - يجب صرف المال إليها » ، ونقل ذلك مالك رحمه الله : « يجب على الناس فداء أسراهم وإن استغرق ذلك أموالهم » .. ثم قال : « وهذا إجماع أيضا ، وهو يقوى ما اخترناه »[2] .

وقال الشاطبى من المالكية أيضا فى كتابه الفريد « الاعتصام » : « إذا خلا بيت المال ، وارتفعت حاجات الجند إلى مال يكفيهم ، فللإمام - إذا كان عدلًا - أن يوظف على الأغنياء - أى أن يرتب عليهم ضرائب - بما يراه كافيًا لهم فى الحال إلى أن يظهر مال فى بيت المال »[3] .

وهذه النصوص الواضحة من الفقهاء الذين صرحوا بأن لا حق فى المال سوى الزكاة ، تبين لنا أن النافين إنما قصدوا نفى المكوس الجائرة التى يفرضها بعض الحكام ، توسعة على أنفسهم وأتباعهم ، وتضييقا على شعوبهم ، وإن لم تدفع إلى ذلك حاجة . ولم تقتضه مصلحة عامة . وكأنما خشى هؤلاء العلماء أن يتخذ الحكام الظلمة قولهم ذريعة إلى فرض المكوس والضرائب المرهقة بغير حق ، فسدوا عليهم الباب ، وقطعوا عليهم السبيل بقولهم : « لا حق فى المال سوى الزكاة »[4] . =

(١) أحكام القرآن - القسم الأول [ص٥٩-٦٠] .

(٢) تفسير القرطبى [٢/٢٢٣] .

(٣) الاعتصام [ص١٠٣] .

(٤) لمزيد من الإيضاح راجع الباب التاسع : الزكاة والضريبة - الفصل السابع من كتاب الزكاة لفضيلة الدكتور يوسف القرضاوى .

= ولكن هناك جملة مواضع اختلف فيها الفريقان اختلافًا حقيقيا ، منها :

(أ) حق الزرع والثمر عند الحصاد .

(ب) وحقوق المواشى من الإبل والغنم والخيل .

(جـ) وحق الضيف .

(د) وحق الماعون .

فهذه كلها فى نظر أصحاب المذهب الثانى حقوق واجبة فى المال ، يأثم المسلم إن قصر فى أدائها ويستحق عقوبة اللّٰه على ذلك .

وهى عند أصحاب المذهب الأول حقوق مندوبة ، ينال مثوبة اللّٰه إذا هو أداها ، ولا يأثم بتركها ، ما لم تكن هناك ضرورة إليها ، فتجب ، كما قال الجصاص فى عارية الدلو والقدر والفأس ونحوها(١) : إن عارية هذه الآلات قد تكون واجبة فى حال الضرورة إليها ، ومانعها مذموم مستحق للذم ، وقد يمنعها المانع لغير ضرورة ، فينبئ ذلك عن لؤم ، ومجانبة أخلاق المسلمين . وقال النبى صلى اللّٰه عليه وسلم : « بعثت لأتمم مكارم الأخلاق »(٢) .

(هـ) وأهم من كل ما ذكرناه من الحقوق الجزئية : حقوق الفقراء فى أموال الأغنياء ، وهم حقوق توجب لهم فى رأى أصحاب المذهب الثانى أن يقوم الأغنياء فى بلدهم بكفايتهم من المأكل والمشرب والملبس والمسكن ، وما لا بد للإنسان منه ، ويجبرهم السلطان على ذلك ، إذا لم تقم بهم الزكوات ولا موارد الدولة الأخرى .

○ **مناقشة وترجيح :**

ولا بد لنا من وقفة عند هذه الحقوق المتنازع عليها وبخاصة الأخير منها :

١ - أما حق الزرع والثمر عند الحصاد فقد رجحنا فى زكاة الزروع والثمار أن المراد به العُشر ونصف العُشر ، كما هو قول طائفة من السلف ، ولا يمنع من ذلك أن =

---

(١) أحكام القرن للجصاص [٣/٥٨٤] .

(٢) رواه البخارى فى الأدب المفرد [٢٧٣] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه ، بلفظ : « إنما بعثت لأُتمم صالح الأخلاق » وصححه الألبانى . وانظر الصحيحة [٤٥] .

= الآية مكية ، فقد أمر اللّٰه تعالى بهذا الحق مجملًا فى مكة ثم بينه على لسان رسوله بالمدينة ، فهو من المجمل الذى فُصل وبُين ، وهذا معنى النسخ الذى روى عن بعض السلف .

٢ - وأما حق الضيف فالواضح من الأحاديث أن المراد به : الغريب الذى ينزل ببلد غير بلده ، فكأنه مرادف لابن السبيل ، ولهذا قال ابن عباس وجماعة من التابعين : ابن السبيل هو الضيف[1] . وقد صرحت الأحاديث أن من حقه أن يُقْرَى عند طروقه ، ولا ريب أن هذا شيء غير الزكاة .

٣ - وأما حق الماعون فلولا أنه واجب ما استحق مانعه الوعيد بالويل الذى ذكره القرآن . والذين فسروا الماعون بالزكاة لم يمنعوا تفسيره بمتاع البيت وما يتعاوره الناس .

٤ - وأما حقوق الفقراء فى أموال الأغنياء ، وما أوجب اللّٰه من الإحسان بهم والوفاء بحاجاتهم من طعام وكساء وغيرهما ، فإن الأمر فيها أبين وأوضح من أن يؤيد بآية أو آيتين ، أو حديث أو حديثين ، واهتمام العلماء بآية : ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ ﴾ ، وبحديث : « فى المال حق سوى الزكاة » ونحوه ، إنما هو لما فيها من تقرير المبدأ وإثبات الشكل أولًا ، وهو أن فى المال حقا سوى الزكاة ، أما الموضوع نفسه ، فالأدلة عليه أوضح من فلق الصبح ، فإن طبيعة النظام الإسلامى - كما رسمته آيات القرآن مكية ومدنية ، وأحاديث الرسول صحاحًا وحسانًا - تجعل التكافل فى المجتمع فريضة لازمة ، والتعاون والمواساة واجبًا لابد من أدائه ، فالقوى فيه يحمل الضعيف ، والغنى يأخذ بيد الفقير ، والقريب يصل قرابته ، والجار يحسن إلى جاره . ومن أضاع هذه التعاليم فليس من الإسلام ولا من رسوله فى شيء ، وبرئ من اللّٰه وبرئ اللّٰه منه .

جاء رجل من بنى تميم إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فقال : يا رسول اللّٰه ، أنا رجل ذو مال كثير ، وأهل وحاضرة ، فأخبرنى كيف أنفق ؟ وكيف أصنع ؟ قال : =

---

(١) انظر : تفسير ابن كثير [٢٠٨/١] من تفسير آية : ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ ﴾ [البقرة : ١٧٧] .

= « تخرج زكاة مالك فإنها طهرة تطهرك ، وتصل أقاربك ، وتعرف حق السائل والجار والمسكين »(١) . فجعل للسائل والجار والمسكين حقًّا بعد الزكاة ، كما عطف صلة الأقارب على الزكاة . وهذا موافق لما جاء فى القرآن الكريم : ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الإسراء : ٢٦] . وموافق لما جاء فى الحديث الآخر : « للسائل حق وإن جاء على فرس »(٢) .

وقال صلى اللّٰه عليه وسلم : « من لا يرحم الناس لا يرحمه اللّٰه »(٣) ، وقال : « لن تؤمنوا حتى تراحموا » قالوا : رحيم - يا رسول اللّٰه - كلنا ، قال : « إنها ليست برحمة أحدكم صاحبه ، ولكنها رحمة العامة »(٤) ... إلى غير ذلك من الأحاديث .

وأدنى ما يتحقق به هذا التراحم والتعاون والتكافل والإحسان - الذى أمرت به الآيات والأحاديث - ألا يحرم فرد فى هذا المجتمع من مستوى معيشى ملائم يجد فيه الحاجات الأصلية له ولعياله ، من المأكل والمشرب والملبس والمسكن والعلاج والتعليم ، وكل ما لا بد للمرء منه .

فإذا كانت أموال الزكاة وموارد الدولة تكفى لتحقيق هذا المستوى من حصيلتها فبها ونعمت ، وكفى اللّٰه المؤمنين أن يطالبوا بحق آخر للفقراء . وإذا لم تكف أموال الزكاة والموارد الأخرى فى القضاء على الفقر ، وإغناء الفقراء ، فإن حقًّا على الأغنياء القادرين أن يقوموا متضامنين بكفايتهم ، كل فى حدود أقاربه وجيرانه =

(١) رواه أحمد فى المسند [٣/١٣٦] عن أنس بن مالك رضى اللّٰه تعالى عنه ، وقال الأرناؤوط : رجاله ثقات رجال الشيخين .

(٢) رواه أبو داود [١٦٦٥] وضعفه الألبانى ، والبيهقى فى الكبرى [١٢٩٨٣] عن حسين بن على رضى اللّٰه تعالى عنهما .

(٣) رواه البخارى [٧٣٧٦] ومسلم [٦٦/٢٣١٩] والترمذى [١٩٢٢] وأحمد فى المسند [٣٥٨/٤] عن جرير بن عبد اللّٰه رضى اللّٰه تعالى عنهما .

(٤) رواه الحاكم فى المستدرك [٧٣١٠] عن أبى موسى الأشعرى رضى اللّٰه تعالى عنه ، وأبو يعلى فى مسنده [٤٢٥٨/٢٥٠/٧] عن أنس بن مالك رضى اللّٰه تعالى عنه ، وقال محققه : إسناده ضعيف لضعف ابن سنان .

= ومن يتصل به ، فإذا قام البعض بدافع إيمانهم إلى أداء هذا الواجب بحيث كُفى المحتاجون حاجتهم ، فقد سقط الإثم عن الباقين ، وإلا فإن لولى الأمر أن يتدخل باسم الإسلام ، ويرتب فى أموال الأغنياء ما يقوم بالضعفاء والفقراء .

وإذا كان هذا يعتبره كثير من الناس خطوة تقدمية لم تعرفها أوروبا إلا منذ أزمنة متأخرة ، فإن هذا ما قرره الإسلام فى كتابه وسنته منذ طلعت شمسه فى الآفاق ، وما قرره صحابة الرسول وتابعوهم فى غير لبس ولا خفاء .

○ **تأويل الأحاديث التى احتج بها النافون :**

وإذن .. فما تأويل الأحاديث التى يفيد ظاهرها أن لا حق فى المال سوى الزكاة ، إلا بتطوع المالك . وأن من أدى زكاته فقد قضى ما عليه ؟

إن الذى يتضح لنا مما صح من تلك الأحاديث[1] : أن الزكاة هى الحق الدورى المحدد الثابت فى المال ، والواجب على الأعيان بصفة دائمة ، شكرًا لنعمة اللَّه ، وتطهيرًا وتزكية للنفس والمال ، وهو حق واجب الأداء ، ولو لم يوجد فقير يستحق المواساة أو حاجة تستدعى المساهمة .

فالفرد المسلم المالك للنصاب فى الظروف العادية لا يُطالب بشىء فى ماله غير الزكاة ، فإذا أداها فقد قضى ما عليه ، وأذهب عن نفسه شر ماله ، وليس عليه شىء آخر ، إلا أن يطوع ، كما جاء فى الحديث .

أما الحقوق الأخرى فهى حقوق طارئة غير ثابتة ثبوت الزكاة ، وغير مقدرة بمقدار معلوم ، كمقادير الزكاة ، فهى تختلف باختلاف الأحوال والحاجات ، وتتغير بتغير العصور والبيئات والملابسات .

وهى فى الغالب لا تجب على الأعيان بل على الكفاية ، إذا قام بها البعض سقط الحَرج عن الباقين . وقد تتعين أحيانًا كأن يرى الشخص مضطرا وهو قادر على دفع ضرورته فيجب عليه دفعها ، أو يكون له جار جائع أو عريان وهو قادر على معونته ، كما أن الغالب أن توكل هذه الحقوق إلى إيمان الأفراد وضمائرهم دون تدخل =

(١) قد بينا درجتها فى أول هذا الباب .

....

○○○

= السلطة . إلا أن يرى حاكم مسلم أن يفرض بقوة القانون فرضًا ما أوجبه الإيمان إيجابًا . وخاصة إذا كثرت حاجات الأفراد واتسعت نفقات الدولة وأعباؤها كما فى عصرنا الحديث . فحينئذ لابد من تدخل الدولة وإلزامها .

وقال ابن تيمية فى تفسير قول[1] : « ليس فى المال حق سوى الزكاة » : « أى ليس فيه حق يجب بسبب المال سوى الزكاة . وإلا ففيه واجبات بغير سبب المال ، كما تجب النفقات للأقارب والزوجة والرقيق والبهائم . ويجب حمل العاقلة ، ويجب قضاء الديون ، ويجب الإعطاء فى النائبة ، ويجب إطعام الجائع وكسوة العارى فرضًا على الكفاية ، إلى غير ذلك من الواجبات المالية ، لكن بسبب عارض والمال شرط وجوبها ، كالاستطاعة فى الحج ، فإن البدن سبب الوجوب ، والاستطاعة شرط . والمال فى الزكاة هو السبب ، والوجوب معه ، حتى لو لم يكن فى بلده من يستحقها حملها إلى بلد أخرى ، وهى حق وجب لله تعالى »[2] .

(١) فتاوى ابن تيمية [٣١٤/٧] . .

(٢) نقلًا عن كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوى [١٠٤١/٢-١٠٤٨] .

زكاة الأقارب

السؤال : **هل يجوز إعطاء الزكاة للأقرباء ؟**

يقول الحق تعالى : ﴿ وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ ... ﴾ [البقرة : ٨٣] . وهذا يعنى أن الأقارب واليتامى والمساكين لهم حق فى الزكاة ما داموا فقراء .. لنحس جميعًا أننا نعيش فى بيئة إيمانية متكاملة متكافلة .. يحاول كل منا أن يعاون الآخر .. فالزكاة فى الأساس تعطى للفقير ولو لم يكن يتيمًا أو قريبًا .. فإن لكل فقير حقوقًا ورعاية .. فإذا كان هناك فقراء أقارب أو يتامى يصبح لهم حقان .. حق القريب وحق الفقير . وإن كان يتيمًا فله حق اليتيم وحق الفقير(١) .

○○○

---

(١) قال ابن جرير الطبرى ؛ يعني بقوله : ﴿ وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ وبذي القربى أن يصلوا قرابته منهم ورحمه . والقربي مصدر على تقدير « فعلى » من قولك : قربت مني رحم فلان قرابة وقربي وقرب بمعنى واحد .

وأما : ﴿ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ ﴾ فهم جمع يتيم ، مثل أسير وأسارى؛ ويدخل في اليتامى الذكور منهم والإناث .

ومعنى ذلك : وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله وحده دون من سواه من الأنداد وبالوالدين إحسانا وبذي القربي ، أن تصلوا رحمه ، وتعرفوا حقه ، وباليتامى : أن تتعطفوا عليهم بالرحمة والرأفة ، وبالمساكين : أن تؤتوهم حقوقهم التي ألزمها الله أموالكم .

والمسكين : هو المتخشع المتذلل من الفاقة والحاجة ، وهو « مفعيل » من المسكنة ، والمسكنة هي ذل الحاجة والفاقة .

الزكاة وأهل الذمة

السؤال : **ما هو موقف الإسلام من أهل الذمة « غير المسلمين » في تأدية الزكاة ؟**

الجواب : غير المسلمين إما أهل حرب وهم الذين تقع بيننا وبينهم حرب ، وإما أهل ذمة وهم جماعة ليست على ديننا ، ولكنهم ارتضوا الإقامة معنا فى ديارنا ، لهم ما لنا وعليهم ما علينا . وهو المُعاهَد - بفتح الهاء - يعنى غير مُحارب وإنما تربطنى به معاهدة . والمُستأمَن - بفتح الميم الثانية - . يعنى واحد مار ببلدى وغير مقيم وليس من أهل الحرب .

والذى قد رضى أن يقيم معى .. ومعنى يقيم معى أن يتمتع بكل امتيازات المسلم .. والمسلم محتم عليه أن يدفع الزكاة . والذمى لأنه غير ملتزم بالدين لن يدفع الزكاة .. إذن أنا آخذ الجزية من هذا القطاع مقابل ما يدفعه المسلم من زكاة . لأن المسلم يدفع قدرًا من دخله ليؤمن المجتمع ونحن نقدم لك خدمات والذى يدل على ذلك أن أهل حمص حينما لم يقدر المسلمون على حمايتهم من أعدائهم ردوا إليهم جزية العام وقالوا : نحن لم نَقْدِر أن ندافع عنكم ، فخذوا أموالكم .

إذن .. فنأخذها نظير ما يقدم لهم من خدمات .. فإذا ما شاخ عندى أو ضعف أو أصابته عاهة أعطيناه مثل المسلم وأعشناه .

---

(١) قال الزيلعي فى نصب الراية : روى ابن أبي شيبة في مصنفه [١٠٣٩٨][(١)] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تصدَّقوا إلا على أهل دينكم » ، فأنزل الله تعالى : =

---

(١) رواه ابن أبي شيبة : [ص ٣٩] ، وليس فيه : أشعث .

....

○○○

= ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ ﴾ [البقرة : ٢٧٢] . إلى قوله : ﴿ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تصدقوا على أهل الأديان » ، انتهى .

حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن سالم المكي عن محمد بن الحنفية ، قال : كره الناس أن يتصدقوا على المشركين ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ ﴾ قال : فتصدق الناس عليهم ، انتهى .

وهذان مرسلان ، وروى أبو أحمد بن زنجويه[1] النسائي في « كتاب الأموال » : حدثنا علي بن الحسن عن ابن المبارك عن سعيد بن أبي أيوب عن زهرة بن معبد عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق على أهل بيت من اليهود بصدقة ، فهي تجري عليهم ، انتهى .

(١) وأبو عبيد في « كتاب الأموال » [ص ٦١٣] عن ابن لهيعة عن زهرة بن معبد به .

كتاب الصيام

شهر رمضان

السؤال : **لماذا سُمى رمضان بهذا الاسم ؟**

الجواب : كلمة « رمضان » مأخوذة من مادة « الراء - والميم - والضاد » ، وكلها تدل على الحرارة وتدل على القيظ « ورمض الإنسان » أى حرّ جوفه من شدة العطش ، و« الرمضاء » أى الرمل الحار ، وعندما يقال : « رمضت الماشية » أى أن الحر أصاب خفها فلم تعد تقوى أن تضع رجلها على الأرض ، إذن فرمضان مأخوذ من الحر ومن القيظ ، وكأن الناس حينما أرادوا أن يضعوا أسماء للشهور جاءت التسمية لرمضان فى وقت كان حارا ، فسموه رمضان كما أنهم ساعة سموا مثلاً ، « ربيعًا الأول وربيعًا الآخر » كان الزمن متفقًا مع وجود الربيع ، وعندما سموا جمادى الأولى وجمادى الآخرة » كان الماء يَجْمُد فى هذه الأيام .

فكأنهم لاحظوا الأوصاف فى الشهور ساعة التسمية ، ثم دار الزمن العربى الخاص المحدد بالشهور القمرية فى الزمن العام للشمس . فجاء رمضان فى صيف ، وجاء فى خريف ، لكن ساعة التسمية كان الوقت حارا [1].

---

(١) قال القرطبى : رمضانُ مأخوذ من رَمِضَ الصائمُ يَرْمَضُ إذا حَرَّ جوفُه من شدة العطش . والرَّمضاء « ممدودة » : شدّة الحر ؛ ومنه الحديث : « صلاة الأوابين إذا رَمِضت الفِصَال » خرجه مسلم[1] . ورَمَضُ الفِصالِ أن تَحرق الرَّمضاءُ أخفافَها فتبرُك من شدّة حرها . فرمضانُ - فيما ذكروا - وافق شدّة الحرّ ؛ فهو مأخوذ من الرَّمضَاء .

قال الجوهرى : وشهر رمضان يُجمع على رَمَضانات وأرمِضاء ؛ يقال : إنهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سَموها بالأزمنة التى وقعت فيها ، فوافق =

---

(١) رواه مسلم [١٤٤/٧٤٨] عن زيد بن أرقم رضى الله تعالى عنه .

وهب أن إنسانًا جاءه ولد جميل الشكل ، فسماه « جميلاً » . وبعد ذلك مرض والعياذ بالله بمرض الجدرى فشوه وجهه ، فيكون الاسم قد لوحظ ساعة التسمية ، وإن طرأ عليه فيما بعد ذلك ما يناقض هذه التسمية ، وكأن الحق سبحانه وتعالى حينما هيأ للعقول البشرية الواضعة للألفاظ أن يضعوا لهذا الشهر ذلك الاسم ، دل على المشقة التى تعترى الصائم فى شهر رمضان ، وبعد ذلك يعطى له سبحانه منزلة تؤكد لماذا سُمى ، إنه الشهر الذى أنزل فيه القرآن ، والقرآن إنما جاء منهج هداية للقيم ، والصوم امتناع عن الاقتيات ، فمنزلة الشهر الكريم أنه يربى البدن ويربى النفس ، فناسب أن يوجد التشريع فى تربية البدن وتربية القيم مع الزمن الذى جاء فيه القرآن بالقيم ، ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ ﴾ [البقرة : ١٨٥]

○○○

= هذا الشهر أيام رَمَضِ الحر فسُمِّىَ بذلك . وقيل : إنما سُمى رمضان لأنه يرمض الذنوب ، أى : يحرقها بالأعمال الصالحة ، من الإرماض وهو الإحراق ؛ ومنه رَمِضَت قَدَمُه من الرمضاء ، أى احترقت . وارْمَضَتْنى الرمضاء أى : أحرقتنى ؛ ومنه قيل : أرْمَضَنِى الأمر . وقيل : لأن القلوب تأخذ فيه من حرارة الموعظة والفكرة فى أمر الآخرة كما يأخذ الرمل والحجارة من حرّ الشمس . والرمضاء : الحجارة المُحْمَاة . وقيل : هو من رَمَضْتُ النَّصل أَرْمِضُه وأَرْمُضُه رَمْضًا إذا دَقَقته بين حجرين ليَرِقَّ . ومنه نَصْل رميض ومرموض – عن ابن السِّكِّت – وسُمى الشهر به ؛ لأنهم كانوا يرمضون أسلحتهم فى رمضان ؛ ليحاربوا بها فى شوال قبل دخول الأشهر الحُرم . وحكى الماوردى أن اسمه فى الجاهلية « ناتق » وأنشد للمفضل :

وفى ناتقٍ أجْلَتْ لدَى حَوْمَةِ الوَغَى   ووَلَّت على الأدبارفُرسانُ خَثْعَما

تفسير القرطبى [٢/٢٩٠،٢٩١]

الصوم فى الأمم السابقة

السؤال : هل كان الصوم فى الأمم السابقة وكيف كان ؟

الجواب : قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٣] .

من هذا القول نعرف أن الصوم قضية إيمانية سابقة ليست مما تتغير بتغير العصور ، ولا تختلف باختلاف الأزمنة (١) .

(١) قال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور : المراد بالذين من قبلكم من كان قبل المسلمين من أهل الشرائع ، وهم أهل الكتاب وأعنى اليهود ؛ لأنهم الذين يعرفهم المخاطبون ويعرفون ظاهر شئونهم وكانوا على اختلاط بهم فى المدينة ، وكان لليهود صوم فرضه الله عليهم وهو صوم اليوم العاشر من الشهر السابع من سنتهم ، وهو الشهر المسمى عندهم « تِشرِى » يبتدئ الصوم من غروب اليوم التاسع إلى غروب اليوم العاشر ، وهو يوم كفارة الخطايا ويسمونه : « كَيْبُور » . ثم إن أحبارهم شرعوا صوم أربعة أيام أخرى وهى الأيام الأُوَل من الأَشْهر الرابع والخامس والسابع والعاشر من سنتهم ؛ تذكاراً لوقائع بيت المقدس وصوم يوم « بورِيم » تذكاراً لنجاتهم من غضب ملك الأعاجم « أحشويروش » فى واقعة « استير » ، وعندهم صوم التطوع ، وفى الحديث : « أحب الصيام إلى الله صيام داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً » (١) ، أما النصارى فليس فى شريعتهم نص على تشريع صوم زائد على ما فى التوراة ، فكانوا يتَّبعون صوم اليهود . وفى صحيح مسلم عن ابن عباس : « قالوا : يا رسول الله ، إن يوم عاشوراء تعظمه اليهود والنصارى » (٢) ، ثم إن رهبانهم شرعوا صوم أربعين يوماً اقتداء بالمسيح ؛ إذ صام أربعين يوماً قبل بعثته ، ويُشرع عندهم نذر =

(١) جزء من حديث رواه البخارى [٣٤٢٠] عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما .

(٢) جزء من حديث رواه مسلم [١٣٣/١١٣٤] .

إن هناك قضايا عقدية تكون الأصول فيها كلها سواء ، وهناك قضايا تشريعية ، العصـور فيها كلها سواء ، والصـيام من هـذا القسم من القضـايا الإيمانيـة التى لا يختلف فيها الأمر باختلاف الرسالات ، إنما الكل يؤدى فريضة الصيام لكن على أشكال وهيئات مختلفة [1] .

والحق حين يخاطب المؤمنين به بأمر الصيام فهو سبحانه يخبرهم بأن هذا ليس أمرا جديدا خاصًا بهم ، بل سبقهم إليه أهل الرسالات الأخرى ، وإن كان الصيام يختلف فى نوعيته .

○○○

= الصوم عند التوبة وغيرها ، إلا أنهم يتوسعون فى صفة الصوم ، فهو عندهم ترك الأقوات القوية والمشروبات ، أو هو تناول طعام واحد فى اليوم يجوز أن تلحقه أكلة خفيفة . التحرير والتنوير [٢/١٥٧ ، ١٥٨]

(١) عن ابن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما قال : « صامَ النبى صلى اللّٰه عليه وسلم عاشوراءَ وأمرَ بصيامِه ، فلمّا فُرِضَ رمضانُ تُرِكَ . وكان عبدُ اللّٰه لا يَصومُهُ إلا أن يُوافِقَ صومَه » .

رواه البخارى [١٨٩٢]

عن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها : « أنَّ قُريشا كانت تصوم يوم عاشوراء فى الجاهلية ، ثم أمر رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم بصيامِهِ حتى فُرِضَ رمضان ، وقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « مَن شاءَ فليَصُمْهُ ، ومَنْ شاءَ أفْطَر » .

رواه البخارى [١٨٩٣]

(١) رواه مسلم [١٠٩١/٣٨] عن ابن عمر رضى اللّٰه تعالى عنه .

معنى الصـــوم

السـؤال : **ما هو الصوم ؟**

الصيام فى اللغة هو : الإمساك ، فمعنى كلمة صام : أمسك . لكن الصيام بالمعنى الشرعى هو : إمساك من لون خاص ؛ هو صيام عن الطعام والشراب والجماع مع النية ، فلو أمسك الإنسان عن الكلام يقال : إنه صائم[1] .

---

(١) **الصوم لغة :** الإمساك والكف عن الشىء ، يقال : صام عن الكلام أى أمسك عنه ، قال تعالى إخبارًا عن مريم : ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا ﴾ [مريم : ٢٦] . أى : صمتاً وإمساكاً عن الكلام ، وقال العرب : صام النهار : إذا وقف سير الشمس وسط النهار عند الظهيرة .

وشرعاً : هو الإمساك نهاراً عن المفطِرات بنية مَنْ أَهَلَّه من طلوع الفجر إلى غروب الشمس . أى أن الصوم امتناع فِعْلى عن شهوتى البطن والفرج ، وعن كل شىء حسِّى يدخل الجوف من دواء ونحوه ، فى زمن معين : وهو من طلوع الفجر الثانى أى الصادق إلى غروب الشمس ، من شخص معين أهل له : وهو المسلم العاقل غير الحائض والنفساء ، بنية وهى عزم القلب على إيجاد الفعل جزماً بدون تردد ، لتمييز العبادة عن العادة .

وركن الصوم : الإمساك عن شهوتى البطن والفرج ، أو الإمساك عن المفطرات ، وزاد المالكية والشافعية ركناً آخر وهو النية ليلاً .

وزمن الصوم : من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، ويؤخذ فى البلاد التى يتساوى الليل والنهار فيها ، أما فى حالة طول النهار أحياناً كبلغاريا بتقدير وقت الصوم بحسب أقرب البلاد منها . ودليله قوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة : ١٨٧] . وعبر بالخيط مجازاً ، يعنى بياض النهار من سواد الليل ، وهذا يحصل بطلوع الفجر . قال ابن عبد البر : فى قول النبى صلى الله عليه وسلم : « إن بلالاً يؤذن بليل ، فكلوا =

ويقول الشاعر فى معنى الصيام :

خيلٌ صيامٌ وخيلٌ غيرُ صائمةٍ تَحْتَ العَجَاجِ تَعْـلُكُ اللُّجُمَا[1]

إذن .. الصيام هو مطلق إمساك ، واقرأ قول الحق تبارك وتعالى فى قصة ميلاد عيسى ابن مريم عليه السلام : ﴿ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِىٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴾ [مريم : ٢٦] .

أى : إن رأت أحدًا من الناس وسألها عن المولود فلْتلتزِمْ السكوت والصمت التام .

وهذا النوع من الصيام هو صيام عن الكلام فقط ، لكن الصيام الشرعى - كما قلنا - هو : الإمساك عن شهوتى البطن والفرج .

والصيام عند النصارى مثلًا : هو صيام عن ألوان معينة من الأطعمة .

إذن .. فمبدأ الصيام لا يختلف باختلاف الزمن ، وإن كانت شكلية الصيام هى التى تختلف باختلاف الزمن .

ومعنى قول الحق سبحانه بعد أن أبلغَنا بأمر الصيام ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ أى : لعلنا نصل بالصيام إلى التقوى ، والتقوى أصلها من الوقاة ، ونحن نتقى اللَّه فنلتزم بما أمر ونجتنب ما نهى .

إننا إذا ما أخذنا التقوى على أنها امتثال للأمر ، واجتناب للنهى ، فإنها ستكون الوقاية بيننا وبين النار .

= واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم » . دليل على أن الخيط الأبيض هو الصباح ، وأن السحور لا يكون إلا قبل الفجر بالإجماع .

الفقه الإسلامى وأدلته [٥٦٧،٥٦٦/٢]

(١) البيت للنابغة الذبيانى . وتَعْلُكُ : أى تحرّك اللجام فى فمها .

لسان العرب [٤٧٠/١٠]

والصيام بالفعل يقودنا إلى الوقاية من النار ، فإن كل معاصي النفس إنما تنشأ من شرورها المادية ، فالصيام يقلل ويضعف وقود المادية ؛ ولذلك يوصي الرسول صلى الله عليه وسلم الشباب فيقول : « يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وِجَاء »(١) .

وكأن الصوم يشذب شره المادة فى الجسم الشاب ، وإن تقليل الطعام يعنى تقليل وقود المادة ؛ فيقل السُّعار الذى يدفع الإنسان لارتكاب المعاصى .

والصيام فى رمضان يعطى الإنسان الاستقامة لمدة شهر ، ويلحظ الإنسان حلاوة الاستقامة فيستمر بها بعد رمضان . والحق سبحانه وتعالى لا يطلب منك الاستقامة فى رمضان فقط ، إنما هو سبحانه قد اصطفى رمضان كزمن تتدرب فيه على الاستقامة ؛ لتشيع من بعد ذلك فى كل حياتك ؛ لأن اصطفاء الله لزمان أو اصطفاء الله لمكان أو لإنسان ليس لتدليل الزمان ، ولا لتدليل المكان ، ولا لتدليل الإنسان ، وإنما يريد الله من اصطفائه لرسول أن يشيع أثر اصطفاء الرسول فى كل الناس . ولذلك نجد تاريخ الرسل مليئا بالمشقة والتعب ، وهذا دليل على أن مشقة الرسالة يتحملها الرسول وعبؤها يقع عليه هو . فالله لم يصطفه ليدلله ، وإنما اصطفاه ليجعله أسوة .

وكذلك يصطفى الله من الزمان أياما لا ليدللها على بقية الأزمنة ، ولكن لأنه سبحانه وتعالى يريد أن يشيع اصطفاء هذا الزمان فى كل الأزمنة ، كاصطفائه لأيام رمضان ، والحق سبحانه وتعالى يصطفى مكانا ؛ ليشيع اصطفاءه فى كل الأمكنة .

---

(١) رواه البخارى [٥٠٦٥] واللفظ له ، ومسلم [١٤٠٠] عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه .

إذن .. فحين يصطفى الله زماناً أو مكاناً أو يصطفى إنساناً إنما يشاء الحق سبحانه وتعالى أن يشيع اصطفاء الإنسان فى كل الناس ، واصطفاء المكان فى كل الأمكنة ، واصطفاء الزمان فى كل الأزمنة ؛ ولذلك نعجب عندما نجد الناس تستقبل رمضان بالتسبيح وبآيات القرآن ، وبعد أن ينتهى رمضان يَنسوْن ذلك !!

○ ○ ○

مشروعية الصوم

السؤال : كيف بدأت مشروعية الصوم ؟

الجواب : بدأ اللَّه سبحانه وتعالى مشروعية الصوم بالأيام المعدودات .. يوم عاشوراء .. وثلاثة أيام من كل شهر .. وتلك الأيام المعدودة هى التى شرع اللَّه فيها لبنى الإنسان أن يصوموا إلا المريض والمسافر ، فعليه عدة من أيام أُخر . وهو مخير فى تلك الأيام المعدودة إن كان مطيقًا للصوم أن يصوم أو أن يفتدى ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ ﴾ [البقرة] .

فاللَّه سبحانه وتعالى حين شرع الصوم فى رمضان لم يأت فيه ذلك الاختيار بدليل أن كلمة : ﴿ يُطِيقُونَهُ ﴾ لم تأت فى قول المولى جل وعلا : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

تشريع الصوم على مرحلتين : فالصوم فى الإسلام إنما شرع على مرحلتين اثنتين :

أولاهما : أن اللَّه سبحانه وتعالى شرع صيام أيام معدودة ، لمن ليس به مرض ، ولمن لا يطيق الصوم : فأمامه خيار أن يصوم ـ والصوم خير له ـ أو أن يفتدى .

ثانيتهما : حين شرع الله عز وجل الصوم فى زمن محدد بشهر رمضان لم تكن فيه هذه الرخصة .. بدليل أن آية ﴿ يُطِيقُونَهُۥ ﴾ هناك جاءت فى أيام معدودات ، ولم تأت فى ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ .

فصار الذين يطيقونه والذين لا يطيقون - لا حق لهم فى رخصة الفدية إنما الصيام واجب عليهم ، إلا ما استثناه الحق سبحانه وتعالى .. وهم المرضى والمسافرون .

ooo

فرض صيام رمضان

ويقول ربنا سبحانه وتعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

إذن .. الذى كُتب علينا صيامه هو شهر رمضان ، ولأنه سبحانه العليم بالضرورات التى تطرأ على هذا التكليف فهو يُشرِّع لهذه الضرورات ، وتشريع الله لرخص الضرورة إعلام لنا بأنه لا يصح مطلقاً لأى إنسان أن يخرج عن إطار الضرورة التى شرعها الله سبحانه ، فبعض الذين يحبون أن يزينوا لأنفسهم الضرورات التى تبيح لهم الخروج عن شرع الله ، إذا تكلمت مع أحدهم ، يقول لك : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴾ [البقرة : ٢٨٦] .

ونقول له : إن هذه كلمة حق أريد بها باطل ، لماذا ؟ لأنك تفهم وتحدد الوُسعَ على قدر عقلك ثم تقيس التكليف عليه ، برغم أن الذى خلقك هو الذى يُكلف ويعلم أنك تَسَعُ التكليف ، وهو سبحانه لا يكلف إلا بما فى الوسع ؛ بدليل أنه سبحانه يعطى الرخصة عندما يكون التكليف ليس فى الوسع(١) .

---

(١) **وقد ورد فى الترغيب فى صوم رمضان أحاديث كثيرة منها :**

١ - عن أبى هُرَيْرَةَ ؛ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « الصَّلَوَاتُ الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان . مُكَفِّرَاتُ ما بَيْنَهُنَّ . إذا اجْتَنَبَ الكبائر »(١) .

=

---

(١) رواه مسلم [٢٣٣/١٦] .

....

=٢ - عن أبى هريرة ، قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « رَغِم أنف رجلٍ ذُكِرْتُ عنده فلم يُصَلِّ عليّ ، ورَغِم أنفُ رجل دخل عليه رمضان فانسلخ قبل أن يُغْفَر له ، ورَغِم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يُدْخِلاه الجنة » ، قال رِبعى : ولا أعلمه إلا قد قال : أو أحدُهما (١) .

٣ - عن عمرو بن مرة الجهنى رضى اللّه تعالى عنه ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم فقال : يا رسول اللّه ، أرأيت إن شهدتُ أن لا إله إلا اللّه ، وأنَّكَ رسول اللّه ، وصلَّيتُ الصلوات الخمس ، وأدَّيتُ الزكاة ، وصمت رمضان وقمته ، فَمِمَّن أنا ؟ قال : « من الصِّدِّيقين والشُّهداء »(٢) .

٤ - عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه ، قال : سمعت رَسُولَ اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقول : « كُلُّ عَمِلَ ابْنِ آدم له إلا الصيام ، هو لى وأنا أَجْزِى به ، فوالذى نفس محمد بيده ، لَخُلْفَةُ فَم الصائم أطيب عند اللّه من ريح المِسْكِ »(٣) .

٥ - عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه يقول : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « قال اللّه عز وجل : كُلُّ عمل ابن آدم له إلا الصِّيَامَ ، فإنه لِى وأنا أجزى به ، والصِّيَامُ جُنَّةٌ ، فإذا كان يوم صوم أحدكم ، فلا يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبْ ، فإن سَابَّهُ أحَدٌ أو قاتلهُ ، فليقل : إنِّى امْرُؤٌ صائم ، والذى نفس محمد بيده ، لَخُلُوفُ فم الصائم أطيب عند اللّه يوم القيامة من ريح المسك . وللصائم فرحتان يفرحُهُمَا : إذا أفطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ ، وإذا لَقِيَ ربه فَرِحَ بصومه »(٤) . =

---

(١) أخرجه أحمد فى مسنده [٢/٢٥٤] ، وصححه الشيخ شاكر [٧٤٤٤] .

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [١/٥١] وقال رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا شيخى البزار ، وأرجو إسناده أنه إسناد حسن أو صحيح . وابن حبان فى صحيحه [٣٤٣٨] ، وذكره السيوطى فى الجامع الكبير [٢/٥٨٢] وعزاه إلى ابن منده ، وابن جرير ، وابن عساكر

(٣) رواه مسلم [١١٥١/١٦١] ، والنسائى فى المجتبى [٤/١٦٢] .

(٤) رواه البخارى [١٩٠٤] ، وأخرجه مسلم [١١٥١/١٦٣] ، والنسائى [٤/١٦٣] .

. . . .

=٦ - عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه ، قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « الصِّيَامُ جُنَّةٌ »(١) .

٧ - عن أبى هريرة عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « يقول اللَّه عز وجل : الصَّوْمُ لى وأنا أجْزى به ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وأكلَهُ وشُرْبَهُ مِنْ أجْلى ، والصوم جُنَّةٌ وللصائم فرحتان : فرحةٌ حين يُفْطِرُ ، وفرحة حين يَلْقى ربه ، ولَخلُوفُ فَمِ الصائم أطيب عند اللَّه من ريح المسك »(٢) .

٨ - عن سهل رضى اللَّه تعالى عنه عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « إن فى الجنة باباً يُقالُ له الرَّيّانُ ، يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحدٌ غيرُهم ، يقال : أين الصائمون ؟ فيقومون ، لا يدخل منه أحد غيرهم ، فإذا دخلوا أُغلِقَ ، فلم يدخل منه أحد »(٣) .

٩ - عن حُذيفة قال : « قال عمر رضى اللَّه عنه : مَن يَحفظُ حديثا عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم فى الفتنة ؟ قال حُذيفة : أنا سمعته يقول : « فتنة الرجل فى أهلِهِ ومالِهِ وجارِهِ تُكفِرُها الصَّلاة والصيام والصدقة » . قال : ليس أسأل عن ذِهْ ، إنما أسألُ عن التى تَموجُ كما يموج البحر ، قال : حُذيفة : وإنَّ دُونَ ذلك بابا مُغْلَقاً . قال : فيُفتَحُ أو يُكسَرُ ؟ قال : يُكسَرُ . قال : ذاك أجدر أن لا يُغلَقَ إلى يوم القيامة . فقلنا لمشروق : سَلْهُ ، أكان عمر يعلم مَنِ الباب ؟ فسأله فقال : نعم ، كما يعلم أن دُونَ غَدٍ اللَّيلة »(٤) . =

(١) رواه مسلم [١١٥١/١٦٢] ، وأحمد [٣١٣/٢] .

(٢) رواه البخارى [٧٤٩٢] ، ومسلم [١١٥١/١٦٤] ، وأحمد فى المسند [٤٤٣/٢] ، والنسائى [١٦٤/٤] .

(٣) رواه البخارى [١٨٩٦] ، ومسلم [١١٥٢/١٦٦] ، والنسائى فى المجتبى [١٦٨/٤] ، وابن خزيمة [١٩٠٢] .

(٤) رواه البخارى [١٨٩٥/٤] كتاب الصوم .

=١٠- عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اغزوا تغنموا ، وصوموا تصحوا ، وسافروا تستغنوا »[١] .
١١- عن جابر رضى الله تعالى عنه ، عن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال : « قال الله الصيام جنة يستجن بها العبد من النار ، هو لى وأنا أجزى به »[٢] .
١٢- عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة ، يقول الصيام : أى رب ، مَنَعْتُه الطعام والشهوات بالنهار ، فشفِّعْنى فيه ، ويقول القرآن : منعته النوم بالليل ، فشَفِّعْنى فيه » ، قال : « فيشفعان »[٣] .
١٣- عن أَبى أُمامة قال : أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة فأتيته فقلت : يا رسول الله ادع لى بالشهادة فقال : « اللهم سلمهم وغنمهم » . قال : فسلمنا وغنمنا ، قال : ثم أنشأ غزواً ثالثاً فأتيته فقلت : يا رسول الله إنى أتيتك مرتين قبل مرتى هذه فسألتك أن تدعو الله لى بالشهادة فدعوت الله عز وجل أن يسلمنا ويغنمنا فسلمنا وغنمنا ؛ يا رسول الله فادع لى الله بالشهادة ، فقال : « اللهم سلمهم وغنمهم » . قال : فسلمنا وغنمنا ، ثم أتيته فقلت : يا رسول الله مرنى بعمل ، قال : « عليك بالصوم فإنه لا مثل له » قال : فما رؤى أبو أمامة ولا امرأته ولا خادمه إلا صياماً ، قال : فكان إذا رؤى فى دارهم دخان بالنهار قيل اعتراهم ضيف نزل بهم نازل . قال : فلبثت بذلك ما شاء الله ثم أتيته ، فقلت : يا رسول الله أمرتنا بالصيام فأرجو أن يكون قد بارك الله لنا فيه ، يا رسول الله فمرنى بعمل آخر ، قال : « اعلم أنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة »[٤] . =

---

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [١٨٢/٣] وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات .
(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [١٨٣/٣] وقال : رواه أحمد وإسناده حسن .
(٣) رواه أحمد فى المسند [١٧٤/٢] ، قال الشيخ أحمد شاكر [٦٦٢٦] : إسناده صحيح .
(٤) رواه أحمد فى المسند [٢٤٩/٥] ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [١٨٤/٣] ، وقال : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح .

=١٤- عن أَبى أُمَامَة أنه سأل رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أى العمل أفضل ؟ قال : « عليك بالصوم فإِنَّهُ لا عِدْلَ لَهُ »(١) .

١٥- عن أبى هريرة رضى اللّٰه عنه أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « ... ثلاثة لا تُرد دعوتهم : الإمام العادل ، والصائم حتى يفطر ، ودعوة المظلوم تُحمل على الغمام ، وتُفتح لها أبواب السماء ، ويقول الرب عز وجل : وعزتى لأنصرنك ولو بعد حين »(٢) .

١٦- عن أبى أُمَامَة قال : أتيت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فقلت : مُرْنى بأمر آخُذُهُ عَنْكَ ، قال : « عليك بالصوم فإنه لا مِثْلَ لَهُ »(٣) .

١٧- عن مُطَرِّف قال دخلت على عثمان بن أبى العاص فدعا بلبن فقلت إنى صائم ، فقال : سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « الصوم جُنَّةٌ من النار كَجُنَّةِ أحدكم من القتال »(٤) .

١٨- عن أبى سعيد الخدرى رضى اللّٰه عنه قال : سمعت النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « من صام يومًا فى سبيل اللّٰه بعّد اللّٰه وجهه عن النار سبعين خريفاً »(٥) .

١٩- عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدّم من ذَنْبِه »(٦) . =

---

(١) رواه النسائى فى المجتبى [١٦٥/٤] ، وابن خزيمة [١٨٩٣] ، والحاكم فى المستدرك [٤٢١/١] ، وصححه الألبانى .

(٢) جزء من حديث أخرجه أحمد فى المسند [٣٠٥/٢] ، وصححه الشيخ أحمد شاكر [٨٠٣٠] .

(٣) رواه النسائى فى المجتبى [١٦٥/٤] ، وصححه الألبانى ، والطبرانى [٧٤٦٣] .

(٤) رواه النسائى [١٦٧/٤] ، وصححه الألبانى .

(٥) رواه البخارى [٢٨٤٠] ، ومسلم [١٦٧/١١٥٣] ، والترمذى [١٦٢٢] ، والنسائى [١٧٣/٤] .

(٦) رواه البخارى [٣٨] ، وأحمد [٢٣٢/٢] ، وابن ماجه [١٦٤١] .

....

=٢٠- عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء ، وغُلِّقت أبوابُ جهنم ، وسُلسلَت الشياطين »[1] .

٢١- عن أبى هريرة ، عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم ، قال : « إذا كان أوَّلُ لَيْلةٍ مِنْ رمضان ، صُفِّدَت الشَّياطِينُ - مَرَدَةُ - الجِنِّ ، وغُلِّقَتْ أبواب النار ، فلم يُفْتَحْ منها باب ، وفُتِحَتْ أبواب الجنة ، فلم يُغلَقْ منها باب ، ومُنَادٍ يُنادي : يا باغى الخير أقْبِلْ ، ويا باغى الشرِّ أَقْصِرْ ، ولِلَّهِ عُتَقَاءُ مِن النار . وذلك كل ليلة »[2] .

٢٢- عن ابن عباس رضى اللَّه عنهما قال : « كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم أجْوَدَ الناس بالخير ، وكان أجْوَدُ ما يكون فى رمضان حين يَلقاهُ جبريل ، وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة فى رمضان حتى يَنسَلِخَ ، يَعرِضُ عليه النبى صلى اللَّه عليه وسلم القرآن ، فإذا لَقِيَهُ جبريل عليه السلام كان أجودَ بالخير من الرِّيح المرسلة »[3] .

٢٣- عن أبى هريرة ، قال : لما حضر رمضان قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « قد جاءكم رمضان ، شهر مبارك ، افترض اللَّه عليكم صيامه ، تُفتح فيه أبواب الجنة ، ويُغلق فيه أبواب الجحيم ، وتُغَلُّ فيه الشياطينُ ، فيه ليلةٌ خير من ألف شهر من حُرم خيرها فقد حُرِم »[4] .

٢٤- عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبى هريرة قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « بمَحْلُوفِ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ما أتى على المسلمين شهر خير لهم من رمضان ، ولا أتى على المنافقين شهر شَر من رمضان ، وذلك لما يعد المؤمنون =

---

(١) رواه البخارى [١٨٩٨] واللفظ له ، ومسلم [١/١٠٧٩] ، وأحمد [٣٥٧/٢] .

(٢) رواه الترمذى [٦٨٢] ، وابن ماجه [١٦٤٢] ، وأحمد [٣١١/٤] ، والنسائى [١٣٠/٤] وصححه الألبانى .

(٣) رواه البخارى [١٩٠٢] ، ومسلم [٥٠/٢٣٠٨] ، وأحمد [٣٦٣/١] .

(٤) رواه أحمد فى المسند [٢٣١/٢] ، وصححه الشيخ أحمد شاكر [٧١٤٨] .

= فيه من القوة للعبادة ، وما يعد فيه المنافقون من غفلات الناس وعوراتهم هو غنم المؤمن يغتنمه الفاجر »(١) .

٢٥- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : حدثني أبي عن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « إن اللّٰه عز وجل فرض صيام رمضان وسننت قيامه ، فمن صامه وقامه احتساباً خرج من الذنوب كيوم ولدته أُمُّه »(٢) .

٢٦- عن أبي هريرة رضي اللّٰه تعالى عنه قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إن للّٰه في كل يوم وليلة عتقاء من النار في شهر رمضان ، وإن لكل مسلم دعوة يدعو بها فيستجاب له »(٣) .

٢٧- عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن ، قال قلت له : ألا تحدثني حديثاً عن أبيك سمعه أبوك من رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ؟ فقال له : أقبل رمضان فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إن رمضان شهر افترض اللّٰه عز وجل صيامه ، وإني سننت للمسلمين قيامه ، فمن صامه إيماناً واحتساباً خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه »(٤) .

○○○

(١) رواه أحمد في المسند [٢/٣٣٠] ، وصححه الشيخ أحمد شاكر [٨٣٥٠] . وقال : نسبه ابن حجر في التعجيل [ص:٦٠] إلى صحيح ابن خزيمة .

(٢) رواه أحمد في المسند [١/١٩١] ، وصححه الشيخ أحمد شاكر [١٦٦٠] .

(٣) رواه أحمد في المسند [٢/٢٥٤] ، وصححه الشيخ أحمد شاكر [٧٤٤٣] ، والبزار [٣١٤٢] ، وابن ماجه [١٦٤٣] .

(٤) رواه أحمد في المسند [١/١٩٥] ، وصححه الشيخ أحمد شاكر [١٦٨٨] .

أنواع الصيام

السؤال : **ما هي أنواع الصيام ؟**

الجواب : أولاً : أنواع الصيام [1] :

١ - صيام الفرض .
٢ - صيام القضاء .
٣ - صيام النذر .
٤ - صيام الكفارات .
٥ - صيام التطوع .

وهذه نبذة مختصرة عن كل نوع من هذه الأنواع :

١ - صيام الفرض : وهو صيام رمضان ، وقد ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة والإجماع .

٢ - صيام القضاء : وهو الصيام الذى يجب أداؤه بسبب الإفطار فى رمضان بعذر كالسفر والمرض ، قال تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة : ١٨٤] .

٣ - صيام النذر : وهو الصيام الذى يفرضه المسلم على نفسه تقربًا لله ، ويجب على الوجه الذى نذره به ، فمن نذر صيام يوم أو أيام معينة ، وجب صيام هذا اليوم أو هذه الأيام المعينة ، وإن أطلق وجب على الإطلاق ، وهذا الصوم واجب ضمن الأمر بالوفاء بالنذر ، قال تعالى : ﴿ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ ﴾ [الحج : ٢٩] .

٤ - صيام الكفارة : ويلزم فى الأمور الآتية :

(أ) الإفطار عمدًا فى رمضان لغير عذر عند بعض الأئمة .

(ب) الجماع فى نهار رمضان عامدًا .

---

(١) هذه الإجابة مستفادة من كلام الشيخ وتم تجميعها بمعرفة مركز التراث ؛ وهى مفرقة فى ثنايا هذا الباب .

(جـ) ارتكاب بعض المحظورات فى فترة الإحرام ، وعدم قدرة المتمتع على تقديم هَدْى .

(د) القتل الخطأ وما فى حكمه .

(هـ) الحنث فى اليمين .　　　　(و) الظهار .

٥ - صيام التطوع : هو الصيام الذى يؤديه المسلم تقربًا ، ومستحبا فى :

١ - يوم عرفة لغير الحاج .

٢ - يوم عاشوراء وكذلك يوم التاسع أى يومى ٩ ، ١٠ محرم .

٣ - ستة أيام من شوال .

٤ - الأيام البيض من كل شهر عربى (١٣ و١٤ ،١٥) .

٥ - يومى الإثنين والخميس من كل أسبوع .

٦ - الصوم من الأشهر الحرم : وهى ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب .

٧ - صوم تسع من ذى الحجة أى من اليوم الأول إلى التاسع من ذى الحجة .

٨ - صوم شعبان كله أو أكثره .

ويكون مكروهًا فى :

١ - يوم الجمعة إذا أفرده بالصيام .

٢ - يوم السبت كذلك .

٣ - صوم الدهر كله .

ويكون محرمًا فى :

١ - يومى العيدين أى أول عيد الفطر ، وأول عيد الأضحى .

٢ - يوم الشك وهو يوم الثلاثين من شعبان إذا ترددت على الألسنة رؤية الهلال ، ولم تثبت ، إلا أن يوافق عادة له ، أو كان قضاء عن رمضان .

٣ - أيام التشريق الثلاثة وهى : اليوم الحادى عشر والثانى عشر والثالث عشر من ذى الحجة .

٤ - صوم المرأة تطوعًا وزوجها مقيم معها ومن غير إذنه .

استحباب صوم ستة أيام من شوال ، أجاز العلماء إدماج النية فى العبادات ، ومنها الصوم بقصد المزيد من الثواب وحب اللَّه ، فالنافلة تجيز الفريضة ، فأجازوا صوم ستة أيام من شوال متفرقة أو متتابعة .

فإذا عزم المسلم صوم ستة أيام من شوال متتابعة ، فتخير الأيام من يوم العاشر حتى الخامس عشر من شوال ، أو الثالث عشر حتى الثامن عشر من شوال ، تنل ثوابًا متعددًا لأنك تكون قد أصبت أكثر من صوم مؤكد عن سيدنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وآله .

○○○

السحور وأحكامه

السـؤال : **ما أحكام السحور ؟**

الجواب : قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ أى : إلى أن يتضح لكم الفجر الصادق . وكان هناك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أذانان للفجر ، كان بلال يؤذن بليل ، أى وما زال الليل موجوداً ، وكان ابن أم مكتوم يؤذن فى اللحظة الأولى من الفجر ، ولذلك روى ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذِّنان : بلال وابن أُم مكتوم الأعمى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن بلالًا يُؤذِّن بليل فكلوا واشربوا حتى يُؤذِّن ابن أُم مكتوم » ، قال : ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا [1] .

---

(١) رواه البخارى [١٩١٨ ، ١٩١٩] ، ومسلم [٣٨/١٠٩٢] واللفظ له .

وقال الإمام النووى : قوله صلى الله عليه وسلم : « إن بلالًا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تأذين ابن أم مكتوم » فيه : جواز الأذان للصبح قبل طلوع الفجر . وفيه : جواز الأكل والشرب والجماع وسائر الأشياء إلى طلوع الفجر . وفيه جواز أذان الأعمى ، قال أصحابنا : هو جائز ، فإن كان معه بصير كابن أم مكتوم مع بلال فلا كراهة فيه ، وإن لم يكن معه بصير كره للخوف من غلطه . وفيه استحباب أذانين للصبح أحدهما قبل الفجر ، والآخر بعد طلوعه أول الطلوع . وفيه اعتماد صوت المؤذن ، واستدل به مالك والمزنى وسائر من يقبل شهادة الأعمى ، وأجاب الجمهور عن هذا بأن الشهادة يشترط فيها العلم ولا يحصل علم بالصوت لأن الأصوات تشتبه ، وأما الأذان ووقت الصلاة فيكفى فيهما الظن . وفيه دليل لجواز الأكل بعد النية ، ولا تفسد نية الصوم بالأكل بعدها ؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم أباح الأكل إلى طلوع الفجر ، ومعلوم أن النية لا تجوز بعد طلوع =

وقد كان رجال من الصحابة إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم فى رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال يأكل حتى يتبيَّن رؤيتهما ، فأنزل اللَّه : ﴿ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ ، فعلموا إنما يعنى الليل من النهار [١] .

وروى عن عدى بن حاتم رضى اللَّه عنه أنه قال : قلت : يا رسول اللَّه ، ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود أهما الخيطان ؟ قال : « إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين » . ثم قال : « لا ، بل هو سواد الليل وبياض النهار » [٢] .

= الفجر ، فدل على أنها سابقة ، وأن الأكل بعدها لا يضر ، وهذا هو الصواب المشهور من مذهبنا ومذهب غيرنا . وقال بعض أصحابنا : متى أكل بعد النية أو جامع فسدت ، ووجب تجديدها ، وإلا فلا يصح صومه ، وهذا غلط صريح . وفيه استحباب السحور وتأخيره . وفيه اتخاذ مؤذِّنين للمسجد الكبير ، قال أصحابنا : وإن دعت الحاجة جاز اتخاذ أكثر منهما ، كما اتخذ عثمان أربعة ، وإن احتاج إلى زيادة على أربعة فالأصح اتخاذهم بحسب الحاجة والمصلحة .

قوله : « ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا » قال العلماء : معناه أن بلالًا كان يؤذن قبل الفجر ، ويتربص بعد أذانه للدعاء ونحوه ، ثم يرقب الفجر فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم فيتأهب ابن أم مكتوم بالطهارة وغيرها ، ثم يرقى ويشرع فى الأذان مع أول طلوع الفجر . واللَّه أعلم .

شرح النووى على مسلم [٢١٩/٤ ، ٢٢٠]

(١) رواه البخارى [١٩١٧ ، ٤٥١١] ، ومسلم [٣٤/١٠٩١] عن سهل بن سعد رضى اللَّه تعالى عنه

(٢) رواه البخارى [٤٥١٠] .

وروى البخارى [٤٥٠٩] عن عدى أنه أخذ عقالًا أبيض وعقالًا أسود حتى كان بعض الليل نظر فلم يستبينا ؛ فلما أصبح قال : يا رسول اللَّه ، جعلت تحت وسادتى ، قال : « إن وسادك إذاً لعريض إن كان الخيط الأبيض والأسود تحت وسادتك » . =

= وقال الحافظ فى الفتح : قال الخطابى فى « المعالم » : فى قوله صلى الله عليه وسلم : « إن وسادك لعريض » قولان : أحدهما : يريد أن نومك لكثير ، وكنى بالوسادة عن النوم ؛ لأن النائم يتوسد ، أو أراد إن ليلك لطويل إذا كنت لا تمسك عن الأكل حتى يتبين لك العقال ، والقول الآخر : أنه كنى بالوسادة عن الموضع الذى يضعه من رأسه وعنقه على الوسادة إذا نام ، والعرب تقول : فلان عريض القفا إذا كان فيه غباوة وغفلة ، وقد روى فى هذا الحديث من طريق أخرى « إنك عريض القفا » وجزم الزمخشرى بالتأويل الثانى فقال : إنما عرض النبى صلى الله عليه وسلم قفا عدى لأنه غفل عن البيان ، وعرض القفا مما يستدل به على قلة الفطنة ، وأنشد فى ذلك شعراً ، وقد أنكر ذلك كثير ، منهم القرطبى فقال : حمله بعض الناس على الذم له على ذلك الفهم ، وكأنهم فهموا أنه نسبه إلى الجهل والجفاء وعدم الفقه وعضدوا ذلك بقوله : « إنك عريض القفا » وليس الأمر على ما قالوه لأن حمل اللفظ على حقيقته اللسانية التى هى الأصل إن لم يتبين له دليل التجوز لم يستحق ذمًا ولا ينسب إلى جهل ، وإنما عنى - والله أعلم - أن وسادك إن كان يغطى الخيطين اللذين أراد الله فهو إذاً عريض واسع ، ولهذا قال فى أثر ذلك : « إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار » ، فكأنه قال : فكيف يدخلان تحت وسادتك ؟ قوله : « إنك لعريض القفا » أى أن الوساد الذى يغطى الليل والنهار لا يرقد عليه إلا قفا عريض للمناسبة .

فتح البارى [٦٣١/٤]

وقال الإمام النووى : وأنكر القاضى قول من قال : إنه كناية عن الغباوة أو عن السِّمن ؛ لكثرة أكله إلى بيان الخيطين . وقال بعضهم : المراد بالوسادة النوم ، أى : إن نومك كثير ، وقيل : أراد به الليل ، أى : من لم يكن النهار عنده إلا إذا أبان له العِقالان طال ليله وكثر نومه ، والصواب ما اختاره القاضى . والله أعلم .

شرح النووى على مسلم [٢١٩/٤]

....

= وقد ورد فى فضل السحور أحاديث منها :

○ عن أنس رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « تَسَحَّرُوا فإن فى السُّحُورِ بَرَكَةً »[1] .

○ عن عمرو بن العاص ؛ أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « فَصْلُ ما بَين صِيَامِنَا وصيام أهل الكتاب ، أَكْلَةُ السَّحَر »[2] .

○ عن أَنَس ، عن زَيْدِ بن ثابت رضى اللّٰه تعالى عنه قال : تَسَحَّرْنَا مع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ثم قُمْنَا إلى الصلاة . قلت : كم كان قَدْرُ ما بينهما ؟ قال : خمسين آيَةً [3] .

○ عن العرباض بن سارية ، قال : دعانى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إلى السحور فى رمضان ، فقال : « هَلُمَّ إلى الغَداءِ المُبارَكِ »[4] .

○ عن أبى هريرة ، عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم ، قال : « نِعْمَ سَحُورُ المُؤْمِنِ التَّمْرُ »[5] .

○ عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « السحور أكله بركة فلا تدعوه ، ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء فإن اللّٰه عز وجل وملائكته يصلون على المتسحرين »[6] . =

---

(١) رواه البخارى [١٩٢٣] ، ومسلم [١٠٩٥/٤٥] ، والترمذى [٧٠٨] ، وأحمد [٣/٢٢٩] .

(٢) رواه مسلم [١٠٩٦/٤٦] ، وأبو داود [٢٣٤٣] ، والترمذى [٧٠٩] .

(٣) رواه البخارى [١٩٢] ، ومسلم [١٠٩٧/٤٧] ، والترمذى [٧٠٣] .

(٤) رواه أحمد فى المسند [٤/١٢٦] وأبو داود [٢٣٤٤] ، والطبرانى [١٨/٦٢٨] من طرق عن معاوية بن صالح به . وصححه الألبانى .

(٥) رواه أبو داود [٢٣٤٥] ، وصححه الألبانى .

(٦) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [٣/١٥٣] وقال رواه أحمد وفيه أبو رفاعة ، ولم أجد من وثقه ولا جرحه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

....

= ○ عن زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه قال : « تسحَّرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة . قلت : كم كان بين الأذانِ والسحور ؟ قال : قَدْرُ خمسينَ آيةً »[1] .

○ عن سهل بن سعد قال : « أُنزِلَت : ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ ﴾ ولم يَنزِل ﴿ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ فكان رجالٌ إذا أرادوا الصوم ربَطَ أحدُهم فى رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود ، ولم يَزَلْ يأكل حتى يتبين له رُؤيَتُهما ، فانزَلَ الله بعد : ﴿ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ فعلموا أنه إنما يعنى الليل والنهار »[2] .

○ سَوَادَةَ ، قال : سمعت سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ رضى الله تعالى عنه وهو يَخْطُبُ يُحَدِّث عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ أنه قال : « لا يَغُرَّنَّكُمْ نِداءُ بلال ، ولا هذا البياض حتى يبدو الفجر - أو قال - : حتى يَنْفَجِرَ الفجر »[3] .

○ عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا سمع أحدُكم النداءَ والإناء على يده فلا يَضَعْهُ حتى يَقْضِى حاجَتَهُ منه »[4] .

○ عن عبد الله بن سَوَادَةَ القُشَيْرِىِّ . حدثنى والدى ؛ أنه سَمِعَ سَمُرَةَ بن جُنْدب يقول : سمعت محمدًا صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يَغُرَّنَّ أحَدَكُمْ نِداء بلال من السَّحُورِ ، ولا هذا البياض حتى يَسْتَطِيرَ »[5] .

○ قال : سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال : دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يَتَسَحَّرُ فقال : « إنها بَرَكَةٌ أعطاكم الله إياها فلا تَدَعُوهُ »[6] . =

---

(١) رواه البخارى [١٩٢٠] .

(٢) رواه البخارى [١٩١٧] ، واللفظ له ، ومسلم [٣٥/١٠٩١] .

(٣) رواه مسلم [٤٤/١٠٩٤] .

(٤) رواه أبو داود [٢٣٥٠] ، وصححه الألبانى .

(٥) رواه مسلم [٤١/١٠٩٤] ، وأبو داود [٢٣٤٦] .

(٦) رواه النسائى فى المجتبى [١٤٥/٤] ، وصححه الألبانى .

....

= ○ عن سلمان رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال صلى اللّٰه عليه وسلم : « البركة فى ثلاثة : الجماعة ، والثريد ، والسحور »[1].

○ عن جابر أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « من أراد أن يصوم فليتسحّر ولو بشىء »[2].

○ عن عمرو بن حُريث قال : كان أصحاب رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أسرع الناس إفطاراً وأبطأهم سحوراً »[3].

وقد ورد فى الإفطار أحاديث منها :

○ عن سهل بن سعد أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « لا يزال الناس بخير ما عَجّلوا الفِطر »[4] .

○ عن عُمَارَةَ ، عن أبى عَطِية ، قال : دَخَلْتُ أنا ومَسْرُوق على عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها ، فقال لها مسروق : رجلان من أصحاب محمد صلى اللّٰه عليه وسلم ، كلاهما لا يألو عن الخير ، أحدُهُما يُعجّلُ المغرب والإفطار ، والآخر يُؤخِّر المغرب والإفطار .

فقالت : مَنْ يُعَجّلُ المغرب والإفطار ؟ قال : عبد اللّٰه . فقالت : هكذا كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يصنع[5] . =

---

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [٣/١٥١] وقال : فيه أبو عبد اللّٰه البصرى ، قال الذهبى : لا يعرف ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) رواه أحمد فى المسند [٣/٣٦٧] ، والبزار [٩٧٩] فى كشف الأستار ، وأبو يعلى [١٩٣٠] ، وابن أبى شيبة [٣/٨] ، وذكره الهيثمى فى المجمع [٣/١٥٣] وقال : رواه أحمد وفيه عبد اللّٰه بن محمد وحديثه حسن .

(٣) ذكره الهيثمى فى المجمع [٣/١٥٧] وقال : رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح .

(٤) رواه البخارى [١٩٥٧] ، واللفظ له ، والطبرانى [٥٩٨١] ، ومسلم [١٠٩٨/٤٨] ، والترمذى [٦٩٩] ، وأحمد [٥/٣٣٧] ،

(٥) رواه مسلم [١٠٩٩/٥٥] ، وأبو داود [٢٣٥٤] .

= ○ عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَزَالُ الدينُ ظَاهِراً ما عَجَّلَ الناس الفطر ، لأنَّ اليهود والنصارى يُؤَخِّرونَ »(١) .

○ عن أنس ، قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قطُّ صلَّى صلاة المغرب حتى يُفْطِرَ ولو على شَرْبَةٍ من ماء (٢) .

○ عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أقبل الليل وأدبر النهار ، وغابت الشمس ، فقد أفطر الصائم »(٣) .

○ عن سلمان بن عامر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أفْطَر أحَدُكُمْ ، فَلْيُفْطِر على تمر ، فإن لم يجد ، فليَحْسُ حَسْوةً مِنْ ماءٍ »(٤) .

○ عن زيد بن خالد الجهنى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من فطَّرَ صائماً كان له مثل أجرِهِ ، غير أنَّهُ لا ينقُصُ من أجرِ الصائم شيئاً »(٥) .

○ عن أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُفْطِرُ على رُطَبَاتٍ قبل أن يصلى ، فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات ، فإن لم تكن حَسَا حَسَوَاتٍ من ماء (٦) .

○ عن ابن عمر رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال : « ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله »(٧) . =

(١) رواه أبو يعلى فى مسنده [٣٧٩٢] وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [١٥٨/٣] وقال رواه أبو يعلى والبزار والطبرانى فى الأوسط ، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح .

(٢) رواه مسلم [٥١/١١٠٠] واللفظ له ، وأحمد [٢٨/١] ، والبخارى [١٩٥٤] .

(٣) رواه أبو داود [٢٣٥٦] ، وصححه الألبانى .

(٤) رواه الترمذى [٨٠٧] ، وابن ماجه [١٧٤٦] ، وصححه الألبانى .

(٥) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [١٥٧/٣] وقال : رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح . ورواه عبد الرزاق فى المصنف [٧٥٩١] .

(٦) رواه أبو داود [٢٣٥٦] ، وصححه الألبانى ، وأحمد فى المسند [١٦٤/٣] .

(٧) رواه أبو داود [٢٣٥٧] ، وحسنه الألبانى ، والبيهقى [٢٣٩/٤] ، والحاكم [٤٢٢/١] .

....

○ ○ ○

= ○ عن زيد بن خالد الجهنى ، قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من فَطّر صائماً كان له مثل أجرهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً »[1] .

○ عن أنس بن مالك قال : كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم إذا أفطر عند أهل بيت قال : « أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة »[2] .

○ عن عبد اللَّه بن بُسر رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « ... اللَّهُمَّ بارك لهم فى ما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم »[3] .

○ عن المقداد رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « ... اللَّهُمَّ أطعم من أطعمنى وأسق من أسقانى ... »[4] .

---

(١) رواه ابن ماجه [١٧٤٦] ، وصححه الألبانى ، وأحمد فى المسند [١١٤/٤] ، وابن حبان [٨٩٥] .

(٢) رواه أبو داود [٣٨٥٤] ، وصححه الألبانى ، وأحمد فى المسند [١١٨/٣] ، وابن أبى شيبة [١٠٠/٣] .

(٣) رواه مسلم [١٤٦/٢٠٤٢] .

(٤) رواه مسلم [١٧٤/٢٠٥٥] .

من أحكام الصوم وآدابه

السؤال **ما الحلال والحرام فى الصيام ؟**

الجواب : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾ ساعة تسمع قوله : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ ﴾ فكأنما أتى بتحليل ما كان محرماً من قبل . والذى أحله اللّه فى هذا القول كان محرماً بعينه فى الصيام ؛ لأن الصيام إمساك بالنهار عن شهوة البطن وشهوة الفرج ، فكأنه قبل أن تنزل هذه الآية كان الرفث إلى النساء فى ليل الصيام حراماً ، فقد كان الصيام فى بدايته إمساكاً عن الطعام من قبل الفجر إلى لحظة الغروب ، وكانوا إذا غلبهم النوم بعد صلاة العشاء يحرم عليهم الطعام والجماع بعد الاستيقاظ حتى يفطروا [١] .

---

(١) قال ابن العربى فى تأويل قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ ... ﴾ الآية .
فيها تسع عشرة مسألة :
الأولى : فى سبب نزولها : رَوَى الأئمة : البخارى [١] وغيره ، عن البراء : أن أصحابَ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كانوا إذا حضر الإفطار فنام الرجل منهم قبل أن يُفْطر لم يأكل ليلتَه ولا يومَه حتى يُمْسِى ، وأن قيس بن صِرْمَة الأنصارى =

---

(١) رواه البخارى [١٩١٥] .

= كان صائما ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته ، فقال : أعندكِ طَعَام ؟ قالت : لا ، ولكنى أنطَلق فأَطلب ، وكان يعملُ يومه ، فغلبته عيناه ، فجاءته امرأتُه ، فلما رأته قد نام قالت : خيبةً لك ؛ فلما انتصف النهارُ غُشِيَ عليه ، فذكرت ذلك للنبى صلى اللَّه عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية .

وروى الطبرى نحوه ، أن عمر[1] رضى اللَّه عنه رجع من عند النبى ﷺ .

وقد سمَر عنده ليلة ، فوجد امرأتَه قد نامَتْ فأرادها فقالت : قد نِمْتُ ، فقال : ما نِمْتِ ، ثم وقع عليها ، وصنع كعب بن مالك مثله . فَغَدَا عُمَرُ رضى اللَّه عنه على النبى صلى اللَّه عليه وسلم ، فقال : أعتذر إلى اللَّه وإليك ؛ فإنَّ نفسى زيَّنت لى مواقعة أهلى ، فهل تجدُ لى من رُخصة ؟ فقال له : لم تكن بذلك حقيقاً يا عمر ! فلما بلغ بيته أرسل إليه فأنبأه بعُذْرِه فى آية من القرآن .

وقد روى أبو داود[2] فى أبواب الأذان قال : جاء عمرُ رضى اللَّه عنه فأراد أهله ، فقالت : إنى قد نمتُ ، فظن أنها تعتلُّ ، فأتاها ، فلما أصبح نزلت هذه الآية .

الثانيـة : فى ﴿ ٱلرَّفَثُ ﴾ : الرَّفَثُ يكون الإفحاش فى النطق ، ويكون حديث النساء ، ويكون مباشرتهن . والمراد به ها هنا المباشرة .

وقد رُوى عن ابن عباس أنه قال : المباشرةُ الجماع ، ولكنَّ اللَّه تعالى كريم يكنِّى[3] ، وهذا يعضد قولَ مَنْ قال : إن معنى قوله تعالى : ﴿ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة : ١٨٣] ، أنهم أهلُ الكتاب ؛ فإنهم كذلك يصومون ، ثم نسخ اللَّه تعالى ذلك بهذه الآية .

الثالثـة : قوله تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ ﴾ : المعنى هُن لكم بمنزلة الثوب ، ويُفْضِى كلُّ واحدٍ منكم إلى صاحبه ، ويستترُ به ويسكُنُ إليه . والفِقهُ فيه أنَّ =

(١) ذكره الطبرى فى تفسيره [٣/٤٩٦ ، ٤٩٧] ، وصححه الشيخ شاكر [٢٩٤١] .

(٢) جزء من حديث طويل رواه أبو داود [٥٠٦] ، وصححه الألبانى .

(٣) ذكره الطبرى فى تفسيره [٣/٥٠٤] .

= كل واحدٍ منكم لا يقدرُ على الاحتراز من صاحبه لمخالطتـه إياه ومعاشرته له . وقيـل : المعنى أن كلَّ واحدٍ منكم متعفف بصاحبه مستترٌ به عما لا يحلُّ له من التعرى مع غيره .

الرابعـة : ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ : وهذا يدل على قوة رواية عمر وكَعْب رضى اللّه عنهما ؛ فإنه سبحانه أخبر أنه عَلِم الخيانة ، ولابد من وجود ما علم موجودًا . وإن كان على حديث قيس بن صِرْمة الذى رواه البخارى فتقديره : عَلِم اللّه أنكم كنتم تختانون أنفسكم فرخَّص لكم .

الخامسة: قوله تعالى : ﴿ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ وقد تاب علينا ربنا هاهنا بوجهين :

أحدهما : قبوله تَوْبة من اخْتَانَ نفسه .

والثـانى : تخفيف ما ثقُل ، كما قال تعالى : ﴿ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ أى رجع إلى التخفيف .

قال علماء الزهد : وكذا فلتكن العنايةُ وشرف المنزلة ، خان نفسه عمرُ فجعلها اللّه تعالى شريعة ، وخفف لأجْلِه عن الأُمة ، فرضى اللّه عنه وأرضاه .

السادسة : قوله تعالى : ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ ﴾ : معناه قد أحل اللّهُ لكم ما حرّم عليكم ، وهذا يدل على أن سَبَب الآية جِمَاعُ عمر رضى اللّه عنه لا جُوع قيس ؛ لأنه لو كان السبب جوع قيس لقال : فالآن كُلوا ، ابتدأ به لأنه المهم الذى نزلت الآية لأجله .

السابعة : قوله تعالى : ﴿ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ : فيه ثلاثة أقوال :

الأول : ما كتب اللّه لكم من الحلال .

الثانى : ما كتب اللّهُ لكم من الولد .

الثالث : ليلة القدر . فالقولُ الأول عامٌّ يشهدُ له حديث قيس ، والثانى خاص يشهدُ له حديث عمر ، والثالث عام فى الثواب والأجر .

الثامنـة : قوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ ﴾ : هذا جوابُ نازلةِ قيس بن صِرمَة ، والأول جواب نازلة عمر رضى اللّه عنه ؛ وبدأ بنازلة عمر لأنه المهم فهو المقدّم . =

= **التاسعة** : قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ . رَوى الأئمة بأجمعهم[1] : قال عدى بن حاتم : لما نزلت هذه الآية عمدت إلى عِقَالين لى أسود وأبيض ، فجعلتُهما تحت وسادتى ، وجعلتُ أنظرُ فى الليل إليهما فلا يستبينُ لى فعمدت إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فذكرتُ ذلك ، فقال : « إنما ذلك سوادُ الليل وبياض النهار » ونزل قوله تعالى : ﴿ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ .

وروى الأئمة [2] قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « لا يمنعنكم أذانُ بلال من سحوركم ، فإنه يؤذِّنُ بليل ، ليرجع قائمكم ، ويوقظَ نائمكم ، وليس أن يقول هكذا - وصوَّب يده ورفعها - حتى يقول : هكذا - وضرب بين أصابعه » .

العاشرة : قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ . فشرط ربُّنا تعالى إتمامَ الصوم حتى يتبيَّنَ الليلُ ، كما جوَّزَ الأكْلَ حتى يتبيَّنَ النهار ، ولكن إذا تبيَّنَ الليلُ فالسنَّةُ تعجيلُ الفِطر .

وقد روى الأئمة منهم البخارى عن عبد اللَّه بن أبى أوفى ، قال : كنَّا مع النبى صلى اللَّه عليه وسلم فى سفَر ؛ فصام حتى أَمسى ، فقال لرجل : « انْزِل فاجْدَحْ لى » . قال : لو انتظرت حتى تمسى .

قال : « انزل فاجْدَحْ لى إذا رأيتَ الليل قد أقبل من ها هنا وأدبر من هاهنا ؛ فقد أفطر الصائم » . =

(١) رواه البخارى [١٩١٦] واللفظ له ، ومسلم [١٠٩٠/٣٣] ، وأبو داود [٢٣٤٩] ، والترمذى [٢٩٧١] ، وأحمد فى المسند [٣٧٧/٤] .

(٢) رواه البخارى [٦٢١] ، ومسلم [١٠٩٣/٣٩] عن عبد اللَّه بن مسعود بلفظ : « لا يمنعن أحداً منكم أذان بلال - أو قال : نداء بلال - من سحوره فإنه يُؤذِّن - أو قال ينادى - بليل ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم » . وقال : « ليس أن يقول هكذا و هكذا - وصوّب يده ورفعها - حتى يقول هكذا » . وفرج بين إصبعيه . ورواه أبو داود [٢٣٤٧] ، وابن ماجه [١٦٩٦] ، والنسائى فى المجتبى [١٤٨/٤] .

= **الحادية عشرة** : كما أن السنة تعجيل الفِطر مخالفةً لأهل الكتاب ، كذلك السنةُ تقديم الإمساك - إذا قرب الفَجْر - عن محظورات الصيام .

ومن العلماء مَنْ جَوَّزَ الأكلَ مع الشك فى الفجر حتى يتبيَّن ؛ منهم ابن عباس ، والشافعى ، لقوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ ﴾ ، ولأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (١) « وكلُوا واشربوا حتى ينادى ابنُ أم مكتوم » ، وكان ابنُ أم مكتوم رجلا أعْمَى لا ينادى حتى يقال له : أصبحت أصبحت .

وتأوله علماؤنا : قاربت الصباح ، وقاربت تبين الخيط ، وهو الأشبه بوَضْع الشريعة وحُرْمَة العبادة ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « يُوشِك مَن يَرْعَى حول الحِمى أن يقعَ فيه » (٢) . وإذا جاء الليلُ فأكلت لم تَخَفْ مواقعة محظور ، وإذا دنا الصباحُ لم يحل لك الأكل ، لأنه ربما أوقعك فى المحظور غالباً .

الثانيـة عشرة : إذا تبين الليل سُنَّ الفِطْرُ شرعا ، أكل أو لم يأكل ؛ فإن ترك الأكل لعُذْر أو لشُغْل جاز ، وإن تركه قَصْدًا لموالاة الصيام قُرْبةً اختلف العلماء ؛ فممن رآه جائزاً عبد الله بن الزبير ، كان يصوم الأسبوع ويُفْطر على الصبر ، ورآه الأكثر حراما لما فيه من مخالفةِ الظاهر والتشبُّهِ بأهل الكتاب .

والصحيح أنه مكروه ؛ لأن علَّة تحريمه معروفة ، وهى ضعف القُوى وإنهاك الأبدان . وروَى الأئمةُ أنَّ النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الوِصَال ، فقال رجل من =

(١) رواه البخارى [٦٢٢،١٩١٨،١٩١٩] عن عائشة رضى الله تعالى عنها بلفظ : « إن بلالاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يُؤذِّن ابن أُم مكتوم » وأخرجه مسلم [١٠٩٢/٣٨] عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما .

(٢) جزء من حديث أخرجه البخارى [٥٢] عن النعمان بن بشير رضى الله عنهما بلفظ : « الحلال بيِّنٌ والحرام بيِّنٌ ، وبينهما مشبَّهات لا يعلمُها كثيرٌ من الناس ، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع فى الشبهات كراعٍ يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه ... » . ورواه مسلم [١٥٥٩٩/١٠٨] ، وأبو داود [٣٣٣٠] ، والترمذى [١٢٠٥] ، وابن ماجه [٣٩٨٤] ، والنسائى فى المجتبى [٧/٢٤١] .

= المسلمين : فإنك تواصِلُ ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « وأيكم مثلى ؟ إنى أبيتُ يُطعمنى ربى ويسقينى » فلما أبَوا أن ينتهوا عن الوصال واصلَ بهم يوما ويوما ، ثم رأوا الهلال ، فقال : « لو تأخر الهلال لزِدتكم » ، كالـمُنكِّل لهم حين أبوا أن ينتهوا (١) ؛ وهذا يدل على أن ذلك لم يكن محرما ، وإنما كان شفقة عليهم ، فلذلك لم يقبلوه ، ولو كان حراما ما فَعَلُوه .

ورَوَى البخارى(٢) عن أبى سعيد الـخُدرى أن النبى صلى اللّه عليه وسلم قال : « لا تُواصلوا ؛ فأيُّكم أرادَ الوصال فليواصِلْ ، حتى السَّحَر » . وهذه إباحةٌ لتأخير الفطر ، ومَنْعٌ من إيصال يوم بيوم .

الثالثة عشرة : لما قال اللّه تعالى : ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ﴾ : بين بذلك محظورات الصيام ؛ وهى الأكلُ ، والشرب والجماع .

فأما ظاهِرُ المباشرة التى هى اتصال البشرة بالبشرة فاختلف العلماء فيها على أربعة أقوالٍ : الأول : أنها حرام . الثانى : أنها مباحة . الثالث : أنها مكروهة . الرابع : أنها منقسمةٌ بين مَن يخاف على نفسه التعرض لفساد الصوم وبين مَنْ يأمنُ ذلك على نفسه .

وتحقيق القول فيه أنها سببٌ وداعيةٌ إلى الجماع ، وذريعة داعية إليه ، فيختلف فى حكمها كاختلافهم فى تحريم الذَّرائع التى تَدْعُو إلى المحظورات ؛ فأما علماءُ المالكية فاعتبروا حالَ الرجل وخَوْفَه على صَوْمِه وأمْنَه عليه من نفسه ، وقد ثبت أن النبى صلى اللّه عليه وسلم كان يقبّل أزْواجه - عائشة وغيرها - وهو صائم ، ويأمرُ بالإخبارِ بذلك ؛ لكن النبى كان أَمْلكنا لإرْبه (٣) . =

(١) رواه البخارى [١٩٦٥] ، ومسلم [١١٠٣/٥٧] واللفظ له ، عن أبى هريرة رضى اللّه عنه .

(٢) رواه البخارى [١٩٦٧] .

(٣) عن عائشة رضى اللّه عنها قالت : « كان النبى صلى اللّه عليه وسلم يُقبل ويباشر وهو صائم ، وكان أملككم لإربه » . رواه البخارى [١٩٢٧] ، ومسلم [١١٠٦/٦٥] .

= وقد خرَّج مسلم أن النبى صلى اللّه عليه وسلم أفتى عمر بن أبى سلمة بجوازِها وهو شاب ، فدلَّ أن المعوَّل فيها ما اعتبر علماؤنا من حالِ المقبل ، لكن منهم مَنْ تجاوزَ فى التفصيل حدّ الفُتْيا ، ونحن نضبط بحول اللّه تعالى ، فنقول : أما إنْ أفضَى التقبيل والمباشرةُ إلى المَذْى فلا شىء فيه ؛ لأنَّ تأثيرَه فى الطهارة الصغرى ، وأما إن خِيفَ إفضاؤه إلى المنىّ فذلك الممنوع ، واللّه أعلم .

الرابعة عشرة : إن قيل : كيف يجوزُ أن يكونَ المرادُ بقوله تعالى : ﴿ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ ﴾ الفَجْر ، وبتأخر البيان مع الحاجة إليه ؟ وتأخيرُ البيان عن وقت الحاجة إليه مع بقاء التكليف حتى يقعَ الخطأ عن المقصود لا يجوز .

فالجواب أن البيان كان موجوداً فيه ، لكن على وَجْهٍ لا يُدْرِكه جميع الناس ؛ وإنما كان على وَجْهٍ يختص به بعضُهم أو أكثرهم ، وليس يلزم أن يكون البيان مكشوفاً فى درجة يطَّلع عليها كلُّ أحد ؛ ألا ترى أنه لم يقع فيه إلا عدىّ وحده ، وأيضاً فإن النبى صلى اللّه عليه وسلم يعنّف عَدِيًّا ، وأنزل اللّه تعالى البيان فيه جليًّا .

وقد رُوى فى حديث عدى أنّ النبى صلى اللّه عليه وسلم قال له : « إنك لعريض القَفا وضَحِك »(١) ؛ ولا يضحك إلا على جائز ، وليس فيما ذكر له إلا تعريضه للغباوة .

الخامسة عشرة : إذا جوَّزنا له الوَطْء ، قبل الفجر ففى ذلك دليلٌ على جواز طلوع الفَجْر عليه ، وهو جُنُب ؛ وذلك جائز إجماعاً ؛ وقد كان وقع فيه بين الصحابة رضوان اللّه عليهم أجمعين كلامٌ ، ثم استقر الأمر على أنه مَنْ أصبح جُنُباً فإنَّ صوْمَه صحيح ، وبهذا احتجَّ ابن عباس عليه ، ومن ها هنا أخذه باستنباطه ، وغوْصه ، واللّه أعلم .

السادسة عشرة : قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ ﴾ . الاعتكاف فى اللغة هو اللّبْث ، وهو غير مقدَّر عند الشافعى وأقله لحظة ، ولا حدَّ =

(١) جزء من حديث رواه البخارى [٤٥١٠] .

= لأكثره . وقال مالك وأبو حنيفة : هو مقدر بيوم وليلة ؛ لأن الصوم عندهما من شرطه .

قال علماؤنا : لأن الله تعالى خاطب الصائمين ، وهذا لا يلزم فى الوجهين . أما اشتراط الصوم فيه بخطابه تعالى لمن صام فلا يلزم بظاهره ولا باطنه ؛ لأنها حالٌ واقعة لا مشترطة .

وأما تقديره بيوم وليلة لأن الصوم من شَرطِه فضعيف ؛ فإن العبادة لا تكون مقدرة بشرطها ؛ ألا ترى أن الطهارة شرط فى الصلاة ، وتنقضى الصلاة وتبقى الطهارة ، وقد حققنا فى مسائل الخلاف دليل وجوب الصوم فيه ، ويُغْنِى الآن لكم عن ذلك ما روى أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال لعمر : « اعتكف وصم » . وكان شيخنا فخر الإسلام أبو بكر محمد بن أحمد الشاشى إذا دخلنا معه مسجداً بمدينة السلام لإقامة ساعة يقول : انووا الاعتكاف تربحوه . وعوَّل مالك على أن الاعتكاف اسم لُغوى شرعى ، فجاء الشرع فى حديث عمر رضى اللّٰه عنه بتقدير يوم وليلة ، فكان ذلك أقله وجاء فِعْلُ النبى صلى اللّٰه عليه وسلم باعتكاف عشرة أيام ، فكان ذلك المستحب فيه .

السابعة عشرة : قوله تعالى : ﴿ فِى ٱلْمَسَٰجِدِۗ ﴾ : مذهب مالك الصريح - الذى لا مذهب له سواه - جواز الاعتكاف فى كل مسجد ؛ لأنه تعالى قال : ﴿ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِۗ ﴾ ، فعم المساجد كلها ؛ لكنه إذا اعتكف فى مسجد لا جُمعةَ فيه فخرج للجمعة ، فمِنْ علمائنا من قال : يبطل اعتكافه ، ولا نقول به ؛ بل يشرف الاعتكاف ويعظم . ولو خرج فى الاعتكاف من مسجد إلى مسجد لجاز له ؛ لأنه يخرج لحاجة الإنسان إجماعاً ، فأى فرق بين أن يرجع إلى ذلك المسجد أو إلى سواه ؟

الثامنة عشرة : وهى بديعة : فإن قيل : قلتم فى قوله تعالى : ﴿ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ ﴾ : إن المراد به الجماع ، وقلتم فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ ﴾ : إنه اللمْسُ والقُبْلة ، فكيف هذا التناقض ؟ =

جاء رجل إلى النبى صلى اللَّه عليه وسلم وقال : يا رسول اللَّه ، ذهبت فلم أجد أهلى قد أعدوا لى طعاماً ، فنمت ، فلما استيقظت علمت أنى لا أقدر أن آكل ؛ ولذلك عندما انتصف النهار غُشى علىَّ من التعب ، فأحل اللَّه مسألتين : المسألة الأولى هى : الرفث إلى النساء فى الليل ، والمسألة الثانية قول

= قلنا : كذلك نقول فى قوله تعالى : ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ ﴾ : إنها المباشرة بأسْرِها صغيرها وكبيرها ؛ ولولا أن السنة قضت على عمومها ما روَت[1] عائشة وأم سلمة فى جواز القبلة للصائم مِنْ فعل النبى صلى اللَّه عليه وسلم وقوله وبإذن النبى صلى اللَّه عليه وسلم لعمر بن أبى سلمة فى القبلة وهو صائم فخصصناها .

فأما قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ ﴾ فقد بقيت على عمومها وعضدتها أدلة سواها ؛ وهى أن الاعتكاف مبنى على ركنين : أحدهما : ترك الأعمال المباحة بإجماع . الثانى : ترك سائر العبادات سواء مما يقطعه ويخرج به عن بابه ، فإذا كانت العبادات تؤثر فيه ، والمباحات لا تجوز معه فالشهوات أحرى أن تُمْنَع فيه .

التاسعة عشرة : قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ ﴾ . فحرم اللَّه تعالى المباشرة فى المسجد ، وذلك يحرم خارج المسجد ؛ لأن معنى الآية ولا تباشِروهن وأنتم ملتزمون الاعتكاف فى المسجد معتقدون له ، فهو إذا خرج لحاجة الإنسان وهو ملتزم للاعتكاف فى المسجد معتقد له رُخص له فى حاجة الإنسان للضرورة الداعية إليه ، وبقى سائر أفعال الاعتكاف كلها على أصل المنع .

أحكام القرآن [١/٨٩ - ٩٦]

---

(١) روى مسلم [١١٠٨/٧٤] عن عمر بن أبى سلمة أنه سأل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : أيُقبّل الصائم ؟ فقال له رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « سَلْ هذه » - لأم سلمة - فأخبرته أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يصنع ذلك . فقال : يا رسول اللَّه ، قد غفر اللَّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فقال له رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « أما واللَّه إنى لأتقاكم للَّه وأخشاكم له » .

الحق : ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ (١) أى : كلوا واشربوا إلى طلوع الفجر حتى ولو حصل منكم نوم ،

(١) عن البراء رضى الله عنه قال : « كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يُفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يُمسى . وإن قيس بن صِرمة الأنصارى كان صائماً ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها : أعندك طعام ؟ قالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك ، وكان يومه يعمل ، فغلبته عيناه ، فجاءته امرأته ، فلما رأته قالت : خيبةً لك ، فلما انتصف النهار غُشى عليه ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴾ ففرحوا بها فرحاً شديداً ، ونزلت : ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ ﴾(١) .
وقال الحافظ فى الفتح : اتفقت الروايات فى حديث البراء على أن المنع من ذلك مقيَّدٌ بالنوم ، وهذا هو المشهور فى حديث غيره ، وقيد المنع من ذلك فى حديث ابن عباس بصلاة العتمة ، أخرجه أبو داود بلفظ : «كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة » (٢). ويحتمل أن يكون ذكر صلاة العشاء لكون ما بعدها مظنة النوم غالباً ، والتقييد فى الحقيقة إنما هو بالنوم كما فى سائر الأحاديث ، وبيَّن السدى وغيره أن ذلك الحكم كان على وفق ما كتب على أهل الكتاب كما أخرجه ابن جرير من طريق السدى ولفظه : « كتب على النصارى الصيام ، وكتب عليهم أن لا يأكلوا ولا يشربوا ولا ينكحوا بعد النوم ، وكتب على المسلمين أولاً مثل ذلك حتى أقبل رجل من الأنصار » (٣) فذكر القصة . ومن طريق إبراهيم التيمى : =

(١) رواه البخارى [١٩١٥] .
(٢) جزء من حديث رواه أبو داود [٢٣١٣] ، وقال الألبانى : حسن صحيح .
(٣) تفسير الطبرى [٣/٥٠١] .

وهذا تيسير جديد لكل المسلمين مثله مثل الرخصة الأولى التى جاءت للمسافر والمريض ، كانت الرخصة الأولى بخصوص مشقة الصوم على المسافر و المريض ، أما التشريع الجديد فهو تيسير لكل مسلم وهو تعميق لمفهوم الحكم .

وقد ترك الحق هذا التيسير مؤجلاً بعض الشيء ؛ لكى يدرك كل مسلم مدى التخفيف ؛ لأنه قد سبق له أن تعرض إلى زلة المخالفة ، ورفعها اللّه عنه .

وقوله تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ .

كلمة : ﴿ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ هذه تعلمنا أن الإنسان لم يقو على الصوم كل الوقت وبخاصة عن شهوة الفرج ، فعندما رأى اللّه تعالى منكم عدم القدرة على التكليف ، أنزل التيسير ، وهنا يشعر الإنسان بفضل اللّه ورحمته (١) .

إذًا .. فبعض الرخص التى يرخص اللّه لعباده فى التكاليف : رخصة تأتى مع التشريع ، ورخصة تخفيفية تأتى بعد التشريع ؛ لينبه الحق أنه لو لم يفعل ذلك لتعرضتم للخيانة والحرج ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ

= « كان المسلمون فى أول الإسلام يفعلون كما يفعل أهل الكتاب : إذا نام أحدهم لم يطعم حتى القابلة » ، ويؤيد هذا ما أخرجه مسلم من حديث عمرو بن العاص مرفوعاً : « فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر » .

فتح البارى [٤/٦٢٧]

(١) عن البراء بن عازب رضى اللّه عنه قال : لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله وكان رجال يخونون أنفسهم ؛ فأنزل اللّه تعالى : ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ﴾

رواه البخارى [٤٥٠٨]

﴿ أَنفُسَكُمْ ﴾ وانظر الشجاعة فى أن عمر رضى اللّه عنه ، يذهب إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم ويقول له : يا رسول اللّه ، إنى أعتذر إلى اللّه وإليك من نفسى هذه الخاطئة ، فإنها زيَّنت لى فواقعت أهلى (١) . وجاء التشريع ليناسب كل المواقف ، فنمسك نهاراً عن شهوتى البطن والفرج ، وليلاً أحل اللّه لنا شهوتى البطن والفرج ، وهذا التخفيف إنما جاء بعد وقوع الاختيان ؛ ليدلنا على رحمة اللّه فى أنه يسَّر على الإنسان ؛ ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴾ ، و ﴿ ٱلرَّفَثُ ﴾ هو الاستمتاع بالمرأة ، سواء كان مقدمات أو جماعاً .

---

(١) عن ابن عباس فى قوله : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ إلى : ﴿ وَعَفَا عَنكُمْ ﴾ قال : كان الناس أول ما أسلموا إذا صام أحدهم يصوم يومه ، حتى إذا أمسى طعم من الطعام فيما بينه وبين العتمة ، حتى إذا صليت حرم عليهم الطعام حتى يمسى من الليلة القابلة ، وإن عمر بن الخطاب بينما هو نائم ، إذ سَوَّلَت له نفسه ، فأتى أهله لبعض حاجته ، فلما اغتسل أخذ يبكى ويلوم نفسه ، كأشد ما رأيت من الملامة ، ثم أتى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقال : يا رسول اللّه ، إنى أعتذر إلى اللّه وإليك من نفسى هذه الخاطئة ، فإنها زينت لى فواقعت أهلى ، هل تجد لى من رخصة يا رسول اللّه ؟ قال صلى اللّه عليه وسلم : « لم تكن حقيقاً بذلك يا عمر » ، فلما بلغ بيته ، أرسل إليه فأنبأه بعذره فى آية من القرآن ، وأمر اللّه رسوله أن يضعها فى المائة الوسطى من سورة البقرة ، فقال : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴾ إلى : ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ يعنى بذلك الذى فعل عمر بن الخطاب ، فأنزل اللّه عفوه ، فقال : ﴿ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ ﴾ إلى : ﴿ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ فأحل لهم المجامعة والأكل والشرب حتى يتبين لهم الصبح . تفسير الطبرى [١٦٥/٢]

وقوله تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ . الحق سبحانه وتعالى يريد أن يعطينا عملية التحام الرجل والمرأة بكلمة الله ، و « اللباس » هو الذى يوضع على الجسم للستر ، فكأن المرأة لباس للرجل والرجل لباس للمرأة ، واللباس أول مدلولاته ستر العورة . فكأن الرجل لباس للمرأة أى يستر عورتها ، والمرأة تستر عورته ، فكأنها عملية تبادلية ، وهذا يحدث فى الواقع فهما يلتفان فى ثوب واحد ؛ ولذلك يقول تعالى : ﴿ بَٰشِرُوهُنَّ ﴾ من المباشرة ، أى : اتصال البشرة بالبشرة .

إذًا .. فالحق سبحانه وتعالى يريد أن يعلمنا أن المرأة لباس ساتر للرجل ، والرجل لباس ساتر للمرأة ، ويريد الحق سبحانه وتعالى أن يظل هذا اللباس ستراً بحيث لا يفضح شيئاً من الزوجين عند الآخرين . ولذلك فالنبى عليه الصلاة والسلام يحذرنا أن يحدث بين الرجل وأهله شىء بالليل ، وبعد ذلك تقول به المرأة نهاراً ، أو يقول به الرجل ، فهذا الشىء محكوم بقضية الستر المتبادل (١) .

﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ . وما دام هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ، فيكون هذا من رحمة المشرع سبحانه بالإنسان - وقد ضَمَّ الرجلَ والمرأة لباسٌ واحد - .

إذن .. فقوله تعالى : ﴿ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ كان مسألة حتمية طبيعية ، ولذلك قال الحق بعدها : ﴿ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ ومعنى « تاب عليكم » هو إخبار من الله بأنه تاب ، وحين يخبر الله بأنه تاب ، أى شرع لهم التوبة ،

---

(١) عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن مِنْ أَشَرِّ الناس عند الله مَنْزِلَةً يوم القيامة الرجل يُفْضِى إلى امرأته وتُفْضِى إليه ، ثم يَنْشُرُ سِرَّهَا » رواه مسلم [١٤٣٧/١٢٣] .

والتوبة -كما نعرف - تأتى على ثلاث مراحل : يشرع اللّٰه التوبة أولاً ، ثم تتوب أنت ثانياً ، ثم يقبل اللّٰه التوبة ثالثاً .

وقوله تعالى : ﴿ وَعَفَا عَنكُمْ ﴾ لأنه ما دام قد جعل هذه العملية لحكمة إبراز سمو التشريع فى التخفيف ، فيكون القصد أن تقع هنا وأن يكون العفو منه سبحانه .

وقوله تعالى : ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ لم يشأ سبحانه أن يترك المباشرة على عنانها فقال : أنت فى المباشرة لابد أن تتذكر ما كتبه اللّٰه ، وما كتبه اللّٰه هو الإعفاف بهذا اللقاء والإنجاب ، فالمرأة تقصد إعفاف الرجل حتى لا تمتد عينه إلى امرأة أخرى ، وهو يقصد أيضاً بهذه العملية أن يعفها حتى لا تنظر إلى غيره ، واللّٰه يريد الإعفاف فى تلك المسألة ، لينشأ الطفل من هذا اللقاء على أرض صُلْبة من الطهر والنقاء . وحتى لا يتشكك الرجل فى نسب أبنائه .

والحق سبحانه يريد طهارة الإنسان ، فكل نسل يجب أن يكون محسوباً على من استمتع ، وبعد الاستمتاع ، عليه أن يتحمل التبعة ، فلا يصح لمسلم أن يستمتع ويتحمل سواه تبعة ذلك ، فالمسلم يأخذ كل أمر بحقه . ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ أى : ما كتب اللّٰه من أن الزواج للإعفاف والإنجاب . وفى ذلك طهارة لكل أفراد المجتمع . ولذلك فقد روى عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أن ناساً من الصحابة قالوا للنبى صلى اللّٰه عليه وسلم : يا رسول اللّٰه ، ذهب أهل الدُّثُورِ بالأجور . يُصَلُّون كما نُصَلِّى . ويَصُومُون كما نَصُومُ ، ويتصدقون بِفُضُول أموالِهم ، قال : « أَوَ ليس قد جَعَلَ اللّٰه لكُم ما تَصَّدَّقُونَ ؟ إنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحةٍ صَدَقَةً ، وكل تَكْبِيرة صَدَقَةً ، وكل تحميدة صَدَقَةٌ ، وكل تَهْلِيلة صَدَقَةٌ ، وأمر بالمعروف صَدَقَةٌ ، ونهى عن

منكر صَدَقَةٌ ، وفى بِضْع أحدكم صَدَقَةٌ » قالوا : يا رسول الله ، أيأتى أَحَدُنا شَهْوَتَهُ ويكون لَهُ فِيها أجر ؟ قال : « أَرأَيْتُم لَو وَضَعَهَا فى حَرام أَكَانَ عليه فيها وِزْرٌ ؟ فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان لَهُ أَجْرٌ » (١) .

(١) رواه مسلم [٥٣/١٠٠٦] عن أبى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه .

وقد ورد فى آدب الصيام أحاديث منها :

○ عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لم يَدَعْ قول الزور والعمل به ، فليس لله حاجة فى أن يدَعَ طعامه وشرابه »(١) .

○ عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رُبَّ صائم حَظُّهُ من صيامه الجوع والعطش ، ورُبَّ قائم حظه من قيامه السهر »(٢) .

○ عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : « إذا أصبح أحدُكم يوماً صائماً ، فلا يرفث ولا يجهل ، فإن امرؤٌ سابه أو قاتله ، فليقل : إنى صائم ، إنى صائم »(٣) .

○ عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا تُساب وأنت صائم وإن سابَّك أحد ، فقل إنى صائم ، وإن كنت قائماً فاجلس »(٤) .

○ عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن سُبَّ أحدكم وهو صائم ، فليقل إنى صائم » . ينهى بذلك عن مراجعة الصائم(٥) . **ومن مُباحات الصيام ، السواك :**

○ لما روى عن عامر بن ربيعة قال : « رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم مالا أُحصى أو أعد »(٦) . =

(١) رواه البخارى [١٩٠٣] ، وأحمد [٤٥٢/٢] ، وأبو داود [٢٣٦٢] .

(٢) رواه أحمد [٣٧٣/٢] ، وابن ماجه [١٦٩٠] ، وأبو يعلى [٦٥٥١] ، وابن حبان فى صحيحه [٣٤٨١] ، وصححه الألبانى .

(٣) رواه البخارى [١٨٩٤] ، ومسلم [١٦٠/١١٥١] واللفظ لمسلم .

(٤) رواه النسائى فى السنن الكبرى [٣٢٥٩] ، وابن حبان [٣٤٨٣] ، وأحمد [٤٢٨/٢] .

(٥) رواه النسائى فى السنن الكبرى [٣٢٥٧] ، وابن حبان فى صحيحه [٣٤٨٤] .

(٦) رواه البخارى معلقًا فى كتاب الصوم : باب : السواك الرطب واليابس للصائم [٦٦٢/٤] .

....

= ○ عن أبى هريرة رضى اللَّه عنه عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « لولا أن أشُق على المؤمنين لأمرتُهم بالسواك عند كل صلاة » [1] .

وجواز صب الماء على رأسه من الحر :

○ لما روى عن أبى بكر بن عبد الرحمن ، عن بعض أصحاب النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : رأيتُ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أمر الناس فى سفره عام الفتح بالفطر ، وقال : « تَقَوَّوْا لعدوكم » ، وصام رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، قال أبو بكر : قال الذى حدثنى : لقد رأيت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بالعَرْج يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش ، أو من الحر [2] .

وجواز الحجامة للصائم :

○ لما روى عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم احتجم وهو محرم ، واحتجم وهو صائم[3] .

○ وعن ثابت البنانىّ ، قال : سُئل أنس بن مالك رضى اللَّه تعالى عنه : أكنتم تكرهون الحجامة للصائم ؟ قال : لا ، إلّا من أجل الضعفِ[4] .

وجواز الكُحلُ :

○ لما روى عن أنس بن مالك أنه كان يكحتل وهو صائم[5] .

○ وعن الأعمش ، قال : ما رأيت أحداً من أصحابنا يكره الكحل للصائم ، وكان إبراهيم يرخص أن يكتحل الصائم بالصَّبر[6] . =

---

(1) رواه مسلم [٤٢/٢٥٢] .

(2) رواه أبو داود [٢٣٦٥] ، والنسائى فى السنن الكبرى [٣٠٢٩] ، وصححه الألبانى .

(3) رواه البخارى [١٩٣٨] ، ومسلم [٨٧/١٢٠٢] .

(4) رواه البخارى [١٩٤٠] .

(5) رواه أبو داود [٢٣٧٨] ، وقال الألبانى : حسن موقوف .

ورواه الإمام البخارى معلقاً قال ولم ير أنس والحسن وإبراهيم بالكحل للصائم بأساً .

(6) رواه أبو داود [٢٣٧٩] ، وحسنه الألبانى .

= وتذوق الطعام :

○ لما روى عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما : « لا بأس أن يذوق الخَلَّ أو الشيءَ مالَم يدخل حلقه وهو صائِمْ »(١) .

ويصح صوم الجنب إذا أدركه الفجر ولم يغتسل :

○ لما روى عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها : « كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم يُدْرِكُهُ الفجر جُنبا فى رمضان من غير حلم فيغتسل ويصوم(٢) .

○ وعن عائشة وأم سَلَمَةَ ، زَوْجَى النبى صلى اللَّه عليه وسلم ؛ أَنَّهُمَا قالتا : إن كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ليصبح جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ ، غير احتلام فى رمضان ، ثم يصوم(٣) .

○ وعن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها ؛ أن رجُلًا جاء إلى النبى صلى اللَّه عليه وسلم يستفتيه ، وهى تسمع من وراء الباب ، فقال : يا رسول اللَّه ! تُدركنى الصلاة وأنا جنب . أفأصوم ؟ فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « وأنا تُدْرِكُنى الصلاة وأنا جُنُبٌ . فأصوم » فقال : لَسْتَ مِثْلَنَا . يا رسول اللَّه ، قد غفر اللَّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فقال : « واللَّه إنى لأرجو أن أكون أخشاكم للَّه ، وأَعْلَمَكُمْ بما أَتَّقِى »(٤) .

○ وعن سليمان بن يَسَار ؛ أَنَّهُ سَأَل أُمَّ سَلَمَة رضى اللَّه تعالى عنها : عن الرجل يُصْبِحُ جُنُبًا أيصوم ؟ قالت : كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يُصْبِحُ جُنُبًا ، من غير احتلام ، ثم يصوم (٥) . =

---

(١) علقه البخارى ، وصله البيهقى فى السنن الكبرى عن ابن عباس قال : لا بأس أن يتطاعم الصائم بالشىء يعنى المرقة ونحوها .

(٢) رواه البخارى [١٩٣٠] ، ومسلم [٧٦/١١٠٩] .

(٣) رواه مسلم [٧٨/١١٠٩] .

(٤) رواه مسلم [٧٩/١١١٠] .

(٥) رواه مسلم [٨٠/١١٠٩] .

....

= ويجوز للصائم أن يقُبل إن كان يملك نفسه :

○ لما روى عن حفصة رضى اللّه تعالى عنها قالت : « كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يُقَبِّلُ وهو صائم » (١) .

○ وعن عائشة رضى اللّه تعالى عنها ، قالت : كان رسولُ اللّه صلى اللّه عليه وسلم يُقَبلُنِى وهو صائِمٌ . وأَيُّكُم يملك إربه كما كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يملك إرْبَهُ ؟ (٢)

○ وعن عائشة رضى اللّه تعالى عنها قالت : إن كان رسول اللّه لَيُقَبِّلُ بعض أزواجه وهو صائم ثم ضَحِكَتْ (٣) .

وكذلك يجوز المباشرة لمن يملك إربه وهو صائم :

○ لما روى عن عائشة رضى اللّه تعالى عنها قالت : كان النبى صلى اللّه عليه وسلم يُقَبِّلُ ويُبَاشِرُ وهو صائم ، وكان أملككم لإربه (٤) .

ولا ينقض الصوم إذا أكل أو شرب ناسياً :

○ لما روى عن أبى هريرة رضى اللّه عنه عن النبى صلى اللّه عليه وسلم قال : « إذا نَسِىَ فأَكَلَ وشرب فليتمّ صَوْمَه ، فإنما أطعمه اللّه وسَقَاهُ »(٥) .

وعلى الحائض ترك الصَّوم :

○ لما روى عن أبى سعيد الخُدْرى قال : خرج رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فى أضحى - أو فِطرٍ - إلى المصلَّى ، فمرَّ على النساءِ فقال : « يا معشر النساء تَصَدَّقْنَ ، فإنى أُرِيتُكنَّ أكثر أهل النار » فقُلنَ : وبم يا رسول اللّه ؟ قال : « تُكثِرْنَ اللَّعْنَ ، وتَكفُرْنَ العَشِيرَ ، ما رأيتُ من ناقِصات عَقلٍ ودين أذهَبَ لِلُبِّ الرَّجُل الحازم مِنْ إحداكنَّ » . قلن وما نُقصان ديننا وعقلنا يا رسول اللّه ؟ قال : =

---

(١) رواه مسلم [١١٠٧/٧٣] .

(٢) رواه مسلم [١١٠٦/٦٤] .

(٣) رواه البخارى [١٩٢٨] ، ومسلم [١١٠٦/٦٢] .

(٤) رواه البخارى [١٩٢٧] ، ومسلم [١١٠٦/٦٥] .

(٥) رواه البخارى [١٩٣٣] ، ومسلم [١١٥٥/١٧١] .

....

○○○

= « أليس شهادةُ المرأة مِثْل نِصفِ شهادة الرجل ؟ » قلن : بلىٰ . قال : « فذلك من نُقصان عَقلِها . أليس إذا حاضَتْ لم تُصَلِّ ولم تَصُمْ ؟ » قلن : بلىٰ . قال : « فذلك من نُقصانِ دينها »[1] .

ويباح للصائم أن يأكل ويشرب ، ويجامع حتى يطلع الفجر :

○ عن عبد اللّه رضى اللّه تعالى عنه ، عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : « إنْ بلالاً يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا واشربوا حتى تَسْمَعُوا تأذِينَ ابن أم مكتوم »[2] .

ويجوز للصائم المضمضة والاستنشاق له ولكن لا يبالغ فى الاستنشاق :

○ لما روى عن لقيط بن صبرة قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « اسبغ الوضوء ، وخَلِّلْ بين الأصابع ، وبالغ فى الاستنشاق ، إلاّ أن تكون صائماً »[3] .

---

(١) رواه البخارى [٣٠٤ ، ١٩٥١] ، ومسلم [١٣٢/٧٩] .

(٢) رواه مسلم [٣٦/١٠٩٢] .

(٣) رواه أبو داود [٢٣٦٦] ، وأحمد [٣٢/٤] ، وابن ماجه [٤٠٧] والترمذى [٧٨٨، ٢٠٧٣] وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الألبانى .

فلسفة الصوم

السؤال : **لماذا شرع الله لنا الصوم مع أنه حرمان للإنسان، والحرمان والتعذيب منهى عنه؟**

الجواب : لأمر العبادة يجب أن يعايش الإنسان ما كُلِّف به بتدبر ، فكل عمل وإن صادف طاعة بلا نية العبادة لله هو عمل حابط نازل مخافة أن تنشأ الطاعات فى النفس على إلف العادة ويحرم الإنسان شرف العبادة ، ولذا فقد شاء الله أن يجعل ركنا من أركان الإسلام يحرم فيه ما أحله فى بقية العام ، فكأن العادة جرت أن تأكل وتشرب وتأتى امرأتك فى النهار ، فيأتى الحق ليحرمك من شىء يحرمه عليك مع أنه حلال فى غير ذلك الزمان ، لماذا ؟ ليستديم لك شرف الشعور بعبودية التكليف ، لأنه لو تركك على ما حرم كل وقت ، يخاف أن تسيطر عليك العادة ، فتحرمك لذة الشعور بعزة العبادة ، أى أن رمضان عبادة صعدت ومعنى عبادة صعدت أنه فى غير رمضان أمور حلت دائمًا وأمور حرّمت دائمًا ، فتميز رمضان بأنه شمل الأمور التى حلت والأمور التى حرمت فى غيره وزاد شيئًا آخر ، فذلك تصعيد للعبودية عند المؤمن فأصفى ما يكون المؤمن عبودية لله فى منهجه هو فى شهر رمضان ، والذى يصعد العبادة إلى هذا الشكل وينفى عن الإنسان إلف العادة ، يكون قد أخذه أخذًا ليضعه وضعًا عباديا نورانيا ، لذلك اختار الله ذلك الزمان الذى أعد فيه الإنسان ذلك الإعداد الصفائى لدوام شرف العبادة وليس إلف العادة ، واختاره لقمة صفاء آخر هو أن ينزل فيه منهجه إلى الناس أجمعين ، وإنك لو نظرت إلى الصوم الذى شرعه الله فى رمضان شرعًا إلزاميا ، لم يمنع أن

تتطوع إلى اللّه بصيام فيما سواه ، وذلك ليفتح باب الطموح العبادى إليه ويريد للإيمان أن يعلو ويتسامى فى نفس البشر .

ويتميز الصوم عن بقية الأركان بأنه للّه أما الأركان الأخرى فهى للمؤمن بالإسلام فيقول اللّه تعالى فى الحديث القدسى : « كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فهو لى وأنا أجزى به »(١) لأن الصوم هو العبادة التى لا يتقرب بها بشر لبشر فلا يعقل أن تقول لعبد مثلك أنا سأصوم لك هذا الشهر لأنك بذلك تجبره على مراقبتك طول الوقت وبالتالى تكون قد ذنبته وأتعبته ولكن اللّه الذى يراقب العبد فى كل تحركاته يمكن أن يُتقرب إليه بالصوم وكذلك قال اللّه : إن كل عبادة من العبادات داخله فى كادر الجزاءات عنده ، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ولكن الصوم خارج عن هذا الكادر ، واللّه هو الذى يقدر الجزاء فيه ، ومعنى التقدير الأعلى للجزاء فيه بغير الكادر الجزائى : أن اللّه يضع فيه فوق السبعمائة ضعف .

وفى نهاية رمضان يسنّ الاعتكاف وهو إلزام النفس بالإقامة فى بيت منسوب للّه ليقطعه عن كل منسوب لخلق اللّه فيخرج مَنْ ألف بيته إلى بيت ربه ويخرج من ألف وجوده مع أهله إلى وجوده فى مناجاة ربه ويخرج عن كل ما اعتاد خارج بيت اللّه ليخلص وقتًا فيه يصفو للّه ولتكون له فيه الخلوة ، كل ذلك أخذٌ للإنسان من الموجود إلى الإنس بالموجد ، فوجود الإنسان فى بيت ربه يعطيه شحنة وبعْد الشحن يخرج الإنسان ليستقبل أمر حياته بما أفاض اللّه عليه من فيض إيمانه وفيض تقواه وفيض بره وفيض رضاه ليزاول حركة الحياة بهمة ونشاط كما يجب .

---

(١) رواه البخارى [٥٩٢٧] ومسلم [١١٥١/١٦١] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه .

الصوم .. بين العبد وربه

السـؤال : **ما هو مفهوم الصوم لي وأنا أجزى به ؟**

الجواب : الصوم لله وحده .. هكذا نرى أن الصوم كفرد بين أركان الإسلام بأن جزاءه من الله وحده .. وكل العبادات بالطبع لها جزاء عند الرحمن .. فالحسنة بعشرة أمثالها ، وقد تصل إلى سبعمائة ضعف (1) لكن

(1) روى البخاري [٦١٢٦] عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل قال ؛ قال : « إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بها وعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة » .

روى البخاري [٧٠٦٢] عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يقول الله إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكتبوها بمثلها وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف » .

وروى مسلم [١٢٩/٢٠٥] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله عز وجل إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملائكة : رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر به فقال ارقبوه فإن عملها فاكتبوها له بمثلها وإن تركها فاكتبوها له حسنة إنما تركها من جراي ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقي الله » . =

الصوم يخرج من دائرة حساب الكاتب ، لأن تقدير الجزاء فيه للأعلى سبحانه وتعالى فهو وحده المقدر لجزاء الصيام .

وهكذا كانت شارة الصوم .

وهكذا كانت المنزلة الرفيعة للصوم .. التقرب به خالصًا للّه .. وهو سر لا يمكن أن يحكم به أحد على الآخر ، لا يعرف فيه أحد حقيقة صوم الآخر .

إن الصوم بقدر الإيمان .. وبقدر هيمنة الإيمان على المؤمن .. ولذلك نجد أن الجزاء الأوفى عليه يكون من أعدل العادلين الرؤوف الرحيم . « للصائم فرحتان .. فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه » (١) .

= وروى الترمذي [٧٦٤] عن أبي هريرة رضى اللّه تعالى عنه قال ؛ قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « إن ربكم يقول كل حسنة بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف والصوم لي وأنا أجزي به ، الصوم جنة من النار ، ولخلوف فم الصائم أطيب عند اللّه من ريح المسك ، وإن جهل على أحدكم جاهل وهو صائم فليقل إني صائم » . وصححه الألبانى .

وروى أحمد فى المسند [١/٣١٠] عن ابن عباس رضى اللّه تعالى عنهما عن النبي صلى اللّه عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل قال : « إن اللّه كتب الحسنات والسيئات فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها اللّه له عنده حسنة كاملة وإن عملها كتبها اللّه عشرا إلى سبعمائة إلى أضعاف كثيرة أو إلى ما شاء اللّه أن يضاعف ، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها اللّه له عنده حسنة كاملة فإن عملها كتبها اللّه سيئة واحدة . وقال الأرناؤوط : حديث صحيح .

(١) رواه البخارى [١٩٠٤] ومسلم [١١٥١/١٦٣] واللفظ له عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه .

وهكذا نرى الإيمان رقيًا بالإنسان .. يرتفع التصعيد درجة أخرى .. يقول صلى اللَّه عليه وسلم : « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس للَّه حاجة أن يدع طعامه وشرابه » [1] .

وعندما نتأمل هذا الحديث قد نتساءل .

لماذا يفترض الإسلام ضرورة الصدق وعدم قول الزور ، وضرورة إيقاف العمل بالزور كشرط لصحة الصوم ؟

لماذا يرتبط الصوم .. لا بالامتناع عن متع الطعام والشراب والزواج فقط .. ولكن بالامتناع عن قول الزور والعمل به ؟

لأنه سلوك لا يوافق حقيقة التكليف الإيمانى ، وعمل يجافى الحق .

وإذا جاء رمضان .. فإن الحق تبارك وتعالى يجدد الفرصة أمام الإنسان ليعيد تصحيح مسار حياته ، وعلاقته بالإيمان .. وإذا كان الصوم علاقة بين العبد وربه .. والرقيب فى هذه العلاقة هو العبد رقيبًا على ذاته وأفعاله .. مخلصًا فى كل فعل مع اللَّه تبارك وتعالى .

لذلك يكون شهر رمضان هو شهر التصعيد الإيمانى .. حيث يكون الإنسان مخلصًا مع اللَّه فى نفسه .. وإذا كان الإنسان مخلصًا مع اللَّه فى نفسه ، وإذا كان كذلك فى شهر رمضان .. فإن رمضان يكون شهر صفاء ، وإذا تعود الإنسان على صفاء الروح من براثن الزور قولاً وفعلاً وتسامت أعماله سلوكًا .. فإن رمضان الذى يستعيد فيه الإنسان صفاء الروح يمكن أن يستطرق فى كل الزمن .

---

(١) رواه البخارى [١٩٠٣] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه .

فالإنسان الذى يذوق حلاوة التكليف وحرارة الإيمان وصفاء العقيدة وخلو القلب من إرهاق الزور قولاً وفعلاً .. يمكنه أن يتعلم كيف يعيش بقية الشهور فى صفاء .

ولهذا كان الصوم سرا بين الحق وبين الخلق .. ولا يكون مكتملاً إلا إذا تحكم الإنسان فى كل مطلوبات نفسه .. حتى يكون الصوم تصعيدًا للتكريم فى العبادة .. ومعنى التصعيد فى العبادة .. أن الإنسان ينفذ حكم الرحمن فى أن يحرم على نفسه فى وقت محدد ما أحلهّ الرحمن فى أوقات أخرى .

○○○

الطوق والقدرة فى الصيام

السـؤال : نرجو تعقيب الشيخ حول قول الله عز وجل : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ والطوق وهو القدرة على الصوم ، فكيف تتَّفقُ الفدية وهي الرخصة ، مع القدرة ؟

الجواب : يقول الحق : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ والطوق هو القدرة ، فيطيقونه أى يدخل فى قدرتهم وفى قولهم ، والفدية هى إطعام مسكين .

ولسائل أن يسأل : كيف يطيق الإنسان الصوم ثم يؤذن له بالفطر مقابل فدية هى إطعام مسكين ؟ وأقول : إن هذه الآية دلت على أن فريضة الصوم قد جاءت بتدرج ، كما تدرج الحق فى قضية الميراث ، فجعل الأمر بالوصية ، وبعد ذلك نقلها إلى الثابت بالتوريث ؛ كذلك أراد الله أن يُخرج أمة محمد صلى الله عليه وسلم من دائرة أنهم لا يصومون إلى أن يصوموا صيامًا يُخيّرهُم فيه لأنهم كانوا لا يصومون ثم جاء الأمر بعد ذلك بصيام لا خيار فيه ، فكأن الصوم قد فرض أولاً باختيار ، وبعد أن اعتاد المسلمون وألفُوا الصوم جاء القول الحق سبحانه : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ وفى هذه الآية لم يذكر الحق الفدية أو غيرها .

إذن .. كانت فرضية الصوم أولاً اختيارية لقول الحق : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ ، ثم جاء القرار الارتقائى ، فصار الصوم فريضة محددة المدة وهى شهر رمضان : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ

﴿ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ﴾ [البقرة : ١٨٥] ، وبذلك انتهت مسألة الفدية بالنسبة لمن يطيق الصوم ، أما الذى لا يطيق أصلاً بأن يكون مريضًا أو شيخًا ، فإن قال الأطباء المسلمون : « إن هذا مرض لا يُرجى شفاؤه » نقول له : أنت لن تصوم أيامًا أُخر وعليك أن تفدى(١) .

---

(١) قال الشيخ الطاهر بن عاشور فى قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ﴾ عطف على قوله تعالى : ﴿ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ والمعطوف بعض المعطوف عليه ، فهو فى المعنى كبدل البعض أى : وكتب على الذين يطيقونه فدية ؛ فإن الذين يطيقونه بعض المخاطبين بقوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ . والمطيق هو الذى أطاق الفعل أى : كان فى طوقه أن يفعله ، والطاقة أقرب درجات القدرة إلى مرتبة العجز ؛ ولذلك يقولون فيما فوق الطاقة : هذا ما لا يطاق ، وفسرها الفراء بالجَهد بفتح الجيم وهو المشقة ، وفى بعض روايات صحيح البخارى عن ابن عباس قرأ : « وعلى الذين يُطَوَّقونه فلا يطيقونه (١) . وهى تفسير فيما أحسب ، وقد صدر منه نظائر من هذه القراءة ، وقيل : الطاقة القدرة مطلقاً . =

---

(١) رواه البخارى [٤٥٠٥] . وقال ابن الجوزى : هذه القراءة لا يُلتفت إليها لوجوه :
أحـدها : أنها شاذة خارجة عما اجمع عليه المشاهير ، فلا تعارض ما تثبت الحجة بنقله .
والثـانى : أنها تخالف ظاهر الآية ؛ لأن الآية تقتضى إثبات الإطاقة لقوله تعالى : ﴿ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ﴾ وهذه القراءة تقتضى نفيها .
والثالث : أن الذين يطيقون الصوم ويعجزون عنه ينقسمون إلى قسمين :
أحدهما : من يعجز لمرض أو لسفر ، أو لشدة جوع أو عطش ، فهذا يجوز له الفطر ويلزمه القضاء من غير كفارة .
والثانى : من يعجز لكبر السن ، فهذا يلزمه الكفارة من غير قضاء ، وقد يجوز الإفطار للعذر لا للعجز ثم يلزمه القضاء والكفارة ، كما نقول فى الحامل والمرضع إذا خافتا على الولد . ناسخ القرآن ومنسوخه [٢١٣]

= فعلى تفسير الإطاقة بالجَهد فالآية مراد منها الرخصة على من تشتد به مشقة الصوم فى الإفطار والفِدْية .

وقد سموا من هؤلاء الشيخَ الهرم والمرأة المرضعَ والحامل فهؤلاء يفطرون ويطعمون عن كل يوم يفطرونه ، وهذا قول ابن عباس ، وأنس بن مالك ، والحسن البصرى ، وإبراهيم النخعى ؛ وهو مذهب مالك والشافعى ، ثم من استطاع منهم القضاء قضى ، ومن لم يستطعه لم يقض مثل الهرم . ووافق أبو حنيفة فى الفطر ؛ إلا أنه لم ير الفدية إلا على الهرم لأنه لا يقضى بخلاف الحامل والمرضع ، ومرجع الاختلاف إلى أن قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٌ ﴾ هل هى لأجل الفطر أم لأجل سقوط القضاء ؟ والآية تحتملهما إلا أنها فى الأول أظهر ، ويؤيد ذلك فعل السلف ، فقد كان أنس بن مالك حين هرم وبلغَ عَشْرا بعد المائة يُفطر ويُطعم لكل يوم مسكينًا خبزًا ولحماً .

وعلى تفسير الطاقة بالقدرة فالآية تدل على أن الذى يقدر على الصوم له أن يعوضه بالإطعام ، ولما كان هذا الحكم غير مستمر بالإجماع قالوا فى حمل الآية عليه : إنها حينئذ تضمنت حكماً كان فيه توسعة ورخصة ثم انعقد الإجماع على نسخه ، وذكر أهل الناسخ والمنسوخ أن ذلك فُرِض فى أول الإسلام لما شق عليهم الصوم ثم نسخ بقوله تعالى : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ ونقل ذلك عن ابن عباس وفى البخارى عن ابن عمر وسَلَمةَ بن الأكْوَع نسختها آية شهر رمضان (١) . ثم =

(١) روى البخارى [٤٥٠٧] عن سلمة بن الأكوع قال : لما نزلت : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٌ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ ﴾ كان مَن أراد أن يفطر ويفتدى حتى نزلت الآية التى بعدها فنسختها . رواه مسلم [١١٤٥/١٤٩]

وروى البخارى [١٩٤٩ ، ٤٥٠٦] عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قرأ : ﴿ فِدۡيَةٌ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ ﴾ قال : هى منسوخة .

وروى مسلم [١١٤٥/١٥٠] عن سلمة بن الأكوع أنه قال : كنا فى رمضان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ، ومن شاء أفطر فافتدى بطعام مسكين ، حتى أُنزلت هذه الآية : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ .

= أخرج عن ابن أبى ليلى قال : حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نَزَل رمضان فشق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكيناً تركَ الصوم من يطيقه ورخص لهم فى ذلك فنسَختها : ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ (١) ، ورويت فى ذلك آثار كثيرة عن التابعين وهو الأقرب من عادة الشارع فى تدرج تشريع التكاليف التى فيها مشقة على الناس من تغيير معتادهم كما تدرج فى تشريع منع الخمر .

وقال الحافظ فى الفتح : إذا تقرر أن الإفطار والإطعام كان رخصة ثم نُسخ ، لزم أن يصير الصيام حتماً واجباً فكيف يلتئم مع قوله تعالى : ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ والخيرية لا تدل على الوجوب بل المشاركة فى أصل الخير ؟ أجاب الكرمانى بأن المعنى فالصوم خير من التطوع بالفدية ، والتطوع بها كان سنة ، والخير من السنة لا يكون إلا واجباً أى لا يكون شىء خيرا من السنة إلا الواجب ، كذا قال ولا يخفى بعده وتكلفه . ودعوى الوجوب فى خصوص الصيام فى هذه الآية ليست بظاهره ، بل هو واجب مخير ، من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم ، فنصت الآية على أن الصوم أفضل ، وكون بعض الواجب المخير أفضل من بعض =

---

(١) رواه البخارى معلقاً فى كتاب الصوم ، باب : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ ﴾ .
وقال الحافظ فى الفتح : وصله أبو نعيم فى المستخرج ، والبيهقى من طريقه .
فتح البارى [٤/٦٩٩]
وروى البيهقى فى السنن الكبرى [٧٨٩٤] عن ابن أبى ليلى أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا : أحيل الصوم على ثلاثة أحوال : قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر حتى نزل شهر رمضان فاستكثروا ذلك وشق عليهم ، فكان من أطعم مسكيناً كل يوم ترك الصيام ممن يطيقه رخص لهم فى ذلك ونسخه : ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٤] قال : فأُمروا بالصيام .

لقد جاء تشريع الصوم تدريجيا ككثير من التشريعات التى تتعلق بنقل المكلفين من إلف العادات كالخمر مثلاً والميسر والميراث ، وهذه أمور أراد اللّه أن يتدرج فيها .

وقد يقول قائل : ما دام فرض الصيام كان اختياريا فلماذا قال الحق بعد الحديث عن الفدية ﴿ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ﴾ ؟ .

وأقول : عندما كان الصوم اختياريا كان لابد أيضاً من فتح باب الخير والاجتهاد فيه ، فمن صام وأطعم مسكيناً فله أجره ، ومن صام وأطعم مسكينين ، فذاك أعلى فى الأجر . ومن يدخل مع اللّه من غير حساب يؤتيه اللّه من غير حساب ، ومن يدخل على اللّه بحساب ، يعطيه الحق بحساب .

وقول الحق : ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ هو خطوة فى الطريق لتأكيد فرضية الصيام ، وقد تأكد ذلك الفرض بقوله تعالى : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ ولم يأت فى هذه الآية بقوله : ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ لأن المسألة قد انتقلت من الاختيار إلى الفرض .

إذن .. الصيام هو منهج لتربية الإنسان ، وكان موجودا قبل أن يُبعث رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، وعندما جاء رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كان الصوم على المسلمين اختياريا فى البداية ، ثم فريضة من بعد ذلك . وقد شرع اللّه الصوم فى الإسلام بداية بأيام معدودة ثم شرع لنا بعد الأيام المعدودة بشهر رمضان .

= لا إشكال فيه ، واتفقت هذه الأخبار على أن قوله تعالى : ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ منسوخ ، وخالف فى ذلك ابن عباس فذهب إلى أنها محكمة لكنها مخصوصة بالشيخ الكبير ونحوه .

فتح البارى [٤/٦٩٩ ، ٧٠٠]

والأيام المعدودة ، ثلاثة أيام من كل شهر وهى : اليوم العاشر ، والعشرون ، والثلاثون ، كانت تلك هى الأيام المعدودة التى شرع الله فيها الصوم ؛ وكان الإنسان مخيَّرا فى تلك الأيام المعدودة : إن كان مطيقاً للصوم أن يصوم أو أن يفتدى ، أما حين شرع الله صوم رمضان فقد جعله ربنا فريضة تعبدية وركنا من أركان الإسلام ، ورخص للمريض والمسافر الفطر ، على أن يقضيا فى أيام أُخر ، أو يفديا إذا كان المريض لا يُرجى شفاؤه .

إذن .. الصوم فى الإسلام كان على مرحلتين :

المرحلة الأولى : أن الله سبحانه وتعالى شرع صيام أيام معدودة .

والمرحلة الثانية : هى تشريع الصوم فى زمن محدود . شهر رمضان ، والعلماء الذين ذهبوا إلى جواز رفض إفطار المريض وإفطار المسافر لأنهم لم يرغبوا أن يردوا حكمة الله فى التشريع ، أقول لهم : إن الحق سبحانه وتعالى حين يرخص لابد أن تكون له حكمة أعلى من مستوى تفكيرنا ، وأن الذى يؤكد هذا قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ [البقرة : ١٨٤] .

الحكم هنا هو الصوم عدة أيام أُخر ، ولم يقل فمن أفطر فعليه عدة من أيام أُخر ، أى أن صوم المريض والمسافر قد انتقل إلى وقت الإقامة بعد السفر ، والشفاء من المرض ، فالذين قالوا من العلماء : هى رخصة ، إن شاء الإنسان فعلها وإن شاء تركها ، لابد أن يقدر فى النص القرآنى ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ [البقرة : ١٨٤] . فأفطر ، ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .

ونقول : ما لا يحتاج إلى تأويل فى النص أولى فى الفهم مما يحتاج إلى تأويل ، وليكن أدبنا فى التعبير ليس أدب طاعة ؛ لأن الطاعة فوق الأدب .

إذن .. فالذين يقولون هذا لا يلتفتون إلى أن الله يريد أن يخفف عنا ، ثم ما الذى يمنعنا أن نفهم أن الحق سبحانه وتعالى شرع للمريض وللمسافر رخصة واضحة ، فجعل قضاء صيام أى منهما فى أيام أخر . فإن صام فى رمضان وهو مريض أو وهو على سفر فليس له صيام ، أى : أن صيامه لا يعتد به ولا يقبل منه ، ولكن علينا أن ندخل فى اعتبارنا أن المراد بالمرض والسفر هنا ، هو ما يخرج مجموع ملكات الإنسان عن سويّتها .

ومعنى كلمة : ﴿ ٱلشَّهۡرَ ﴾ التى جاءت فى قوله : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ . كلمة : « شهر » مأخوذة من الإعلام والإظهار ، وما زلنا نستخدمها فى الصفقات فنقول مثلاً : لقد سجلنا البيع فى « الشهر العقارى » أى : نحن نُعلِمُ الشهر العقارى بوجود صفقة ، حتى لا يأتى بعد ذلك وجود صفقة على صفقة ، فكلمة « شهر » معناها الإعلام والإظهار ، وسُميت الفترة الزمنية « شهرا » لماذا ؟ لأن لها علامة تُظهرها ، ونحن نعرف أننا لا نستطيع أن نعرف الشهر عن طريق الشمس ؛ فالشمس هى سمة لمعرفة تحديد اليوم ، فاليوم من مشرق الشمس إلى مشرق آخر وله ليل ونهار .

ولكن الشمس ليست فيها علامة مميزة ظاهرة واضحة تحدد لنا بدء الشهر ، إنما القمر هو الذى يحدد تلك السمة ، والعلامة بالهلال الذى يأتى فى أول الشهر ، ويظهر ﴿ كَٱلۡعُرۡجُونِ ٱلۡقَدِيمِ ﴾ (١) ، إذن فالهلال جاء لتمييز الشهر ، والشمس لتمييز النهار ، ونحن نحتاج لهما معا فى تحديد الزمن .

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ وَٱلۡقَمَرَ قَدَّرۡنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلۡعُرۡجُونِ ٱلۡقَدِيمِ ﴾ [يس : ٣٩] .
قال الشوكانى : ﴿ كَٱلۡعُرۡجُونِ ٱلۡقَدِيمِ ﴾ قال الزجاج : العرجون هو عود العذق الذى فيه الشماريخ ، وهو فعلون من الانعراج وهو الانعطاف ، أى سار فى منازله ، =

إن الحق سبحانه وتعالى يوقت للأعمال التعبدية بآيات كونية ظاهرة التى هى الهلال مثلاً ، وبعد ذلك نأخذ من الشمس اليوم فقط ؛ لأن الهلال لا يعطيك اليوم ، فكأن ظهور الهلال على شكل خاص بعدما يأتى المحاق [1] وينتهى ، إعلام وإعلان وإظهار أن الشهر قد بدأ ، ولذلك تبدأ العبادات منذ الليلة الأولى فى رمضان ؛ لأن العلامة التى هى الهلال مرتبطة بالليل ، فنحن نستطلع الهلال بعد غروب الشمس ، فإن رأيناه قلنا : شهر رمضان قد بدأ من الليلة . ولم تختلف هذه المسألة لأن النهار لا يسبق الليل ، إلا فى عبادة واحدة وهى الوقوف بعرفة ، فالليل الذى يجىء بعدها هو الملحق بيوم عرفة .

○○○

= فإذا كان فى آخرها دق واستقوس وصغر حتى صار كالعرجون القديم ، وعلى هذا فالنون زائدة . قال قتادة : وهو العذق اليابس المنحنى من النخلة . قال ثعلب : العرجون : الذى يبقى فى النخلة إذا قطعت ، والقديم : البالى . وقال الخليل : العرجون أصل العذق وهو أصفر عريض ، يشبه به الهلال إذا انحنى ، وكذا قال الجوهرى : إنه أصل العذق الذى يعوج ويقطع منه الشماريخ ، فيبقى على النخل يابسا ، وعَرَجْتُهُ : ضربته بالعرجون ، وعلى هذا فالنون أصلية . قرأ الجمهور : ﴿ كَٱلْعُرْجُونِ ﴾ بضم العين والجيم : وقرأ سليمان التيمى بكسر العين وفتح الجيم ، وهما لغتان ، والقديم : العتيق . فتح القدير [٣٥٨/٤]

(١) قال ابن سيده : المِحَاق والمُحَاق : آخر الشهر إذا محق الهلال فلم يُرَ . وقال ابن الأعرابى : سُمى المُحاق محاقًا ؛ لأنه طلع مَع الشمس فمحقته فلم يره أحد . قال : والمحاق أيضاً : أن يستسرّ القمر ليلتين فلا يُرى غُدوة ولا عشية ، ويقال لثلاث ليال من الشهر : ثلاث محاق . وامتحاق القمر : احتراقه ، وهو أن يطلع قبل طلوع الشمس فلا يُرى ، يفعل ذلك ليلتين من آخر الشهر .
لسان العرب [٣٣٩/١٠]

الصوم الخالص

السـؤال : كيف يكون صومنا خالصًا للَّه تعالى ؟

الجواب : الحكمة فى كل أمر تكليفى لمن آمن به علته الأمر .. فالمسلم يفعل كذا ؛ لأن اللَّه قال له : افعل كذا ، ولا يفعل كذا ، لأنه قال له : لا تفعل كذا .. وهل حكمة الأمر عند المأمور به ، أم عند الآمر ، هل يعلم الطفل الحكمة فى جرعة الدواء المرة التى تشفيه من مرضه ؟ أم الطبيب الذى وصفها له هو الذى يعلم الحكمة فيها ومنها ؛ والمسلم يصوم ؛ لأن اللَّه قال له : صم .

وحذار من تعليق الحكم على علته .. والذى يصوم لأن صومه يشفيه من علته نقول له : صومك ليس عبادة .. وليس ناشئًا عن إيمان ، إنما ذلك صومُ ، إيمانٍ بعلة الصوم ، وليس بالصوم نفسه .

إذن .. فالأصل فى المؤمن أن يقبل الأمر من اللَّه ، دون علة الأمر ، ولا يعلق علمه على هذه العلة ؛ حتى تكون عبادته خالصة ، وصومه خالصًا لوجه اللَّه تعالى .

وعلى هذا فكل عمل يعمله الإنسان بدون نية العبادة للَّه تعالى فهو غير مقبول ومردود على صاحبه وإن كان فى ذاته طاعة وذلك مخافة أن تنشأ الطاعات فى النفس على مألوف العادة ومن ثم يُحرم الإنسان شرف العبادة .

وقد شاء اللَّه تعالى لتحقيق هذا الأصل أن يجعل ركنًا من أركان الإسلام وهو الصوم يحرم فيه ما أحله فى بقية العام .

فالعادة جرت أن يأكل الإنسان ويشرب ويأتى أهله فى الليل والنهار على السواء ، ولكن اللَّه سبحانه وتعالى حرم كل ذلك على المسلمين فى نهار رمضان ليديم عليهم شرف الشعور بعبودية التكليف ، لأنه لو تُركنا على

الإباحة دائمًا يُخشى أن تسيطر علينا العادة فتحرمنا من لذة العبادة .

إذن .. فى غير رمضان هناك أمور أُحلت وأمور حرمت ، فتميز رمضان بأنه شمل بالتحريم فى نهاره الأمور التى أُحلت فى غيره .

وأنك لو نظرت إلى الصوم الذى شرعه اللَّه فى رمضان وأوجبه لوجدته لم يمنع أن تتطوع فتصوم فيما سواه وذلك لأنه يريد للإيمان أن يعلو ويتسامى فى نفوس البشر ويتميز الصوم عن بقية أركان الإسلام بأنه للَّه ، فقد ورد فى الحديث القدسى : « كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به »(١) لأن الصوم هو العبادة التى لا يتقرب بها بشر لبشر فلا يعقل أن تقول لعبد مثلك أنا سأصوم لك هذا الشهر لأنك بذلك تجبره على مراقبتك طول الوقت وبالتالى تكون قد أتعبته . ولكن لأن اللَّه هو الذى يراقب العبد فى كل تحركاته وسكناته فمطلوب من العبد أن يتقرب العبد إليه بالصوم .

إن كل العبادات داخلة فى الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، ولكن الصوم خارج عن هذا النظام ، واللَّه سبحانه هو الذى يقدر الجزاء عليه ، ومعنى ذلك أن اللَّه يجزى عليه فوق السبعمائة ضعف .

وثمرة الصيام هى التقوى فبعد أن أبلغنا الحق بأمر الصيام قال سبحانه : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ، والتقوى أصلها من الوقاية ، ونحن نتقى النار لأنها من صفات الجلال للَّه ، ونتقى اللَّه لأننا نطمع فى صفات الجمال ، ونقى أنفسنا من صفات جلاله بصفات جماله ؛ لذلك نلتزم بما أمر ونجتنب ما نهى .

إننا إذا ما أخذنا التقوى على أنها امتثال للأمر واجتناب للنهى فإنها ستكون الوقاية بيننا وبين النار . والصيام بالفعل يقودنا إلى الوقاية من النار ، إن كل معاصى النفس إنما تنشأ من شره المادة ؛ فالصيام يقلل ويضعف وقود المادية ،

---

(١) رواه البخارى [٥٩٢٧] من حديث أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه .

ولذلك نجد الرسول صلى اللَّه عليه وسلم يقول : « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء »(١) .

إذن .. فالصيام يكسر حدة القوة المادية التى فى جسم الشاب الفوار بالرغبة الحسية ، إن أكثر الشباب فحولة نجده قبل المغرب قد خمدت فيه نار السعار والرغبة ، والسعار هو الذى يجعل الإنسان يقوى على المعاصى .

إذن .. فقول الحق سبحانه عن الصيام : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ هذا القول يحقق للإنسان أن يقلل من وقود المادة .

ويعيش الإنسان فى رمضان الكريم شهرًا من الاستقامة ، ومن ينال حلاوة الاستقامة شهرًا فسوف تحلو له الاستقامة فيداوم فى غير شهر رمضان .

لذلك جعل اللَّه الصوم فى رمضان إلزاميا لا لتظل الاستقامة مقصورة على رمضان فقط ، ولكن اللَّه يريد الاستطراق فى كل زمن .

وأنا أتعجب حينما يأتى رمضان فيستقبله الناس بحمل المسابح والتمتمات وقد يقرأون القرآن كاملًا لكنهم بعد انتهاء رمضان يعودون إلى المعاصى ولهؤلاء أقول هل جاء رمضان كشهر مكرم يعيش فيه الإنسان مع التقوى وينساها بعد ذلك ؟ أم جاء رمضان ليعلمنا أن التقوى فى كل زمان .

والصيام تربية للإنسان فى منهج اللَّه وقد أبلغنا الحق أن الصوم ليس ركنًا تعبديا خاصا بالمسلمين الذين جاء لهم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم هاديًا ، ولكن الصوم موجود ومكتوب فى المناهج السابقة على رسالة محمد عليه الصلاة والسلام ؛ لذلك قال الحق سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ ﴾ [البقرة : ١٨٣] .

---

(١) رواه البخارى [٥٠٦٥] من حديث ابن مسعود رضى اللَّه تعالى عنه .

رؤية الهلال والحسابات الفلكية

السـؤال : يقول الله عز وجل : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ هـل ترى أن مشكلة كل عام في رؤية هـلال رمضـان قد انتهت بإتقان الحسابات الفلكية ؟

الجواب : ربنا عز وجل شاء أن يكون لبداية رمضان من كل عام ضجة كبيرة ، وهذا فى حد ذاته مقصود حتى لا يمر الشهر دون التفات إليه .

والأصل فى دخول شهر رمضان هو رؤية هلاله ، فالأهله جعلها الله تعالى مواقيت للناس قال الله تعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (1) [البقرة : ١٨٩] .

---

(١) عن ابن عباس ، قال : سأل الناسُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأهلَّة ، فنزلت هذه الآية : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ ﴾ يعلمون بها حل دينهم ، وعدة نسائهم ، ووقت حجهم .

وعن أبى العالية ، قال : بلغنا أنهم قالوا : يا رسول الله ، لم خُلِقَت الأهلَّة ؟ فأنزل الله : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ ﴾ يقول : جعلها الله مواقيت لصوم المسلمين وإفطارهم ، وعدة نسائهم ، ومحل دينهم . وروى عن عطاء ، والضحاك ، وقتادة ، والسدى ، والربيع بن أنس نحو ذلك . تفسير ابن أبى حاتم [٣٢٢/١]

وقد ورد فى رؤية الهلال أحاديث منها :

١ - عن عبدِ الله بنِ عُمَر رضى الله عنهما : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ رَمضان فقال : « لا تَصوموا حتّى تَرَوُا الهلالَ ، ولا تُفطِروا حتى تَرَوْه ، فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له » .
=

= رواه البخارى [١٩٠٦] واللفظ له ، ومسلم [١٠٨٠/١٩] ، والنسائى [١٣٤/٤] .

٢ - سمعتُ أبا هُريرةَ رضى اللَّه تعالى عنهُ يقول : قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم أو قال : قال أبو القاسم : « صُوموا لِرُؤْيَتِه وأفطِروا لرُؤيته ، فإن غُبِّىَ عليكم فأكملوا عِدَّةَ شَعبانَ ثلاثين » .

رواه البخارى [١٩٠٩] واللفظ له ، ومسلم [١٠٨١/١٩] ، والنسائى [١٣٣/٤] ، وأحمد [٤٥٤/٢] .

٣ - عن عبدِ اللَّه بن دِينار عن عبدِ اللَّه بن عمرَ رضى اللَّه تعالى عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال : « الشهرُ تِسعٌ وعشرونَ ليلةً ، فلا تصوموا حتّى تَرَوهُ ، فإن غُمَّ عليكم فأكمِلوا العِدَّةَ ثلاثين » .

رواه البخارى [١٩٠٧] واللفظ له ، والموطأ [٢٨٦/١] فى الصيام .

٤ - عن جَبلة بن سُحَيم قال : سمعتُ ابنَ عمرَ رضى اللَّه تعالى عنهما يقول : قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « الشَّهر هكذا وهكذا ، وخَنَسَ الإبهامَ في الثالثة » .

رواه البخارى [١٩٠٨] واللفظ له ، ومسلم [١٠٨٠/١٦] ، وأحمد [٤٤/٢] ، والنسائى [١٤٠/٤] فى الصيام .

٥ - حدثنى معاوية بن صالح ، عن عبد اللَّه بن أبى قيس ، قال : سمعت عائشة رضى اللَّه تعالى عنها تقول : كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يَتَحَفَّظُ من شعبان مالا يَتَحَفَّظُ من غيره ، ثم يصوم لرؤية رمضان ، فإن غُمَّ عَدَّ ثلاثين يوما ثم صام .

رواه أبو داود [٢٣٢٥] وصححه الألبانى .

٦ - عن ابن عمر ، قال : تَرَاءَى الناسُ الهلالَ فأخبرتُ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أنى رأيته ، فصامه وأمر الناس بصيامه .

رواه أبو داود [٢٣٤٢] ، والبيهقى [٢١٢/٤] ، والدارقطنى [١٥٦/٢] ، والحاكم [٤٢٣/١] وصححه الألبانى .

٧ - عن حذيفة قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « لا تُقَدِّمُوا الشهر حتى تَرَوُا الهلَال أو تكملوا العدةَ ثم صُومُوا حتى تروُا الهلالَ أو تكملوهُ العدةَ » . =

والأهلة جمع هلال ، وسمى هلالاً لأن الإنسان ساعة يراه يرفع صوته بالتهليل . وأراد الحق سبحانه أن يلفتنا لمبدأ هام ، وهو كيف نستفيد من الآيات الكونية مثل القمر ، لا يكفى ظهوره واختفاؤه ، وتغير حجمه ؛ لأن هذه لن يتسع لها العقل ، بل علينا أن نستفيد منه كميقات ، ونستخدمه لقياس الزمن . فإذا كنا ونحن على مشارف القرن الواحد والعشرين ، لم يعرف العلماء سبباً لظواهر القمر ، فكيف كان حال الذين سألوا عنها منذ أربعة عشر قرناً ونيّف ؟

قال العلماء المعاصرون فى تفسيراتهم مثلاً : إن حجم الشمس أكبر من حجم الأرض مليوناً وربع مليون مرة ، والقمر أصغر من الأرض ، وعندما تأتى الأرض بين الشمس والقمر - برغم حجم الشمس الهائل - فإن الأرض تحجب جزءاً من

= رواه أبو داود [٢٣٢٦] ، والنسائى [١٣٥/٤] وصححه الألبانى .

٨ - عن كُرَيْبٍ ؛ أنَّ أُمَّ الفَضْلِ بنتَ الحارِثِ بَعَثَتْهُ إلى مُعاويَةَ بالشَّام . قال : فقدِمْتُ الشام . فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا . واسْتُهِلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وأنا بالشام . فرأيتُ الهِلَال لَيْلَةَ الجمعة . ثم قَدِمْتُ المدينة فى آخر الشهر . فسألنى عبد اللّه بن عباس رضى اللّه تعالى عنهما . ثم ذَكَرَ الهِلالَ فقال : مَتَى رأيْتُمُ الهلال ؟ فقلت : رأَيْنَاهُ ليلة الجمعة . فقال : أنْتَ رَأَيْتَهُ ؟ فقلت : نعم . ورآه الناس . وصاموا وصام معاوية . فقال : لكِنَّا رأيناه ليلة السبت . فلا نَزَالُ نصوم حتى نُكمِلَ ثلاثين . أو نَرَاهُ . فقلت : أَوَلَا تَكْتَفِى بِرُؤْيَةِ مُعاوية وصيامه ؟ فقال : لا . هكذا أمرنا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم . رواه مسلم [٢٨/١٠٨٧] .

٩ - عن أبى بكرة رضى اللّه عنه عن النبى صلى اللّه عليه وسلم قال : « شهران لا ينقصان ، شهرا عيد رمضان ، وذُو الحجة » .

رواه البخارى [١٩١٢] ، ومسلم [٣١/١٠٨٩] .

القمر ، هذا الجزء المحجوب بقدر تدوير القوس المحجوب من الأرض ويصبح هذا الجزء من القمر مظلماً .

إن القمر يدور حول الأرض ، والأرض تدور حول الشمس ، والشمس تدور حول نفسها ، إذن .. فالأرض هى التى تحجب عنه ضوء الشمس ، ويكبر حجم نوره كلما تزحزحت الأرض بعيدا عنه ، إلى أن يظهر كلية فى السماء بدرا كاملا ، ثم تعود الأرض بعد ذلك لتحجب عنه جزءا من الشمس ، ويزداد ذلك يوما بعد يوم ، فينقص ضوء الشمس فلا يظهر منه شىء (١) .

---

(١) قال الاستاذ سيد قطب : الشمس تدور حول نفسها . وكان المظنون أنها ثابتة فى موضعها الذى تدور فيه حول نفسها ، ولكن عرف أخيرا أنها ليست مستقرة فى مكانها ، إنما هى تجرى ، تجرى فعلاً ؛ تجرى فى اتجاه واحد فى الفضاء الكونى الهائل بسرعة حسبها الفلكيون باثنى عشر ميلاً فى الثانية ، والله - ربها الخبير بها وبجريانها وبمصيرها - يقول إنها : ﴿ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ﴾ [يس : ٣٨] ، هذا المستقر الذى ستنتهى إليه لا يعلمه إلا هو سبحانه . ولا يعلم موعده سواه . وحين نتصور أن حجم هذه الشمس يبلغ نحو مليون ضعف حجم أرضنا هذه ، وأن هذه الكتلة الهائلة تتحرك وتجرى فى الفضاء ، لا يسندها شىء ، ندرك طرفاً من صفة القدرة التى تصرف هذا الوجود عن قوة وعن علم : ﴿ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴾ [يس : ٣٨] . والعباد يرون القمر فى منازله ، يُولد هلالاً ، ثم ينمو ليلة بعد ليلة حتى يستدير بدرا ، ثم يأخذ فى التناقص حتى يعود هلالًا مقوسا كالعرجون القديم . ولكل نجم أو كوكب فلك ، أو مدار ، لا يتجاوزه فى جريانه أو دورانه . والمسافات بين النجوم والكواكب مسافات هائلة . فالمسافة بين أرضنا هذه وبين الشمس تقدر بنحو ثلاثة وتسعين مليوناً من الأميال . والقمر يبعد عن الأرض بنحو أربعين ومائتى مليون من الأميال ، وهذه المسافات - على بعدها - ليست شيئاً يذكر حين تقاس إلى بُعد ما بين مجموعتنا الشمسية ، وأقرب نجم من نجوم السماء =

وعندما لا نرى القمر فى الليل ولا فى النهار برغم أنه موجود فى مكانه ، نقول : إنه مستور فى ظل الأرض ، لذلك لا نراه . وهذه الظاهرة لا تحدث للشمس لأن جرم الشمس كبير جدًّا . وعندما يحدث فإن الأثر يكون قليلاً ، وهو ما يسمى بالكسوف .

وعندما التفت العرب للكون قالوا : ما بال الهلال يصبح هكذا ثم يكبر حتى يصير بدرا ، فقال الحق عز وجل : ﴿ قُلْ هِىَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ . إن هذا الأمر هو الذى يستطيع العقل فى ذلك الزمان أن يعرفه ، أما ما وراء ذلك فانتظروا حتى يكشف الزمن عنه ، وجهلكم به لا يقلل من نفعكم .

لقد كانت كل إجابة لأى سؤال فى ذلك الزمان تحتوى على ما يتسع العقل لإدراكه ساعة التشريع ، أما بقية الإجابة فالحق يتركها للزمن . ولا يعطينا إلا ما يفيد التشريع ، مثال ذلك : كانوا قديماً يقولون : الأرض كروية وأثبت لنا العلم أنها كذلك ، ورأيناها بالأقمار الصناعية وانتهت القضية .

= الأخرى إلينا . وهو يقدر بنحو أربع سنوات ضوئية . وسرعة الضوء تقدر بستة وثمانين ومائة ألف من الأميال فى الثانية الواحدة ! أى إن أقرب نجم إلينا يبعد عنا بنحو مائة وأربعة مليون مليون ميل !

وقد قدر الله - خالق هذا الكون الهائل - أن تقوم هذه المسافات الهائلة بين مدارات النجوم والكواكب ، ووضع تصميم الكون على هذا النحو ؛ ليحفظه بمعرفته من التصادم والتصدع حتى يأتى الأجل المعلوم ، فالشمس لا ينبغى لها أن تدرك القمر ، والليل لا يسبق النهار ، ولا يزحمه فى طريقه ؛ لأن الدورة التى تجىء بالليل والنهار لا تختل أبداً فلا يسبق أحدهما الآخر أو يزحمه فى الجريان !

فى ظلال القرآن [٥/٢٩٦٨ ، ٢٩٦٩] بتصرف .

وعندما سأل العرب عن الأهلة أخبرنا الحق بأنها : ﴿ مَوَاقِيتُ ﴾ ، والمواقيت جمع ميقات ، والميقات من الوقت ، والوقت هو الزمن [١] ، ونعرف أن كل حدث من الأحداث يحتاج إلى زمن وإلى مكان . إذن .. فالزمان والمكان مرتبطان بالحدث ، فلا يوجد زمان ولا مكان إلا إذا وجد حدث .

والذى يقول : كيف كان الزمن قبل أن يخلق اللّٰه الخلق ؟ نقول له : الزمن وُجد للحادث وهو المخلوقات واللّٰه هو الأول لا شئ قبله ، وما دام اللّٰه لا شئ قبله وليس حادثاً فلا زمان ، لا تقل متى ولا أين ؛ لأن متى وأين مخلوقة [٢] .

---

(١) الوقت : مقدار من الزمان ، وكل شيء قدَّرت له حينًا فهو مؤقَّت .
والميقات : الوقت المضروب للفعل والموضع . يقال : هذا ميقات أهل الشام للموضع الذى يُحرمون منه . وتقول : وقَّت الشيء يُوقِّته ، ووَقَتَه يقتهُ : إذا بيَّن حدَّه ، ثم اتُّسِع فيه فأُطلق على المكان ، فيقال للموضع : ميقات .
ومواضع الإحرام : مواقيت الحاج . والهلال : ميقات الشهر ، ونحو ذلك كذلك .
لسان العرب [١٠٧/٢ ، ١٠٨] بتصرف .

(٢) وقال الحافظ فى الفتح ، قال الطيبى : قوله : ولم يكن شيء قبله حال ، وفى المذهب الكوفى خبر ، والمعنى يساعده إذ التقدير كان اللّٰه منفردا ، وقد جوز الأخفش دخول الواو فى خبر كان وأخواتها نحو : كان زيد وأبوه قائم ، على جعل الجملة خبراً مع الواو تشبيهاً للخبر بالحال ، ومال التوربشتى إلى أنهما جملتان مستقلتان ، وقال الطيبى : لفظة « كان » فى الموضعين بحسب حال مدخولها ، فالمراد بالأول الأزلية والقدم ، وبالثانى الحدوث بعد العدم ، ثم قال : فالحاصل أن عطف قوله : « وكان عرشه على الماء » على قوله : « كان اللّٰه » من باب الإخبار عن حصول الجملتين فى الوجود ، وتفويض الترتيب إلى الذهن ، قالوا : وفيه بمنزلة ثم ، وقال الكرمانى قوله : « وكان عرشه على الماء » معطوف على قوله : كان اللّٰه ، ولا يلزم منه المعية ؛ إذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع فى أصل الثبوت ، =

وكيف نعرّف الوقت ؟ نحن نعرّف الوقت بأنه مقدار من الزمن ، لمقدار من الحركة ولمقدار من الفعل .

وأين المكان فى هذا التعريف ؟ إن الزمان يتحكم أحياناً فى المكان ، فيكون الزمان هو الأصل ، والمكان طارئ عليه ، ومرة أخرى يكون المكان هو الأصل ، والزمان هو الطارئ عليه ، ومرة ثالثة يتلازم الاثنان : الزمان والمكان .

ونحن فى مصر إذا أردنا الحج فإننا نبدأ الإحرام عند منطقة تُسمى رابغ ، ونُسمى رابغ ميقات أهل مصر أى هى المكان الذى لا يتجاوزه من مرَّ عليه إلا وهو محرم .

إذن .. فالميقات قد أطلق على مكان هو رابغ ، ومن فور وصول القادم من مصر إلى رابغ بغية الحج يُحرِم ، سواء كان الوقت صباحاً أو مساءً .

= وإن كان هناك تقديم وتأخير ، قال غيره : ومن ثم جاء قوله : « ولم يكن شيء غيره » لنفى توهم المعية . قال الراغب : كان عبارة عما مضى من الزمان ، لكنها فى كثير من وصف الله تعالى تنبئ عن معنى الأزلية ، كقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٤٠] . قال : وما استعمل منه فى وصف شيء متعلقا بوصف له هو موجود فيه فللتنبيه على أن ذلك الوصف لازم له أو قليل الانفكاك عنه ، كقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴾ [الإسراء : ٢٧] . وقوله : ﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا ﴾ [الإسراء : ٦٧] . وإذا استعمل فى الزمن الماضى جاز أن يكون المستعمل على حاله ، وأجاز أن يكون قد تغير ، نحو : كان فلان كذا ثم صار كذا ، واستدل به على أن العالم حادث لأن قوله : « ولم يكن شيء غيره » ظاهر فى ذلك فإن كل شيء سوى الله وجد بعد أن لم يكن موجوداً .

فتح البارى [١٥/٣٦٩]

ولكن عندما نبدأ فى الصوم فإن الزمن يصبح هو الأصل فى صومك فى أى مكان تذهب إليه ، إن الزمان هو الذى يحدد مواعيد الصوم : فى القاهرة أو لندن أو فى طوكيو ، وهكذا نعرف كيف يكون الزمن ميقاتاً .

إذن .. فمرة يكون الزمن هو المتحكم فى الميقات والمكان طارئ عليه ، ومرة يكون المكان هو الذى يتحكم فى الميقات والزمن طارئ عليه ، ومرة يتحكم الزمان والمكان معاً فى الفعل مثل يوم عرفة .

وهكذا نعرف معنى : ﴿ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ ﴾ ، فنحن بالهلال نعرف بدء شهر رمضان ، ونعرف به عيد الفطر ، وكذلك موسم الحج وعِدّة المرأة ، والأشهر الحرم ، إن كل هذه الأمور إنما نعرفها بالمواقيت . وشاء الحق أن يجعل الهلال هو أسلوب معرفتنا لتلك الأمور ، وجعل الشمس لتدلنا على اليوم فقط ، وإن كان لها عمل آخر فى البروج التى يتعلق بها كحالة الطقس والجو ، والزراعة ، ولذلك قال : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا ﴾ [يونس : ٥] .

وانظر إلى الدقة فى الأداء وكيف يبين الحق سبحانه للإنسان ماهية النور ، وماهية الضوء . إن الشمس مضيئة بذاتها ، أما القمر فهو منير ؛ لأن ضوءه من غيره ؛ فهو مثل قطعة الحجر اللامعة التى تنعكس عليها أشعة الشمس فتعطينا نوراً . إن القمر منير بضوء غيره ، ولذلك يقول الحق فى آية أخرى : ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا ﴾ [الفرقان : ٦١] .

والسراج فى هذه الآية هو الشمس التى فيها حرارة ، وجعلها الحق ذات بروج ، أما القمر فله منازل وهو منير بضوء غيره ؛ وفى ذلك يقول الحق تعالى :

﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ﴾ [يونس : ٥] .

إذن .. فعدد السنين وحسابها نعرفه من مراقبتنا لأحوال القمر ، وفى زماننا إذا أرادوا أن يضبطوا المعايير الزمنية ، فهم يُقيِّمونها بحساب القمر ؛ فقد وجدوا أن الحساب بالقمر أضبط من الحساب بالشمس ؛ فالحساب بالشمس يختل يوماً كل عدد من السنين .

ولنفهم الفرق بين منازل القمر وبروج الشمس . إن البروج هى أسماء من اللغة السريانية ، وهى : برج الحمل ، والثور ، والجوزاء ، والسرطان ، والعذراء ، والأسد ، والميزان ، والعقرب ، والقوس ، والجدى ، والدلو ، والحوت ، وعددها اثنا عشر برجاً هذه هى أبراج الشمس ، ويتعلق بها مواعيد الزرع والطقس والجو ، ويجب أن نفهم أن لله فى البروج أسراراً ، بدليل أن الحق سبحانه وتعالى أقْسَم بها وذلك فى قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ﴾ (1) [البروج : ١] .

---

(١) البُرْجُ : واحد من بروج الفَلَك ، وهى اثنا عشر برجاً ، كل برج منها منزلتان ، وثُلُثُ مَنزل للقمر وثلاثون درجة للشمس ، إذا غاب منها ستة طلع ستة ، ولكل برج اسم على حدة ، فأولها الحَمَلُ ، وأولُ الحمل السَّرَطان ، وهنا قرنا الحمل كوكبان أبيضان إلى جنب السَّمكة ، وخلف الشَّرَطينِ البُطَين ، وهى ثلاثة كواكب ، فهذان منزلان وثلث للثريا من برج الحمل .

قال محمد بن المكرم : قولُه كل برج منها منزلتان وثلث منزل للقمر وثلاثون درجة للشمس كلام صحيح ، لكن الشمس والقمر سواء فى ذلك ، وكان حقه أن يقول : كل بُرْج منها منزلان ، وثلث منزل للشمس والقمر ، وثلاثون درجة لهما . وقوله أيضاً : وأول الحمل السرطان وهما قرنا الحمل ، إلى وثلث للثريا من برج الحمل ، قد انتقض عليه الآن ، فإن أول دقيقة فى برج الحمل اليوم ، بعض الرشاء والشرطين وبعض البُطَيْنِ والله أعلم . والجمع أبراج وبروج ، وكذلك بروج المدينة والقصر ، والواحد كالواحد . =

ولذلك تجد أن التوقيت فى الشمس لا يختلف ؛ فالشهور التى تأتى فى البرد ، وكذلك التى تأتى فى الحر هى هى ، والتى تأتى فى الخريف ، والربيع هى هى ، وبين السنة الشمسية والسنة القمرية أحد عشر يوماً ، والسنة القمرية هى التى تستخدم فى التحديد التاريخى للشهور العربية ونعرف بداية كل شهر بالهلال : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ﴾ [التوبة : ٣٦] .

ولذلك كانت تكاليف العبادة محسوبة بالقمر حتى تندَاحَ المنازل القمرية فى البروج الشمسية ، فيأتى التكليف فى كل جو وطقس من أجواء السنة ، فلا نصوم رمضان فى الصيف دائماً ، ولا فى الشتاء دائماً ، ولكن يُقَلِّبُ اللَّه مواعيد العبادات على سائر أيام السنة .

والذين يعيشون فى المناطق الباردة مثلاً لو كان الحج ثابتاً فى موسم الصيف لما استطاعوا أن يؤدوا الفريضة ، ولكن يدور موسم الحج فى سائر الشهور ، فعندما يأتى الحج فى الشتاء ييسر لهم مهمة أداء الفريضة فى مناخ قريب من مناخ بلادهم .

= وقال أبو إسحق فى قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ﴾ قيل : ذات الكواكب ؛ وقيل : ذات القصور فى السماء . الفراء : اختلفوا فى البروج ، فقالوا : هى النجوم ، وقالوا : هى البروج المعروفة اثنا عشر برجاً ، وقالوا : هى القصور فى السماء ، واللّه أعلم بما أراد .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ﴾ [النساء : ٧٨] ؛ البروج هنا : الحصون ، واحدها برج . الليث : بروج سور المدينة والحصن : بيوت تُبنى على السور ؛ وقد تسمى بيوت تبنى على نواحى أركان القصر بروجاً . الجوهرى : بُرْجُ الحِصْن رُكْنُهُ ، والجمع بروج وأبراج ؛ وقال الزجاج فى قوله : ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا ﴾ [الحجر : ١٦] قال : البروج الكواكب العظام .

لسان العرب [٢/٢١٢]

وهكذا نجد أن من حكمة الله سبحانه أن تدور مواقيت العبادات على سائر أيام السنة ؛ حتى يستطيع كل الناس حسب ظروفهم المناخية أن يؤدوا العبادات بلا مشقة .

إذن .. فالمنازل شائعة فى البروج ، وهذا سبب قول بعض العلماء : إن ليلة القدر تمر دائرة فى كل ليالى السنة ، وذلك حسب ساحة المنازل فى البروج .

معنى ذلك أن هناك بروجا للشمس ، ومنازل للقمر ، ومواقع للنجوم ، ومواقع النجوم هى التى سبق أن قلنا إن الله تعالى أقسم بها فى قوله : ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ۝٧٦ ﴾ [الواقعة] .

ولعل وقتًا يأتى يكشف الله فيه للبشرية أثر مواقع النجوم على حياة الخلق ، وذلك عندما يأذن الله وتتهيأ النفوس لذلك وتستطيع العقول استيعابه .

إذن .. فكل شىء فى الكون له نظام : للشمس بروج ، وللقمر منازل ، وللنجوم مواقع . وأسرار الكون ونواميسه ونظامه فى هذه المخلوقات ثابتة ، وقد كشف الله سرا من أسرار الأهلَّة ، هى : أنها مواقيت للناس والحج .

○○○

النية في الصوم

السؤال : **هل تجب النية لكل يوم من رمضان ، أم تكفي نية الصيام في أول الشهر فقط ؟**

الجواب : النية تكفى من أول رمضان .. فحين يأتى رمضان تنوى أن تصومه بنيةٍ خالصة ، وهذا يكفى .

وكل عمل يعمله الإنسان بدون نية العبادة للّه تعالى فهو غير مقبول ومردود على صاحبه وإن كان فى ذاته طاعة وذلك مخافة أن تنشأ الطاعات فى النفس على مألوف العادة ومن ثم يُحرم الإنسان شرف العبادة .

وقد شاء اللّه تعالى لتحقيق هذا الأصل أن يجعل ركنًا من أركان الإسلام وهو الصوم يحرم فيه ما أحله فى بقية العام .

فالعادة جرت أن يأكل الإنسان ويشرب ويأتى أهله فى الليل والنهار على السواء ، ولكن اللّه سبحانه وتعالى حرم كل ذلك على المسلمين فى نهار رمضان ليديم عليهم شرف الشعور بعبودية التكليف ، لأنه لو تُركنا على الإباحة دائمًا يُخشى أن تسيطر علينا العادة فتحرمنا من لذة العبادة .

إذن .. فى غير رمضان هناك أمور أُحلت وأمور حرمت ، فتميز رمضان بأنه شمل بالتحريم فى نهاره الأمور التى أُحلت فى غيره .

وأنك لو نظرت إلى الصوم الذى شرعه اللّه فى رمضان وأوجبه لوجدته لم يمنع أن تتطوع فتصوم فيما سواه وذلك لأنه يريد للإيمان أن يعلو ويتسامى فى نفوس البشر ويتميز الصوم عن بقية أركان الإسلام بأنه للّه ، فقد ورد فى

الحديث القدسى : « كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به »[1] لأن الصوم هو العبادة التى لا يتقرب بها بشر لبشر فلا يعقل أن تقول لعبد مثلك أنا سأصوم لك هذا الشهر لأنك بذلك تجبره على مراقبتك طول الوقت وبالتالى تكون قد أتعبته . ولكن لأن الله هو الذى يراقب العبد فى كل تحركاته وسكناته فمطلوب من العبد أن يتقرب العبد إليه بالصوم .

إن كل العبادات داخلة فى الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، ولكن الصوم خارج عن هذا النظام ، والله سبحانه هو الذى يقدر الجزاء عليه ، ومعنى ذلك أن الله يجزى عليه فوق السبعمائة ضعف .

وثمرة الصيام هى التقوى فبعد أن أبلغنا الحق بأمر الصيام قال سبحانه : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ، والتقوى أصلها من الوقاية ، ونحن نتقى النار لأنها من صفات الجلال لله ، ونتقى الله لأننا نطمع فى صفات الجمال ، ونقى أنفسنا من صفات جلاله بصفات جماله ؛ لذلك نلتزم بما أمر ونجتنب ما نهى .

إننا إذا ما أخذنا التقوى على أنها امتثال للأمر واجتناب للنهى فإنها ستكون الوقاية بيننا وبين النار . والصيام بالفعل يقودنا إلى الوقاية من النار ، إن كل معاصى النفس إنما تنشأ من شره المادة ؛ فالصيام يقلل ويضعف وقود المادية ، ولذلك نجد الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء »[2] .

---

(١) رواه البخارى [٥٩٢٧] من حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه .

(٢) رواه البخارى [٥٠٦٥] من حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه .

إذن .. فالصيام يكسر حدة القوة المادية التى فى جسم الشاب الفوار بالرغبة الحسية ، إن أكثر الشباب فحولة نجده قبل المغرب قد خمدت فيه نار السعار والرغبة ، والسعار هو الذى يجعل الإنسان يقوى على المعاصى .

إذن .. فقول الحق سبحانه عن الصيام : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ هذا القول يحقق للإنسان أن يقلل من وقود المادة .

ويعيش الإنسان فى رمضان الكريم شهرًا من الاستقامة ، ومن ينال حلاوة الاستقامة شهرًا فسوف تحلو له الاستقامة فيداوم فى غير شهر رمضان .

لذلك جعل الله الصوم فى رمضان إلزاميا لا لتظل الاستقامة مقصورة على رمضان فقط ، ولكن الله يريد الاستطراق فى كل زمن .

وأنا أتعجب حينما يأتى رمضان فيستقبله الناس بحمل المسابح والتمتمات وقد يقرأون القرآن كاملًا لكنهم بعد انتهاء رمضان يعودون إلى المعاصى ولهؤلاء أقول هل جاء رمضان كشهر مكرم يعيش فيه الإنسان مع التقوى وينساها بعد ذلك ؟ أم جاء رمضان ليعلمنا التقوى فى كل زمان .

والصيام تربية للإنسان فى منهج الله وقد أبلغنا الحق أن الصوم ليس ركنًا تعبديا خاصًا بالمسلمين الذين جاء لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هاديًا ، ولكن الصوم موجود ومكتوب فى المناهج السابقة على رسالة محمد عليه الصلاة والسلام ؛ لذلك قال الحق سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ ﴾ [البقرة : ١٨٣] .

○○○

الاعتكاف في المساجد

السـؤال : **هل لا يصح الاعتكاف إلا في المساجد ؟ وما هى أحكامه ؟**

الجواب : كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يعتكف فى المسجد فى العشر الأواخر من رمضان ، فهل معنى ذلك أن الاعتكاف لا يصح إلا فى المساجد ؟ لا ؛ إن الاعتكاف يصح فى أى مكان ، ولكن الاعتكاف بالمسجد هو الاعتكاف الكامل ؛ لأنك تأخذ فيه بالزمان والمكان معًا .

وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ ﴾ . لقد كانوا يفهمون أن المباشرة فى الليل حسب ما شرع اللّٰه لا تفسد الصوم . ولكن كان لابد من وضع آداب للسلوك داخل المسجد وكذلك آداب لسنة الاعتكاف التى سنها رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فى العشر الأواخر من رمضان (١) .

لهذا أوضح الحق أن حِلَّ المباشرة بين الرجل وزوجته هو لغير المعتكف . أما المعتكف فى المسجد فذلك الأمر لا يحل له ، ومعنى الاعتكاف هو أن تحصر حركتك فى زمن ما على وجودك فى مكان ما ، ولذلك يقولون : « فلان معتكف هذه الأيام » أى حبس حركته فى زمن ما فى مكان ما ، وليس معنى ذلك أن الاعتكاف مقصور على العشر الأواخر من رمضان فقط ، ولكن للمسلم أن يعتكف فى بيت اللّٰه فى أى وقت شاء .

---

(١) عن ابن عمر رضى اللّٰه عنهما قال : « كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان » ، رواه البخارى [٢٠٢٥] ، ومسلم [١/١١٧١] .

اختلف العلماء فى الاعتكاف ، بعضهم اشترط أن يكون المرء صائما حين يعتكف ، واشترطوا أيضاً أن يكون الاعتكاف لمدة معينة ، وأن يكون بالمسجد ، وقالوا : إن أردت الاعتكاف ، فاحصر حركتك فى مكان هو بيت اللَّه [1] .

---

(١) قال الإمام النووى : الاعتكاف فى اللغة : الحبس والمكث واللزوم .
وفى الشرع : المكث فى المسجد من شخص مخصوص بصفة مخصوصة .
ويُسمى الاعتكاف جواراً . شرح النووى على مسلم [٤/٣٢٤] .
وقال ابن رشد الحفيد : الاعتكاف مندوب إليه بالشرع واجب بالنذر ، ولا خلاف فى ذلك إلا ما روى عن مالك أنه كره الدخول فيه ؛ مخافة ألا يوفى شرطه ، وهو فى رمضان أكثر منه فى غيره ، وبخاصة فى العشر الأواخر منه ؛ إذ كان ذلك هو آخر اعتكافه صلى اللَّه عليه وسلم [1] . وهو بالجملة يشتمل على عمل مخصوص فى موضع مخصوص وفى زمان مخصوص ، بشروط مخصوصة ، وتروك مخصوصة .
فأما العمل الذى يخصه ففيه قولان : قيل : إنه الصلاة وذكر اللَّه وقراءة القرآن ، لا غير ذلك من أعمال البر والقُرَب ، وهو مذهب ابن القاسم . وقيل : جميع أعمال القرب والبر المختصة بالآخرة ، وهو مذهب ابن وهب ، فعلى هذا المذهب يشهد الجنائز ويعود المرضى ويدرس العلم ، وعلى المذهب الأول لا ، وهذا هو مذهب الثورى ، والأول هو مذهب الشافعى وأبى حنيفة .
وأما المواضع التى فيها يكون الاعتكاف : فإنهم اختلفوا فيها فقال قوم : لا اعتكاف =

---

(١) رواه أبو داود [٢٤٦٣] ، وابن ماجه [١٧٧٠] ، والبيهقى فى السنن الكبرى [٨١٥/٦٣] .
عن أُبىّ بن كعب ، قال : « كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان فلم يعتكف عاماً ، فلما كان فى العـام المقبل اعتكف عشرين ليـلة » . وصححه الألبـانى .

= إلا فى المساجد الثلاثة : بيت اللّٰه الحرام ، وبيت المقدس ، ومسجد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم [1] .

وبه قال حذيفة وسعيد بن المسيب . وقال آخرون : الاعتكاف عام فى كل مسجد ، وبه قال الشافعى وأبو حنيفة والثورى ، وهو مشهور مذهب مالك . وقال آخرون : لا اعتكاف إلا فى مسجد فيه جمعة ، وهى رواية ابن عبد الحكم عن مالك . وأجمع الكل على أن من شروط الاعتكاف المسجد ، إلا ما ذهب إليه ابن لبابة من أنه يصح فى غير المسجد ، وأن مباشرة النساء إنما حرمت على المعتكف إذا اعتكف فى المسجد ، وإلا ما ذهب إليه أبو حنيفة من أن المرأة إنما تعتكف فى مسجد بيتها .

وسبب اختلافهم فى اشتراط المسجد أو ترك اشتراطه هو الاحتمال الذى فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمۡ عَٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَٰجِدِۗ ﴾ . بين أن يكون له دليل خطاب أو لا يكون له ؟ فمن قال : له دليل خطاب قال : لا اعتكاف إلا فى مسجد ، وإن من شرط الاعتكاف ترك المباشرة ؛ ومن قال ليس له دليل خطاب قال : المفهوم منه أن الاعتكاف جائز فى غير المسجد وأنه لا يمنع المباشرة ؛ لأن قائلاً لو قال : =

(١) رواه البيهقى فى السنن الكبرى [٨٥٧٤] ، والطحاوى فى المشكل [٢٠/٤] ، والذهبى فى سير أعلام النبلاء [٨١/١٥] عن حذيفة أنه قال لعبد اللّٰه بن مسعود عكوفاً بين دارك ودار أبى موسى ، وقد عَلِمْت أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال : « لا اعتكاف إلا فى المساجد الثلاث » ؟ فقال عبد اللّٰه : لعلك نسيت وحفظوا ، وأخطأت وأصابوا » . وقال الذهبى : صحيح غريب عالٍ وقد عمل بعض السلف بهذا الحديث : فقد أخرج عبد الرزاق فى المصنف [٨٠١٩] عن عطاء بسند صحيح ، قال : « لا جوار إلا فى مسجد مكة ومسجد المدينة ... » والجوار : أى الاعتكاف وأخرج ابن أبى شيبة فى مصنفه [٩١/٣] ، وعبد الرزاق فى المصنف [٨٠٠٨] عن ابن المسيب قال : « لا اعتكاف إلا فى مسجد نبى » .

....

= لا تعط فلاناً شيئاً إذا كان داخلاً فى الدار ؛ لكان مفهوم دليل الخطاب يوجب أن تعطيه إذا كان خارج الدار ، ولكن هو قول شاذ . والجمهور على أن العكوف إنما أضيف إلى المساجد ؛ لأنها من شرطه .

وأما سبب اختلافهم فى تخصيص بعض المساجد أو تعميمها فمعارضة العموم للقياس المخصص له ، فمن رجح العموم قال : فى كل مسجد على ظاهر الآية . ومن انقدح له تخصيص بعض المساجد من ذلك العموم بقياس اشترط أن يكون مسجداً فيه جمعة ؛ لئلا ينقطع عمل المعتكف بالخروج إلى الجمعة ، أو مسجداً تشد إليه المطىّ مثل مسجد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم الذى وقع فيه اعتكافه ، ولم يقس سائر المساجد عليه ؛ إذا كانت غير مساوية له فى الحرمة .

وأما سبب اختلافهم فى اعتكاف المرأة فمعارضة القياس أيضاً للأثر ، وذلك « أنه ثبت أن حفصة وعائشة وزينب أزواج النبى صلى اللّٰه عليه وسلم استأذنَّ رسولَ اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فى الاعتكاف فى المسجد ، فأذن لهن حين ضربن أخبيتهن به » (١) فكان هذا الأثر دليلاً على جواز اعتكاف المرأة فى المسجد . وأما القياس المعارض لهذا فهو قياس الاعتكاف على الصلاة ، وذلك أنه لما كانت صلاة المرأة =

---

(١) روى البخارى [٢٠٣٣] واللفظ له ، ومسلم [٦/١١٧٣] من حديث عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها : « أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان فاستأذنته عائشة فأذن لها ، وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش أمرت ببناء فبنى لها ، قالت : وكان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إذا صلى انصرف إلى بنائه فأبصر الأبنية ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : آلبر أردن بهذا ؟ ما أنا بمعتكف ، فلما أفطر اعتكف عشراً من شوال » .

= في بيتها أفضل منها في المسجد على ما جاء في الخبر[1] وجب أن يكون الاعتكاف في بيتها أفضل .

قالوا : وإنما يجوز للمرأة أن تعتكف في المسجد مع زوجها فقط على نحو ما جاء في الأثر من اعتكاف أزواجه عليه الصلاة والسلام معه [2] . كما تسافر معه ولا تسافر مفردة ، وكأنه نحو من الجمع بين القياس والأثر .

وأما زمان الاعتكاف : فليس لأكثره عندهم حد واجب ، وإن كان كلهم يختار العشر الأواخر من رمضان بل يجوز الدهر كله ، وإما مطلقاً عند من لا يرى الصوم من شروطه ، وإما ما عدا الأيام التي لا يجوز صومها عند من يرى الصوم من شروطه . وأما أقله فإنهم اختلفوا فيه ، وكذلك اختلفوا في الوقت الذي يدخل فيه المعتكف لاعتكافه وفي الوقت الذي يخرج فيه منه . أما أقل زمان الاعتكاف ، فعند الشافعي وأبي حنيفة وأكثر الفقهاء أنه لا حد له . واختلف عن مالك في ذلك فقيل : ثلاثة أيام ، وقيل : يوم وليلة . وقال ابن القاسم عنه : أقله عشرة =

(١) روى أبو داود [٥٦٧] ، والحاكم في المستدرك [٢٠٩/١] عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تمنعوا نساءكم المساجد ، وبيوتهن خير لهن » . وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجا فيه زيادة : « وبيوتهن خير لهن » . وصححه الألباني ، وروى أبو داود [٥٧٠] ، والبيهقي في السنن الكبرى [٣٥٦١] عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها ، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها » وصححه الألباني .

(٢) روى البخاري [٢٠٣٧] ، وأبو داود [٢٤٧٦] ، وابن ماجه [١٧٨٠] ، والبيهقي في السنن الكبرى [٨٦٠٢] عن عائشة ، قالت : « اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة مستحاضة من أزواجه فكانت ترى الحمرة والصفرة ، فربما وضعت الطست تحتها وهي تصلي » .

= أيام ، وعند البغداديين من أصحابه أن العشرة استحباب وأن أقله يوم وليلة .
وقال الدكتور وهبة الزحيلي :
شروط الاعتكاف :
١ - **الإسلام** : فلا يصح الاعتكاف من الكافر ؛ لأنه من فروع الإيمان .
٢ - **العقل والتمييز** : فلا يصح من مجنون ونحوه ، ولا من صبى غير مميز ؛ لأنه ليس من أهل العبادات ، فلم يصح منه الاعتكاف كالكافر ، ويصح اعتكاف الصبى المميز .
٣ - **كونه فى المسجد** : فلا يصح فى البيوت ، كما بينا ، إلا أن الحنفية أجازوا للمرأة الاعتكاف فى مسجد بيتها : وهو محل عينته للصلاة فيه .
٤ - **النية اتفاقاً** : فلا يصح الاعتكاف إلا بالنية ، لحديث : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى » (١) ولأنه عبادة محضة ، فلا تصح من غير نية كالصوم والصلاة وسائر العبادات وأضاف الشافعية : إن كان الاعتكاف فرضاً ، لزمه تعيين النية للفرض ، لتميزه عن التطوع .
٥ - **الصوم** : شرط مطلقاً عند المالكية ، وشرط عند الحنفية فى الاعتكاف المنذور فقط دون غيره من التطوع ، وليس بشرط عند الشافعية والحنابلة فيصح بلا صوم ، إلا أن ينذره مع الاعتكاف ، ويصح عند الجمهور غير المالكية اعتكاف الليل وحده إذا لم يكن منذورا .
ودليل المشترطين حديث : « لا اعتكاف إلا بصوم » (٢) . ودليل غير المشترطين حديث عمر أنه قال : يا رسول الله ، إنى نذرت أن أعتكف فى المسجد الحرام =

---

(١) جزء من حديث رواه البخارى [١] عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه .
(٢) رواه الدارقطنى فى سننه [٢٣٣١] وقال : تفرد به سويد عن سفيان بن حسين ، والبيهقى فى السنن الكبرى [٨٥٨٠] عن عائشة رضى الله تعالى عنها . وقال : وهذا وهم من سفيان بن حسين ، أو من سويد بن عبد العزيز ، وسويد بن عبد العزيز الدمشقى ضعيف بالمرة ، لا يُقبل منه ما تفرد به .

= ليلة ، فقال له : « أوف بنذرك »[1] وفى رواية أنه جعل على نفسه أن يعتكف يوماً ... إلخ . فلم يشترط له الصيام ، ولصحة اعتكاف الليل ؛ لأنه لا صيام فيه ، ولحديث ابن عباس : « ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله على نفسه »[2] .

٦ - **الطهارة من الجنابة والحيض والنفاس** : شرط عند الجمهور ، إلا أن الخلو من الجنابة شرط عند المالكية ؛ لحل المكث فى المسجد لا لصحة الاعتكاف ، فإذا احتلم المعتكف وجب عليه الغسل إما فى المسجد إن وجد فيه ماء ، أو خارج المسجد .

وكذلك قال الحنفية : الخلو من الجنابة شرط لحل الاعتكاف ، لا لصحته ، فلو اعتكف الجنب ، صح اعتكافه مع الحرمة . وأما الخلو عن الحيض والنفاس فهو شرط لصحة الاعتكاف الواجب وهو المنذور ؛ لأن الصوم شرط لصحته ، ولا يصح الصوم من الحائض والنفساء .

٧ - **إذن الزوج لزوجته** : شرط عند الحنفية والشافعية والحنابلة ، فلا يصح اعتكاف المرأة بغير إذن زوجها ، ولو كان اعتكافها منذورا . ورأى المالكية أن اعتكاف المرأة بغير إذن زوجها صحيح مع الإثم .

وأضاف ابن جزى المالكى شرطاً آخر : وهو الاشتغال بالعبادة على قدر الاستطاعة ليلًا ونهاراً ، من الصلاة والذكر والتلاوة خاصة ، عند ابن القاسم ، ومن سائر أعمال الآخرة عند ابن وهب ، فعلى الأول - وهو الراجح - لا يشهد جنازة ولا يعود مريضاً ، ولا يدرس العلم ، وعلى الثانى : يفعل ذلك .

الفقه الإسلامى وأدلته [٢/٧٠٤ - ٧٠٦]

(١) رواه البخارى [٢٠٣٢] .

(٢) رواه الدارقطنى فى سننه [٢٣٣٠] وقال : رفعه هذا الشيخ وغيره لا يرفعه . والبيهقى فى السنن الكبرى [٨٥٨٧] وقال : هذا هو الصحيح موقوف ، ورفعه وهم .

وكثير من العلماء يقولون : إنك إذا دخلت المسجد تأخذ ثواب الاعتكاف مادمت قد نويت سنة الاعتكاف ؛ بشرط ألا تتكلم فى أى أمر من أمور الدنيا ؛ لأنك جئت من حركتك المطلقة فى الأرض إلى بيت اللّٰه فى تلك اللحظة ، فاخلع دنياك على باب المسجد وأنت داخل . ولذلك حينما رأى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم رجلاً ينشد ضالّته فى المسجد - أى شيئاً قد ضاع منه - فقال له : « من سمع رجلاً يُنشد ضالّة فى المسجد فليقل : لا ردها اللّٰه عليك فإن المساجد لم تبن لهذا »(١) .

لماذا ؟ لأن المسجد مكان للعبادة ، إن لحظة دخولك المسجد هى لحظة جئت فيها لتقترب من ربك وتناجيه ، فلماذا تأتى بالدنيا معك ؟ وليكن لنا فى الصحابة قدوة حسنة ؛ فقد كان يقول أحدهم : كنا نخلع أمر الدنيا مع نعالنا . وزاد صحابى آخر فقال له : وزد يا أخى أننا نترك أقدارنا مع نعالنا .

انظر إلى الدقة ، إن الصحابى المتبع لا يخلع الدنيا مع نعله فقط على باب المسجد ، ولكن يخلع أيضاً قدره فى الدنيا . فيمكن أن تأخذك الدنيا ساعات اليوم الكثيرة ، والمسجد لن يأخذ منك إلا الوقت القليل ، فضع قدرك مع نعلك خارج المسجد ، وادخل بلا قدر إلا قدر إيمانك باللّٰه . واجلس فى المكان الذى تجده خالياً ، فلا تتخطّ الرقاب ؛ لتصل إلى مكان معين فى المسجد . فأنت ما جئت إلى المسجد إلا لأنك عبد طائع للّٰه تعالى ، وقد تأتى جلستك بجانب من يخدمك ، والصغير يقعد بجانب الكبير ، فلا تلحظ لك قدرا إلا قدرك عند اللّٰه بالتقوى والعمل الصالح .

(١) رواه مسلم [٧٩/٥٦٨] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه .

إن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم كان يجلس حيث ينتهى به المجلس . أى عندما يجد مكانا خاليا ، وهذا خلاف زماننا حيث يحجز إنسان مكاناً لإنسان آخر بالسجادة ، وقد يدخل إنسان ليتخطى الرقاب ؛ ليجلس فى الصف الأول وهو لا يعلم أن اللّٰه قد صف الصفوف قبل أن يأتى هو إلى المسجد . وما دمنا سنترك أقدارنا فلا تقل : أين سأجلس وبجوار من ؟ بل اجلس حيث ينتهى بك المجلس ولا تتخط الرقاب (١) .

وانو الاعتكاف ولا تتكلم فى أى أمر من أمور الدنيا ، حتى لا تدخل فى دعوة رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم بألا يبارك اللّٰه لك فى الضالة التى تنشدها وتطلبها .

وكان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يعتكف فى المسجد فى العشر الأواخر من رمضان ، فهل معنى ذلك أن الاعتكاف لا يصح إلا فى المساجد ؟

---

(١) عن جابر بن عبد اللّٰه ؛ أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ، ورسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يخطب . فجعل يتخطى الناس . فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « اجلس فقد آذيت وآنيت » .

رواه ابن ماجه [١١١٥] ، وصححه الألبانى .

وعن جابر بن سمرة ، قال : « كنا إذا أتينا النبى صلى اللّٰه عليه وسلم جلس أحدنا حيث ينتهى » رواه أبو داود [٤٨٢٥] ، وصححه الألبانى .

وعن ابن عمر ، قال : جاء رجل إلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، فقام له رجل من مجلسه ، فذهب ليجلس فيه ، فنهاه رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم (١).

---

(١) رواه البخارى [٢٠٢٥] ، ومسلم [١/١١٧١] .

لا ؛ إن الاعتكاف يصح فى أى مكان ، ولكن الاعتكاف بالمسجد هو الاعتكاف الكامل ؛ لأنك تأخذ فيه بالزمان والمكان معاً وفوق ذلك هو سنة الحبيب المصطفى صلى اللَّه عليه وسلم [1] .

(١) وقد ورد فى الإعتكاف أحاديث منها :

○ عن عبد اللَّه بن عمر رضى اللَّه عنهما قال : « كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان »[1] .

○ وعن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها زوج النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفّاهُ اللَّه تعالى ، ثم اعتكف أزواجه من بعدِه »[2] .

○ وعن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه تعالى عنه : « أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان يعتكِفُ فى العَشْرِ الأوسط من رمضان ، فاعتكف عاماً ، حتى إذا كان ليلةَ إحدَى وعِشرين - وهى الليلة التى يخرج صبيحتها من اعتكافهِ - قال : « من كان اعتكف معى فليَعتكِف العَشرَ الأواخِرَ ، وقد أُريتُ هذه الليلة ثم أُنسِيتُها ، وقد رأيتُنى أسجُدُ فى ماءٍ وطينٍ مِن صبيحتها ، فالتمسوها فى العشر الأواخر ، والتمسوها فى كلِّ وِتر » . فمطَرَت السماء تلك الليلة ، وكان المسجد على عَرِيش ، فوكف المسجد ، فبَصُرَتْ عيناى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم على جَبْهتِهِ أثُر الماءِ والطِينِ من صُبح إحدى وعشرين »[3] .

○ وعن أنس رضى اللَّه عنه قال : كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم يعتكف فى العشر الأواخر من رمضان ، فلم يعتكف عاماً فلما كان فى العام المقبل اعتكف عشرين[4] . =

(١) رواه البخارى [٢٠٢٦] ، ومسلم [٣/١١٧٢] .

(٢) رواه البخارى [٢٠٢٧] .

(٣) رواه أبو داود [٤٨٢٨] وحسنه الألبانى .

(٤) رواه الترمذى [٨٠٣] وصححه الألبانى ، والبيهقى [٣١٤/٤] ، وابن خزيمة [٢٢٢٦] .

= ○ وعن أنس بن مالك قال : كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إذا كان مقيماً يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، فإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين(١) .

○ وعن صفية بنت حُيَيٍّ قالت : كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم مُعتكفاً ، فأتَيتُهُ أزورُهُ ليلًا ، فحدثتُهُ ثم قمت فانقلبت ، فقام معى ليقلِبَنى - وكان سكنُها فى دار أُسامة بن زيد - فمر رجُلان من الأنصار ، فلما رأيا النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أسرَعا فقال النبى صلى اللّٰه عليه وسلم : « على رِسلِكما ، إنها صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ . فقالا : سبحان اللّٰه يا رسول اللّٰه . قال : « إن الشيطان يجرى من الإنسان مَجرَى الدم ، وإنى خَشيت أن يقذف فى قلوبكما سوءا . أو قال : شيئاً »(٢) .

○ وعن عبد الرحمن عن عائشة رضى اللّٰه عنها : « أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أراد أن يعتكِفَ ، فلما انصَرَف إلى المكان الذى أراد أن يَعتكِفَ إذا أخبِيةٌ : خِباءُ عائشة ، وخِباءُ حفصة ، وخِباءُ زينب . فقال : « آلبِرَّ تَقولونَ بهنَّ ؟ » ثم انصرف فلم يعتكف ، حتى اعتكف عشرا من شوال »(٣) .

○ وعن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها ، قالت : كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف ، صلى الفجر ، ثم دخل مُعْتَكَفَهُ ، وإنه أمر بخبائه فَضُرِبَ ، أراد الاعتِكَافَ فى العشر الأواخر من رمضان ، فأمرت زينب بخبائها فَضُرِبَ وأمر غيرها من أزواج النبى صلى اللّٰه عليه وسلم بخبائه فَضُرِبَ ، فلما صلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم الفجر ، نظر فإذا الأَخْبِيَةُ ، فقال : « آلبِرَّ تُرِدْنَ ؟ » فأمر بخبائه فَقُوِّضَ . وترك الاعْتِكَافَ فى شهر رمضان حتى اعتكف فى العشر الأول من شوال(٤) . =

(١) رواه الترمذى [٨٠٣] وقال هذا حديث حسن صحيح ، وأبو داود [٢٤٦٣] ، وصححه الألبانى .

(٢) رواه البخارى [٣٢٨١] ، ومسلم [٢٤/٢١٧٥] ، وأحمد [٣٣٧/٦] .

(٣) رواه البخارى [٢٠٣٤] .

(٤) رواه البخارى [٢٠٣٣] ، ومسلم [٦/١١٧٣] واللفظ له ، وأبو داود [٢٤٢٤] ، والترمذى [٧٩١] .

....

= ○ وعن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها قالت : كان النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يُصْغِى إلىَّ رأسهُ وهو مُتجاوِرٌ فى المسجد فأُرجِّلُهُ وأنا حائض(١) .

○ وعن ابن عمر عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أنه كان إذا اعتكف طرح له فراشه ويوضع له سريره وراء اسطوانة التوبة (٢) .

○ وعن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه قال : كان النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يعتكف فى كُلِّ رمضان عشرة أيام ، فلما كان العام الذى قبض اعتكف عشرين يوماً (٣) .

موانع الإعتكاف :

○ عن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها قالت : « كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ليُدخِلُ على رأسه وهو فى المسجد فارجِّلُهُ ، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة إذا كان معتكفاً »(٤) .

○ عن ابن عمر رضى اللّٰه تعالى عنهما : « أنَّ عمر سأل النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال : كنت نذرت فى الجاهلية أن اعتكف ليلة فى المسجد الحرام ، قال : « أوفِ بنذرك »(٥) .

○ عن عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها قالت : « كان النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يعتكف فى العشر الأواخر من رمضان ، فكنت أضرب له خِباءً فيصلى الصبح ثم يدخله ، فاستأذنت حفصة عائشة أن تَضرِبَ خِباءً ، فأذنت لها فضربت خِباءً ، فلما رأته زينبُ ابنة جَحشٍ ضربت خباء آخر ، فلما أصبح النبى صلى اللّٰه عليه وسلم =

---

(١) رواه البخارى [٢٠٢٨] ، ومسلم [٨/٢٩٧] .

(٢) ذكره البوصيرى فى زوائد ابن ماجه [٦٣٥] وقال هذا إسناد صحيح رجاله موثقون .

(٣) رواه البخارى [٢٠٤٤] .

(٤) رواه البخارى [٢٠٢٩] ، ومسلم [٧/٢٩٧] ، ومالك فى الموطا [٣١٢/١] ، والترمذى [٨٠٤] ، والنسائى [١٩٣/١] ، وابن خزيمة [٢٢٣١] .

(٥) رواه البخارى [٢٠٣٢] واللفظ له ، ومسلم [٢٧/١٦٥٦] .

وقوله تعالى : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾ معنى « الحد » هو الفاصل المانع من اختلاط شيء بشيء ، وحدود الله هى محارمه ؛ والرسول صلى الله عليه وسلم يقول :

« ألا وإنّ لكل ملك حِمىً ، ألا وإن حمى الله محارمه »(١) .

إذن .. فالمحارم هى التى يضع الله لها حدًّا فلا نتعداه . ولنا أن نلحظ أنه ساعة يَنهى الله عن شيء فهو يقول : ﴿ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾ وساعة يأمر بأمر يقول سبحانه : ﴿ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ وفى ذلك رحمة من الله بك أيّها المكلف .

فلا تجعل امرأتك تأتيك وأنت فى معتكفك ؛ صحيح أنك لا تنوى أن تفعل أى شيء ، ولكن سدا لمدخل من مداخل الشيطان ، ومثال ذلك تحريم الخمر لقد أمر الحق باجتنابها أى لا تقرب حتى المكان الذى يُشرب فيه الخمر ؛ لأن الاقتراب قد يُزيِّن لك أمر احتسائها ، إذن .. فلكى تمنع نفسك من تلك المحرمات فعليك ألا تقرب النواهى . وفى الأوامر عليك ألا تتعداها .

= رأى الأخبيةَ فقال : ما هذا ؟ » فأخبِرَ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « آلبِرَّ تَرَونَ بهنَّ ؟ » فترك الاعتكاف ذلك الشهر ، ثم اعتكف عشرا من شوال »(١) .

(١) جزء من حديث رواه البخارى [٥٢] بلفظ : « إن الحلال بَيِّنٌ وإن الحرام بَيِّنٌ وبينهما مُشْتَبِهَات لا يَعلَمُهُنَّ كثير من الناس . فمن اتقى الشُّبُهاتِ استبرأ لدينه وعِرْضِهِ . ومَنْ وقع فى الشُّبُهاتِ وقع فى الحرام . كالراعى يَرْعَى حول الحمى . يُوشِكُ أن يَرْتَعَ فيه . أَلَا وإن لكل مَلِكٍ حِمىً . ألا وإن حِمَى الله مَحَارِمُهُ . ألا وإن فى الجسد مُضْغَةً ، إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسد كله وإذا فَسدت ، فَسَدَ الجسد كله . ألا وهى القلب » . ورواه مسلم [١٥٩٩/١٠٧] عن النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنهما .

(١) رواه البخارى [٢٠٣٣] ، ومسلم [٦/١١٧٣] ، ومالك فى الموطأ [٣١٦/١] .

وقوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ .

ولقد أوضحت هذه الآية والآيات السابقة عليها ، تشريعات الصيام والاستثناء من التشريع رفعاً للحرج ودفعاً للمشقة ، وكل ذلك ليستوفى التشريع كل مطلوبات اللَّه من المُشَرَّع له [1] . وحين يأخذ الإنسان ذلك البيان الوافى من ربه ويجعله هو المسيطر على حركة حياته فى ضوء منهج اللَّه يكون قد اتقى والتقوى - كما نعلم - ليست للنار فقط ، ولكنها اتقاء لكل مشاكل الحيـاة ؛ فالذى يجعل الحياة مليئة بالمشاكل هو أننا نُشرِّعُ لأنفسنا بعيداً عن منهج اللَّه تعـالى ، ولـكن إذا اتخـذنا من شرع اللَّه منهاجاً لنا فمعنى ذلك أننا نتقى المشـاكل ؛ ولذلك يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾ [طه : ١٢٤] .

---

(١) قال القرطبى : قوله تعالى : ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ أى : هذه الأحكام حدود اللَّه فلا تخالفوها ؛ فـ ﴿ تِلْكَ ﴾ إشارة إلى هذه الأوامر والنواهى . والحدود : الحواجز . والحد : المنع ؛ ومنه سُمِّىَ الحديد حديدًا ؛ لأنه يمنع من وصول السلاح إلى البدن . وسُمِّى البواب والسجان حداداً ؛ لأنه يمنع من فى الدار من الخروج منها ، ويمنع الخارج من الدخول فيها . وسُمِّيت حدود اللَّه ؛ لأنها تمنع أن يدخل فيها ما ليس منها ، وأن يخرج منها ما هو منها ؛ ومنها سُميت الحدود فى المعاصى ؛ لأنها تمنع أصحابها من العَوْد إلى أمثالها . ومنه سُميت الحادُّ فى العدة ؛ لأنها تمتنع من الزينة . وقوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ ﴾ أى : كما بيَّن هذه الحدود يبين جميع الأحكام لتتقوا مجاوزتها . والآيات : العلامات الهادية إلى الحق . ﴿ لَعَلَّهُمْ ﴾ تَرَجٍّ فى حقهم ؛ فظاهر ذلك عموم ومعناه خصوص فيمن يسَّره اللَّه للهدى ؛ بدلالة الآيات التى تتضمن أن اللَّه يُضل من يشاء .

تفسير القرطبى [٢/٣٣٧] بتصرف .

أى أن حياته تمتلئ بالهموم والمشاكل ؛ لأنه يخالف منهج اللَّه . وإذا لم تنشأ المشاكل مع المخالفات لقال الناس : خالفنا منهج اللَّه وفلحنا ، لذلك كان لابد أن توجد المشاكل لتنبهنا أن منهج اللَّه مُغيَّب عن واقع الناس . وحين يتمسك الناس بمنهج اللَّه ، سيهديهم اللَّه تعالى ويرزقهم من حيث لا يحتسبون ويجعل لهم من كل ضيقٍ فرجاً ومن كل همٍّ مخرجاً .

وانظر إلى دقة الأداء القرآنى فى ترتيب الأحكام بعضها على بعض ، فالإنسان المخلوق لله فى الأرض المسخرة له بكل ما فيها ، له حياة يجب أن يحافظ عليها . وتبقى الحياة ببقاء الرزق فى الاقتيات من مأكل ومشرب ، وكذلك يبقى النوع الإنسانى بالتزاوج . اللَّه تعالى جعل رزق الاقتيات للناس جميعاً قال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا ﴾ [البقرة : ١٦٨] .

ونادى سبحانه المؤمنين فى شأن هذا الرزق ، فقال : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ ﴾ [البقرة : ١٧٢] .

وبعد ذلك ، شاء اللَّه أن يديم على المؤمنين به قضية التكليف فحرَّم عليهم الطعام والشراب والنكاح فى نهار رمضان ، وأحلها سبحانه وتعالى فى ليل رمضان .

○○○

صيام أصحاب الأعذار

قال الله تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .

وكلمة : ﴿ مَرِيضًا ﴾ كلمة عامة ، وأنت فيها حجة على نفسك وبأمر طبيب مسلم حاذق يقول لك : « إن الصيام ضارٌّ بصحتك » والمرض مشقته مزمنة فى بعض الأحيان ، ولذلك تلزم الفدية بإطعام مسكين .

وكذلك يرخص الله لك عندما تكون ﴿ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ . وكلمة : ﴿ سَفَرٍ ﴾ هذه مأخوذة من المادة التى تفيد الظهور والانكشاف ، ومثال ذلك قولنا : « أسفر الصبح » وكلمة : ﴿ سَفَرٍ ﴾ تفيد الانتقال من مكان تقيم فيه إلى مكان جديد ، وكأنك كلما مشيت خطوة تنكشف لك أشياء جديدة ، والمكان الذى تنتقل إليه هو جديد بالنسبة لك ، حتى ولو كنت قد اعتدت أن تسافر إليه ؛ لأنه يصير فى كل مرة جديداً لما ينشأ عنه من ظروف عدم استقرار فى الزمن ، صحيح أن ظروف السفر فى زماننا قد اختلفت عن السفر ساعة نزول التشريع ، وأن المشقة فى الانتقال قديماً كانت كبيرة ، ولكن لو قارنا سفر الأمس مع سفر اليوم من ناحية الإقامة ؛ سنجد أن سفر الآن بإقامة الآن فيه مشقة ، ومن العجب أن الذين يناقشون هذه الرخصة يناقشونها ليمنعوا الرخصة ، ونقول لهم : اعلموا أن تشريع الله للرخص ينقلها إلى حكم شرعى مطلوب ؛ وفى الحديث : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فرأى زحاماً ورجلاً قد ظُلِّل عليه فقال : « ما هذا ؟ » فقالوا : صائم ، فقال صلى الله عليه وسلم : « ليس من البر الصوم فى السفر »[1] .

---

(١) رواه البخارى [١٩٤٦] واللفظ له ، ومسلم [١١١٥/٩٢] عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما .

وعندما تقرأ النص القرآنى تجده يقول : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ أى : أن مجرد وجود السفر يقتضى الفطر والقضاء فى أيام أخر ، ومعنى ذلك أن الله لا يقبل منك الصيام ، صحيح أنه سبحانه لم يقل لك : « أفطر » ولكن مجرد أن تكون مريضاً مرضاً مؤقتاً أو مسافراً فعليك الصوم فى أيام أخر وأنت لن تشرع لنفسك .

○○○

المفطرون وأحكامهم

قال ابن رشد فى بداية المجتهد [٢/١٦٥] : المفطرون فى الشرع على ثلاثة أقسام :

١ - صنف يجوز له الفطر والصوم بإجماع .

٢ - وصنف يجب عليه الفطر على اختلاف فى ذلك بين المسلمين .

٣ - وصنف لا يجوز له الفطر .

وكل واحد من هؤلاء تتعلق به أحكام .

□ أما الذين يجوز لهم الأمران :

(أ) فالمريض : باتفاق .

(ب) والمسافر : باختلاف .

(جـ) والحامل والمرضع .

(د) والشيخ الكبير .

وهذا التقسيم كله مجمع عليه .

□ أما المسافر فالنظر فيه فى مواضع :

١ - هل إن صام أجزأه صومه أم ليس يجزئه ؟

٢ - هل إن كان يجزئ المسافر صومه ، الأفضل له الصوم أو الفطر أو هو مخير بينهما ؟

٣ - وهل الفطر الجائز له هو فى سفر محدود أم فى كل ما يطلق عليه اسم السفر فى وضع اللغة ؟

٤ - ومتى يفطر المسافر ؟

٥ - ومتى يمسك ؟

٦ - وهل إذا مرّ بعض الشهر له أن ينشئ السفر أم لا ؟

٧ - ثم إذا أفطر ما حكمه ؟ =

= ◘ وأما المريض فالنظر فيه أيضاً فى تحديد المرض الذى يجوز له فيه الفطر وفى حكم الفطر .

المسألة الأولى : إن صام المريض أو المسافر هل يجزيه ؟

إن صام المريض والمسافر هل يجزيه صومه عن فرضه أم لا ؟ فإنهم اختلفوا فى ذلك . فذهب الجمهور إلى أنه إن صام ؛ وقع صيامه وأجزأه ، وذهب أهل الظاهر إلى أنه لا يجزيه ، وأن فرضه أيام أُخر [(١)] .

قال ابن عبد البر فى التمهيد [٤٨/٢٢] : قالوا : المسافر لا يصوم فى سفره ؛ لأن اللَّه أراد منه صيام أيام أُخر وهذا قول يروى عن عبيدة وسويد بن غفلة . ثم رد عليه رحمه اللَّه .

◘ **قال النووى فى المجموع** [٢٦٩/٦ - ٢٧١] : فى مذاهب العلماء فى جواز الصوم والفطر فى السفر « مذهبنا جوازهما وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم . قال العبدرى : هو قول العلماء . وقال الشيعة : لا يصح وعليه القضاء ، واختلف أصحاب داود الظاهرى فقال بعضهم : يصح صومه ، وقال بعضهم : لا يصح .

وقال ابن المنذر : « كان ابن عمر وسعيد بن جبير يكرهان صوم المسافر » قال : وروينا عن ابن عمر رضى اللَّه عنهما أنه قال : « إن صام قضاه » ، قال : وروى عن ابن عباس قال : « لا يجزئه الصيام » وحكى أصحابنا ببطلان صوم المسافر عن أبى هريرة وأهل الظاهر والشيعة » .

◘ **قال ابن حجر فى الفتح** [٢١٦/٤] : « اختلف السلف فى هذه المسألة فقالت طائفة : لا يجزئ الصوم فى السفر عن الفرض ، بل من صام فى السفر وجب قضاؤه فى الحضر لظاهر قوله تعالى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ ، ولقوله صلى =

---

(١) بداية المجتهد [١٦٥/٢] .

....

= الله عليه وسلم : « ليس من البر الصيام فى السفر » [1] ومقابل البر الإثم ، وإذا كان آثماً بصومه لم يجزئه وهذا قول بعض أهل الظاهر ، ويُحكى عن عمر وابن عمر وأبى هريرة والزهرى وإبراهيم النخعى وغيرهم ، واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ قالوا : ظاهره فعليه عدة أو فالواجب عدة ، وتأوله الجمهور بأن التقدير فأفطر فعدة » .

قال ابن رشد : « وهذا الحذف فى الكلام هو الذى يعرفه أهل صناعة الكلام بلحن الخطاب » .

□ ودليل من ذهبوا إلى أن الصوم فى السفر لا يصح : ما رواه مسلم فى صحيحه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس البر أن تصوموا فى السفر » [2] .

□ وروى مسلم عن جابر أيضاً : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح إلى مكة فى رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب ، فقيل بعد ذلك إن بعض الناس قد صام ، فقال : أولئك العصاة ، أولئك العصاة » [3] .

□ وعن أنس رضى الله عنه قال : « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر أكثرنا ظلاً صاحب الكساء ، فمنا من يقى الشمس بيده ، فسقط الصوام ، وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ذهب المفطرون اليوم بالأجر » [4] . رواه البخارى ومسلم .=

(١) رواه البخارى [١٩٤٦] عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما بلفظ : « ليس من البر الصوم فى السفر » .

(٢) رواه مسلم [١١١٥/٩٢] عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما .

(٣) رواه مسلم [١١١٤/٩٠] ، والترمذى [٧١٠] .

(٤) رواه البخارى [٢٨٩٠] ، ومسلم [١١١٩/١٠٠] .

= ▫ وعن ابن عمر رضى اللّه عنهما قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « إن اللّه تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته » (١) . وفى حديث آخر : « إن اللّه تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه » (٢) .

واحتج الجمهور بأحاديث منها :

▫ عن عائشة رضى اللّه عنها : أن حمزة بن عمرو الأسلمى قال للنبى صلى اللّه عليه وسلم : أأصوم فى السفر ؟ - وكان كثير الصيام - فقال : « إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر » (٣) .

▫ وعن حمزة بن عمرو رضى اللّه عنه أنه قال : يا رسول اللّه ، أجد بى قوة على الصيام فى السفر فهل على جناح ؟ فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « هى رخصة من اللّه تعالى فمن أخذ بها فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه » (٤) رواه مسلم .

▫ وعن أبى الدرداء رضى اللّه عنه قال : خرجنا مع النبى صلى اللّه عليه وسلم فى بعض أسفاره فى يوم حارٍّ حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم ، إلا ما كان من النبى صلى اللّه عليه وسلم وابن رواحة » (٥) رواه البخارى ومسلم . =

---

(١) رواه أحمد فى المسند [٢/١٠٨] ، وصححه الشيخ شاكر برقم [٥٨٦٦] ، وابن حبان فى صحيحه [٢٧٤٢] . وقال الأرناؤوط : إسناده قوى . وذكره الألبانى فى صحيح الجامع [١٨٨٦] .

(٢) رواه ابن حبان فى صحيحه [٣٥٤] وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح . والطبرانى فى الكبير [١١/١١٨٨٠] ، عن ابن عباس رضى اللّه عنهما . وأبو نعيم فى الحلية [٨/٢٧٦] . وذكره الألبانى فى صحيح الجامع [١٨٨٥] .

(٣) رواه البخارى [١٩٤٣] ، ومسلم [١١٢١/١٠٣] .

(٤) رواه مسلم [١١٢١/١٠٧] .

(٥) رواه البخارى [١٩٤٥] واللفظ له ، ومسلم [١١٢٢/١٠٨] .

= ◘ وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : كنا نسافر مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فلم يعب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم [1] رواه الشيخان .

◘ وعن أبى سعيد الخدرى وجابر رضى الله عنهما قالا : سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصوم الصائم ويفطر المفطر ، فلا يعيب بعضهم على بعض [2] . رواه مسلم .

◘ وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر ، فلا يجد الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم ، يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن ، ويرون أن من وجد ضعفاً فأفطر فإن ذلك حسن [3] . رواه مسلم .

◘ وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فصام حتى بلغ عسفان ، ثم دعا بإناء من ماء فشرب نهاراً ليراه الناس ، فأفطر حتى قدم مكة ،فكان ابن عباس يقول : صام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السفر وأفطر ، فمن شاء صام ومن شاء أفطر [4] .

◘ وعن ابن أبى أوفى رضى الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر ، فقال لرجل : « انزِلْ فاجْدَح لى » ، قال : يا رسول الله الشمس . قال : « انزِلْ فاجْدَح » [5] ، قال : يا رسول الله الشمس . قال : « انزِلْ فاجْدَح لى » ، فنزل فجدح له فشرب ، ثم رمى بيده هنا ثم قال : « إذا رأيتم الليل أقبل من هاهنا فقد أفطر الصائم » فهو ظاهر فى أنه صلى الله عليه وسلم كان صائماً [6] . =

(١) رواه البخارى [١٩٤٧] ، ومسلم [٩٨/١١١٨] .

(٢) رواه مسلم [١١١٧] ، والنسائى فى المجتبى [١٨٩/٤] .

(٣) رواه مسلم [٩٦/١١١٦] .

(٤) رواه البخارى [١٩٤٨] ، ومسلم [١١١٣] واللفظ له .

(٥) الجَدَح : تحريك السويق ونحوه بالماء بعود يقال له : المجدح مجنح الرأس .

(٦) رواه البخارى [١٩٤١] .

= ورد الجمهور على استدلال المانعين الصوم فى السفر بحديث جابر : خرج النبى صلى اللَّه عليه وسلم فى رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين ، وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار ومن معه من المسلمين يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد فأفطر وأفطروا [(١)] . قال الزهرى : وإنما يؤخذ بالآخرة ؛ فالآخرة من أمره صلى اللَّه عليه وسلم وهذه الزيادة التى فى آخره من قول الزهرى ، وقعت مدرجة عند مسلم ولفظه : حتى بلغ الكديد فأفطر قال وكان صحابة رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره . وجزم البخارى فى الجهاد أنها من قول الزهرى ، وفى رواية عند مسلم : فلما بلغ الكديد بلغه أن الناس يشق عليهم الصيام ، فدعا بقدح من لبن ثم أمسكه بيده حتى رآه الناس وهو على راحلته ثم شرب فأفطر . فمن أخذ بظاهر الحديث ظن أن الصوم فى السفر منسوخ وأنه صلى اللَّه عليه وسلم أفطر بعد أن صام ونسب من صام إلى العصيان ، ولا حجة فى شىء من ذلك لأن مسلماً أخرج من حديث أبى سعيد أنه صلى اللَّه عليه وسلم صام بعد هذه القصة فى السفر ولفظه : سافرنا مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إلى مكة ونحن صيام ، فنزلنا منزلا ، فقال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا » فكانت رخصة ؛ فمنا من صام ومنا من أفطر ، فنزلنا منزلاً فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إنكم مصبحو عدوكم فالفطر أقوى لكم فأفطروا » ، فكانت عزيمة فأفطرنا . ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بعد ذلك فى السفر [(٢)] . وهذا الحديث نص فى المسألة ، ومنه يؤخذ الجواب عن نسبته صلى اللَّه عليه وسلم الصائمين إلى العصيان لأنه عزم عليهم فخالفوا ، وهو شاهد لمن قال : إن الفطر أفضل لمن شق عليه الصوم ، ويتأكد ذلك إذا كان يحتاج إلى الفطر للتقوى على لقاء العدو . =

---

(١) رواه البخارى [٤٢٧٦] ، ومسلم [٨٨/١١١٣] .

(٢) رواه مسلم [١٠٢/١١٢٠] غير أنه قال : « إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم » .

= **المسألة الثانية : هل الصوم فى السفر أفضل أم الفطر ؟**

قال ابن رشد فى بداية المجتهد [٢/١٦٧ - ١٦٨] : إذا قلنا إنه - أى المسافر - من أهل الفطر على مذهب الجمهور ؛ فإنهم اختلفوا فى ذلك على ثلاثة مذاهب :

فبعضهم رأى الصوم أفضل ، وممن قال بهذا القول : مالك وأبو حنيفة .

وبعضهم رأى أن الفطر أفضل ، وممن قال بهذا القول : أحمد وجماعة .

وبعضهم رأى أن ذلك على التخيير ، وأنه ليس أحدهما أفضل .

□ ذهب أكثر العلماء إلى أن الصوم أفضل لمن قوى عليه ولم يشق عليه وأطاقه بلا ضرر .

وبه قال حذيفة بن اليمان ، وأنس بن مالك ، وعثمان بن أبى العاص رضى الله عنهم ، وعروة بن الزبير ، والأسود بن يزيد ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، وسعيد بن جبير ، والنخعى ، والفضيل بن عياض ، ومالك ، وأبو حنيفة ، والثورى ، وعبد الله بن المبارك ، وأبو ثور وآخرون . وبه قال الشافعى . وهو مذهب الجمهور .

□ وقال كثير منهم الفطر أفضل عملاً بالرخصة .

وهو قول ابن عباس ، وابن عمر ، وابن المسيب والشعبى والأوزاعى ، وأحمد ، وإسحاق ، وعبد الملك بن الماجشون المالكى .

□ وقال آخرون هو مخير مطلقًا وهما سواء .

□ وقال آخرون أفضلهما أيسرهما وأسهلهما عليه وهذا قول مجاهد ، وعمر بن عبد العزيز ، وقتادة . واختاره ابن المنذر لقوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ ﴾ ، فإن كان الفطر أيسر عليه فهو أفضل فى حقه ، وإن كان الصيام أيسر كمن يسهل عليه حينئذ ويشق عليه قضاؤه بعد ذلك فالصوم فى حقه أفضل والراجح : قول الجمهور .

قال ابن حجر فى الفتح [٤/٢١٦] : الحاصل أن الصوم لمن قوى عليه أفضل من الفطر ، والفطر لمن شق عليه أو أعرض عن قبول الرخصة أفضل من الصوم ، وأن من لم يتحقق المشقة يخير بين الصوم والفطر . ثم قال بعد ذلك : والذى يترجح قول الجمهور . =

= المسألة الثالثة : هل الفطر الجائز للمسافر هو فى سفر محدود أم غير محدود ؟
قال ابن رشد [١٦٩/٢] : وهل الفطر الجائز للمسافر هو فى سفر محدود أو فى سفر غير محدود ؟

فإن العلماء اختلفوا فيها : فذهب الجمهور إلى أنه إنما يفطر فى السفر الذى تقصر فيه الصلاة ، وذلك على حسب اختلافهم فى هذه المسألة . وذهب قوم إلى أنه يفطر فى كل ما يطلق عليه اسم سفر وهم أهل الظاهر .

والسبب فى اختلافهم معارضة ظاهر اللفظ للمعنى ، وذلك أن ظاهر اللفظ أن كل ما يطلق عليه اسم مسافر ، فله أن يفطر لقوله تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ ، وأما المعنى المعقول من إجازة الفطر فى السفر فهو المشقة ، ولما كانت لا توجد فى كل سفر وجب أن يجوز الفطر فى السفر الذى فيه المشقة ، ولما كان الصحابة كأنهم مجمعون على الحد فى ذلك ، وجب أن يقاس ذلك على الحد فى تقصير الصلاة .

المسألة الرابعة : متى يفطر المسافر ومتى يمسك ؟

قال ابن رشد فى بداية المجتهد [١٧٠/٢ - ١٧١] : متى يفطر المسافر ومتى يمسك ؟ فإن قوما قالوا : يفطر يومه الذى خرج فيه مسافرا ، وبه قال الشعبى والحسن ، وأحمد . وقالت طائفة : لا يفطر يومه ذلك . وبه قال فقهاء الأمصار . واستحب جماعة العلماء لمن علم أنه يدخل المدينة أول يومه ذلك أن يدخل صائما ، وبعضهم فى ذلك أكثر تشديدا من بعض ، وكلهم لم يوجبوا على من دخل مفطرا كفارة . .

المسألة الخامسة : هل يجوز للصائم أن ينشئ سفرا ثم لا يصوم فيه ؟

قال ابن رشد [١٧١/٢ - ١٧٢] : هل يجوز للصائم فى رمضان أن ينشئ سفرا ثم لا يصوم فيه ؟ فإن الجمهور على أنه يجوز ذلك له . وروى عن بعضهم وهو عبيدة السلمانى وسويد بن غفلة ، وابن مجلز أنه إن سافر فيه صام ولم يُجيزوا له الفطر . =

....

= والسبب فى اختلافهم : اختلافهم فى مفهوم قوله تعالى : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ ﴾ .

وذلك أنه يحتمل أن يفهم منه أن من شهد بعض الشهر فالواجب عليه أن يصومه كله ، ويحتمل أن يفهم منه أن من شهد أن الواجب أن يصوم ذلك البعض الذى شهده ؛ وذلك أنه لما كان المفهوم باتفاق أن من شهده كله فهو يصومه كله ، كان من شهد بعضه فهو يصوم بعضه ، ويؤيد تأويل الجمهور إنشاء رسول الله صلى الله عليه وسلم السفر فى رمضان .

وقال فى صيام المريض :

اختلفوا فى المرض الذى يجيز الفطر :

- فقال مالك ، والشافعى ، وأبو حنيفة : هو المرض الذى تلحقه المشقة إن صام فيه أو يخاف زيادته .
- وقال أحمد : هو المرض الغالب .
- وقالت الظاهرية : إذا أطلق عليه اسم المريض أفطر .

وسبب اختلافهم : هل المراد بالآية مطلق المرض أم المرض الذى تلحق صاحبه المشقة ، أو المرض المتعارف بين الناس أنه يقال لصاحبه مريض .

والراجح : ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة لقوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ﴾ .

يقول الشيخ عمر الأشقر : يجب أن نعلم أن المرض الذى يجوز الفطر به هو المرض الذى يزيد بالصوم ، أو يتأخر برؤه به ، أما المرض الذى لا يؤثر فيه الصوم فلا يجوز لصاحبه الفطر [1] .

- قال ابن حجر فى فتح البارى [٢٨/٨] : اختلف السلف فى الحد الذى إذا وجده المكلف جاز له الفطر ، والذى عليه الجمهور أنه المرض الذى يبيح له التيمم مع =

(١) الصوم فى ضوء الكتاب والسنة [ص ٢٨] .

= وجود الماء ، وهو إذا خاف على نفسه لو تمادى على الصوم ، أو على عضو من أعضائه أو زيادة فى المرض الذى بدأ به أو تماديه . وعن ابن سيرين : متى حصل للإنسان حال يستحق بها اسم المرض فله الفطر ، وقال عطاء : يفطر من المرض كله ، وعن الحسن والنخعى : إذا لم يقدر على الصلاة قائماً يفطر .

الأمراض المبيحة للفطر :

١ - أمراض القلب كالجلطة الحديثة ، والذبحة الصدرية غير المستجيبة للعلاج ، وقصور الشريان التاجى ، وهبوط القلب والحمى الروماتيزمية ، واضطراب النبض .

٢ - أمراض الصدر : الالتهاب الرئوى الشعبى ، حالات الدرن الحاد ، حساسية الصدر ، النزلة الشعبية الحادة .

٣ - أمراض الجهاز الهضمى : تليف الكبد ، القرحة الحادة والمزمنة فى المعدة أو الاثنا عشر ، مرض الإسهال الحاد ، أو المزمن .

٤ - الحميات : كالحمى التيفودية ، الحمى المالطية ، الالتهاب الكبدى ، الالتهاب السحائى ، الحصبة ، الجدرى الكاذب ، حمى النفاس ، التهاب الغدد اللمفاوية .

٥ - أمراض الكلى : التهاب الكلى ، البولينا .

٦ - الأمراض النفسية : الصرع ، الفصام .

٧ - أمراض النساء والولادة : الحمل .

٨ - أمراض العيون ، « الجلوكوما » أو المياه الزرقاء ، مرض الشبكية السكرى .

فقه الصوم [٦٥٢/٢ - ٦٧٠] بتصرف .

وقد ورد فى صوم المسافر والقضاء والكفارة أحاديث منها :

○ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة فى رمضان فصام ، حتى بلغ الكديد أفطر فأفطر الناس »[1] .

○ عن أبى سعيد الخُدرى رضى الله تعالى عنه ، قال : كنا نَغْزُو مع رسول الله صلى الله =

(١) رواه البخارى [١٩٤٤] ، ومسلم [٨٨/١١١٣] ، والدارمى [٩/٢] .

....

= عليه وسلم فى رمضان ، فمِنَّا الصائم ومِنَّا المُفْطِرُ ، فلا يجد الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم ، يَرَوْنَ أنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فصام ، فإن ذلك حَسَنٌ ، ويرون أن مَنْ وجد ضَعْفاً فأفطر ، فإن ذلك حسن(١) .

○ عن أبى سعيد الخدرى وجابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما ، قالا : سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيصوم الصائم ويُفْطِرُ المفطر ، فلا يعيب بعضهم على بعض(٢) .

○ عن عائشة رضى الله تعالى عنها ؛ أن حمزة بن عمرو الأسلمى سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنى رجل أسْرُدُ الصوم . أفأصُومُ فى السَّفَرِ ؟ قال : « صُمْ إن شِئْتَ ، وأفْطِرْ إن شِئْتَ »(٣) .

○ عن حمزة بن عمرو الأسْلَمِىِّ رضى الله تعالى عنه ؛ أنه قال : يا رسول الله ، أجِدُ بى قُوَّة على الصيام فى السَّفَر ، فهل على جُنَاحٌ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هِىَ رُخْصَةٌ من الله ، فمن أخذ بها فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه »(٤) .

○ عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : كان يكون عَلىَّ الصَّوم من رمضان ، فما أستطيع أن أقضى ، إلا فى شعبان (٥) .

○ عن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها قالت : إن كانت إحْدَانا لتفطر فى زمانِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على أن تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتى شعبان (٦) . =

(١) رواه مسلم [٩٦/١١١٦] .
(٢) رواه مسلم [٩٧/١١١٧] .
(٣) رواه البخارى [١٩٤٢] ، ومسلم [١٠٤/١١٢١] .
(٤) رواه مسلم [١٠٧/١١٢١] .
(٥) رواه البخارى [١٩٥٠] ، ومسلم [١٥١/١١٤٦] .
(٦) رواه مسلم [١٥٢/١١٤٦] .

= قضاء الصوم عن الميت :

○ عن عائشة رضى اللَّه تعالى عنها ، أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « من مات وعليه صيام صام عنه وليُّهُ »(١) .

○ عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما قال : « جاء رجل إلى النبى صلى اللَّه عليه وسلم فقال : يا رسول اللَّه ، إنَّ أمى ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيهِ عنها ؟ قال : « نعم ، فدين اللَّه أحق أن يُقضى »(٢) .

○ عن عبد اللَّه بن بُرَيْدَةَ ، عن أبيه رضى اللَّه تعالى عنه ، قال : بَيْنَا أنا جالس عند رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، إذ أتَتْهُ امرأة ، فقالت : إنى تصدقت على أُمِّى بجارية ، وإنها ماتت . قال : فقال : « وَجَبَ أجْرُكِ ، وَرَدَّهَا عليكِ الميراث » . قالت : يا رسول اللَّه ، إنه كان عليها صوم شهر ، أفأصوم عنها ؟ قال : « صومى عنها » قالت : إنها لم تَحُجَّ قَطُّ ، أفأحُجُّ عنها ؟ قال : « حُجِّى عنها »(٣) .

○ عن أبى هريرة رضى اللَّه عنه قال : جَاء رجل إلى النبى صلى اللَّه عليه وسلم ، فقال : هَلَكْتُ ، يا رسول اللَّه . قال : « وما أهلكك ؟ » قال : وقعت على امرأتى فى رمضان . قال : « هل تجد ما تُعْتِقُ رَقَبَةً ؟ » قال : لا . قال : « فهل تستطيع أن تصوم شهرين مُتَتَابعين ؟ » قال : لا . قال : فهل تجد ما تُطْعِمُ ستين مسكينا ؟ » قال : لا . قال ثُمَّ جَلَسَ فَأُتِىَ النَّبِىُّ صلى اللَّه عليه وسلم بِعرَقٍ فيه تَمْر ، فَقَالَ : « تَصَدق بهذا » . قال : أفقر مِنَّا ؟ فما بين لابَتَيْهَا أهل بيت أحوجُ إليه منا . فضحك النبى صلى اللَّه عليه وسلم حتى بدت أنيابُهُ . ثم قال : « اذهب فأطعمه أهلك »(٤) .

ولا يلزم المرأة كفارة لأن النبى صلى اللَّه عليه وسلم أخبر عن فعل جرى بين الرجل وزوجه ، ولم يوجب الرسول صلى اللَّه عليه وسلم إلا كفارة واحدة كما مر .

---

(١) رواه البخارى [١٩٥٢] ، ومسلم [١٥٣/١١٤٧] .

(٢) رواه البخارى [١٩٥٣] ، ومسلم [١٥٥/١١٤٨] .

(٣) رواه مسلم [١٥٧/١١٤٩] ، وأبو داود [١٦٥٦] ، والترمذى [٦٦٧] .

(٤) رواه البخارى [١٩٣٦] ، ومسلم [٨١/١١١١] ، والترمذى [٧٢٤] .

نواقض الصيام

....

الجماع :

○ لما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل فقال : هلكت . قال : «ولِمَ ؟ » قال : وقعت على أهلى فى رمضان . قال : « فأَعْتِقْ رَقَبةً » . قال ليس عندى . قال : « فَصُمْ شَهْرَين مُتتابعين » قال : لا أستطيع . قال : « فأطعم ستين مسكينا » قال : لا أَجِدُ ، فأَتى النبى صلى الله عليه وسلم بِعَرَقٍ فيه تمر ، فقال : « أين السائل ؟ » قال : ها أنا ذا . قال : « تصدق بهذا » . قال : على أحوج منا يا رسول الله ، فوالذى بعثك بالحق ، ما بين لابَتَيْها أهل بيتٍ أحوجُ منا . فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابُهُ قال : « فأنتم إذا »[(١)] .

من يستقىء عامدًا :

○ لما روى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ ذرعه قَيءٌ وهو صائم فليس عليه قضاء ، وإن استقاء فَلْيَقْضِ »[(٢)] .

من أكل أو شرب متعمدًا :

○ لما روى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه ، فإنما أطعمهُ الله وسقاه »[(٣)] .

○ وعن أبى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تجاوز عن أمتى الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه »[(٤)] . =

---

(١) رواه البخارى [١٩٣٦، ٥٣٦٨] ، ومسلم [١١١١/٨١] ، والترمذى [٧٢٤] والنسائى فى السنن الكبرى [٣١١٠] .

(٢) رواه أبو داود [٢٣٨٠] ، والترمذى [٧٢٠] وقال حديث أبى هريرة حديث حسن غريب . وصححه الألبانى .

(٣) رواه البخارى [١٩٣٣] ، ومسلم [١١٥٥/١٧١] .

(٤) رواه ابن ماجه [٢٠٤٣] ، والحاكم فى المستدرك [١٩٨/٢] ، والدارقطنى [١٧١/٤] ، وصححه الألبانى .

....

○○○

= إذا حاضت المرأة أو نفست فى جزء من النهار سواء وجد فى أوله أو فى آخره أفطرت وقضت ، فإن صامت لم يجز لها . لما روى عن أبى سعيد رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال النبى صلى اللّٰه عليه وسلم : « أليس إذا حاضت لَمْ تُصَلِّ ولم تَصُمْ ؟ فذلك نقصان دينها »[1] .

(١) رواه البخارى [١٩٥١] ، ومسلم [١٣٢/٧٩] .

صلاة التراويح

(١) قال العلامة ابن عثيمين : التراويح : قيام الليل جماعة فى رمضان ، ووقتها من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر ، وقد رغب النبى صلى الله عليه وسلم فى قيام رمضان حيث قال : « من قام رمضان إيمانًا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه » ، وعن عائشة رضى الله تعالى عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قام ذات ليلة فى المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم فلما أصبح قال : « قد رأيت الذى صنعتم فلم يمنعنى من الخروج إليكم إلا أنى خشيت أن تفرض عليكم وذلك فى رمضان »(١) .
والسُّنة أن يقتصر على إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين لأن عائشة رضى الله عنها سئلت كيف كانت صلاة النبى صلى الله عليه وسلم فى رمضان فقالت : « ما كان يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة »(٢) .
وفى الموطأ عن محمد بن يوسف « وهو ثقة ثبت » عن السائب بن يزيد – وهو صحابى – أن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أمر أُبى بن كعب وتميمًا الدارى أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة .
وإن زاد على إحدى عشرة ركعة فلا حرج لأن النبى صلى الله عليه وسلم سُئل عن قيام الليل فقال : مثنى مثنى فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى أخرجاه فى الصحيحين ، لكن المحافظة على العدد الذى جاءت به السُّنة مع التأنى والتطويل الذى لا يشق على الناس أفضل وأكمل . وأما ما يفعله بعض الناس من الإسراع المفرط فإنه خلاف المشروع ، فإن أدى إلى الإخلال بواجب أو ركن كان مبطلًا للصلاة .
وكثير من الأئمة لا يتأنى فى صلاة التراويح وهذا خطأ منهم ، فإن الإمام لا يصلى لنفسه فقط ؛ وإنما يصلى لنفسه ولغيره فهو كالولى يجب عليه فعل الأصلح ، =

---

(١) رواه البخارى [١١٢٩] .

(٢) رواه البخارى [٢٠١٣] ومسلم [١٢٥/٧٣٨] عن أبى سلمة بن عبد الرحمن .

= وقد ذكر أهل العلم أنه يكره للإمام أن يُسرع سرعة تمنع المأمومين فعل ما يسن ، فكيف بمن يسرع سرعة تمنع المأمومين فعل ما يجب ؟

وينبغي للناس أن يحرصوا على إقامة هذه التراويح وأن لا يضيعوها بالذهاب من مسجد إلى مسجد ، فإن من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة وإن نام بعد على فراشه (١) .

ولا بأس بحضور النساء صلاة التراويح إذا أمنت الفتنة بشرط أن يخرجن محتشمات غير متبرجات بزينة ولا متطيبات .

---

(١) وقد ورد في صلاة التراويح وفضلها أحاديث منها :

○ عن أبي هريرة رضى اللَّه عنه قال : سمعت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقول لرمضان : « من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »(١) .

○ عن عمرو بن مُرَّة الجُهَنى قال : جاء رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم رجل من قُضاعة فقال : يا رسول اللَّه ، أرأيتَ إن شهدتُ أن لا إله إلا اللَّه ، وأنك رسول اللَّه ، وصليتُ الصلوات الخمس ، وصمت الشهر ، وقمت رمضان ، وآتيتُ الزكاة ؟ فقال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : « من مات على هذا كان من الصدِّيقين والشهداء »(٢) .

○ عن أبي ذر ، قال : صُمْنَا مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم رمضان ، فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقى سَبْعٌ فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ، فلما كانت السادسة ، لم يقم بنا ، فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل ، فقلت : يا رسول اللَّه لو نَفَلْتنا قيامَ هذه الليلةِ ، قال : فقال : « إنَّ الرجلَ إذا صلَّى مع الإمام حتى ينصرفَ حُسبَ له قيامُ ليلةٍ » قال : فلما كانت الرابعة لم يقم ، فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خَشِيْنَا أن =

---

(١) رواه البخارى [٢٠٠٨] ، ومسلم [١٧٣/٧٥٩] .

(٢) رواه ابن حبان فى صحيحه [٣٤٣٨] ، وصححه الألبانى فى صحيح الترغيب [٩٩٣/١] ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [٤٦/١] وقال : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

....

= يفوتنا الفلاح ؛ قال : قلت : ما الفلاح ؟ قال : السحور ، ثم لم يقم بنا بقية الشهر[1] .

○ أخبرَت عائشة أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم خرجَ ذاتَ ليلةٍ من جوْف الليلِ فصلّى فى المسجد ، فصلى رجالٌ بصلاتِه ، فأصبح الناسُ فتحدَّثوا ، فاجتمع أكثرُ منهم فصلوا معه ، فأصبح الناس فتحدثوا ، فكثُر أهلُ المسجد من الليلة الثالثة ، فخرج رسول اللّه فصلَّوا بصلاته ، فلما كانت الليلة الرابعة عجَزَ المسجد عن أهلِهِ حتى خَرَجَ لصلاة الصبح ، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهَّدَ ثم قال : « أما بعد فإنه لم يَخْفَ عليَّ مَكانُكم ، لكنى خَشيتُ أن تُفرَضَ عليكم فتعجزوا عنها »[2] .

○ عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارى أنه قال : « خرجتُ مع عُمر ابن الخطاب رضى اللّه تعالى عنه ليلة فى رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاعٌ مُتَفرِّقون يُصلِّى الرجل لنفسه ، ويُصلى الرجل فيصلى بصلاته الرَّهطُ . فقال عمر : إنى أرَى لو جَمعتُ هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل . ثم عزم فجمعهم على أُبىّ بن كعب ، ثم خرجت معه ليلة أُخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، قال عمر : نِعْمَ البدعةُ هذه ، والتى ينامون عنها أفضل من التى يقومون - يريد آخر الليل - وكان الناس يقومون أوله »[3] .

○ عن أبى سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة رضى اللّه عنها : كيف كانت صلاة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فى رمضان ؟ فقالت : ما كان يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة ، يُصلى أربعاً فلا تسأل عن حُسنِهِنَّ وطُولِهِنَّ ، ثم يُصلى أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلى =

---

(١) رواه أبو داود [١٣٧٥] ، وقال الترمذى [٨٠٦] : حسن صحيح ، والنسائى [٣/٢٠٢] ، وأحمد فى المسند [٥/١٥٩] ، وصححه الألبانى .

(٢) رواه البخارى [٢٠١١ ، ٩٢٤] ، ومسلم [١٧٨/٧٦١] .

(٣) رواه البخارى [٢٠١٠] ومالك فى الموطأ [١/١١٤] ، والبيهقى [٢/٤٩٣] .

....

○○○

= ثلاثاً ، فقلت : يا رسول اللَّه أتنام قبل أن توتِرَ ؟ قال : « يا عائشة ، إن عينى تنامان ، ولا ينام قلبى »[1] .

○ عن عرفجة أن عليًا كان يأمر الناس بالقيام فى رمضان ، فيجعل للرجال إمامًا ، وللنساء إماماً ، قال : فأمرنى فأممت النساء .

○ عن أم ورقة بنت عبد اللَّه بن الحارث ، بهذا الحديث ، والأول أتم ، قال : وكان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يزورها فى بيتها وجعل لها مؤذناً يؤذن لها وأمرها أن تَؤُمَّ أهل دارها ، قال عبد الرحمن : فأنا رأيت مؤذنها شيخاً كبيراً [2] .

○ عن عمرو بن سلمة قال : قال لى أبُو قِلابَةَ ألا تلْقاهُ فتسأله ، قال : فلقيتُهُ فسألتُهُ ، فقال : كنا بِماء مَمَرِّ الناس وكان يَمُرُّ بنا الرُّكبانُ فنسألُهُم ما للناس ، ما للناس ماهذا الرجل ؟ فيقولون : يزعم أن اللَّه أرسله أُوحى إليه أو أوْحى اللَّهُ بكذا ، فكنت أحفظ ذلك الكلام ، فكأنما يُقَرُّ فى صدْرِى وكان العرب تَلَوَّمُ بإسلامهم الفتح ، فيقولون : اترُكُوهُ وقَوْمَهُ فإنه إن ظهر عليهم فهو نبى صادق فلما كانت وقعة أهل الفتح بادر كل قوم بإسلامهم وبدر أبى قومى بإسلامهم ، فلما قَدِمَ قال : جِئْتُكُمْ واللَّه من عند النبى صلى اللَّه عليه وسلم حقا فقال : « صَلُّو صلاة كذا ، فى حين كذا وصلوا صلاة كذا فى حين كذا فإذا حضرت الصلاة فليؤذِّنْ أحدُكم وليؤُمَّكُم أكثرُكُم قُرْآنا » فنظروا فلم يكن أحد أكثر قُرآناً مِنِّى لما كُنْتُ أتَلَقَّى مِن الرُّكْبانِ ، فقدمونى بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سِنِينَ ، وكانت على بُرْدَةٌ كُنْتُ إذا سجدت تقلصت عنى فقالت امرأة من الحى : ألا تُغَطُّونَ عَنَّا استَ قارِئِكُمْ ؟ فاشتروا فقطعوا لى قميصاً ، فما فرحت بشىءٍ فَرَحِى بذلك القَمِيص[3] .

---

(١) رواه البخارى [٢٠١٣] ، ومسلم [١٢٥/٧٣٨] .

(٢) رواه أبو داود [٥٩٢] وصححه الألبانى .

(٣) رواه البخارى [٤٣٠٢] .

من يصوم ولا يصلي ؟!

من فرط جهل بعض الناس أنهم يصومون شهر رمضان ؛ ولكنهم لا يصلون ويتناسى هؤلاء أن الصلاة هي عماد الدين ، من أقامها فقد أقام الدين ، ومن تركها فقد هدم الدين ولتنظر إلى أركان الإسلام الخمسة التي هي : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلًا .

كل هذه الأركان متمثلة أتم تمثيل في الصلاة ، فإذا كان الصيام وقاية وسترة من الانحراف فإن الصلاة ضرورة من ضروريات وجودنا وهي التي تميز المسلم من الكافر وصدق رسول الله إذ يقول : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر »(١) .

ولننظر أيضًا أي صنعة تعرض على صانعها كل يوم خمس مرات أيوجد فيها خلل ؟! أعتقد أنه لا يوجد فيها خلل .

إذن .. كون الواحد منا يذهب كل يوم خمس مرات ويقف بين يدي ربه سبحانه يناجيه فلا يدري ماذا حدث لمشاعره إلا أنه يخرج من صلاته وقد انزاحت هموم الدنيا من على صدره ، لأن من خلقه أدرى بما يصلحه : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك : ١٤] . ولا أدري كيف يجد الإنسان حلاوة الصيام بدون أن يؤدي فريضة الصلاة !!

إن رمضان فرصة لتجديد العهد مع الله وتفتح فيه أبواب الرحمة والمغفرة فعلينا أن نغتنم هذا الشهر الكريم ونتقرب إلى الله تعالى بأداء ما افترضه علينا بل ونتطوع بزيادة من جنس ما افترض علينا .

---

(١) رواه أحمد في المسند [٥/٣٤٦] ، والترمذي [٢٦٢١] ، والنسائي في المجتبى [١/٢٣١] ، وابن ماجه [١٠٧٩] من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه ، وصححه الألباني ، وانظر صحيح الترغيب [٥٦٤] .

الفوائد الطبية للصيام

للصوم فوائد طبية كثيرة وأنه يعتبر علاجًا لمعظم الأمراض ، ولكن يجب ألا يكون هذا هو الهدف من الصوم ، صحيح أن لكل العبادات فوائد ، فالصلاة لها فوائد كثيرة ، والصوم أيضًا له فوائد كثيرة ، ولكن المؤمن لا يصلى ليحصل على فوائد الصلاة ! ولكنه يصلى لأن اللّٰه سبحانه وتعالى فرض عليه الصلاة ، وهو لا يصوم ليشفى أمراضه بالصوم ! ومن فعل ذلك بطل ثواب صيامه ، لأنه لا يصوم للّٰه ولكنه يصوم من أجل العلاج تمامًا كما يذهب الإنسان إلى المستشفى فيأمر له الطبيب بوجبة واحدة كل ٢٤ ساعة ، أو كل ١٢ ساعة ، هل يعتبر هذا صيامًا للّٰه أم يعتبر طاعة لأمر الطبيب للحصول على الشفاء ؟!

إذن .. فكل من يتحدث عن فوائد علاج الأمراض بصوم رمضان نقول له : نحن لا نصوم لنعالج مرضًا ؛ ولكننا نصوم لأن اللّٰه تعالى قد أمرنا بذلك وأنه لا بد هنا أن نبين لكل إنسان يعمل شيئًا بإرادته الحرة فلا بد أن يكون مقتنعًا به فإذا كان هذا الشيء من شخص مساوٍ له فلا بد أن تكون هناك علة يعرفها الإنسان قبل أن يقتنع ويقوم بهذا العمل ، كأن يقنعنى الطبيب بأن امتنع عن التدخين فيطلعنى على صورة أشعة للرئتين وقد ملأها السواد حينئذ اقتنع وألقى السيجارة من يدى أو أن يعطينى دواء يزيل ألم المرض عن جسدى حينئذ اقتنع واستمر فى تعاطى الدواء .

إذن .. فالأمر من مساوٍ لك لا بد أن تكون له علة حتى تقتنع به وتعمله ، ولكن أمر اللّٰه تعالى علة تنفيذه أنه صادر من إله قادر ، حكيم ، عليم ، هو وحده الذى يعلم ما هو الخير لنا .. حينئذ لا تكون العلة فى التنفيذ هى

حكمة عرفناها أو لم نعرفها وإنما تكون العلة هى أن هذا الأمر صادر من اللَّه سبحانه وتعالى الذى آمنا به إلهًا وربا ، وآمنا أن منهجه هو الطريق الوحيد للخير للإنسان لو أننا وضعنا العلة للعبادات لنزلنا بهذه العبادات من مرتبة الألوهية إلى مرتبة البشرية وهذا والعياذ باللَّه بعيد عن منهج السماء .

إذن .. فتنفيذ الأمر فى العبادات علته هو أنه صادر من اللَّه سبحانه وتعالى ويأتى اللَّه فى ذلك باختبارات إيمانية فنجده مثلًا يحول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة .

إذن ... لو أن اللَّه سبحانه وتعالى قدر أن تكون القبلة أساسًا هى الكعبة فى بدء الأمر لشرع ذلك منذ أول لحظة . ولكن اللَّه سبحانه يلفتنا إلى القضية الإيمانية التى لا بد أن تحكم كل تصرفاتنا وهى أن تكون علة تنفيذ الأمر أنه صادر من اللَّه فنتجه إلى بيت المقدس ثم يأمرنا اللَّه أن نتجه إلى البيت الحرام فلا يكون لنا خيار إلا أن نقول سمعنا وأطعنا .

فالاتجاه إلى البيت الحرام سيأخذ نفس الجهد البدنى الذى يبذله الإنسان فى الاتجاه إلى بيت المقدس .

إذن .. فالمسألة ليست علة ظاهرة بينها الرسول للمسلمين بقدر ما هى طاعة لأمر اللَّه ولو وقف عندها العقل .

وعندما أسرى بالرسول صلى اللَّه عليه وسلم وقفت العقول أمام هذه المعجزة فهى لا تستطيع أن تستوعبها إلا أن أبا بكر الصديق رضى اللَّه تعالى عنه ، عندما قيل له : إن صاحبك يزعم أنه ذهب إلى بيت المقدس وعرج به إلى سدرة المنتهى ثم عاد فى ذات الليلة .

فقال : أقال رسول اللَّه ذلك ؟ فلما قيل له : نعم .. قال : إذن .. فقد صدق وكانت العلة هى : أن القول صادر عن رسول اللَّه دون أن يحتاج إلى

دليل عقلى آخر . ولما حاول بعض الناس أن يناقش أبا بكر قال أبو بكر : أنأخذ عنه ديننا كله ونكذبه فى هذه ؟!

وإذا كان اللَّه سبحانه وتعالى يبتلى النفس الإيمانية لاختبار الإيمان فيها ، بمعنى : أنه يريد للإنسان المؤمن أن يطيع الأمر لأنه صادر من اللَّه دون أن يبحث له عن علة أو حكمة فإذا تقدم العلم وظهرت حكمة تحريم لحم الخنزير ، بأن أكله يسبب أمراضا كثيرة ، نقول : إننا امتنعنا عن أكل لحم الخنزير أولًا طاعة لأمر اللَّه ، وإذا قيل : إن الصلاة لها فوائد كذا وكذا .. نقول : إننا نصلى طاعة لأمر اللَّه .

واللَّه سبحانه وتعالى يلفتنا إلى ذلك فى القرآن الكريم فيقول : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة : ٢٨٢] أى : أن التقوى يجب أن تأتى أولًا قبل العلم فنحن نصلى إيمانًا وطاعة للَّه ، وقد يبين اللَّه لنا فوائد الصلاة أو يحجبها عنا ، ولكن فى هذه الحالة لا بد أن تكون التقوى أولًا ثم بعد ذلك إذا عرفنا العلة فبها ونعمت ، وإن غمى علينا فنحن نفعل ما نؤمر به إيمانًا باللَّه تعالى وطاعة له سبحانه .

وعلى كل من يتحدث عن الفوائد الطبية للصيام أن يتأمل قول اللَّه تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة : ١٨٤] فلو أن الصيام علاج لكل الأمراض كما يقول بعض الناس ما كان اللَّه أباح للمريض أن يفطر بل كان قد فرض عليه الصيام على أساس أنه العلاج لكل الأمراض ، ولذلك يجب ألا نغلو فى الدين دون أن نتنبه إلى مراد اللَّه وقد جاءت هذه الآيات لتنبهنا فى كثير من الأحيان إلى أن اللَّه تعالى لا يريد غلوا فى الدين وعلى ذلك لو كان للصوم فوائد ـ وبالفعل له فوائد كثيرة جدا ـ فإننا نصوم فى الأصل طاعة لأمر اللَّه وليست لعلة دنيوية نعرفها عن فوائد الصوم .

ليلة القـدر

السـؤال : **لماذا جاء ذكر الليـلة في قوله تعـالي : ﴿ لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ... ﴾ ؟ ولمـاذا كانت خيرا من ألف شهر ؟ ومتي تكون ليلة القدر ؟ ومتي يلتمسـها المؤمن ؟ وما معني قـول فضـيلتكم : « ليلة القدر دائرة في الزمن » ؟**

الجواب : ليلة القدر هى الليلة التى نزل فيها القرآن .. والقرآن أزلى لأنه كلام اللّه ، والكلام صفة من صفات اللّه سبحانه وتعالى .. ولذلك فإن القرآن نزل فى هذه الليلة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا ليباشر مهمته بافعل ولا تفعل .

ولو أخذنا اختلاف السنة القمرية عن السنة الشمسية لوجدنا أن ليلة القدر .. جاءت فى كل يوم من أيام السنة .. فرمضان يأتى فى الربيع والخريف والصيف والشتاء .. أى أنه يدور فى العام كله .. فى كل فصل من فصوله .. ما من شهر من شهور السنة الشمسية إلا وشهد رمضان أو جزءا من رمضان .. ومع طول الزمن نجد أن ليلة القدر هى الأخرى قد مرت فى العام كله .. فى كل يوم من أيامه .

واختيـار الليـل هنـا لأنه الوقت الذى تكون فيه العبادة للّه وحـده .. فيه صفاء وهدوء .. وفيه صدق التعبير .. فالذى يرائى بعبادة اللّه لا يمكن أن يقوم الليل .. والذى يريد أن يقال عنه إنه رجل صالح .. رياءً أو نفاقًا لا يمكن أن يقوم الليل .. ولكن الذى يقوم الليل هو الخاشع للّه سبحانه وتعالى المؤمن به .

وعندما يختار اللّٰه وقتًا من الأوقات .. أو مكانًا من الأمكنة أو شخصا من الأشخاص لينعم عليه بما شاء .. ويصطفيه لرسالته أو لإبلاغ خلقه منهجه .. فهذا الاختيار هو خير للبشرية كلها .. فاختيار مكة مثلاً مكانًا لبيت اللّٰه الحرام هو فى نفس الوقت تكريم للعالم كله .. فالناس من جميع أنحاء العالم تذهب هناك لتحج وتؤدى المناسك وتتوب إلى اللّٰه وتستغفره وتعود إلى بلادها مغفورة الذنب .. إذن فالخير هنا لم يقتصر على مكة وحدها .. بل امتد ليشمل رحمة اللّٰه للعالم أجمع .

ورسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أرسل رحمة للعالمين وكلنا ندعو له بالرفعة والمقام المحمود .. فنحن ندعوا لأنفسنا .. لأنه بالمقام المحمود الذى سيكون فيه يوم القيامة .. سيشفع لنا جميعًا .. فيصيبنا الخير والرحمة على يديه .

كذلك اختيار ليلة القدر .. هى لتعم الدنيا كلها بفضل من اللّٰه ورحمة .. فالنفس البشرية لكى تعيش آمنة فى الحياة الدنيا يجب أن تتخلص من عدة أشياء .. أولها الخوف ، والخوف يكون من شىء معلوم .. ثم الهم والحزن الذى يدخل القلب ، وهذا قد يأتى من شىء مجهول غير معلوم لك .. ثم المكر أن يمكر بك غيرك .. وليلة القدر سلام وأمن .. لأنها تذكرنا بالقرآن الذى لو اتبعناه لأذهب عنا الخوف والهم والحزن .

وكان الإمام جعفر الصادق يقول : عجبت لمن خاف كيف لا يفزع إلى قول اللّٰه سبحانه وتعالى : ﴿ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴾ [آل عمران : ١٧٣] فإن اللّٰه يعقبها بقوله سبحانه وتعالى : ﴿ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ ﴾ [آل عمران : ١٧٤] وعجبت لمن اغتم كيف لا يفزع إلى قول اللّٰه سبحانه وتعالى : ﴿ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنبياء : ٨٧] فاللّٰه يعقبها بقوله : ﴿ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ

ٱلْغَمِّۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٨٨] وعجبت لمن يمكر به كيف لا يفزع إلى قول الله تعالى ﴿ وَأُفَوِّضُ أَمْرِىٓ إِلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾ [غافر: ٤٤] فإن الله يعقبها بقوله ﴿ فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُوا۟ ﴾[غافر: ٤٥] وعجبت لمن طلب الدنيا وزينتها كيف لا يفزع إلى قول الله سبحانه وتعالى ﴿ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِۚ ﴾ [الكهف : ٣٩] فإن الله يعقبها بقوله : ﴿ ... إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٣٩﴾ فَعَسَىٰ رَبِّىٓ أَن يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِّن جَنَّتِكَ ... ﴿٤٠﴾ ﴾ [الكهف] .

كل شيء في هذا الكون لكي يحدث لابد أن يكون هناك فاعل ليقوم به .. ولابد أن يكون هناك مفعول به .

وقد يوجد الفاعل والمفعول .. ولكن السبب الذى من أجله ينشأ الفعل ينعدم .. إذن الفعل لابد له من وجود هذه العناصر الثلاثة .. الفاعل والمفعول به والسبب .. لذلك أدبنا الله سبحانه وتعالى فى الأحداث .. وأمرنا ألا نقول لشيء نريد أن نفعله غدًا .. إلا أن يشاء الله ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟ىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴾ لابد أن تقول : ﴿ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ ﴾ [الكهف : ٢٤] .. لماذا ؟ لأنك لا تملك عنصرًا واحدًا من عناصر الفعل .. لا تملك وجود الفاعل الذى هو نفسك غدًا .. أو بعد ساعات .. ولا تملك وجود المفعول غدًا .. ولا تملك بقاء السبب غدًا .. ولا تملك بقاء الزمان غدًا .. ولا تملك بقاء المكان غدًا .. ولكن قوله : إنى فاعل ذلك غدًا . مجاز .. ولذلك يجب أن تردها إلى من يملك وجود هذه الأشياء .. وتقول إلا أن يشاء الله . وفى هذه الحالة تكون قد خرجت من الكذب إلى الصدق .. وإلى الحقيقة .

وما دامت الأحداث لها هذه العناصر .. فإن حدث نزول القرآن يقتضى مُنَزِّلاً .. ويقتضى مُنَزَّلاً عليه .. ويقتضى سببًا للإنزال .. ويقتضى مكانًا

للإنزال وزمانًا للإنزال .. فليلة القدر تُعْرَضُ لزمان الإنزال .. لكن القرآن إذا نظرنا إليه وجدناه نزل فى ليلة القدر وفى غير ليلة القدر .. لأنه نزل منجمًا حسب الحوادث .. ونزل ليلاً .. ونزل نهارًا .. ونزل فى كل وقت من الأوقات .. ولكن الإنزال فى ليلة القدر .. معناه إرادة الحق أن يبرز القرآن من كنزه الذى كان مكنونًا فيه إلى الأرض ليباشر مهمته فى الوجود .. من عالم الغيب .. إلى عالم الشهادة .. وتنزيل القرآن منسوب إلى الله سبحانه وتعالى مصداقًا لقوله : ﴿ وَبِٱلۡحَقِّ أَنزَلۡنَٰهُ وَبِٱلۡحَقِّ نَزَلَۗ ﴾ [الإسراء : ١٠٥] .

ولكنه يأتى أيضًا منسوبًا إلى جبريل .. ﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ﴾ .. أى الذى نزل به .. الروح الأمين .. ولكن الذى أنزله هو الله سبحانه وتعالى .. إن مادة أنزل لم تسند إلا لله سبحانه وتعالى .. فقول الله ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ﴾ [القدر : ١] أى أخرجناه من اللوح المحفوظ من عالم الغيب الذى كان مستورًا فيه ليباشر مهمته فى الوجود .. وما دام قد أنزله فى ليلة القدر .. والإنزال للقرآن .. يكون الإنزال ليس للبلاغ وحده ولكن لكى يبتدئ القرآن مباشرة مهمته .. وبذلك يكون ما قالوه من أنه نزل من اللوح المحفوظ إلى الدنيا ليباشر مهمته .. وبعد ذلك من الجائز أن يكون أول نجم فيه قد نزل فى هذه الليلة .. والذى يجب أن نفهمه أن الله سبحانه وتعالى حين نسب القرآن إلى ذاته .. والنزول به إلى جبريل .. معناه أن جبريل حمله كما هو .. كما أنزله الله .. إلى النبى صلى الله عليه وسلم .. وأنه لم يجر فيه أى تعديل أو تبديل .. بل هو كما أنزله الله سبحانه وتعالى .

تبقى ليلة القدر .. الليلة التى أنزله فيها الله سبحانه وتعالى ليباشر مهمته فى الوجود أنزله إلى السماء الدنيا ليأخذ منه جبريل .. لينزل به على محمد صلى الله عليه وسلم .. لقد كان القرآن إلى أن أخذ منه جبريل فى طىّ غيب الله

وبعد ذلك إلى حين أوصله جبريل إلى رسول الله كان فى طى الغيب عن رسول الله .. ثم إلى حين أخذه رسول الله .. وأبلغه للناس كان فى طى الغيب عنا .. فقول الله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ﴾ .. يدل على أن معنى الإنزال ابتداء مباشرة القرآن مهمته فى الوجود .. بافعل ولا تفعل .. وذلك بأن ينزل دفعة واحدة إلى السماء الدنيا .. ثم ينزل به جبريل بعد ذلك منجمًا حسب الحوادث .

يلاحظ هنا أن الضمير فى قول الله : ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ ﴾ ضمير جمع .. وفى المنزل هاء الغيبة . وإذا قرأت القرآن وجدت أن الحق سبحانه وتعالى فى كل فعل يفعله يأتى بضمير الغيبة الجمع .. لأن الفعل يتطلب تكاتف صفات متعددة لله سبحانه وتعالى .. الحكمة والرحمة والقوة والعلم إلى آخره .. لكن الحق إذا تكلم عن الذات .. يتكلم بالإفراد .. فلم يقل سبحانه وتعالى نحن الله .. بل قال إننى أنا الله .. وفى هذه الحالة فهو يتكلم عن وحدانيته وأنه لا شريك له .. ولكن عندما يتكلم عن حدث يتطلب عدة صفات مجتمعة .. فإنه يستخدم صيغة الجمع .. ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ ﴾ .

إذن .. المُنزِّل هو الله والمُنَزل هو القرآن والوقت الذى تنزل فيه هو ليلة القدر .

نعود إلى ليلة القدر .. ما دام القرآن قد نزل فيها .. والقرآن يحمل هدى الله للبشر جميعًا .. فيجب أن تكون ليلة القدر محل حفاوة بما أنزل فيها .. والإنسان حين يحتفى بزمان .. يحتفى بما حدث فى هذا الزمان .. فالزمان ليس ملحوظًا .. ولكن ما حدث فى الزمان هو الملحوظ .. حين يُحيِى الإنسان ليلة القدر .. فهو لا يُحييها إلا لأن الله كَرّمها .. لأنها كانت ميلادًا للقرآن .. فتكريمها تكريم للحدث الذى وقع فيها وهو القرآن .. ولا يكرم

الإنسان حدثًا وقع فى زمن إلا لأنه فرح بآثار هذا الحدث نفسه .. فقول الله ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴾ معناه إبراز القرآن من اللوح المحفوظ .. الذى كان مستورًا فيه إلى الوجود ليباشر مهمته .

وليلة القدر أخذت القدر من جهتين .. التقدير والقدر .. ثم يضخم الله الليلة .. ﴿ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ﴾ [القدر : ٢] ما أدراك .. أدرى هنا فعل ماض .. ومعناها ما أحد أدراك بليلة القدر .. وما دام الله قد نفى أن يكون أحد قد أدرى نبيه بليلة القدر .. فكأنه لايعرف قدرها إلا الله سبحانه وتعالى .. فإذا أردت أن تعرف قدرها فاسمع من الله .

القرآن حين يتكلم فى أدراك أو يدريك .. لابد أن نلاحظ شيئًا : ما أدراك معناها أنه لم يوجد أحد قد أدراك قبل الآن .. ويدريك معناها أن أحدًا لم يُدْرِكَ فى الماضى .. وأن أحدًا لن يدريك فى المستقبل .. إذن فما يدريك لا يمكن أن يُدْرَكَ أَوْ يُعْرَفَ .. إنما ما أدراك فى الزمن الماضى معناها أن أحدًا لم يخبرك بشىء عنها حتى الآن .. ولكن الله سيدريك الآن .. وهنا أدركه الله وقال : ﴿ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ [القدر : ٣] فإذا قرأت فى القرآن ما أدراك فاعلم أن الله سيدريك .. وإذا قرأت ما يدريك فاعلم أن ذلك من مكنونات الغيب .. وأن الله لا يدريك بها .. ولا تقال هذه الكلمة : ﴿ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ﴾ . إلا إذا كان القدر عظيمًا لا يمكن أن يستوعبه أحد باجتهاده أو بعلمه .. إلا الله .. وهذا تفخيم لليلة القدر .. فكان الخير فيها أكثر من أن يدركه البشر .. وإنما يدركه من اختارها لإنزال خير ما أنزل .

ثم يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ هنا تفضيل الليلة على ألف شهر لابد أن نقف أمامه .. فما دامت ألف شهر أكثر من ثمانين ، والسنة اثنا عشر شهرًا .. كأن الألف شهر فيها أكثر من ثمانين

عامًا .. أى ثمانون ليلة لقدر .. إذن هى خير من ألف شهر .. ولكن هل هى مفضلة على مكرّرها .. أى أنه خلال الثمانين عامًا القادمة ستتكرر ليلة القدر ثمانين مرة .. فهل ليلة القدر التى نحن فيها الآن خير من ثمانين ليلة قدر قادمة ؟ ولماذا اختيرت الألف بالذات ؟ لأن اللّٰه سبحانه وتعالى كان يخاطب العرب بعقولهم .. وقد كان العرب يعتقدون أن الألف هى نهاية الأرقام .. ولذلك إذا زادوا عليها كرروا كذا ألفًا .. فلم يكونوا مثلاً يعرفون المليون أو البليون .. إذن الألف قمة العدد . فكأن اللّٰه أراد أن يقول إن ليلة القدر خير من ألف شهر : أى أنها خير من أضخم شىء يعرفون به مقاييس الأعداد .. إذن معناها أن ليلة القدر خير من الزمن كله مهما طال .. ولكن خير من ألف شهر فى ماذا ؟ ذلك لرسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ولأمته .. فرسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم سمع أن رجلاً حمل السيف فى سبيل اللّٰه ألف سنة .. فاستقصر عمر أمته .. فكأن اللّٰه أراد أن يبشره .. فقال له .. عندكم ليلة .. لو أحسنتم القيام فيها والعبادة للّٰه لأغنتكم عن ألف شهر .. وألف شهر فى ماذا فى حمل سيف فى سبيل اللّٰه .. ويكون المعنى فى ذلك أن اللّٰه سبحانه وتعالى عوض أمة محمد فى الزمن اليسير .. ما يتسع له ما أخذه غيرهم فى الزمن الطويل .

ولكن اللّٰه أراد أن يعطينا شيئًا آخر عن ليلة القدر .. هى أنها محل لتنزلات الملائكة برحمة اللّٰه فى الأرض .. تنزلات رحمة اللّٰه فى الأرض هى بنواميس .. وبقوانين .. ولا يتعارض مع العقل أن يكون لكل ناموس أو لكل قانون نوع من الملائكة .. الملائكة خلق من خلق اللّٰه الغيبى .. كل قانون كالأرزاق وكالرحمة .. وكالموت .. له ملائكة .. بدليل أن اللّٰه يقول عن الملائكة ﴿ فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا ﴾ [النازعات : ٥] أى أنه خلق الملائكة الغيبيين .. لكى يباشروا

مهمة غيبية محددة فى الحياة .. ويمكن أن تكون ليلة القدر قد خصت بنزول القرآن فيها .. لأن اللَّه قد خصها من قديم الزمان .. بأنها محل لتنزلاته إلى الأرض .. تنزل الأحكام إلى الملائكة .. ثم يباشرونها على امتداد العام كله .. ثم يقول اللَّه تعالى : ﴿ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ﴾ [القدر : ٥] الذى يدلنا على أن التنزلات فى ليلة القدر شملت غير القرآن .. قوله سبحانه وتعالى : ﴿ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ﴾ [القدر : ٤] فالروح الأمين وهو جبريل تنزل بالقرآن .. والملائكة .. تنزلت لخير اللَّه فى الأرض .. أى أن للملائكة تنزلات أخرى غير القرآن ليباشر كل ملك مهمته فى الناموس الذى خصه اللَّه به .. وبعد ذلك قال : ﴿ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ﴾ [القدر : ٥] معنى ذلك لا ينزل فيها إلا كل ما هو خير .. وكل ما هو سلام .. لأن تنزلات اللَّه بالخير فى نواميسه جاءت خيرًا للناس فى كل ما يتصل بحياتهم .

هذا فيما يتعلق بماديات الحياة .. وفيما يتعلق بمعنوياتها .. فإن خير ما ينزل فى هذه الليلة هو القرآن الذى وضع آخر منهج لحركة حياة الإنسان على الأرض .. وما دام الأمر كذلك .. فإذا استقبلنا ما نزل فى هذه الليلة .. وجعلناه منهجًا .. فى هذه الحياة ملأ الكون السلام والرحمة والبركة .. فسلام ليلة القدر هو سلام لكل الأزمنة .. لا يختل السلام أبدًا .. السلام نزل فى ليلة القدر .. لكن نحن الذين ننفذه أو لا ننفذه .. فإن نفذناه يكون سلام ليلة القدر قد امتد لكل الأزمان .. وإذا أخذناه وعطلنا مهمته .. يكون السلام قد نزل فى ليلة القدر .. ونحن الذين امتنعنا عن أن ننتفع بذلك السلام .

والمفروض أننا نمضى ليلة القدر فى عبودية صادقة للَّه .. فإذا أمضينا هذه الليلة ونحن نعبد اللَّه حق عبادته .. كان معنى ذلك أننا كررنا الزمن الذى أنزل فيه ما نحب .. وهو القرآن .. المنهج الذى أوضح لنا صفاء العبودية للحق

سبحانه وتعالى .. احتفالنا بليلة القدر .. هو فرحتنا بتلك الليلة .. وبما نزل فيها ولا نفرح بما نزل فيها إلا إذا كانت آثار ما نزل فيها قد نضحت على نفوسنا صفاء .. وعلى سلوكنا تضرعًا .. وهنا يتجلى الله سبحانه وتعالى : « ما دام عبدى قد فرح بمنهجي فرحًا جعله يكرم ليلة البداية فى نزول هذا المنهج فليس له جزاء عندى إلا أن أغفر له » .

بعد ذلك نأتى إلى تحديد الليلة .. اليتيمة فى شهر رمضان .. لأن الله سبحانه وتعالى قال : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴾ والقرآن نزل فى ليلة القدر .. وفى آية أخرى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ ﴾ القرآن نزل فى رمضان .. وفى غير رمضان .. إذن لابد أن بداية الإنزال أو الإذن لمباشرة القرآن لمهمته فى الكون .. فى شهر رمضان .. ولكن ليلة القدر دائرة فى الزمن .. بمعنى أنها مرت فى كل يوم من أيام الزمن .. فالفرق بين العام القمرى والعام الشمسى أحد عشر يومًا .. وهذا الفرق مثلاً يجعل رمضان يأتى فى الشتاء .. وفى الصيف .. وفى الخريف .. وفى الربيع .. أى أنه مقسم على أيام السنة كلها .. وعلى فصولها جميعًا .. فإذا حسبنا الاختلاف مع طول الزمن .. نجد أن ليلة القدر جاءت منذ بدء الخليقة حتى الآن مرة واحدة على الأقل فى يوم من أيام السنة .

○○○

ليلة القدر هل تُرى أو يُرى فيها شىء ؟

السؤال **هل تُرى ليلة القدر ؟**

الجواب كل من زعم أنه رأى ليلة القدر ، أو رأى شيئًا خارقًا للعادة أو غير مألوف فذلك حجة عليه فقط فإذا جاء ورواها لنا فهى لا تعنى شيئًا بالنسبة لنا ولا نرددها لأنها لا تمثل شيئًا ولا التزامًا للآخرين ، وكل شىء يخالف نواميس الكون ويدعى أحد أنه شاهده فغير مطلوب منا أن نصدقه خاصة إذا أراد بهذا الإدعاء أن يصل إلى منزلة فى نفوس الناس ، أو يحصل على مكسب مادى ، وأقول للجميع ليس لنا التزام تجاه من يدعى أنه له كرامات معينة فكل إنسان يملأ الإيمان قلبه لا يتحدث مثل هذا الحديث .

وأُحب أن يفهم الناس أن عطاء اللَّه لعباده مستمر طوال العام وليس فى رمضان فقط ، وهناك حقيقة قد لا يعرفها الكثير وهى الشعور بحلاوة الإيمان فإن بعض الناس قد تصفى قلوبهم فى رمضان بابتعادهم عن المعاصى واتجاههم إلى الطاعة فيصبح استقبالهم للدين جيدًا فيظهر الصلاح ويقبل الناس على العبادات والطاعة بنفوس طيبة راضية . أما فى غير رمضان فإن بعض الناس يستحلون ما حرم اللَّه بلا وازع ، وفى هذه الحالة تكون نفوسهم خربة فلا يستقبلون شيئًا وإنما يريد اللَّه سبحانه وتعالى فى رمضان أن يلفتنا إلى أن العيب فينا وأننا إذا اتجهنا مخلصين فى كل وقت فإننا سنجد الخير الكثير فلنعاهد اللَّه ونحن فى هذا الشهر الكريم على أن نخلص له الدين وحينئذ سنشعر فى قلوبنا بحلاوة الإيمان وعظمته [1] .

---

(١) **وقد ورد فى فضائل ليلة القدر أحاديث منها :**

○ عن أبى هريرة رضى اللَّه عنه عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر إيمانًا =

....

= واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه » . تابعه سليمان بن كثير عن الزهرى [(١)] .

○ عن مالك : سمعت من أثق به أن النبى صلى الله عليه وسلم أُرِى أعمار الناس أو ماشاء الله من ذلك فكأنّه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا فى العمل ما بلغه غيرهم فى طول العمر ، فأعطاه الله ليلة القدر [(٢)] .

○ عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُجاوِرُ فى العَشْرِ الأواخِرِ من رمضان ويقول : « تحرَّوا ليلة القدر فى العَشْر الأواخر من رمضان »[(٣)] .

○ عن أبى سعيد الخُدرى رضى الله تعالى عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُجاوِرُ فى رمضان العَشْرَ التى فى وسط الشهر ، فإذا كان حين يُمسِى من عِشرين ليلة تمضى ويستقبلُ إحدى وعشرين رجع إلى مسكنه ورجع من كان يجاورُ معه ، وأنه أقام فى شهر جاور فيه الليلة التى كان يَرجِعُ فيها ، فخطَبَ الناس فأمَرَهُم ما شاء الله ، ثم قال : « كنت أُجاورُ هذه العشر ، ثم قد بدا لى أن أُجاورَ هذه العشر الأواخر ، فمن كان اعتكف معى فليَثبتْ فى معتكفِه ، وقد أُرِيتُ هذه الليلة ثم أُنسِيتُها ، فابتغوها فى العشر الأواخر ، وابتغوها فى كل وتِرٍ ، وقد رأيتُنى أسجُدُ فى ماءٍ وطين » . فاستهلت السماء فى تلك الليلة فأمطرت ، فوكف المسجد فى مُصلَّى النبى صلى الله عليه وسلم ليلة إحدَى وعشرين ، فبصُرَتْ عينى نَظَرتُ إليه انصرف من الصُّبح ووجهُهُ ممتلِئٌ طينا وماءً »[(٤)] .

○ عن أبى سَلمةَ قال : سألتُ أبا سعيد - وكان لى صديقا - فقال : « اعتكفنا مع النبى صلى الله عليه وسلم العَشْرَ الأوْسط من رمضان ، فخرج صبيحة عشرين فخطَبنا وقال : « إنى أُرِيتُ ليلة القَدْر ثم أُنسيتُها - أو نُسيتُها - فالتَمِسوها فى =

---

(١) رواه البخارى [٢٠١٤] ، وأحمد [٣١٨/٥] من حديث عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه .

(٢) ذكره الإمام مالك فى الموطأ [١٥] فى الاعتكاف .

(٣) رواه البخارى [٢٠٢٠] ، وأحمد [٣١٨/٥] .

(٤) رواه البخارى [٢٠١٨] .

= العشر الأواخر في الوتر ، وإني رأيت أني أسجُدُ في ماء وطين ، فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجِعْ ، فرجعنا ، وما نَرَى في السماء قَزعة ، فجاءَتْ سَحابَة فمطرت حتى سال سقف المسجد ، وكان من جَرِيدِ النخل ، وأقيمت الصلاةُ ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْجُدُ في الماء والطين ، حتى رأيت أثر الطين في جَبْهته »[1] .

○ عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ، قال : إن رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم اعْتَكَفَ العشر الأوَّلَ مِنْ رمضان ، ثم اعتكف العشر الأوسط ، في قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ على سُدَّتِهَا حَصِيرٌ ، قال : فأخذ الحصير بيده فنحاها في ناحية القبة ، ثم أطْلَعَ رأسهُ فَكَلَّمَ الناس ، فَدَنَوْا منه ، فقال : « إني اعتكفت العشر الأول ، التمس هذه الليلة ، ثم اعتكفت العشر الأوسط ، ثم أُتِيتُ فقيل لي : إنها في العشر الأوَاخِرِ ، فمن أحب منكم أن يعتَكِفَ فليعتكف » فاعتكف الناس معه ، قال : « وإني أُرِيتُهَا ليلة وِتْرٍ ، وأني أسجد صبيحتها في طين وماء » فأصبح من ليلة إحدى وعشرين ، وقد قام إلى الصبح . فمطرت السماء ، فوكف المسجد ، فأبصرت الطين والماء ، فخرج حين فرغ من صلاة الصُّبحِ ، وجبينُهُ وَرَوْثَةُ أنفِهِ فيهما الطين والماء . وإذا هي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر[2] .

○ عن مرثد بن أبي مَرثد عن أبيه قال : جلست عند أبي ذرٍّ عند الجمرة الوسطى فدنوت منه حتى كادتْ رُكبتيَ تَمَسُّ رُكبتيه ، فقلت : أخبرني عن ليلة القدر فقال : أنا كنت أسأل الناس عنها رسول الله ، فقلتُ : يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر تكون في زمان الأنبياء ، ينزل عليهم الوحي ، فإذا قُبِضُوا رُفِعَت ؟ فقال : « بل هي إلى يوم القيامة » فقلت : يا رسول الله ، فأخبرني في أيِّ الشهر هي ؟ فقال : « إن الله لو أذِنَ لأخبرتُكُم بها ، فالتمِسُوها في العشر الأواخر في إحدى السَّبْعين ، ولا تَسْأَلني عنها بعد مَرَّتِكَ هذه » قال : وأقبل على أصحابه يُحَدِّثُهُمْ ، فلما =

(١) رواه البخاري [٢٠١٦] ، واللفظ له ، ومسلم [٢١٦/١١٦٧] .

(٢) رواه مسلم [٢١٥/١١٦٧] .

....

○○○

= رأيت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم استطلق به الحديث ، فقلت : أقسمت عليك يا رسول اللّه لَتُخْبِرَنِّى فى أىِّ السُّبُعين هى ؟ قال : فغضب علىَّ غَضَباً لم يغضب علىَّ مثلَه ، وقال « لا أُمَّ لكَ هِىَ تَكُن ، فى السبعِ الأواخر »(١) .

○ عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنهما : أنّ رجالاً من أصحاب النبى صلى اللّه عليه وسلم أروا ليلة القدر فى المنام فى السبع الأواخرِ ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « أرَى رُؤياكم قد تواطأت فى السبع الأواخر ، فمن كان متحريها فليتحرَّها فى السبع الأواخرِ »(٢) .

(١) رواه ابن أبى شيبة [٣/٧٤] وابن خزيمة [٢١٦٩] وابن حبان فى صحيحه [٣٦٨٣] . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد [٣/١٨٠] وقال : رواه البزار ومرثد هذا لم يرو عنه غير ابنه مالك وبقية رجاله ثقات .

(٢) رواه البخارى [٢٠١٥] واللفظ له ، ومسلم [١١٦٥/٢٠٥] .

قضاء رمضان

السؤال : **عليّ صيام أيام عديدة من رمضان ، فهل أصومها متتابعات أم لا ، خاصة وأنا صاحبة مرض لا أقدر معه على مواصلة الصوم ؟**

الجواب : عليك بصيام ما تقدرين عليه إلى حد الإجهاد فلا تتابعى الصيام ، ولكن توقفى فترة ، ثم عودى مرة أخرى للصيام ، فلو صمت يومين أو ثلاثة ، ثم أفطرت يومين أو ثلاثة ثم عودى إلى الصيام مرة أخرى ، فبذلك يمكنك القضاء بالتدريج وبدون إجهاد .

أو يمكنك توزيع أيام إفطارك يومًا أو يومين كل أسبوع ، أو كل شهر بحسب مقدرتك إلى أن تنتهى مما عليك .

فإن كان ضعفك شديدًا ، ولا تتحملين ذلك أيضًا ، ورأى طبيب مسلم مؤتمنٌ ذلك ، فإن الصيام يكون قد سقط عنك ، وتفدى صيامك بإطعام مسكين عن كل يوم أفطرت فيه (١).

---

(١) روى البخارى [٣٢١] ومسلم [٦٧/٣٣٥] عن معاذة ؛ أن امرأة سألت عائشة رضى الله تعالى عنها فقالت :

أتقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها ؟ فقالت عائشة . أحرورية أنت ؟ قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم لا تؤمر بقضاء .

وروى مسلم [٦٩/٣٣٥] عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلاَ تَقْضِي الصَّلاَةَ ؟ فَقَالَتْ : أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ قُلْتُ : لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ . وَلَكِنِّي أَسْأَلُ . قَالَتْ : كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلاَ نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلاَةِ .=

= قال النووى في شرح مسلم ؛ قولها : « فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة » هذا الحكم متفق عليه ، أجمع المسلمون على أن الحائض والنفساء لا تجب عليهما الصلاة ولا الصوم في الحال ، وأجمعوا على أنه لا يجب عليهما قضاء الصلاة ، وأجمعوا على أنه يجب عليهما قضاء الصوم . قال العلماء : والفرق بينهما أن الصلاة كثيرة متكررة فيشق قضاؤها ، بخلاف الصوم فإنه يجب في السنة مرة واحدة ، وربما كان الحيض يوماً أو يومين . قال أصحابنا : كل صلاة تفوت في زمن الحيض لا تقضي إلا ركعتي الطواف .

قال الجمهور من أصحابنا وغيرهم : وليست الحائض مخاطبة بالصيام في زمن الحيض ، وإنما يجب عليها القضاء بأمر جديد . وذكر بعض أصحابنا وجهاً أنها مخاطبة بالصيام في حال الحيض وتؤمر بتأخيره كما يخاطب المحدث بالصلاة وإن كانت لا تصح منه في زمن الحدث ، وهذا الوجه ليس بشيء فكيف يكون الصيام واجباً عليها ومحرماً عليها بسبب لا قدرة لها على إزالته بخلاف المحدث فإنه قادر على إزالة الحدث .

قولها : « حرورية أنت » هو بفتح الحاء المهملة وضم الراء الأولى وهو نسبة إلى حروراء وهي قرية بقرب الكوفة ، قال السمعاني : هو موضع على ميلين من الكوفة كان أول إجتماع الخوارج به ، قال الهروي : تعاقدوا في هذه القرية فنسبوا إليها . فمعنى قول عائشة رضي الله عنها أن طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض وهو خلاف إجماع المسلمين ، وهذا الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكار أي هذه طريقة الحرورية وبئست الطريقة .

قولها : « كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لا تؤمر بقضاء » معناه لا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء مع علمه بالحيض وتركها الصلاة في زمنه ولو كان القضاء واجباً لأمرها به .

وفي مسند الشافعي بترتيب السندي [٧٠٣] عائشةَ تقُولُ : إنْ كانَ لَيَكُونُ عَلَيَّ الصَّومُ من رمضانَ فَمَا أَسْتطيع أن أَصُومَه حتى يأْتِيَ شَعْبَانُ . =

= ويفهم من الحديث أن قضاء الصوم لا يجب على الفور إذا فات الإنسان لعذر وهو مذهب أحمد والشافعي ومالك وأبي حنيفة وجماهير السلف والخلف ؛ لكن قالوا لا يجوز تأخيره عن شعبان الذي يليه وخالفهم داود فقال : يجب المبادرة بقضائه وهو محجوج بهذا الحديث لكنهم متفقون على أن يكون صادق العزم على قضائه وإلا حنث بالتأخير وهذا كله في القادر على القضاء أما العاجز فعذره في التأخير مقبول .

وروى البخارى [١٩٥٢] ومسلم [١١٤٧ / ٢٥٣] عن عائشة رضي الله تعالى عنها ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من مات وعليه صيام ، صام عنه وليه » . وَقَالَ الْحَسَنُ إِنْ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا يَوْمًا وَاحِدًا جَازَ

قال الحافظ في الفتح ؛ قوله: « باب من مات وعليه صوم » أي هل يشرع قضاؤه عنه أم لا ؟ وإذا شرع هل يختص بصيام دون صيام أو يعم كل صيام ؟ وهل يتعين الصوم أو يجزئ الإطعام؟ وهل يختص الولي بذلك أو يصح منه ومن غيره؟ والخلاف في ذلك مشهور للعلماء كما سنبينه .

قوله : « وقال الحسن إن صام عنه ثلاثون رجلا يوما واحدا جاز » في رواية الكشميهني « في يوم واحد » والمراد من مات وعليه صيام شهر . وهذا الأثر وصله الدار قطني في كتاب الذبح من طريق عبد الله بن المبارك عن سعيد بن عامر وهو الضبعي عن أشعث عن الحسن فيمن مات وعليه صوم ثلاثين يوما فجمع له ثلاثون رجلا فصاموا عنه يوما واحدا أجزأ عنه ، قال النووي في « شرح المهذب » : هذه المسألة لم أر فيها نقلا في المذهب ، وقياس المذهب الإجزاء .

قلت : لكن الجواز مقيد بصوم لم يجب فيه التتابع لفقد التتابع في الصورة المذكورة .

قوله : « من مات » عام في المكلفين لقرينة « وعليه صيام » وقوله : « صام عنه وليه » خبر بمعنى الأمر تقديره فليصم عنه وليه ، وليس هذا الأمر للوجوب عند الجمهور ، وبالغ إمام الحرمين ومن تبعه فادعوا الإجماع على ذلك ، وفيه نظر ؛ لأن بعض أهل الظاهر أوجبه فلعله لم يعتد بخلافهم على قاعدته . =

= وقد اختلف السلف في هذه المسألة : فأجاز الصيام عن الميت أصحاب الحديث ، وعلق الشافعي في القديم القول به على صحة الحديث كما نقله البيهقي في « المعرفة » وهو قول أبي ثور وجماعة من محدثي الشافعية .
وقال البيهقي في « الخلافيات » : هذه المسألة ثابتة لا أعلم خلافا بين أهل الحديث في صحتها فوجب العمل بها ، ثم ساق بسنده إلى الشافعي قال : كل ما قلت وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه فخذوا بالحديث ولا تقلدوني .
وقال الشافعي في الجديد ومالك وأبو حنيفة لا يصام عن الميت .
وقال الليث وأحمد وإسحاق وأبو عبيد : لا يصام عنه إلا النذر حملا للعموم الذي في حديث عائشة على المقيد في حديث ابن عباس ، وليس بينهما تعارض حتى يجمع بينهما ، فحديث ابن عباس صورة مستقلة سأل عنها من وقعت له ، وأما حديث عائشة فهو تقرير قاعدة عامة ، وقد وقعت الإشارة في حديث ابن عباس إلى نحو هذا العموم حيث قيل في آخره « فدين الله أحق أن يقضي » .
وأما رمضان فيطعم عنه ، فأما المالكية فأجابوا عن حديث الباب بدعوى عمل أهل المدينة كعادتهم ، وادعى القرطبي تبعا لعياض أن الحديث مضطرب ، وهذا لا يتأتى إلا في حديث ابن عباس ثاني حديثي الباب ، وليس الاضطراب فيه مسلما كما سيأتي ، وأما حديث عائشة فلا اضطراب فيه .
واحتج القرطبي بزيادة ابن لهيعة المذكورة لأنها تدل على عدم الوجوب ، وتعقب بأن معظم المجيزين لم يوجبوه كما تقدم وإنما قالوا يتخير الولي بين الصيام والإطعام ، وأجاب الماوردي عن الجديد بأن المراد بقوله : « صام عنه وليه أي فعل عنه وليه ما يقوم مقام الصوم وهو الإطعام ، قال وهو نظير قوله : « التراب وضوء المسلم إذا لم يجد الماء » قال فسمي البدل باسم المبدل فكذلك هنا ، وتعقب بأنه صرف للفظ عن ظاهره بغير دليل .
وأما الحنفية فاعتلوا لعدم القول بهذين الحديثين بما روي عن عائشة أنها « سئلت عن امرأة ماتت وعليها صوم ، قالت : يطعم عنها » . وعن عائشة قالت : « لا تصوموا =

= عن موتاكم وأطعموا عنهم » رواه البيهقي ، وبما روي عن ابن عباس : « قال في رجل مات وعليه رمضان قال يطعم عنه ثلاثون مسكينا » رواه عبد الرزاق ، وروى النسائي عن ابن عباس قال : « لا يصوم أحد عن أحد » قالوا فلما أفتى ابن عباس وعائشة بخلاف ما روياه دل ذلك على أن العمل على خلاف ما روياه ، وهذه قاعدة لهم معروفة ، إلا أن الآثار المذكورة عن عائشة وعن ابن عباس فيها مقال ، وليس فيها ما يمنع الصيام إلا الأثر الذي عن عائشة وهو ضعيف جدا ، والراجح أن المعتبر ما رواه لا ما رآه لاحتمال أن يخالف ذلك الاجتهاد ومستنده فيه لم يتحقق ولا يلزم من ذلك ضعف الحديث عنده ، وإذا تحققت صحة الحديث لم يترك المحقق للمظنون ، والمسألة مشهورة في الأصول .

واختلف المجيزون في المراد بقوله : « وليه » فقيل كل قريب ، وقيل الوارث خاصة ، وقيل عصبته ، والأول أرجح ، والثاني قريب ، ويرد الثالث قصة المرأة التي سألت عن نذر أمها .

واختلفوا أيضا هل يختص ذلك بالولي؟ لأن الأصل عدم النيابة في العبادة البدنية ، ولأنها عبادة لا تدخلها النيابة في الحياة فكذلك في الموت إلا ما ورد فيه الدليل فيقتصر على ما ورد فيه ويبقى الباقي على الأصل وهذا هو الراجح ، وقيل يختص بالولي فلو أمر أجنبيا بأن يصوم عنه أجزأ كما في الحج ، وقيل يصح استقلال الأجنبي بذلك وذكر الولي لكونه الغالب ، وظاهر صنيع البخاري اختيار هذا الأخير ، وبه جزم أبو الطيب الطبري وقواه بتشبيهه صلى الله عليه وسلم ذلك بالدين والدين لا يختص بالقريب .

وقال النووي في شرح مسلم : جماهير السلف والخلف أن قضاء رمضان في حق من أفطر بعذر كحيض وسفر يجب على التراخي ، ولا يشترط المبادرة به في أول الإمكان ، لكن قالوا لا يجوز تأخيره عن شعبان الآتي لأنه يؤخره حينئذ إلى زمان لا يقبله وهو رمضان الآتي فصار كمن أخره إلى الموت . =

= وقال داود : تجب المبادرة به في أول يوم بعد العيد من شوال ، وحديث عائشة هذا يرد عليه .

قال الجمهور : ويستحب المبادرة به للاحتياط فيه ، فإن أخره فالصحيح عند المحققين من الفقهاء وأهل الأصول أنه يجب العزم على فعله ، وكذلك القول في جميع الواجب الموسع ، إنما يجوز تأخيره بشرط العزم على فعله حتى لو أخره بلا عزم عصى ، وقيل لا يشترط العزم ، وأجمعوا أنه لو مات قبل خروج شعبان لزمه الفدية في تركه عن كل يوم مد من طعام ، هذا إذا كان تمكن من القضاء فلم يقض ، فأما من أفطر في رمضان بعذر ثم اتصل عجزه فلم يتمكن من الصوم حتى مات فلا صوم عليه ولا يطعم عنه ولا يصام عنه ، ومن أراد قضاء صوم رمضان ندب مرتباً متوالياً ، فلو قضاه غير مرتب أو مفرقاً جاز عندنا وعند الجمهور لأن اسم الصوم يقع على الجميع .

وقال جماعة من الصحابة والتابعين وأهل الظاهر : يجب تتابعه كما يجب الأداء .

وقال القرطبي في التفسير : والجمهور على أن من أفطر في رمضان لعلة فمات من علته تلك ، أو سافر فمات في سفره ذلك أنه لا شيء عليه . وقال طاوس وقتادة في المريض يموت قبل أن يصح : يطعم عنه .

واختلفوا فيمن مات وعليه صوم من رمضان لم يقضه ، فقال مالك والشافعي والثوري : لا يصوم أحد عن أحد . وقال أحمد وإسحاق وأبو ثور والليث وأبو عبيد وأهل الظاهر : يصام عنه ، إلا أنهم خصصوه بالنذر ، وروي مثله عن الشافعي . وقال أحمد وإسحاق في قضاء رمضان : يطعم عنه . احتج من قال بالصوم بما رواه مسلم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من مات وعليه صيام صام عنه وليه » . إلا أن هذا عام في الصوم ، يخصصه ما رواه مسلم أيضا عن ابن عباس قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن أمي قد ماتت وعليها صوم نذر – وفي رواية صوم شهر – أفأصوم عنها ؟ قال : « أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان يؤدي =

○○○

= ذلك عنها » قالت : نعم ، قال : « فصومي عن أمك » . احتج مالك ومن وافقه بقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الأنعام : ١٦٤] وقوله : ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَـٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ [النجم : ٣٩] وقوله : ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾ [الأنعام : ١٦٤] وبما خرجه النسائي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان يوم مدا من حنطة » .

قلت : وهذا الحديث عام ، فيحتمل أن يكون المراد بقوله : « لا يصوم أحد عن أحد » صوم رمضان . فأما صوم النذر فيجوز ، بدليل حديث ابن عباس وغيره ، فقد جاء في صحيح مسلم أيضا من حديث بريدة نحو حديث ابن عباس ، وفي بعض طرقه : صوم شهرين أفأصوم عنها؟ قال : « صومي عنها » قالت : إنها لم تحج قط أفأحج عنها ؟ قال : « حجي عنها » . فقولها : شهرين ، يبعد أن يكون رمضان ، والله أعلم . وأقوى ما يحتج به لمالك أنه عمل أهل المدينة ، ويعضده القياس الجليّ ، وهو أنه عبادة بدنية لا مدخل للمال فيها فلا تفعل عمن وجبت عليه كالصلاة . ولا ينقض هذا بالحج لأن للمال فيه مدخلا .

الأكل والشرب ناسيًا في رمضان

السؤال : ما حكم من أكل أو شرب ناسياً في رمضان ؟

الجواب : لا شئ عليه ، وإنما كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : « قد أطعمه الله وسقاه ، فليتم صومه »[1] .

---

(١) روي البخارى [١٩٣٣، ٦٦٦٩] ومسلم [١١٥٥/١٧١] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من نسي وهو صائم ، فأكل أو شرب ، فليتم صومه . فإنما أطعمه الله وسقاه » .

قال الحافظ في الفتح ؛ قوله : « فإنما أطعمه الله وسقاه » في رواية الترمذي « فإنما هو رزق رزقه الله » وللدار قطني من طريق ابن علية عن هشام « فإنما هو رزق ساقه الله تعالى إليه » قال ابن العربي : تمسك جميع فقهاء الأمصار بظاهر هذا الحديث ، وتطلع مالك إلى المسألة من طريقها فأشرف عليه ، لأن الفطر ضد الصوم والإمساك ركن الصوم فأشبه ما لو نسى ركعة من الصلاة .

قال : وقد روى الدارقطني فيه : « لا قضاء عليك » فتأوله علماؤنا على أن معناه لا قضاء عليك الآن وهذا تعسف ، وإنما أقول ليته صح فنتبعه ونقول به ، إلا على أصل مالك في أن خبر الواحد إذا جاء بخلاف القواعد لم يعمل به ، فلما جاء الحديث الأول الموافق للقاعدة في رفع الإثم عملنا به ، وأما الثاني فلا يوافقها فلم نعمل به .

وقال القرطبي : احتج به من أسقط القضاء ، وأجيب بأنه لم يتعرض فيه للقضاء فيحمل على سقوط المؤاخذة ، لأن المطلوب صيام يوم لا خرم فيه ، لكن روى الدارقطني فيه سقوط القضاء وهو نص لا يقبل الاحتمال ، لكن الشأن في صحته ، فإن صح وجب الأخذ به وسقط القضاء . ا.هـ . =

= وأجاب بعض المالكية بحمل الحديث على صوم التطوع كما حكاه ابن التين عن ابن شعبان ، وكذا قال ابن القصار ، واعتل بأنه لم يقع في الحديث تعيين رمضان فيحمل على التطوع .
وقال المهلب وغيره : لم يذكر في الحديث إثباتا لقضاء فيحمل على سقوط الكفارة عنه وإثبات عذره ورفع الإثم عنه وبقاء نيته التي بيتها اهـ .
والجواب عن ذلك كله بما أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدار قطني من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن محمد بن عمر وعن أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ : « من أفطر في شهر رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة » فعين رمضان وصرح بإسقاط القضاء .
قال الدارقطني : تفرد به محمد بن مرزوق عن الأنصاري ، وتعقب بأن ابن خزيمة أخرجه أيضا عن إبراهيم بن محمد الباهلي وبأن الحاكم أخرجه من طريق أبي حاتم الرازي كلاهما عن الأنصاري فهو المنفرد به كما قال البيهقي وهو ثقة ، والمراد أنه انفرد بذكر إسقاط القضاء فقط لا بتعيين رمضان ، فإن النسائي أخرج الحديث من طريق علي بن بكار عن محمد بن عمرو ولفظه : « في الرجل يأكل في شهر رمضان ناسيا فقال : الله أطعمه وسقاه » وقد ورد إسقاط القضاء من وجه آخر عن أبي هريرة أخرجه الدار قطني من رواية محمد بن عيسى بن الطباع عن ابن علية عن هشام عن ابن سيرين ولفظه : « فإنما هو رزق ساقه الله إليه ولا قضاء عليه » وقال بعد تخريجه : هذا إسناد صحيح وكلهم ثقات .
قلت : لكن الحديث عند مسلم وغيره من طريق ابن علية وليس فيه هذه الزيادة .
وروى الدارقطني أيضا إسقاط القضاء من رواية أبي رافع وأبي سعيد المقبري والوليد ابن عبد الرحمن وعطاء بن يسار كلهم عن أبي هريرة .
وأخرج أيضا من حديث أبي سعيد رفعه : « من أكل في شهر رمضان ناسيا فلا قضاء عليه » وإسناده وإن كان ضعيفا لكنه صالح للمتابعة ، فأقل درجات الحديث بهذه الزيادة أن يكون حسنا فيصلح للاحتجاج به ، وقد وقع الاحتجاج في كثير =

....

○○○

= من المسائل بما هو دونه في القوة ، ويعتضد أيضا بأنه قد أفتى به جماعة من الصحابة من غير مخالفة لهم منهم - كما قاله ابن المنذر وابن حزم وغيرها - علي ابن أبي طالب وزيد بن ثابت وأبي هريرة وابن عمر ، ثم هو موافق لقوله تعالى : ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٥] فالنسيان ليس من كسب القلب ، وموافق للقياس في إبطال الصلاة بعمد الأكل لا بنسيانه فكذلك الصيام ، وأما القياس الذي ذكره ابن العربي فهو في مقابلة النص فلا يقبل ، ورده للحديث مع صحته بكونه خبر واحد خالف القاعدة ليس بمسلم ، لأنه قاعدة مستقلة بالصيام فمن عارضه بالقياس على الصلاة أدخل قاعدة في قاعدة ، ولو فتح باب رد الأحاديث الصحيحة بمثل هذا لما بقي من الحديث إلا القليل ، وفي الحديث لطف الله بعباده والتيسير عليهم ورفع المشقة والحرج عنهم ، وقد روى أحمد لهذا الحديث سببا فأخرج من طريق أم حكيم بنت دينار عن مولاتها أم إسحاق أنها : « كانت عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتى بقصعة من ثريد فأكلت معه ، ثم تذكرت أنها كانت صائمة ، فقال لها ذو اليدين : الآن بعدما شبعت ؟ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : أتمي صومك فإنما هو رزق ساقه الله إليك » وفي هذا رد على من فرق بين قليل الأكل وكثيره .

ومن المستظرفات ما رواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار : أن إنسانا جاء إلى أبي هريرة فقال أصبحت صائما فنسيت فطعمت ، قال لا بأس .

قال : ثم دخلت على إنسان فنسيت وطعمت وشربت ، قال .

لا بأس الله أطعمك وسقاك .

ثم قال : دخلت على آخر فنسيت فطعمت ، فقال أبو هريرة : أنت إنسان لم تتعود الصيام .

من أدركه الفجر وهو جنب
هل يكمل صيامه ؟

سأل رجل النبى صلى اللّه عليه وسلم فقال : تدركنى الصلاة ، وأنا جنب أفأصوم ؟ فقال صلى اللّه عليه وسلم : « وأنا تدركنى الصلاة وأنا جنب فأصوم » . فقال : لست مثلنا يا رسول اللّه ، قد غفر اللّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فقال : « واللّه إنى لأرجو أن أكون أخشاكم للّه ، وأعلمكم بما أتقى »(١) .

---

(١) رواه مسلم [١١١٠/٧٩] وروى البخارى [١٩٢٦] .
وروى مسلم [١١٠٩/٧٦] عن عائشة وأم سلمة رضى اللّه تعالى عنهما أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كان يدركه الفجر ، وهو جنب من أهله ، ثم يغتسل ويصوم .
قال الحافظ في الفتح ؛ قوله : « كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم » في رواية مالك المشار إليها : « كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام » وفي رواية يونس عن ابن شهاب عن عروة وأبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة « كان يدركه الفجر في رمضان جنبا من غير حلم » وستأتي بعد بابين ، وللنسائي من طريق عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عنهما « كان يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم » وله من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال : قال مروان لعبد الرحمن بن الحارث : اذهب إلى أم سلمة فسلها ، فقالت كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يصبح جنبا مني فيصوم ويأمرني بالصيام .
قال القرطبي : في هذا فائدتان :
إحداهما : أنه كان يجامع في رمضان ويؤخر الغسل إلى بعد طلوع الفجر بيانا للجواز .
=

= الثاني : أن ذلك كان من جماع لا من احتلام لأنه كان لا يحتلم إذ الاحتلام من الشيطان وهو معصوم منه .

وقال غيره : في قولها : « من غير احتلام » ، إشارة إلى جواز الاحتلام عليه ، وإلا لما كان للاستثناء معنى ، ورد بأن الاحتلام من الشيطان وهو معصوم منه ، وأجيب بأن الاحتلام يطلق على الإنزال وقد وقع الإنزال بغير رؤية شيء في المنام ، وأرادت بالتقييد بالجماع المبالغة في الرد على من زعم أن فاعل ذلك عمدا يفطر ، وإذا كان فاعل ذلك عمدا لا يفطر فالذي ينسى الاغتسال أو ينام عنه أولى بذلك .

قال ابن دقيق العيد : لما كان الاحتلام يأتي للمرء على غير اختياره فقد يتمسك به من يرخص لغير المتعمد الجماع ، فبين في هذا الحديث أن ذلك كان من جماع لإزالة هذا الاحتمال .

وأما ما أخرجه ابن عبد البر من رواية عطاء بن ميناء عن أبي هريرة أنه قال : « كنت حدثتكم من أصبح جنبا فقد أفطر ، وأن ذلك من كيس أبي هريرة » . فلا يصح ذلك عن أبي هريرة لأنه من رواية عمر بن قيس وهو متروك .

نعم قد رجع أبو هريرة عن الفتوى بذلك إما لرجحان رواية أمي المؤمنين في جواز ذلك صريحا على رواية غيرهما مع ما في رواية غيرهما من الاحتمال ، إذ يمكن أن يحمل الأمر بذلك على الاستحباب في غير الفرض ، وكذا النهي عن صوم ذلك اليوم ، وإما لاعتقاده أن يكون خبر أمي المؤمنين ناسخا لخبر غيرهما .

وقد بقي على مقالة أبي هريرة هذه بعض التابعين كما نقله الترمذي ، ثم ارتفع ذلك الخلاف واستقر الإجماع على خلافه كما جزم به النووي .

وأما ابن دقيق العيد فقال : صار ذلك إجماعا أو كالإجماع لكن من الآخذين بحديث أبي هريرة من فرق بين من تعمد الجنابة وبين من احتلم كما أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه وكذا حكاه ابن المنذر عن طاوس أيضا .

قال ابن بطال : وهو أحد قولي أبي هريرة .

= قلت : ولم يصح عنه ، فقد أخرج ذلك ابن المنذر من طريق أبي المهزم وهو ضعيف عن أبي هريرة ، ومنهم من قال : يتم صومه ذلك اليوم ويقضيه حكاه ابن المنذر عن الحسن البصري وسالم بن عبد اللّٰه بن عمر .

قلت : وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج أنه سأل عطاء عن ذلك فقال اختلف أبو هريرة وعائشة فأرى أن يتم صومه ويقضى ا هـ ، وكأنه لم يثبت عنده رجوع أبي هريرة عن ذلك ، وليس ما ذكره صريحا في إيجاب القضاء .

ونقل بعض المتأخرين عن الحسن بن صالح بن حي إيجاب القضاء أيضا ، والذي نقله الطحاوي عنه استحبابه ، ونقل ابن عبد البر عنه وعن النخعي إيجاب القضاء في الفرض والإجزاء في التطوع ، ووقع لابن بطال وابن التين والنووي والفاكهي وغير واحد في نقل هذه المذاهب مغايرات في نسبتها لقائلها والمعتمد ما حررته .

ونقل الماوردي أن هذا الاختلاف كله إنما هو في حق الجنب ، وأما المحتلم فأجمعوا على أنه يجزئه ، وهذا النقل معترض بما رواه النسائي بإسناد صحيح عن عبيد اللّٰه ابن عبد اللّٰه بن عمر أنه احتلم ليلا في رمضان فاستيقظ قبل أن يطلع الفجر ثم نام قبل أن يغتسل فلم يستيقظ حتى أصبح قال فاستفتيت أبا هريرة فقال أفطر ، وله من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أنه سمع أبا هريرة يقول : من احتلم من الليل أو واقع أهله ثم أدركه الفجر ولم يغتسل فلا يصم ، وهذا صريح في عدم التفرقة .

وحمل القائلون بفساد صيام الجنب حديث عائشة على أنه من الخصائص النبوية ، أشار إلى ذلك الطحاوي بقوله : وقال آخرون يكون حكم النبي صلى اللّٰه عليه وسلم على ما ذكرت عائشة وحكم الناس على ما حكى أبو هريرة .

وأجاب الجمهور بأن الخصائص لا تثبت إلا بدليل ، وبأنه قد ورد صريحا ما يدل على عدمها ، وترجم بذلك ابن حبان في صحيحة حيث قال : « ذكر البيان بأن هذا الفعل لم يكن المصطفى مخصوصا به » ؛ ثم أورد ما أخرجه هو ومسلم والنسائي وابن خزيمة وغيرهم من طريق أبي يونس مولى عائشة عن عائشة : =

= أن رجلا جاء إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم يستفتيه وهي تسمع من وراء الباب ، فقال : يا رسول اللّه تدركني الصلاة - أي صلاة الصبح - وأنا جنب ، أفأصوم؟ فقال النبي صلى اللّه عليه وسلم : وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم . فقال : لست مثلنا يا رسول اللّه قد غفر اللّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فقال : « واللّه إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقى » وذكر ابن خزيمة أن بعض العلماء توهم أن أبا هريرة غلط في هذا الحديث ثم رد عليه بأنه لم يغلط بل أحال على رواية صادق ، إلا أن الخبر منسوخ ، لأن اللّه تعالى عند ابتداء فرض الصيام كان منع في ليل الصوم من الأكل والشرب والجماع بعد النوم قال فيحتمل أن يكون خبر الفضل كان حينئذ ثم أباح اللّه ذلك كله إلى طلوع الفجر فكان للمجامع أن يستمر إلى طلوعه فيلزم أن يقع اغتساله بعد طلوع الفجر ، فدل على أن حديث عائشة ناسخ لحديث الفضل ولم يبلغ الفضل ولا أبا هريرة الناسخ فاستمر أبو هريرة على الفتيا به ، ثم رجع عنه بعد ذلك لما بلغه .

قلت : ويقويه أن في حديث عائشة هذا الأخير ما يشعر بأن ذلك كان بعد الحديبية لقوله فيها : « قد غفر اللّه لك ما تقدم وما تأخر » . وأشار إلى آية الفتح وهي إنما نزلت عام الحديبية سنة ست ، وابتداء فرض الصيام كان في السنة الثانية ، وإلى دعوى النسخ فيه ذهب ابن المنذر والخطابي وغير واحد ، وقرره ابن دقيق العيد بأن قوله تعالى ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴾ [البقرة : ١٨٧] يقتضي إباحة الوطء في ليلة الصوم ، ومن جملتها الوقت المقارن لطلوع الفجر فيلزم إباحة الجماع فيه ومن ضرورته أن يصبح فاعل ذلك جنبا ولا يفسد صومه فإن إباحة التسبب للشيء إباحة لذلك الشيء .

قلت : وهذا أولى من سلوك الترجيح بين الخبرين كما تقدم من قول البخاري والأول أسند ، وكذا قال بعضهم : إن حديث عائشة أرجح لموافقة أم سلمة لها على ذلك ، ورواية اثنين تقدم على رواية واحد ، ولا سيما وهما زوجتان وهما أعلم بذلك من الرجال ، ولأن روايتهما توافق المنقول وهو ما تقدم من مدلول =

= الآية ، والمعقول وهو أن الغسل شيء وجب بالإنزال ، وليس في فعله شيء يحرم على صائم ، فقد يحتلم بالنهار فيجب عليه الغسل ولا يحرم عليه بل يتم صومه إجماعا ، فكذلك إذا احتلم ليلا بل هو من باب الأولى ، وإنما يمنع الصائم من تعمد الجماع نهارا .

وهو شبيه بمن يمنع من التطيب وهو محرم لكن لو تطيب وهو حلال ثم أحرم فبقي عليه لونه أو ريحه لم يحرم عليه .

وجمع بعضهم بين الحدثين . أن الأمر في حديث أبي هريرة أمر إرشاد إلى الأفضل ، فإن الأفضل أن يغتسل قبل الفجر فلو خالف جاز ، ويحمل حديث عائشة على بيان الجواز ونقل النووي هذا عن أصحاب الشافعي ، وفيه نظر ، فإن الذي نقله البيهقي وغيره عن نص الشافعي سلوك الترجيح وعن ابن المنذر وغيره سلوك النسخ ، ويعكر على حمله على الإرشاد التصريح في كثير من طرق حديث أبي هريرة بالأمر بالفطر وبالنهي الصيام فكيف يصح الحمل المذكور إذا وقع ذلك في رمضان؟ وقيل هو محمول على من أدركه مجامعا فاستدام بعد طلوعه عالما بذلك ، ويعكر عليه ما رواه النسائي من طريق أبي حازم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه : أن أبا هريرة كان يقول : « من احتلم وعلم باحتلامه ولم يغتسل حتى أصبح فلا يصوم » ، وحكى ابن التين عن بعضهم أنه سقط « لا » من حديث الفضل ، وكان في الأصل : « من أصبح جنبا في رمضان فلا يفطر » فلما سقط « لا » صار « فليفطر » وهذا بعيد بل باطل ، لأنه يستلزم عدم الوثوق بكثير من الأحاديث وأنها يطرقها مثل هذا الاحتمال ، وكأن قائله ما وقف على شيء من طرق هذا الحديث إلا على اللفظ المذكور .

وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم دخول العلماء على الأمراء ومذاكرتهم إياهم بالعلم .

وفيه فضيلة لمروان بن الحكم لما يدل عليه الحديث من اهتمامه بالعلم ومسائل الدين . =

○○○

= وفيه الاستثبات في النقل والرجوع في المعاني إلى الأعلم ، فإن الشيء إذا نوزع فيه رد إلى من عنده علمه ، وترجيح مروي النساء فيما لهن عليه الاطلاع دون الرجال على مروي الرجال كعكسه ، وأن المباشر للأمر أعلم به من المخبر عنه ، والائتساء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أفعاله ما لم يقم دليل الخصوصية ، وأن للمفضول إذا سمع من الأفضل خلاف ما عنده من العلم أن يبحث عنه حتى يقف على وجهه ، وأن الحجة عند الاختلاف في المصير إلى الكتاب والسنة .

وفيه الحجة بخبر الواحد وأن المرأة فيه كالرجل .

وفيه فضيلة لأبي هريرة لاعترافه بالحق ورجوعه إليه .

وفيه استعمال السلف من الصحابة والتابعين الإرسال عن العدول من غير نكير بينهم لأن أبا هريرة اعترف بأنه لم يسمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم مع أنه كان يمكنه أن يرويه عنه بلا واسطة وإنما بينها لما وقع من الاختلاف .

وفيه الأدب مع العلماء ، والمبادرة إلى امتثال أمر ذي الأمر إذا كان طاعة ، ولو كان فيه مشقة على المأمور .

« **تكميل** » : في معنى الجنب الحائض والنفساء إذا انقطع دمها ليلا ثم طلع الفجر قبل اغتسالها ، قال النووي في شرح مسلم : مذهب العلماء كافة صحة صومها إلا ما حكي عن بعض السلف مما لا يعلم صح عنه أو لا ، وكأنه أشار بذلك إلى ما حكاه في شرح المهذب عن الأوزاعي ، لكن حكاه ابن عبد البر عن الحسن بن صالح أيضا ، وحكى ابن دقيق العيد أن في المسألة في مذهب مالك قولين ، وحكاه القرطبي عن محمد بن مسلمة من أصحابهم ووصف قوله بالشذوذ ، وحكى ابن عبد البر عن عبد الملك بن الماجشون أنها إذا أخرت غسلها حتى طلع الفجر فيومها يوم فطر لأنها في بعضه غير طاهرة ، قال : وليس كالذي يصبح جنبا لأن الاحتلام لا ينقض الصوم والحيض ينقضه .

شهر رمضان وتصفيد الشياطين

السـؤال : **ما معنى : تصفد الشياطين في رمضان ؟**

الجواب : ورد فى الحديث الشريف : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين »(١) .

ولا أعتقد أنها تفتح وتغلق كما نفتح نحن أبواب بيوتنا ونغلقها ، إنما المعنى : أن تكثر الطاعات التى تفتح للناس أبواب الجنة .

---

(١) رواه البخارى [١٨٩٩] وفى رواية [١٨٩٨] : « إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة » من حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه .

قال الحافظ فى الفتح : قوله : « وسلسلت الشياطين » قال الحليمى : يحتمل أن يكون المراد من الشياطين مسترقو السمع منهم ، وأن تسلسلهم يقع فى ليالى رمضان دون أيامه ، لأنهم كانوا منعوا فى زمن نزول القرآن من استراق السمع فزيدوا التسلسل مبالغة فى الحفظ ، ويحتمل أن يكون المراد أن الشياطين لا يخلصون من افتتان المسلمين إلى ما يخلصون إليه فى غيره لاشتغالهم بالصيام الذى فيه قمع الشهوات وبقراءة القرآن والذكر ، وقال غيره : المراد بالشياطين بعضهم وهم المردة منهم ، وترجم لذلك ابن خزيمة فى صحيحه وأورد ما أخرجه هو والترمذى والنسائى وابن ماجه والحاكم من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة بلفظ : « إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن » .

ورواه النسائى [٢١٠٦] من طريق أبى قلابة عن أبى هريرة بلفظ : « وتغل فيه مردة الشياطين » زاد أبو صالح فى روايته : « وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب ، وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب ، ونادى مناد : يا باغى الخير أقبل ويا باغى الشر أقصر ، ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلة » لفظ ابن خزيمة [١٨٨٣] . =

....

= وقوله : « صفدت » بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة ، أى : شدت بالأصفاد وهى الأغلال وهو بمعنى سلسلت ، ونحوه للبيهقى من حديث ابن مسعود ، وقال فيه : « فتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب الشهر كله » .
قال عياض : يحتمل أنه على ظاهره وحقيقته وأن ذلك كله علامة للملائكة لدخول الشهر وتعظيم حرمته ولمنع الشياطين من أذى المؤمنين ، ويحتمل أن يكون إشارة إلى كثرة الثواب والعفو ، وأن الشياطين يقل إغواؤهم فيصيرون كالمصفدين .
قال : ويؤيد هذا الاحتمال الثانى قوله فى رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم : « فتحت أبواب الرحمة » قال : ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات وذلك أسباب لدخول الجنة ، وغلق أبواب النار عبارة عن صرف الهمم عن المعاصى الآيلة بأصحابها إلى النار ، وتصفيد الشياطين عبارة عن تعجيزهم عن الإغواء وتزيين الشهوات ، قال الزين بن المنير : والأول أوجه ، ولا ضرورة تدعو إلى صرف اللفظ عن ظاهره .
وأما الرواية التى فيها : « أبواب الرحمة وأبواب السماء » فمن تصرف الرواة ، والأصل أبواب الجنة بدليل ما يقابله وهو غلق أبواب النار ، واستدل به على أن الجنة فى السماء لإقامة هذا مقام هذه الرواية وفيه نظر .
وجزم التوربشتى شارح المصابيح بالاحتمال الأخير وعبارته : فتح أبواب السماء كناية عن تنزل الرحمة وإزالة الغلق عن مصاعد أعمال العباد ، تارة ببذل التوفيق ، وأخرى بحسن القبول ، وغلق أبواب جهنم كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث عن المعاصى بقمع الشهوات .
وقال الطيبى : فائدة فتح أبواب السماء توقيف الملائكة على استحماد فعل الصائمين وأنه من الله بمنزلة عظيمة ، وفيه إذا علم المكلف ذلك بأخبار الصادق ما يزيد فى نشاطه ويتلقاه بأريحية .
وقال القرطبى بعد أن رجح حمله على ظاهره فإن قيل : كيف نرى الشرور والمعاصى واقعة فى رمضان كثيرًا فلو صفدت الشياطين لم يقع ذلك ؟ فالجواب أنها إنما =

ففى رمضان الصوم طاعة ، ولأنك وأنت صائم تبتعد عن كثير مما يغضب الله كأذى الناس والنميمة والوقيعة إلى آخره ، وهكذا كل هذا الامتناع يفتح لك أبواب الجنة .

وفى رمضان تكثر الصدقات ويبتعد الناس عن أماكن اللهو وتمتلئ المساجد بالمصلين .. إلى آخر ما نراه ونشهده خلال شهر رمضان .

إذن .. كل عمل من هذا ؛ هو باب من أبواب الجنة ، وإن أبوابها تفتح لك بابًا بعد الآخر .

أما إغلاق أبواب النار فهو يتمشى مع نفس المعنى .. ذلك أن الناس تبتعد خلال شهر رمضان - أو على الأقل الصائمون منهم - عما يغضب الله وعن المعاصى ، وكلما ابتعدوا عن معصية قفلوا بابًا كان سيؤدى بهم إلى النار .

وهكذا تغلق أبواب النار وتفتح أبواب الجنة ، فيستطيع المؤمن بالعمل الصالح خلال رمضان أن يدخل الجنة أو أن ينجو من النار ، ذلك هو معنى فتح أبواب الجنة وغلق أبواب النار .

= تقل عن الصائمين الصوم الذى حوفظ على شروطه وروعيت آدابه ، أو المصفد بعض الشياطين وهم المردة لا كلهم كما تقدم فى بعض الروايات ، أو المقصود تقليل الشرور فيه وهذا أمر محسوس ، فإن وقوع ذلك فيه أقل من غيره ، إذ لا يلزم من تصفيد جميعهم أن لا يقع شر ولا معصية لأن لذلك أسبابًا غير الشياطين كالنفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الإنسية .

وقال غيره : فى تصفيد الشياطين فى رمضان إشارة إلى رفع عذر المكلف كأنه يقال له قد كفت الشياطين عنك فلا تعتل بهم فى ترك الطاعة ولا فعل المعصية .

فتح البارى [٤/٦٠٧-٦٠٨]

أما قول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم : « وصفدت الشياطين » فمعناه أن الشياطين سلبت التأثير على منافذ الشهوة فى الإنسان فلم تعد تستطيع أن تزين للإنسان المؤمن الصائم المعصية .

وقد يتساءل بعض الناس إذا كانت الشياطين قد صفدت وسلبت التأثير على الإنسان فلماذا لا تختفى المعاصى فى رمضان ؟

نقول أولًا إن المعاصى شقان : شيطان يزين ونفس تأمر بالسوء فإذا كانت الشياطين قد سلسلت فى رمضان ومنع تأثيرها على المؤمنين فإن النفس التى تأمر بالسوء ما زالت موجودة وشهوات الإنسان ورغباته ما زالت داخل نفسه وهنا نعرف أن المعصية فى شهر رمضان بالنسبة للمؤمنين إنما تكون معصية من النوع الثانى وهو النوع الذى تأمر فيه النفس صاحبها بفعل السوء والله سبحانه وتعالى يقول فى كتابه العزيز فى سورة يوسف على لسان امرأة العزيز : ﴿ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ ۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ ۚ إِنَّ رَبِّى غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [يوسف : ٥٢] .

وهكذا نرى أن النفس تأمر صاحبها بالسوء ولولا ذلك لما كان الإيمان جهاد النفس على طاعة الله وعدم المعصية ولو أن كل نفس تأمر صاحبها بالخير وتسد أمامه منافذ الشهوات ما جاءت الرسل لتبين للناس شريعة الله ، وما قامت الصراعات التى نراها بين الخير والشر إلى آخر ما نراه ونعرفه فى الدنيا .

إذن .. فمعنى أن الشياطين تسلسل ليس معناه إزالة المعصية تمامًا ، وإنما معناه أننا نعرف فى هذه الحالة أن المعصية التى نراها من شهوة النفس ومن تطلعها إلى المعاصى إلى حد كبير ويزيد الخير وأتباع منهج الله ولكنها لا تنمحى ، والقلة هنا سببها أن الشيطان قد فقد المنافذ التى يزين من خلالها

للإنسان المعصية ، ووجود المعصية يبين لنا أنه ما زالت هناك عناصر باقية تدعو لمعصية الله مثل النفس التى تريد أن تطلق لشهواتها العنان ، ومثل رفقاء السوء من الإنس الذين يزينون للناس المعصية أولئك يكونون موجودين فى رمضان كما هم موجودون فى غيره يؤدون دورهم فى الوسوسة والتزيين لضعاف النفوس من المؤمنين .

○○○

استعمال حبوب منع الحيض من أجل الصيام

السـؤال : **هل يجـوز للمرأة أن تستعمل حبـوب منـع الحيض من أجل ألّا تحرم من صوم بعض الأيام في رمضان ؟**

الجواب : هذا تغيير للتكوين الطبيعى للنفس البشرية ومثل ذلك لا يجب أن يحدث وبخاصة فى شهر رمضان ، والبديل قضاء قد شرعه اللّه تعالى فى قوله سبحانه تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ فالمرتكب لذلك يكون كأنه رفض قول اللّه تعالى .

○○○

صيام يومى الاثنين والخميس

السؤال : ما حكم صيام الاثنين والخميس ، وما حكمة تخصيصهما بذلك ؟

الجواب : سئل صلى اللّٰه عليه وسلم عن صوم يوم الاثنين ، فقال : « ذلك يوم ولدت فيه وفيه أنزل عليَّ [1] » .

وقال صلى اللّٰه عليه وسلم : « تعرض الأعمال على اللّٰه يومى الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملى وأنا صائم »[2] .

فنحن نصومهما أسوة بالنبى صلى اللّٰه عليه وسلم واقتداء به .

---

(1) رواه مسلم [١١٦٢/١٩٨] عن أبى قتادة الأنصارى رضى اللّٰه تعالى عنه .

(2) رواه الترمذى [٧٤٧] . وبنحوه مسلم [٢٥٦٥/٣٦] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه .

قال فضيلة الشيخ الشعراوى فى كتاب « حفاوة المسلمين بميلاد خير المرسلين » [ص ١٧-٢١] : إن اللّٰه يأمر فى كتابه الكريم بقوله : ﴿ وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ ﴾ وخير أيام اللّٰه هى ميلاده صلى اللّٰه عليه وسلم ؛ لأن بعثته وهجرته وانتصاره ثمرات ليوم الميلاد .

إذن .. فيوم الميلاد المبارك هو الأصل الذى تفرعت عنه كل أمجاد الرسالات فى الأرض ، وإذا كان المسلمون يحتفلون بميلاد رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فَلِنَتَضْمَنَ عند اللّٰه ثوابهم على هذه الحفاوة أن تكون كما يحبُّ اللّٰه ، وكما يُرْضِى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم .

إذا اختلف الناس فى شرعية الاحتفال بالميلاد أو عدم شرعيته فعلينا أن نُفرق بين فكرة الاحتفال بالميلاد ، وبين ما يحدث فى هذا الاحتفال ؛ فليس لأحد أن =

....

= ينكره بعدما احتفل رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم نفسه بميلاده حين سُئِلَ عن صيام يوم الاثنين فقال : « ذاك يوم وُلِدْتُ فيه »(١) .

إذن .. فرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم احتفل بميلاده ، ولكن بماذا احتفل ؟ إنه احتفل بأمر مشروع من اللّه تعالى ، وهو الصيام .

إذن . فعلينا أن نبحث فى كيفية الاحتفال بالميلاد لا فى شرعية الميلاد .

فالاحتفاء به صلى اللّه عليه وسلم يجب أن يكون من جنس ما افترض اللّه على عباده ، صلاةً وصياما له ، وتقربا له سبحانه ومتابعة لرسوله صلى اللّه عليه وسلم(٢) =

---

(١) جزء من حديث طويل رواه أحمد فى المسند [٢٩٧/٥] ، ومسلم [١٩٧/١١٦٢] . وروى مسلم [١٩٨/١١٦٢] عن أبى قتادة الأنصارى رضى اللّه تعالى عنه ؛ أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم سئُل عن صوم يوم الاثنين ؟ فقال : « فيه ولدت ، وفيه أنزل على » .

وعند أحمد فى المسند [٢٧٧/١] عن عبد اللّه بن عباس رضى اللّه تعالى عنه قال : « ولد النبى صلى اللّه عليه وسلم يوم الاثنين واسُتُنِبِئَ يوم الاثنين وتوفى يوم الاثنين وخرج مهاجراً من مكة إلى المدينة يوم الاثنين ورفع الحجر الأسود يوم الاثنين » وصححه الشيخ أحمد شاكر [٢٥٠٦] .

(٢) ومن مظاهر الاتباع للنبى صلى اللّه عليه وسلم :

١ - الاقتداء بالنبى صلى اللّه عليه وسلم والتأسى به ؛ لقول اللّه عز وجل : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ .

٢ - البلاغ عنه صلى اللّه عليه وسلم ، لقوله صلوات ربى وسلامه عليه : « بلغوا عنى ولو آية » . الحديث رواه البخارى عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص [٣٤٦١] وأحمد فى المسند [١٥٩/٢،٢٠٢،٢٠٤] ، والترمذى [٢٦٦٩] ، والدارمى فى سننه [٥٤٥] .

وقوله صلى اللّه عليه وسلم ، عن جبير بن مطعم قال : قام رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بالخيف من منى فقال : « نضر اللّه امرءا سمع مقالتى فوعاها ، ثم أداها إلى من لم يسمع فرُبَّ حامل فقه لا فقه له ، ورب حامل فقه إلى مَن هو أفقه منه » . رواه أحمد =

= في المسند [١/٤٣٧،٣/٢٢٥] واللفظ له ، والترمذى [٢٦٥٧] ، وقال : حديث حسن صحيح ، والدارمى فى سننه [٢٣٣] ، وابن ماجه [٣٠٥٦] ، وصححه الألبانى .

٣ - تحكيم السنة النبوية الشريفة والتحاكم إليها ؛ لقول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء : ٥٩] .

وقوله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمٗا ﴾ [النساء : ٦٥] .

وقوله تعالى : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظٗا ﴾

وقوله تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الحشر : ٧] .

وقوله تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور : ٦٣] .

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته ، يأتيه الأمر من أمرى مما أمرتُ به أو نهيت عنه فيقول : لا أدرى ، وما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه » . حديث صحيح رواه الحميدى [٥٥١] ، ومن طريقه الحاكم فى المستدرك [١/١٠٨،١٠٩] وانظر صحيح جامع بيان العلم وفضله [١٦٩٣] .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « يوشك رجل منكم متكئا على أريكته يحدث بحديث عنى فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمنا ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذى حرم الله عز وجل » . رواه الترمذى [٢٦٦٤] ، وابن ماجه [١٢] ، وأحمد فى المسند [٤/١٣٠-١٣١،١٣٢] وصححه الألبانى ، وانظر صحيح جامع بيان العلم وفضله [١٦٩٤] .

وعن ميمون بن مهران فى قوله تعالى : ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء : ٥٩] . قال : الرد إلى الله : الرد إلى كتاب الله ، والرد إلى رسول الله إذا كان حيا ، فلما قبضه الله فالرد إلى سنته .

= وعلى ذلك نكون قد ضمنا شرعية المولد ، وكذلك شرعية ما يحدث فى المولد ، فعلينا أن نستقبل ميلاد الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم بصلوات الشكر للّٰه عز وجل الذى بعث هذا الرسول ، وعلينا أن نستقبل ميلاد الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم بالاستغفار من كل ذنب يُغضب الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم ، وعلينا حين نحتفل بميلاد الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم أن نصوم للّٰه شكرا له سبحانه على ما أنعم على الدنيا بميلاد خير البرية .

واللّٰه سبحانه وتعالى هو المسئول يتولانا فى كل ما نقصد به وجهه ، ويبرؤنا فى كل شىء قصدنا به وجهه ، فَدَخَلْنَا فيه ما ليس للّٰه .

كما أن الفرحة بميلاد الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم قد تسول للناس أن يُفرِحوا غيرهم بشتى الأشياء ؛ بالحلوى يأكلونها ، وبالطعام يتصدقون به ، وبكل شىء يفرح الأهل والأحباب . فالاحتفال بميلاده صلى اللّٰه عليه وسلم يكون من المكلفين . ومن غير المكلفين فعلينا أن نُرَبى فيهم فرحتهم أولا بهذا الميلاد ، والفرحة فى غير المكلف إنما تكون بتقديم ما يسره فى هذا اليوم ؛ حتى يشتاق إليه هو مطعما جميلا لم يأكله فى بقية العام أو حلوى يُسَر بها ، فإذا علم أن الخير الذى يطلبه بنفسه قبل التكليف منوط بميلاد رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أحب رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، كما يحب مثلا الأطفال الأضياف الذين يأتون إلى أبيهم حين يُكرَمُون بجوارهم بأطايب الطعام ، وحين ينعمون بكل شىء لم يكونوا ينعمون به يستشرفون دائما ويضحكون دائما ويرحبون دائما بأى ضيف يأتيهم ؛ لأنه سيسرهم بشىء ولم يكلفهم اللّٰه شيئا .

إذن .. يجب علينا أن نسرهم بهذا ، ولكن يجب علينا أن نصبغ على الاحتفال بميلاد رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم من كل ما يعطى العظمة للرسول صلى اللّٰه عليه وسلم تواضعا وذكرا واستغفارا وتسبيحا للّٰه سبحانه وتعالى ، ولا مانع أن يكون بجوار ذلك شىء من مُفرحات الدنيا لمن لم يكونوا مكلفين ، واللّٰه سبحانه وتعالى يتولى القائمين بهذا الأمر والداعين إليه بهذه الصورة ويُنيلُنا ثواب ما قصدناه من نية الخير بإحياء ميلاده صلى اللّٰه عليه وسلم .

من صام الدهر لا صام ولا أفطر

السؤال : **إنني شابة في مقتبل العمر منذ صغرى وأنا لا أحب الطعام والقليل منه يكفيني ، وذلك ولله الحمد يجعل الصيام عندي سهلاً ، فهل يجزيني صوم الدهر ؟**

الجواب : سُئل صلى اللَّه عليه وسلم فقيل : يا رسول اللَّه ، كيف بمن يصوم الدهر . قال : « لا صام ولا أفطر » أو قال : « لم يصم ولم يفطر » . قيل : كيف بمن يصوم يومين ويفطر يومًا ؟ قال : « أوَ يطيق ذلك أحد » ؟ قال : كيف بمن يصوم يومًا ويفطر يومين ؟ قال : « وددت إنى طقت ذلك » . ثم قال صلى اللَّه عليه وسلم : « ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان ، هذا صيام الدهر كله ، صيام يوم عرفة ، احتسب على اللَّه أن يكفر السنة التى قبله ، والسنة التى بعده ، وصيام يوم عاشوراء احتسب أن يكفر السنة التى بعده »[1] .

○ ○ ○

(١) رواه مسلم [١١٦٢/١٩٧] عن أبى قتادة رضى اللَّه تعالى عنه .

الجهر بالإفطار في رمضان

السـؤال : ما حكم الجهر بالإفطار في نهار رمضان ؟

الجواب : يعزر . والتعزير هو التأديب بالضرب ، أو الشتم ، أو المقاطعة أو النفى .

وحكم التعزير واجب فى كل معصية لم يضع الشارع لها حدًّا ، ولا كفارة ، وذلك كالسرقة التى لم تبلغ نصاب القطع ، أو كلمس الأجنبية وتقبيلها ، أو سب المسلم بغير لفظ القذف ، أو ضربه بغير جرح ، أو كسر عضو مثلاً .

وأحكام التعزير : إنه إن كان ضربًا ألا يتجاوز عشر ضربات بالسوط ، لقوله صلى اللَّه عليه وسلم : « لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط ، إلا فى حد من حدود اللَّه تعالى » [(١)] .

وأن يجتهد ولى الأمر فى التعزير ، ويجدّ فى أن يضع لكل حال ما يناسبها ، فإن كان الشتم يكفى لردع المذنب كفى ، وإن كان حبس يوم وليلة كفيلاً بالتأديب اكتفى به وهكذا .

○○○

---

(١) رواه البخارى [٦٨٥٠] ومسلم [١٧٠٨/٤٠] عن أبى بردة الأنصارى رضى اللَّه تعالى عنه .

حكم من نذر أن يصوم ثم مات

السؤال : **ما حكم من نذر أن يصوم ثم مات قبل الوفاء بنذره ؟**

الجواب : سألت النبى صلى اللَّه عليه وسلم امرأة فى أن أمها توفيت ، وعليها نذر صيام ، فتوفيت قبل أن تقضيه ، فقال : « ليصم عنها الولى » (1) .

وقد صح عنه صلى اللَّه عليه وسلم أنه قال : « من مات وعليه صيام ، صام عنه وليه » . ولا وفاء بالنذر فى معصية اللَّه ، ولا فيما لا يملك ابن آدم .

وسأله سعد بن عبادة رضى اللَّه تعالى عنه فقال : إن أمى ماتت ، وعليها نذر ، أفيجزئ عنها أن أعتق عنها ؟ قال : « أعتق عن أمك » (2) .

وعند مالك : إن أمى هلكت ، فهل ينفعها أن أعتق عنها ؟

فقال : « نعم » (3) .

○ ○ ○

(1) رواه ابن ماجه [٢١٣٣] عن جابر بن عبد اللَّه رضى اللَّه تعالى عنه وقال الألبانى [١٧٣٥] : صحيح .

(2) رواه أحمد فى المسند [٦/٧] عن سعد بن عبادة رضى اللَّه تعالى عنه ، وقال الأرناؤوط : حديث صحيح .

(3) رواه مالك فى الموطأ [١٤٧٣/٧٧٩/٢] .

رخصة الإفطار للمريض والمسافر

السـؤال : لماذا رخص اللّه للمسافر وللمريض الفطر في رمضان ؟

الجواب : رخص اللّه للمسافر والمريض بالفطر .. وأقول جوابًا على هذا – إن الحق سبحانه وتعالى حينما يرخص لنا ، لابد وأن تكون له حكم أعلى بكثير من مستوى تفكيرنا البشرى ، الذى له حدود لا يستطيع مهما بلغت مداركه أن يتعداها .

ويؤكد هذا الحق سبحانه وتعالى قال : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ .

ماذا يكون الحكم فيه ؟! ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .. فالمولى سبحانه وتعالى لم يقل فأفطر فعليه عدة من أيام أُخر .

والذين قالوا هى رخصة إن شاء الإنسان فعلها ، وإن شاء تركها كالإمام الشافعى رضى اللّه عنه – مثلاً – هؤلاء ذهبوا إلى التقدير فى النص القرآنى الذى بين أيدينا ، ليصبح ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ . – فأفطر- ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .

أدب الطاعة :

وهؤلاء نقول لهم : إن ما لا يحتاج إلى تأويل أولى فى الفهم مما يحتاج إلى تأويل ، وليكن أدبنا فى التعبد ليس أدب ذوق ، بل أدب طاعة ، لأن الذى لابد أن نعرفه أن الطاعة فوق الأدب .. فإذن .. الذين يقولون هذا يلحظون أن اللّه سبحانه وتعالى الرحيم بعباده الرؤوف على خلقه يريد أن يخفف عنا ..

وما الذى يمنعنا أن نفهم أن اللَّه سبحانه وتعالى وهو الحق ، جعل صيام المريض والمسافر عدة أيام أُخر إذن .. فهو إن صام فى رمضان فليس له صيام ، بدليل أن اللَّه تعالى قال : ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .

ooo

صيام يوم العيد

السـؤال : هل يجوز صيام أول يوم عيد الفطر ؟

الجواب : لنا فى رسول اللّه أسوة حسنة فقد نهى عن صوم يوم عيد الفطر ، لأن عيد الفطر سُمى كذلك ، لأنه يحقق بهجة المشاركة بنهاية الصوم واجتياز الاختبار ، فلا يصح فيه الصوم ، والصوم فى أول أيام العيد إثم ، لكن الصوم فى ثانى أيام العيد جائز ، لحديث أبى هريرة رضى اللّه عنه أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « نهى عن صيام يومين : يوم الفطر ويوم الأضحى »[١] .

○○○

---

(١) رواه مسلم [١١٣٨/١٣٩] .

الشباب والصوم

السؤال : **لماذا كان ينصح النبي الكريم الشباب الذى لا يجد الزواج بالصوم ؟**

الجواب : الصيام كما نعلم يضعف شِرَّةَ المادية وحدتها وتسلطها فى الجسد ، ولذلك يقول صلى الله عليه وسلم للشباب المراهق وغيره : « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء »[1] .

وكأن الصوم يشذب شِرَّةَ المادية فى الجسم الشاب . وإن تقليل الطعام يعنى تقليل وقود المادة ، فيقل السعار الذى يدفع الإنسان لارتكاب المعاصى . والصيام فى رمضان يعطى الإنسان الاستقامة لمدة شهر ، ويلحظ الإنسان حلاوة الاستقامة فيستمر بها بعد رمضان .

○○○

(١) رواه البخارى [٥٠٦٦] ومسلم [١/١٤٠٠] عن عبد الله رضى الله تعالى عنه .

كتاب الحج

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال فضيلة الشيخ الإمام محمد متولى الشعراوى : الحج هو ركنُ الختام للإسلام ، واستكمال نعمة اللّه تعالى على الإنسان ؛ لأن هذا الركن يتطلب كثيرا من مُقوِّماته ، يتطلب عافية البدن لقدرةٍ على الحركة ومشقّة السير ومتاعب السفر ويتطلب راحلة ، ويتطلب أن يترك الحاج لكل من يعوله فى بلده قُوته إلى أن يعود ، فالذى يُمكنه اللّه من كل ذلك يكون قد أتم عليه نعمة ربوبيته ؛ لأن نعمة الربوبية سبقت نعمة الألوهية ، فنعمة الربوبية عطاء من اللّه ، والذى يعطيك لا يطلب منك أن تقول له : « لبيك » ولكن الذى يطلب منك هو الذى يتطلب أن تقول له : « لبيك » فالعطاء مناولة من أعلى لأدنى ، ولكن طلب الألوهية هو الذى يحتاج إلى مغالبة النفس فى : افعل كذا وهو لا يحب أن يفعل ، ولا تفعل كذا وهو يحب أن يفعل .

إذن .. فمرحلة التكليف فى افعل ولا تفعل هى التى تطلب أن يقول العبد فيها : « لبيك يا ربى » أى : إجابة لدعائك لى .

وأما عطاء اللّه له فى النعمة فلا يتطلب منه أن يقول : « لبيك » والمؤمن حين يهتف بشعار الحج فى قوله : « لبيك اللّهم لبيك » يلاحظ أنه يجيب اللّه ، وإجابة اللّه إنما تتطلب أن يخرج الإنسان عن اختياره فيما يرى أنه مريحٌ له وأنه مُسعد به ؛ إلى اختيار اللّه تعالى له .

والحق سبحانه وتعالى لم يكلف بافعل ولا تفعل إلا بعد أن أدى عطاء ربوبية كاملة ؛ خلقا للإنسان من عدم وإمدادا له من عدم ومعونة له على الحركة بطاقات وأجهزة وانفعالات ، وكم من منفعل له انفعل معه .

ولذلك لا يطلب اللّه منا إلا التكليف ، وقبل التكليف يظل عطاء الربوبية سائدا ، كما ظل عطاء الربوبية للكافر أيضا . فحين يقول المؤمن : « لبيك اللّهم لبيك » أى : إجابةً بعد إجابة ، لا يقول : « لبيك يا ربى » أولا ؛ وإنما يقول : « لَّبيك اللّهم » أى لبيك فيما كلفت به وأخرجتنى عن مشتهيات نفسى فى افعل كذا ولا تفعل كذا . فكأن المؤمن حين يقول « لبيك اللّهم » يُرحب بالتكليف من اللّه ، ومعنى الترحيب بالتكليف من اللّه : أن المؤمن أصبحتْ له شفافية ، يدرك بها أن اللّه لا يُكلّفه إلا أمرا محببا إليه ؛ لأن النعمة حين تكون من الرب ، نعمة متفق عليها فى أنها مُسعدةٌ من المكلف ، ولكن المُكلف قد يأخذها بمشقاتها فتصعب عليه ، ولا يستطيع أن يحمل نفسه عليها ، فحين يعلم أن اللّه لم يكلفه لحاجةٍ منه إلى تكليفه وإنما يكلفه إلى أمر ينفعه ؛ فذلك أيضا من عطاء الربوبية أن يُكلّف .

فالولد الذى يطلب من أبيه مثلًا أن يمده بأسباب خيره ونعمه ورفاهيته ؛ لا يشك فى أن ذلك أمر يسعده ، والمُعطِي وهو الأب والمعطى له وهو الابن يتفقان فى ذلك ، ولكن الخلاف إنما ينشأ فى أوامر التكليف من الراعى ، أو من الوالد ، أوامر التكليف : لا تفعل كذا يا بنى ، لا تعبث بهذه ، أدِّ واجبك ، قم صلِّ ، لا تصاحب أهل السوء ، كل فعل يطلب منه أو فعل يكف عنه يكون فيه مشقة على النفس ، فالولد الذى يدرك أن أباه يحبه ويعلم له ما ينفعه فى حياته يستقبل كل تكليف وإن شقَّ عليه ؛ لأنه يخرجه من اختياره ، يستقبله بالحب ، ويستقبله بالرضا ، فكذلك حين يقول المؤمن : « لبيك اللّهم لبيك » : إنك يا ربى إن أخرجتنى إلى مشقات وأول هذه المشقات أن أترك بيئتى ، وأن أترك وطنى الذى أَلِفْتُهُ وأَنِسْتُ به ، وأن أترك أهلى ، وأن أترك ولدى وأن أترك مالى ، وأن أتحمل مشقات السفر ، وأن

أخرج من بَزَّةَ نفسى وهيئتها التى تصوره وتصور مقامه فى مجتمعه ، وأن أمتنع عن أشياء كثيرة أحلها لى اللّه .

كل ذلك مشقات ؛ فالذى يتنعم بصيد لا يصيد ، والذى يتنعم بطيب لا يتطيب ، والذى يتنعم بنكاح لا ينكح ، والذى مهمته تقطيع الشجر أو تقليمه يمتنع تمامًا عن قطع أى شجرة ، أو حتى جزء منها .

إذن .. أدبٌ مع الكون كله ، مع جماده ، ومع نباته ، ومع حيوانه ، وأدب مع الخلق جميعا : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ ﴾ [البقرة : ١٩٧] .

كل تلك مشقات ، هذه المشقات يستقبلها المؤمن ويقول : « لبيك اللّهم لبيك » إجابة بعد إجابة ؛ لأننى أدركت أنك لا تكلفنى إلا بالخير ليعود إلى وإن كان فى ظاهره مشقَّة .

والحاج حين يقول : « لبيك اللّهم لبيك إن الحمد والنعمة لك » يشير إلى عطاءات الربوبية ؛ لأنه ما دخل فى استطاعة الحج إلا بإمكانيات متوفرة له ، هذه الإمكانيات عاشها المؤمن إيمانا بها ، حين سمع من رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « بنى الإسلام على خمس »(١) فآمن بأن الحج ركن من أركان الإسلام ، فعاش معه عقيدة وعبادة ، فهو يتجه إلى ربه كل يوم خمس مرات ، وقبلته ذلك البيت ، فهو لا يزال عائشا فى نفسه ، عائشا فى تفكيره ، عائشا على أَمَلِ أن ييسر اللّه تعالى فريضة الحج له ليُتِمَّ به نعمة الإيمان للّه ، وأركان الإسلام للّه ، فإذا ما دخل فى باله ذلك أعَّد نفسه إعدادا حركيا فى الحياة ليفوز بهذا . والإعداد فى حركة الحياة إنما يتطلب مجهود طاقة ، ومجهود

---

(١) رواه البخارى [٨] ومسلم [١٩/١٦] والترمذى [٢٦٠٩] والنسائى [٥٠٠١] عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنهما .

الطاقة مُعانٌ من اللّٰه بالقوة ومعان من اللّٰه بالتيسير ، ويتطلب إخلاصا فى مجهود الطاقة ؛ لأن الزمن الذى يتحرك فيه الإنسان يكون له عطاء على قدر زمنه ، يعمل اليوم ليقوت نفسه اليوم ، فحركته اليوم متسع لانتفاعه بآثار هذه الحركة فى اليوم . ولكنه لا يبقى له شئ بعد ذلك لينتفع به فى زمن آخر . وتكون له وحده ، فإذا ما اتسعت طاقته وطموحه استطاعت أن تأتى حركة اليوم بما يكفى اليوم لذاته ويكفى اليوم لمن يعوله أيضاً .

إذن .. فذلك امتدادٌ لطاقة الحركة . فإذا ما أراد أن يَحُج لا يصنع ذلك لُيعطى حركة اليوم قوت اليوم ولا قوت من يعول ، وإنما يعطيه وفرا يستطيع أن يدخره فترةً من الزمن يتسع لها الحج : شهرًا أو شهرين أو ثلاثا ، على حسب مقتضيات المواصلات والإقامة ، فلا شكَّ أنه يُرَبِّى طاقته فى العمل تربيةً تتسع ليومه وليوم من يعول وليدخر ما يستطيع أن يعينه اللّٰه تعالى به لأداء فريضة الحج .

إذن .. فالمؤمن حين يستعرض مناسك الحج وأركان الإسلام يدخل على حركة العمل وفى باله الأشياء الأخرى ليعمل لها ؛ لأنه لو اقتصر على الحركة ليقوت زمنه أو ليقوت زمن من يعول ولا وفر عنده فلا يستطيع أن يقوم بكل أركان الإسلام ؛ فلا يستطيع أن يُزَكِّى ولكنه إن أَدْخَل مثلًا مثلاً الزكاة والحج فى باله ضاعف من حركته ، وضاعف من حركته بحيث يفعل على قدر طاعته لا على قدر حاجته ؛ لأن حاجات المؤمن لا تنتهى إلفا بأن يُتمِّم أركان إيمانه بالحج ، فلا بد أن يوفر فى حركة كل يوم ما يعينه على ذلك ؛ ولذلك نلحظ أن الحق سبحانه وتعالى حينما يريد من المؤمن أن ينفعل مع مادة الحياة ليقوت نفسه وليقوت من يعول وليقوت أيامه التى لا عمل له فيها إلا النُّسك ، نلحظ ذلك فى قوله سبحانه : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴾ [المؤمنون : ٤] :

قال سبحانه : ﴿ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴾ لم يقُلْ : « هم للزكاة مُؤَدُّون » ، وإنما ﴿ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴾ ، أى : أنه ساعة يفعل وضع فى ذهنه الزكاة ، وما دام يضع فى ذهنه الزكاة ، أى أن يعطى شيئا من ماله لغير القادر على الحركة ، عوض غير القادر بحركة منه ، فيعمل وفى باله أن يُزكِّى . فيعمل عملاً مضاعفا ، يتسع له ويتسع لمن يعول ويتسع أيضا لغير القادر .

وكذلك فى الحج ، يجب أن يلحظ أن حركته يجب أن تكون على قدر طاقته ، وطاقته المُجْهِدة وطاقته المُلِحَّة . وإذا ما تيسرت له هذه الطاقات فتلك نعمة من اللّه ، هذه النعمة تستحقُّ أن يُحْمَدَ اللّه عليها .

ولذلك يقول : « لبيك اللّهم لبيك إن الحمد والنعمة لك » لأنك الذى أعنتنى بالطاقة والقدرة والإمكانيات ، وأمددتنى بالزاد وبالراحلة وبنفقاتى مدة غيابى عن مقر حركتى ، وبنفقة عيالى ، فلك الحمد على ما أنعمت على بكل هذه النعم .

وهنا يلاحظ أن الشعار دقيق التركيب : « لبيك اللّهم لبيك إن الحمد والنعمة لك » وكان السطحى فى التعبير أن يقول : « إن النعمة والحمد لك » لأن الحمد لا يكون إلا على نعمة ، لكن هنا قال : « الحمد » أولًا ، وبعد ذلك قال : « والنعمة » . لماذا ؟ لأنك إن حمدت إنما تحمد على نعمةٍ سبقت ، ومن تمام الحمد أن توجد نعمة أخرى ، وهى نعمة أولى تحمد اللّه عليها ، ونعمة ثانية : أن يكون من تمام إنعام اللّه عليك أن تحمده على نعمة الحمد .

إذن .. « إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك » نعمة اللّه التى نحمده عليها بعطاء الربوبية ، وبمعونته فى التكليف فى تعليمنا أن نحمد اللّه سبحانه وتعالى . هذه يجب أن يلحظ المؤمن أنها مستمرة من اللّه ؛ لأن اللّه تبارك وتعالى لم تكن عنده كمية عطاءات يعطيها لخلقه ثم تنفد ؛ قال تعالى :

﴿ مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ ﴾ [النحل : ٩٦] ، إذن .. ما عند الله تعالى لا ينفد أبدًا .

وما دام المُلك باق لله فعطاء الله للإنسان عامة والمؤمن خاصة فيما يُحمد عليه وفيما ينعم به باق ، فكن أيها المؤمن واثقا بقوله سبحانه فى الحديث القدسى ما معناه : « يا ابن آدم لا تخش من ضيق الرزق وخزائنى ملآنة وخزائنى لا تنفد أبدا »[1] .

وقوله « لا شريك لك » يطمئنك على أنه لا شريك لله ينازعه فيما يريده لك من نعمةٍ تحمد الله عليها ، ونعمة تعينك على إتمام المناسك التى جعلها الله ركنا من أركان الإسلام .

○○○

(١) روى الترمذى [٢٤٦٦] وابن ماجه [٤١٠٧] عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن الله تعالى يقول : يا ابن آدم تفرغ لعبادتى أملأ صدرك غنى وأسد فقرك ، وإلا تفعل ملأت يدك شغلا ولم أسد فقرك . وصححه الألبانى .
وروى مسلم [٥٥/٢٥٧٧] عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا ... » الحديث . وفيه : « يا عبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فأعطيت كل إنسان مسألته مانقص ذلك مما عندى إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر ... » .

الحج إعلان بتمام نعمة اللّٰه على الإنسان

نلاحظ أن كثيرا من غير المؤمنين يأخذون على المؤمنين أنهم حين يحُج الواحد منهم يخص نفسه بلقب هو : الحاج فلان ، ويرون ذلك شيئا من التعالى بِرُكْنٍ من أركان الإسلام لم يوجد فى المصلى فلان ولا فى المزكى فلان ، ولكن نقول : الحاج فلان .

نقول له : لا .. إن هذا إعلان بتمام نعمة اللّٰه على الإنسان وتمام نعمة اللّٰه فى عطاء الربوبية يناسبه تمام نعمة اللّٰه فى تكليف الألوهية ؛ لأنك ما حججت إلا عن قدرة ، وما حججت إلا عن غنى وعن فائض مال ، وما حججت إلا عن أمن طريق .

وتلك هى استكمالات وسائل الحياة . فكأنك حين تقول : « الحاج فلان » يعنى : تُعْلِمُ أن اللّٰه أنعم عليه إنعاما اتسع له إيمانا برسوله صلى اللّٰه عليه وسلم وإقامة للصلاة ، وأداءً للزكاة ؛ لأنه ما دام قد قدر له الاستطاعة على أداء فريضة الحج فلا بد أن يكون قد زكى ، وما دام قد قدر أن يحج فلا بد أنه صام .

إذن .. فكلمة : « الحاج فلان » دلت على أن المؤمن أصبح مستوفيا لكل أركان الإسلام ؛ لأن اللّٰه وفاه من عطاء الربوبية ما يجعله أهلاً ؛ لأن يكون مؤديا لها .

وهذا يلفتنا إلى شئ من رحمة اللّٰه بالخلق ، فمثلاً : الإيمان الذى لا يتكلف مجهودا ولا طاقة ولا حمل ظهر ؛ لأنه يقين فى القلب ، واليقين فى القلب لا يثقله ولا يتعبه وإنما يملؤه فقط إشراقا ويملؤه نورا ، ولكن الصلاة التى تتطلب من الإنسان حركة من قيام وقعود وقراءة وتسبيح اللّٰه سبحانه وتعالى على قدر ما أعطى من عطاء الربوبية كلف بعطاء الألوهية ، فهذا يصلى قائما ،

ومن لم يستطع صلى قاعدا ، ومن لم يستطع صلى نائما ، ومن لم يستطع صلى بإيماء ، ومن لم يستطع صلى بخواطر يمررها على قلبه .

إذن .. فالله لا يكلف تكليفا بألوهيته إلا على مقدار ما أعطى من نعم ربوبيته . فمثلًا الذى لا يكون عنده مال يصل إلى حد النصاب ويزيد عنه : لا يطلب منه أن يُزَكِّى ، والمسافر والمريض يرخص لهما فى عدم الصيام ، والذى يُسافر : يقصر الصلاة . كل هذا دليل على أن عطاء الألوهية فى التكليف مناسبٌ لعطاء الربوبية فى التشريع .

إذن .. فالحج حينما ننظر إليه نجده موافقا لما نزل فيه من قول الله سبحانه : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣] لأنكم بمجيئكم فى هذا قد استوفيتم كل نعم تكوين حياتكم : قدرة بدن ، وقدرة رزق ، وأمن طريق .

إذن .. فذلك هو الإتمام ، وكأن الله تعالى يقول : لم أكلف إلا على قدر ما أعطيت من عطاء ربوبية ، فإذا شاءت حكمتى أن أنقصك شيئا من عطاء الربوبية فمن حكمتى أيضا ورحمتى أن أنقصك شيئاً من التكليف .

ولذلك قلنا : إنه يجب أن نفهم أن أركان الإسلام ليست هى أركان المُسْلم .

أركان الإسلام يعتقدها المسلم ، ولكن ينفذها سلوكا هى شئ واحد : أن نؤمن بالله وأن نؤمن برسوله وأن نصلى . وأن نزكى إن كان عندنا فائض ، ونصوم إن كانت لنا قدرة ، وأن نحج إن كانت لنا استطاعة ، فقد يكون الشئ ركنا فى الإسلام ولكنه ليس ركنا فى المسلم .

ولكن بالحج استوفى الإنسان كل أركان الإسلام فأدى مطلوبات الألوهية بافعل كذا ولا تفعل كذا ؛ لأن الله أدى له كل نعم الوجود فى حركات حياته بما لا يدع له مجالاً للتخفيف عنه .

والحق سبحانه وتعالى حين يطلب منا إقامة هذه الأركان إنما يطلب منا السوية فى التكوين الإنسانى المراد للَّه تعالى ، وهو الاستخلاف فى الأرض .

والخلافة معناها : أن اللَّه استخلفه لعمارة هذا الكون ؛ ولكن الحق سبحانه وتعالى يتحمل عنه مقومات حياته ، فلا يطلب منه فى مقومات الحياة الأساسية شيئا لأنه يهبها له .

فمثلاً : الشمس تشرق . الهواء يمر . المطر ينزل ، الأرض بعناصرها تعطيك ما قدره اللَّه تعالى فيها ؛ وتعطيك الزرع .

وبعد ذلك إن أردت أن ترتقى أنت فى فطرية الحياة ارتقاء فأعمل طاقاتك المخلوقة لربك فى الأرض المخلوقة لربك .

وإن أردت أن تعيش كما تعيش الأنعام تأكل مما تنبت الأرض وتشرب مما ينزل من السماء فَعِشْ عيشة الفقر ، عش عيشة الكسالى الغير منتجين .

أما إن أردت أن تُسْعِد نفسك إسعادا آخر فانفعل مع الأشياء التى خلقها اللَّه تعالى لك .

والأشياء التى خلقها اللَّه للإنسان لو نظرنا إليها لوجدناها : شيئا يعطيك إن طلبت منه .

والشئ الذى يعطيك وإن لم تطلب منه . وتستطيع بعد ذلك أن ترقى رُقيًا آخر فيعطيك إن طلبت منه .

ثلاث مراحل : فالأشياء التى تعطيك مثلاً وأنت لا تطلبُ منها كالمطر . فأنت لا تطلب المطر ، بمعنى أن نقول له : انزل لى . ولكن اللَّه ينزله لك . كذلك لا تطلب ضوء الشمس حرارة ودفئا ونورا وإشراقا ... إلخ ، بل اللَّه يأمرها فتعطيك ، وكذلك لا تطلب من عناصر الأرض شيئاً بل هى تعطيك بإذن ربها ما شاء لها أن تعطيك .

ولكنك تجد شيئاً آخر إن انفعلت فيه انفعل لك .

فالأرض مثلًا إن بذرت فيها ورويتها : أَعْطَتك وإن لم تفعل : لا تعطيك .

إذن .. ففى الكون أجناس تعطيك وإن لم تطلب منها ، وذلك الناس فيه سواء ؛ وأشياء إن فعلت فيها انفعلت لك وأعطتك .

وبهذا يختلف الناس قوة وضعفاً وحضارة وارتقاء ؛ فالذين ينفعلون فيما ينفعل لهم هم الذين يسودون .

فالذى يحرث الأرض ويزرعها ، ويروى الزرع ويحرص على أن يضع فى الأرض البذرة التى تناسبها يرتقى .

والذى يعطيك وإن لم تطلب منه إذا انفعلت معه انفعل معك وأعطاك شيئا جديدا ترتقى به ؛ وخذ مثلاً : حينما عزت الطاقة على الناس وفكروا فى بديل للطاقة ؛ كان فى البداية : الخشب والحطب ، ثم الفحم ، ثم البنزين ... وكل هذه وسائل طاقة ، ثم فكر وارتقى وأخذ الطاقة من الشمس .

إذن .. فالشمس كانت تعطيك وإن لم تطلب منها ، ولكن بالارتقاءات الثانية أصبحت تعطيك إن طلبت منها ، تأخذ من حرارتها الزائدة وتخزن وتسيفيد منها . تلك عطاءات من عطاءات الربوبية للخلق جميعًا. وباختلافهم فى هذا يختلفون رقيا وحضارة وارتقاء .

الإنسان منا حين ينفعل فيما ينفعل له يأخذ خيرا من خير الوجود فوق الآخر . هذا الذى يأخذ من خير الوجود فوق الآخر لن يأكل ببطنين ، ولن يأكل بفمين ، وإنما هى وجبة كوجبة الآخر .

إذن .. فأين يذهب الأمر الزائد ؟ الأمر الزائد لا بد أن يفيض قهرا عنه رضى أو لم يرض إلى الغير .

إذن .. فكل حركة من حركات الوجود هى نافعة ؛ تحرك بها مؤمن ، تحرك بها كافر ، تحرك بها طائع ، تحرك بها عاص .

إلا أن الفاعل إن جعل فى باله اللَّه تعالى الذى وهب له هذا يأخذ ثوابا عظيما فى الدنيا والآخرة ، وإن لم يجعل اللَّه تعالى فى باله يأخذ حظه من الدنيا ، ولا نصيب له فى الآخرة .

○ ○ ○

فى الإسلام المساواة .. وعدم التعالى

حين يتعالى الناس بالأشياء ، يريد الحق سبحانه وتعالى أن يخلعهم خلعا من تعاليهم ، حتى يضمن تعادل الخلق . ومعنى تعادل الخلق : الاستطراق الأدبى فى الكون ، ومعنى الاستطراق الأدبى أن لا يتعالى أحد على أحد ؛ لأنك إن تعاليت على أحد بمظهر من مظاهر حياتك فانظر : أهذا المظهر ذاتى فيك أم موهوب من اللّه تعالى لك ؟ والفرق بين الذاتى والموهوب أن الذاتى يظل معك والموهوب يمكن أن يُسْلَبُ منك .

فإن تعالى واحد على واحد بقوةٍ ، أتدوم له قوته هذه ؟ أم من الممكن أن يضعف غداً ؟

ولو تعالى واحد على واحد بِغِنيً ، أمن الممكن أن يدوم له غناه هذا ؟ أم من الممكن أن يذهب عنه غداً ويصير فقيرا يسأل الناس ؟

إذن .. فكل أمر ليس ذاتيًا فإن اللّه تعالى يضع فى تشريعه وفى منهجه ما يدرك هذا التعالى . هذا التعالى الذى نسميه « الأغيار » ، ومعنى الأغيار : هى الأشياء التى لا تثبت عند مكون واحد .

وما دامت لا تثبت عند مكونٍ واحد ، فلا بد أن يكون لها مكون أعلى من ذلك الواحد .

إذن .. فكل وسائل تعالي الإنسان ليست ذاتية فيه وإنما هى موهوبة من اللّه .

فيشاء الحق سبحانه وتعالى بما شرع من أركان الإسلام أن يضمن ذلك ليظل الإنسان مستخلفا فى الأرض ، ليس أصيلاً فيها ؛ لأن الذى يفسد الكون أن الإنسان يظن أنه أصيل فيستغنى .

فنقول له : إن كنت أصيلاً فحافظ على مقومات تعاليك ، وما دمت لا تستطيع أن تحافظ على مقومات تعاليك فلست أصيلاً . واقرأ قول الله تعالى : ﴿ كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧ ﴾ [العلق] .

فما دمت استغنيت بشئ ليس ذاتيا فيك فتأدّب بعض الشئ ، وإذا تأدبْتَ بعض الشئ فستذكر الواهب لك ، وإذا ذكرت الواهب لك فستنفذ منهجه .

ولذلك كانت أول الأركان أن نشهد أنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له ؛ خاضعين لأوامره . وما دمنا أنا وأنت خاضعين لإله واحد فذلك أول مظهرية من مظاهر التساوى ، وما دمنا تساوينا فى هذه فالحق سبحانه وتعالى يدعونا إلى إعلان هذا التساوى فى أول ركن من أركان الإسلام بعد الشهادتين ، وهو الصلاة .

فإذا نودى للصلاة سعى الناس جميعاً إلى بيت الله ليؤدوا الصلاة وسعى الناس ساعة النداء لا بترتيب مقاماتهم ، ولكن بترتيب إجابتهم للأذان ، فالذى سمع الأذان وبادر متوجها يذهب أولاً .

كل هذا يدل على أننا جميعا نصدر عن أمر واحد ونهى واحد ، فلا تعالى لإنسان على إنسان .

وحين يكون الإنسان عبدا لله تعالى يكون غيره عبدا لله أيضا . ويقولون دائماً : « عبدُ غيرك حرٌ مثلك » ، حتى فى البشر ، لو أن إنسانا عنده عبد ، هذا العبد عندك أنت عبد فقط ، أمّا صاحبك فلا يقول له أنت عبد ؛ لأنه عبد لغيره .

وكذلك الإنسان ، إذا ما استحضر عبوديته لله وعبودية غيره أيضا لله تعالى مُنع مبدأ التعالى فى الأرض .

○○○

المساواة فى الصلاة والحج

إن الصلاة حين ندعى إليها نذهب جميعا ، لا بأقدارنا فى ذواتنا ، ولكن بأقدارنا بالنسبة لمنهج اللَّه ، فالذى يُسرع خُطاهُ ساعة يسمع النداء إلى المسجد ، يذهب أولاً ليجلس فى الصف الأول ، ولا يزاحمه من يأتى بعده ، ويمتنع على المسلم أن يتخطى الرقاب ليصل إلى صف لم يؤهله زمنه له (١) ، وبعد ذلك تكون أقدار الناس واحدة ، فالعظيم يراه من دونه فى حركة الحياة ، وهو ذليلٌ بين ربه ، وساجدٌ بجبهته مثله ، وضارعٌ إلى اللَّه دعاءً ورجاء .

إذن .. فالعظمة والأُبَّهة خارج المسجد انتهت ، وكل واحد منا شهد الغير على مشهدٍ من الذلة لإله واحد . حين يرانى من هو أعظم منى فى حركة الحياة خارج الصلاة وأرى من دونى يرانى مثله ؛ استطرقت الحياة ، واستحيى الإنسان بعد ذلك حين يخرج من المسجد أن يُظهر عليه التعالى ؛ لأنه سجد لمن سجد له ، وركع لمن ركع له ، وبكى لمن بكى له ، وتضرع لمن تضرع له .

إذن .. فالمساواة هنا واحدة ، وما دامت المساواة واحدة فإن مبدأ الاستغناء والتعالى فى الخلق لا يتأتى .

وكأن الحق سبحانه وتعالى يريد بذلك فى ركن الصلاة أن يُعلن ذلك التساوى ، ولكن إعلان التساوى فى الصلاة يقولون إنه إعلان بيئى ، يعنى :

---

(١) روى أبو داود [١١١٨] والنسائى فى السنن الكبرى [١٧٠٦] وأحمد فى المسند [١٨٨/٤] وابن حبان فى صحيحه [٢٧٩٠] واللفظ له عن عبد اللَّه بن بسر رضى اللَّه تعالى عنه قال : « كنت جالسا إلى جنب المنبر يوم الجمعة ، فجاء رجل يتخطى رقاب الناس ورسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يخطب الناس ، فقال له رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « اجلس فقد آذيت وآنيت » . وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم . وهو عند ابن ماجه [١١١٥] عن جابر رضى اللَّه تعالى عنه وصححه الألبانى .

كل جمعة فى مسجد من المساجد رأوا بعضهم البعض فى عبودية وضراعة وخضوع وذلة للّه تبارك وتعالى .

ويريد اللّه أن يصنع لهذا الاستطراق ليس بيئة محدودة ، بل بيئة عالمية . فعالمية الاستطراق لكل أجناس أهل الأرض ؛ الأمم القوية ، الأمم الضعيفة ، الغنى ، الفقير ، صاحب الجاه ، هذا استطراق يتأتى فى الحج الذى نحج إليه وقد نُسيت أقدارنا . ولذلك يُربِّى اللّه تعالى فينا مقومات هذا الاستطراق فيقول : إنكم تختلفون فى بيئتكم ، وتختلفون فى هيئاتكم ، وتختلفون فى لباسكم . فكل واحدٍ يحدد مكانه فى مجتمعه وهندامه ولباسه ونوع الأقمشة ونوع التفصيلة ، ونوع الهيئة التى عليها : مغسولة جيدا أم لا ، مكوية أم لا ... وهذه الهيئة تختلف فيها مقامات الناس ، فيريد اللّه أول كل شئ فى الاستطراق أن نخلع هذه الهيئة جميعا ، وأن نلبس لباسا واحدا لا نختلف فيه أبدا ، حتى نطرح أول مُقوِّم لهيئة الإنسان ؛ لأن من الذى يعطى النعمة للإنسان ، أهو ماله الذى فى البنوك ، أو ماله الذى عنده فى الخزانة ؟ أهى ضيعاته . أهى عماراته ؟ هل سأحمل العمارات أو الشيكات وأقول للناس ها أنا ذا ؟ بالطبع لا . إنما الذى يبين مكانة الإنسان فى مجتمعه هيئته ، فنقول له : أول شئ فى الهيئة أن تنتهى حتى تفصيلها : لا تتفصَّل ولا تتخيط ، ليس فقط قماشها ، لا ، ويأتى بالإزار والرداء ، كلنا بإزار ورداء يكاد يكون كله شكلا واحدا ويكاد يكون كله نوعا واحدا ، فإذا ما لبسنا لباسًا واحدا انتهت أوَّل مظهرية من مظاهر التمايز والتعالى بالهيئات والبزَّات .

وبعد ذلك يخرجه اللّه مما ألف : من أهل ومن ولدٍ ، ومن مال ، ومن بيته ومن حياةٍ رتيبة ، ومن وسائل مرفهة فى تنقلاته ، كل هذا يخرجه منه .

وبعد ذلك يعلمه أدب الجوارح . فيقول له أنت كنت حرا فى أن تتزين ، وأن تتطيب ، وأن تقصر شعرك ، وتقلم أظافرك . لا . التزم هنا ، أنت فقط تتزين وتتطيب وتستحم إلى أن تحرم ، وقبل ذلك أنت حُر فى أن تُرجِّل شعرك وكذا ... الآن إياك أن تفعل شيئا فتسقط شعرة .

انظر إلى الأدب مع الذات ، إياك أن تسقط شعرة منك ، إياك كذا ، إياك كذا . أدبٌ فى تكوين الذات .

وأدب مع الجماد ، وأدب مع النبات : إياك أن تقلع هذه الشجرة . إياك أن تصطاد هذا الحيوان . وأدبٌ مع الناس : إياك أن تجادل ، إياك والفسوق ، فأخرجه اللّٰه تعالى من كل مقُومات تكوينه ، ومقوماته : وطناً ، أهلاً ، مالًا ، هنداماً ، كل هذا خرج منه .

إذن .. هو أدب مع الكون : بداية مع النبات يقول له : إياك أن تقلع هذه الشجرة ، اتركها ، إياك أن تصطاد هذا ، إياك أن تقاتل أحدا ، إياك أن تجادل أحدا ، إياك ... كل هذا لأنك ذاهب إلى بيت اللّٰه .

ما هذا ؟ ما هذا القالب الجديد الذى يأتى للإنسان الذى استكمل كل مقومات الحياة ؛ لأنه ما أصبح مستطيعا للحج إلا وعنده كل شئ نفقة إلى أن يعود ، فحينئذ يقول له : تأدب إذن هنا .

وبعد ذلك يذهب إلى البيت فى أدب من أرقى أنواع الأدب : مجموعة أحجار ، اللّٰه تعالى نصبها فى مكان البيت وقال لك : طُف حولها ، وحج منها ، قَبِّل هذا الحجر ، أو يكفى أن تسلِّم عليه بإشارة . إنما رغبتك أنك لا بد أن تلمس الحجر ، فتحاول وتعافر حتى تلمسه ، وإن لم تلمسه تقول لا بد أن أطوف مرة ثانية حتى ألمسه !! فما هذا الحجر ؟!

إنك لو نظرت إلى أجناس الوجود لوجدت هذا الجماد هو الجنس الأدنى فى الوجود ؛ لأن أجناس الوجود إن تفاوتت ؛ فإنما تتفاوت بقدر نقصانها فى الخصائص ، الإنسان لماذا هو السيد فى هذا الكون ؟ لأنه متميِّز عن الأجناس كلها بأن عنده فِكر ، ميزه اللّه بهذا الفكر عن الحيوان ، مع أن الحيوان له أجهزة وله دورة دموية ، ودورة كذا ؛ لكن ليس عنده الفكر .

إذن .. فأنا أخذت خاصية الفكر ، وهو نقص فيه . فصار جنسا أدنى بفقد خاصية الكمال فيه .

والحيوان أيضا زاد على النبات بالجنس والحركة ؛ والنبات زاد على الجماد فى النمو ، فالحجارة تظل ملقاة ونطؤها بالأقدام ، أما النبات فينمو وفيه حياة .

إذن .. فتوجد تعاليات فى الأجناس : جنس أدنى ، يأتى له نمو فيكون نباتا ، وآخر يأتى له حس وحركة فيكون حيوانا ، وآخر يأتى له كل هذا ثم يميزه اللّه تعالى بالفكر فيكون إنسانا .

إذن فالإنسان هو السَّيد . وما دام هو السَّيد فتحته كم عبد ؟ الحيوان عبد ولكن الحيوان عبد وسيد أيضا ؛ لأن النبات يخدمه والجماد يخدمه ، إذن فهو عبد لمن هو أعلى منه ، سيد لمن هو أدنى منه ، لأنه يأكل من النبات ، وكل الخصائص التى فى الأرض تنفعه .

والنبات : سيد ، ولكن عبدٌ للحيوان وعبد للإنسان ، ولكنه سيِّدٌ للجماد ؛ لأن الجماد هو الذى يعطي له غذاءه وعناصر تكوينه .

والجماد : عبد للكل . إذن .. فهو أدنى منزلة فى الوجود .

فاللّه سبحانه وتعالى أدَّبنى مع نفسى حركة وهنداما . وأدَّبنى مع النبات ، لا أقتلعه ، وأدَّبنى مع الحيوان فلا أصطاده ، وبقى أن يؤدَّبنى مع الجماد ،

فجعل حجرا يوضع فى الكعبة ، ويقول لى : لا يصلح حجك أو عمرتك إلا بأن تسلم عليه ، أو تقبّله أو تلمسه ، أو حتى تشير له فقط !!

إذن .. الإنسان الأعلى يخضع هنا لهذا الحجر الذى هو الأدنى ؟!

نعم .. فهذا هو الاستطراق ، انظر كيف أنزل اللّه الإنسان من كبرياء سيادته إلى أدنى العبيد والمخلوقات وهو الجماد .

إذن .. فالإنسان استوفى كل الاستطراقات مع الكون ، ويصبح عظمة كل فرد فى الكون بأداء مهمته ، لا يوجد شئ عظيم بذاته ، ولكن عظيم بأداء مهمته .

وما دام بأداء مهمته ، فمن له اختيارٌ فى أداء مهمته ؟

إذن .. فلا تعالى لحيوان على نبات ، ولا لنبات على جماد ، ولا لشئ من هذا ، إنما التعالى من الإنسان على هذه الأشياء .

ولذلك فى الحج وهو الركن الخامس الخاتم لأركان الإسلام فيقول له : الزم أدبك والزم حدَّك وانزل من سيادتك إلى أن تقف حتى تستلم هذا الحجر .

وحتى لا تفهم إنه حجر لأنه حجر ؛ لا .. فكأن مراد اللّه تعالى أن ينزل الجنس الأعلى إلى الجنس الأدنى ، فأصبح ذلك مشروطاً فى صحيح الإيمان .

إذن .. فالجنس الأدنى أصبحت منزلته هنا والجنس الأعلى سواء ، ولكن إياك أن تفهم أن الحجرية هنا مَلْحظ ؛ لأن الذى أمرك هنا أن تستلم هذا الحجر وتقبله أو حتى تشير إليه إن لم تتمكن قال لك ارجم حجرا آخر ، حتى يخرج من ذهنك أن هناك سيادة للحجر كجنس .

فتصبح كل المسائل منتهية فى أنه لا جنس أفضل من جنس إلاَّ فيما يُؤدى به كل جنس مهمته . وكل جنس من الأجناس ما عدا الإنسان يؤدى مهمته ، فلا تعالى بينهما أبدا ، لم نر أبدا شجرة تفاح تعالت على شجرة طماطم !

ولم نر أبدا طاووسا تعالى على أرنب ، كل شئ فى الوجود لازمٌ حدَّ أدبه مؤد لمهمته إلا الإنسان : ﴿ كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧ ﴾ [العلق] . فإذا ما ذهب الإنسان وطاف حول الكعبة حينئذ يستشعر ذُل العبودية ، ويلزم حده .

ooo

البكاء عند رؤية الكعبة

كثير من الناس يقول لك : أنا حين أدخل البيت أو أطوف تنتابنى حالة من البكاء لا أعرف لها سببا ، فإذا سألته لماذا تبكى ؟ لا يجيبك بشئ ، البكاء هذا غسولٌ لكبرياء ماضيه ، فيأتى أمام هذه الكعبة التى هى مبنية من هذه الأحجار وفيها الحجر الأسود فيظل يبكى .

وهذا البكاء هو مظهرية الضعف ومظهرية الحُزْن .

لأن الإنسان بفطرته التكوينية أدرك أنه كان يوجد تعاليات متعدِّدة . التعاليات كلها ذهبت ، ولكنها أتت من العقل الباطن ، وهو لا يشعر بها ، ولكنه عندما يبكى ، ويظل يحكى أنه بكى بشئ من الفرحة ؛ فهذا دليل على أن البكاء صنع معه توازنا كيماويا فى ذاته ، كمية الكبرياء التى كانت عنده مُخلية توازن انتهت ، فيرتاح .

إذن .. فكل تكوين من التكوينات يتأبى على نفسه إن كان على غير ما أراد الله وشرعه .

فعندما يبكى على قدر ما أسرف ، وعلى قدر ما أتى وعلى قدر ما خالف ، فيجد نفسه ارتاحت ، ثم يشتاق إلى ما يبكيه ، ويتمنى أن يأتى مرَّة ثانية ويبكى كما بكى المرة الأولى .

ولذلك لا يبكى كل مرة مثل الأولى ، فى المرة الأولى يبكى بحرارة شديدة ، أما التى بعدها فيبكى أقل ، والتى بعدها أقل ، حتى يأتى عنده استطراق صفائى ويجد نفسه وذرَّاته وتكويناته اعتدلت فى ذاتها ، وما دامت ذراته اعتدلت فى ذاتها فقد أصبح إنسانا سويا ، وما دام أصبح إنسانا سَوِيًّا فقد أصبح راضيا (١)

---

(١) ورد فى السنة المشرفة على صاحبها صلاة الله تعالى وسلامه عند دخول مكة ورؤية الكعبة ودخول المسجد الحرام ما يلى :

ثم إننا نلاحظ أن الناس جميعاً فى هذا المقام وهم لا يزالون فى الدنيا ، كل واحد حول الكعبة مشغول بأن يستحضر : بماذا يدعو ، ماذا يقول ، كيف يمشى وقد أصبح مذهولاً عمن حوله ، يعنى أنه لم يعد مشغولا بالخلق ؛ لأنه فى بيت الخالق ، وما دام فى بيت الخالق فهؤلاء الناس لم يعودوا يشغلوا باله ، ولذلك تجد الناس يقولون : يا أخى النساء والرجال يختلطون فى الحج والزحام كذا وكذا !!

وهل يشعر أحد بشئ ، فإنك رُبَّما تطوف والمرأة الأجنبية فى كتفك وأنت لا تدرى من بجوارك .

فإذا كان هذا ولا نزال فى الدنيا ، وكل واحد مشغول بنفسه ؛ ولذلك السيدة عائشة رضى اللَّه تعالى عنها لما أخبرها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إننا سنُحْشَر عراة قالت : يا رسول اللَّه : الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض وهم عرايا ؟!

---

(١) أولًا : عند دخول مكة المكرمة : « اللَّه أكبرُ ، اللهمَّ أنت السَّلامُ ، ومنك السلام ، فحيِّنا رَبَّنا بالسلام . اللهم زِد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وبِرًّا ، وزد مَن حَجَّه أو اعتمره تكريما وتشريفا وتعظيما وبرا »[١] .

اللهم إن هذا البلد بَلدُك ، والبيت بيتُك ، جئت أطلب رحمتَك وأَؤُمُّ – وأقصد – طاعتَك ، مُتبعًا لأمرك ، راضيا بقدرك ، مُبلِّغا لأمرك ، أسألك مسألة الـمُضطر إليك ، الـمُشفق من عذابك أن تتقبلنى وأن تتجاوز عنى برحمتك ، وأن تدخلنى جنتك[٢] .=

---

(١) رواه البيهقى فى الكبرى [٨٩٩٥] وابن أبى شيبة فى مصنفه [٢٩٦٢٤] عن مكحول رضى اللَّه تعالى عنه .

(٢) ذكره صاحب شرح المهذب ؛ ونقله فى الدين الخالص .

فقال : الأمر أكبر من أن يهمهم هذا ، لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه (١) .

فكذلك نرى هذه الصورة فى الحج .

= ثانيا : عند رؤية البيت الحرام اللهم زِد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة ، وزد من شَرفه وكرمه ، ومن حجه أو اعتمره تشريفا وتكريما وتعظيما وبرا (١) .

ثالثا : عند دخول المسجد الحرام يدخل برجله اليمنى ويقول : بسم الله ، والحمد لله ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك(٢) .

رابعا : عند رؤية الكعبة المشرفة تقول مشيرا إليها بيدك اليمنى : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، لا إله إلا الله ، لا إله إلا الله : اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة (٣) . اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، حينا ربنا بالسلام ، اللهم إنى أعوذ برب البيت من الكفر والفقر ، ومن ضيق الصدر ، ومن عذاب القبر . اللهم إنى أسألك رضاك والجنة ، وأعوذ بك من سخطك والنار اللهم أدخلنى الجنة بلاسابقة عذاب ، ولا مناقشة حساب ، وحاسبنى يا رب حسابا يسيرا بعفوك وكرمك وإحسانك ، أستغفر الله ، أستغفر الله العظيم وأتوب إليه اللهم صل على النبى محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه وسلم تسليما كثيرا .

(١) ورواه البخارى [٦٥٢٧] بلفظ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تحشرون حفاة عراة غرلا . قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض ؟ فقال : الأمر أشد من أن يهمهم ذاك » .

ومسلم [٥٦/٢٨٥٩] والنسائى [٢٠٨٤/٢٠٨٣] وابن ماجه [٤٢٧٦] وأحمد فى المسند [٥٣/٦] عن عائشة رضى الله تعالى عنها .

---

(١) رواه الشافعى فى المسند [٥٨٥] عن ابن جريج رضى الله تعالى عنه .

(٢) رواه ابن ماجه [٧٧٣] عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد يقول : « بسم الله والسلام على رسول الله . اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك » . والترمذى [٣١٤] وأحمد فى المسند [٢٨٣/٦] وقال الأرناؤوط : صحيح لغيره دون قوله : « اللهم اغفر لى ذنوبى » فحسن .

(٣) سبق تخريجه .

سر الاتجاه للكعبة

الإنسان منا حين يكون فى بلده يتَّجه فى صلاته إلى الكعبة اتجاها مضبوطا ، يعنى : نتجه شرق ، نتَّجه شرق ، نتجه غرب ، نتجه غرب حسب موقعنا من البيت ، فمثلاً الذى فى القسم الشرقى يتجه للغرب ، والذى فى القسم الغربى يتجه للشرق ، والذى فى القسم الشمالى من الكعبة يتجه للجنوب ، والذى فى القسم الجنوبى يتجه للشمال ، والذى فى الجهات الفرعية يتجه بحسب جهته .

إذن .. فلكل مكان فى الأرض مُتَّجَهٌ ثابت ، القبلة التى نصلى لها هنا هى القبلة كل يوم لا تتغير .

إذن .. لماذا فى سيالى الكعبة اتجاه وخط ؟ لأننى غائب مقيمٌ وبعيد عنها إذن .. فاتجاهى هنا ، والمقابل لى فى ظاهره اتجاهه غير اتجاهى ، لأننى متجه شمالا ، وهو متجه جنوبا ، وهذا متجه شرقا وهذا متجه غربا .

وحتى يتأكد هذا ، يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ﴾ [البقرة : ١٥٠] . ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة ١١٥] يعنى : إياك أن تعتقد يا من تتجه إلى الشرق أن اللّه فى الشرق ، وإياك أن تعتقد يا من تتجه إلى الغرب أن اللّه فى الغرب .

لا .. كل مكان فيه متجه ، فإذا ما كنت غريبا كان لك متجه فأنا أتجه مثلاً ناحية الركن اليمانى ، وآخر يتجه ناحية الركن العراقى ، وثالث يتجه ناحية الركن الشامى .

فإذا ما ذهبنا هناك إلى أى متجه نتجه ؟

نحن كنا نتجه فى الغيب للمكان الذى يؤدى بنا بخط معتدل إلى الكعبة . فإذا ذهبت أنا هناك . أتجه إلى المكان الذى كنت أتجه إليه فى بلدى ؟ لا .. أصبحت الكعبة كلها لك متجهاً ، فلا بد أن تعظم كل مكان فى الكعبة ، تعظم هذا . وتعظم هذا ، وتعظم هذا ... لا تعظيم المكان الذى كنت تتجه إليه فى بلدك فقط ، لا . إذن .. فلا بد أن تطوف[1] .

○ ○ ○

(١) ولذلك تحية المسجد الحرام ليس بصلاة ركعتين كبقية المساجد ؛ إنما هى بالطواف حول البيت سبعة أشواط ؛ وسيأتى دليل ذلك إن شاء الله فى الطواف .

من أسرار الطواف .. ولماذا سبعا ؟

قالوا : فى الطواف كان يكفى أن يكون مرة ، حتى يحقق هذا المعنى ، وأنك حين أصبحت فى الكعبة مشاهدا لها ، فكل مكان فيها يجب أن تعظمه .

وقالوا : إن الكعبة على سَمْت البيت المعمور . يعنى : أنه فوقها ، فكأن جو الكعبة هذا يصير فى الجو إلى أن ينتهى إلى البيت المعمور .

فالذين يصلون في الدور الثالث من الكعبة « فى الحرم » يتجهون بوجوههم إلى أى شئ ؟

هل ينظر إلى أسفل لينظر إلى الكعبة التى هى أسفل منه ؟

أم ينظر أمامه أيضاً ؟ بالطبع ينظر أمامه فى محل سجوده .

وإلى أى شئ يتجه والكعبة ارتفاعها لا يتجاوز عدة أمتار ، فهى لا تحاذى حتى الدور الأول فضلًا عن الثانى والثالث .

قالوا : يتجه إلى جوِّها . وكذلك من هو أعلى من ذلك يتجه إلى جوِّها ، ومن يصلى فى الطائرة أيضًا يتجه إلى جوِّها ، والذى يركب الصاروخ أيضًا يتجه إلى جوِّها .

إذن .. جوها بداية من أول مقامها فى الأرض إلى أن تلتقى بالبيت المعمور .

فكل طواف تطوفه حول البيت يُمثِّل مصعدا ومعراجا من معارج السماء ، حتى إذا ما قضيت السبعة أشواط كأنك عرجت إلى السبع سماوات ، ولكن بشرط أن يكون بالصفاء الإشراقى .

فإذا ما جئت وذهبت لتصلى ركعتين بعد الطواف مثلًا فمن الناس من يقول : نصليها عند مقام إبراهيم ، ومقام إبراهيم بعيد عن الكعبة بمقدار خمسة أمتار .

أول بيت وضع للناس

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ [آل عمران : ٩٦] ، إن بعض الناس يظن أن إبراهيم عليه السلام هو الذى بنى البيت . ولمثل هذا القائل نرد : لنفهم القرآن معًا . إن مثل هذا القول يناقض القرآن ؛ لأن القرآن قد قال : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾ ، وهذا يوضح أن إبراهيم كان من قبله أناس سابقون له .

إذن .. فكيف لا يكون للناس من قبل إبراهيم بيت ، وكذلك للناس من بعد إبراهيم(١) .

---

(١) عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه قال : قلت : يا رسول الله أى مسجد وضع فى الأرض أول ؟ قال : « المسجد الحرام » ، قال : قلت : ثم أى ؟ قال : « المسجد الأقصى » ، قلت : كم كان بينهما ؟ قال : أربعون سنة ، ثم أينما أدركتك الصلاة بعد فصَلِّه ، فإن الفضل فيه » .

رواه البخارى [٣٣٦٦،٣٤٢٥] واللفظ له ، ومسلم [١/٥٢٠] ، وابن ماجه [٧٥٣] ، والبيهقى فى الدلائل [٢/٤٤] ، وأحمد فى المسند [١٥٠/٥] .

وعن خالد بن عرعرة قال : سأل رجل عليا رضى الله تعالى عنه ، عن ﴿ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ [آل عمران : ٩٦] ، هو أول بيت وضع فى الأرض ؟ قال : لا ، ولكنه أول بيت وضع فيه البركة والهدى ، ومقام إبراهيم ، ومن دخله كان آمنًا ، وإن شئت أنبأتك كيف بناؤه . « إن الله تبارك وتعالى ، أوحى إلى إبراهيم عليه السلام : أن ابن لى بيتًا فى الأرض ، فضاق به ذرعًا ، فأرسل الله عز وجل إليه السكينة ، وهى ريح خجوج لها رأس ، فأتبع أحدهما صاحبه حتى انتهت ثم تطوقت إلى موضع البيت تطوق الحية ، فبنى إبراهيم ، فكان يبنى هو ساقًا كل يوم ، حتى إذا بلغ مكان الحجر ، قال لابنه : ابغنى حجرًا فالتمس ثَمَّ =

إن الذين كانوا يعيشون قبل مجيء إبراهيم عليه السلام لهم نفس الحقوق عند اللّٰه التى وضعها لمن بعد إبراهيم ؛ لذلك فلابد أن اللّٰه قد جعل بيته لهم ،

= حجرًا حتى أتاه به ، فوجد الحجر الأسود قد ركب ، فقال له ابنه : من أين لك هذا ؟ قال : جاء به من لم يتكل على بنائك ، جاء به جبريل عليه السلام ، من السماء فأتمه . قال : فمر عليه الدهر ، فانهدم ، فبنته العمالقة ، قال : فمر عليه الدهر ، فانهدم ، فبنته جرهم ، فمر عليه الدهر ، فبنته قريش ، ورسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، يومئذ رجل شاب ، فلما أرادوا أن يرفعوا الحجر الأسود اختصموا فيه ، فقالوا نُحَكِّمُ بيننا أول رجل يخرج من هذه السكة ، فكان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أول من خرج عليهم ، فقضى بينهم أن يجعلوه فى مرط ، ثم ترفعه جميع القبائل كلهم » .

وقوله : خجوج : شديدة .

رواه الحاكم فى المستدرك [٢/٢٩٣] ، وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، ورواه ابن جرير فى التفسير [٣/٦٩،٧١] ، والبيهقى فى الدلائل [٢/٥٥،٥٦] ، والأزرقى فى تاريخ مكة [١/٢٤،٢٥] . وزاد السيوطى عزوه فى الدر [١/١٢٦] ، لابن أبى شيبه وإسحاق بن راهويه فى مسنده وعبد بن حميد ، والحارث بن أبى أسامة وابن أبى حاتم .

وقد صححه ابن حجر رحمه اللّٰه فى فتح البارى [٧/٦٢] بقوله : أخرجه إسحاق ابن راهويه وابن أبى حاتم ، وغيرهما بإسناد صحيح .

وعن ابن عباس رضى اللّٰه تعالى عنه قال : « جاء إبراهيم عليه السلام فوجد إسماعيل يصلح له بيتًا من وراء زمزم فقال له إبراهيم : يا إسماعيل إن ربك قد أمرنى ببناء البيت ، فقال له إسماعيل : فأطع ربك فيما أمرك ، قال : فأعنِّى عليه ، قال : فقام معه فجعل إبراهيم يبنيه وإسماعيل يناوله الحجارة ، ويقولان : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ . رواه الحاكم فى المستدرك [٢/٥٥٢] ، وصححه على شرطهما ووافقه الذهبى وله شواهد من الأحاديث التى قبله .

والنص القرآنى : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾ وما دام قد جاء الفعل مبنيا للمجهول فواضعه غير الناس . هل هم الملائكة ؟ قد يصح ذلك ، وأن يكون الملائكة قد تلقوا الأمر من الله بمزاولة هذا البناء ، لكن قول الحق : ﴿ وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ فهذا البيت أيضًا هدى للملائكة لأنهم عالم ، وهذا يعنى أن البيت قد وضعه الله من قبل ذلك ، ولا أحد يقدر أن يصنع الكون على قدر العقل البشرى .

إن على العقل البشرى أن يكون فى ركاب الكون ، وإياك أن تجعل أيها المؤمن الكون فى ركاب عقلك ، أما مسألة أن إبراهيم قد بنى الكعبة فهذا عدم فهم للنص القرآنى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٧] ما هو الرفع ؟ فى الآية إيجاد بعد الارتفاع ، فأين الطول والعرض ؟ إن وجود الطول والعرض سابقان للارتفاع دليل على وجود البيت قبل أن يقيم إبراهيم عليه السلام ارتفاع البيت .

إذن .. فالذى كان مطموسًا هو القواعد والارتفاع ، إن وجود الطول والعرض هو الذى يحدد المكان ، أما البنية فهى التى تحدد « المكين » وعندما انهدم البيت الحرام ، كان الناس يتجهون إلى نفس المكان ، وعندما نصلى نحن فى الطابق الثالث فى الحرم فإننا نتجه إلى الهواء الموجود فوق الكعبة ، ولو حفرنا نفقًا تحت الأرض بألف متر ، وأردنا أن نصلى فإننا سنتجه إلى أساس الكعبة . إذن فجو الكعبة « كعبة » فعمل إبراهيم عليه السلام كان فى إيجاد المكين لا المكان ، لقد رفع البيت .

ولتقرأ بالفهم الإيمانى ما حدث لإبراهيم عليه السلام ، لقد أخذ إبراهيم هاجر وابنها إسماعيل وخرج بهما ليضعهما فى هذا المكان ، فماذا قالت

هاجر لزوجها : هل أنزلك الله هذا المكان أم أنه من اختيارك ؟ إنها تعرف أن مكونات الحياة هى المياه والهواء والقوت ، وهذا المكان لا توجد به حتى المياه ؛ لذلك قالت هاجر سائلة إبراهيم : كيف تتركنا هنا ؟ وهل أنزلتنا هنا برأيك أم بتوجيه من الله ؟ فقال لها إبراهيم عليه السلام : إنه توجيه من الله . لذلك قالت : لقد اطمأننت والله لا يضيعنا أبدًا ، إنه الإيمان العالى ؛ لذلك لم تقلق هاجر ؛ لأن إبراهيم اتجه إلى ما أمره الله .

هكذا نرى الإيمان فى قمته ، ولو لم يكن الإيمان على هذه الدرجة الرفيعة فأى قلب لأم تترك الزوج يذهب بعيدًا عنها ويترك ابنها فى هذا المكان الذى لا يوجد به طعام أو ماء ، إنها لا تؤمن بإبراهيم ، ولكنها تؤمن برب إبراهيم .

وعندما تقرأ القرآن الكريم تجد قول الحق سبحانه وتعالى على لسان إبراهيم : ﴿ رَبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] . هكذا نعرف أنه ساعة إسكان إبراهيم لذريته كان هناك بيت محرم ، وعندما نقرأ عن رفع البيت الحرام نجد أن إبراهيم عليه السلام لم يرفع قواعد البيت بمفرده ، بل شاركه ابنه إسماعيل عليه السلام ﴿ وَإِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ مِنَ ٱلۡبَيۡتِ وَإِسۡمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ هكذا نعلم أن إسماعيل عليه السلام كان قد نضج بصورة تسمح له أن يساعد والده خليل الرحمٰن إبراهيم فى إقامة قواعد البيت الحرام ، لكن عندما كان إسماعيل طفلًا فقد أسكنه والده إبراهيم عند البيت الحرام .

هكذا نتيقن أن البيت المحرم كان موجودًا من قبل إبراهيم عليه السلام ، وعندما ندقق النظر فى معنى كلمة : « بكة » التى وردت فى هذا القول الكريم :

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ [آل عمران : ٩٦] ، ونحن نعرف أن هناك اسمًا لمكان البيت الحرام هو : « بكة » وهناك اسما آخر هو : « مكة » ، وبعض العلماء يقول : إن « الميم » و « الباء » يتعاونان ، ونلحظ ذلك فى الإنسان الأخنف أو المصاب بزكام أنه ينطق « الميم » كأنها « باء » و « الميم والباء » حرفان قريبان من طريق النطق والألفاظ منها تأتى مع بعضها .

ولننظر إلى اشتقاق « مكة » واشتقاق « بكة » ، إننا نقرأ « بك المكان » أى : ازدحم المكان ، وهكذا نعرف أن قول الحق : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ ، أى : أنه المكان الذى ازدحم ، وهو مكان الازدحام الذى يأتى إليه كل الناس وكل الوفود ؛ لتحج بيت الله الحرام ، ولا أدل على ازدحام البيت الحرام من أن الرجال والنساء يختلطون بعضهم بالبعض ، والإنسان يطوف بالبيت الحرام ولا يدرى أنه يسير وقد يلمس امرأة أثناء الطواف . و « بكة » هى المكان الذى فيه الطواف والكعبة . و « مكة » هو اسم مكان البيت الحرام ، إن « بكة » هو اسم مكان البيت الحرام و « مكة » اسم البلد الذى يوجد به البيت الحرام ، و« مكة » مأخوذة من « مك الفصيل الضرع » أى : امتص كل ما فيه من لبن ، والفصيل -كما نعرف - هو صغير الإبل أو صغير البقر ، وما دام الفصيل قد امتص كل ما فى الضرع من لبن ، فمعنى هذا أنه جائع ، وكما نعرف أن مكة ليس فيها مياه والناس تكاد أن تمتص المياه القليلة عندما تجدها (١) .

---

(١) بكة : بالباء هى مكة : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ سميت بكة ؛ لأنها تبك أعناق من يعتدى عليها ، كما سميت « القاهرة » لأنها تقهر من يعتدى عليها ، أو سميت « بكة » لأنها تبك أعناق الأنعام التى تذبح ضحايا وهَدْيًا للكعبة من بكَّ الشىء : هشمه ومزقه ، أو من بكة : أى زحمة ، وتباكَّ الناس تزاحموا ؛ لأن الناس يتزاحمون فيها . وقيل : مكة سائر البلد ، وبكة : مكان البيت .
[القاموس القويم للقرآن الكريم]

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ وفى كلمة « مباركًا » نجدها مأخوذة من « الباء والراء والكاف » والمادة كلها تدور حول شيء اسمه الثبات . و « الثبات » هل هو الثبات الجامد أو الثبات المعطى النامى الذى مهما أخذت منه فإنه ينمو أيضًا ؟ ، ونحن فى حياتنا العادية نقول : إن هذا المال فيه بركة مهما صرفت منه فإنه لا ينتهى . أى : أنه ثابت لا يضيع ويعطى ولا ينفد ، وكلمة « بِرْكَة » فى حياتنا تعنى أنها تجمعٌ من الماء نأخذ منه بعض الماء ، ولكن الماء يأتى إليها مرة أخرى ، وكلمة : « تبارك اللَّه » تعنى « ثبت الحق » ولم يزل أزلًا ولا يزال هو واحد إنه الثبوت المطلق ، وهكذا نجد أن الثبات فى معنى البيت الحرام ، إن البيت الحرام مبارك ، وإذا سأل أحد كيف ؟ نرد على هذا القائل : أليست تضاعف فيه الحسنة (١) ؟ وهل هناك بركة أحسن من هذه ؟ وهل هناك بركة أفضل من أنه بيت تجبى إليه ثمرات كل شئ ولا تنقطع ، فقد كان الراحل إلى البيت الحرام يأخذ معه حتى الكفن ، ويأخذ الإبرة والخيط ، والملح ، والآن فإن الزائر لبيت اللَّه الحرام يذهب ليأتى بكماليات الحياة من هناك .

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ ما هو الهدى ؟ قلنا : إن الهدى هو الدلالة الموصلة للغاية ؛ ومن يزر البيت الحرام يخرج من ذنوبه كيوم ولدته (٢) ، فهل اهتدى للجنة أم لا .؟ إنه يعرف بحج

---

(١) عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » . رواه البخارى [١١٩٠] .

(٢) عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه » . وفى رواية : « كيوم ولدته أمه » . رواه البخارى [١٨١٩، ١٨٢٠] .

البيت الحرام الطريق إلى الجنة ، وحينما ننظر إلى هذه المسألة نجد أن الحق سبحانه وتعالى لما تكلم عن البيت ، لم يتكلم إلا عن آية واحدة فيه مع أن فيه آيات كثيرة ، قال الحق : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٧] ، إننا نجد صيغة الجمع موجودة فى قول الحق : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ ﴾ ، وبينات هى وصف الجمع ، وبعد ذلك قال الحق : ﴿ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾ تدل على الآيات البينات ، وقد يقول قائل : أليس فى المقدور أن نضيف الأمان الممنوح لمن دخل البيت مع مقام إبراهيم ؛ لتكون هذه هى الآيات الموجودة فى البيت الحرام ؟ لكن الآيات فى البيت الحرام أكثر من هذا بكثير ؛ بل إننا عندما نرى مقام إبراهيم نجد فيه الآيات البينات ، ونحن نقرأ : ﴿ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾ بفتح الميم الأولى فى كلمة : « مقام » ولا ننطقها « مُقام » بضم الميم الأولى ؛ لأن « المُقام » بضم الميم تعنى مكان إقامة إبراهيم ، أما « مَقام » بفتح الميم فهى مكان القيام .

لماذا كان قيام إبراهيم عليه السلام ؟ لقد كان إبراهيم يقوم ليرفع قواعد البيت الحرام ، وكان إبراهيم يقوم على « حجر » وعندما تنظر إلى ﴿ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾ فإنك تجد فيه كل الآيات الدينية لماذا ؟ لأن اللّه طلب من إبراهيم عليه السلام أن يرفع قواعد البيت ، وكان يكفيه حين يرفع قواعد البيت أن يعطيه الارتفاع الذى يؤديه طول يديه وبذلك يكون إبراهيم عليه السلام قد أدى مطلوب اللّه ، لكن إبراهيم عليه السلام تعود مع اللّه أن يؤدى كل تكليفات اللّه بحب وإكمال وإتمام ، لذلك تساءل إبراهيم عليه السلام ، ولماذا لا أرفع البيت أكثر مما تطول يداى ؟ ولم تكن هناك فى ذلك الزمن القديم فكرة « السقّالات » ولم يكن مع إبراهيم عليه السلام إلا إسماعيل ، وأحضر

إبراهيم عليه السلام حجرًا ووقف عليه ، وعندما يأتى إبراهيم بحجر يضعه تحت قدميه ليقف عليه ، فإنه يرفع القواعد قدر الحجر .

إذن .. فإبراهيم خليل الرحمن أراد أن ينفذ أمر الله بالرفع للقواعد لا بقدر الاستطاعة البدنية له ، ولكن بقدر الاستطاعة البدنية وبقدر الاحتيال على أن يرفع القواعد فوق ما يطلبه الله ، وهذا يوضح لنا معنى ما يقوله عن إبراهيم عليه السلام : ﴿ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة : ١٢٤] ، أى : أنه أدى مطلوب الله أداءً كاملًا ، ولا أدل على الأداء من أنه أخذ الحجارة وأتى بحجر منها ليقف عليه وليزيد من ارتفاع البيت قدر هذا الحجر ، نحن نعرف أن إسماعيل قد شارك فى رفع القواعد للبيت الحرام ، وعندما ننظر إلى الحجر نجده لا يسع إلا وقوف إنسان واحد عليه ، وهكذا نفهم أن إسماعيل كان يساعد ويناول والده الأحجار .

أما مكان الأقدام الموجودة فى هذا الحجر فهذا يعنى أن إبراهيم عندما كان يقف ويحمل حجرًا من المفروض أن يحمله اثنان كان لابد من ثبات القدمين فى مكان آمن ، وكان إسماعيل يساعد فقط فى نقل الأحجار وكان إبراهيم هو الذى يحمل الحجر ، وعندما يحمل إبراهيم وزنًا لا يحمله إلا اثنان ويقف ليرفعه فلعله خاف أن يقع من على الحجر ، فهل يا ترى أن الله سبحانه وتعالى جلت قدرته ساعة أن رأى إبراهيم يحتال هذه الحيلة قال لخليله : سأكفيك مئونة ذلك ، وجعل الحق القدمين تغوصان فى الحجر غوصًا يسندها إن هى زلت ، والذى لا يتسع ذهنه إلى أن الله ألان لإبراهيم الحجر ، نقول له : إن إبراهيم قد احتال وخاف أن ينزلق أو تزل قدمه من على الحجر فنحت مكانًا فى الحجر على قدر قدمه ، وحتى يثبت قدمه فى الحجر وحتى يستطيع أن

يحمل ويرفع الحجر الذى يحمله اثنان ، وهذه آيات بينات ، والذى يرجح هذا أننا نجد أن مكان القدم فى الحجر هى تعليمة مستوية ؛ لأن الإنسان حين يضع رجلًا فإن للرجل بصمة خاصة ، لكن المكان للقدمين فى حجر إبراهيم مستوٍ . ولمن لا يتسع ذهنه أن اللَّه ألان له الحجر ، فليتسع ذهنه إلى أن إبراهيم حفر بنفسه مكانًا للقدمين فى الحجر[1] .

وليفهم كل إنسان على قدر فهمه ؛ إما أن اللَّه أقر وأعان إبراهيم ؛ لأن إبراهيم فكر أن يبنى القواعد ويرفعها أكثر مما تطول يداه ، ولذلك أعانه اللَّه ونحن نعلم أن الهداية تكون هداية الدلالة وهداية المعونة : ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴾ [محمد : ١٧] .

وإما أن يكون إبراهيم عليه السلام هو الذى صمم مكان القدم فصارت له .

○○○

(١) قال أبو طالب فى قصيدته اللامية المشهورة :

ومَوطئ إبراهيم فى الصخر رطبة ... على قدميه حافيًا غير ناعل

إعادة بناء الكعبة

فى عصر إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام

أوضح الحق لنا فى قرآنه الكريم أن أبا الأنبياء إبراهيم عليه السلام قد استحق الإمامة بنجاحه فيما ابتلاه الله من تكليفات ، قام إبراهيم عليه السلام بأدائها وأتم القيام بها بإتقان وتمامٍ محبا لتكليف الله ، ولذلك كافأ الحق سبحانه وتعالى إبراهيم عليه السلام وجعله إمامًا .

وأراد خليل الرحمن أن تستمر الإمامة فى الأرض ؛ لتكون الإمامة سمة على وجود خلق يتمسكون بمنهج الله على طريق الوفاء والإكمال والإتمام ، لكن الحق جل وعلا وهو أعلم بكل خلقه ، عرف أن بعضًا من ذرية إبراهيم سيكونون على غير عهد الله وسيخالفون المنهج ، ولسوف يدَّعون لأنفسهم الأفضلية والتمايز على كل البشر لمجرد أنهم من نسل إبراهيم خليل الرحمن .

لذلك أخبر الحق جل وعلا إبراهيم خليل الرحمن أن عهده لا يناله الظالمون ، ولهذا جاء قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [البقرة : ١٢٤] . إذن .. فهذه الآية دلت على أن الله أنبأ إبراهيم من قديم الزمن على أن بعضًا من ذريته سيكون ظالمًا ، وما دام بعض ذرية إبراهيم سيكون ظالـمًا بالخروج عن منهج الله ، ويدعون لأنفسهم أنهم خير خلق الله لمجرد أنهم ينتسبون لإبراهيم عليه السلام ، ويدعون لأنفسهم أنهم شعب الله المختار ، وأنهم موطن النبوة ، والإمامة تكون فيهم وحدهم ، وكان هذا البعض من ذرية إبراهيم هم بنو إسرائيل ؛ لذلك جاء القول الفصل من الحق : ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ ، لقد كان هذا القول الفصل إشعارًا بأن من ذرية إبراهيم من سيصير ظالـمًا ، ولقد أوضحنا أن النبوة لها بنوة

تختلف عن البنوة فى سائر البشر ، إن البنوة فى البشر العاديين تعنى الانتماء الدموى أو النسبى أو الجنسى ، أما البنوة فى الأنبياء فهى الانتماء للعقيدة والمنهج الذى يجىء به النبى المرسل من عند الحق سبحانه وتعالى ، ولنا أن نعرف أن الانتماءات فى ذلك الكون متعددة .

ومعنى الانتماء هو أن يحسب الإنسان نفسه على شىء ، وهذا الشىء يطلب من الإنسان أن يسير على مقتضاه ، فمثلًا : قد ينتمى الإنسان إلى الأرض ، ولنا أن نعرف أن كلمة : « الوطنية » قد خرجت إلى الكون من أجل انتماء الإنسان إلى الأرض ؛ لذلك يقول المصرى مثلًا : « وطنى مصر » وقد ينتمى الإنسان إلى الجنس فيقول الإسرائيلى : أنا من أبناء إسرائيل ، وهذا يعنى أنه يختص نفسه بمقولة أنه من أحفاد يعقوب عليه السلام بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام ، وقد يقول العربى : أنا عربى . وهذا يعنى أنه ينتمى إلى العروبة ، ولنا أن نفرق بين انتماء الإسرائيلى إلى بنوة يعقوب ذلك أن الاحتفاظ بسلالة نقية عبر عصور طويلة أمر غاية فى الاستحالة ، أما الانتماء للعروبة رغم أنه بدأ من سلالة إسماعيل عليه السلام ، إلا أنه انتماء لا يضيق بساكن للمنطقة التى ينطق أهلها اللغة العربية .

وقد يكون الانتماء إلى مذهب ، ومثال ذلك : أن سكان البلاد الغربية تتبع حكوماتهم وأغلبيتهم النظام الرأسمالى ، وسكان البلاد الشرقية الخاضعة لحكومات شيوعية ينتمون إلى هذا المذهب الشيوعى .

إذن .. فمعنى الانتماء هو الجهة التى يحسب الإنسان نفسه عليها ليخدم قضيته ، وليس عند الله لون من الانتماء من تلك الأنواع ، إن الانتماء المعترف به عند الله هو الانتماء القيمى أى الانتماء لمنهج الله ، فالإسلام لا يفرق بين وطن ووطن ، أو جنس وجنس ، أو دم ودم . إن الإسلام يُعرف

بالقيم التى يرتبط بها الإنسان أيًا كان لونه وأيًا كان جنسه ، وأيًا كان مذهبه ، إن الإسلام انتماء قيمى .

إذن .. فقول الحق : ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ هذا القول يحدد موقع الانتماء فى البشر ، وبعد ذلك أراد الحق أن يصفى أيضًا قضية بيت المقدس والقبلة ، فأثبت الحق لنا أن بيت المقدس بيت حديث من إنشاء داود وسليمان ، لكن الكعبة هى بيت من اختيار الله ، فأيهما إذن أولى فى الاتجاه إليه ؟ أنتجه إلى البيت القديم باختيار الله ، أم نتجه لبيت هو لله أيضًا ، ولكنه باختيار خلق الله ؟!

إذن .. فالقضايا التى كان يتاجر بها اليهود المعاصرون لرسول الله صلى الله عليه وسلم على المؤمنين الأوائل فى الإسلام ، إنما كان الهدف منها أن يصرفوا المؤمنين بالإسلام عن دينهم ، ولذلك أراد الله أن يبطل هذه المتاجرة ، لذلك نزل حكمه الكريم بقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [البقرة : ١٢٥] ، البيت معناه يطلق على الدار وعلى المنزل ؛ لأن الإنسان يخرج إلى العمل والسعى للرزق فى الأرض ثم يعود إلى البيت ليأوى إليه ، وقد جعله الله مثابة للناس - أى ليثوب الناس إليه ويرجعوا - لأنه بيت ربهم .

فإذا أفزعك شئ فاذهب إلى بيت رحمة ربك لتجد رحمة ربك فى استقبالك ؛ فيزيح عنك كل ما يمكن أن يتعبك فى الحياة ، وما دام الإنسان يثوب إلى الله فلابد أن يكون فى أمن ، ومادام الإنسان فى بيت الله فلا فزع ، وقلنا : إن الله قد جعل بيته آمنًا فليس ذلك إخبارًا منه لنا ، ولكنه طلب من الحق إلى المؤمنين به أن يجعلوا البيت الحرام آمنًا ، فإن أطاعوا الله جعلوا البيت آمنًا ، وإن لم يطيعوا الله جعلوا الناس يفزعون فيه .

ونأتى إلى قول الحق : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّىۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾

وهكذا كان الأمر الإلهى الصادر بأن نجعل من مقام إبراهيم خليل الرحمن مصلى ، والمصلى معناه مكان الصلاة ، والصلاة تطلق ويراد بها الدعاء[1] ، وفى ذلك يقول الحق جل وعلا : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [التوبة : ١٠٣] وهذه الآية الكريمة تتضمن التوجيه الصادر من الله إلى الرسول الكريم أن يأخذ من أموال التائبين صدقات تطهرهم بها من الذنوب والشح ، وترفع درجاتهم عند الله ، وأن يدعو الرسول لهم بالخير والهداية ، فدعاء الرسول تسكن به النفوس وتطمئن به القلوب ، والله سميع للدعاء عليم بالمخلصين فى التوبة ، وتطلق الصلاة أيضا على الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما نقول فى التشهد : « اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد »[2] ، وتطلق

---

(١) عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَن صلى علىَّ واحدةً ، صلى الله عليه عشرًا » . رواه مسلم [٧٠/٤٠٨] وأبو داود [١٥٣٠] واللفظ لهما ، والترمذى [٤٨٥] .

(٢) عن كعب بن عُجرة رضى الله تعالى عنه قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا : قد عرفنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلى عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » . رواه مسلم [٦٦/٤٠٦] .

الصلاة أيضا على الصلاة الشرعية التى نعرفها جميعًا وهى التى نفتتحها بالتكبير ونختتمها بالتسليم وبشرائطها المخصوصة (١) ، وحين نأتى إلى المعنى العام فى الصلاة ، فإننا نقصد الصلاة الشرعية فهى تشمل دعاءً إلى الله ، وصلاةً على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشمل الشكل والمضمون ، والمراد المخصوص بالصلاة الذى أراده الله سبحانه وتعالى .

وقد يسأل أحد : ما معنى كلمة « مقام »(٢) ؟ إن كلمة « مقام » تأتى أحيانًا مفتوحة الميم كما فى قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ ، وتأتى كلمة : « مقَام » فى أحيان أخرى مضمومة الميم كما فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَٰٓأَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَٱرْجِعُواْ وَيَسْتَـْٔذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ ٱلنَّبِىَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِىَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ [الأحزاب : ١٣] ، وقد نزلت هذه الآية فى بعض من ضعاف النفوس والمنافقين الذين حاولوا أن يهربوا من مواجهة العدو ، وكان ضعاف النفوس هؤلاء من أهل المدينة ؛ لذلك ادَّعوا أن بيوتهم عورة ولابد من حراستها ،

---

(١) عن على رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مفتاح الصلاة الطُّهور ، وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم » . رواه أبو داود [٦١٨] وصححه الألبانى .

(٢) المَقَام والمُقَام : قد يكون كل واحد منهما بمعنى الإقامة ، وقد يكون بمعنى موضع القيام ؛ لأنك إذا جعلته من قام يقوم فمفتوح ، وإن جعلته من أقام يقيم فمضموم ، وقرئ قوله تعالى : « لا مَقَامَ لكُمْ » أى : لا موضع لكم ، وقرئ : ﴿ لَا مُقَامَ لَكُمْ ﴾ بالضم ، أى : لا إقامة لكم .

لسان العرب [١٣/٤٩٨]

وكان ذلك تغطية للهرب من المعركة (١) ولنا أن نعرف أن « مقَام » المفتوحة الميم هى اسم مكان من قام ، أما « مُقَامِ » المضمومة الميم فهى اسم مكان من أقام ، وهكذا نفهم أن قول الحق : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ كان هذا القول مقصودًا به اسم مكان ، مأخوذًا من الفعل قام . أى : أن الحق ينبهنا إلى أن المكان الذى قام إبراهيم عليه السلام عليه ليعيد بناء الكعبة هو المقصود بتلك الجملة ، أى أن الحجر الذى نراه فى الكعبة ، وعليه أراد إبراهيم أن يرفع قواعد البيت الحرام ، هذا الحجر يمكن الصلاة حوله وفيه ، ونحن متجهون بوجوهنا إلى الكعبة ، فالمسلمون الأوائل كانوا يتحرجون من الصلاة فى هذا المكان ؛ لأن المقام كان موجودًا بين المصلى وبين الكعبة ، وكان الناس يتحرجون أن يقيموا الصلاة وبينهم وبين الكعبة شىء ، لذلك كان هذا المكان يخلو من المصلين فلا يصلى فيه أحد ، وهنا قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا نتخذ من مقام إبراهيم مصلى ؟ » لقد أراد ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه أن تعم الصلاة كل المكان بحيث لا توجد جهة من جهات الكعبة إلا وفيها صلاة ، وهنا أنزل الحق تبارك وتعالى هذا القول الحكيم : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] ، وكان هذا القول الحكيم من المواضع التى وافق فيها القرآن الكريم عمر ، وهناك أكثر من موقف وافق فيها القرآن عمر بن الخطاب .

---

(١) يقول الله تعالى مخبرًا عن ذلك الحال حين نزلت الأحزاب حول المدينة ، والمسلمون محصورون فى غاية الجهد والضيق ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم إنهم ابتلوا واختبروا وزلزلوا زلزالا شديدًا ، فحينئذ ظهر النفاق وتكلم الذين فى قلوبهم مرض بما فى أنفسهم .. إلخ . انظر تفسير ابن كثير [٣/٤٥٥-٤٥٦] .

ها هو ذا ابن الخطاب رضى اللّٰه تعالى عنه يقول لرسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « يا رسول اللّٰه إن من زوار بيتك البر والفاجر ألا أمرت نساءك بأن يحتجبن ؟ » ، وينزل القرآن الكريم بآيات الحجاب ، وهناك أكثر من موقف نزل فيه القرآن ليؤيد رأيًا لعمر بن الخطاب[1] ، ونحن نلحظ أن الموافقات القرآنية لها ملحظ تشريعى ، وعمر بن الخطاب بشر غير مؤيد بالوحى ، وكأن اللّٰه يريد أن يثبت للناس أن الفطرة إذا سلمت وإذا صفت ، فإنها بذاتها تستطيع أن تهتدى إلى حكم اللّٰه ، فكأن اللّٰه لم يكلفنا بأى شىء تعنتًا إنما هو يكلفنا بما يهدينا إلى الفطرة الصافية السليمة ؛ ولكن ما أقل أن تصفو الفطرة .

إننا عندما نتحدث عن عدالة عمر وحزم عمر ، إنما نتحدث عن الفطرة فى قمة صفائها ، ولقد أراد اللّٰه لنا أن يكون أمر الفطرة الصافية واضحًا فى واحد

---

(١) عن أنس رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال عمر رضى اللّٰه تعالى عنه : وافقت اللّٰه فى ثلاث - أو وافقنى ربى فى ثلاث - قلت : يا رسول اللّٰه ! لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى . وقلت : يا رسول اللّٰه يدخل عليك البر والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب ؟ فأنزل اللّٰه آية الحجاب . قال : وبلغنى معاتبة النبى صلى اللّٰه عليه وسلم بعض نسائه ، فدخلت عليهن قلت : إن انتهيتن أو ليبدلن اللّٰه رسوله صلى اللّٰه عليه وسلم خيرا منكن حتى أتت إحدى نسائه ، قالت : يا عمر أما فى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت ؟! فأنزل اللّٰه : ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ ﴾[1] [التحريم : ٥] . والترمذى مختصرا بلفظ : عن أنس رضى اللّٰه تعالى عنه قال : قال عمر بن الخطاب : قلت يا رسول اللّٰه لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؟ فنزلت : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾[2] .

---

(١) رواه البخارى [٤٤٨٣] .

(٢) رواه الترمذى [٢٩٦٠] وصححه الألبانى .

من الخلفاء الراشدين ، وأحد صحابة رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم المؤيد بالوحى والذى اختاره اللّٰه أسوة حسنة ، إنها فطرة إنسان مؤمن تستطيع أن تصفو وأن تصل إلى حكم اللّٰه ، هكذا كان أمر اتخاذ مقام إبراهيم مصلى ، ومقام إبراهيم عليه السلام كان مكان قيام إبراهيم عليه السلام ببناء البيت(١) .

لقد أمر الحق إبراهيم وإسماعيل أن يرفعا القواعد ، وأن يطهرا البيت ولم يكن هذا الأمر قابلًا للتنفيذ ، إلا بعد أن أوجد اللّٰه البيت وبعد ذلك ترفع فيه القواعد . إن الحجر الذى كان يقوم عليه إبراهيم عليه السلام ليرفع القواعد من البيت هذا هو المقام ، ويريد اللّٰه أن يلفتنا إلى أشياء هى أحداث قصة هذا المقام .

---

(١) يقول ابن كثير فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ . وقد كان هذا المقام ملصقًا بجدار الكعبة قديما ؛ ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلى الحجر يمنة الداخل من الباب ، فى البقعة المستقلة هناك ، وكان الخليل عليه السلام ، لما فرغ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة ، أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك ، ولهذا - واللّٰه أعلم - أمر بالصلاة هناك عند الفراغ من الطواف ، وناسب أن يكون عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه ، وإنما أخره عن جدار الكعبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى اللّٰه تعالى عنه أحد الأئمة المهديين والخلفاء الراشدين ، الذين أُمِرْنَا باتباعهم ، وهو أحد الرجلين اللذين قال فيهما رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « اقتدوا باللذين من بعدى : أبى بكر وعمر » ، وهو الذى نزل القرآن بوفاقه فى الصلاة عنده ولهذا لم ينكر ذلك أحد من الصحابة رضى اللّٰه تعالى عنهم أجمعين [١٦٢/١] .

رواه الترمذى عن حذيفة بن اليمان [٣٦٦٢] عن ابن مسعود رضى اللّٰه تعالى عنه [٣٨٠٥] ، قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « اقتدوا باللذين من بعدى من أصحابى ، أبى بكر وعمر ، واهتدوا بهدى عمر ، وتمسكوا بعهد ابن مسعود » . وذكره الألبانى فى صحيح الجامع الصغير [١١٤٤] .

إن العلماء قد اختلفوا فى بداية البيت الحرام بعضهم قال : إن البيت الحرام قد تم بناؤه فى عهد إبراهيم عليه السلام ، وبعضهم قال : إن البيت الحرام قد تم بناؤه فى عهد آدم عليه السلام ، وبعضهم قال : إن البيت الحرام قد أوجده الله قبل آدم عليه السلام ، ولننظر بالمنطق والاستقراء العقلى أى الآراء الثلاثة هو الصحيح[(١)] .

إن العلماء الذين قالوا : إن البيت الحرام قد تم بناؤه فى عهد إبراهيم عليه السلام لابد أن نقول لهم : لقد أقمتم الدليل على رأيكم من قول الحق : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٧] .

لابد هنا أن نفرق بين الرفع والبناء ، إن البناء يستدعى ألا يوجد البيت ثم يتم بناؤه بعد ذلك . أما الرفع فهو الإعلاء والصعود ، أى أن البيت الحرام كان موجودًا قبل إبراهيم عليه السلام ، وأقام البيت : أى جعل له ارتفاعًا ، وصار بذلك له طول وعرض وارتفاع أى صار له حجم[(٢)] .

---

(١) وقال عبد الرزاق أيضًا أخبرنا معمرعن قتادة قال : وضع الله البيت مع آدم ، أهبط الله آدم إلى الأرض ، وكان مهبطه بأرض الهند وكان رأسه فى السماء ورجلاه فى الأرض ، فكانت الملائكة تهابه فنقص إلى ستين ذراعًا فحزن آدم إذ فقد أصوات الملائكة وتسبيحهم ، فشكا ذلك إلى الله عز وجل ، فقال الله : يا آدم إنى قد أهبطت لك بيتًا تطوف به كما يطاف حول عرشى ، وتصلى عنده كما يُصلى عند عرشى ، فانطلق إليه آدم فخرج ومد له فى خطوه ، فكان بين كل خطوتين مفازة فلم تزل تلك المفازة بعد ذلك ، فأتى آدم البيت فطاف به ومن بعده من الأنبياء .
انظر تفسير ابن كثير [١/١٧٠] .

(٢) يقال : ارتفع الشىء ارتفاعًا بنفسه إذا علا . لسان العرب [٨/١٢٩]

كأن الحق تبارك وتعالى حين يقول : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ ﴾ . كان المقصود والمفترض من ذلك القول : إن خليل الرحمن أقام الجدران فقط أما الطول والعرض فقد كانا موجودين قبل إبراهيم عليه السلام ، وهكذا نعرف أن قواعد البيت قد انطمست بالسيل أو عوامل التعرية أو امتدادات الزمن ، إن الحق أراد أن يُظهِر لنا المكين : وهو مكان البيت الحرام أى المساحة التى أقام عليها إبراهيم جدران الكعبة ، والحق يوضح لنا أن قواعد البيت كانت معلومة لإبراهيم عليه السلام ، ونحن نعرف أن الناس تصلى فى أى مكان فى العالم وتتجه إلى المكين ، وهو البيت الذى كان موجودًا قبل إبراهيم وأقام جدرانه إبراهيم عليه السلام . إن المكين هو مساحة البيت الحرام التى نتجه إليها عندما نقيم الصلاة ؛ سواء كنا فى بطن الأرض أو فى الفضاء أو فى نفق تحت الأرض أو على سطح الأرض . دليل آخر على أن المكين كان موجودًا قبل إبراهيم عليه السلام ، هذا الدليل هو غيرة سارة عندما لم تُطِقْ وجود هاجر معها بابنها إسماعيل ، كانت سارة بغير ولد وكانت هاجر لها ولد هو إسماعيل ، وكان من الطبيعى أن تغار سارة من هاجر ، وأخذ إبراهيم عليه السلام هاجر وابنها إسماعيل إلى الكعبة إلى مكان البيت الحرام وهنا يقول الحق : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِيٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] ، وهكذا نفهم أن إبراهيم أسكن ابنه إسماعيل وهاجر عند البيت الحرام ، ولم يكن مكان البيت الحرام محددا بالضبط لإبراهيم ، إنه يعرف المنطقة لكنه لا يعرف المساحة ولا يعرف حدود المكين .

أول من بنى الكعبة

قال اللّه سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [الحج : ٢٦] .

إنك ساعة تسمع كلمة : ﴿ وَإِذْ ﴾ فافهم أنها ظرف زمان لحدث يأتى بعدها الخبر الذى حدث فى ذلك .

فإذا قال اللّه تعالى : ﴿ وَإِذْ ﴾ فإنه يخاطب رسوله قائلًا اذكر هذا الوقت الذى قيل فيه لإبراهيم هذا الكلام .

إذن .. فكل كلمة : ﴿ وَإِذْ ﴾ فى القرآن الكريم معناها خطاب لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بحدث وقع فى ذلك الوقت وكلمة : ﴿ بَوَّأْنَا ﴾ من المباءة ومعناها الرجوع ، يقول اللّه تعالى : ﴿ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ، أى : رجعوا بغضب من اللّه ، والمكان المتبوأ : بقعة من الأرض يختارها الإنسان ليرجع إليها من متاعب حياته ، ويجعلها مستقرا له يعود إليه بعد قضاء مصالحه وأثناء عمله .

فالمباءة هى المكان الذى يرجع الإنسان إليه من حركة حياته ، ولا يرجع الإنسان إلى مكان يختاره من حركة حياته ، إلا إذا كانت فيه كل مقومات الحياة ، ولذلك يقول تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِى ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ ۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [يوسف : ٥٦] .

إذن .. قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ ﴾ أى جعلناه مباءة يرجع إليه من حركة حياته ، وأعلمناه بمكان البيت ، ونحن قلنا : إن المكان دائمًا غير المكين . فالمكان هو البقعة التى تقع فى المكين .

مسألة بناء البيت تكلم فيها العلماء كثيرًا ، وبعضهم ذهب إلى أن أول من بنى البيت هو إبراهيم عليه السلام[1] ، ونحن نقول : إن معنى أن الله بوأ لإبراهيم مكان البيت أى بينه له . فكأن البيت كان موجودًا والذى يشهد لذلك أن الله تعالى يقول فى هذه القصة : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] ، وهذا السكن كان

---

(١) قال صاحب سبل الهدى والرشاد فى عدد المرات التى بنيها البيت :
المرة الثالثة : عمارة أولاد آدم عليه السلام .
المرة الرابعة : عمارة سيدنا إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام : وجزم ابن كثير بأن الخليل أول من بنى البيت مطلقًا ، وقال : إنه لم يثبت خبر عن معصوم أن البيت كان مبنيًا قبل الخليل . انتهى . وفيه نظر لما ذكر من الآثار السابقة واللاحقة .
قلت : والبيت موجود قبل إبراهيم عليه السلام وقد حجه هود وصالح عليهما السلام لما ورد فى حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : لما مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادى عسفان حين حج ، قال : « يا أبا بكر أى واد هذا ؟ » قال : وادى عُسفان . قال : « لقد مر به هود وصالح على بكرات حمر ، خطمها الليف ، أزرهم العباء ، وأرديتهم النمار يلبون يحجون البيت العتيق » .
رواه أحمد فى المسند [١/٢٣٢] وضعفه الشيخ شاكر [٢٠٦٧] ، وقال ابن كثير فى قصص الأنبياء [١/١١٤] : إسناد حسن ، وزاد السيوطى عزوه فى الدر [٣/٩٧] لأبى يعلى وابن عساكر . كما حجه موسى ويونس عليهم السلام بعد إبراهيم لما ورد فى صحيح مسلم [١٦٦/٢٦٨] ، وابن ماجه [٢٨٩١] .
عسفان : اسم موضوع بين الجحفة ومكة على طريق المدينة إلى مكة المكرمة .
بكرات : جمع بكرة ، وهى الفتية من الإبل .
الخطم : جمع خطام وهو الحبل الذى تقاد به الناقة .
النمار : جمع « نمرة » وهى الشملة المخططة من مآزر الأعراب كأنها أخذت من لون النمر . سبل الهدى والرشاد [١/١٤٨] .

حينما كان إسماعيل رضيعًا صغيرًا ، وتركه أبوه إبراهيم مع أمه هاجر فى هذا المكان المقفر الموحش .

وبعد ذلك كبر إسماعيل وساعد أباه فى رفع قواعد البيت ، فهذا يدل على أن البيت كان موجودًا قبل إبراهيم عليه السلام . والقرآن الكريم يقول : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٦] ، ولكن من هم الناس ؟ هم آدم وذريته إلى أن تقوم الساعة .

إذن .. آدم من الناس ، فإذا كان البيت قد وضع للناس فلابد أن يكون قد وضع لآدم أيضًا ، فوضع البيت كان قبل آدم ؛ لأن البيت موضوع للناس وآدم من الناس ، ومن هنا فمن قال : إن الملائكة هى التى بنته فقد صدق ، ويكون إبراهيم قد ذهب إلى هذا المكان بوحى من اللَّه .

إذن .. هناك فرق بين إقامة مكين على مكان ، فالبيت موجود ولكن الطوفان لما جاء جرف معالم البيت ، فلما ذهبت معالم البيت أوحى اللَّه لإبراهيم أن يبنيه فى هذا المكان من الوادى ، وقالوا : إن اللَّه سبحانه بعث سحابة ظللت المكان ونطقت وقالت : يا إبراهيم خذ على قدرى[1] .

---

(١) روى البيهقى ، عن وهب بن منبه رحمه اللَّه تعالى قال : « لما أغرق اللَّه الأرض رفع البيت فوضع تحت العرش ، ومكثت الأرض خرابا ألفى سنة ، فلم تزل على ذلك حتى كان إبراهيم عليه السلام فأمره اللَّه سبحانه وتعالى أن يبنى بيته ، فجاءت السكينة كأنها سحابة فيها رأس يتكلم ، ولها وجه كوجه الإنسان ، فقالت : يا إبراهيم خذ قدر ظلى فابن عليه ولا تزد شيئًا ولا تنقص . فأخذ إبراهيم قدر ظلها ثم بنى هو وإسماعيل البيت ، ولم يجعل له سقفا ... » .

وفى رواية عند الأزرقى فى أخبار مكة ، عن على رضى اللَّه تعالى عنه : « قال اللَّه تعالى لإبراهيم : قم فابن لى بيتا . قال : يا رب وأين أبنى ؟ فبعث اللَّه سبحانه وتعالى سحابة فيها رأس تكلم إبراهيم ، فقالت : يا إبراهيم إن ربك يأمرك أن =

إذن .. ننتهى إلى أن البيت كان قبل إبراهيم ؛ لأن إبراهيم لم يكن عمله فى المكان وإنما كان عمله فى المكين لقول اللّه تعالى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ ، وكلمة يرفع معناها أن يوجد البعد الثالث ؛ لأن المساحة لها طول وعرض ، والارتفاع هو البعد الثالث ، فكأن الذى بوأه اللّه له هو المساحة طولًا وعرضًا ، وبعد ذلك أمره برفع القواعد وبدأ فى رفعها هو وإسماعيل عليهما السلام ، وهما قد أتيا إلى هذا المكان ليبنيا البيت ويقيما الصلاة للّه سبحانه ، ويجب عليه أن يطهر هذا المكان من أى شىء يشعر بالشرك أو القذر .

هنا أول أمر صدر إلى إبراهيم عليه السلام فى الآية الكريمة : ﴿ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ ﴾ [الحج : ٢٦] ، فأول أمر هو عدم الشرك . وهل كان معقولًا أن يدخل إبراهيم فى الشرك ؟ فليس معقولًا أن يحدث منه هذا ، ولكن اللّه سبحانه حين يرسل رسولًا يصدر أمره إلى الرسول أولًا ، فهو أول من يتلقى الأمر من اللّه ليطبقه على نفسه ثم يبلغ به أمته بعد ذلك ، حتى لا يأمرهم بأمر هو عنه بنجوى . فمثلًا حينما يقول اللّه تعالى لرسوله صلى اللّه عليه وسلم : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ ﴾ [الأحزاب : ١] ، ثم يأتى النبى ليقول لنا اتقوا اللّه يكون الأمر سهلًا علينا ؛ لأن اللّه أمر به رسوله قبل أن يأمرنا به .

بعض الناس يفهمون أن كلمة اتق اللّه لا تقال إلا لمن حدث منه ما يخالف التقوى ، وهذا ليس صحيحًا ؛ لأن المعنى المقصود هنا : ابدأ حركة حياتك

= تخط قدر هذه السحابة ، فجعل ينظر إليها ويأخذ قدرها ، فقال له الرأس : قد فعلت » . راجع سبل الهدى والرشاد [١/١٥٥-١٥٦] .

بتقوى الله ، والحق سبحانه قال : ﴿ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا ﴾ فذكر كلمة شىء لينفى أقل مظهر من مظاهر الشرك وألوانه ، من شجر أو حجر أو وثن مرسوم أو نجوم أو كواكب أو غير ذلك .

ومعنى ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِىَ ﴾ : يشمل الطهارة الحسية والطهارة المعنوية معًا ؛ لأن الطوفان كان قد ضيع معالم البيت الحرام وجرف إليه الرمال وأعواد الحطب وغيرها ، فلابد أن يطهره مكانًا بأن ينظفه من هذه الأشياء التى جاء بها السيل ، ثم يطهره عبادة بأن تكون العبادة فيه خالصة للّه تعالى ، وهذا لتطهير من أجل الطائفين الذين يطوفون بالبيت ثم يرحلون عنه ﴿ وَٱلْقَآئِمِينَ ﴾ ى : المعتكفين فى البيت للعبادة والصلاة ﴿ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ هم الذين ذهبون فى وقت الصلاة (1) .

فهناك ثلاث حالات : إما أن يذهب الإنسان ليطوف ثم يخرج ، وإما أن يقيم يه معتكفًا ، وإما أن يأتى إليه وقت الصلاة ليؤديها ، والركع السجود هم المصلون .

وبعد ذلك قال سبحانه : ﴿ وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ [الحج : ٢٧] . البيت بيت اللّه الخلق كلهم خلق اللّه ، فلماذا تقتصر رؤية العين لبيت اللّه على مَن قدر على لذهاب والإقامة عند البيت مثل إبراهيم عليه السلام ؟

---

(1) فى تفسير ابن كثير [٣/٢٠٩-٢١٠] : ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِىَ ﴾ قال قتادة ومجاهد : من الشرك ﴿ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ أى : اجعله خالصًا لهؤلاء الذين يعبدون اللّه وحده لا شريك له ، فالطواف به معروف وهو أخص العبادات عند البيت فإنه لا يفعل ببقعة من الأرض سواها ﴿ وَٱلْقَآئِمِينَ ﴾ أى : فى الصلاة ولهذا قال : ﴿ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ فقرن الطواف بالصلاة ؛ لأنهما لا يشرعان إلا مختصين بالبيت ، فالطواف عنده والصلاة إليه ... إلخ » .

لذلك أراد الحق سبحانه وتعالى لعباده أن يذهبوا لرؤية بيته الحرام ؛ لأن هذا هو بيت الله باختيار الله فهو سبحانه الذى اختاره ووضعه للناس ، ومساجدنا هذه هى بيوت الله أيضًا ، لكنها بيوت الله باختيار خلق الله ، فالحق سبحانه أراد أن ينشر هذا الفضل على خلقه حتى يذهبوا لرؤية بيت الله الذى اختاره لهم .

كلمة : ﴿ وَأَذِّن ﴾ معناها : أَعلِم بفتح الهمزة وكسر اللام ، والعلم أول مرتبة من مراتبه ، الوسيلة فيه السماع بالأذن ، ولذلك الأذان هو الإعلام ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم : ٧] . فمعنى أَذِّن : أَعلِم ، وكلها جاءت من الأذن ؛ لأنها وسيلة السماع الأولى والخطاب البدئى الذى به نتعلم كيف نقرأ ، فقبل أن نقرأ لابد أن نسمع .

حينما قال الحق : ﴿ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ ، لم يكن بجوار البيت الحرام أحد إلا إبراهيم وزوجه وابنه إسماعيل ، فى واد غير مسكون ولا مأهول ، والناس بعيدون عنه ، فإبراهيم سأل ربه ، ومن الذى سيسمع صوتى بالأذان يا رب ؟ فقال له الحق سبحانه : عليك أن تؤذن وعلىَّ أن أُبلغ الآذان كلها (١) ، وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ

---

(١) قال أبو جهم : وأمر إبراهيم بعد فراغه من البناء أن يؤذن فى الناس بالحج ، فقال « يا رب وما يبلغ صوتى ؟ قال الله جل ثناؤه : أذن وعلىَّ البلاغ ... » .

سبل الهدى والرشاد [١/١٥٧]

وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : « لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قال رب قد فرغت ، فقال : ﴿ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ قال : رب وما يبلغ صوتى قال : أذن وعلىَّ البلاغ . قال : رب كيف أقول ؟ قال : قل : يا أيها الناس كتب عليكم الحج ، حج البيت العتيق فسمعه من فى السماء والأرض ، ألا ترى أنهم =

ٱللَّهَ رَمَىٰ ﴾ [الأنفال : ١٧] . ولذلك قالوا : فى أصلاب بنى آدم وفى أصلاب الذرية كلها بعد إبراهيم عليه السلام كل من سمع فى عالم الذر أذانًا وقال : لبيك اللهم لبيك . فقد حج مرتين ، وإن قال : لبيك اللهم لبيك ، وأخذ يكررها يحج بمقدار ما لبى ؛ لأن معنى كلمة لبيك أى إجابة بعد إجابة « نجيبك يا رب فى هذه » واللَّه سبحانه طلب منا أشياء كثيرة ، ولكن الأركان فى الإسلام ، أول ما نشهد ، نشهد أن لا إله إلا اللَّه ، وأن محمدًا رسول اللَّه ، وهذه مرة واحدة فى العمر لندخل بها فى الإسلام ، ثم بعد ذلك نقيم الصلاة ونزكى ونصوم ونحج(١) .

انظروا إلى هذه الأركان تجدوا الركن الوحيد الذى يدخل المسلم نفسه فيه دون أن يكون مستطيعًا ، فيحرم نفسه ويحاول أن يستكمل المال اللازم لنفقات هذا الأمر وهو الحج ، ولا يتكلف هذه المشقة فى عبادة أخرى أبدًا ، وذلك لأن اللَّه تعالى حكم وقال : ﴿ وَأَذِّن .... يَأْتُوكَ ﴾ [الحج : ٢٧] ، فهم يأتونه مسرعين إلى هذا المكان الطاهر مصداقًا لدعاء إبراهيم عليه السلام فى قول اللَّه تعالى : ﴿ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] ، فالقلوب تهوى إلى هذا المكان والهُوِيُّ أمر لا يملكه الإنسان باختياره ؛ لأن الإنسان ساعة أن يكون فى مكان مرتفع ثم يسقط ويَهْوِى إلى أسفل لا يكون له اختيار فى ألا يسقط ، فتجد

= يجيئون من أقصى الأرض يلبون » . رواه الحاكم فى المستدرك [٢/٣٨٨-٣٨٩] ، وقال : حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(١) رواه البخارى [٨] عن ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما قال : قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا اللَّه ، وأن محمدًا رسول اللَّه ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان » .

الإنسان يكون فقيرًا وقد يدخر من قوته وقوت عياله ويحرم نفسه من متع الحياة ؛ ليوفر من المال ما يساعده على السفر لأداء فريضة الحج ، ولا يفعل ذلك فى أى ركن من أركان الإسلام بالذات ، وفى الأمور الأخرى طَلب الله من الناس قد يطاع فيها أو لا يطاع ، لكن فى هذه القضية حكَم المولى سبحانه فقال : ﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا ﴾ .

إذن صدق القضية موجود ، بعض أهل الفهم قالوا : هل الأمر بالأذان للحج كان لإبراهيم أو لأحد غيره ؟ قالوا : الأمر كان لأحد غير إبراهيم عليه السلام لأن الله تعالى يقول : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ ومعنى ﴿ وَإِذْ ﴾ كما قلنا : أى اذكر يا من أنزل عليه كتابى إذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت وأذن فى الناس بالحج .

إذن .. الأمر هنا للرسول صلى الله عليه وسلم هل تجد نصرانيا أو يهوديا يأتى إلى الكعبة ؟! لا . فهذا النسك لا نشاهده فى أمة من الأمم الأخرى إلا فى أمة محمد صلى الله عليه وسلم مع أنه ثبت أن موسى عليه السلام حج إلى الكعبة[1] . إذن فعل الأمر : ﴿ وَأَذِّن ﴾ إن أخذته على هذا المعنى كان المقصود به النبى محمد صلى الله عليه وسلم .

---

(١) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فمررنا بواد فقال : « أى واد هذا ؟ » . قالوا : وادى الأزرق . قال « كأنى أنظر إلى موسى عليه السلام – فذكر من طول شعره شيئًا لا يحفظه وداود – واضعا إصبعيه فى أذنيه ، له جؤار إلى الله بالتلبية مارا بهذا الوادى » . قال ثم سرنا حتى أتينا على ثنية فقال : « أى ثنية هذه ؟ » قالوا : ثنية هَرْشَى أو لفت فقال : « كأنى أنظر إلى يونس على ناقة حمراء عليه جبة صوف ، وخطام ناقته لِيفٌ خُلْبَةٌ ، مارا بهذا الوادى ملبيا » .

رواه ابن ماجه [٢٨٩١] وصححه الألبانى

نقول : صحيح ، إننا لا نجد أحدًا من الأمم السابقة يحج إلى بيت اللَّه الحرام ؛ ولذلك نحن نحتج عليهم حين يزعمون أن الذبيح هو إسحاق ، ونقول لهم : لو كان إسحاق هو الذبيح لكانت عملية الذبح والفداء ورمى الجمرات وغير ذلك عندكم فى الشام ، ولكنها هنا فى مكة ؛ لأن إسماعيل كان هنا فى هذا المكان ، ثم تذكروا جيدًا أنكم قلتم فى كتبكم فى الإصحاح [٢٣،٢٤ من سفر التكوين] إن اللَّه سبحانه وتعالى أوحى لإبراهيم أن يصعد على جبل فاران وأن يأخذ ولده الوحيد ويذبحه .

فولده الوحيد هو إسماعيل وليس إسحاق ؛ لأن اللَّه تعالى أخبرنا فى القرآن الكريم ، أنه فدى إسماعيل وبشر إبراهيم بإسحاق ، ومن وراء إسحاق يعقوب .

قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا صَٰلِحِينَ ﴾ [الأنبياء : ٧٢] فربنا يقول الصدق ويؤيد الحق ويجعل له منافذ تخفى على من يكذب ، ولذلك يقولون : إن الذى يرتكب جريمة لا يمكن أن يصنع الجريمة الكاملة أبدًا ؛ لأن اللَّه تعالى يجعل فيها منفذًا للحق يمكن من خلاله الإمساك بالمجرم ومعاقبته ، فمعنى الجريمة لا تفيد : إنك لا تستطيع أن تحتاط للجريمة أبدًا ؛ بل لابد أن تترك فيها منفذًا يدل عليك ويجرك إلى العقاب ، وهذه مهمة القاضى الفاهم الذى يستطيع بذكائه أن يكشف المجرم .

مثل القاضى الذى جاءه أحد الناس يشكو إليه من صديق كان يجلس معه فى مكان معين وأعطاه أمانة لحفظها له ، ولما طلبها منه أنكر أنه أخذها ، فلما سأله القاضى : أين الأمانة التى أعطاها لك فلان فى مكان كذا ؟ أنكر أنه ذهب معه إلى هذا المكان أو أخذ منه شيئًا . فقال القاضى لصاحب الأمانة : اذهب إلى المكان الذى كنتما فيه وابحث جيدًا ؛ فربما كنت قد نسيتها هناك وظننت أنك أعطيتها له أو ربما يكون أخذها منك ونسيها فى هذا المكان .

فلما ذهب الرجل إلى هذا المكان وتأخر قال القاضى للمتهم : فلان تأخر ، فقال المتهم : المكان بعيد . فقبض عليه وعلم أنه أخذ الأمانة فعلًا . فالمسألة تحتاج إلى فطنة القاضى وبصيرته حتى يصل إلى الحق .

ومعنى ﴿ يَأْتُوكَ رِجَالًا ﴾ كلمة : « رجال » بعض الناس يفهم أنها جمع رجل ولكنه جمع راجل[1] ، وهو الذى يمشى على رجليه ، والضامر[2] أى الذى يركب فرسًا ، والفرس الضامر هو النحيف من كثرة الجرى ، ومن ضمن تأكيد الفعل ﴿ يَأْتُوكَ ﴾ أنه ذكر الماشين قبل الراكبين ، والفج هو الطريق المتسع ، والعميق هو الطويل الممتد .

ثم يقول تعالى : ﴿ لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ [الحج : ٢٨] ، فالحجاج يشهدون فى الحج منافع لهم ، هذه المنافع هل هى دينية أخروية أم دنيوية ؟ هذه المنافع تشمل الناحيتين معًا : فالذى يحج يستعد لهذه الرحلة فيجهز وسيلة ركوبه مثلًا ، ويحضر لمن يعولهم مصالح حياتهم حتى يعود ، وبعد ذلك يذهب إلى الأماكن المقدسة ليؤدى المناسك فى هذا الوادى الذى ليس فيه زرع ، فينفق ويشترى من البائعين فهذا يبيع وهذا يشترى .

فإذا نظرت إلى المنافع المادية تجدها موجودة ، وكذلك الذى يحج حينما يذهب إلى هناك يأكل ويشرب وينام . فلابد أنه سيؤجر البيت الذى سيقيم

---

(١) الرجال : جمع راجل أى ماشٍ ، والراجل خلاف الفارس . لسان العرب [٢٦٩/١١] .

(٢) الضُّمْرُ والضُّمْر : الهزال ولحاق البطن . لسان العرب [٤٩١/٤]

فيه هذه الفترة ، هذه الأجرة يستفيد بها صاحب البيت ويعيش عليها فترة بعد موسم الحج . والحاج نفسه لكى يجمع هذه الأموال أدى حركة حياة فى الكون وعمل واجتهد ليحصل عليها ، هذه الحركة كان فيها نفع لغيره من المجتمع وإن لم يشعر بها ، فمثلًا حينما يشترى الحاج خروفًا ليذبحه فى الحج ، هذا الخروف اشتراه تاجر وجاء به ليبيعه للحجاج ، وهو اشتراه من منتج يربى هذه الأغنام ويتعهدها بالرعاية . فهذا المنتج انتفع والتاجر انتفع ، وكذلك الراعى انتفع والسيارة التى نقلت هذه الأغنام انتفع صاحبها أيضًا ، وحتى الذى سيذبحه انتفع أيضًا فكل هذه وغيرها منافع دنيوية ورزق يسوقه اللَّه إلى أهل هذه البلاد الطيبة . وهناك أيضًا البضائع التى يشتريها الحجاج من هناك من ملابس وهدايا وحلى ؛ والمصريون مشهورون بهذه الصفة ، فقبل أن يؤدى الحاج المصرى نسكه تجده يشترى ما يحب من ملابس وسجاجيد للصلاة ومسابح وغيرها من الهدايا الأخرى .

فهذه وغيرها من المنافع المادية التى يشهدها الحاج حينما يذهب إلى هذه الأماكن ، كذلك فإن الحاج منذ أن ينوى الحج ويبدأ فى تجهيز نفسه والإعداد لهذه الرحلة تجده يسمو بنفسه فى ملكوت الطاعة ، ولا يمكن أن يفكر فى معصية ، بعد ذلك حينما يحضر الملابس وينوى السفر ويرتدى ملابس الإحرام نقول له : انتبه هناك أشياء كانت مباحة لك قبل ذلك ، أصبحت غير مباحة لك الآن ، فملابسك وهندامك[1] الذى كنت تفتخر به لابد أن تنساه حتى نهاية الرحلة ؛ لأن الناس يتميزون عن بعضهم بهندامهم فأنت تعرف قدر الناس عادة من ملابسهم .

---

(١) هندم : قال الأزهرى : الهِندام لحسن القَد . انظر لسان العرب [٦٢٤/١٢] .

فالحق سبحانه يريد أن ينهى هذا التميز والاختلاف بين عباده المؤمنين فيجعل الجميع يلبسون شيئًا واحدًا هو ملابس الإحرام ، وبعد أن كنت ترتدى من الثياب أفخرها وأجملها وأطيبها ، ومن العطور أزكاها ، وتذهب إلى الحلاق لتقص شعرك ، أصبح كل هذا ممنوعًا عليك ، وهذا كله نوع من الأدب والالتزام والمساواة بين الناس أمام الخالق سبحانه .

فاستعداد المسلم للحج يجعله إنسانًا آخر لا يفكر فى معصية ؛ بل يسعى فى الطاعة ويسمو إلى أفعال الخير ؛ لأنه يجهز نفسه لهذه الرحلة التى يمحو اللَّه بها ذنوبه وخطاياه ويطهره من كل معصية ، وبعد ذلك تجد أن إزالة التمييز بين الناس فى ملابسهم وهندامهم يجعلهم كلهم سواء ، فكلهم يرتدون ملابس الإحرام وكلهم شعثٌ غبرٌ(١) مثل بعضهم ، ثم يؤدب اللَّه جوارحهم فيأمرهم بعدم قتل الصيد أو قطع الشجر ، وعدم الحلق أو التقصير أو حتى خلع شعرة واحدة وعدم التطيب إلى غير ذلك(٢) .

---

(١) فى الحديث ، عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضى اللَّه تعالى عنهما ، أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم كان يقول : « إن اللَّه عز وجل يباهى ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة ، فيقول : انظروا إلى عبادى أتونى شعثا غبرا » .
رواه أحمد فى مسنده [٢٢٤/٢] وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .
الشَّعثُ : المغبر الرأس ، المنتفش الشعر الذى لم يدَّهن . لسان العرب : [١٦٠/٢]
غبرا : أغبر الشىء : علاه الغبار ، أى التراب . والمعنى ركبهم غبار الطريق لطول السفر وعدم الاعتناء بالمظهر . لسان العرب [٥/٥]

(٢) قال عبد الرحمن الجزيرى : نهى الشارع المحْرِمَ عن أشياء بعضها لا يحل فعله ، وبعضها يكره فعله : يحرم على المحرم عقد النكاح ، وكذا الجماع ودواعيه ، ويحرم الخروج عن طاعة اللَّه بأى فعل محرم ، وتحرم المخاصمة مع الرفقاء والخدم وغيرهم ، ويحرم التعرض لصيد البر بالقتل أو الذبح ، ويحرم استعمال الطيب كالمسك فى ثوبه أو بدنه ، وقلْم الظفر ، ويحرم على الرجل أن يلبس مخيطًا ، أو محيطًا ببدنه ، =

فهذا انضباط أقوى من انضباط الجنود فى الجيش ، فالحاج تأدب أولًا مع بنى جنسه فى أن كل تميز أو فوارق بينهم انتهت ، ثم تأدب مع جوارحه ، فكل جارحة لها عمل تلتزم به ، ثم تأدب مع النبات فلا يخلعه أو يقطعه ، ثم تأدب مع الحيوان فلا يصطاده أو يتعرض له بأذى ، فهو بذلك تأدب مع كل الأجناس ولم يبق إلا الجماد فقط ، هذا الجماد الذى تعتبره أدنى الأجناس سيأخذ منك دورًا ، فتأتى للحجر الأسود لابد أن تستلمه وتجتهد فى أن تقبله (1).

والحجر رمزية الجماد ؛ لأن الجماد كل شيء ليس فيه النمو أو الحس فنجد الحاج الذى لا يتمكن من تقبيل الحجر الأسود يحزن ويشعر أن شيئًا قد نقص من حجه ويحاول ويتعب ويزاحم حتى ينال هذا الشرف ويقبل الحجر .

فانظر إلى انكسار نفس هذا الإنسان ، وهو السيد الأعلى لجميع الأجناس يتأدب مع كل الأجناس ويأتى لأدنى الأجناس ليقبله ، فانظر إلى طمأنينة النفس البشرية إلى أدنى أنواع أجناس الأرض .

= أو بعضه : كالقميص والسراويل ، والعمامة والجبة ، ويحرم أن يزيل شعر رأسه بالحلق أو القص أو غيرهما كما يحرم إزالة شعر غير الرأس .

الفقه على المذاهب الأربعة [١/٦٥٤،٦٥٥،٦٥٦،٦٥٧] .

روى سالم عن أبيه قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يترك المحرم من الثياب ؟ فقال : « لا يلبس القميص ، ولا البُرْنُس ، ولا السراويل ولا العمامة ، ولا ثوبًا مسه ورس ، ولا زعفران ، ولا الخفَّين ، إلا لمن لا يجد النعلين ، فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين » .

رواه أبو داود [١٨٢٣] وصححه الألبانى .

(1) عن ابن شهاب عن سالم أن أباه حدثه قال : قبَّل عمر بن الخطاب الحجر ثم قال : « أمَا والله لقد علمت أنك حجر . ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك » أخرجه مسلم [١٢٧٠/٢٤٨] وفى لفظ : « رأيت رسول الله بك حفيًا » .

إن المنافع التى يشهدها الحجاج تشمل المنافع الدينية والدنيوية ؛ لأن الحاج يظل فى طاعة للّه ومراقبة له وهو يقول : « لبيك اللهم لبيك » ومعنى لبيك ، أى أن كل مشاغل الدنيا تطلبنى وأنت يا رب طلبتنى ، فأنا ألبيك أنت أولًا ؛ لأنك خالقى وخالق الأشياء التى تشغلنى عنك ، والأيام المعلومات هى : أيام التشريق .

معنى : ﴿ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾ [الحج : ٢٨] أى : يذكرون اللّه ويشكرونه على الرزق الذى أعطاه لهم من بهيمة الأنعام استمتاعًا بها أكلا ، واستمتاعًا بأثمانها بيعًا ، وقبل ذلك تشكر اللّه على أنه سخر لك هذه الأشياء[1] ؛ لأن اللّه سبحانه وتعالى خلق خلقًا ذلله لنا قال تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ وَمَشَارِبُ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾ ﴾ [يس] فأنت لم تأخذ هذه المخلوقات وتطوعها لخدمتك بقوتك أنت ؛ بل لأن اللّه هو الذى ذللها لك ، ولذلك الحق سبحانه يترك بعض خلقه غير مستأنس ولا مذلل ، ليبين لك أنه لولا أن اللّه سخر لك هذا وذلَّله ما كنت تستطيع أن تنتفع به .

وكنت ضربت لكم مثلًا بالبرغوث وهو حشرة ضئيلة ، ولكن لأن اللّه لم يسخره لك ، فهو يستطيع أن ينغص عليك عيشك ، يحرمك من النوم ويحرمك من الراحة ، كذلك أى ثعبان صغير يستطيع أن يفزع مجموعة من الناس ويرعبهم ومثله أى ذئب أو حيوان مفترس ، لكن انظر إلى الجمل هذا

---

(١) يعنى الإبل والبقر والغنم كما فصلها سبحانه وتعالى فى سورة الأنعام : ﴿ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ﴾ [الأنعام : ١٤٣] . تفسير ابن كثير [٣/٢١١] .

الحيوان الضخم الذى يقوده طفل صغير لماذا ؟ لأن اللّٰه سخره لك وذلله .

فاللّٰه تعالى يريد أن يذكرك أنك لم تذلل لنفسك هذه الأشياء ولكن اللّٰه هو الذى ذللها لك وسخرها لخدمتك .

مع أن هذا الجمل أو هذه الجاموسة أو البقرة ، لو هاجت لما استطاع أحد أن يقف فى طريقها ، ولكن أنت تستخدمها وتستفيد بها وتشرب ألبانها وتأكل لحومها ؛ لأنها مسخرة لك من اللّٰه .

ومنتهى التذليل أن الحيوانات التى أحلها اللّٰه لك تظل تنتفع بها طوال عمرك ، فإذا حدث لها أى شىء يزهق روحها تجدها تمد رقبتها طالبة الذبح ، والفلاحون عندما يقولون : « البهيمة طلبت الحلال » فكأنها تقول لك أنا لم أعد أنفعك فى حياتك ، فاجتهد أن تأكل لحمى بتذكيتى .

والحيوان الذى لم يُبح اللّٰه لنا أكله تجده يموت دون أن يمد رقبته للذبح فسبحان اللّٰه ! فالشكر للّٰه يكون على أنه خلق لنا هذه الحيوانات النافعة وذللها لنا مع أن منها ما هو أضخم وأقوى منا ، ونحن لم نستطع أن نذلل ما هو أضعف وأصغر منها .

ولذلك الفلاح يستخدم حماره فى حمل مخلفات وروث المواشى إلى الحقل لتسميد التربة ، ويحمل عليه الغلال إلى السوق ثم يركبه ويقضى به مصالحه فى المدينة ، والحمار فى كل ذلك مطيع لصاحبه لا يكل ولا يمل ولا يتمرد ؛ لأنه مذلل .

وقوله تعالى : ﴿ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾ مع أن الذبح فى الحج مقصود به إطعام الفقراء والمحتاجين من أهل الحرم ، إلا أن اللّٰه تعالى فى هذه الآية قدم الأكل على إطعام البائس الفقير ، وذلك لأن السادة من العرب قبل الإسلام كان الواحد منهم إذا ذبح ذبيحة للفقراء والمساكين يستنكف أن

يأكل منها ، وما دام يستنكف أن يأكل منها فلا يهمه أن تكون سمينة مليئة بالشحم واللحم ، أو أن تكون نحيفة مهزولة ليس فيها شيء من ذلك ، لكن لو عرف أنه سيأكل منها لابد أن يختارها سمينة ومليئة باللحم[1] .

والبائس[2] هو الذى يبدو على شكله وهيئته أنه مسكين ، لكن الفقير قد لا يملك شيئًا ولكن هنا لا يمنع أن تكون ملابسه نظيفة وهيئته معقولة ، والأكل يكون من لحوم الهدى التى تتطوع بها دون أن يكون عليك شيء ، مثل القران أو دم التمتع ، أو دم لجبر مخالفة من المخالفات فى الإحرام فتجبره بدم ، مثل التعطر خلال فترة الإحرام ، أو تقليم الأظافر ، أو قص الشعر ، أو تقصيره ، كل هذه تستوجب الكفارة بدم[3] .

---

(١) وقال سفيان الثورى عن منصور عن إبراهيم ﴿ فَكُلُوا۟ مِنْهَا ﴾ قال : كان المشركون لا يأكلون من ذبائحهم ، فرخص للمسلمين فمن شاء أكل ومن لم يشأ لم يأكل .
تفسير ابن كثير [٣/٢١١] .

(٢) البؤس والبأس والبأساء : الشدة والمكروه إلا أن البؤس فى الفقر والحرب أكثر ، والبأس والبأساء فى النكاية . معجم مفردات ألفاظ القرآن للأصفهانى [٣٢] .

(٣) الدماء فى الحج :

١ - دم هدى : وهو ما يهدى من النعم للحرم ، ويكون من الإبل ماله خمس سنين فأكثر ومن البقر ما له سنتان فأكثر ، والغنم ما له سنة فأكثر ، وهو واجب على من ترك واجبًا من واجبات الحج أو العمرة كالتمتع والقران أو ترك الحلق أو التقصير .

٢ - الهدى المنذور : وهو واجب بالنذر .

٣ - هدى التطوع وهو ما يتطوع به المحرم وفى الهدى خلافات كثيرة مفصلة فى كتب الفقه .

والأشياء التى إذا تركها الحاج لزمه دم :

١ - عند ترك الإحرام من الميقات . =

فالأكل يكون من لحوم الهدى التى تتطوع بها للبيت دون أن يكون عليك شيء ، لكن إن نذرت هديًا لا تأكل منه ، وإن كان دم قران لا تأكل منه ، وإن كان دم تمتع لا تأكل منه ، وإن كان دم جبر لذنب صنعته فى الإحرام لا تأكل منه ، وإنما تأكل من الصدقة المحض أو التطوع المحض .

وانظر إلى رحمة اللَّه تعالى فى أنه أراد أن يجعل الغنى القادر هو الذى يشترى الجمل أو البقرة أو الخروف ، ثم يذبحها ويبحث عن البائس الفقير المحتاج ليأكل منها .

= ٢ - عند ترك طواف الإفاضة .

٣ - عند ترك طواف السعى .

٤ - عند ترك واجب من واجبات الحج - الرمى - المبيت بمنى - الوجود بالمزدلفة .

٥ - عند فعل ما يبطل الحج فعليه دم وعليه القضاء .

٦ - دم الإحصار : ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة : ١٩٦] .

٧ - التمتع : ﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ .

٨ - القران : لحديث رواه الشيخان : أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم ذبح شاتين وكان قارنا .

٩ - دم قتل الصيد : لقول عمر لمن قتل ظبيًا : « اعمد إلى شاة فاذبحها وتصدق بلحمها واسق إهابها » .

ومن احتاج إلى الحلق وهو محرم فهو مخير بين ثلاثة :

١ - صوم ثلاثة أيام . ٢ - إطعام عشرة مساكين . ٣ - ذبح شاة للفقراء . لقوله تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة : ١٩٦] من تصيد صيدًا فقتله عامدًا عالمًا فعليه مثل ما قتل من النعم - أو إطعام مساكين أو عدل ذلك صيامًا .

فالغنى هو الذى يتعب ويبحث ويشترى ويذبح ، والفقير لا يكلف نفسه عناء شيء من ذلك ، وما عليه إلا أن يأكل ويشكر الله ؛ فكأن الله تعالى يقول للفقير : أنا لم أحرمك ولكن سخرت لك من يتعب من أجلك .

بعد ذلك يقول سبحانه : ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج : ٢٩] القضاء إما أن يكون قضاء من الله على الإنسان بأمر لازم محكوم به ، وإما أن يكون قضاء من إنسان بين اثنين متخاصمين والقضاء يقطع الخصومة أولًا .

إذن .. القضاء هنا معناه القطع أى : ليقطعوا تفثهم ، ولكن ما هو التفث ؟ قال العربى : والله ما عرفنا كلمة التفث فى لغتنا إلا فى القرآن الكريم ، فلم تكن كلمة معروفة ودائرة على ألسنة العرب . فلما سألوا رجلا من البادية عن معنى التفث قال : هو الوسخ الذى يأتى على الجسم من التراب والعرق مثلًا ؛ لأن الحاج يظل مدة بلباس الإحرام لا يتطيب ولا يحلق شعره أو يقص أظافره أو شاربه فكل هذا من التفث فبعد أن يتحلل من إحرامه يقطع هذا التفث[1] .

فمعنى : ﴿ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾ أى : يقطعون ويزيلون الأدران التى لحقتهم من التزام موجبات الإحرام ، وإن كان على أحدهم نذر فليوفه ، ثم يطوفون بالبيت العتيق طواف الإفاضة .

والطواف هو أن تدور حول شيء فتبدأ من نقطة وتنتهى عندها .

والطواف حول الكعبة معروف .

---

(١) التفث : هو نتف الشعر ، وقص الأظفار ، وتنكُّب كل ما يحرم على المحرم ، وكأنه الخروج من الإحرام إلى الإحلال . لسان العرب [١٢٠/٢]

﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾ قال ابن عباس : التفث : حلق الرأس ، وأخذ من الشاربين ، ونتف الإبط وحلق العانة ، وقص الأظفار ، والأخذ من العارضين ، ورمى الحجارة ، والموقف بعرفة والمزدلفة . تفسير الطبرى [١٤٩/١٧]

والبيت العتيق : هو الكعبة المشرفة ، وكلمة عتيق تستخدم فى اللغة استعمالات واسعة ، والعتيق : بمعنى القديم ، وما دام هو أول بيت وضع للناس فهو قديم .

والعتق يُمدح ؛ لأن الشيء حين يكون قديمًا فمعنى ذلك أنه هام ومحافظ عليه ، ولا يحافظ على شيء إلا إذا كان مهما أو له مكانة فى النفوس ، ومن ذلك الآثار والتحف ، والعتيق أيضًا : هو الشيء الجميل الحسن .

والعتيق : هو المعتوق من سيطرة الغير مثل عتق العبد أيام وجود الرق والاستعباد ، فبيت اللّٰه عتيق لقدمه ؛ لأنه أول بيت وضع للناس ، وعتيق بمعنى نفيس ومهم ؛ لأننا حينما نزوره فيطهرنا اللّٰه من الذنوب ، وهذا شيء يحبه ويتمناه كل مسلم ، كما أنه بيت اللّٰه ، وهو أيضًا معتوق من سيطرة الغير ؛ لأن اللّٰه يحميه من سيطرة الجبابرة وتحكمهم[1] .

فأبرهة حين أراد أن يهدم الكعبة أهلكه اللّٰه ودمر جيشه بأن سلط عليه أضعف جند من جنود اللّٰه وهى الطير الأبابيل ، وجعله عبرة لكل طاغية

---

(١) عن عبد اللّٰه بن الزبير قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إنما سُمِّى البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جبار » . رواه الترمذى [٣١٧٠] واللفظ له ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وضعفه الألبانى ، ورواه الحاكم فى المستدرك [٣٨٩/٢] وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه .
والبيت العتيق بمكة لقدمه ؛ لأنه أول بيت وضع للناس ، قال الحسن : هو البيت القديم ، دليله قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٦] ، وقيل لأنه أعتق من الغرق أيام الطوفان ، دليله قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ ﴾ وهذا دليل علىأن البيت رفع وبقى مكانه . وقيل : إنه أُعتق من الجبابرة ، ولم يدَّعه منهم أحد .
وقيل : سمى عتيقًا ؛ لأنه لم يملكه أحد ، والأول أولى . لسان العرب [٢٣٦/١٠]

يحاول أن يمس بيت الله بالسوء . وحتى الفيل وهو حيوان أعجمى كانوا إذا وجهوه إلى الكعبة برك(١) . وقد ذكر أن الفيل كان اسمه محمود وقيل له فى أذنه : ابرك محمود وارجع راشدًا ، فإنك فى بلد الله الحرام ، فرفض الفيل أن يتحرك خطوة واحدة إلى الأمام .

وحينما ذهب عبد المطلب إلى أبرهة ليكلمه فى الإبل التى أخذها جيشه قال له أبرهة متعاليًا : كنت قد تهيبتك لأنك سيد قريش ، وبعد ذلك تأتى لتكلمنى فى مائة بعير أصبتها لك ولا تذكر أى شىء عن البيت الذى فيه مجدكم والذى جئت لأهدمه ؟! لقد سقطت من نظرى . فما كان من عبد المطلب إلا أن قال له : أنا رب هذه الإبل ، وللبيت ربٌّ يحميه . وهذه حجة قوية فهو لم يترك البيت لمصيره خوفًا أو ضعفًا ، وإنما تركه ؛ لأنه يعلم يقينًا أن له ربا يحميه ويدافع عنه ، وهذا الكلام زلزل أبرهة وأغاظه (٢) .

---

(١) برك البعير : إذا أناخ فى موضع فلزمه . لسان العرب [١٠/٣٩٦] .

(٢) قصة أصحاب الفيل معروفة متواترة ، وجعلها العرب مبدأ تاريخ يؤرخون به ؛ فيقولون : حدث ذلك عام الفيل ، أو بعد عامين من عام الفيل ، وهكذا .
والقصة كما تروى : أن أبرهة بن الصباح ملك اليمن من قبل أصحمة النجاشى ، بنى كنيسة فى صنعاء تسمى « القُلَّيس » ، وعزم على أن يصرف حج العرب إليها كما يُحج إلى الكعبة بمكة ، فخرج رجل من بنى كنانة فقعد فيها ليلًا ، ويقال : إنه قضى بها حاجته أو أنه أحرقها ، فأغضب الملك ذلك ، فحلف ليهدمن الكعبة . فخرج بالأحباش راكبا فيلًا عظيما قويا كبير الجثة لم ير مثله ، يقال له : « محمود » ويقال : كان معه اثنا عشر فيلًا غيره لإرهاب العرب قاصدًا مكة متغلبًا على كل من وقف فى طريقه ، حتى وصل إلى المغمس قرب مكة ومعه رجل من ثقيف يقال له : « أبو رغال » دليلا . ثم أرسل أبرهة رجلًا من الحبشة يقال له : الأسود بن مقصود ليغير على الأمكنة القريبة ، فساق إلى أبرهة أموال قريش ، ومنها مائتا بعير =

= لعبد المطلب بن هاشم ، وبعث حناطة الحِمْيَرِى إلى مكة ليأتى له بسيد هذا البلد وشريفهم ، ليخبره أنه لم يأت لحربهم وإنما أتى لهدم البيت العتيق .

وقال : إن عبد المطلب أقبل على أبرهة ، وكان رجلًا جسيما حسن المنظر ، فلما رآه أبرهة أجلَّه وأعظمه وأكرمه ، فنزل أبرهة عن سريره ، فجلس على بساطه وأجلسه معه عليه إلى جنبه ، ثم قال لترجمانه : قل له ما حاجتك ؟ قال : حاجتى أن يرد علىّ الملك مائتى بعير أصابها لى ، فلما قال له ذلك قال أبرهة لترجمانه : قل له قد كنت أعجبتنى حين رأيتك ثم زهدتنى فيك حين كلمتنى ، أتكلمنى فى مائتى بعير أصبتها لك ، وتترك بيتا هو دينك ودين آبائك قد جئت لهدمه ، لا تكلمنى فيه ؟! قال له عبد المطلب : إنى أنا رب الإبل ، وإن للبيت ربا سيمنعه ، وقال : ما كان ليمتنع منى ، قال : أنت وذاك .

ثم رجع عبد المطلب وأخبر قومه بضرورة الخروج من مكة والتحصن والتحرز بالجبال ، وذهب هو إلى البيت يدعو ويلح فى الدعاء .

وعبأ أبرهة جيشه فى الصباح ، وهيأ فيله ، فلما وجهوا الفيل « محمود » إلى مكة أقبل نفيل بن حبيب حتى قام إلى جنب الفيل ثم أخذ بأذنه ، فقال : ابرك محمود ، أو ارجع راشدًا من حيث جئت ، فإنك فى بلد اللّٰه الحرام ، ثم أرسل أذنه ، فبرك الفيل وخرج نفيل بن حبيب يشتد حتى صعد الجبل ، فكانوا كلما وجهوا الفيل إلى جهة البيت برك ولم يبرح ، وإذا وجهوه إلى اليمن أو الشام أو الشرق أسرع وهرول .

وفى اليوم الثانى أرسل اللّٰه عز وجل جنده بحجارة من سجيل على جند أعدائه ، فتناثر لحمهم وتساقط ، وهلكوا فى كل طريق ودرب ، وحفظ اللّٰه بيته وحمى حرمه ، وجعل نفيل يقول :

أين المفـــر والإله الغالب والأشرم المغلوب ليس الغالب

قال السهيلى فى الروض الأنف : إنه سمع من يقول : إن الفيلة صنف منها يبرك كما يبرك الجمل .

راجع كتب : السيرة لابن هشام [١٦٣/١] ، والروض الأنف للسهيلى ، وسبل الهدى والرشاد للشامى [٢١٤/١] ، والتفسير الكبير للفخر الرازى [٩٦/٣٢] وغيرها .

البيت قبل إبراهيم .. والله الذى أرشده إليه

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ [الحج : ٢٦] .
إذن : الحق سبحانه هو الذى أرشد إبراهيم عليه السلام إلى المكين ، أى إلى مكان البيت الحرام ومساحته بالضبط ، ليبدأ بعد ذلك إقامة البيت ومعه إسماعيل عليه السلام بعد أن كبر قليلًا ليعاونه فى رفع البيت الحرام .

إذن .. نتعرف هنا على الترتيب التالى :

أولًا : أن المكين كان موجودًا من قبل إبراهيم عليه السلام .

ثانيًا : أن إبراهيم عليه السلام كان يعرف المنطقة التى يوجد بها البيت الحرام - المكين - وإن كان لم يتعرف بعد على مساحته بالتحديد .

ثالثًا : أن إبراهيم عليه السلام أسكن هاجر وابنها إسماعيل فى هذه المنطقة .

رابعًا : صدر أمر الحق لإبراهيم أن يقيم البيت الحرام بعد أن أوضح له مكانه بالضبط . لقد أوضح الحق مساحة المكين والذى يجب عليه أن يقيم القواعد له هو وابنه إسماعيل عليهما السلام .

خامسًا : أننا عندما نبحث أى أمر أو قضية فى القرآن الكريم فإننا نجمع كل ما يتعلق بها من القرآن ، حتى لا نبحث فى آية بمعزل عن أخرى ، والحق تبارك وتعالى يقول : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ ومعنى ذلك أن الحق قد أوضح لنا أن هناك بيتًا للناس هو أول بيت وضعه الحق للخلق[1] من قبل أن

---

(١) عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه قال : قلت : يا رسول الله أى مسجد وضع فى الأرض أول ؟ قال : « المسجد الحرام » قال : قلت : ثم أى ؟ قال : « المسجد الأقصى » قلت : كم كان بينهما ؟ قال : « أربعون سنة ، ثم أينما أدركتك =

يهبط آدم إلى الأرض ، ذلك أن الناس هم آدم وزوجه وأبناؤه إلى أن تقوم الساعة .

إن الحق يوضح لنا أن البيت وضع للناس قبل أن يوجد الناس ، وهكذا نعرف أن البيت الحرام كان موجودًا قبل إبراهيم عليه السلام ؛ بل وقبل آدم عليه السلام ، إن آدم لم يضع البيت ولكنه نزل إلى الأرض ليجد البيت(١) ،

= الصلاة بعد فَصَلٍّ ، فإن الفضل فيه » . رواه البخارى [٣٣٦٦] واللفظ له ، ومسلم [١/٥٢٠] ، وأحمد [٥/١٥٠] .

(١) [١٥٥/١٤٦] فى عدد المرات التى بنيها البيت :

الأولى : عمارة الملائكة :

روى الأزرقى عن على بن الحسين رضى الله تعالى عنهما أن رجلًا سأله ما بدء هذا الطواف بهذا البيت ؟ ولم كان ؟ وأنى كان ؟ وحيث كان ؟ فقال : أما بدء هذا الطواف بهذا البيت فإن الله تعالى قال للملائكة : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ – وساق القصة إلى أن قال : فوضع الله سبحانه وتعالى تحت العرش بيتا على أربع أساطين من زبرجد وغشاهن بياقوتة حمراء ، وسمى البيت الضُراح ، ثم قال للملائكة : طوفوا بهذا البيت ودعوا العرش . فطافت الملائكة بالبيت وتركوا العرش فصار أهون عليهم ، وهو البيت المعمور الذى ذكره الله تعالى ، يدخله كل يوم وليلة سبعون ألف ملك لا يعودون إليه أبدا ، ثم إن الله سبحانه وتعالى بعث ملائكة فقال : ابنوا لى بيتا فى الأرض بمثاله وقدره ، فأمر الله سبحانه وتعالى من فى الأرض من خلقه أن يطوفوا بهذا البيت كما يطوف أهل السماء بالبيت المعمور .

المرة الثانية : عمارة آدم عليه السلام :

روى البيهقى فى الدلائل عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بعث الله تعالى جبريل إلى آدم وحواء فقال لهما : ابنيا لى بيتا ، فخط لهما جبريل ، فجعل آدم يحفر وحواء تنقل حتى أجابه الماء ونودى =

وهكذا يرد الحق على الخلق بأنه هو الذى أمر الملائكة أن تقيم البيت ليستقبله آدم وأبناؤه من بعده ، ليصير البيت مثابة للناس جميعًا من أول آدم ، وعندما جاء إبراهيم عليه السلام إلى « المكين » كان يعرف أن هناك أرضًا لبيت وضعه اللَّه للناس ليثوبوا إليه ، وبعد أن كَبُرَ إسماعيل قليلًا تلقى إبراهيم العلم عن اللَّه بمكان البيت الحرام ليقيمه مع ابنه إسماعيل .

إن قصة البيت الحرام تبدأ منذ اللحظة التى أراد فيها الحق أن يجعل فى الأرض خليفة ، خلق اللَّه الأرض وقدر فيها أقواتها ، وأعد اللَّه لآدم وزوجه بيتًا ؛ ليثوب إليه آدم وأبناؤه من بعده ليكونوا فى أمان .

وتلقى إبراهيم عن الحق العلم بمكان البيت فأقام جدرانه ، فقام إبراهيم بإتقان المهمة التى كلفه بها الحق . لقد أقام إبراهيم جدران الكعبة على قدر ما تطول يداه ، فذلك الزمن لم يكن به أدوات بناء كالتى نعرفها حاليا بل كان زمانًا بدائيا ؛ لذلك أراد إبراهيم عليه السلام أن يحتال بالعقل البشرى وأراد أن يزيد ارتفاع جدران البيت فأوجد الحجر الذى يقف عليه ليزيد فى الارتفاع .

= من تحته : حسبك يا آدم . فلما بناه أوحى اللَّه تعالى إليه أن يطوف به ، وقيل له : أنت أول الناس ، وهذا أول بيت وضع ، ثم تناسخت القرون حتى حجه نوح ، ثم تناسخت القرون ، حتى رفع إبراهيم القواعد من البيت . وانظر « أول من بنى الكعبة ص [٥٧٧] فيها العمارة الثالثة ، والرابعة .

ورواه ابن أبى حاتم وابن جرير والطبرانى موقوفا . وزادوا : زعم الناس أن آدم بناه من خمسة أجبل : من حراء ، ولبنان ، وطور زيتا ، وطور سيناء ، والجودى . وذكر الحديث المتقى الهندى فى كنز العمال [٣٤٧١٨] وعزاه للبيهقى وابن عساكر ، قال : وقال البيهقى : تفرد به ابن لهيعة هكذا مرفوعًا . [المصدر السابق] .

إذن .. فاتخاذ المقام الذى وقف عليه إبراهيم وهو يبنى ، إنما هو دليل على أن إبراهيم عليه السلام لا يؤدى تكليفات الحق أداءً شكليا إنما يؤدى أداء المحب .

لقد أحب إبراهيم عليه السلام تكليف الرحمٰن له فحمل حَجَرًا يبنى به الجدران للبيت الحرام ، وهو حجر من حجم متوسط يستطيع أن يحمله إبراهيم وابنه إسماعيل عليهما السلام .

ولذلك فعندما يرى المسلم الحجر الذى وقف عليه إبراهيم ليعلى جدران البيت الحرام ، فإنه يجد أن ذلك الحجر من ناحية الحجم والوزن ، فى طاقة الإنسان أن يحمله مع ابنه .

إن هذا الحجر هو سمة المحبة لإكمال التكليف ، وكان إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ينقلان هذا الحجر من مكان إلى مكان ، يضع إبراهيم الحجر فوق الحجر وإسماعيل يناوله الأحجار ، ولقد وجد الناس فى مقام إبراهيم غورًا يشبه القدمين وليس فيه النتوءات التى توجد فى القدم ، وعندما سُئلت عن سر عدم وجود النتوءات قلت بالاجتهاد البشرى : يمكننا أن نظن أن خليل الرحمٰن قد حفر هذا القدر فى الحجر ليثبت به قدميه وهو يرفع الحجر فوق الحجر ليعلى من جدران البيت الحرام ، وهكذا جعل الحق هذا المقام سمة وآية بينة لنرى الدليل على حب التكليف الربانى .

إن كل منهج الله بالنسبة لخلقه هو تكليف ، ويريد الحق أن يبقى مقام إبراهيم خليل الرحمٰن سمة لحب التكليف الربانى ، وكأن الحق يريد أن يعلم الخلق أن إبراهيم كان بشرًا قد أحب التكليف فأتمه وأكمله ، ولذلك كان أمر الحق أن نجعل هذا المقام مصلى ، وبعد ذلك يأتى قول الحق : ﴿ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ .

ولنا أن نسأل كيف يصدر أمر الحق إلى إبراهيم وإسماعيل بتطهير البيت رغم أنهما قد أكملا بناءه فورًا ؟

ألم يكن المكان طاهرًا ؟ إن هذا السؤال يدلنا على أن البيت الحرام قبل أن يطهر ، كانت الناس تذبح فيه الذبائح وتترك فيه بقايا الدم وغير ذلك ، ولذلك صدر أمر التطهير للبيت(١) ولكن لمن يتم تطهير البيت الحرام ؟

إن الحق تبارك وتعالى يحدد الفئات الثلاث التى يتم من أجلهم تطهير البيت الحرام .

الفئة الأولى : هم الطائفون أى : الذين يطوفون حول البيت ، وكان تطهير البيت الحرام من بقايا القاذورات أو الأصنام التى تخلفت من عهود وثنية سابقة على تكليف إبراهيم عليه السلام بإقامة البيت الحرام(٢) .

والفئة الثانية : هم العاكفون والمقصود : المقيمون حول البيت الحرام .

والفئة الثالثة : هم الركع السجود : أى المصلون ، ويستطيع الإنسان أن يكون من الفئات الثلاث فى آن واحد حين يحج أو يعتمر إلى بيت اللّٰه الحرام

---

(١) قال صاحب سبل الهدى والرشاد [١٥٥/١] : وفى حديث أبى جهم « عند ابن سعد : وحلَّقت السَّكينة كأنها سحابة على موضع البيت فقالت : ابْنِ علىَّ . فلذلك لا يطوف بالبيت أحد أبدًا كافر ولا جبار إلا رؤيت عليه السكينة ، فبنى إبراهيم البيت فجعل طوله فى السماء تسعة أذرع وعرضه ثلاثين ذراعا ، وطوله فى الأرض اثنين وعشرين ذراعا ، وأدخل الحِجْرَ وهو سبعة أذرع فى البيت ، وكان قبل ذلك زَرْبًا لغنم إسماعيل ، وإنما بناه بحجارة بعضها على بعض ولم يجعل له سقفًا ، وجعل له بابين ، وحفر له بئرًا عند بابه خزانة للبيت يلقى فيها ما يهدى للبيت وجعل الركن عَلَمًا للناس .

(٢) قلت : وكذا تطهير البيت من زَرْبِ غنم إسماعيل عليه السلام ، كما جاء فى حديث أبى جهم المذكور بالتعليق السابق .

فهو يدخله طائفًا ويجلس فيه عاكفًا ، ويقيم الصلاة فيه ، فيصبح من الراكعين الساجدين .

كأن الحق قد أوكل إلى خليله إبراهيم أن يطهر هو وابنه إسماعيل البيت الحرام ؛ لأنه سيكون قبلة لكل مؤمن يطوف به أو يعتكف فيه ، أو راكع أو ساجد فى أى مكان فى الدنيا .

وبعد ذلك يقول الحق : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ ۖ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [البقرة : ١٢٦] ، وكأن الحق يريد أن يذكرنا هنا بأن البيت الحرام الذى كلَّف الخلق بأن يجعلوه آمنًا ، هذا البيت هو بدعاء إبراهيم مطلوب له دوام الأمان .

إن الحق قد قال من قبل : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ . وهكذا يكون مطلوب إبراهيم بالدعاء وهو طلب لاستمرار تكليف البشر بدوام الأمان فى البيت الحرام ، إنه طلب لموجود أى طلب لدوام ذلك المطلوب ، ومثال على ذلك قول الحق : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ [النساء : ١٣٦] .

إن الحق يكلف المؤمنين به بأن يديم كل منهم الإيمان بالله ورسوله والكتاب الذى أنزله على رسوله ، والكتب السابقة المنزلة على الرسل .

إذن .. فإنْ كان المطلب موجودًا ، فلنا أن نفهم أن ذلك يعنى أن يظل الموجود دائمًا ، وأن يتواصل التكليف الإيمانى من جيل إلى جيل. ويمكننا أن نفهم دعاء إبراهيم عليه السلام ، على أنه دعاء بالاطمئنان للمقيمين حول البيت ، ذلك أن بيت الله الحرام موجود بواد غير ذى زرع ، لذلك فقد يعيش

فزعًا وغير آمن ؛ لأن قوت بدنه غير موجود ، وإمكانية استخراج هذا القوت بالزراعة غير متوافرة .

فإن أردنا الأمن المطلق فلنعلم أن اللَّه حين يخاطب المؤمنين بطلب الإيمان فمراد ذلك الدوام على الإيمان ،وإن أردنا الأمان على نوع خاص فإبراهيم يدعو ربه بأن يجعل من بلد بيته الحرام بلدًا آمنًا على وجه الخصوص ، ولنا أن نلحظ أن دعاء إبراهيم فى هذه الآية جاء بكلمة « بلد » نكرة أى بدون ألف ولام تسبقها ، وجاءت فى آية أخرى وهى معرفة أى تسبقها ألف ولام فى قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم : ٣٥] . إن دعاء إبراهيم يختلف فى الآيتين حتى نفهم فضل اللَّه على العباد ، فالدعاء الأول هو فضل تحقيق ما تمناه إبراهيم ، فهذا المكان لم يكن بلدًا ، إنما كان مكانًا مطمورًا فيه البيت الحرام من غفلة الناس ، والدعاء الثانى هو أن يديم اللَّه الأمن على هذا البلد بعد أن أصبح بلدًا بالفعل . ولنا أن نعرف أن كلمة « بلد » حين نسمعها ، فإن الذهن ينصرف إلى المدينة التى بها بيوت وأسواق وخلاف ذلك من المرافق ، وكلمة « بلد » مأخوذة من الأثر الذى ينشأ فى الجلد فيتميز عن بقية الجلد ، وانتقلت التسمية إلى الأرض التى تقام عليها المبانى وغيرها ؛ لأن المبانى تصبح واضحة كالندوب أو العلامات التى وُجِدَت فى الجلد[1] .

ولنا أن نلحظ فطنة النبوة فى دعاء إبراهيم حين قال : ﴿ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ إن دعاء إبراهيم

---

(١) بلد : قال الأزهرى : كل موضع متحيز من الأرض عامر أو غير عامر ، خالٍ أو مسكون ، فهو بلد والطائفة منها بلدة ، وفى الحديث : « أعوذ بك من ساكن البلد » . لسان العرب [٣/٩٤]

عليه السلام يوضح أنه حصر مطلبه فى رزق المؤمنين بالله واليوم الآخر ، هذا الدعاء يوضح أن إبراهيم عليه السلام قد استوعب الدرس الذى سبق أن لقنه له الله ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ، لذلك فعندما جاء إبراهيم ليطلب الرزق لأبنائه ، طلبه للمؤمنين منهم وطلب رزق الثمرات لهم وحدهم .

هكذا كانت اليقظة فى استقبال التكليف عن الله ، وهكذا كان أدب التعلم عن الله ، لكن رحمة الله لا تتوقف . إن رحمة الله قادرة على استيعاب المؤمن والكافر معًا ، إن الرزق فى الأرض مقدر للمؤمن وللكافر ، إن الحق ينبه إبراهيم ويصحح له : ﴿ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [البقرة : ١٢٦] ، إن الحق يبلغ إبراهيم أن المؤمن من ذريته له رزق الدنيا وجنة الآخرة ، ولهم فى الدنيا الإمامة فى القيم ، أما فى رزق المادة من طعام وشراب فذلك منحة للمؤمن ومنحة للكافر رغم أنى أعذبه فى الآخرة (١) .

---

(١) قال الله تعالى : ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ ﴾ [الإسراء] .
قوله تعالى : ﴿ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ أى : الكافرين ترتيبا على الآية الأولى ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ ﴾ و ﴿ وَهَٰٓؤُلَآءِ ﴾ الثانية يعنى المؤمنين ترتيبا على الآية الثانية ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ﴾ فعطاء الله فى الدنيا مكفول للكافر والمؤمن لم يحظره الله سبحانه على أحد من خلقه ليقيم حرية اختيار العقيدة وعدم الإكراه عليها كما قال تعالى : ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ ﴾ [البقرة : ٢٥٦] . فلو أن الله تعالى حرم الكافرين لكفرهم لدخلوا الإسلام جبرا ، ولو أن الله حرم المؤمنين انتظارا لثواب الآخرة لكفروا قهرا ، وهذا ليس مراد الله تعالى إذ قال : « فمن شاء فليؤمن – وله الجنة – ومن شاء فليكفر – وله النار » . وانظر تفسير ابن كثير [٣/٣٣] . =

كأن اللّٰه يقول لإبراهيم : إننى حين استدعيت الخلق إلى الدنيا استدعيت المؤمن والكافر ، وسخرت ما فى الأرض للمؤمن والكافر ، وما دمت قد استدعيت المؤمن والكافر فلابد أن أضمن له مقومات حياته ، لكن حساب القيم يختلف ، إن للمؤمنين أن تظل فيهم الإمامة ؛ لأن الإمامة هى اتباع المنهج والتكليف الإيمانى بحب . أما الكافرون فلهم عذاب الجحيم فى الآخرة . نسأل اللّٰه أن ينجينا من عذاب الآخرة وأن يهدى قلوبنا إلى اتباع منهجه .

○○○

= عن عبد اللّٰه بن مسعود رضى اللّٰه تعالى عنه ، قال : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إن اللّٰه قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ، وإن اللّٰه عز وجل يعطى الدنيا من يُحب ومن لا يحب ، ولا يعطى الدين إلا لمن أحب ، فمن أعطاه اللّٰه الدين فقد أحبه ... » جزء من حديث رواه أحمد [١/٣٨٧] وضعفه الشيخ شاكر فى المسند [٣٦٧٣] وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف .

هجرة إبراهيم وهاجر إلى مكة

﴿ رَبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ ﴾ . التعبير هنا أن هذا الوادى لا يصلح فيه الزرع ؛ لأنه أرض صخرية ولو أنها كانت أرضًا رملية أو نصف رملية مثلًا لكان من الممكن أن نستصلحها ونزرعها . إذن قوله تعالى : ﴿ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ ﴾ أى : لا أمل فى المجهود الإنسانى لزراعتها ولا يوجد إلا العطاء الربانى ، ولكن هل سيدنا إبراهيم هو الذى اختار هذا المكان القفر الذى لا زرع فيه ولا ماء ولا حياة ؟ أو أن اللَّه هو الذى اختار له هذا المكان[1] ؟.

---

(١) عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما قال : « أول من اتخذ من النساء المنطق من قبلُ أم إسماعيل ، اتخذت منطقًا لتعفى أثرها على سارة ، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل – وهى ترضعه – حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم فى أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس بها ماء فوضعهما هنالك ، ووضع عندهما جرابًا فيه تمر ، وسقاء فيه ماء ، ثم قفى إبراهيم منطلقًا فتبعته أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنس ولا شىء ، فقالت له ذلك مرارًا ، وجعل لا يلتفت إليها ، فقالت له : آللَّه أمرك بهذا ؟ قال : « نعم » قالت : « إذن لا يضيعنا » ثم رجعت . فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه ، استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] .
وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء ، حتى إذا نفد ما فى السقاء عطشت وعطش ابنها ، وجعلت تنظر إليه يتلوى – أو قال يتلبط – =

= فانطلقت كراهية أن تنظر إليه ، فوجدت الصفا أقرب جبل فى الأرض يليها ، فقامت عليه ، ثم استقبلت الوادى تنظر هل ترى أحدًا ، فلم تر أحدًا ، فهبطت من الصفا ، حتى إذا بلغت الوادى رفعت طرف درعها ، ثم سعت سعى الإنسان الجَهِدِ حتى جاوزت الوادى ، ثم أتت المروة فقامت عليها ، فنظرت هل ترى أحدًا ، فلم تر أحدًا ، ففعلت ذلك سبع مرات .

قال ابن عباس : قال النبى صلى اللّه عليه وسلم : « فذلك سعى الناس بينهما » .

فلما أشرفت على المروة سمعت صوتًا فقالت : صهٍ - تريد نفسها - ثم تسمعت أيضًا فقالت : قد أسمعت إن كان عندك غواث ، فإذا هى بالملك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه - أو قال بجناحه - حتى ظهر الماء ، فجعلت تُحَوِّضَه وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تغرف من الماء فى سقائها وهو يفور بعدما تغرف .

قال ابن عباس : قال النبى صلى اللّه عليه وسلم : « يرحم اللّه أم إسماعيل لو تركت زمزم - أو قال : لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عينًا معينًا » .

قال : فشربت وأرضعت ولدها ، فقال لها الملك : لا تخافوا الضيعة ، فإن هاهنا بيت اللّه يبنيه هذا الغلام وأبوه ، وإن اللّه لا يضيع أهله ، وكان البيت مرتفعًا من الأرض كالرابية ، تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله ، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم - أو أهل بيت من جرهم - مقبلين من طريق كداء ، فنزلوا فى أسفل مكة ، فرأوا طائرًا عائفًا ، فقالوا : إن هذا الطائر ليدور على ماء ، لعهدنا بهذا الوادى وما فيه ماء ، فأرسلوا جريًا أو جريين فإذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبروهم بالماء ، فأقبلوا - قال وأم إسماعيل عند الماء - فقالوا : أتأذنين لنا أن ننزل عندك ؟ فقالت : نعم ، ولكن لا حق لكم فى الماء . قالوا : نعم .

قال ابن عباس : قال النبى صلى اللّه عليه وسلم : « فألفى ذلك أم إسماعيل وهى تحب الإنس » فنزلوا ، وأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم ، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم ، وشبَّ الغلام وتعلم العربية منهم ، وأنفسهم وأعجبهم حين شب ، فلما أدرك زوجوه امرأة منهم . وماتت أم إسماعيل ، فجاء إبراهيم بعدما تزوج =

= إسماعيل يطالع تركته ، فلم يجد إسماعيل ، فسأل امرأته عنه فقالت : خرج يبتغى لنا ، ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت : نحن بشَرٍّ ، نحن فى ضيق وشدة ، فشكت إليه ، قال : فإذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام وقولى له يغير عتبة بابه . فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئًا ، فقال : هل جاءكم من أحد . قالت : نعم ، جاءنا شيخ كذا وكذا ، فسألنا عنك فأخبرته ، وسألنى كيف عيشنا ، فأخبرته أنَّا فى جهد وشدة . قال : فهل أوصاك بشىء ؟ قالت : نعم ، أمرنى أن أقرأ عليك السلام ، ويقول : غير عتبة بابك . قال ذاك أبى ، وقد أمرنى أن أفارقك ، ألحقى بأهلك ، فطلقها وتزوج منهم أخرى .

فلبث عنهم إبراهيم ما شاء اللّه ، ثم أتاهم بعد فلم يجده ، فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت : خرج يبتغى لنا . قال : كيف أنتم ؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت : نحن بخير وسعة ، وأثنت على اللّه ، فقال : ما طعامكم ؟ قالت : قالت : اللحم . قال : فما شرابكم ؟ قالت : الماء . قال : اللهم بارك لهم فى اللحم والماء . قال النبى صلى اللّه عليه وسلم : « ولم يكن لهم يومئذ حَبٌّ » ولو كان لهم لدعا لهم فيه ، قال : فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه . قال : فإذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام ، ومُرِيه يثبت عتبة بابه . فلما جاء إسماعيل قال : هل أتاكم من أحد ؟ قالت : نعم ، أتانا شيخ حسن الهيئة – وأثنت عليه – فسألنى عنك فأخبرته ، فسألنى كيف عيشنا فأخبرته أنَّا بخير ، قال : فأوصاك بشىء ؟ قالت : نعم ، هو يقرأ عليك السلام ، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك . قال : ذاك أبى وأنت العتبة ، أمرنى أن أمسك ، ثم لبث عنهم ما شاء اللّه ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبرى نبلا له تحت دوحة قريبًا من زمزم ، فلما رآه قام إليه ، فصنعا كما يصنع الوالد بالولد ، والولد بالوالد . ثم قال يا إسماعيل ، إن اللّه أمرنى بأمر ، قال : فاصنع ما أمركِ ربك . قال : وتعيننى ؟ قال : وأعينك . قال : فإن اللّه أمرنى أن أبنى هاهنا بيتًا وأشارا إلى أكمة مرتفعة على ما حولها – قال : فعند ذلك رفعا القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتى بالحجارة وإبراهيم يبنى ، حتى إذا =

= ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له . فقام عليه وهو يبنى وإسماعيل يناوله الحجارة ، وهما يقولان : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ انتهى .

رواه البخارى [٣٣٦٣،٣٣٦٤،٣٣٦٥] واللفظ له . والنسائى فى الكبرى [١/٨٣٧٩] وفى حديث أبى جهم : « كان إبراهيم يزور هاجر كل شهر على البراق يغدو غدوة فيأتى مكة ، ثم يرجع فيقيل فى منزله بالشام » قال الحافظ فى الفتح [٥٦/٧] : وروى الفاكهى من حديث على بإسناد حسن نحوه .

وعن على بن أبى طالب رضى اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قال : « فناداها جبريل فقال : من أنت ؟ قالت : أنا هاجر أم ولد إبراهيم ، قال : فإلى من وكلكما ؟ قالت : إلى اللَّه ، قال : وكلكما إلى كاف » .

رواه الطبرى بإسناد حسن كما قال الحافظ فى فتح البارى [٥٣/٧] .

وعن عبد اللَّه بن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما قال : « لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان خرج بإسماعيل ، ومعهم شنة فيها ماء ، فجعلت أم إسماعيل تشرب من الشنة فيدر لبنها على صبيها حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحة ، ثم رجع إبراهيم إلى أهله فاتبعته أم إسماعيل حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه : يا إبراهيم إلى من تتركنا ؟ قال : إلى اللَّه . قالت : رضيت باللَّه .

وفى لفظ آخر : « ... فتبعته أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنس ولا شىء ، فقالت له ذلك مرارًا ، وجعل لا يلتفت إليها ، فقالت له : آللَّه أمرك بهذا ؟ قال نعم . قالت : إذن لا يضيعنا ، ثم رجعت .. »

رواه البخارى [٣٣٦٣،٣٣٦٤،٣٣٦٥] واللفظ له . والنسائى فى الكبرى [٨٣٧٩،٨٣٨٠] ، والبيهقى فى الدلائل [٤٧/٢-٥٢] .

وقد عزاه الحافظ فى النكت الظراف على الأطراف [٤٣٩/٤] ، لسعيد بن داود فى تفسيره ، وللطبرى فى تفسيره [١٥٣/١٣-١٥٤] . =

إن الاختيار من الله سبحانه فهو الذى اختار المكان ، وأمر إبراهيم بالإقامة فيه ، ولذلك قال : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيۡرِ ذِى زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ ﴾ عبارة ﴿ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ ﴾ هى حيثية الرضا بالتكليف ، فكأنه أحب هذا المكان رغم قفره ، طاعة له سبحانه . مثلما تقول لأحد : اذهب إلى مكان كذا لتقابل فلانًا فيقول لك : يا أخى المكان بعيد ، والمواصلات صعبة ، ولكن سأذهب من أجل فلان هذا ؛ لأنى أحبه وأتمنى خدمته .

إذن .. فهناك أمر تكليفى سينفذ برضا وحب وسيأخذ صاحبه ثوابين ثواب حب التكليف وثواب القيام بالتكليف .

وحب التكليف مثل الرجل الذى قال : اللهم إنى عصيتك ، ولكنى أحب من يطيعك ، فاجعلها قربة لى ؛ لأنه يفرح بتنفيذ التكليف ولو من غيره ؛ لأن فى تنفيذه حتى من غيره مصلحة له ؛ ولذلك فإن ربنا سبحانه حين علمنا أن نناجيه فى فاتحة الكتاب فى أول الصلاة قال سبحانه : ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥ ﴾ [الفاتحة] .

ومع أن المصلِّى الذى يقرأ الفاتحة فى الصلاة فرد وليس مجموعة ، فإنه لم يقل إياك أعبد ؟ وإنما قال : ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾ فحشر نفسه فى زمرة العابدين ؛ لعل الله يقبلهم من أجل واحد فيهم ، فتكون الصفقة رابحة فكأنه يقول : يا رب اقبلنى وأنا عاص من أجل هذا الجمع من عبادك الصالحين ، ولذلك فإنهم يقولون : إن الذى يفعل معصية لا يغضب من الطائعين بل يفرح بهم ؛ لأن فرحته بالطائعين دليل على حب التكليف لكنه

= وأما فى فتح البارى [٧/٥٠-٥١] فقد عزاه لابن السكن والإسماعيلى والفاكهى والأزرقى وعمر بن شبه فى كتاب مكة ، وأبو نعيم فى المستخرج .

لا يقدر على نفسه فكأنه يقول : ما دمت أحب التكليف فيا رب أكرمنى من أجل ذلك . لماذا نقول هذا الكلام ؟ لأن قوله : ﴿ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ ﴾ يعنى أن إبراهيم لم يأت إلى هذا المكان من نفسه وإنما جاء تنفيذًا لأمر الله سبحانه وتعالى ، ولذلك ستقول له زوجته بعد ذلك : ما الذى جاء بك إلى هذا المكان ؟ هل هو أمر ربك ؟ أو من عندك ؟ فيقول لها : ربنا هو الذى أمرنى بهذا . فتقول له : مادام الله هو الذى أمرك بهذا فلن يضيعنا .

أما معنى قوله تعالى : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ فمعناه أن هذه ليست شهوة سياحة ، وإنما ليقيمَ الصلاة ، فمادام هذا المكان هو بيت الله المحرم فلابد أن يعبد فيه . ربما يقول أحد : بيوت ربنا كثيرة ، فنقول له : هناك فرق بين بيت الله باختيار خلق الله ، وبين بيت الله باختيار الله ، فإن خلا بيت من بيوت الله التى أقيمت باختيار خلقه فليس هذا كما يخلو بيت لله باختيار الله ، فبيت الله باختياره يجب أن تتصل فيه العبادة .

إذن .. فالحيثية أننا نأخذ أمر الوجود فى هذا المكان الذى ليس فيه من أسباب الحياة ولا مقوماتها شيء ، على أن الله أمر وما دام قد أمر فلماذا فى هذا المكان بالذات ؟

قال : لأن هذا بيت باختيارى ولا يصح أن يخلو من مصلين وعابدين لى ، ولذلك أرى ألا نمكن أحدًا من الإقامة فى هذا البيت إلا العابدين الموجودين للعبادة فقط ، فإن جربنا على أحدهم معصية واحدة نقول له : لا تسكن فى هذا البلد ونعمل سياجًا حول الحرم فمن يريد أن يعيش عيشة حرة يخرج منه لأن هذا المكان كما قال الحق سبحانه : ﴿ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ وما دام قد قال : ﴿ لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ فلابد لمقيم الصلاة من إقامة حياة ، والمقوّم الأول

فيها أن يأكل ويشرب لذلك قال تعالى : ﴿ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] ، أفئدة جمع فؤاد ، والفؤاد : هو القلب ، والأفئدة تطلق على الطائفة أيضًا .

لكن ما علاقتها هنا « بالفؤاد » الذى هو القلب ؟ قالوا : لأن الهوى فى الحجيج هوى قلوب ، وليس هوى جيوب . فالإنسان يكون غير قادر على نفقات الحج ، ومع ذلك يحرم نفسه ويستدين حتى يحج .

فالفريضة الوحيدة التى يدخل الناس أنفسهم فيها وهم غير مطالبين بها إلا فى حالة الاستطاعة هى الحج ، تجد الإنسان غير مستطيع ماليا ومع ذلك يظل سنوات يحرم نفسه ويدخر حتى يحقق رغبته فى أداء الحج .

إذن .. هى مسألة قلوب ؛ وبذلك تتضح علاقتها بقول اللّه تعالى : ﴿ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾ وكلمة : ﴿ تَهْوِىٓ ﴾ « الهاء والواو والياء » . لها معان متعددة : « هَوِى يهوَى » بالكسر أى : سقط على مكان ولا إرادة له فى السقوط ، فساعة يسقط حجر من أعلى كأنه مقهور على السقوط . إنما « هوَىَ يَهوَى » بالفتح بمعنى : أحب . إذن : فهذا ميل قلوب ، وذلك ميل قوالب وقوله سبحانه : ﴿ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ يعنى : أنهم سيكونون فى مكان ليس فيه زرع ولا شىء من مقومات الحياة .

ومع ذلك فقد شاءت إرادة اللّه أن يكون هذا المكان القاحل المقفر ، شيئًا آخر تمامًا ؛ لأن اللّه سبحانه وتعالى قال : ﴿ يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا ﴾ [القصص : ٥٧] ، فكانت كل خيرات الدنيا تأتى إلى هذا المكان حتى قبل أن يُكتشف البترول ويَعُم الخير ، وإياك أن تفهم أن ذلك باختيار الذين يأتون البيت الحرام ؛ لأن اللّه قال : ﴿ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا ﴾ وكلمة : ﴿ يُجْبَىٰٓ ﴾ كأنها جباية أى : أمر مفروض ففى الطائف مثلًا أنواع كثيرة من

الفاكهة والثمار حينما تذهب إلى السوق لتشترى يقولون لك : هذه ثمار مكة ، اشتراها من مكة شيء عجيب !! وقوله سبحانه : ﴿ يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ كلمة : ﴿ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ هذه إن جعلتها فى الثمرات فإنك إن سافرت إلى البلد الحرام تجد فيه فاكهة الشتاء موجودة فى الصيف ، وفاكهة الصيف موجودة فى الشتاء وهكذا .

لأن هذه الثمار جاءت لها من كل بقاع الأرض فهى نتيجة كل البيئات والأجواء ، ليس ذلك فقط بل هى الآن تنمو بالنمو الحضارى لأن ثمرات العقول المفكرة تذهب إلى هناك حتى أنهم جعلوا من مدينة جدة ، المدينة النموذجية فى العالم فهذه ثمرات الأفكار وثمرات التخطيط والهندسة والإمكانات . كنا فى الماضى حين نذهب للحج نأخذ الزاد والملح والإبرة والخيط ، ولكن بعد ذلك حين ذهبنا ومكثنا فى البعثة أصبحنا نأتى بكماليات الحياة من هناك من مكة فقوله سبحانه : ﴿ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ ﴾ . قال بعض الصالحين : لو قال الحق سبحانه فاجعل أفئدة الناس أو قال : فاجعل الناس يهوون إليهم لو كان النص كذلك لما وُجِد لأحد به مكان ولو لم يقل : ﴿ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾ لكان النصارى واليهود يذهبون ليحجوا . ثم يقول : ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى وَمَا نُعْلِنُ ﴾ بعد أن اطمأن على أنه أصبح بلدًا ، وتحقق له الأمن العام والأمن الخاص ، واطمأن على أنه سيأتيه الرزق ، والخيرات عاودته الدوافع إلى المجىء لهذا المكان ؛ لأنه سيترك زوجته هاجر وابنها إسماعيل فأصبح مشغولاً بهما ؛ ولذلك قال تعالى : ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى وَمَا نُعْلِنُ ﴾ .

الضمير هنا بالجمع وبعض المفسرين يقول : قوله : ﴿ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى ﴾ . أى : ما أخفى من الحب لهاجر وإسماعيل ، وما نعلن أى من الجفاء أمام سارة

لهاجر وابنها كأن المعانى النفسية عاودته عندما هم بالرحيل نقول له : قوله : ﴿ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ ﴾ دليل على أنها ليست مسألة سهلة أن يترك هاجر ووليدها فى مكان ليس فيه زرع ولا ماء ولا بشر .

فهى مسألة صعبة على النفس ؛ ولذلك فإن هاجر صبرت مدة طويلة لم تسأل إبراهيم عن شىء حتى هم بالرحيل فقالت له : كيف ستتركنا فى هذا المكان ؟ هل هذا من رأيك أو أمر ربنا ؟ فقال لها : ربنا هو الذى أمر ، فقالت له : إذن فلن يضيعنا .

وتأكدت لها هذه المسألة عزليا ؛ فيعطش ابنها وينفد الماء الذى فى السقاء ، ويتألم الرضيع من العطش فماذا تفعل ؟ تقوم بمجهود بشرى ، نظرت إلى الوادى ، جبال هنا وهناك فتجرى إلى الجبل لعلها ترى شجرة عندها ماء أو أحدًا قادمًا معه ماء ، فقصارى ما تفعله امرأة فى هذه السن أن تجرى بين الصفا والمروة سبع مرات هذا أكمل مجهود بشرى ، ولكن هذا المجهود البشرى لم يأت بنتيجة ، وبعد هذا التعب وجدت الماء عند قدمى وليدها .

إذن .. فصدق قولها : لن يضيعنا ، وإلا فلو أنها وجدت الماء عند الصفا أو عند المروة لما كان لقولها : لن يضيعنا مدلول ، ولكنها أخذت بالأسباب ولم تجد الماء ، ثم وجدته عند قدمى إسماعيل .

○○○

زمزم .. وصدق التوكل على الله

هنا يجب أيضا أن ننبه إلى شيء آخر ، وهو أن الحق سبحانه وتعالى حينما أبقى بعض الأشياء وجعلها نسكا أراد أن يجعل الناس على ذكر من أصول مناسكهم ، فمثلًا : السعى بين الصفا والمروة ، عرفنا أن السيدة هاجر سعت بينهما لطلب الماء لوليدها إسماعيل عليهما السلام سبعة أشواط ، ولم تجد ، ثم وجدت ابنها ضرب برجله فخرجت زمزم .

إذن .. فزمزم تمثل شيئا فى العقيدة ، بصرف النظر عن كونها : « مباركة ، وأنها طعام طعم »[1] ، السعى يمثل رمزية الأسباب وزمزم تمثل رمزية التوكل على المسبب حيث الرزق من حيث لا نحتسب .

إذن .. فلابد للإنسان أمام ظروف الحياة أن يكون له حالين : حال يسير فيه مع الأسباب فيجد ويجتهد كما جدت السيدة هاجر عليها السلام فى أنها ذهبت إلى الصفا فالمروة وكررت ذلك ؛ ولكن هذا لم يأت لها بالماء ، وجاء لها الماء من حيث لا تحتسب بضربة قدم من ابنها الصغير الضعيف ؛ وعلى هذا فالمؤمن بين أمرين : بين أسباب تشغل جوارحه ، وتوكل على اللَّه يشغل قلبه ، ولتأكيد هذا المعنى ، ليس أن نقول هذه زمزم التى كذا ، التى جاء بها اللَّه من حيث لا تحتسب السيدة هاجر ، وكذا وكذا ، لا . بل ونشرب منها ؛ واللَّه يجعل فيها الفائدة ، لدرجة أن المحدثين فى السيرة حدثونا أن أبا ذر حينما جاء من بلاده بعد أن سمع خبر بعثة الرسول صلى اللَّه عليه وسلم لم ينزل ضيفًا على أحد فى مكة ؛ ونزل ضيفًا فى المسجد ، وقد يسأل الناس

---

(١) جـزء من حديث رواه مسلم [١٣٢/٢٤٧٣] ، وروى عبد الرزاق فى المصنف [١١٨/٥] عن طاووس عن أبيه قال : زمزم طعام طعم وشفاء سقم .

ويقولون : لماذا مع أن كل واحد يأتى من البادية له واحد من الحضر ؟ فكل واحد يأتى من البادية يكون له قريب أو صديق ينزل عليه ؛ ولذلك كان زاهر ابن حرام هو البدوى لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم - يعنى عندما ينزل رسول اللَّه الصحراء ينزل على سيدنا زاهر بن حرام - وكان يحبه جدا وله دعابات معه كثيرة جدا ، لدرجة أنه رآه مرة فى السوق ، جاء من البادية ولم يذهب إلى رسول اللَّه ، فرآه صلى اللَّه عليه وسلم فى السوق فداعبه صلى اللَّه عليه وسلم دعابة تبين لنا منزلته عند رسول اللَّه ، كان لونه أسمر قليلًا ، فجاء رسول اللَّه من خلفه - كما نصنع نحن مع أحبابنا - ووضع يديه على كتفه وقال : من يشترى العبد ؟ فعرف زاهر بن حرام صوت رسول اللَّه ، فقال : إذن تجدنى كاسدا يا رسول اللَّه .

لا أحد يشترينى لأننى ليس بى قوة وليس لى كثا .

فقال له رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم :

ولكنك عند اللَّه ربيح .

فالشاهد أن كل بدوى له حضرى ينزل عليه والعكس صحيح ، فسيدنا أبو ذر الغفارى لما جاء لم يذهب لمن ينزل عليه من الحضر ، بل ذهب إلى الحرم . لماذا ؟

نحن بحثنا فى هذه العلة ، ما دام له مكان ينزل فيه عند أهل مكة ، لماذا لم يذهب إليه ؟

قالوا : لأن المسألة فى استقبال الرسول كانت البيوت مختلفة ، بيوت آمنت به ، وبيوت كفرت به ، والبيت الواحد فيه من آمن وفيه من كفر ، فقال : لو ذهب عند أحد فاحتمال أن يكون هذا الرجل الذى سأذهب عنده روحه ليست معه ، أو روحه معه يشهد له ، أو روحه ضده فيشهد ضده ، فلا داعى لهذه ولا لهذه ؛ وذهب إلى بيت اللَّه الحرام .

ومكث شهرًا حتى جمع الأخبار ، قال أبو ذر فوالله ما طعمت طعاما إلا زمزم ، ووالله لقد تكسرت عكن بطنى ، يعنى : سمن حتى صارت بطنه طيات .

إذن .. فصدق أبو ذر رضى الله تعالى عنه . وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أن قال : « زمزم طعام طعم وشفاء سقم » .

○○○

ابتلاء إبراهيم فى ولده

إذا كان الله تبارك وتعالى ابتلى إبراهيم عليه السلام بالنار فى مطلع حياته ؛ فقد ابتلاه فى آخر أيامه بأن أمره بذبح ولده الوحيد . والإنسان فى أول حياته تكون ذاتيته هى المسيطرة على نفسه ولكنه فى أواخر حياته تكون ذاتية أولاده فوق ذاتيته . فقد اقتربت حياته من النهاية ، ولذلك فهو يريد أن يعطى أولاده كل شىء ، ويريد أن يحقق لهم مالم يحققه لنفسه ، وهكذا عندما كبر إبراهيم وصار شيخًا جاءه الابتلاء الثانى بأن يذبح ولده . ولنبين قوة هذا الابتلاء على نفس إبراهيم نقول : إن إبراهيم أصبح فى سن كبيرة . وحسب عالم الأسباب من المشكوك فيه أن يرزقه بولد آخر ، إذن .. فإسماعيل هو كل عزوة إبراهيم فى الدنيا . وإذا بالأمر يصدر من الله ليس بأن يقتل إسماعيل ، ربما كان ذلك هينًا على النفس بأن يعطى إبراهيم ولده لعدد من الناس يأخذونه بعيدًا عنه يقتلونه . كان فى ذلك نوع من الرحمة فى القضاء ، ولكن الله سبحانه وتعالى أمر إبراهيم بأن يأخذ ابنه ويذبحه بيده ، ابتلاء كبير جاء عن طريق رؤيا لإبراهيم ورؤيا الأنبياء حق[1] .

---

(1) قال عبيد بن عمير : رؤيا الأنبياء وحى ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الصافات : ١٠٢] ، تفسير ابن كثير [١٦/٤] ، وانظر البخارى [١٣٨] .

وعن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءًا من النبوة » . رواه مسلم [٩/٢٢٦٥] .

إبراهيم عليه السلام يعلم يقينًا أن الحق سبحانه وتعالى لا يطلب من خلقه إلا الاستسلام لقضائه ؛ ولذلك إذا رأيت إنسانًا طال عليه القضاء فى أى شىء فى مرض ، فى مصيبة ، فى مال ، فاعلم أنه لم يرض بما وقع له ، ولو أنه رضى لانتهى القضاء ، فلا يرفع قضاء حتى تكون نفس من ابتلى به راضية ، وما دام عدم الرضا موجودًا فالناس هم الذين يطيلون على أنفسهم أمد القضاء ؛ لأنهم لا يرضون به ، فإذا قال لك إنسان إنه راض بقضاء اللَّه وأن القضاء لم يرفع عنه ، فاعلم أنه يقول ذلك بلسانه ولا يرضى عنه بقلبه .

إبراهيم عليه السلام عرف هذه القضية من علم الملكوت ، عرف أنه لا يرفع قضاء حتى يرضى به فامتثل لأمر اللَّه ، ولكن حب إبراهيم لابنه جعله لا يريد أن يجعل إسماعيل يمر بفترة سخط فلا يفوز برضا اللَّه ، ولذلك لم يأخذه رغمًا عنه ويذبحه ؛ لأن فى هذه الحالة قد يكون إسماعيل غير راضٍ ، فيحرم من الجزاء على هذا الابتلاء . فيقول إبراهيم عليه السلام لولده : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَـٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ﴾ وهكذا يريد إبراهيم لابنه أن يأخذ ثواب الاستسلام بقضاء اللَّه ، وهذا يرينا حب إبراهيم لابنه ؛ لأنه لا يريد أن يحرمه فى هذا الابتلاء من الثواب . ماذا يقول الابن ؟ يقول له : ﴿ يَـٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ [الصافات : ١٠٢] ولم يقل إسماعيل لأبيه يا أبت افعل ما تريد بل قال له : افعل ما تؤمر ؛ حتى يأخذ الإبن ثواب عبودية الطاعة ، ويمضى الابتلاء ويقول الحق : ﴿ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَـٰدَيْنَـٰهُ أَن يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَـٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَـٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَـٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [الصافات] .

إذن .. فعندما صدق إبراهيم الرؤيا نزل الذبح العظيم من السماء ليفتدى به إسماعيل ؛ بل وأكثر من ذلك نزلت معه البشارة بأن إبراهيم سيرزق بولد آخر مصداقًا لقول الحق : ﴿ وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [الصافات : ١١٢] .

هكذا لم تكن البشرى فقط من الله بإنجاء إسماعيل من الذبح ؛ بل كانت أيضًا بأن إبراهيم سيرزق بولد ثان ، وهذا الولد سيكون نبيًّا من الصالحين[1].

---

(١) قال ابن كثير فى تفسيره [٤/١٨-٢٠] : ذهب أهل الكتاب وجماعة من أهل العلم إلى أن الذبيح هو إسحاق ، وحكى ذلك عن طائفة من السلف ، حتى نقل عن بعض الصحابة أيضًا ، وليس ذلك فى كتاب ولا سنة ، وما أظن ذلك متلقى إلا عن أحبار أهل الكتاب وأخذ ذلك مُسلمًا من غير حجة ، وهذا كتاب الله شاهد ومرشد لى أنه إسماعيل فإنه ذكر البشارة بغلام حليم فى قوله : ﴿ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴾ [الصافات : ١٠١] ، وذكر أنه الذبيح فى قوله : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ﴾ . ثم قال بعد ذلك : ﴿ وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [الصافات : ١١٢] .

ويقول ابن القيم فى « زاد المعاد فى هدى خير العباد » الجزء الأول فى فصل نسب الرسول صلى الله عليه وسلم : وإسماعيل هو الذبيح على القول الصواب عند علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وأما القول بأنه إسحاق فباطل بأكثر من عشرين وجهًا وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول : هذا القول إنما هو متلقى عن أهل الكتاب مع أنه باطل بنص كتابهم ، فإن فيه : إن الله أمر إبراهيم أن يذبح ابنه بكره - وفى لفظ - وحيده ، ولا يشك أهل الكتاب مع المسلمين أن إسماعيل هو بكر أولاده ، والذى غر أصحاب هذا القول : أن فى التوراة التى بأيديهم : « اذبح ابنك إسحاق » . قال : وهذه الزيادة من تحريفهم وكذبهم ؛ لأنها تناقض قوله : « اذبح بكرك ووحيدك » ولكن اليهود حسدت بنى إسماعيل على هذا الشرف وأحبوا أن يكون لهم ، وأن يسوقوه إليهم ويحتازوه دون العرب ، ويأبى الله إلا أن يجعل فضله لأهله وكيف يسوغ أن يقال : إن الذبيح =

= إسحاق والله تعالى قد بشر أم إسحاق به وبابنه يعقوب ؟ فقال تعالى عن الملائكة إنهم قالوا لإبراهيم لما أتوه بالبشرى : ﴿ فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَـٰهَا بِإِسْحَـٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَـٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ ﴾ [هود] . فمحال أن يبشرها بأنه يكون له ولد ثم يأمر بذبحه ، ولا ريب أن يعقوب داخل فى البشارة ، فتناول البشارة لإسحاق ويعقوب فى لفظ واحد ، وهذا ظاهر الكلام وسياقه .

ثم يقول : ويدل عليه أيضًا أن الله سبحانه لما ذكر قصة إبراهيم وابنه الذبيح فى سورة الصافات قال : ﴿ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَـٰدَيْنَـٰهُ أَن يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَـٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَـٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَـٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْـَٔاخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلَـٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٠﴾ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١١﴾ وَبَشَّرْنَـٰهُ بِإِسْحَـٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١١٢﴾ ﴾ [الصافات] . فهذه بشارة من الله تعالى على صبره على ما أمر به ، وهذا ظاهر جدا فى أن المبشر به غير الأول ؛ بل هو كالنص فيه .

ثم يقول : وأيضًا فلا ريب أن الذبيح كان بمكة ؛ ولذلك جعلت القرابين يوم النحر بها ، كما جعل السعى بين الصفا والمروة ورمى الجمار تذكيرًا لشأن إسماعيل وأمه وإقامة لذكر الله ، ومعلوم أن إسماعيل وأمه هما اللذان كانا بمكة دون إسحاق وأمه ، ولهذا اتصل مكان الذبح وزمانه بالبيت الحرام الذى اشترك فى بنائه إبراهيم وإسماعيل ، وكان النحر بمكة من تمام حج البيت الذى كان على يد إبراهيم وابنه إسماعيل زمانًا ومكانًا ، ولو كان الذبح بالشام - كما يزعم أهل الكتاب ومن تلقى عنهم لكانت القرابين والنحر بالشام لا بمكة .

وأيضًا فإن الله سبحانه سمى الذبيح حليمًا ؛ لأنه لا أحلم ممن أسلم نفسه للذبح طاعة لربه ، ولما ذكر إسحاق سماه عليمًا فقال تعالى : ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَـٰمًا قَالَ سَلَـٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً =

= قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾ وهذا إسحاق بلا ريب ؛ لأنه من امرأته وهى المبشرة به ، وأما إسماعيل فمن السرية . وأيضًا فإنهما بُشرا به على الكبر واليأس من الولد وهذا بخلاف إسماعيل فإنه ولد قبل ذلك .

وأيضًا فإن الله سبحانه أجرى العادة البشرية أن بكر الأولاد أحب إلى الوالدين ممن بعده ، وإبراهيم عليه السلام لما سأل ربه الولد ووهبه له ، تعلقت شعبة من قلبه بمحبته ، والله تعالى قد اتخذه خليلًا ، والخلة : منصب يقتضى توحيد المحبوب بالمحبة ، وأن لا يشارك بينه وبين غيره فيها ، فلما أخذ الولد شعبة من قلب الوالد ، جاءت غيرة الخلة تنتزعها من قلب الخليل فأمره بذبح المحبوب ، فلما أقدم على ذبحه وكانت محبة الله أعظم عنده من محبة الولد خلصت الخلة حينئذ من شوائب المشاركة ، فلم يبق فى الذبح مصلحة إذ كانت المصلحة إنما هى فى العزم وتوطين النفس فيه فقد حصل المقصود ، فنسخ الأمر وفدى الذبيح وصدق الخليل الرؤيا وحصل مراد الله . ومعلوم أن هذا الامتحان والاختبار إنما حصل عند أول مولود ولم يكن ليحصل فى المولود الآخر دون الأول ؛ بل لم يحصل عند المولود الآخر من مزاحمة الخلق ما يقتضى الأمر بذبحه ، وهذا فى غاية الظهور .

وأيضًا فإن سارة امرأة الخليل إبراهيم عليه السلام غارت من هاجر وابنها أشد الغيرة ، فإنها كانت جارية ، فلما ولد إسماعيل وأحبه أبوه اشتدت غيرة سارة ، فأمر الله سبحانه أن يبعد عنها هاجر وابنها ويسكنها فى أرض مكة ليبرد عن سارة حرارة الغيرة ، وهذا من رحمته ورأفته ، فكيف يأمره سبحانه بعد هذا أن يذبح ابنها ويدع ابن الجارية بحاله ؟ هذا مع رحمة الله لها وإبعاد الضرر عنها وجبره لها ، فكيف يأمر بعد هذا بذبح ابنها دون ابن الجارية ؟! بل الحكمة البالغة اقتضت أن يأمر بذبح ولد السرية ، فحينئذ يرق قلب السيدة على ولدها وتتبدل قسوة الغيرة رحمة ، ويظهر لها بركة هذه الجارية وولدها ، وأن الله لا يضيع بيت هذه وابنها منهم ، ويرى عباده جبره بعد الكسر ، ولطفه بعد الشدة ، وأن عاقبة صبر هاجر وابنها على البعد والوحدة والغربة والتسليم إلى ذبح الولد ، آلت إلى ما آلت إليه من جعل =

وهكذا يرينا الحق سبحانه وتعالى من أسرار ملكوت السماوات والأرض ويعرفنا نهاية الأشياء ، وأن كل قضاء للَّه له حكمة ولو لم نعرفها . فمن أصيب بمصيبة فما عليه إلا أن يرضى ، وما دامت المصيبة لا دخل لحركة الإنسان فيها وإنما أجراها عليه اللَّه ، فلابد أن نعلم أنه لا يوجد خالق يفسد ما خلق ، ولا صانع يفسد ما صنع .

إذن .. فلابد أن تكون هناك حكمة للخالق وإن لم نفهمها ، وعلى ذلك فإن طريق الخلاص من أى نائبة من النوائب هو بالرضا ، وما دام يوجد رضا حقيقى ينتهى كل شىء ، ولكن الذى يحزننا أننا عندما نصاب بمصيبة لا نرضى ، ونفتح باب الحزن ولو كنا حقيقة نعقل ونفكر لأغلقنا باب الحزن وفتحنا باب الرضا ، ولكنَّا قد علمنا أن ما أخذ منا فنحن معوضون بخير منه لو رضينا ، ولذلك يقال : إن المصاب ليس من حدثت له مصيبة وإنما المصاب من حرم الثواب ، فتكون النتيجة أننا فقدنا عزيزًا نحبه ثم لا نأخذ عليه ثوابًا بالجنة ، ولو أنك كنت تحب هذا العزيز الذى فقدته ، لكان لابد أن تأخذ بسبب فقده الجنة ، تلك هى حقيقة القضاء فى عالم الملكوت .

○○○

= آثارهما ومواطئ أقدامها مناسك لعباده المؤمنين ، ومتعبدات لهم إلى يوم القيامة ، وهذه سنته تعالى فيمن يريد رفعه من خلقه ، أن يمن عليه بعد استضعافه وذله وانكساره ، قال تعالى : ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴾ [القصص : ٥] ، وذلك فضل اللَّه يؤتيه من يشاء واللَّه ذو الفضل العظيم . ا.هـ [بتصرف يسير] .

بركة البيت .. والحج المبرور

يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٦] .

البركة أن يعطى الذى تتفاعل معه فوق ما كنت تنتظره . هذه هى البركة .

فمثلا يزرع مزارع فدان قمح ، وفدان القمح مثلًا عادة يخرج عشرة أرادب . ولكن هذا الفدان أعطى أكثر مما هو متوقع منه ؛ وفاق مثيله عند آخرين . فيقول لك : إن هذا ربنا مبارك له فى رزقه .

مبارك له فى رزقه يعنى : أن رزقه يؤدى أشياء فوق المظنون أن تؤدى به .

لأن هذه البركة لها أسباب متعددة ، فهناك بركة الرضا ، وبركة أنه يمنع المصارف ، وبركة أنه يمنع المصائب عن الإنسان .

فإذا ذهبت إلى هناك إلى بيت الله الحرام ، امتلأت نفسك خشية لربك وتواضعًا مع الآخرين ، واستطعت أن تفهم عطاءات الله لكل خلق الله .

والأشياء التى كانت تورثك غرورا فى حياتك انتهت منك ؛ فإن كان لك طمع فى الدنيا لم يبق لك طمع ، وإن كان لك شراهة لم تبق لك شراهة ، فتأتى هنا البركة .

وأيضا : فإن الزمن هناك البركة فيه على قدر ما يعطيك من ثواب . كيف ؟ الإنسان فى بيئته مشاغله وأموره فى الحياة آخذة منه كثيرا من حركته . هذا لون من البركة .

اللون الآخر : إن الإنسان الذى ذهب إلى مكان ليس فيه توطُّنه وليست فيه إمكانياته التى تعود عليها فهو يعيش عيشةً غير رتيبة . والعيشة غير الرتيبة تتطلب منه كثيرا من الحزم فى تصريف الأمور .

ولذلك نجد الإنسان فى بيته ربما ضاق بأن يبيت معه واحدٌ فى حجرة ، أو يبيت معه اثنان ، ولكننا نلاحظ فى هذه الأمكنة أن صدور الناس تتسع للناس ؛ إذن فالأماكن ليست هى التى تتسع ، وإنما الصدور هى التى تتسع .

فنجد أن أناسا جلسوا فى مكان : عشرة فى حجرة . كيف يقضون حاجتهم فى هذه الحجرة ، وكيف يضعون فيها أمتعتهم ، وكيف ينامون ، وكيف يرتاحون . ونجد أن الماء الذى لا يكفى إنسانًا فى رتابة حياته فى بلده يكفيهم قليل منه ، والطعام كذلك .

كل ذلك لون من البركة فيما آتاه اللّه للإنسان ، وهذا إذا نظرنا إلى البركة فى ميعادها الموقوت بهذا المكان ، ولكنك إذا عدَّيت البركة إلى غيرها من الأمكنة فإنك ستذهب إنسانًا آخر بعد الحج ، إنسان حجه يجب أن يكون مبرورا والحج المبرور لا إثم فيه .

إذن .. فقد ضمن أن فترة من الزمن مرت به فى عبادة ، لا إثم فيها ولا فجور ولا فسوق ، تلك هى بركة ، وإلا فالزمان فى غيره صالحٌ لأن يكون فيه هذا وأن يكون فيه هذا ، إنما الإنسان فى بيت اللّه يستحى أن يمرَّ عليه خاطر السوء ، ليس أن يفعل خاطر السوء ، فتكون بركة ؛ لأن الزمان الذى يعيش فيه بارك اللّه فيه فلم يكن فيه إلا الخير ولم يكن فيه إلا الحسنة ولم يكن فيه إلا أن تُفكر فى مصالح الناس ولا يكون فيه أن تغتاب أحدا .. كل ذلك لون من البركة .

فإذا ما سمعت قول النبى صلى اللّه عليه وسلم : « الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة »(١) ، فهذه بركة واسعة جدا ، بركة امتدت من الدنيا إلى الآخرة .

---

(١) رواه أحمد فى المسند [٢/٢٤٦] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه ، وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأبو يعلى فى مسنده [٦٦٦٠] =

كذلك إذا رأيت أن الإنسان فى الحج المبرور تكون حياته بعد الحج خيرا من حياته قبل الحج ، فالأشياء التى كان يتساهل فيها كاللمم مثلًا ربما يمنع نفسه عنها فتكون بركة البيت قد امتدت إلى خارج هذا المكان .

وأيضًا فإن الحق سبحانه وتعالى يحب من الإنسان أن يعيش منهجه ، ولا تستطيع أن تلحظ عيشة الإنسان التامة وفق منهج اللَّه إلا فى هذا المكان ، فإن الإنسان يكون خارجا من وقت الظهر - مثلًا - ويذهب إلى راحته وتنتظر أذنه أذان الوقت الذى بعده ، وعندما يؤذن تجد الكل يهرول فى الذهاب للمسجد ، فوقتك دائما مشغول بربك ، ليبرهن للإنسان أنه ليس المكان الذى يعطيك حرصك على أن تؤدى المنهج كما يريده اللَّه ، ولكن انشغالك الدائم بربك وحرصك على تأدية ما افترضه عليك هو الذى يعطيك ، ولذلك يقول بعض الصالحين : إذا ألزمت نفسك خارج البيت بما تلزم به نفسك وأنت فى البيت ترى من الخير هناك ما رأيته هنا .

إذن .. فالمسألة مسألة إلزام ؛ لأن الإنسان فى بيت اللَّه يستحى أن يفكر فى معصية ، يستحى أن يمرَّ عليه الوقت ولا يصلى ، يستحى أن لا يصلى إلا فى جماعة وفى المسجد ، فهات إنسانِ فى لندن وبعد ذلك قاعد مترقب الأذان وعندما يسمع الأذان يجرى ويهرول إلى المسجد ويؤدى الصلاة ، ولا يشغل نفسه إلا بطاعة اللَّه ، فإنه أيضا يرى الخير .

فإذا ما كان الإنسان قد أخذ دُرْبةً على الخير فى أن يعيش منهج اللَّه دائما ربما لزمته هذه العادة إن عاد إلى بلده ؛ لأنه بعد ما أدرك الحلاوة التى أدركها هنا يحاول جاهدا أن يُطبقها فى بلده ، فيكون هذا لونا من البركة .

= والطبرانى فى المعجم الكبير [١١/١٤٦/١١٤٢٩] وقال الهيثمى فى المجمع [٣/٢٠٨] : وفيه يحيى بن صالح الأبلى قال العقيلى : روى عنه يحيى بن بكير مناكير . وله شاهد من حديث جابر بن أحمد ولذا حسنه الشيخ الألبانى .

وقوله تعالى : ﴿ وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٦] . العالمين جمع عالم ، والعالم : ما سوى اللَّه ، وما سوى اللَّه : أجناس متعددة ، هذه الأجناس المتعددة منها ما هو غير مُكلف لأنه مطبوع على الخير ومطبوع على إطاعة الأمر فهم : ﴿ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم : ٦] : وهم الجماد ، والحيوان ، والملائكة ، أى : كل شىء ما عدا الإنسان والجان .

القوم الذين يذهبون إلى الحج تختلف أجناسهم ، وتختلف ألسنتهم ، وتختلف ألوانهم . فإذا ما التقى هؤلاء جميعا ووجدوا أن جامع ألسنتهم نشيد واحد : « لبيك اللَّهم لبيك » ، هتاف واحد ، وفعل واحد هو : طواف ، هو سعى ، هو كذا هو كذا هو رمى جمار ، هو وقوف بعرفة ، ارتبط الناس جميعا برباط واحد ، يتغلب على فوارق أزمنتهم ، وفوارق أمكنتهم ، وفوارق حضاراتهم ، ويشهد المسلم أنه لم يعد مؤمنا وحده بجنسه ولا بلونه ، بل هناك أجناس متعددة تعبد ربنا سبحانه وتعالى ، أجناس تؤمن بمن آمن به ، أجناس متعددة يجمعهم الخير ، كل هذا يكون للعالمين .

وهنا يكون : هدى للعالمين .

وقول اللَّه سبحانه وتعالى : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ ﴾ [آل عمران : ٩٧] .

كلمة : ﴿ ءَايَٰتٌۢ ﴾ جمع آية ، و ﴿ بَيِّنَٰتٌ ﴾ جمع بينة ، يعنى : كل آية بينة : والجمع : ﴿ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ ﴾ .

لكن يلاحظ من الأداء القرآنى عندما قال : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ ﴾ أراد أن يبينها لنا ؛ لأن قوله تعالى : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ ﴾ وصف مجمل .

ما هى الآيات البينات ؟

لم يجئ القرآن الكريم فيها إلا بمقام إبراهيم عليه السلام : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ [آل عمران : ٩٧] فقط .

كأن اللَّه سبحانه يريد أن يلفتنا إلى شئ : هذا الشئ أن لا تنظر إلى وحدة الشئ ؛ ﴿ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ هو الحجر الذى كان يقوم عليه وهو يرفع قواعد البيت .

إذن .. فالآيات البينات بُيِّنت بمفرد ، مع أن آيات بينات جمع ، فالمتوقع أن يقول : مقام إبراهيم وكذا وكذا وكذا ..

ولكنه قال : ﴿ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ ﴾ ، وقال : ﴿ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ .

يلفتنا الحق فى هذا إلى أنك لا تنظر إلى وحدة النعمة ، ولكن انظر إلى مكونات هذه النعمة . فلو نظرت إلى مكونات النعمة لوجدت فى كل مُفرد من النعم نعم ، فأنت مثلاً إذا نظرت إلى التفاحة على أنها نعمة ، انظر فيها إلى العناصر التى ستعطيك ، تُعطيك الرائحة ، تعطيك الفسفور ، تعطيك الصوديوم ، أشياء كثيرة مما يتكون منها جسدك .

إذن .. فالحق سبحانه وتعالى حينما يذكر نعمة من النعم يقول . إياك أن تفهم على أنها نعمة واحدة ، ولكن دقِّق النظر وحققه تجد فى طى هذه النعمة الواحدة نعما كثيرة .

ولذلك تجد الحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ﴾ [النحل : ١٨] .

والعد يقتضى تكرار واحدة ؛ تعد الشئ يعنى واحدة مكررة ، فكان بمقياسنا نحن البشر نقول : وإن تعدوا نعم اللَّه .

ولكن قال سبحانه : ﴿ تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ ... ﴾ كيف نعد نعمة واحدة ؟ والعدُّ : كما قلنا تكرار وحدة تُحسب : ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ .... إلخ .

وهو سبحانه وتعالى لم يقل : « نعم اللَّه » ، حتى تكون أشياء مكررة بل قال : ﴿ نِعْمَةَ ٱللَّهِ ﴾ فلا تنظر إلى نعمة اللَّه على أنها واحدة ، ولكن انظر إلى ما فى طيِّها من النعم .

وطيها من النعم هو ما كشفه لنا العلم الحديث من تحليل الشئ الواحد إلى العناصر التى يتكون منها .

وهذا ما وقف عليه عِلْم المخلوق فى تكوينه ، ومن يدرى أن كل عنصر من هذه العناصر بعد ذلك سيكون فيه عناصر عِدة متعددة ، فإن ارتقت آليات الأشياء فى ضبط المقاييس والموازين فستخرج لنا أشياء كثيرة إن شاء اللّه تعالى وقدر .

إذن .. فقول الحق : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ [آل عمران : ٩٧] هى مفردة ، وهو شئ واحد ، وهو حجر قام عليه إبراهيم ؛ ولكنك لو تفهمته فستجد آيات واضحات فى هذا الواحد .. كيف ؟

الحق سبحانه وتعالى حين يُكلف عبده بتكليف : يطلب منه أن يؤدى التكليف على أتم وجه وأكمله ، لا أن يؤديه كما نقول فى حياتنا : « كمالة عدد » ، ولا أن يؤديه كما نقول فقط : « إبراء للذمة » .

ولذلك فإن الناس من أهل الحكمة يقولون :

إن أردت أن تعمل لغيرك عملاً فقدر هذا العمل يعمل لك ، وكما تحب أن يعمل لك فاعمل أنت أيضاً له .

فإن أنت أتقنت ما بيدك للغير ألهم اللّه الغير أن يتقن ما بيده لك .

إذن .. فالحق سبحانه وتعالى يريد من كل مكلف بعمل أن يتقنه .

ولذلك نجد أن الرسول عليه الصلاة والسلام وضع القيمة الجمالية فى الكون ، فى قوله : « إن اللّه يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يُتقِنَهُ »[1] .

---

(١) رواه أبو يعلى فى المسند [٤٣٨٦] وقال محققه : إسناده لين ، والطبرانى فى المعجم الأوسط [٨٩٧] عن عائشة رضى اللّه تعالى عنها .

فما دام سيتقن عمله فاللّه سبحانه وتعالى سيُلهم الغير أن يتقن له .

إذن .. ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾ [آل عمران : ٩٧] : إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام قال اللّه تعالى عنه فى القرآن العظيم : ﴿ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةٗ ﴾ [النحل : ١٢٠] وقوله سبحانه : ﴿ أُمَّةٗ ﴾ لأن خصال الخير لم يستول عليها أحد كلها ، ولكن هذا فيه خصلة وهذا فيه خصلة .. ، خصال الخير موزعة ، أما إبراهيم عليه السلام فكان أُمة فى الخير ، يعنى : فيه هذه الخصلة ، وهذه الخصلة ، وهذه الخصلة ، يعنى جُمع فيه من الخير ما يُجمَّع فى أُمَّة .

وأراد اللّه سبحانه أن يعطينا لماذا جعله ﴿ أُمَّةٗ ﴾ و ﴿ إِمَامٗاۖ ﴾ فقال سبحانه فى آية أخرى : ﴿ وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ ﴾ [البقرة : ١٢٤] .

قوله : ﴿ فَأَتَمَّهُنَّۖ ﴾ يعنى : أدى ما أمره اللّه به على أحسن ما يكون من وجوه الكمال . و « مُقام » بضم الميم - يعنى : مكان إقامة ، و « مَقام » بفتح الميم - يعنى : مكان قيام .

فالذى يرفع القواعد لا يرفعها وهو قاعد ، بل يقوم حتى يبنى ويعلى ، فحين يطلب اللّه من إبراهيم عليه السلام أن يرفع قواعد البيت ، واللّه لا يكلف نفسا إلا ما فى استطاعتها ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ ﴾ [الطلاق : ٧] و ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ ﴾ [البقرة : ٢٨٦] .

إذن .. فالتكليف على قدر ما أتى من الأسباب وعلى قدر الوسع ، فحين يطلب اللّه تعالى من إبراهيم عليه السلام أن يرفع القواعد هو وإسماعيل ، كان يكفى فى أداء التكليف أن إبراهيم يرفع البيت على أقصى ما تطول يده ، ويكون قد أدى ما أمره اللّه تعالى به .

لكن إبراهيم عليه السلام لم يكتف بهذا ، وإنما أراد أن يرفع القواعد إلى أعلى مما تصل إليه يده ، فماذا عمل ؟

بالطبع لم يكن يوجد كما نعمل الآن سقالات ، فأتى بهذا الحجر ونقله فى هذا المكان ووقف عليه ، وإسماعيل يناوله وهو يبنى ويرفع البناء .

فإذا قست ارتفاع الحجر يكون هو الارتفاع الزائد فى ارتفاع البيت ؛ لأنه وقف على هذا الحجر .

فإبراهيم عليه السلام أراد أن يؤدى ما أمره اللَّه تعالى به فى رَفع قواعد البيت ليس كما يستطيعه بذاته ، بل بالحيلة ، والاحتيال ، فأتى بالحجر ووضعه فى هذا المكان ليعلى البناء ، ثم نقله فى جانب آخر ثم صعد عليه كذلك ليعلى البناء ، وهكذا .

ولا بد أن يكون الحجر فى طاقة اثنين ؛ يحمله هو وإسماعيل .

فلما لاحظنا الحجر ، وجدنا أن به قدمين ، الناس قالوا : إنه لما كان يقوم على الحجر فمكان القدمين عَلَّم عليه وهذا كلام يُقال ليس له دليل !!

إنما عندما يبحث العقل هذه المسألة يجد أن إسماعيل يساعد أباه ، وأبوه حمل الحجر ووضعه هنا ليعلى الكعبة على قدر قيمة الحجر والأقرب إلى العقل أن إبراهيم احتال لنفسه فى أنه عمل لقدميه مكانًا . لكل قدم مكان ، حتى إذا أخذ الحجر ووقف عليه ، تتمكن قدماه من المكان الذى أعده لهما ، فلا يميل الحجر .

إذن احتال كم احتيال ؟

احتال أولاً فى أن يزيد فى علو البيت قدر قيمة الحجر ، واحتال لنفسه حتى لا تختل حركته بأن عمل لقدميه هذين المكانين .

فهذه آيات بينات تدلنا على أن كل تكليف من الله للخلق يجب أن يؤدى بكماله وبتمامه ؛ لأن كل إنسان لو أدى ما كُلف به بكماله وبتمامه أشاع نغمةً فى الوجود ، هذه النغمة : كل ما يرى الإنسان شئ جيد متقن يقول : اللّه . اللّه ، يرى هذه فيقول : اللّه ، ويرى هذه فيقول : اللّه .

فالذى لا يتقن عمله يكون قد حرم الوجود من تعليق فطرى على أن كل جمال تراه عينك لا يُعقب عليه إلا بكلمة : « اللّه » ، فكأن اللّه هو مصدر الجمال ، وهو مقيم الجمال ، وهو مُلهم الجمال .

تلك مسألة ظهرت فى بناء الكعبة ليس فقط لتظهر فى بناء الكعبة ، بل لتكون أُسوة ، أسوة لكل واحد يكلفه اللّه تكليفاً أن يُحاول أن يؤدى التكليف لا بقدر الاستطاعة الذاتية فقط ولكن بقدر الاستطاعة والحيلة للزيادة من جنس التكليف الذى أمر اللّه تعالى به .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ ﴾ [آل عمران : ٩٧] لماذا لا نعتبرها أيضا داخلة فى الآيات التى جاءت فى مقام إبراهيم ؟

وهنا قضية شرعية .

الذى يحدث فيه لبس عند بعض المفكرين - أو بعض المشككين ، أو بعض الذين يلحدون فى دين اللّه - يقولون : من دخله كان آمنا ؛ وقد دخله أُناس فلم يؤمنوا .

أهيجوا أيام القرامطة ، ودخل ابن قُرمط ، وأخذ يقتل فى الموجودين ، وأهيجوا فى أيام أخرى .. ولم يؤمنوا ، مع أن ربنا سبحانه وتعالى قال : ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ ﴾ .

فنقول لهم : أنتم أخذتموها على أنها قضية كونية ، يعنى : أن اللّه حكم بأن من يدخله لا بد أن يكون آمنا ! لا ؛ بل هى قضية شرعية ، ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ

كَانَ ءَامِنًاۗ ﴾ يعنى : من دخله فأمنوه . يعنى : أمر تكليفى ، وما دام أمرا تكليفيا فيكون عُرضة أن يُطاع وعُرضة أن يُعصى ، فالذى أطاع أمَّنَ من دخله ، ومن عصى لم يُؤَمِّنْ من دخله .

فإذا ما حدث فى الكعبة شئ إياك أن تقول إن ذلك يناقض القضية ؛ لأنك لا تعتبرها قضية كونية ، ولكنها قضية تشريعية .

فيجب أن تفطن إلى أن قول اللّه : ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ ﴾ قضية شرعية ، مطلوب منك أن تُؤَمِّنْ من دخله ، فإن كنت محبا للّه ومطيعا لمنهجه فإياك أن تُهيج إنسانا دخله . ولكن إن أهاجه فيكون عاصيا مثل القضية الأخرى التى لا يفهمها بعض الناس على وجهها الصحيح ، وهى قول اللّه سبحانه وتعالى : ﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ ﴾ [النور : ٢٦] فيقول : نحن نرى رجلا طيبا يتزوج امرأة خبيثة ، ونرى رجلا خبيثا يتزوج امرأة طيبة ، وهذا مناقض لقول اللّه تعالى : ﴿ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ ﴾ [النور : ٢٦] .

فنقول : إن هذه ليست قضية كونية ، وبالتالى ليس معناها أنه لا بد أن لا يتزوج الطيب إلا الطيبة ، والخبيث لا يتزوج إلا خبيثة . بالطبع لا .. فهى قضية شرعية ، يعنى اختاروا - أو زوجوا - الطيبين للطيبات وزوجوا الخبيثين للخبيثات ؛ ليضمن فى الأسرة التكافؤ ، فلا يوجد فى الأسرة أحد يزهو بشئ على الآخر .

إذن .. فقضية الطيبين للطيبات والخبيثين للخبيثات قضية ليست كونية بمعنى أنك لا ترى إلا طيبا مع طيبة ولا خبيثا إلا مع خبيثة . بل هى كما قلنا قضية شرعية ، إن أحسنا استقبال منهج اللّه ، وأطعنا اللّه تعالى فيما أمر ، فإذا ما جاء إلينا الطيب نزوجه الطيبة ، أما الخبيث فلا نزوجه الطيبة أبدا .

وإذا كان الحق سبحانه وتعالى قد طلب منا فى الحج أنه لا جدال والجدال : أوليَّة المراء ، وهو باللسان ، لم يتعد إلى الجوارح ، لكن أمنوه يعنى : لا تعتدوا أى : بجوارحكم لإيذائه .

ولذلك قالوا : إذا لقيت من قتل لك قتيلاً وأنت وليه هناك فإياك أن تقول هذا كذا وتمسك به ، بل ضيق عليه حتى يخرج ، فإن خرج حل لك ذلك ، حتى تنفذ قوله تعالى : ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ ﴾

إذن .. فهذه القضية يجب أن نعيها جيدًا وأن يكون حرصنا عليها الآن أكثر من ذى قبل لأن الزحام الآن شديد والإيمان فى النفوس قد تأثر بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية والنفسية التى تعيشها الأمة الآن ؛ هذا إلى جانب أن الناس الذين جاءوا من أقصى الأرض مختلفى الأمزجة ، مختلفى الألسنة مختلفى الألوان ، مختلفى المقامات ، كل واحد له طبع ، فلو لم يكن كل واحد منا لَيِّنَ الجانب لكانت المسألة فوضى ، ولأتعب بعضنا البعض ، فمن أجل ذلك جاء النهى : إياك أن تجادل أو تفعل أى شئ فى الحج لأن كل إنسان يعيش فى هذا المكان على غير رتابة حياته ، وما دام يعيش على غير رتابة حياته فيجب أن تسعنى أنت وقت ضيقى ، وأنا أسعك وقت ضيقك ، حتى تسير الأمور . ولذلك تجد أن هذا الحج إما أن يورث حُبًا وإما أن يورث عداوة . فالذين لا يتمسكون بمبدأ : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّۗ ﴾ [البقرة : ١٩٧] ويطلقون لأنفسهم العنان ؛ لا يتفقون مع أحد ، ويتعبون الآخرين ، حتى أنهم يكرهون بعض ، وتكون عداوة لا نهاية لها ، أما الذين يتطامنون معا تطامنا ، ويعيشون في ظلال الطاعة فيظلون أحبابا طول العمر ؛ لأنهم وَسِعُوا نفسهم فى أيام الضيق وأيام تحكم الإقامة فى مكان لم

يعتادوا فيه الإقامة ، فإذا كان هذا هو المطلوب ، فلا بد أن نُحافظ على أمن من فى الحرم ونُؤَمِّنْ من دخله .

وعلى هذا فلا بد أن يكون هناك أناس مأمورون بأن يُؤمنوا كل من دخله امتثالًا لقول الحق سبحانه : ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ أى : ومن دخل البيت فأمنوه . والمخاطب بـ « أمنوه » لا بد أن تكون جماعة يُلْحَظُ فيها أن تكون لها القوة أن تؤمن من دخله ، فلا يكون حُكْماً فرديًا .

فالذي يُؤَمِّن هى الهيئة التى يكون لها من القوة ما تستطيع بهذه القوة أن تقضى على كل مشاغب يريد أن يعكر أمن هذا المكان ، فليست قضية فردية لى ولك أنت ، بل هى قضية لأُناس مخاطبين بها ، وهذا يتطلب أن يكون لأمر الكعبة أُناس يقفون موقف المراقب ، كل من يُخِلُّ بأمن هذه البلاد لا بد أن نقف فى طريقه ونؤمن البلاد .

فالذين يحاولون أن يجعلوا التأمين فرديا نقول لهم : هذا فى الحكم الفردى للفرد ، لكن فى الحكم الجماعى لا بد أن يكون له ردع جماعى ، هذا الردع الجماعى أن تكون المسألة فى يد جماعة أو هيئة تستطيع بما أوتيت من قوة أن تقف أمام كل من يُعكر أمن هذه البلاد .

قد يحدث من بعض الحجاج أنهم يريدون أن يروجوا لمذهبهم ، أو أن يشيعوا فوضى ، أو أن يشيعوا فتنة ، أو أن يقسموا موجودا ، أو أن يرفعوا نفوسهم فوق مستويات التقسيم ؛ نقول لهم : لا بد أن يضرب على أيديكم حتى يأمن من فى الحرم على نفسه .

○○○

ومن بركات الحرم تحريم القتال فيه

الحق سبحانه وتعالى حرم القتال فى الحرم ، وحرم القتال أيضا فى أزمان معلومة لأن كل حدث من الأحداث لا بد له من أمرين : زمان ومكان .

فكل فعل من الأفعال لا بد له من زمان ولا بد له من مكان .

فمثلًا : أنا سآكل : الساعة كذا ، فى مكان كذا .

وكل حدث يتطلب عنصرين : عنصر الزمان وعنصر المكان .

الحق سبحانه وتعالى إنما أراد بمنهجه الإيمانى أن تشيع حياة الأمن فى الناس والاطمئنان . فالحركة الهادئة المتعاضدة لا المتعاندة لابد أن يوجد فيها سلام ، لكن أغيار النفس البشرية قد تدعو إلى الخلاف . فأيضا اللّه قدر هذه الأغيار . لماذا ؟ لأنه قد يؤدى الخلاف إلى تشاحن بين أُناس وأُناس .

فلم يمنع التشاحن ، ولكن جاء فى المنهج الإيمانى إذا تشاحن اثنان فلابد أن توجد طائفة ثالثة للصلح بينهما ، وذلك قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ ﴾ [الحجرات : ٩] أى : نفصل بينهم ، نرى الباغية فنردها عن بغيها .

فاللّه سبحانه وتعالى قدر أسباب الخلاف بينهما ، ولم يخرجهم بالخلاف عن كونهم مؤمنين ، لأن أغيار البشر هكذا .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ ﴾ [الحجرات : ٩] فقد يستشرى الشر ، والطائفة الثالثة قد لا تكون ؛ أو أضعف من أن تتصدى للبغاة .. هنا يأتى أمر اللّه فينصر الحق ويزهق الباطل .

فالحرب فعل بين خصمين ، فنمنع الطرفين من هذا الفعل : الظرف الزمانى والظرف المكانى . فيأتى اللّٰه لزمن فيُحرِّم فيه القتال . ويأتى اللّٰه تبارك وتعالى لمكان فيحرم فيه القتال .

فإذا حرم سبحانه وتعالى القتال فى زمن ، يكون القتال فى أى مكان محرم فى ذلك الزمن .

وإذا حرمه تعالى فى مكان ، يكون القتال فى أى زمان محرم لأن كل فعل لابد له من زمان ومكان . فاللّٰه تعالى حرم القتال فى مكان - كالحرم مثلًا - فيكون هذا التحريم منصب على أى زمن من الأزمنة .

إذن .. المكان أخذ الزمان معه فى التحريم . وإذا حرم اللّٰه سبحانه وتعالى القتال فى زمان - كالأشهر الحُرم - فيكون حرامًا فى أى مكان من العالم فى تلك الأشهر .

إذن .. مرّة الزمان يشيد المكان ، ومرة المكان يشيد الزمان .

وذلك لأن القوة الثالثة قد لا توجد ، ويوجد تعال وعناد بين المتخاصمين ، فكل واحد تأخذه العزة بالإثم أن يتنازل للآخر ، فشاء اللّٰه أن يتدخل وكأنه سبحانه أراد أن يقول : يا أيها الناس هذا المكان ليس فيه قتال .

فإذا جاء القتال فى هذ المكان نقول : إن ربنا سبحانه وتعالى منع فيه القتال .

إذن .. فقد وجدنا ضرورة من تشريع اللّٰه نداري فيها كرامتنا حتى لا نهون أمام بعضنا البعض .

فيقول البعض : لو لم يكن اللّٰه تعالى منع القتال لكنت قتلته ، ولو لم يأت هذا الشهر أنا كنت فعلت وفعلت ، لكن هذا أمر اللّٰه سبحانه وتعالى .

ثم بعد ذلك قد يحلو لهم أمن السلام ، قد يحلو لهم اطمئنان الهدوء ، فبهذا يكون اللّٰه قد استل منهم الغضب ، ولكن بكرامة الاثنين . لم تهن

واحدة أمام الأخرى ، ولا تخاذلت ولا ضعفت ولا تذللت ، ولكن الله سبحانه وتعالى هو الذى أمر بمنع القتال فى هذا المكان أو فى هذا الزمان ، وبعد ذلك الناس تذوق لذة السلام ولذة الأمن فتنتهى المشكلة .

إذن .. الحق سبحانه وتعالى جعل فض النزاع بطريقتين :

إما من طريق طائفة ثالثة من المكلفين ؛ وذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات : ٩] .

فإن لم توجد الطائفة الثالثة تدخل الله فى الزمان مرة وتدخل فى المكان مرة .

لكن أَتُتَّخَذُ هذه ذريعة فى أن يأتى واحد يقاتلنى فى الشهر الحرام ثم أقول إن الله أمرنى بأن لا أقاتله ؟ لا ؛ بل قاتله حتى لا يستغل طاعتك ويتمادى هو فى المعصية .

فإذا قاتلنى عند المسجد الحرام فهل أقول المسجد الحرام لا قتال فيه ؟ لا .. قال تعالى : ﴿ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة : ١٩١] كان المنطق يقتضى : « اقتلوهم » ، لماذا العدول عن « اقتلوهم » إلى : ﴿ فَٱقْتُلُوهُمْ ﴾ ؟

لأن مجرد التفكير فى أن ينشأ قتال من طرف فى الحرم وإهاجة ، فلا تقول سأقاتله ؛ لأنك إذا قاتلته فإن للمقاتلة أحكام ، ومن هذه الأحكام : ﴿ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا ﴾ [الأنفال : ٦١] . ولكن فى هذا المكان عندما يقاتلنى فلا أقاتله ، بل أقتله ، فمجرد أن يريد القتال فأنا أقتله ، لا أقاتله .

والفرق بين : ﴿ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ﴾ الذى يتحكم فى الأمر نظام المقاتلة ، ونظام المقاتلة محكوم فى الإسلام يقول الله تعالى : ﴿ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ

فَٱجۡنَحۡ لَهَا ﴾ [الأنفال : ٦١] . فإذا جاءت جماعة إلى الحرم وقاتلونا فى الحرم ، فهل نقاتلهم ؟ لا ، لأنهم بمجرد فعلهم هذا فى الحرم يصدق فيهم قول الله : ﴿ وَمَن يُرِدۡ فِيهِ بِإِلۡحَادِۭ بِظُلۡمٖ نُّذِقۡهُ مِنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ﴾ [الحج : ٢٥] إياك أن تأخذ قانون المقاتلة ؛ ولكن خذ هنا قانون القتل لأن المسألة ليست مقاتلة ، المقاتلة تكون خارج الحرم أما فى الحرم ، فلا ، بمجرد أن يقاتلوكم فإياكم أن تقولوا سنقاتلهم بحيث إن جنحوا للسلم نجنح لها .. لا ، ليس هنا جنوح للسلم ، مجرد المقاتلة توجب : ﴿ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ ﴾ وعلى هذا الأساس يجب أن يظل لقضية التشريع فى قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ ﴾ لابد من حراس وهؤلاء الحراس يكونون مسئولين ، ويكون لهم من القوة ما يستطيعون أن يردوا أى عبث ، أو أى استهتار ، أو أى خروج عن الأمن .

والذى يتعرض له الأمن اليوم وكما نعرف جميعا ، يوجب على كل مؤمن أن يعين الأمة التى جعلها الله سبحانه وتعالى قائمة على أمر صيانة هذا البيت وخدمته من أن يعاونوهم على هذه المهمة الشرعية ، فى أن يمنعوا أى شغب ، وكل مؤمن يكون هناك لابد أن يعاون هذه الأمة التى كلفها الله أن تحافظ على أمن هذه الأمكنة ، من أن يعينها بما أوتى من قوة .

○ ○ ○

البيت مثابة للناس

يقول الحق تعالى : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ [البقرة : ١٢٥] فجاء بالأمن هنا أيضا ومثابة للناس : أى : يثوبون إليه ، يعنى : يرجعون إلى الله فسيظل إلى أن يشاء الله فى مناسك الله ، وفى تشريعات الله وسيظل ما شاء الله فى قلب كل مؤمن حجه وزاره ، حتى تألف نفسه الطاعة ، وإذا ما ألفت نفسه الطاعة .. ولذلك حتى عندنا نحن فى بلادنا بعض عوام الناس عندما يعمل أى واحد عملًا فيه مخالفة ولو من باب اللمم ويكون قد حج فالكل يقول له : يا حاج عيب ، يعنى : معناها إنك إن ضعُف غيرك وصنع هذا ، فلا يصح لك وقد توجت أركانك بالإتمام والسلام وذهبت إلى هناك معلنا تمام النعمة عليك فهل لك أن تفعل هذا العمل كغيرك ؟ [1] .

○ ○ ○

(١) قال الحافظ فى الفتح : ﴿ ٱلْبَيْتَ ﴾ اسم غالب للكعبة ، كالنجم للثريا .
وقوله تعالى : ﴿ مَثَابَةً ﴾ أى : مرجعًا للحجاج والعمار يتفرقون عنه ثم يعودون إليه .
وقوله تعالى : ﴿ وَأَمْنًا ﴾ أى : موضع أمن ، وهو كقوله : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا ﴾ [العنكبوت : ٦٧] ، والمراد ترك القتال فيه .

السعى بين الصفا والمروة

الحق سبحانه وتعالى يعطينا فى شهود هذه المناسك - مناسك الحج - أشياء تُعطى قضايا للكون ، ليس فقط قضايا للنسك ، فمثلًا بعدما نؤدى الطواف نسعى ، والسعى بين شيئين ، سعى فلان بين فلان وفلان ، وسعيت بين فلان وفلان بالخير ، وسعى فلان بين فلان وفلان بالشر .

هناك مكانان - كما رآها من ذهب إلى هناك ، والذى لم يذهب نسأل اللّٰه أن يعينه على الزيارة وأداء النسك - وهما : الصفا والمروة ، جبلان ، أو ربوتان ، أو مكانان مرتفعان .

ومن تمام النسك أننا بعد أن نطوف نسعى ، نسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط ، مثل سبعة أشواط الطواف .

الحق سبحانه وتعالى يريد بإحياء هذا النسك أن يستبقى قضية إيمانية . وهذه القضية الإيمانية هو أن اللّٰه خلق الخلق ، وقبل أن يخلق الإنسان خلق له الوجود الذى يحيط به ، وأمد هذا الوجود بكل مقومات الحياة ، وترك فى الكون أسبابا ، من أخذ بهذه الأسباب أخذ بمسبباتهما ، سواء كان طائعا أو عاصيا ، مؤمنا أو كافرا .

فإن الكافر الذى يأخذ أسباب الحياة ويتقنها تعطيه ، مثلًا لو عنده أرض ، فيحرثها بإتقان ، ويأتى بالبذور الجيدة ، ويرويها فى مواعيدها المنضبطة ، ويرعاها حق رعايتها ، فتعطى له . هذا هو عالم الأسباب .

عالم الأسباب هو ما مد اللّٰه تبارك وتعالى به يده إلى خلقه فإن أخذوا بها وصلوا إلى المسببات . وفوق هذه الأسباب أشياء ، هذه الأشياء من المسبب مباشرة بدون أسباب .

كما يقول سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ ﴾ . الله يرزق من يشاء بغير حساب ، يعنى : ليست محسوبة عنده . إنما هو خلق أسبابا تأتى لك أيضًا بالرزق ، فإن أحسنت الأخذ بالأسباب تأخذ على قدر إحسانك ، وإن لم تحسنها فلا تأخذ .

لكن إياك أن تفهم أن الأسباب هى التى تعطى بذاتها ؛ لأن فوق الأسباب مسببا خلقها ، هذا المسبب يلفتك إليه دائما ، فالأسباب أحيانا تأخذ بها ، ولا تؤدى إلى نتيجة ، ذلك حتى تفهم أن الأسباب ليست فاعلة بذاتها ، وحتى لا تغتر بالأسباب .

بل عليك أن تأخذ بالأسباب ، ثم لك قلب يتوكل على المسبب سبحانه وتعالى . فمثلًا رجل يزرع الزرعة ويغتر بها كأن يقول : إن الأرض خصبة والتقاوى من أرقى الأنواع ، وسوف أتعهدها بالرى ومقاومة الآفات والحشرات و ... إلخ . ويتفنن فى إتقانه للأسباب ، ثم تأتى للزرعة آفة من الآفات فتقضى عليها ، كأن يمر عليها إعصار فيهلكها ؛ لأن الله تعالى يريد أن نشتغل بالأسباب بجوارحنا ، ولكن نتوكل عليه سبحانه بقلوبنا .

فالأسباب فعل الجوارح ، يدك تعمل ، رجلك تسعى ، ثم النتيجة تأتى وفق قدر الله ومشيئته ؛ لأن الله سبحانه يستطيع أن يجعلها لا تؤتى ثمرتها ، واقرأ قوله تعالى : ﴿ فَجَعَلۡنَٰهَا حَصِيدٗا كَأَن لَّمۡ تَغۡنَ بِٱلۡأَمۡسِۚ ﴾ [يونس : ٢٤] ، وقوله سبحانه : ﴿ إِنَّا بَلَوۡنَٰهُمۡ كَمَا بَلَوۡنَآ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ إِذۡ أَقۡسَمُواْ لَيَصۡرِمُنَّهَا مُصۡبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسۡتَثۡنُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [القلم] أى : لم يقولوا : إن شاء الله ، لأن الله لم يكن بالهم ، بل فى بالهم أن البستان أتى بالثمر ، والثمر سنقطفه فى الصباح ، ﴿ فَطَافَ عَلَيۡهَا طَآئِفٞ مِّن رَّبِّكَ وَهُمۡ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصۡبَحَتۡ كَٱلصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ فَتَنَادَوۡاْ مُصۡبِحِينَ ﴿٢١﴾ أَنِ ٱغۡدُواْ عَلَىٰ حَرۡثِكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰرِمِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [القلم] . فذهبوا فلم يجدوا شيئًا .

إذن .. فهناك فرق بين عطاء اللَّه بالأسباب وبين عطائه بذاته وهو المسبب .

ومرارا سمعنا إن دولة كذا عندها قمح ستُطعمُ به الدنيا ، ثم لما حان النضج جاءتها بعض الأشياء الخارجة عن إرادتها فأضاعتها ، وأكلت ورزقت من غيرها . إذن .. ليس بالأسباب وحدها يُرزق الإنسان .

اللَّه تبارك وتعالى أراد فى الحج أن يجعلها عظة عامة لكل خلق اللَّه ، عظة مشهودة ، عظة مكررة ، فنبههم إلى قضية السيدة هاجر وابنها إسماعيل عليهما السلام ، حينما جاء إبراهيم عليه السلام بهما إلى هذا المكان ، الذى هو : ﴿ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ ﴾ ، ومادام : ﴿ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ ﴾ فليس فيه المقوم الأساسى للحياة الذى هو الماء ! وهى مسألة ليست طبيعية لكن اللَّه أراد أن يلفتنا بإبراهيم وبامرأة إبراهيم مع ابن إبراهيم عليهم السلام إلى قضية كونية ، هذه القضية الكونية لابد أن يتأصل الإيمان فيها فى النفس ، فمثلًا يأتى بالمرأة وابنها الرضيع ويتركهم فى مكان ليس به ماء ، وهذا هو المقوم الأول ، الهواء فقط هو الذى عندهم ، وتنقل إلينا كتب التاريخ أنها قالت له : آللَّه أنزلك هذا المنزل ؟!

لأنها ليست متصورة أن إبراهيم يتركها هى ووليدها فى هذا المكان ، وتعلم أن إبراهيم لن يصدر عن هوى ، ولا يصدر إلا عن حكم من اللَّه ، فقالت له : آللَّه الذى أنزلك هذا المنزل أم أنت الذى أنزلتنا به ؟ فقال لها : اللَّه الذى أنزلنى ، فردت نفسها إلى قضية إيمانية ، فقالت : ما دام اللَّه الذى قال فلن يسلمنا ولن يضيعنا [1] .

---

(١) سبق تخريجه .

فهذه هى القضية الإيمانية الأولى التى يجب أن يؤوب الحاج فيها من هذا المكان وهى فى ذاته : مادام استنفدت أسبابك ، فالله المسبب هو المتصرف . فمادام الله هو الذى أنزلنى فى هذا المكان ، فلن يضيعنى .

بالطبع عندما يعطش رضيعها وتريد أن تسقيه ، فماذا تصنع ؟ لابد وأن تتلفت حولها بحثا عن عين ماء ، أو علَّها ترى شجرة ، أو ترى أُناسًا معهم ماء ، فكان ولابد أن تخرج من الوادى إلى ربوة عالية ليتكشف لها المكان .

فذهبت على ربوة الصفا فنظرت فلم تجد لا شجرة ولا رأت أحدا ، ولا رأت طيرا طائرا لتهتدى بطريقه إلى الماء ، ثم رجعت فذهبت إلى الربوة الأخرى ، ربوة المروة فلم تجد شيئا ، ثم قالت : أرجع مرة أخرى لعلى أجد ركبا سائرا ، بين الصفا والمروة لطلب الماء ، فلم تجد شيئا .

إذن .. هى استنفدت كل أسبابها ، امرأة تمشى هذه الأشواط السبعة ، وتصعد ربوة الصفا وربوة المروة ، هذا غاية ما يمكن أن يكون لها من قوة ، فتكون قد عملت كل جهدها وطاقتها .

وبعد ذلك ذهبت إلى وليدها ولم تأت له بشىء ، فوليدها التى تريد هى إحضار الماء له ، ضرب الأرض برجله فخرج الماء !!

إذا كنت يا صاحبة الأسباب سعيت وذهبت وجئت وصعدت الجبال ، ولم تحصلى على شىء ، والوليد الذى ليس له حول ولا قوة يحرك رجله كما يلعب الرضع فينبع الماء من تحت قدميه !!

إذن .. قول السيدة هاجر عليها السلام : « إذن لن يضيعنا الله » قضية إيمانية عقدية صدقت فيها ، فلو أنها وجدت الماء عند الصفا أو وجدت الماء فى إطلالتها من المروة ، لما اكتملت القضية .

لهذا نحن نكرر هذا المشهد استشعارا بما يجب أن يكون عليه المؤمن إيمانًا باللّٰه الذى خلق الأسباب ، فإن استنفدت الأسباب ولم يشأ اللّٰه ، فلا تيأس لأن المسبب سبحانه موجود اسأله فهو وحده القادر على أن يعطى بدون أسباب .

ولذلك فإن الحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾ والمضطر هو الذى استنفد كل الأسباب ، وليس له إلا المسبب سبحانه ، فيتجه إليه ويقول : يارب الأسباب التى أعطيتها لى عملت بها كلها ولم تأت ، فأنت سبحانك القادر على أن تعطينى بلا سبب .

وهذا هو الرصيد الذى يأوى إليه المؤمن حينما تعز عليه الأسباب . وهذا هو الذى يجعل المؤمن يصبر ؛ لأنه آوى إلى ركن شديد .

ولذلك الكافر عندما تضيق به الأسباب لا يجد بدا إلا أن ينتحر ؛ لماذا ينتحر مع أن الحياة غالية جدا ؟ مع أن الكافر ليس له إلا الحياة الدنيا لأنه ليس مؤمنا بالآخرة ولا بالحساب ! فما الذى يهون عليه أن يترك الحياة وليس له غيرها ؟

إذن .. لابد أن تكون هناك أشياء فوق أسبابه . وهذا فرق المؤمن من الكافر ، الكافر حين تضيق به أسبابه ييأس ، لكن المؤمن لا ييأس من روح اللّٰه ، بل يقول : الأسباب لم تأت ولكن المسبب سبحانه موجود .

إذن .. ملحظية هذا السعى ، كل واحد يذهب ليستكمل أركان دينه بالركن الأخير الذى هو الحج لابد أن يعود بهذه القضية ، وهو يؤديها إحياء لنسك السيدة هاجر أم إسماعيل عليهما السلام ، وليس فقط إحياء لنسك أم إسماعيل ، بل ترتيب لقضية الأسباب والمسببات حتى يستقبل المؤمن كل أحداث الحياة بقوة ، ولا ييأس ويقول : الأسباب صحيح لم تأت لى بما أطلبه وأرجوه ، لكن رب الأسباب وخالقها موجود .

وأيضا فالحق سبحانه وتعالى يريد أن لا يكلنا إلى تواكل ، فمن الناس من يقول مادام اللّٰه هو الذى يفعل كل شيء فلم العمل منا ؟ فنقول : لا ، لا تترك يد اللّٰه ممدودة لك بالأسباب وتطلب منه مباشرة ، عليك قبل ذلك أن تأخذ بالأسباب ، فإن استنفدت الأسباب فاذهب إلى المسبب ، أما أن تقول يارب وأنت لا تأخذ بالأسباب فهذا مخالف لسنة اللّٰه فى قضاء حوائج الناس ؛ فلذلك المتواكلون هم الذين يصنعون ذلك .

إذن .. قضية الإيمان فى ذاتها أن الإنسان فى هذا الوجود بين أمرين : بين أسباب لابد أن يأخذ بها ، وبين مسبب يجب أن لا ييأس منه أبدًا ، فالجوارح تعمل ولكن القلوب تتوكل .

○○○

الوقوف بعرفة

فإذا ما تجاوزنا ذلك وتعرضنا للركن الثانى من الحج ، وهو الوقوف بعرفة ، فنجد الحق سبحانه وتعالى يريد أن يعرف الناس جميعا أقدارهم مع بعض ، كل فوج من الأفواج حتى من البلد الواحد ، صحيح نحن مسافرين فى فوج واحد ، ولابسين إحراما ، وأقدارنا انتهت ، وبزتنا انتهت ، وهيئتنا انتهت ، وكلنا على صورة واحدة ، إنما بعد أن نؤدى ونطوف ، نخلع ملابسنا ، وكل واحد يعود إلى هيئته وإلى بزته .

إذن .. فبعد أن كنا متحدين ابتدأنا فى الاختلاف ، ثم إن هذا يسكن فى فندق خمس نجوم ، وهذا فى فندق أربع نجوم ، وهذا فى فندق ثلاث نجوم ، وهذا يلبس القميص الذى صفته كذا وكذا وهذا كذا كذا . أيضا ابتدأت أقدارنا مرة أخرى تظهر .

فكان لابد من مشهد عام ، هذا المشهد العام الكل يرى نفسه فيه ، كل الناس ، سواء من البلد الواحد أو من كل البلاد ، فتأتى كل الأفواج لابسين لباسا واحدا ، وعلى صورة واحدة ، متجهين إلى عرفة .

وهذا اسمه : مشهدية الاستطراق العام . ولذلك قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « الحج عرفة » لماذا ؟

لأن الاستطراق فى البداية قد يكون جزئيا ، إنما هنا استطراق كلى : استطراق عالمى ، بحيث لما ترى الكل هكذا تجدهم بشكل واحد .

على صعيد « عرفة » يشعرون بأنهم سواء فى العبودية وسواء فى كذا وكذا . ولسان حالهم يقول : عرفنا أقدارنا ، وجئنا إلى ساحة تركنا فيها كبرياء حياتنا وغرورنا بأسبابها ومسبباتها ، ورفعنا جميعًا أمام بعضنا ؛ لأنه قد يوجد واحد

من الناس عظيم فى بلد ويضرع إلى اللَّه بينه وبين ربه لا أحد يراه ، وآخر يضرع إلى اللَّه أمام الناس كلها ، هنا فى الحج ترىٰ العظيم بجوار الذى ليس بصاحب جاه ، الاثنان يبكيان ، والاثنان يرفعان أيديهما إلى اللَّه تعالى مثلهم مثل كل الحجيج طالبين المغفرة والرحمة والرضوان من اللَّه تعالى .

يشهد الكل ذل الكل ، وعلى هذا فلن يرفع أحد رأسه على أحد ؛ لأنك أنت يامن أكثر جاها رأيت الأقل ذليلًا خاشعا خاضعا للَّه تعالى مثلك مثله ، فلو أنك رئيس هنا عال ومتغطرس وكذا وكذا ، ثم بعد ذلك ذهبت فحججت معه ، ورأيته وهو يلبس إحرامه وهو يبكى إلى اللَّه ويضرع وكذا وكذا فهذا يزيدك تواضعًا وتسامحًا ، ونفس الموقف للأقل جاها حين يرى صاحب الجاه و الرئيس له فى عمله ذليلًا خاشعا خاضعا للَّه تعالى مثله ، فهذا يشفى نفسه بأنه رآه فى موقف ذلة ، فى موقف خضوع ، وهذا يشفى نفسه من تعاليه . فهو رآك أنك رأيته ، فذلك يجعله يستحى فيما بعد ؛ ولذلك يكون الحج المبرور للإنسان بعد الحج غيره قبل الحج ؛ لأن الذى شهد لى خضوعا وشهد لى ذلة وشهد لى انكسارًا وشهد لى أدبا ، ليس من السهل أن أتعالى عليه .

وعرفة كما نعلم فى موقع المناسك ليست فى داخل الحرم ؛ وإنما هى من خارج الحرم ، لذلك فقد وقف العقل فيها وقفة طويلة ، أوقفه اللَّه تعالى عند سر ليظل التلقى من الغيب تلق غير خاضع لميكانيكية التشريع ، ولكنه خاضع لطلاقة اختيار المشرع ، فإذا كان الحج يمر بمراحل متعددة لأنه يبدأ أولا من منطقة اختيار حر فى بيئة الإنسان ، اختيار حر يعيش فيه على منطق التكليف العام الذى يشمله ويشمل الناس المحيطين به جميعًا ، ثم هو خرج بعد ذلك من منطقة الاختيار الحر الذى يشترك كل الناس معه فيه إيمانًا باللَّه ورسوله وإقامة للصلاة وإيتاء للزكاة وصوم رمضان ، فيأتى الحج ليخرجه من منطقة

الاختيار العامة إلى تقييد خاص له هو ، فينقله إلى شيء يسميه التشريع : « الميقات » .

ثم يمر من الميقات بعد ذلك إلى حدود الحرم ليضبط تصرفه ، لا كحاج وحده ، وإنما يضبط تصرفه مع تصرف الآخرين فى الحرم ، فإذا ما نظرنا إلى المواقع وجدنا أن الإنسان الذى وجد فى منطقة الاختيار الأول ثم فكر فى أن يحج أدخل نفسه فى منطقة التكليف الخاص به ، فلا يتجاوز مكانًا من الأمكنة حددها الشارع إلا وهو محرم ، ومعنى محرم أنه نصب كل شيء : من غرور جاهه وغرور حياته وغرور اختياراته إلى شيء آخر ، ولكنه شيء يلزمه هو كحاج ، وإنما الذى يوجد بعد الميقات وإن كان غير حاج لا يتقيد بهذا القيد ، فإذا ما مر من منطقة الميقات الذى يفصل بينه وبين المنطقة الحرة الاختيارية ليذهب إلى حدود الحرم وجد منطقة أخرى تحكمه وتحكم غيره حتى ممن لم يكن حاجا ؛ وتلك هى منطقة الحرم ، فإذا ما تجاوز منطقة الحرم ذهب إلى المركز ؛ وهو « البيت » ، وهى « الكعبة » ، ثم يؤدى النسك المطلوب منه طوافًا وسعيًا ، وبعد ذلك ينتقل إلى منطقة أخرى خارج نطاق التكليف العام للناس جميعا ، وهى منطقة الحل ثانية ، فكأن رقعة الحاج تنحصر بين حلين :

الحل الأول : هو بيئة الإنسان قبل الميقات .

الحل الثانى : هو ما يخرج إليه الإنسان بعد أن يؤدى نسك الطواف والسعى ويخرج من مكة إلى عرفة .

الأمر العجيب أن منطقة الاختيار الأولى فيها تلقى التكليفات من الله تعالى له ومن معه جميعًا ؛ فإذا أراد أن يحج أدخل نفسه فى تكليف آخر خاص به ، وإن كان لا يتعدى .

إذا رسمنا منطقة المناسك كلها وصنعنا دوائر ، وجدنا الدائرة الأوسع هى منطقة الاختيار الحر للناس جميعا ، ثم حدد الشارع دائرة بعد الأوسع تسمى : دائرة واسعة ، وهى منطقة الميقات .

ومن العجيب أن منطقة الميقات لم يحددها « برجل » هندسى ، بمعنى أنه يعطى سن البرجل فى الكعبة ، ثم يمر بمحيط يجعله ميقاتا ، فتجد المواقيت أقطارها بالنسبة لمركز البيت أقطار مختلفة .

ومن العجيب أنك تجد قطر الميقات للحجاز الذى فيها البيت هى أطول أنصاف أقطار المواقيت ؛ لأن الحرم لمن بداخل الحجاز فى المدينة مثلًا من أول الحديبية ؛ فإذا قست من أول الحديبية إلى الحرم وجدتها أربعمائة وخمسون كيلو مترًا ، نصف قطر الميقات من أبيار على ومن ذى الحليفة أربعمائة وخمسون كليو مترا ، فإذا ما ذهبت فوجدت ميقاتا آخر ، ووجدت ميقات رابغ مثلا : مائتي كيلو وأربعة وتسعون كيلو مترا ، قرن المنازل للحج : أربعة وتسعون كيلو مترا ، يلملم : أربعة وخمسون كيلو مترا .

إذن .. تحديد المواقيت ليس عملية هندسية مضبوطة بحيث نصف القطر من الشرق مثل نصف القطر من الغرب ، أبدًا بل مختلفة ؛ ومن العجيب أن أطولها الميقات من المدينة أربعمائة وخمسون كيلو متر .

مع أن الميقات لأهل اليمن أربعة وخمسين كيلو متر .

هذه وقفة يقف العقل فيها ليدلنا على أن المسائل ليست مسألة هندسية ميكانكية ، إنما هى طلاقة قدرة فى أن تحدد الميقات هنا والميقات هنا ، والميقات هنا ، وحين تتأرجح المسائل فى اختلاف أعداد أو اختلاف مقاييس نعلم أن للمقدار الأعلى طلاقة الاختيار فى أن يجعل الميقات من هنا كذا ومن هنا كذا ، حتى يقف العقل عند أسرار ذلك . فالقرآن مثلًا حين يعرض لنا

خزنة جهنم يقول : عدتهم تسعة عشر ، وينبهنى يقول : إياك أن تقف عند تسعة عشر هذه ، وتقول لماذا تسعة عشر ، ولماذا لا يكونون خمسة عشر ، قال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ [المدثر : ٣١] .

إذن .. فالمسألة الدائرة من مكلف إلى مكلف يجب أن لا تنظر فيه إلى مقاييس يحكمها برجل هندسى ، إنما هى إرادة الله هنا وهنا .

ولذلك تجد فى التكليفات انتقالات من العسير أن يقبلها العقل العادى بيسر .

فمثلا نحن نتوضأ ، فيأتى من يقول نحن نتوضأ حتى ننظف أنفسنا وكذا وكذا نقول له : نعم ، وعندما نفقد الماء نأتى بتراب نعفر به وجهنا . فهى مسألة : لا تقول ننظف أو لا ننظف ، هى مسألة إعداد نفسى ؛ لأنك مقبل على الله ، بالطريقة التى يؤهلك بها الله إليه ؛ هنا ماء ، هنا تراب ، إياك أن تتكلم فى هذه المسألة فليس لك بها شأن البتة .

إذن .. فأنا فى هذه المسألة أنتقل من المنطقة الحرة إلى منطقة الاختيار المطلق ، إلى منطقة الاختيار المقيد لى أنا ، فيقول لى : لا تلبس المخيط ، لا تتعطر ، لا تحلق ، لا تنكح ، لا تقلع الشجر ، لا تصطاد ، لا تجادل ، لا تفسق ، إياك كذا ، إياك كذا .

هل هذه الأوامر خاصة بمن دون الميقات ؟ أم بمن دون الميقات لمن كان حاجا ، ولكن غير الحاج حر فى هذه المسألة فواحد قيد نفسه يرى واحدا حر الاختيار ، يصطاد كما يشاء ، يقطع الشجر كما يحب ، كذا كذا كل شىء يعمله وهو وحده .

إذن .. فالمسألة ليست إلا مسألة وضع مكلف لسلوك مكلّف فمثلًا : أنا سائر بالراحلة ، وراحلتى جوعانة ، ويوجد حشيش ، فيقول لك : إياك أن

تتركها تأكل من هذا الحشيش ، وهنا يثار سؤال : أفأترك الراحلة تموت ؟ بعض العلماء قال : لا ، ما دامت الراحلة هى وسلية الانتقال ولابد منها ، فلا تأخذ أنت من الحشيش ، لكن أطلق الراحلة هى التى تأكل من الحشيش .

انظر إلى هذا الأدب ؟ أدب جوارح والتزام ؛ لأنك دخلت فى منطقة التقييد الثانى ، بعد أن كنت مختارًا ، لم يقل لك أحد : ادخل هنا ، أنت الذى أدخلت نفسك هنا .

كما أنك فى المنطقة الأولى ، منطقة الاختيار الأول ، الدائرة الواسعة ، أنت الذى أدخلت نفسك فى هذه المنطقة ، أنت الذى أدخلت نفسك فى منطقة أن تؤمن بإله واحد ، أن تؤمن برسول مبلغ ، أن تؤمن بمنهج ، أنت حر أن تدخل أو لا تدخل فى الإسلام . والكافر لم يدخل ، ولكنك دخلت .

لكنك مادمت قد دخلت فى منطقة الاختيار الأول فقد قيدت نفسك بعض التقييد ، ولكن كل الذين معك من المؤمنين مقيدون مثلك ، لكن المنطقة الثانية أنت المقيد وحدك ، وغيرك حر .

فعندما ترى غيرك مطلقا فى عمل وأنت مقيد فيه ، هذا هو الأدب . فالأول كنت مقيدا أنت وهو ، أما الآن فأنت فى منطقة ما بعد تجاوزك الميقات مقيد وحدك وهو حر .

وبعد ذلك تنتقل أنت وهو - حتى من لا يحج - إلى منطقة الحرم ، أيضًا منطقة الحرم تحديدها على الخريطة ، ليس خاضعًا لبرجل هندسى ؛ لأنك مثلا تجد من الشمال ستة كيلومتر من التنعيم إلى الحرم ، ومقابلها من الجنوب اثنا عشر كيلو مترا ، ومن الشرق تجد الجعرانة ستة كيلو مترات ، ومن الغرب فى الشميسى أو الحديبية تجد خمسة عشر كيلو مترا ، وفى الشمال الشرقى من نخلة تجدها أربعة عشر كيلو مترا .

فالمسألة أيضًا ليست منضبطة : ستة ، اثنا عشر ، ستة عشر ، خمسة عشر ، أربعة عشر . أمر غير مضبوط هندسيا . لماذا ؟

لطلاقة المختار ، حتى لا تكون المسألة فيها رتابة ؛ لأن الرتابة يلتزم بها الإنسان مرة واحدة ، بمعنى أنه لوكانت حدود الحرم - وقد قلنا إن منطقة الميقات للحاج ، ومنطقة الحرم للحاج وغيره - فلا يصطاد حتى من لا يحج ولا يقطع شجرا ، ولا كذا وكذا ، كلها حرم فيكون تقييدا له وتقييدا لغيره ممن لم يكن فى نسك ، فإذا كانت مسألة برجل كنا نقول : ستة كيلو من هنا ، وستة كيلو من هنا ، وتعمل أنت دائرة .

اللَّه تبارك وتعالى لم يطلق حريتك فى أن تعمل أنت هذه الدائرة ، بل هو سبحانه الذى حدد الشرق كم يبعد ، وكذلك الجنوب والغرب والشمال الشرقى . هذه هى طلاقة القدرة فى التزامك ، كل مرة ملتزم .

فلا تكون من هذه الناحية ستة كيلو ، وإن جئت من هذه الناحية أيضًا ستة كيلو ، لا بل إذا أتيت من هنا ستة كيلو ، وإن جئت من هنا تكون ستة عشر ، ومن هنا تكون أربعة عشر كيلو مترا وهكذا .

ومن العجيب أن الفوارق بسيطة : ما الفرق بين خمسة عشر وأربعة عشر ، وستة عشر ، نقول : المسألة ليست عادية ؛ لأنها دربة على الالتزام ، والتزامك يلزمه جزاء من المشرع الأعلى ، فأنت تقيدت فى منطقة الاختيار الأولى أنت وغيرك ، وتقيدت فى منطقة الاختيار الثانية أنت دون غيرك ، وتقيدتم جميعا أنت وغيرك فى منطقة حدود الحرم ، وبعد ذلك انتقل إلى عرفة : الساحة الواسعة .

فكأن اللَّه تبارك وتعالى يشير لنا بذلك ، أو قد نفهم من هذا أن منطقة الاختيار الأول أسلمتنا أيضًا إلى منطقة الاختيار الثانى ، ولكن الاختيار الأول

كان به مطلوبات منك ، والأخير الذى فى عرفة الذى ليس فى الحل منطقة اختيار ولكن باختيار المشرع ، ولذا فهى منطقة العطاء لك ، وهى منطقة حددت اختيارك فى الحركة : بافعل كذا ، ولا تفعل كذا .

عملنا لك هذه لماذا ودربناك على أنك تكلف نفسك وتقييد فى المنطقة الأولى بعد الميقات ، وتقييد نفسك فى المنطقة الثانية فى الحرم ، وبعد ذلك اخرج إلى المنطقة الواسعة لتتلقى ماذا ؟

أنت تلقيت هناك تقييد الاختيار ، وهنا طلاقة اختيار المشرع فى أن يهبك من المغفرة ومن الرضا حتى يقال فى الأثر : إن الشيطان لم يوجد فى وقت من الأوقات ولا فى مكان الأمكنة أغيظ منه فى هذا الموقف ؛ لأن حظ الشيطان أن يكون ابن آدم عاصيا ، لماذا هو فقط الذى عصى عندما أُمر بالسجود لآدم ، ولأنه قد عصى ، فيريد الناس كلها أن تعصى مثله .

فإذا ما كان الناس بغوايته لهم قد عصوا ، ففرح بمعصيتهم للّه .

فاللّه تعالى بطلاقة اختياره ينثر رحمته ورضوانه على أهل الموقف جميعا ، جزاء بما قيدوا به أنفسهم من اختيارات فى افعل ولا تفعل أولا ، ومن اختيارات خاصة بهم من الميقات ، ومن اختيارات خاصة بهم وبغيرهم ، ولذلك حين يقول رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لصحابته : إن اللّه تجلى على أهل الموقف – أى فى عرفة – فغفر اللّه لأهل عرفة ، وغفر اللّه لأهل المشعر الحرام ، وتحمل اللّه عن الجميع تبعات ما عملوا نحو العباد .

لأنه لما قال : « الحج المبرور يجب ما قبله » اختلف العلماء ؛ هل هذا الحج يغفر كل الذنوب ؟ فقال أحدهم : يغفر الذنوب المتعلقة باللّه ، أى : التى بينك وبين ربك ، ولكن الذنوب المتعلقة بينك وبين العباد لابد فيها من أنك تخلص ذمتك ، تجعلهم يبرئوك .

وقال بعض العلماء : ولكن اللّٰه إذا تجلى بواسع رحمته يجيب رسول اللّٰه « فما كان لك منها فاغفره لى ، وما كان لغيرك فتحمله عنى » ، فخبر رسول اللّٰه فى هذا الموقف أن اللّٰه غفر لأهل الموقف ، أى : أهل عرفة ، وغفر لأهل المشعر الحرام ، وبعد ذلك تحمل سبحانه التبعات التى لعبده الحاج عند غيره ، فعند ذلك يقول عمر رضى اللّٰه تعالى عنه : « كثر خيرك يا ربى » .

هذه الساحة التى يتلقى الإنسان فيها غفران اللّٰه ، وتتلقى فيها الجموع غفران اللّٰه ، إنما جاء فى ملحظ السواسية فى الموقف ، والسواسية فى الموقف معناها أن هذا الموقف كما قلنا إننا ندخل مكة على رحلات مختلفة ، فوج يدخل هذا النهار ، وفوج يدخل غدًا ، والكل محرم ، وبعد ذلك يعودون إلى أحوالهم وإلى طبيعة قيمهم فى الحياة ، سكنا وإقامة وعيشا وهنداما ولباسا ، ثم يخرجون ثانية باللباس العام ، واللباس العام الجامع لكل الأجناس ، وجامع كل الألسنة وجامع كل اللغات ، وجامع كل المقامات ، وجامع كل الأقدار ، وهو لباس الإحرام وجميعهم شعثا غبرا – وأشعث أغبر يعنى : إنسان هندامه « ملخبط » ، هيئته « ملخبطة » ، متعب ، مرهق ، حاله ليس عاديا ، ذاهل عما كان له من قدر ومقام ومكانة فى المجتمع – كلهم مثل بعض ، فهم لا يتعالون فى هذا الموقف ؛ بل كلهم متساوون فى موقف الذلة والخضوع . والتعالى إنما يطلب من الناس على الناس ، رجل يريد أن يتعالى على الناس ، يعنى : يكون أحسن منهم . وهنا فى هذا الموقف لا يصح ذلك ، فكأن الخير العام لا يعم الناس جميعا إلا إذا استوى الناس فى الخضوع ، واستوى الناس فى الذلة ، ولا يتأبى واحد على واحد أقل منه فى موقف الخشوع والذلة . وعندما ننفض هذا الغبار ، غبار الاستعلاء وطغيانه عن أنفسنا فى هذا الموقف يتجلى الحق سبحانه وتعالى بالمغفرة ؛ لأن الذى يجعل المغفرة بيننا وبينها

حجاب والرحمات بيننا وبينها حجاب اللَّدَدِ الذى يحدث بين الناس ، فيكون مجتمعا واحدا وتجد أن كل واحد يرى نفسه فيه ، كل واحد واضع تميزاته أمام عينيه ، هذا كذا ، وهذا كذا .

لابد أن نلحظ أن كلنا عبيد لأنه مادامت التميزات التى توجد فينا ليست من ذواتنا بل هى موهوبة من ربنا ، فيجب أن لا ندخلها فى حساب أقدارنا مع بعض ، أنا وأنت مثل بعض ، نحن كلنا عبيد له ، فإذا حصل هذا الاستطراق العبودى ، والنفوس كلها أصبح فيها هذا الاستطراق ، ولا يوجد تعالٍ من أحد على أحد : يقول الحق سبحانه وتعالى فى الحديث القدسى : « هم أهل جمع خليقون بمغفرتى وبرحمتى » .

لكن إذا وجد لدد وجدال ومراء ، فيترك الناس للددهم وخصومتهم . ألم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على صحابته يوما من رمضان ليخبرهم بزمان ليلة القدر إلا أنه وجد جدالًا وخصومة بين رجلين ، فقال صلى الله عليه وسلم : « إنى خرجت لأخبركم بليلة القدر وإنه تلاحى فلان وفلان فرفعت ، وعسى أن يكون خيرًا لكم ، التمسوها فى السبع والتسع والخمس »(١) .

إذن .. فالتلاحى : الجدل والخصومة والمراء ، كل هذا يمنع هبات الخير عن الجمع . الجمع الذى يريد أن يستقبل فيوضات الله لابد أن يكون جمعا على منتهى الصفاء معا ، وتأمل مثلًا الأجهزة : أى جهاز يوضع ، لا يؤدى مهمته إلا إذا كانت كل الأجهزة منسجمة مع بعضها ، أما إذا كان جهاز مخالف لجهاز آخر فلا يؤدى المهمة .

---

(١) رواه البخارى [٤٩] والنسائى فى الكبرى [٣٣٦٤] عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه .

كذلك النفوس الإنسانية ، حين تلتقى ويكون فيها استطراق عبودى ، وكلنا عبيد للّه ، ولا أحد فينا أكبر من الثانى ، وكل العطاءات الموجودة عطاءات تخدم بعضها ، ليس لى أنا عطاء خاص حتى أتعالى به ، بل إن كان لك ملكة أو موهبة من المواهب وغيرك ليس فيه هذه الموهبة ، فيجب أن تقدر أن موهبتك متعدية له ، وإن كان هو ليست له مواهب فأنت تحزن ؛ لأنه لو كانت له مواهب فى صناعته أو فى عمله لتعدت إليك .

إذن .. فإذا كنت أنت صاحب مواهب فاعرف أنها فى خدمة الغير ، وغيرك إذا لم يكن له مواهب ، فلن تأتى لك خدمته ، فتكون أنت الخاسر .

إذن .. فمن خيرك ومصلحتك أن تكون كالناس جميعا ، وأن يكون الناس جميعا مثلك ، حينئذ يكونون أهلا لتلقى فيوضات الخير . ففى يوم عرفة الكل يكون واقفا ، ضاحيا ؛ الشمس دانية من الرؤوس ، الجو حار ، أو السماء تمطر ، والناس كلها واقفة ، كلهم خاضعون أذلاء ، لا يوجد تعالٍ ، فيكون هذا الموقف أهلًا لتنزل الرحمة .

فمثلًا وللّه المثل الأعلى : هب أنك رب أسرة ، وهذه الأسرة كلما دخلت عليها وجدتهم ضاحكين لاعبين متكلمين بكلام الخير ، فإن كنت قد أحضرت معك شيئا فى جيبك تعطيها لهم وتبسطهم بها .

وإن دخلت فوجدتهم فى حزن وهم وغم ، هذا يشتم هذا ، وهذا كذا ، فإن نفسك تنقبض ولا تعطيهم شيئا مما معك .

إذن .. فتجلى اللّه بالمغفرة على أهل الموقف فى عرفة إنما نشأ من وجود هذا الاستطراق ، وعدم وجود طغيان ، وعدم وجود استعلاء .

فإن أردنا أن يدوم لنا هذا العطاء من السماء ، فلنكن خارج عرفة مثلما كنا فى عرفة .

وإذا كان الحج يجب ما قبله ، بمعنى أنك قد أخذت مغفرة عن الماضى ، فاحذر جيدًا أن تستقبل زمنك الآتى بالرضا ؛ لأنك لست ضامنا فى حياتك أن تعود لتحج لنفسك مرة ثانية ، فاغتنم هذه الفرصة ، ودع الحج يمسحك هذه المسحة .

ولذلك يكون الشيطان مغتاظا ، وحتى تغيظه : أكثر من الطاعة والمعروف والصدقة ، واجتهد فى العبادات والذكر والدعاء ، وكأن لسان حالك يقول : إننى انتصرت عليك ، وإن كنت قد تسللت إلى فى فترة ضعف وأثرت على فى شىء فإن ربى قد غفر لى ذلك ، فله الحمد وله الشكر .

○ ○ ○

دعاء يوم عرفة

لبيك اللَّهُم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك

إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك

شعار هذا اليوم .. ونشيد هذه الساحة وترداد هذا الركن .. لبيك اللَّهُم لبيك .

ومن أولى بالتلبية منك يا رب العالمين وقد خلقت الخلق بقدرتك .. وأمددتهم بعبوديتك وأنعمت عليهم بربوبيتك فلا يقال لبيك إلا لك ، تناجى الأوطان و أنت تدعو ، فأنت أولى بلبيك ، وتفنى الأهل وأنت تدعو ، فلا يكون لبيك إلا لك ، ويدعو المال والولد إلى أن يظل الإنسان حبيسهم .. ولكن لا يقال لبيك إلا لك .

سبحانك ولا تقال إلا لك .

سبحانك يارب وما أصدق لهجة عبادك جميعًا حين يقولون لك لبيك اللَّهُم لبيك .

ولماذا لا نقول : لبيك لك يارب ، وأنت لا شريك لك ؟ ولماذا لا نقول : لبيك لك يارب والحمد كله لك ؟ الحمد بكل صوره .. الحمد بكل ألوانه حتى الثناء على الأسباب .. حتى الشكر للوسائط والوسائل مرد الحمد فيها جميعًا إليك يا رب .

يارب .. فالوسائط .. والوسائل .. والأسباب من خلقك فإن أجريت عليها ما يأت بالخير فأنت المجرى يارب ، فلك الحمد أولًا ولك الحمد آخرًا .

سبحانك يارب .. من لم يحمدك لأنك الذى خلقت ، ورزقت ، وأمددت بالنعم من لم يحمدك لكل ذلك ، فليحمدك لأن لك الملك لا إله إلا أنت .

سبحانك ولا تقال إلا لك ..

لبيك اللَّهم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك ..

إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك .

يارب .. نسألك كل شيء .. بقدرتك على كل شيء .. اغفرلنا ولهؤلاء جميعًا كل شيء .. ولا تسألنا عن شيء .

إنك يارب مادعوت عبيدك لزيارة بيتك والوقوف بساحة رحمتك عرفات إلا وأنت تريد بهم الخير وتريد لهم الرحمة ، وكل داع نعرفه حين يدعو مدعويه يعد لهم من الحفاوة ومن التكريم ومن التحف ما يليق بسماحته وما يناسب كرمه وما تتسع له إمكاناته . وأنت يارب لو سألك كل هؤلاء فى ساحة رحمتك .. لو سألك كل المؤمنين بك فى أرضك كلها .. لو سألوك حوائجهم فأعطيتها لهم ما نقص ذلك مما عندك يارب إلا كما ينقص المخيط إذا غمس فى البحر ، وذلك لأنك يارب الجواد . وأنك الواجد وأنك الماجد ، عطاؤك كلام .. وعذابك كلام ، إنما أمرك للشيء إذا أردته أن تقول له : ﴿ كُن فَيَكُونُ ﴾ .

تجلياتك يارب على خلقك لتنظر هذه الضراعة الجميلة والعبودية الخاشعة ونعمة الذلة لك ، ونعمة العبودية لك لأنها عبودية تعز العبد .

فالعبودية من الخلق إلى الخلق عبودية تأخذ خير العبد للسيد وعبوديتنا لك يارب تعطينا خيرك يا عظيم ياكريم .

يارب .. يارب .. يارب .. نسألك لأنك الملك ، وأنك على كل شيء قدير ، وماتشاء من أمر يكون .

يا رحمة الله .. يارضوان الله .. يا تجليات الله .. هؤلاء خلق الله فاهبطى عليهم بالإشراق وتنزلى عليهم بالصفاء ، وأرجعيهم مأجورين مغفورًا لهم ،

مجبورين مجابُ دعاؤهم لهم ولأهلهم ولأزواجهم ولذريتهم ولأحبابهم ولجميع المؤمنين والمؤمنات .

لبيك اللّهُم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك
إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك .

إلـهى لست إلها استحدثناه .. ولا ربا ابتدعناه .. ولا كان لنا قبلك من إله فنلجأ إليه ونذرك ، ولا أعانك أحد على خلقنا فنشركه معك .

سبحانك .. سبحانك .. سبحانك
لا إله إلا أنت ، لا إله إلا أنت .. لا إله إلا أنت .

حظ التلبية من التوحيد أن نشهد بك واحدا لا شريك له .

وحظ جميع أركان الإسلام من الحج أن الصلاة لها منه ذلك الحظ نتوجه إلى بيتك فى كل صلاة فهذا هو البيت .. رأيناه .. رؤيا العين وطفنا جميع جهاته واستلمنا حجره الأسود ليشهد لنا يوم لقائك .

وأما حظ الزكاة فإن فيها البذل وفيها السخاء وفيها الأريحية وفيها الثج ليطعم الناس ، ويطعم الفقراء والمساكين .

أما حظ الصوم من الحج ، فإنك يارب جعلت على المحرم محظورات مباحة مع غير المحرم ، ولكنه ساعة يحرم تحرم عليه ، وهذا لون من الإمساك عما أحل اللّه ، فكأن ركن الحج يارب ركن جمعت فيه الأركان مرموزًا إليها وممثلة فيه .

لهذا يارب كان جزاؤك عليه أن يخرج الحاج من ذنوبه كيوم ولدته أمه .

لبيك اللّهُم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك
إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك .

اللَّهُم فإنك قد أمرتنا أن نحج بيتك فامتثلنا وقلنا لبيك .. وأمرتنا أن نقف فى ساحة رحمتك فقلنا لبيك .. فكما لبينا دعوتك يارب اقبل ضراعتنا ، واغفر زلاتنا ، وارحمنا ، وارض اللَّهُم عنا ، وما مضى من ذنوبنا فاغفره .. وما نستقبل من حياة فاستر عنا ذنوبها .

اللَّهُم إنا نسألك الخير من حيث تعلم أنه الخير يارب .. يارب .. يارب .. بقدرتك على كل شىء اغفر لنا كل شىء ولا تسألنا عن شىء .

لبيك اللَّهُم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك

إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك .

سبحانك يارب ولا تقال إلا لك ..

حشد واجتماع كل قلب فيه واجد ، وكل قلب فيه مؤمل ، جاءوك وهم واثقون بكرمك ، جاءوك وهم واثقون بعفوك ، جاءوك ويحبون أن يرجعوا إلى أهلهم على خير ما يرجع مسافر للَّه بتحية من اللَّه فى نزل من اللَّه .

يارب .. يارب .. يارب .. نسألك بأنك الملك وأنك على كل شىء قدير وما تشاء من أمر يكون .

اللَّهُم ، إنا نسألك أن تعطينا الخير مما تعلم أنه الخير لنا فى ديننا وفى دنيانا وفى أهلنا .

اللَّهُم إنا نسألك أن ترزقنا جميعًا حبك وحب من ينفعنا حبه عندك .

اللَّهُم ما أعطيتنا مما نحب فاجعله قوة لنا فيما تحب .. ومازويت عنا مما نحب فاجعله ثوابًا لنا فيما تحب .

يارب .. يارب .. يارب.. نسألك بأنك الملك وأنك على كل شىء قدير وماتشاء من أمر يكون .

لبيك اللّهم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك .

إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك .

يارب .. يارب .. يارب .. نحن عبادك وأنت ربنا ومن الجحف فى أعراف الناس أن يكون الإنسان مذنبًا أمام أحدهم يأتيه بعد ذلك فى ساحته ليسأله بره ويسأله رضوانه ، ولكنها من عبيدك يارب محبوبة فأنت تحب التوابين ، وأنت تحب الأوابين ، وأنت تحب المستغفرين .

سبحانك يارب .. سبحانك يارب .

يارب إنها ضراعة تجلت فيها رحمتك ويوشك يوم الرحمة أن تأفل شمسه وأن يرجع عبيدك بالمغفرة والرحمة .

ونحن فى هذه الساعة الطيبة المباركة ندعوك يارب كما أمرتنا .

فلندعوك يارب بما دعاك به آدم عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به إدريس عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به نوح عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به هود عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به صالح عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به إبراهيم عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به لوط عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به إسماعيل عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به إسحق عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به يعقوب عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به يوسف عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به موسى عليه السلام

ولندعوك يارب بما دعاك به هارون عليه السلام
ولندعوك يارب بما دعاك به داود عليه السلام
ولندعوك يارب بما دعاك به سليمان عليه السلام
ولندعوك يارب بما دعاك به أيوب عليه السلام
ولندعوك يارب بما دعاك به يونس عليه السلام
ولندعوك يارب بما دعاك به إلياس عليه السلام
ولندعوك يارب بما دعاك به زكريا عليه السلام
ولندعوك يارب بما دعاك به يحيى عليه السلام
ولندعوك يارب بما دعاك به عيسى عليه السلام

ولنختتم دعاءنا لك يارب بدعاء خير خلقك وسيد أنبيائك ورسلك رحمة الله للعالمين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فاللَّهُم إنا نسألك من خير ما سألك به عبدك ونبيك محمد صلى الله عليه وسلم ونستعيذ بما استعاذك به عبدك ونبيك محمد صلى الله عليه وسلم .

إلهى بجاهه عندك ، ومكانته لديك ، ومحبتك له ، ومحبته لك ، والسر الذى بينه وبينك ، أسألك أن تصلى وتسلم عليه وعلىآله ، وأن ترزقنا حبه وحب من يحبه ، وأن ترزقنا اتباعه والاقتداء بآدابه وسنته ، وأن تسكب علينا ما سكبته عليه من نور وضياء وخشية وحب ، حتى نصبح ربانيين ، لا نصلح إلا لحضرتك .

يارب .. يارب .. نسألك بما سألك به نبيك محمد صلى الله عليه وسلم أن تقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك ، ونسألك أن تقسم لنا من رحمتك ما يقربنا من طاعتك ، ونسألك يارب أن ترزقنا من اليقين ما يهون علينا مصائب الدنيا وأحداثها ، ونسألك يارب ألَّا تجعل همنا فى دنيانا ولا تجعل دنيانا مبلغ علمنا وألَّا تجعل مصيبتنا فى ديننا .

اللَّهُم إنا نسألك أن تجعلنا من الذين إذا أحسنوا استبشروا وإذا أساءوا استغفروا .

اللَّهُم أعطنا من الخير ما تعلم أنه الخير ورضنا به ، وما علمته غير ذلك فتكرم علينا بألَّا تجيبنا إليه ، وادخره لنا ، فإننا نسألك يارب على قدر ما نعلم ، وما أقل ما نعلم وأكثر ما نجهل .

اللَّهُم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع وعمل لا يرفع وقلب لا يخشع .

اللَّهُم إنا نسألك فى هذا الموقف عزائم رحمتك ..

اللَّهُم متعنا بأسماعنا وأبصارنا وقواتنا واجعلها الوراث منا ، اللَّهُم اجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على أعدائنا .

اللَّهُم إن قلوبنا وجوارحنا لم نملك شيئا منها فهى لك وحدك فحيث جعلتها لك وحدك فكن أنت يارب وليها ، ولا تحرك قلوبنا إلا بحبك ولا تعمل جوراحنا إلا فى طاعتك بحيث يكون كل أمر منك ممتثلًا ويكون كل نهى منك مجتنبا .

يارب .. يارب .. يارب .. نسألك بأنك الملك وأنك على كل شىء قدير وما تشاء من أمر يكون .

لبيك اللَّهُم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك
إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك

يارب .. يارب .. يارب .. وما أحسنها من راحة حين نعلم أن لنا ربًا نفزع إليه .. مجرد النطق يرضينا يارب فكيف بالعطاء بعدها .

يا شؤم من ليس له رب يستنجد به ، ويابؤس من ليس له إله يلجأ إليه ، كيف يعيش دنياه ، وكيف يستقبل مصاعب حياته ؟

اللَّهُم إنا نحمدك لأنك هديتنا إلى الإيمان ، ونحمدك لأنك هديتنا إلى الإسلام .

اللَّهُم اغفر لآبائنا وأمهاتنا الذين حملوا لنا دينك ولم يكلفونا الضياع فى متاهات العقائد .

اللَّهُم ارحمهم وارحم آباءهم وأمهاتهم إلى أولهم فى الإسلام . اللَّهُم كما دعوناك لمن مضى منهم الرحمة نسألك لمن بقى منهم العفو والعافية والعفة ونسألك الاستقامة على منهجك .

اللَّهُم اهدِ حكام المسلمين لمنهجك ..اللَّهُم إنا نسألك أن تجمعهم على دينك ؛ وأن توحد صفوفهم تحت راية قرآنك ومنهج نبيك .

اللَّهُم إنا نسألك يارب أن تجعلهم رواد كلمة : لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه فهى دستور الحكم فى بلاد الإسلام القرآن .

اللَّهُم ألهمهم هذا المنطق .

اللَّهُم وفقهم إن هم فعلوا .

اللَّهُم اهدهم إليه .

اللَّهُم إنا نسألك لهم عدلًا وتوفيقًا وسدادا .

يارب .. يارب .. يارب .. نسألك بأنك الملك ، وأنك على كل شىء قدير وماتشاء من أمر يكون .

لبيك اللهم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك

إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك لبيك

يارب .. يارب .. يارب .. نسألك لهم المغفرة جميعًا مغفرة ورحمة ورضوانًا .

اللَّهُم من وصلته فى هذه الساعة فلاتحرمه الوصل إلى أن يموت .

اللَّهُم من حالت أسبابه وعوائقه أن يقف هذا الموقف فيسر له وسهل له أمره وذلل أمامه العقبات ، لينعم كل عبيدك بهذه الفرحة ، ولينعم كل عبيدك بهذا الجمال، ولينعم كل عبيدك بهذا الجلال .

لبيك اللَّهُم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك

إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك لبيك

يارب .. يارب .. يارب .. نسألك بأنك الملك ، وأنك على كل شيء قدير وماتشاء من أمر يكون .

وصلِّ اللَّهُم على سيدنا ومولانا محمد رحمة اللَّه للعالمين وخاتم الأنبياء والمرسلين

وسلام على إخوانه المرسلين والحمد للَّه رب العالمين .

○○○

المشعر الحرام

يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ ﴾ [البقرة : ١٩٨] فكأن ذكر الله تعالى هنا هو الشكر على ما استقبل به وفده بالمغفرة والرحمة والرضوان .

ثم يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكۡرِكُمۡ ءَابَآءَكُمۡ أَوۡ أَشَدَّ ذِكۡرٗاۗ ﴾ [البقرة : ٢٠٠] وكأنه يلفتُ إلى وحدة الهدف فى الحج ، فقد كانوا يجتمعون ليتفاخروا بآبائهم وبأمجاد أجدادهم فلكل واحد انتماء خاص إلى سبب وجوده المباشر ، وسبب الوجود المباشر هو الأب ، فكانوا يذكرون آباءهم بما قدَّموا مِنْ مجد خاص لنفوسهم أو مجد عام لما يحيط بهم علىٰ حسب اتساعات المقامات فى ذلك المجد ، وذلك يعدد الانتماء ، وتعدد الانتماء يشعر بتعدد الأهواء ، وتعدد الأهواء يشعر بالتضارب والتعامد .

فكرة الخلافة ، تعنى أن الإنسان ليس أصيلًا فى الكون ، وأنه كما استمد وجوده من الحق سبحانه فإنه يستمد بقاء هذا الوجود من الحق سبحانه وتعالى .

فالحق سبحانه وتعالى له نعمة الإيجاد من عَدم وله نعمة الإمداد من عُدم ، فإذا كنتم تذكرون آباءكم : ﴿ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكۡرِكُمۡ ءَابَآءَكُمۡ أَوۡ أَشَدَّ ذِكۡرٗاۗ ﴾ ، ولكن على التحقيق يجب أن يكون من غير سبب ، فإن كنتم قد ذكرتم آباءكم لأن إيجادكم هم سببه ، فيجب أن تُصعدوا الأمر إلى من خلق آباءكم ومن خلق آباء آبائكم ؛ صعدوها إلى أن تنتهى إلى أن الله تعالى هو الخالق الأعظم ، فكلما امتدَّ بك الزمن فى هذه السلسة تلتقى ، بينما أهواء البشر كلما تعددت تناءت وابتعدت ، وإنما إذا قربت من الحق الأول تلاقت .

والتقريب النظريُّ الهندسى لذلك أنك إذا رسمت دائرة مهما اتسعت هذا الرسم يحدد سعتها على قدر أنصاف أقطارها ، فكلما كان نصف القطر أقل كانت الدائرة محيطها أقل ، وكلما اتسعت كبر محيطها . فإذا ما اخْتُطَّتْ خطوطًا من المركز إلى المحيط ، تكون كلما ابتعدت عن المركز تناءت الخطوط عن بعضها ، وإلا لما حدث الاتساع ، ومادامت الدائرة الثانية أوسع من الدائرة الأولى ، والدائرة الثالثة أوسع من الدائرة الثانية ، وكلما اتسعت الدائرة كلما ابتعدت أنصاف الأقطار ، فإذا ما أردنا أنْ نَتْبع التكاثر ، كلما نتكاثر وتتوزَّع أهواءنا ، لكن كلما نذهب إلى الأصل تلتقى أهواؤنا إلى أن تأتى نقطة فى المركز تمتزج فيها أنصاف الأقطار امتزاجًا واحدًا فلا تستطيع أن تميز هذا إن أردت إلا لنقطة محدودة التى يمكن أن تلتقى فيها الأقطار لكن هذه النقطة نفسها دائرة ولها مركز ، كلما قربت كلما تلاشت ، فكذلك نحن إذا ذهبنا إلى الانتماء الأول تلاقينا ، وإذا ذهبنا إلى الانتماءات الأخرى تباعدنا ، فأنتم كنتم تذكرون آباءكم على التباعد ، فاذكروا اللَّه ، لأن هذا هو التلاقى الذى ستنعدم فيه كل الأهواء ، وتنعدم فيه كل الانتماءات .

والحق سبحانه وتعالى يريد أن يقرب بين خلقه تقربا يجعل حركاتهم تتساند ولا تتعاند ، وإذا كان هذا الأمر كذلك فيجب أن تذكروا اللَّه أشد من ذكركم آباءكم .

وآباؤكم قَدَّموا وانتهوا ، واللَّه قَدَّمَ ولا يزال يُقدِّمُ ، واللَّه تعالى هو الباقى ، أما الآباء والأجداد فإلى الفناء .

إذن .. فكان من الحكمة والعقل حتى ولو لم يكن تشريع أن يكون ذكر اللَّه أشد من ذكر الآباء .

رمى الجمار

وبعد ذلك ستذهب لرجم الشيطان فترجم الكبير أولًا ، والكبير هو الذى يغوى الإنسان فى عقائده ؛ لأن هذه هى القمة فهى مختصة بالشيطان الكبير ، لأن ذرية الشيطان ، أو الأبالسة ، أو شياطين الجن أو حتى شياطين الإنس ، عادة ما يتسلطون على الإنسان فى الصغائر ، فى الأمور الصغيرة ، فيحسنون له أن يشرب الخمر ، ويحسنون له أن ينظر إلى ما حرم اللّٰه ، أو أن يسرق ، أو أن يرتشى ، هذا شغل الأصاغر من الشياطين .

أما الشيطان الكبير فإنه يدخل فى القمة العقدية ، فيقول لك : ما اللّٰه هذا ؟ هل رأيته ؟ من خلقه ؟! أنت كذا ؟ أنت كذا ؟ ويظل بك حتى يوقعك فى غوايته .

فلذلك نرجم الكبير الأول لأننا تغلبنا عليه فآمنا بالإله الواحد الأحد لا رب غيره ولا خالق سواه ، ولا إله غيره ، ولا معبود سواه ، رغم دسه - لعنة اللّٰه تعالى عليه - فى عقائدنا .

وبعد ذلك نرجم الأصاغر مع الكبير أيضا ومعنى هذا الرجم : رمزية ؛ لأنك انتصرت على الشيطان ، فكأنك قلت : بؤ بالخسران ، بؤ باللعنة ، عليك لعنة اللّٰه إلى يوم الدين من اللّٰه والملائكة والناس أجمعين .

أما اللّٰه فمعلوم غيبا ، وأما الملائكة فمعلومة غيبا ، وأما نحن فها هو .

ورمزية المادى الذى هو نحن - لابد أن تكون مادية أما رمزية غير مادية : لعنة اللّٰه : معنويات أخرى بعيدة عنا ، الملائكة : معنويات بعيدة عنا ، أما نحن فماديون ، فلابد أن يكون رجمنا حسيا ماديًا - فتأتى بالحجارة ، وأيضًا نصنع التعادل ، لأن الشيطان يدخل فى كثير من المسائل ؛ وكأنه الرحيم بك

لإحكام غوايته لك ، يقول لك : أأنت يا إنسان يا من خلقك الله تعالى بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأسجد لك الملائكة تقبل حجرا ؟ ويدخل من هذا المدخل ، كما لو كان يعلى فى مفهومات الإنسان ، فنقول له : لا ، أنت تعليها لتضعها ، فكأنك تعمل هذا غيظا للشيطان الذى انتصرت عليه فيما وسوس لك وَسَوَّل ، وإذا كنت أنت قد صنعت ذلك لأنك رددت على عداوته الأولى لأبيك ، وعلى عداوته المزينة للشهوات فى نفسك فتكون قد ثأرت لنفسك .

فهو أولًا أبدى العداوة لك وحاول غوايتك ؛ وأن يوقعك فى الشرك والكفر ومعصية الرحمن الرحيم ، وأنت أبديت العداوة له بأنك بعد أن غفر الله لك وفرحت بالمغفرة ، ذهبت لترجمه بالحجر ، وكأنك تقول له : اخسأ واندحر عليك اللعنة إلى يوم الدين .

والذى وقفت منه هذا الموقف العدائى الآن ليس من المعقول بعد ذلك أن تستمع إلى وسوسته وغوايته .

هذه مثلًا أسرار العقل البشرى دائما يحوم حولها ولكن هل هى كل أسرار الله ؟ بالطبع لا ؛ لأن أسرار الله من كمالاته ، وكمالات الله لا تتناهى ، ومادامت كمالات الله لا تتناهى ؛ إذن .. فكلما نرى كمالا نقول هذا ليس الله ، فالله أجل وأعلى ، و ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ .

○○○

من أسرار الرجم

الإيمان بالتكليف والعمل به قبل معرفة الحكمة منه

من سِمة ازدياد الحاج يقينًا بالله أنه أقبل على أعمال الحج إقبالًا إيمانيًا ، بمعنى أنه لم يطلب أولًا حِكْمَةَ كُل أمر عند فعله ، بل فعل الفعل لأنه صادر عن الله تعالى ، ثم بعد أن يفعل يشعر فى نفسه بالاطمئنان ويشعُر فى نفسه بالرَّاحة ويشعر فى نفسه بالرضا ، وذلك هو الفارق بين تكليف البشر للبشر .

وتكليف الحق للخلق ، فتكليف البشر للبشر المساوى له ، إذا كلَّفك مساويك بشىء فأنت تطلب منه : عِلَّة التكليف ، تقول له : لماذا سأفعل كذا ؟ يقول لك : ستذهب إلى هذا المكان لتلقى فلانا ، وفلان هو الذى سيقضى لك الشىء الفلانى ، فيقنعك بالحكمة أولًا لتمتثل بتنفيذ التكليف ثانيًا .

هذا المساوى ، لكن غير المساوى إن كان أيضًا من البشر سيأخذ حظه من الطاعة لما كلف على مقدار ثقتك فى علمه وحكمته وحبك له ، إن كان أستاذك ، إن كان الطبيب ، إن كان المهندس الذى تستشيره ، فتأخذ رأيه على مقدار ثقتك فيه .

لكنَّ تكليف الحق للخلْق : لا تَسَلْهُ لماذا أفعل أولًا .

لأنه لو أقنعك بحكمة الفعل لَصِرْتَ مَرْبُوبًا للحِكمة ، والمهم فى الإيمان أن تكون مَرْبُوبًا للآمر سبحانه لا للحكمة ؛ لأن الخضوع للحكمة فى ذاتها سَيُقْبِلُ عليها من يُؤْمنَ بالحكيم الذى قالها ومن لا يُؤْمِن .

ولكن الإيمان بالآمر يجعلك تُقبل على ما أمر به ثقةً فيه بأنه لا يأمرك إلا بخير .

والخيرُ كلَّما قصُر فكرك البشرى عنه كلما كان الخير أضخم ؛ لأن الخير الذى يقولون لك : افعل هذا لتأخذ هذا الخير ، فتكون قد حددت الخير منها ، لكن : افعل هذا فقط ثقةً فى أمر الآمر سبحانه ، يكون خيرها أضخم وأكبر من أن تُدركه أنت .

ولذلك يجب أن يلحظ المؤمن حين يؤمن أن إيمانه بالإله الحكيم القادر عِلَّةُ كلِّ تكليف منه .

فحينما يُخاطب اللَّه خلقه ، لا يخاطبهم بالحُكم أولًا ، وإنما يطلب من الناس أن يؤمنوا ، إذن .. أدُلُّ الناس أولًا على الإيمان باللَّه تعالى ، فإن آمنوا قال لهم : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ﴾ [البقرة : ١٨٦] ، كذا يعنى منِّى الأمر قَدر الحكمة فيه على قَدْر طلاقتى فى الحكمة ، وإياك أن تحددها بعقلك ؛ لأن حكمة الحكيم صفة من صفات الكمال فيه ، فإن قيدتها بحكمة كذا وكذا ، تكون قد قيدت الكمال المُطْلق ، فَخُذها على أنها هى هذه وفيها كمالات لا تتناهى .

ولذلك يُقال : علة الأمر الإيمانى إياك أن تطلبها قبل أن تفعل ، ولكن افعلها لتعرف آثارها وافهم جيدا فرق ما بين خطاب الناس بالإيمان وخطاب المؤمنين بالأحكام .

خطاب المؤمنين بالأحكام تسليم بأنك آمنتَ بإله حكيم لا يأمُرَكَ إلا بشىء يعود عليك أنت بالنفع ولا يعود عليه سبحانه وتعالى بشىء .

وتشريع المشرع لا تزداد فيه الثقة إلا إذا ضمنت أنه يجمع كل الجزئيات الموجودة والجزئيات المستجدة ؛ لأن المشرع من البشر إن شرع تقنينا فإنما يشرع لما لمس من واقع حال يراه ، وقد تحدث أحوال بعد ذلك لم تكن فى

باله ، فيضطر المشرع حينئذ أن يقول : هيا نُعدِّل هذه الجزئية ، نُعدِّل يعنى أننا فاتنا شىء ونريد أن نستدركه اليوم .

إذن .. فلابد للمشرع الذى تضمن أنك تنفذ أوامره أن تثق فى أنه القادر وحده على إسعادك وتلبية كل احتياجاتك ، وتثق أنه العليم الخبير بكل أحوالك لا يعزب عنه شىء من سريرتك كما هو عليم بعلانيتك ؛ ولذلك يقال : نحن ننقاد له انقيادًا أعمَىٰ ، يعنى : لا تُفَتِّح فى الأحكام ، نقول له : لا ، بل انقياد بصير ؛ لأننى آخذ الحكم فى نطاق كمالات الحاكم به ؛ إذن فهذا ليس تقليدا أعمىٰ ، بل تقليد بصير ، بدقة البصر .

ولذلك سيدنا أبو بكر الصديق رضى اللَّه تعالى عنه حينما كان يُحدث بشىء يُحدِّثه به خصوم الإسلام ، كما قالوا له : صاحبك يدعى أنه ذهب إلى بيت المقدس وعُرج به إلى السماء ، فماذا قال ؟ هل ناقش القضية فى ذاتها ، وهل هذه يقبلها العقل أو لا يقبلها ؟ هم قد ناقشوها بالعقل ، قالوا : أتدعى أنك أتيتها فى ليلة ونحن نضرب إليها أكباد الإبل شهرًا ؟ أخذوها بالحساب المادى : مشوار ومسافة وسرعة !!

أما الصديق رضى اللَّه تعالى عنه لم يأخذها بهذه الحسابات . فقال : إن كان قال فقد صَدَق . فرتَّب الصدق على قوله صلى اللَّه عليه وسلم ، لا على قبول القضية عقلًا .

وحتى لا يقال إنه يقلده تقليدا أعمىٰ .. لأنه قال ، أو لأنه صاحبه ، أو لأنه حبيبه ، لا . وبعد ذلك يُعلِّله التعليل الذى يُعطى البصيرة فى التقليد ، فليس تقليدًا أعمى ، بل تقليدٌ بصير .

قال : إذا كنت أُصدقه فى خبر السماء يأتيه ، أفلا أصدقه فى أنه انتقل ؟! إذن نقلها نقلة أخرى .

سيدنا عمر عندما رأى الناس يُقبلون الحجر ، يريد أن يضع قضية قد تقف فيها عقول الناس فى المستقبل ، من الجائز أن الأمة بعد ذلك سترتقى ويصير عندها ثقافة ، ويصير عندها معايير ، ربما يأتون فيقولون : حجر ! ما هذا الذى تعمل معه كذا وكذا ؟

وسيدنا عمر رضى اللَّه تعالى عنه أتى بالقضية التى يرد بها ردًّا يظل فى التاريخ ردًّا على كل مُتشكك فيها ، فيقول : إنى أعلم أنك حجر لا تضرُّ ولا تنفع ، ولولا أنى رأيتُ النبى صلى اللَّه عليه وسلم يُقبلك ما قَبلتك[1] .

إذن .. بالمقاييس العقلية فيك أنت ؛ إنما فى المشرع فعلى العين والرأس .

وبعد ذلك يأتى الإمام على رضى اللَّه تعالى عنه فيقول له : إنه يضر وينفع ؛ فإنه يشهد أمام اللَّه أنك قبلته[2] .

إذن .. المسائل الإيمانية من الحق للخلق يجب أن تؤخذ أولًا ، يؤمن بها الإنسان ويسير عليها فى حياته عقيدة ومنهجا ، ثم من بعد سيجد أثر حكمتها فى نفسه .

إذن .. فالحكم من الأعلى للأدنىٰ تظهر حكمته بعد الفعل ، ولكن الحكم من المساوى يقول له : اظهرها لى من الآن ، وإلا ما الذى جعل عقلك أنت أولى من عقلى وتأمرنى أن أفعل هذه ولا أفعل هذه .

فمثلًا ، وللَّه تعالى المثل الأعلى ، الصبى الصغير الذى يقول له والده : التفت إلى دروسك ، اسمع من المدرس جيدا ، لا تتأخر ، وإياك أن تنعس ، إياك كذا ، وإياك كذا ، فهذه الأوامر من أبيه لأنه يحبه ، وأبوه هو الذى يأتى له بالطعام ويأتى له بالشراب ، ولا يشك فى حُبه له ، ولا فى أنه يريد نفعه ،

---

(١) رواه البخارى [١٥٩٧] ومسلم [١٢٧٠/٤٨] عن عمر رضى اللَّه تعالى عنه .

(٢) رواه الحاكم فى المستدرك [١٦٨٢] من حديث أبى سعيد رضى اللَّه تعالى عنه

فيأخذ الأوامر ويعمل كما أمره أبوه ، وبعد ذلك فى آخر السنة يشعر بلذة النجاح ولذة التفوق ، فيكون قد شَعُر بالحكمة بعد أن فعل ، فإذا كان هذا فى أمثالنا ولله المثل الأعلى ، فلابد أن نأخذ الأحكام قبل حكمتها .

فكذلك حين نُقبل على الأحكام التعبدية ، التى قلنا عنها تعبدية لأن الله حكم بها ، وقد يقف فيها العقل وقبلناها لأننا آمنا بالله ، فيكون جزاؤها المغفرة .

فإذا ما ذهبنا لنرجم . نقول للشيطان أنت وسوست وأغويت بأشياء حتى نصير عصاة مثلك ، ولكن الله استقبلنا بالرضى ، استقبلنا بالمغفرة ، وما دمت أنت عاديتنا أولا فى أبينا آدم عليه السلام ، ثم عاديتنا فى نفوسنا بالوسوسة ، فنحن نعاديك الآن ، ورمز العداء الحسِّى عندنا أننا نرجمك بهذه الحجارة فلا تقول أنت إن هذه عملية عبثية ، فإن الشيطان نفسه سيدخل بهذه العملية إلى نفسك مرة أخرى ، فيقول لك : « ما هذا الذى تفعله تأتى ببعض الحصى وترجمنى ، فهل الحجر يضر الشيطان ؟! بل هذا عبث » . فهو أيضا يريد فى هذه العملية التى تقوم بها ثأرا منه وانتقاما يريد أن يدخل فيها .

فأنت عندما يوسوس لك بذلك تقول له : وهذه حصاة أخرى دليل على أنك رفضت وسوسته حتى فى هذه ؛ لأنه يريد أن يوسوس لك فى هذه العملية .

وقد روى عن بعض العارفين أن الشيطان تصور له على أنه صبى يخدمه وظل يخدمه مدة طويلة ، ثم خرج لصلاة الفجر وكانت السماء ممطرة والأرض وحلة وهذا الصبى الذى هو الشيطان متمثلا به يخدمه يحمل له الفانوس ، والولد يقوم ويقع ويقوم ويقع فى الطين والوحل ، فالناس الذين رأوا هذا قالوا : هذا الرجل الكبير كيف يُعذِّب هذا الولد الصغير ويخرجه معه فى هذا الليل المطير والوحل ، وهذا الولد لا يقدر ، وكذا وكذا . فينظر إليهم الرجل بكل بساطة ويقول لهم : دعوه يشقى أشقاه الله !!

فكأن اللّه قذف فى نفسه أن الشيطان أتى يشاغبه ويعمل له هذا العمل !!

إذن .. فالشيطان لا ييأس من أى جزئية يدخل فيها ، ولذلك اعلم أنه سوف يأتيك أيضا فى جزئية الرمى بالحجارة ويقف لك فيها . فعندها تقول له : واللّه لأرجمنك ثانية .

معنى ذلك : أنك ترفض وسوسته وغوايته ، وإذا رفضت وسوسته وغوايته فإنك ترجمه بسبع حصيات ، والسبع كان هو العدد النهائى عند العرب ، على ما جرت به عادتهم .

فالحق سبحانه وتعالى يعطينا فى هذه المسألة الفكر الأولى فى أبى الأنبياء إبراهيم . وقد كان قبل إبراهيم أيضا أنبياء وكانوا يحجون ، ولكن لم يكن لهم من الابتلاءات ما كان لإبراهيم ، فإبراهيم هو الذى ظهر فى الصورة الإيمانية فى مسائل الحج .

فهو الوحيد الذى ابتلى فى ذبح ابنه ، ولو ابتلى بأن يموت ابنه ، فهذا جائز ، وهو قدر اللّه له وعمره ، وإن كان سيحزن لموت ابنه الوحيد . هذه واحدة .

أو لا يموت هكذا ، بل يقتل ، يقتله عدو له . هذه الثانية . وهى أشد إيلاما من الأولى .

إذن .. يموت هذا إيلام ، يقتله غيره إيلام وفجيعة ؛ لأن الموت فى ذاته مصيبة ، ولما قتله قاتل فهنا فجيعة ومصيبة أشد .

لأن فى هذه الحالة أكون قد فقدته ، وعشت بترة الحقد لمن قتله ، فيكون قد أتعبنى طول حياتى .

أما إذا كنت أنت الذى ستقتله فتلك أشد وأقسى من الأولى والثانية .

إذن .. فالأول : موت ، والثانى : قتل من الغير ، والثالث : أن تقتله أنت . الرابعة : إنه ليس بوحى ؛ بل برؤية منامية ، بأدنى مراتب التكليف ، فالرؤية المنامية كان من الممكن أن تؤول إلى حلم أو كذا أو كذا .

ولهذا قال الله تعالى : ﴿ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ [البقرة : ١٢٤] .

إذن .. فإبراهيم قمة ابتلاءات ، وخصوصا إنه ابتلى فى الولد ليذبحه ، فقال له : ﴿ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ ﴾ [الصافات : ١٠٢] .

فهنا يأتى الشيطان فيقول : ما الحكمة فى أن تجعل الولد يعيش فى آلام أنك ستذبحه فتأتى عنده كراهيتك . فيألم لنفسه ويألم أنك أنت الذى ستذبحه ، وتعيشه فترة طويلة فى كراهيتك وكراهية الفعل وكذا وكذا .

نقول : لا ، إبراهيم حليم ، إبراهيم أواب ، إبراهيم منيب ، لا يفعل هذا من أجل هذا ، بل يفعل هذا حتى يستقبل إسماعيل هذا على أنه حُكم من الله ويرضى به فيأخذ ثواب الرضى على الحكم .

كأنه يريد أن يدخر له شيئا بدليل قوله : ﴿ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ ﴾ يريد أن يجعله شريكا له فى الابتلاء ، فماذا كان رد إسماعيل على أبيه ؟

﴿ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ ﴾ ، ليس : افعل ما تريد ؛ لأن إرادتك ليست مطلقة ؛ إنما الإرادة المطلقة للذى يملك وهو الله تعالى ؛ ومعنى : ﴿ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ ﴾ إن هناك أمرا لإبراهيم بهذا الفعل ، ولهذا قال إسماعيل لأبيه عليهما السلام : ﴿ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ وهنا تسليم مطلق من الأب ومن الابن ، ولذلك أسند التسليم لهما ؛ لأن هذه عملية تفاعل منه ومن ابنه ، قال تعالى : ﴿ فَلَمَّآ أَسْلَمَا ﴾ [الصافات : ١٠٣] يعنى الاثنان ﴿ وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴾ ليس أسلما كلامًا ، بل مباشرة بالفعل ، فناداه الله تبارك وتعالى : ﴿ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ ... ﴿١٠٥﴾ ﴾ [الصافات] .

وكأن مطلوب الحق سبحانه من الخلق أن نؤمن بالأمر ، وأن نقبل على تنفيذه

برضى ، وحين نقبل على تنفيذه برضى يرفع الله قضاءه ، ولذلك احفظ جيدا في كل أحداث الحياة حتى تصيب الإنسان : لا يُرفع قضاء حتى يرضى به .

إذن .. إن رأيت قضاءً قد طال على مقضى عليه فافهم أن مرتبة الرضىٰ لم تنله .

عندما يرضىٰ ، وأن هذه هى الحكمة ، يُرفع القضاء ﴿ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ۝١٠٣ وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ۝١٠٤ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ ... ۝١٠٥ ﴾ [الصافات] .

انظر إلى ﴿ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ﴾ كان منطق الأسلوب أن يقول : « لما حدث كذا ناديناه » ولكنه قال : ﴿ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ، وَنَٰدَيۡنَٰهُ ﴾ فكأن النداء كان فى منطقه التسليم فى نفس الوقت ، لم ينتظر حتى يُسلِّم ، بل فى نفس الوقت ، فلم يتأخر الفداء ، ولم يتأخر الأمر برفع السكين ، بل مع القضية .

إذن .. فأنت لست ستعمل ثم يُرفع بعد ذلك ، بل عندما تهم على أن تعمل يأتيك رفع القضاء .

﴿ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ۝١٠٣ وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ۝١٠٤ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ۝١٠٥ ﴾ [الصافات] . وما دام صدقت الرؤيا فنحن نجزى المحسنين ، ونجزى المحسنين برفع القضاء ، ورفع القضاء بأنك لا تقتله ، بل نأتى له بفداء ونفديه ، وليس فقط فداء ، بل مع الفداء نبشرك بغلام آخر .

إذن .. فالذى يقبل من الخلق على أوامر الحق الغيبية التى لا يعلمُ لها حِكمة فهذا ثقة فى حكمة الله ، وكلما كان الحكم أبعد عن تصور العقل ، كلما كان الإيمان أوغل فى الصدر .

وكلما كانت المسألة لا يقبلها العقل أبدا فيكون التسليم دليلًا على أن اليقين أقوى من الحكمة . الذين يمتنعون من الخلق عن أشياء حرَّمها الخالق مثلًا

قديما ، ثم يمتنعون عنها لما ظهر لها من أسباب أو من وسائل ضارة بالنفس البشرية . فهم لجأوا إلى ذلك لأن اللَّه حرم أم لجأوا إليها لأن المسائل الكونية أبرزت ضررها ؟

فأنت حين امتنعت ، هل امتنعت انصياعا لمن أمر بها أولًا ، أو انصياعا للضرر الذى أدركته واقعا فى الكون الذى تعيشه ؟

إذن .. فالذى يمتنع عن شرب الخمر لأن له آثارا ضارة فى الكبد وكذا وكذا ، والتحاليل توضح له ذلك ، فهذا لم يمتنع لأمر اللَّه ، بل امتنع للضرر الذى لحظه أو أدركه من هذه العملية .

والذى يمتنع عن لحم الخنزير ، وينتظر حتى تُثبت التحاليل الأشياء الضارة فى أكله ، نقول له : لا ، هذا لا يصلح .

إذن .. فالفرق بين تكليف الخلق للخلق وتكليف الحق للخلق : أن تكليف الخلق للخلق لابد أن تظهر حكمته . أما تكليف الحق سبحانه فتؤمن به وترضى به ثم من بعد ذلك تأتى حكمته تعلمها أو لا تعلمها الأمر فى ذلك سواء ، فالعلة أن اللَّه تعالى قال ، وما علينا إلا أن نقول سمعنا وأطعنا .

ولذلك كل قانون يُعدل قانونا فإنه يقول : نظرًا لأنه حدث كيت وكيت وكيت رأينا أن نضع فى القانون كذا أو كذا فهو يقنعنى .

لماذا جاء بهذا الأمر الجديد المضاف للقانون ؟

جاء به لمبرر كونى كان ولابد أن يوجد إلا أنه غاب أولا عن المشرع الأول ؛ لأنه ليس عنده علم استيعاب الأحداث ، بل العلم يجد له . وهذا دليل على نقص القدرة البشرية فى إدراك حقائق الأشياء .

إذن .. فحيثية التعديل تشهد بجهل الذى شرع أولا بالقضية التى من أجلها شُرع ثانيا أو عدل القانون ثانيا .

لكن الأمر من الأعلى : كل يوم تزداد يقينا ، وتجد أثر ذلك فى نفسك . ولذلك فى قانون الناس تزداد نقصا فيما شرع ، وأما فى قانون الحق سبحانه تزداد حكمة فيما شرع .

فإذا ما ظهرت لك حكمة فى أمر من الأمور الغيبية التى كان يقف فيها العقل ، فإظهارها فيما بعد جعل غيرى الذى لم يكن مؤمنا معى يفعلها هو دليلٌ على أنى أزداد يقينا وتصديقا لكل شىء يقف عقلى فيه إذا كان من المشرع .

ولذلك الإمام على رضى اللّٰه تعالى عنه عندما تكلم على المسح على الخف ، قال : لو أن المسألة بالعقل لكان المسح على باطن القدم أولى من ظاهره .

إذن .. فالعملية ليست لنظافة ولا كذا ، بل هى إعداد النفس للإقبال على إله يُريدك أن تُقبِلَ عليه بنية الإقبال .

فأنت إذا ما ذهبت لترجم الشيطان ، فحتى تصد عنه المداخل التى يدخل عليك فيها ، قمة عقيدة فى رجم الأكبر ، أو فرع عقيدة فى رجم الأصغر وتعملها سبع مرات ، كل ذلك أمر حسى ، هذا الأمر الحسى مناسب لأنك حسى ، فأنت مادى ، فلابد أن تكون الأمور بمادية معك .

فالإنسان مثلا حينما يمرض يذهب إلى الطبيب ، والطبيب يأخذ منه أشياء مادية ويحللها ، ويأخذ منه دما أو فضلات أو غيره ويُحلل ، وبعد ذلك يُعطيه عقاقير مادية ويكونها التكوين المادى ، أو يأتى من الصيدلية بالدواء الخاص بهذا المرض ، كلها ماديات ، فإن أصاب تأخذ الدواء فتبرأ .

أغيار الإنسان المعنوية فى الحياة أقصى من الأغيار المادية فاللّٰه سبحانه وتعالى من فضله وكرمه أنه يستدعى عبده المؤمن كل يوم خمس مرات ليقف أمامه .

فمثلًا وللّٰه المثل الأعلى هات صنعة تعرض على المهندس الذى صنعها خمس مرات كل يوم . فهل يصيبها عطب ؟ لا يصيبها عطب .

كذلك أنت ذهبت إلى خالقك ووقفت أمامه تسأله حاجتك ، وتستعين به ، وتطلب منه العفو والعافية ، والرشاد والفلاح . وهو سبحانه يستمع إليك ، مع أنه يعلم قبل أن تسأل ماذا ستسأل ، ولكنه يحب أن تسأله ، وتطلب منه ، فيجيبك إما حالًا وإما أن يدخر الإجابة لك . ولما كنت تعلم وتؤمن أن اللّٰه تعالى غيب فما عالجك به غيب . وأما الطبيب فهو مشاهد لك ؛ يعنى : مادى ، فما يعالجك به فهو مادى .

لكنك حين وقفت بين يدى خالقك شعرت بالراحة . ولذلك فإن من يألف الصلاة ، قبل الصلاة يقول لك : هيا عجل لنا بالدخول فى الصلاة : « أرحنا بها »[1] .

كأن الفترة بين الصلاتين حدثت فيها متاعب : متاعب بشرية ، قلق نفسى .

إذن .. فكل إقبال على اللّٰه إقبال على تكاليفه ، فلابد أن توجد مناهضة لمعارضة هذه التكاليف .

كل ما يمكن أن يُعارض هذه التكاليف نقول له : لا ، فالإله الذى أمر بها حكيم . كلها تجمعت فى الحج ، عمليات عقلية ، عقول الناس قد تقف فيها ، الطواف ، وتقبيل الحجر ، الرجم ، وكذا وكذا .

---

(١) رواه أبو داود [٤٩٨٥] عن سالم بن أبى الجعد رضى اللّٰه تعالى عنه ولفظه : « قال رجل : قال مسعر أراه من خزاعة : ليتنى صليت فاسترحت فكأنهم عابوا عليه ذلك فقال : سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها ».

والطبرانى فى المعجم الكبير [٦/٢٧٧/٦٢١٥] عن عبد اللّٰه بن محمد بن الحنفية رضى اللّٰه تعالى عنه قال : سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « أرحنا بها يا بلال » . الصلاة .

وقال الهيثمى فى المجمع [١/١٤٥] : وفيه أبو حمزة الثمالى وهو ضعيف واهى الحديث ورواه أحمد [٥/٣٧١] مختصرا وليس فيه أبو حمزة .

فإياك أن تقف فيها ؛ لأن المسألة مسألة انضباطية ، انضباطية بما لا تعلم علتها .

والحكمة فى الانضباط للأوامر : تعويد النفس البشرية أن تنضبط للآمر الأعلى سبحانه وتعالى إياك أن تظن أنه يريد أن يضبطك أنت وحدك ، فهو قد ضبط الملايين ممن آمن به مثلك ، وضبطهم لصالحك ، فكذلك يضبطك أنت لصالحهم .

وكأنه سبحانه يقول : أنا لم أكلِّف شططا ، فمرادى : من الخلق كُلُّه أن يكون جهازا منسجما ، جهازا متساندا ، ليس به تعاند . فإذا كلفتك بأمر فإياك أن تفهم أننى أريد أن أضيق حريتك أو حرية اختيارك ، لا ؛ وإنما أنا أريد أن أضمن لك حرية الاختيار للآخرين فى ألا يضروك ، وما دامت المسألة ستعود عليك ، فلابد أن لا تنظر إلى ما أُخذ منك ؛ ولكن انظر إلى ما أخذته أنت .

ولقد ضربنا مثلًا فقلنا : الغنى مثلًا احتمال أن يحزن عندما نطلب منه الزكاة : « ٢,٥٪ » يمكن تشق عليه ، وتشح نفسه وكذا وكذا .

فنقول له : ادفعها لأنك أنت ابن أغيار من الممكن أن تضعُف ، ومن الممكن أن تفتقر ، فإذا كنت أنت ستُعطى وأنت قادر فسنعطيك وأنت عاجز .

فلابد أن تلحظ ماذا يعطيك التكليف قبل أن تلحظ ما يأخذ منك التكليف .

فعندما تقيد التكليفات بقالب ، فاعلم أن هذه التقييدات لصالحك أنت لأنه لم يَعْدُ تعالى ؛ لأن غيرك قُيِّد ، وما دام غيرك قُيِّد من ناحيتك ، وأنت مُقَيَّد من ناحيته ، فتقييد الناس جميعًا أقل من تقييدك لهم .

إذن .. فالعمدة فى الحج بعدما نروح ونرجم ، فنقول : سبحان اللّه ، إبراهيم على نبينا وعليه الصلاة والسلام تعرَّض لمسألة قمة ، فكان ولابد أن يمتثل ، فإذا جاءته الرؤيا بأنه يذبح ابنه هل يتركه الشيطان فى قضية كهذه ؟

بالطبع لا .. إن الشيطان يفرح جدًّا ، ويقول : هذه مسألة مناسبة لندخل منها له : ما أقسى هذا الأمر ، فأنت الذى تذبح ابنك ؟! إذا كان ولابد فغيرك يقتله ، لا حاجة فى أن تقتله أنت ، كيف وهذا الابن لم يأتك إلا بعد الكبر الشديد ؟!

إذن .. فهذه المسألة ما كان الشيطان أن يتركها ؛ ولذلك كان إذا رده إبراهيم يعاوده ثانية ، وإن رده عاوده أخرى ؛ وهكذا يظل الشيطان يُلح فى الوسوسة ، وإبراهيم عليه السلام يرجمه .

فنحن نحيى هذا النسك فى إبراهيم ، وذلك أولًا لتكريمه ، وثانيا تعليمًا لنا نحن ، فنقول : المطاف انتهى بإبراهيم إلى خير ، لماذا ؟ ذلك لأن اللَّه لما ابتلى إبراهيم بكلمات وأتم الكلمات ووفَّاها ﴿ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴾ [النجم : ٣٧] يعنى قلنا له على أشياء قد تكون .. كمن **يقول لك** : فلان وعدنى بكذا وكذا . فنقول له : وهل هذا معقول !! أفيصدق **أنه** سيعمل لك كذا وكذا ؟! هل هذا كلام يُصدَّق ؟ ثم يقول لك : **هذا** فلان قد وفى ، يعنى : أتى بالشيء الذى كنت أنت غير متصور أنه يعمله : ﴿ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴾ .

فهذه هى القمة وإبراهيم وَفىٰ فيها . فيجزيه اللَّه سبحانه وتعالى الجزاء الأوفى فيقول له : ﴿ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ [البقرة : ١٢٤] فأنت أصبحت إمامًا للناس لأنك ابتُليت بأقصى أنواع الابتلاء وأدَّيْتَ أحسن الأداء ، فما دام اللَّه جعله للناس إماما فلابد أن أعماله تظهر فينا نحن ، وذلك بإحياء هذا النُّسك .

إذن .. فنحن نقوم بهذا النسك من رجم الشيطان وكذا وكذا إحياء لذكرى إبراهيم وانتصاره على الشيطان ، وتعليما لنا نحن أنَّ الشيطان إذا ماحاول أن يوسوس لنا أو يغوينا نقول له : لا ؛ لأن إبراهيم علَّمنا أن نعمل كذا ، وابتُلِىَ أكثر من ابتلاءاتنا ، ومع ذلك رَدَّ الشيطان هذا الرَّد .

فإذا نحن عملنا يكون لنا أُسوة فى الأكرمين من رُسُل الله ، وإلا فلماذا نحن نسعى الآن ، فهاجر كانت تسعى لطلب الماء ، أنت تسعى الآن لتحيى هذه الذكرى ، ذكرى امرأة تركها زوجها ومعها وليدها وليس لها من أسباب الحياة شىء فى واد غير ذى زرع ، حتى الماء الذى هو المقوم الثانى من مقومات الحياة لم يكن عندهم ، ومع ذلك رضيت وقالت : الله تعالى لايُضيّعنا ، فلذلك إحْيِ أنت هذه الذكرى فيها ، وخُذها نموذجا لك ، لتظل مسألة السعى فى الأسباب مُقدَّمة على أنك لا تقعد . فقد علمت أن السماء لا تُمطر ذهبًا ولا فضة .

ooo

ذبح الهَدْى

بعض الناس يقول : إننا نرى هناك الهدى ملقى على الأرض بعد ذبحه ولا أحد يأكله ! أقول لكل من يقول ذلك : قف واستقبل أى ذبيحة يأتى بها حاج ، وانظر إليها بمواصفات اللَّه ؛ أى : لا يكون فيها عيب ، وسنها كذا وكذا ، ثم انظر إليها بعد ذبحها ، فإن بقيت فلك أن تقول ما تشاء ! إنما الذى يبقى هى الذبائح التى تقدم وليست مستوفية لشروط اللَّه ، ولذلك يصد اللَّه عنها عيون الجائعين ، ويصد اللَّه عنها عيون المحتاجين ، وتظل ملقاة ولا أحد يلتفت إليها ؛ لأنها مردودة من اللَّه وإنما المستوفاة للشروط تجد الناس تتخاطفها ، ولا يبقى منها شىء البتة .

إذن .. فالحق سبحانه وتعالى يريد من العبد أن يقبل ، ولا مانع أن يأخذ نفع نفسه لأن نفع نفسه سيقدم أيضا منفعة للآخرين ، ولذلك فالذين يقومون بخدمة الحجيج ييسر اللَّه لهم أكثر مما ييسر لغيرهم .

فهؤلاء يباح لهم أن يفيضوا قبل نصف الليل ، ويذهبوا لرمى جمرة العقبة ، ويأخذوا نفس حكم النساء والضعاف والصبيان والسقاة ، والرعاة ، وهؤلاء لهم ترخيص ؛ لأنهم جاءوا لتأدية النسك ، ويؤدوا خدمة لأصحاب النسك ، فلابد أن يكون لهم ترخيص(١) .

---

(١) هدى التمتع ومثله القارن واجب عند القدرة المالية بوقت الوجوب فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع ، وذلك قول اللَّه تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ =

= ﴿ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾
وتجزئ الشاة الواحدة أو الماعز الواحدة عن شخص واحد فقط ، وتجزئ البقرة أو الجمل أو الناقة عن شخص واحد إلى سبعة أشخاص على أن يكون اشتراك المُهدى قبل الذبح ... وبِسُبْعٍ على الأقل ؛ أو أكثر لمن أراد الهدى أو الفدية أو التضحية .
أما المفرد بالحج فإنه إذا شاء أهدى ، وهديه يكون تطوعًا وليس واجبًا . كما يجوز الوكالة فى شراء الهدى ونحوه ، وحكى أبو عمر يوسف بن عبد البر رحمة اللَّه تعالى عليه الإجماع فى ذلك فى كتاب الإجماع له [ص : ١٢٨] إذ قال : وأما إذا كان صاحب الهدى أو الضحية قد أمر بنحر هديه أو ذبح أضحيته فلا خلاف بين الفقهاء فى إجازة ذلك . كما لو وكل غيره بشراء هديه فاشتراه جاز بإجماع .
وفى نحر غير رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم هديه دليل علىٰ جواز الوكالة ؛ لأنه معلوم أنه لم يفعل ذلك بغير إذنه . وإذ صح أنه كذلك صحت الوكالة وجازت فى كل ما يتصرف فيه الإنسان أنه جائز أن يوليه غيره فينفذ فيه فعله .
فائدة : عن البراء بن عازب رضى اللَّه تعالى عنه قال : سئل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ماذا يتقى من الضحايا ؟ فأشار بيده وقال : « أربعًا » وكان البراء يشير بيده ويقول : يدى أقصر من يد رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « العرجاء البين ضلعها ، والعوراء البين عورها ، والمريضة البين مرضها ، والعجفاء التى لا تنقى » .
قال أبو عمر يوسف بن عبد البر رحمة اللَّه تعالى عليه : أما العيوب الأربعة المذكورة فى هذا الحديث فمجتمع عليها لا أعلم خلافًا بين العلماء فيها ، ومعلوم أن ما كان فى معناها داخل فيها ، ولا سيما إذا كانت العلة فيها أبين ، ألا ترىٰ أن العوراء إذا لم تجز ، فالعمياء أحرى ألا تجوز ، وإذا لم تجز العرجاء المقطوعة الرجل أو التى لا رجل لها فالمقعدة أحرى ألا تجوز ، وهذا كله واضح لا خلاف فيه ، والحمد للَّه .
وقال أبو عمر : ومن العيوب التى تتقى فى الضحايا بإجماع : قطع الأذن أو أكثره ، والعيب فى الأذن مراعىً عند جماعة العلماء فى الضحايا ، واختلفوا فى السكاء : وهى التى خلقت بلا أذن . =

مكان ذبح الهدى

اختلف العلماء فى مكان الذبح : هل نذبح فى منى ؟ أو نذبح فى مكة ؟

أقول من تيسير اللّٰه تعالى أن منى كلها منحر ، ومكة كلها منحر ، فإذا ذبحت فى منى فلا شىء عليك ، وإذا ذبحت فى مكة فلا شىء عليك ، لا نريد تصوير المسائل على أنها مسائل خلافية (١).

والآفة عند المسلمين أن المجتهد حين يجتهد ويؤديه اجتهاده إلى رأى ، تجد من يتعصب لهذا الرأى ويقول : إن هذا الرأى هو الصواب والباقى كله خطأ ، فنقول له : لا ، فمادامت المسألة ليس فيها نص محكم ، وترك اللّٰه فيها مجال الاجتهاد ، فتأدب كما تأدب أئمة الفقه ، فكان الواحد منهم يقول مثلًا : رأيى صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب .

والحق سبحانه وتعالى جعل على يد رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ما يقبل هذه التوسعات : فكان يقول لمن يسأله : « افعل ولا حرج »(٢) .

= وأجمع العلماء على أن الضحية بالجماء - التى لا قرن لها - جائز .

وقد أجمعوا على أن أفضل الهدايا الإبل ، واختلفوا فى الضحايا .

وقد أجمعوا على أنه ما استيسر من الهدى شاة .

والذى يُضحىٰ به بإجماع من المسلمين : الأزواج الثمانية ، وهى : الضأن ، والماعز ، والإبل ، والبقر . وقد اختلف الفقهاء في الأفضل من ذلك .

(١) قال الإمام على القارى : يجوز ذبح جميع الهدايا فى أرض الحرم بالاتفاق إلا أن منى أفضل لدماء الحج ، ومكة أفضل لدماء العمرة ، والأفضل أن يكون بالمروة .

(٢) سبق تخريجه .

فلا تقل إن الذبح لا ينفع إلا هنا ، بل قل : أنا رأيى أن الذبح ينفع هنا . ولكن لا تخطئ الرأى الآخر ؛ لأنه له أيضًا دليل ؛ فالنبى صلى اللّٰه عليه وسلم أعطانا مسألة إطارات الاجتهادات الفقهية مع النصوص ، والقاعدة الفقهية تقول : لا اجتهاد مع النص ، إذن النص المحكم يوقف كل واحد عند حده .

أما النص الذى لا يريده اللّٰه على وجه واحد بل يريده على أى وجه ، فيتركه سبحانه للاجتهادات وفق احتياجات الأمة وواقعها ومتطلبات هذا الواقع .

فأنت من أدبك أن تحترم من ذهب إلى هذا الرأى ، وهذا اسمه التعايش الاجتهادى ، ومعنى التعايش الاجتهادى أى : يجعلنا أيضا فى إطار واحد ، لم نخرج ، ومادمنا لم نخرج فإننا يجمعنا الأصل الأصيل الذى ليس فيه اجتهاد ، وبعد ذلك فاللّٰه سبحانه وتعالى أرحم بعباده من أن يجعل كل أحكامه مصبوبة فى قالب حديد ؛ لأن الإنسان نفسه الذى نزلت عليه هذه التكليفات افعل كذا ولا تفعل كذا ، لو نظرت إلى تكوينه تجد أن تكوينه منطقى مع الأحكام التى نزلت عليه . تكوين الإنسان فيه أفعال لا علاقة له بها وهى تجرى عليه دون رأى منه ولا اختيار ، قدر نزل عليه ، كل الحركات التى تحدث فى جسم الإنسان ليس له فيها اختيار ؛ كيف أتنفس ؟ كيف تكون الحركة الدودية للأمعاء ؟ كيف يضخ القلب الدم ؟ كيف يسير الدم فى الشعيرات ؟ كيف تفرز الكلى ؟ لا أعرف أى شىء من هذا ، فإذا مرضت فبخارج إرادتى ، إذن .. فتوجد أمور تقع على الإنسان بدون اختيار منه .

فهذا مثله مثل الحكم الذى لا مجال لك فى فهمه ، اسمه قدريات .

وبعد ذلك فهناك أشياء اختيارية : آكل هذه ، لا آكل هذه ، ألبس هذا ، لا ألبس هذا ، أصاحب هذا ، أشرب هذا ، أشياء اختيارية .

فكذلك الأحكام ، كما أن الإنسان الذى نزلت عليه الأحكام مضبوط بضبطين اثنين : ضابط لا تصرف له فيه ، ومقابله فى الحكم ما لا تصرف له فيه إلا بالنص ، والثانى : خاضع للاختيار ، عندما يأتيك أحد فيقول لك أنا آكل سمكا ، فلا تقول له لماذا تأكل السمك ؟ وآخر يقول لك آكل لحمًا : هذا أكل لحمًا مسلوقًا ، وهذا أكل لحمًا مشويا ، وهذا أكل جبنا وفولا ، فهذه مسألة داخلة فى نطاق حريته . مادام لايوجد فيها نص .

فمثلًا : نحن إذا نظرنا إلى إنسان ، يصبح فى الصباح ولا يُفطر ، فلا إلزام عليه بأن يفطر ، فهذه هو حُرّ فيها ، وآخر يقول لك : أنا عندما أستيقظ من النوم لابد أن أُفطر ، ولابد أن أفطر كذا وكذا . فهو حُر . فلا الذى فطر حجة على الذين لا يفطرون ، ولا الذين لا يفطرون حجة على الذين أفطروا ، فكل حُرّ فى اختياره .

لكن عندما يقول لك فى يوم الفطر . لا بد أن تفطر . فهنا أنا لَسْتُ حُرًّا ، فهذا حُكْمٌ ملزم(١) .

ولذلك فعندما يُؤَذن لصلاة الفجر ويطلع النهار ، النهار الذى كَمْ نهيت عن أىِّ مشروب أو أى مطعوم فيه ، تجد من يقول لك : خذ أىَّ شىء فكُلْه .

---

(١) روى ابن ماجه [١٧٢١] عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن صوم يوم الفطر ، ويوم الأضحى .

وعنده [١٧٢٢] عن أبى عبيد رضى الله تعالى عنه قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين : يوم الفطر ويوم الأضحى ، أما يوم الفطر فيوم فطركم من صيامكم ، ويوم الأضحى تأكلون فيه من لحم نسككم . وصححهما الألبانى .

الفطور هنا عبادة ، عبادة مأمور بها : لابد أنْ تفطر ، وعند الصوم تصوم حتى المغرب ، فتجد أحدهم يقول لك : أنا لن أفطر الآن ، فأنا سأفطر بعد العشاء ، نقول له : لا ، الانضباط أنك كما أمسكت عن الطعام والشراب بكلمة ، أفطر بكلمة ، فخذ غير ريقك ولو بجرعة ماء . فتكون قد التزمت أدب الالتزام أمْرًا ونهيًا . وبعد ذلك تناول طعامك فى أى وقت شئت ؛ لأن تناول الطعام غير الإفطار .

فكما أن فيه للإنسان المخلوق قدريات تقع عليه بدون اختيار منه ، كذلك توجد أحكام اللّٰه يتركها كل واحد يأخذ منها بحسب ميسراته ، ما دام اللّٰه لم ينص عليها صراحة .

ولنا فى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أسوة حسنة ، فحينما انتهى من غزوة الأحزاب وكان اليهود قد أعانوا مشركى قريش على رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وساعدوهم . ولما سخر اللّٰه الريح وسخر الأشياء : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ [المدثر : ٣١] وانتهت المعركة ، وقريش رجعت ، واليهود راجعين إلى المدينة ، فأراد اللّٰه أن يؤدب اليهود الذين مالأوا قريشًا وساعدوهم فى غزوة الخندق .

ومعلوم أن فى غزوة الأحزاب ابتلى المؤمنون ابتلاء شديدا ؛ قال تعالى : ﴿ هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾ وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾ ﴾ [الأحزاب] ، تأمل التعبير القرآنى : ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ [الأحزاب : ١٠] .

بعد كل هذا العناء ، اللّٰه تعالى أرسل جبريل عليه السلام إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم بأمر غزوة بنى قريظة ، حينئذ قال النبى صلى اللّٰه عليه وسلم لمن أرسلهم إلى بنى قريظة : « من كان يؤمن باللّٰه واليوم الآخر » يستفاد من

هذا أن المسألة ليست بالعقل ، بل المسألة مسألة إيمان ؛ لأنهم بعد انتهاء هذه الحرب المنهكة ، وهذه المدة الطويلة ، وهذا التعب الشديد ، ولم يكادوا يستريحون ، فهل بعد كل ذلك نقول لكم : قوموا قاتلوا ؟! مسألة ليست عقلية . فالنبى عزاها لشىء فوق العقل ، فقال : « من كان يؤمن باللَّه واليوم الآخر » هكذا قال ربنا ، اذهبوا لتأدبوهم « فلا يصلين العصر إلا فى بنى قريظة » . وبنى قريظة هم الذين أعانوا مشركى قريش . فمادام قال : « من كان يؤمن باللَّه » إذن فالمسألة ليس فيها اختيار ، أمر إيمانى لازم .

وهم فى الطريق إلى بنى قريظة أدركهم وقت صلاة العصر فذكروا قول الرسول صلى اللَّه عليه وسلم : « من كان يؤمن باللَّه واليوم الآخر فلا يصلين العصر إلا فى بنى قريظة » فنظر بعض الصحابة إلى الشمس فوجدوها تنحدر للمغيب ، إذن فالعصر وقته قد انتهى ، فقالوا : لابد أن نصلى العصر ، وجماعة قالوا : النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « فلا يصلين العصر إلا فى بنى قريظة » ، ولم يصلوا العصر حتى وصلوا بنى قريظة . اختلفوا : ناس صلوا فى الوقت ، وناس لم يصلوا إلا فى المكان الذى جاء فى ظاهر الحديث . ورجعوا إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، فماذا كان موقف رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم منهم ؟ أقر هذا دون هذا ، أم هذا دون هذا ؟ أقر الاثنين . احترامًا للاجتهاد . وفكرة الاجتهاد ، ودليل الترجيح فى الاجتهاد ، ونحن الآن نفسرها تفسيرا أوسع ، حتى يتقبلها العقل نقول كما قلنا فيما سبق : إن كل حدث يحتاج إلى زمان وإلى مكان ، فإن اجتمع الظرفان فبها ونعمت ، وإن وجد ظرف دون ظرف ، فالذى يرجح ظرفًا على ظرف لا نخطئه ، فهو قد أخذ شق ظرف والآخر أخذ شق ظرف ، فالرسول صلى اللَّه عليه وسلم أقر من صلى العصر قبل أن يذهب إلى بنى قريظة ؛ وأقر من صلى العصر بعد

أن وصل بنى قريظة . إذن فقد أقر الاثنين ، فقد أقر صلى اللّه عليه وسلم اجتهادهم ؛ لأن صاحب الاجتهاد الأول الذى قال : لابد أن نصلى العصر لأن الشمس ستغيب ، نظر إلى ظرف الزمان ، فالشمس ستغيب وظرف الزمان سينتهى ، وصاحب الاجتهاد الثانى الذى نظر إلى قوله صلى اللّه عليه وسلم : « فلا يصلين العصر إلا فى بنى قريظة » نظر إلى ظرف المكان . فواحدٌ ذهب إلى ظرف وهو جزء حدث وواحد ذهب إلى ظرف آخر وهو جزء حدث فالاثنان على صواب(1) .

---

(1) قال ابن القيم : وانطلق حُيى بنُ أخطب إلى بنى قريظة ، فدنا من حصنهم ، فأبى كعبُ بن أسد أن يفتح له ، فلم يَزلْ يُكلّمُهُ حتى فتح له ، فلما دخل عليه ، قال : لقد جئتُكَ بعزّ الدهر ، جئتُكَ بقريش وغَطَفَان وأَسدٍ على قادتها لحرب محمد ، قال كعب : جئتنى واللّه بذُلِ الدهرِ ، وبِجَهامٍ(1) قد هرق ماؤه ، فهو يَرْعُد ويَبْرُق ليس فيه شىء . فلم يزل به حتَّى نقض العهد الذى بينه وبين رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، ودخل مع المشركين فى محاربته ، فَسُرَّ بذلك المشركون ، وشرط كعب على حُيى أنه إن لم يظفُروا بمحمد أن يجىء حتى يدخُلَ فى حِصْنه ، فيصيبه ما أصابه ، فأجابه إلى ذلك ، ووفَّى له به .

وبلغ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم خبرُ بنى قريظة ونقضهم للعهد ، فبعث إليهم السَّعْدَيْنِ ، وخوَّاتَ بن جُبير ، وعبدَ اللّهِ بن رواحة لِيَعْرِفُوا : هل هم على عهدهم ، أو قد نقضُوه ؟ فلما دنوا منهم ، فوجدوهم على أخبث ما يكون ، وجاهروهم بالسبِّ والعداوة ، ونالوا من رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، فانصرفوا عنهم ، ولحنوا إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لحناً يُخبرونه أنهم قد نقضوا العهد ، وغدروا ، فعظُم ذلك على المسلمين ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عند ذلك : « اللّه أكبرُ أَبشروا يا معشر المسلمين » ، واشتد البلاء ، ونَجَمَ النِّفاقُ =

---

(1) هو السحاب الرقيق الذى لا ماء فيه .

....

= واستأذن بعض بنى حارثة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فى الذهاب إلى المدينة وقالوا : ﴿ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِىَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ [الأحزاب : ١٣] وهم بنو سلمة بالفشل ، ثم ثبت اللّه الطائفتين .

وأقام المشركون محاصرين رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم شهرا ، ولم يكن بينهم قِتال لأجل ما حال اللّهُ به من الخندق بينهم وبين المسلمين ، إلا أن فَوارِس من قريش ، منهم عمرو بن عبد ودٍّ وجماعة معه أقبلوا نحو الخندق ، فلما وقفوا عليه ، قالوا : إن هذه مكيدةٌ ما كانت العرب تعرفها ، ثم تيمَّمُوا مكاناً ضيقا من الخندق ، فاقتحموه ، وجالت بهم خيلُهم فى السبخة بين الخندق وسَلْعِ ، ودعوا إلى البِرَاز ، فانتدب لعمرو على بن أبى طالب رضى اللّه تعالى عنه ، فبارزهُ ، فقتله اللّه على يديه ، وكان من شُجعان المشركين وأبطالهم ، وانهزم الباقون إلى أصحابهم ، وكان شعارُ المسلمين يومئذ : « حم لا ينصَرون »(١) .

ولما طالت هذه الحالُ على المسلمين ، أراد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أن يُصالح عُيينة بن حصنٍ ، والحارث بن عوف رئيسى غَطَفَان ، على ثُلثِ ثِمار المدينة ، وينصرفا بقومهما ، وجرت المراوضة على ذلك ، فاستشار السَّعدين فى ذلك ، فقالا : يا رسولَ اللّه ! إن كان اللّه أمرك بهذا فسمعا وطاعة ، وإن كان شيئاً تصنعه لنا ، فلا حاجة لنا فيه ، لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشِّرك باللّه وعبادة الأوثان ، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قِرىً أو بيعا ، فحين أكرمنا اللّه بالإسلام ، وهدانا له وأعزَّنا بك ، نُعطيهم أموالنا ؟! واللّه لا نعطيهم إلا السيفَ ، فصوَّبَ رأيهما ، وقال : « إنما هو شيء أصنعه لكم لَمّا رأيت العرب قد رمتكم عن قَوْسٍ واحدةٍ » . =

---

(١) رواه أحمد فى المسند [٤/٦٥،٢٨٩–٥/٣٧٧] ، وأبو داود [٢٥٩٧] ، والترمذى [١٦٨٢] من حديث ابن إسحاق ، عن المهلب بن أبى صفرة أخبرنى من سمع النبى صلى اللّه عليه وسلم يقول : إن بيتكم العدو ، فقولوا : « حم لا ينصرون » وسنده حسن ، وصححه الحاكم [٢/١٠٧] ، وصححه الألبانى .

= ثم إن اللَّه عز وجل – وله الحمدُ – صنع أمرا مِن عنده ، خذل به العدو ، وهزم جموعهم ، وفَلّ حدَّهم ، فكان مما هُيأَ مِن ذلك ، أن رجلاً من غطفان يقال له : نُعَيْمُ بنُ مسعود بنِ عامر رضى اللَّه تعالى عنه ، جاء إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، فقال : يا رسولَ اللَّه ! إنى قد أسلمتُ ، فمرنى بما شئت ، فقال رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « إنما أنت رجلٌ واحدٌ ، فَخَذِّلْ عنا ما استطعت فإن الحرب خِدْعة » ، فذهب من فوره ذلك إلى بنى قريظة ، وكان عشيرا لهم فى الجاهلية ، فدخل عليهم ، وهم لا يعلمون بإسلامه ، فقال : يابنى قُريظة ، إنكم قد حاربتُم محمدا ، وإن قريشا إن أصابوا فرصة انتهزوها ، وإلا انشمَروا إلى بلادهم راجعين ، وتركُوكُم ومحمداً ، فانتقم منكم . قالوا : فما العملُ يا نُعيم ؟ قال : لا تقاتلوا معهم حتى يعطوكم رهائن ، قالوا : لقد أشرت بالرأى ، ثم مضى على وجهه إلى قريش ، فقال لهم : تعلمون ودِّى لكم ، ونُصحى لكم ؟ قالوا : نعم ، قال : إن يهودَ قد ندموا على ما كان منهم من نقض عهد محمد وأصحابه ، وإنهم قد راسلوه فإنهم يأخذون منكم رهائن يدفعونها إليه ، ثمَ يُمالِئُونه عليكم ، فإن سألوكم رهائِنَ ، فلا تُعطوهم ، ثم ذهب إلى غطفان ، فقال لهم مثلَ ذلك ، فلما كان ليلةُ السبت من شوال ، بعثوا إلى اليهود : إنا لسنا بأرض مُقام ، وقد هلك الكُراعُ والخُفُّ ، فانهضوا بنا حتى نُنَاجِزَ محمَّدًا ، فأرسل إليهم اليهود : إن اليومَ يوم السبت ، وقد علمتم ما أصاب من قبلنا حين أحدثوا فيه ، ومع هذا فإنا لا نقاتل معكم حتى تبعثوا إلينا رهائن ، فلما جاءتهم رُسلهم بذلك ، قالت قريش : صدقكم واللَّه نعيم ، فبعثوا إلى يهود : إنا واللَّه لا نُرسِل إليكم أحداً ، فاخرجوا معنا حتى نُناجِزَ محمداً فقالت قريظة : صدقكم واللَّه نعيم ، فتخاذل الفريقان ، وأرسل اللَّه على المشركين جندا من الريح ، فجعلت تُقوضُ خِيامهم ، ولا تدع لهم قِدْراً إلا كفأتها ، ولا طُنبا إلا قلعته ، ولا يقر لهم قرار ، وجند اللَّه من الملائكة يزلزلونهم ، ويلقون فى قلوبهم الرعب والخوف ، وأرسل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم حذيفة بن اليمان يأتيه بخبرهم ، فوجدهم على هذه الحال ، وقد تهيأوا للرحيل ، =

= فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره برحيل القوم ، فأصبح رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وقد ردَّ الله عدوَّهُ بغيظه ، لم ينالوا خيرا ، وكفاه الله قتالهم ، فصدق وعده ، وأعز جنده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، فدخل المدينة ووضع السلاح ، فجاءه جبريل عليه السلام ، وهو يغتسل فى بيت أم سلمة ، فقال : أَوَضَعْتُمُ السلاحَ ، إن الملائكة لم تضع بعد أسلحتها ، انهض إلى غزوة هؤلاء ، يعنى بنى قريظة ، فنادى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « من كان سامعا مطيعا ، فلا يُصلّين العصر إلا فى بنى قريظة [1] ، فخرج المسلمون سِراعاً ، =

(١) رواه البخارى [٤١١٩] واللفظ له ، ومسلم [٦٩/١٧٧٠] عن ابن عمر قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : « لا يصلين أحدكم العصر إلا فى بنى قريظة » ، فأدرك بعضهم العصر فى الطريق ، فقال بعضهم : لا نصلى حتى نأتيها ، وقال بعضهم : بل نصلى لم يرد منا ذلك ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فلم يعنف واحداً منهم ، وهذا لفظ البخارى ، وأما لفظ مسلم من نفس الطريق وقع فيه : نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الأحزاب لا يصلين أحد الظهر إلا فى بنى قريظة ، فتخوف ناس فوات الوقت فصلوا دون بنى قريظة ، وقال آخرون : لا نصلى إلا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن فاتنا الوقت ، قال : فما عنف واحدا من الفريقين . وفى هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية ، ولا على من استنبط من النص معنى يخصصه . قال الحافظ فى الفتح [٧/٤٠٨] وقع فى جميع النسخ عند البخارى : « العصر » ووقع فى جميع النسخ عند مسلم : « الظهر » مع اتفاق البخارى ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد ، وقد وافق مسلما أبو يعلى وآخرون ، وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبى عتبان مالك بن إسماعيل عن جويرية بلفظ : « الظهر » وابن حبان من طريق أبى عتبان كذلك ، ولم أره من رواية جويرية إلا بلفظ : « الظهر » غير أن أبا نعيم فى المستخرج أخرجه من طريق أبى حفص السلمى عن جويرية فقال : « العصر » وأما أصحاب المغازى فاتفقوا على أنها العصر .

إذن .. فالخلافات التى تنشأ فى الحج يجب أن تكون مقبولة على هذا الضوء لأنه مادام ليس فيها نص محكم ، فلا بد أن نحترم وجهة نظر المجتهد ؛ لأن معنى مجتهد : هو الذى بذل الجهد فى استنباط الحكم من دليله . ومادام كذلك فإنه له مقومات الاجتهاد .

الإمام الشافعى رضوان اللَّه تعالى عليه قبل قدومه مصر كان له مذهب ، وبعدما جاء مصر وجد الصحيفة التى تركها عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضى اللَّه تعالى عنه ، وفيه أحاديث لم يكتبها أبو هريرة رضى اللَّه تعالى عنه ، وكان الإمام يعرف قول أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه القائل فيه : إن عبد اللَّه ابن عمرو بن العاص كان يكتب وأنا لا أكتب ، فلما جاء إلى مصر ووجد هذه الصحيفة ، ووجد فيها أحاديث لم يكن سمعها من قبل ذلك ، فبدأ يغير فى بعض الأحكام التى كان اجتهد فيها وفقا لما سمعه ورآه من حديث

= وكان من أمره وأمر بنى قريظة ما قدمناه ، واستشهد يومَ الخندق ويوم قريظة نحو عشرة من المسلمين ، وكان أبو رافع ممن أَلَّبَ الأحزاب على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، ولم يُقتل مع بنى قريظة كما قتل صاحبه حُيى بن أخطب ، ورغبت الخزرج فى قتله مساواةً للأوس فى قتل كعب بن الأشرف ، وكان اللَّه سبحانه وتعالى قد جعل هذين الحيَّيْن يتصاولان بين يدى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى الخيرات ، فاستأذنوه فى قتله ، فأذن لهم ، فانتدب له رجالٌ كلهم من بنى سلمة ، وهم عبدُ اللَّه بن عتيك ، وهو أمير القوم ، وعبد اللَّه بن أُنيس ، وأبو قتادة ، الحارث ابن رِبْعى ، ومسعود بن سنان ، وخُزاعى بن أسود ، فساروا حتى أتوه فى خيبر فى دار له ، فنزلوا عليه ليلاً فقتلوه ، ورجعوا إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، وكلهم ادعى قتله ، فقال : « أرونى أسيافكم » فلما أروه إياها ، قال لسيف عبد اللَّه ابن أنيس : « هذا الذى قتله أرى فيه أثر الطعام » .

زاد المعاد [٣/٢٧١ - ٢٧٦] .

عبد اللّٰه بن عمرو ، ولذلك تلمح فى كتب ورسائل الشافعية ، وللشافعى فى الجديد والجديد يعنى المذهب الذى انتهى إليه حينما جاء إلى مصر ووجد أحاديث لم يكن قد اطلع عليها قبل ذلك .

فالأشياء التى اختلفوا فيها مثلا : المبيت بمنى ؛ هل هو سنة أم واجب ، الوقوف بمزدلفة : بنية المبيت أم بمقدار وضع الرحال ، الحلق أولا أم طواف الإفاضة ، الحلق أولى أم التقصير ؟ كل هذه مسائل فيها اجتهاد من العلماء ، وفى بعضها قال النبى صلى اللّٰه عليه وسلم : « افعل ولا حرج » .

لكن الذين يتمسكون بشىء ينظرون إلى ما فعله رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فى حجة الوداع . يقولون : النبى فعل كذا .

والنبى صلى اللّٰه عليه وسلم لابد أنه فعل كل شىء على وجه واحد ، ثم بين وشرح لجموع الأمة ما به يتقبل اللّٰه حجهم ، فمن التزم فعل الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم وأخذ نفسه بالعزيمة فى كل موطن من مواطن الحج فهو فى القمة ، ولكن من لم يستطع وخاصة الضعاف والمرضى وأصحاب الأعذار والنساء والقائمين على خدمة الحجيج كل هؤلاء وغيرهم خاصة فيما نلحظه اليوم من الزحام وكثرة الحجيج يتوجب علينا أن نأخذ بالرخصة التى أعطاها لنا اللّٰه تعالى ورسوله صلى اللّٰه عليه وسلم ، والأخذ باجتهادات العلماء شريطة ألا يكون ذلك مؤثرًا فى صحة الحج وقبوله .

○○○

الحلق والتقصير

فإذا ما أتينا إلى مسألة الحلق أو التقصير ، فالنبى عليه الصلاة والسلام يسر فيها كثيرًا فكان صلى الله عليه وسلم كلما سُئل عن شىء من ذلك قال : « افعل ولا حرج »(١) . وفى هذا تيسير كثير على الناس .

---

(١) روى أحمد فى المسند [١/٧٥] عن على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه قال : وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذا الموقف ، وعرفة كلها موقف ، وأفاض حين غابت الشمس ، ثم أردف أسامة فجعل يعنق على بعيره والناس يضربون يمينا وشمالًا يلتفت إليهم ويقول : « السكينة أيها الناس ، ثم أتى جمعا فصلى بهم الصلاتين : المغرب والعشاء ، ثم بات حتى أصبح ، ثم أتى قزح فوقف على قزح فقال هذا الموقف ، وجمع كلها موقف ، ثم سار حتى أتى محسرا فوقف عليه فقرع ناقته فخبت حتى جاز الوادى ، ثم حبسها ، ثم أردف الفضل وسار حتى أتى الجمرة فرماها ثم أتى المنحر فقال : هذا المنحر ومنى كلها منحر .
قال : واستفتته جارية شابة من خثعم فقالت : إن أبى شيخ كبير قد أفند وقد أدركته فريضة الله فى الحج فهل يجزئ عنه أن أؤدى عنه ؟ قال : نعم ، فأدى عن أبيك .
قال : وقد لوى عنق الفضل فقال له العباس : يا رسول الله ، لم لويت عنق ابن عمك ؟ قال : رأيت شابا وشابة فلم آمن الشيطان عليهما .
قال : ثم جاءه رجل فقال : يا رسول الله ، حلقت قبل أن أنحر ، قال : انحر ولا حرج . ثم أتاه آخر فقال : يا رسول الله إنى أفضت قبل أن أحلق . قال : احلق أو قصر ولا حرج ، ثم أتى البيت فطاف به ، ثم أتى زمزم فقال : يا بنى عبد المطلب سقايتكم ولولا أن يغلبكم الناس عليها لنزعت بها » .
وقال الأرناؤوط : إسناد حسن . ورواه الترمذى [٨٨٥] وابن خزيمة [٢٨٣٧] .

هذه التيسيرات كانت ولابد أن تكون ضرورية ؛ لأنك لو أمسكتها على رأى واحد يضيق الزمان ويضيق المكان ، وخصوصا إذا كان الإقبال على الحج فى ازدياد وتكاثر كما هو مشاهد الآن . والإنسان فى غير أيام الحج عندما يذهب إلى هناك فإنه يجد زحامًا فى المطاف ويجد زحاما فى السعى ؛ لأن الناس قد كثروا وإقبالهم على أداء فريضة الحج الآن كبير لأنهم لم يجدوا الأمن النفسى والطمأنينة القلبية إلا فى جوار بيت اللّه ، حتى الذين سبق أن أدوا فريضة الحج ، كلما تضيق بهم أحداث الدنيا لا يجدون الفرج إلا هناك .

ومن ضمن الأسرار التى يحيطها اللّه بالحج إلى بيته المحرم أن الحج يحجب الحاج عن حركة الحياة . فهو مثلا : كان فى بلاده يشتغل ، أو يتاجر أو يزرع ومن هذا السعى يأتيه اللّه بالرزق ؛ أما الآن وقد خرج للحج انقطعت حركته ، فيكون قد أخذ الزمن الذى كان يقضيه فى العمل ، العمل الذى يأتيه بالخير والرزق ليس فقط انقبض الوارد ، بل وزاد المنصرف ، فإنه يصرف هو ويصرف أولاده من المال الذى كان موجودًا قبل ذلك .

ولذلك كل من حج يقول لك : رزقه واسع ، ربنا عوض عليه بأكثر مما أنفق فى تكاليف الحج ، ولذلك تجده ثانى سنة يسعى جاهدًا يريد أن يحج . فلو كانت المسألة قد ضاقت عليه والحج أثر على حياته المادية ، لما أقبل عليه مرة أخرى ولاكتفى بمرة واحدة ، لكنك إذا استقرأت وعملت أى إحصاء للحجيج كلهم فى كل سنة وجدت أن أكثرهم ليسوا من المبتدئين بالحج ، بل العدد الأكبر من المكررين ، الذين أدوا الفريضة ثم أعادوها مرة ومرات ، وهؤلاء العوادين . هم الذين يحتالون على أن يحجوا فى كل عام ، إن قالوا له لن نسمح لك بالحج من هنا لأنك حججت مرة قبل ذلك ، سافر إلى مكان آخر وحج من هناك ، فما الذى دفعه إلى ذلك ؟

شىء من اثنين : فإما هى مسألة خفة روح وخفة نفس وإشراقات صفاء ويتشوق لأنه وجد نفسه قد تحول إلى شىء آخر بعد الحج .

أو أنه عندما ذهب عوضه اللَّه ما فاته من انقباضة عن حركة الحياة التى تأتى له بالخير ووسع اللَّه عليه .

فطالب الدنيا يريد أن يذهب كل عام ، وطالب الروح يريد أن يذهب . فتجد كل عام عدد الحجاج أكثر من العام الذى قبله . ولذلك كلما يوسعون فى الحرم فإنه أيضا يضيق بالناس ، ثم تعاد الكرة فى التوسعة ؛ وهكذا .

الحق سبحانه وتعالى كأنه بهذه الأسرار أراد أن يقول : أنا لا أكلفك إلا بما فيه خيرك ، ولذلك لا مانع أبدًا أن الذين يقولون إن رزقنا يتوسع أن يذهبوا أيضا إلى هناك ، وإن كان صاحب حركة يتحرك بها هناك ويخدم الحجيج ، وإلا فمن الذى يخدم هذه الوفود كلها ، لابد أن يوجد أُناس يخدمهم ، أُناس يقومون على طعامهم ، وأُناس يقومون على مصالحهم ، لابد هذا ، وضرورى ألا يُمنع هؤلاء من الوصول إلى عرفة والمزدلفة ومنى ليس هذا فقط ، بل يحجون أيضا معهم ، ولذلك لما سئل الرسول صلى اللَّه عليه وسلم عن حكم الناس الذين خرجوا ليعملوا فى خدمة الحجيج ؟ فقال النبى صلى اللَّه عليه وسلم : ألا يلبون كما يلبى الناس ؟ فقالوا : نعم يلبون كما يلبى الناس ، ألا يطوفون كما يطوف الناس ؟ نعم . ألا يسعون كما يسعى الناس ؟ ألا يذهبون إلى عرفة كما يذهب الناس ؟ ألا يمرون بالمشعر كما يمر الناس ؟ فلماذا نحرمهم مادامو هم كذلك . بل بالعكس فيجب أن يكون ثواب هؤلاء أعظم عند اللَّه لأن الواحد منهم يكون فى خاصة نفسه دينيا وفى خاصة غيره خدمة ، وإلا فمن إذن سيخدم الحجاج ؟

الحكمة من الحلق والتقصير

بعد ذلك عندما تأتى إلى حكمة إلزام الحلق أو التقصير ، فأنت قبل إحرامك قمت بتنظيف نفسك من الشعر الداخلى - العانة والإبط - وكذا وكذا ؛ لأنك عرضة لغبار وعرضة لأقذار ، وستمكث مدة طويلة بهذه الحالة ، فلابد أن تكون نظيفا ولا شيء يتعبك .

وبعد ذلك بقى الشعر الذى كانوا يعتزون به فى الماضى ويضعون عليه الدهن ويرجلوه ، فيقول له : الآن احلقه فيحلق الشعر ؛ لأن هذا الشعر قد يكون شهد معصية من معاصى الإنسان ، فأنا أريد أن الشعر الذى ينبت ؛ ينبت على طهارة ونظافة أو هو سمة للالتزام .

○○○

طواف الإفاضة

إذا ما انتهينا من ذكر اللَّه تعالى عند المشعر الحرام وتم الدفع من المزدلفة إلى منى للرجم ، رجم جمرة العقبة الأولى - الجمرة الكبيرة - بمجرد الانتهاء من الرجم بالسبع حصيات نكون قد اقتربنا من أداء نسك الحج ، بقى فقط أن نطوف طواف الإفاضة ؛ فالوقوف بعرفة وطواف الإفاضة هما : الركنان الأساسيان للحج اللذان لا يسقطان أبدًا ، وما عدا ذلك يمكن أن يجبر بدم ، ولا يفسد الحج ، بل يظل الحج إذا ما فديت أى : قدمت دمًا تجبر به الخطأ أو التقصير - على خلاف فى المذاهب - هذه سنة ، وهذا واجب ، وهذا كذا ، ولكنها كلها تجبر بدم . فالركنان الأساسيان اللذان لا يسقطان ولا يجبران : طواف الإفاضة ، والوقوف بعرفة .

والرسول عليه الصلاة والسلام حينما قال : « الحج عرفة »(١) لماذا لم يقل ذلك عن طواف الإفاضة وهى أيضا ركن أساسى من أركان الحج ؟

نعم هى ركن أساسى فعلًا ، إنما فَرَّقَ بين المشعر الذى يتحكم فيه ظرف واحد من ظروف الأحداث ، ونحن نعلم كما قلنا سابقًا إن كل حدث من الأحداث ، أى : كل فعل من الأفعال له ظرفان اثنان ، يعنى شىء يقع فيه ، إمَّا زمانًا وإما مكانا ؛ فمثلًا : أكل فلان : متى أكل ؟ هذا الزمان ، وأين ؟ هذا المكان .

فكل حدث يُفعل لابد له من زمان ، ولابد له من مكان .

فإذا نظرت إلى أحد الزمانين تكون قد أخذت ظرفا دون ظرف ؛ وإذا أخذت الظرفين الاثنين تكون قد أخذت مقومات الحدث .

---

(١) جزء من حديث رواه الترمذى [٨٨٩] وابن ماجه [٣٠١٥] وصححه الألبانى .

طواف الإفاضة ليس له وقت محدد ، لك بعد أن ترمى الجمرة أن تنزل تطوف ، أو تنتظر بعدما تنتهى من أعمال منى كلها ثم تذهب للطواف .

إذن .. هو يتحدد فعلًا ، ولكن لا يتحدد زمانا ، يتحدد مكانًا فقط . تطوف حول البيت ، ولكن متى ؟ جائز بعد أن ترمى الجمرة تذهب للطواف ، وجائز أن تؤجل هذا كله ثم تذهب لطواف الإفاضة .

وعلى هذا فالذى تحدد فى هذه الشعيرة وتحكم فيها : ظرف المكان . أما الوقوف بعرفة فقد تحدد فيه ظرف المكان ولكن زاد ظرف الزمان ، فلابد أن يكون فى هذا اليوم وفى هذ المكان .

إذن .. فظرفان اثنان تحكما فى ركن الوقوف بعرفة ، لكن الإفاضة تحكم فيها المكان ولم يتحكم فيها الزمان ، إلا أن يكون فى الزمن العام وهو زمن الحج ، أما اليوم فلا .

نحن قلنا إن عرفة يعبر عنه باليوم لا بالليل ، وكل الأحداث الشعائرية أو التعبدية مثل الصيام يثبت بليله قبل نهاره ، فرمضان مثلًا لا يثبت بالنهار أولا ، بل يثبت بالليل أولا ، فنرى الهلال ، فإذا كان هلال رمضان ، فالليل قد جاء ، إذن .. الليل يسبق فى هذا الركن النهار .

لكن فى عرفة اختلف ، وهذا أيضًا حتى نعلم أن التشريعات ليست ميكانيكا ، ليست عملية ثابتة تتحكم ، بل إن التشريعات مرادات مشرع وطلاقة اختياراته ، فها هو قد جعل رمضان يدخل بالليل ، ولكنه جعل عرفة يدخل بالنهار .

فعرفة يبتدئ من فجر يوم التاسع من ذى الحجة ، والليل بعد ذلك يتبعه . أما نهار رمضان فيتبع الليل .

ولذلك فقد وقف العلماء : النهار ، أم النهار والليل ؟ أم جزء من هذا وجزء من هذا ؟

فقالوا : إن أدرك النهار كفاه ، أو أدرك الليل كفاه .

بعض العلماء قال : لا إن أدرك النهار لابد أن يدرك جزءًا من الليل .

لكن إن لم يدرك النهار وتأخر ، ولم يأت عرفة إلا بعد النهار فيكفيه من الليل .

إذن .. فهذا النسك اختلف مع رمضان ، فرمضان ثبت ليله أولا ، ثم ثبت نهاره تبعًا لليله ، وليلة عيد الفطر يثبت ليلها أولا ، ثم تثبت هى ثانيا .

الحج غير ذلك ، عرفة غير ذلك ، فعرفة يثبت بالنهار أولا وبعد ذلك يأتى الليل تبعًا .

الذى كتب اللّه له الحج وأسعده بأن أتم عليه نعمته بأداء الركن الخامس من أركان الإسلام ، حينما يتصور قول الحج فى التصوير الحركى للعملية يقول : ﴿ فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ ﴾ [البقرة : ١٩٨] فلوأتيت بأى لفظ من ألفاظ اللغة حتى تضعه فى هذا المكان ، حتى يؤدى الحركة التى تحدث . لو رأيت الشوارع السبعة أو التسعة ، منهم من يركب السيارات ، ومن يمشى برجله ، وكذا وكذا ، تراه كأنه فيض النهر .

ولذلك فإن بعض الناس المشتغلين بالعمليات الحركية والعمليات التكتيكية للجيوش عندما رأى هذا اندهش : هذا العدد الضخم فى هذا المكان وبعد ذلك بمجرد غروب الشمس لا نجد سوارا قائما ، كله هكذا ، ثم بعد المغرب تلتفت فتجد الشوارع قد سالت بأعناق الرجال وبأعناق المطى .

إذن .. فكلمة : ﴿ فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ ﴾ الحق سبحانه وتعالى جعل الحج عرفة يتحكم فيه الزمان ويتحكم فيه المكان ، لذلك قال رسول اللّه

صلى اللّه عليه وسلم « الحج عرفة »[١] يعنى : إن فاتك الوقوف فى هذا اليوم وليله فاتك الحج كله . أما إذا فاتك طواف الإفاضة فى أول يوم فلك أن تطوف ثانى يوم ، أو تطوف ثالث يوم أو تطوف رابع يوم ، قالوا : ما بقيت أيام التشريق فكلها جائز[٢] .

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) قال أبو عمر : ... وأجمعوا أنه لا يجوز لأحد الطواف بالبيت إلا على طهارة ، واختلفوا فيمن فعله على غير طهارة ، ثم خرج إلى بلده قبل أن يعلم به .

وقال أبو عمر : فإذا مضى على يمينه جعل البيت عن يساره ، وذلك أن الداخل من باب بنى شيبة أو من غيره أول ما يبدأ به أن يأتى الحجر يقصده فيقبله إن استطاع أو يمسحه بيمينه ويقبلها ، فإن لم يقدر قام بحياله فكبر ، ثم أخذ فى طوافه يمضى على يمينه ، ويكون البيت عن يساره متوجها ما يلى الباب باب الكعبة إلى الركن الذى يستلم ، ثم الذى يليه مثله ، إلى الركن الثالث وهو اليمانى الذى يلى الأسود من جهة اليمين ثم إلى الحجر الأسود ، يفعل ذلك ثلاثة أشواط يرمل فيها ثم أربعة لا يرمل فيها .

وهذا كله إجماع من العلماء ، فإن لم يطف كما وصفنا كان منكسًا لطوافه .

وقال أبو عمر : وأجمع العلماء أن كل من طاف بالبيت ، لزمه أن يدخل الحجر فى طوافه ، وفى إجماعهم على ذلك ما يكفى .

وقال أبو عمر : قول اللّه عز وجل : ﴿ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج : ٢٩] .

وقد أجمعوا أنه لا يجوز الطواف ببعضه .

وقال أبو عمر : وهذا المعنى فى الفقه كله جائز عند أهل العلم لا نكير فيه ، فجائز عندهم أن يستلم الركن اليمانى والركن الأسود لا يختلفون في شيء من ذلك ، وإنما الذى فرقوا بينهما فيه التقبيل لا غير ، فرأوا تقبيل الركن الأسود والحجر ، ولم يروا تقبيل اليمانى ، وأما استلامهما جميعا فأمر مجتمع عليه ، وإنما اختلفوا فى استلام الركنين الآخرين . =

....

○○○

= وقال أبو عمر : وأما استلام الركن ، فسنة مسنونة عند ابتداء الطواف ، وعند الخروج بعد الطواف والرجوع إلى الصفا ، لا يختلف أهل العلم فى ذلك قديما وحديثا . الحمد لله .

وقال أبو عمر : ومما يدل على كراهة الطواف راكبا من غير عذر ، أنى لا أعلم خلافا بين علماء المسلمين أنهم لا يستحبون لأحد أن يطوف بين الصفا والمروة على راحلة راكبا .

وقال فى موضع آخر : وكلهم - أى أهل العلم - يكره الطواف راكبا للصحيح الذى لا عذر له ، وفى ذلك ما يبين أن طواف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، راكبا فى حجته ، إن صح ذلك عنه ، كان لعذر ؛ والله أعلم .

وقال أبو عمر : هذا ما لا خلاف فيه بين أهل العلم كلهم يقول : إن من كان له عذر أو اشتكى مرضا أنه جائز له الركوب فى طوافه بالبيت ، وفى سعيه بين الصفا والمروة .

وقال أبو عمر : فى الحديث عن ابن عمر أنه كان يرمل فى الحجة إذا كان إحرامه بها من غير مكة ، وكان لا يرمل فى حجته إذا أحرم بها من مكة . وهذا إجماع : من أحرم من مكة لا رمل عليه إن طاف بالبيت قبل خروجه إلى منى .

وقال أبو عمر : وأجمعوا أن ليس على النساء رمل فى طوافهن بالبيت ولا هرولة فى سعيهن بين الصفا والمروة .

التحـــلل

التحلل نوعان : أصغر وأكبر ، بالتحلل الأصغر يكون قد حل كل شيء لك من محظورات الإحرام إلا مسألة النساء ، فالنساء تحل له بعد طواف الإفاضة ، وطواف الإفاضة ركن من أركان الحج ، وسمى بطواف الإفاضة لأن اللَّه تعالى قال : ﴿ فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ ﴾ لأنه جاء بعد وقفة عرفة .

وفى الطواف تجد الناس أشكالهم مختلفة ، واحد يطوف ، ولكن لا يلبس لباس الإحرام ، حتى وإن كان يطوف طواف الإفاضة ، ربما كان معذورًا وذبح الفدو ، أو يكون قد تحلل التحلل الأصغر فيصح له أن يلبس ملابسه العادية .

وواحد لابس ملابس الإحرام مغطى أكتافه ، وواحد عامل اضطباع ، يعنى : كاشف كتف ومغطى كتف .

ومعلوم أن الاضطباع فى الثلاثة أشواط الأولى ، كما نهرول فى المسعى فى الثلاثة أشواط الأولى بين الميلين الأخضرين ، أى : ليست مشية رتيبة ، بل هرولة أى : مشية فيها شيء من السرعة .

كذلك فى الطواف فى الثلاثة الأشواط الأولى أيضًا مثل هذه الهرولة ، لابد أن ترمل ، يعنى : تسرع ، وتكشف كتفك .

فإذا وجدنا واحدا على غير هذه الهيئة ، نقول لعله فى الشوط الرابع ، وليس مطلوبا منه الهرولة أو الرمل إلا فى الثلاثة الأشواط الأولى .

وهنا قد يثار سؤال .. لماذا هذا ؟ لأن هذه عملية استصحاب ، كما استصحبنا رجم الشيطان ؛ لأن سيدنا إبراهيم لما رد الشيطان فى وسوسته له فى ألا يذبح ابنه ، أو لا يفعل كذا وكذا ، فأيضا هى عملية استصحاب لأن

صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما ذهبوا إلى المدينة حصل لهم وعكة من تغير الجو ، فذهبت الإشاعة إلى كفار قريش ، قالوا : حمى يثرب أنهكت المسلمين ، وجعلتهم لا صحة فيهم ولا قوة لهم . فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فكأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد بهذا الفعل إغاظة المشركين وبيان كذبهم حتى تضعف ثقة الناس فيهم .

والاضطباع كما قلنا هو : أن يكشف كتفا ، والهرولة : أن يُسرع بين الميلين الأخضرين ، وفى الثلاث الأشواط الأولى من الطواف ، طواف الإفاضة بالخصوص ، يعنى أن هذا غير مطلوب فى طواف القدوم ولا فى طواف الوداع ، ولكن فى طواف الإفاضة ؛ لأنها حصلت فى طواف الإفاضة .

فالنبى عليه الصلاة والسلام قال قولته المشهورة لصحابته بعدما بلغه ما بلغه قال ما معناه : « رحم الله امرأ أراهم من نفسه قوة »(١) .

وكأن حكمة الاضطباع أن يريهم أن الجسم ما زال قويا وسليما ، فهذا هو الكتف وها هى المناكب ، وكونه يجرى يدل على أن فيه قوة وصحة .

---

(١) روى ابن ماجه [٢٩٥٣] عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم لأصحابه حين أرادوا دخول مكة فى عمرته بعد الحديبية : إن قومكم غدًا سيرونكم فلا يرونكم جلدًا ، فلما دخلوا المسجد استلموا الركن ، ورملوا والنبى صلى الله عليه وسلم معهم ، حتى إذا بلغوا الركن اليمانى مشوا إلى الركن الأسود ثم رملوا حتى بلغوا الركن اليمانى ، ثم مشوا إلى الركن الأسود ، ففعل ذلك ثلاث مرات ثم مشى الأربع . وصححه الألبانى .

وأحمد فى المسند [٣١٤/١] وقال الأرناؤوط : إسناده قوى على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن خيثم فمن رجال مسلم .

والميلان الأخضران كانا فى ملتقى الشارع ؛ لأن أصل هذا المسعى كان سوقًا ، والطريق المؤدى إلى الشارع . فكانوا يقعدون ليروا المسلمين وهم يسعون بين الصفا والمروة ، فلما كان المسلمون يحاذونهم يجرون ، وهذا دليل على أن عندهم نشاط وعندهم قوة .

وكذلك فى الطواف ، لما حدث هذا ورأوهم فى المسعى وفى الطواف ورأوا قوتهم وصحة أبدانهم وجريهم . فقالوا : إن هذا الكلام الذى وصلنا كذب ، فأحدث هذا العمل بلبلة فى صفوف المشركين .

وقد يحدث أن تطوف طواف الإفاضة ومعك من يطوف طواف الوداع ، أو يطوف تطوعا ، ويكون زحاما ، فإذا أردت أن ترمل ، فيعز عليك ذلك ، فلا ترمل إلا إذا وجدت فجوة تسرع من خلالها . لكن فى الزحام فلا ترمل .

ونحن مثلًا أُمرنا أن نستلم الحجر ، فهل نزاحم ؟ المزاحمة تعطى معنى وعدم الإيذاء يعطى معنى . فنحن نريدك أن تزاحم ، يعنى : تحاول أن تصل إلى الحجر ؛ لأن الزحام : رغبة فى أداء نسك العقل توقف فيه ؛ مع حَجرٍ تستلمه وتقبله ؟!

فكونك تزاحم دليل على إيمانك اليقينى بأن هذا حكم من اللّٰه ورسوله .

وكونك لا تؤذى ، فهذا موضوع آخر . فالزحام مطلوب ولكن بدون إيذاء .

وكذلك هرول وأَرمل ، ولكن بدون إيذاء ، أما الاضطباع فليس فيه إيذاء .

والذى يُتعبُ فى مسائل المناسك : عدم توظيف قضايا الدين كلها . لأن واحدا مثلًا يطوف ، يريد أن يطوف فى الناحية الضيقة - يعنى قريبا من الكعبة ، فهذا يريد هنا ، وهذا يريد هنا - لكن لو كل واحد ذهب وانتهى حيث ينتهى به ، لو لم يتقدم على غيره ، ويتركه يمشى بسكينة ويمشى بوقار ، ويخلى من أمامه ، فلا أحد يصطدم بأحد ، ولا أحد يقف مع أحد .

إذن .. فعدم الوعى بالتكاليف وأداء التكاليف هو الذى يُتعب الحجيج . فالحق سبحانه وتعالى يريد أن ييسر علينا الأشياء ، فالذى يدخل الكعبة وقد طاف طواف الركن ، فيكفيه هذا ولا حاجة للزحام ، بل دع غيرك يطوف الركن ، وصل أنت . إذا كنت لا تقدر على الصلاة ولا على الطواف ، فاقعد انظر إلى الكعبة ؛ لأن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « إن ربنا يُنزل فى الكعبة مائة وعشرين رحمة ، ستين منها للطائفين ، وأربعين للمصلين ، وعشرين للناظرين » .

إذن .. عشرين رحمة للقاعد فقط ينظر إلى الكعبة ، ولذلك فانظر إلى الكعبة واستحضر أى مكدر من مكدرات حياتك ، يعنى تحدى عوامل نفسك إنك عندما تكون خارج الكعبة تفكر وتقول : العيال يا ترى ما حالهم ؟ الأرض يا ترى رويت أم لا ؟ يا ترى كذا ، يا ترى كذا ، يا ترى الأولاد تنازعوا مع بعض أم لا ؟ تظل فى تفكير وهم وشغل بال ، ثم جرب نفسك واذهب إلى الكعبة ، ولا أقول لك طف بها ، ولا أقول لك صلِّ ، ولكن قف وانظر إليها فقط ، حينئذٍ لن تجد فى بالك شيئا مما كان يُزعجك .

لدرجة أن الواحد منا يقول : ما الذى كان يحزننى ، ما الذى كان يتعقبنى ؟ تبحث عن الشىء الذى كان يتعبك ويحزنك فلا تجده بمجرد النظر .

إذن .. للَّه سبحانه وتعالى سر فى هذه البنية ، ولذلك كان يقول رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : « ورب الكعبة »(١) ، كأن هذه الكعبة لا يعلم سرها إلا من خلقها ومن كونها ، ماذا تعمل فى النفس ؟ لا نستطيع أن نعرف ما الذى تعمله ، إنما المهم أننا كنا نجتمع نحن وإخواننا ، وأهلنا ليسوا معنا ، ومصالحنا

---

(١) ورد هذا اللفظ فى أحاديث كثيرة فى الصحيحين وغيرهما .

فى مصر ، ونمكث تسعة أشهر بعيدين عن الأهل ، كنا نجلس ونستحضر همومنا ، ثم بعد ذلك نقول : هيا بنا نطوف فندخل نطوف ، فأول ما ندخل إلى الكعبة وننظر لها نستدل استدلال اليقين على أن النظر إلى هذه الكعبة عبادة (١) . فربنا جعل للطائف شيئا ، وللمصلى شيئا ، وللناظر شيئا ؛ ولذلك أنت عندما تذهب تجد أُناسًا فقط جالسين ينظرون إلى الكعبة . راقب الجالس أمام الكعبة تجد نظره لا يتحول إلى شيء غير الكعبة . لو لم يكن فيه شيء يجذب بصره لا يستطيع أن يخلع منه نفسه ، لكان من يمشى هناك يلتفت هكذا أو هكذا ، لكن لا يعمل ذلك أبدًا .

إذن .. فللَّه سبحانه وتعالى أسرار ؛ هذه الأسرار قد لا نعرف الحكمة منها أولًا ، ولكن يأمر الدين بها أولا لتعرف آثارها فى نفسك آخرًا .

بعد طوافك للإفاضة يكون قد تم لك التحلل الأكبر ، فإن كان معك أهلك ، حل لك الجماع ، وتنتهى المسألة .

○○○

---

(١) روى السيوطى فى الجامع الصغير [٣٩٦٦] وعزاه للديلمى فى مسند الفردوس عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه أنه قال : خمس من العبادة : قلة الطعام ، والقعود فى المساجد ، والنظر إلى الكعبة ، والنظر فى المصحف ، والنظر إلى وجه العالم . وقال الألبانى : ضعيف جدًا .

وفى رواية له [٣٩٧١] ولم يذكر الصحابى المروى عنه الحديث : خمس من العبادة : النظر إلى المصحف ، والنظر إلى الكعبة ، والنظر إلى الوالدين ، والنظر فى زمزم وهى تحط الخطايا ، والنظر فى وجه العالم . وعزاه للدارقطنى والنسائى . وضعفه الألبانى .

التوكيل فى رمى الجمرات

العلماء حينما استقبلوا نسكين : نسك رمى الجمرات ، ونسك المبيت فى منى ؛ منهم من قال : رمى الجمار واجب وإن تركته يجبر بدم ، والمبيت بمنى إن كان سُنة فلا شىء ، وإن كان واجبًا يجبر بدم .

نحن قلنا : على المحتاطين لدينهم أن يأخذوا على أحسن الاحتياطات ، وأحسن الاحتياطات أن يكون واجبا ، فإن لم أقدر على القيام به أفديه بدم .

وإن كانت هناك تيسيرات كثيرة : الذى يأخذ بعض الوقت من الليل فى منى يكون قد بات ؛ لكن يلاحظ أيضًا فى هذه أن الناس لها تجاوزات كثيرة فى منى .

هذه التجاوزات فى أنه أى واحد يقول لك : زحمة لا أذهب للرمى وسأعمل توكيلا لواحد يرجم نيابة عنى !!

صحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم رخص للنساء والصبيان ، وأصحاب المصالح النافعة للحجيج كالرعاة والسقاة و ... إلى آخر ما هو موضح فى كتب الفقه . ولكن هل التوكيل مباشرة هكذا ، يقول لك إنه وكل للزحام ؛ لأنه لا يستطيع . نقول له : لا ، الزحام لا يثبت برأيك أنه يوجد زحام ، بل يثبت بأن تذهب ويتعسر عليك ، لا توكل ثم تذهب إلى المحال التجارية والأسواق وتشترى الهدايا وما لذ وطاب ؛ وكأنك لست فى حج بل فى نزهة بالأسواق ، وعلى كل حاج أن يحتاط لدينه ، وليعلم أن الأجر على قدر المشقة .

○○○

منى مكان ومكين

يقول لك أحد الناس : منى لا أجد فيها مكانا ، ازدحمت الخيام ، وكذا وكذا وكذا . فيذهب بعيدًا قليلًا عن منى .

نقول له : أيضا نحن سنأخذ بالقياس ، إن منى ظلت تزدحم ، وتزدحم حتى ذهبت فلم تجد مكانا ، كما لا تجد فى الصلاة مكانا إلا فى الشارع . فإن كان هكذا فتكون أيضًا منى ولو امتدت إلى صنعاء ، كما قلنا فى المسجد ولو امتد إلى صنعاء .

وهنا حينما نقضى أيام منى يستوى المفرد ، ويستوى المتمتع ، ويستوى القارن ؛ لأن المتمتع أنهى تمتعه قبل الحج وقبل الإفاضة وقبل عرفة .

وقلنا إن هديه بمجرد ما يستمتع بالعمرة إلى الحج يذبح ، حتى إن بعضهم قال : يذبحها فى المكان الذى يبتدئ فيه الاستمتاع ، وهى المروة . لكن المروة الآن أصبحت أماكن لا يصح الذبح فيها ، وتحويلها إلى مذبح ، وأصبح لكل شيء مكان مخصص .

فلا نقول له : بمجرد ما تستمتع عند المروة وانتهيت من كذا وكذا فاذبح عند المروة ، ولكن نقول له : اذهب فاذبح فى مناحر مكة أو مناحر منى .

والقارن أيضا سيعمل هذه الأعمال كلها ، ولكن سيكون أيضا قد انتهى من عمرته وظل محرما ، لكن المتمتع خلع إحرامه بعد العمرة ثم أحرم إحرامًا جديدًا من بيته للحج ، والقارن يظل بإحرامه بعد عمرته حتى يؤدى الحج بإحرام واحد .

بعد ذلك حين تنتهى مناسك الحج ، وينوى الحاج مغادرة مكة ، عليه أن يطوف « طواف الوداع » ، وهذا أمر ضرورى لأنك جئت لتزور البيت

وحججت وكذا وكذا ، وتريد أن تنتهى منه ، فلابد أن يكون آخر عملك فى هذا المكان هو صلتك بالمكان الذى جئت من أجله إليه .

ولا يسقط هذا الطواف « طواف الوداع » إلا فى حالات مستثناة ، كأن تحيض المراة ، فلا نقول لها : انتظرى حتى تطوفى طواف الوداع ، لكن إن كان فى طواف الإفاضة نقول لها : انتظرى حتى تطوفى ، إلا أن يعجلك الركب فتذبحى بدنة ، ولها أحكامها .

طواف الوداع أيضًا اختلف فيه العلماء ، هل هو سنة أم فرض ؟

مثلا : المالكية وبعض فقهاء الأحناف قالوا : إنه سنة . ومادام سنة فإن لم تؤده فلا شىء عليك ، إن أديته تثاب ، وإن لم تؤده فلا تعاقب .

لكن غيرهم « أحمد والشافعى » قالوا : إن هذا واجب ، فما الفرق بين الفرض وبين الواجب ؟

الفرض ثابت بدليل قطعى لا شبهة فيه . الواجب ثبت بدليل ظنى ، وهذا هو الذى يفرق بين الفرض والواجب « الأحناف » .

لكن غير الأحناف عندهم الفرض مثل الواجب .

أيضًا كما قلنا سابقًا فى خلافات العلماء فى هذه المسائل ، علينا أن نحتاط ، فإذا لم نطف طواف الوداع نعمل دما اسمه دم فداء طواف الوداع .

وعلينا أن ننتبه بعد « طواف الوداع » : ألا نبقى فى مكة نشترى الهدايا وندور على المحلات بل علينا أن نغادر ، وأن يكون آخر عهدنا بمكة طواف الوداع .

○ ○ ○

الخلاف فى أعمال الحج

الخلاف يجب أن يكون فى الاتجاه وليس فى المتوجه إليه . فنحن كلنا نريد أن نتوجه إلى الحق ، ولكنى رأيت أن الحق هنا ، وأنت رأيت الحق فى غيره ، ولا شيء يأخذنى ويأخذك إلى شيء مقطوع بحقيقته .

والخلاف فى الاجتهاد هو ضرب من التيسير فى الأحكام ؛ لأن الله سبحانه وتعالى كما خلقنى وأنا مقهور فى أشياء يجرى على فيها القضاء ، ومختار فى أشياء ، كذلك جعل الأحكام ، منها أحكام جبرية ليس لى فيها تصرف وأحكام أخرى تركت للاجتهاد وفق أمور ومقاييس معينة مفصلة فى كتب الفقه والأصول ، وإلا فكيف تفسر قول الله تعالى : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [النساء٨٣] والاستنباط أن تحاول أن تستنبط الحكم ، ومادمت تحاول أن تستنبط الحكم فمستنبطه ليس واضحًا لك ، مستنبط هذا غير مستنبط هذا .

وقد قلنا فيما سبق إن أقوى شاهد على هذا إقرار الرسول صلى الله عليه وسلم للذين ذهبوا إلى بنى قريظة فى أمر صلاة العصر .

ولو تدبرنا قول الله تبارك وتعالى : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة : ٦] فطلب منا سبحانه أربعة أشياء : غسل الوجه ، ثم الأيدى إلى المرافق ، ثم مسح الرأس ، ثم الرجلين .

فالرجلين داخلة فى المسح أو الغسل ؟

الآية جاءت : ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ فلم يقل « وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم » ، بل قال : ﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ فهو عطف على الأول ، على المغسول إذ قال : ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة : ٦] .

والترتيب هنا شرط فإياك أن تُدخل شيئا فى شىء ، أو تأتى بهذا أولا وهذا ثانيا ، فلا يصح . لماذا ؟

لأن الترتيب لو لم يكن شرطا لما فصل اللّه بين مغسولين بممسوح ، ولجعل المغسول وحده ، والممسوح وحده . وإنما قال سبحانه : ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ .

فجاء بالمسح بين غسلين اثنين . فما دام جاء بالمسح بين غسلين فهذا دليل على أن هذا ترتيب ، انظر إلى الانضباط ، فهذه هكذا وهذه هكذا ، فليست مسألة آلية .

وأيضا قال سبحانه : ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ لم يحدد فيها الوجه من أين إلى أين ؟ لأن الوجه ليس فيه خلاف عند العرب ، الوجه : ما به المواجهة ، من منبت الشعر إلى أسفل الذقن ، ومن شحمة الأذن للأخرى ، هذا هو الوجه ، لا اختلاف فيه . فلا يقول اغسلوا وجوهكم إلى كذا . لم يقل ؛ لأنه لا خلاف عند أهل اللغة فى هذا .

أما فى اليد فقال سبحانه : ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ لأن اللغة العربية التى نزل بها القرآن تطلق على اليد إطلاقات متعددة ، وكل إطلاق يحدد المطلوب منه السياق .

مثلًا : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة : ٣٨] فلما جاءوا للقطع ، قطعوا حتى الرسغ ، إذن .. فاليد أطلقت على هذا الكف .

واليد أيضًا تطلق من أول الكتف حتى الكف ، وتطلق من الكف إلى المفصل ، إذن فاليد لها إطلاقات متعددة عند العرب ، إما إلى الكف ، أو إلى المرفق ، أو إلى الكتف .

فلو قال اللّه تعالى : ﴿ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ ﴾ ، ولم يقل : ﴿ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ ﴾ فلو غسل أحد الكف فقط يصح ، ولو غسلنا إلى المرفق يصح ، ولو غسلنا إلى الكتف يصح .

فلو وصل أحد إلى هذه أو هذه فالنص محتمل لهذه وهذه ، ولكن اللّه سبحانه يريدها على شكل خاص محدد ، فقال سبحانه : ﴿ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ ﴾ ومادام قال ذلك فغير ذلك ليس مطلوبًا .

وبهذا يكون قد منع الاجتهاد مع النص .

إذن .. إذا أراد اللّه نصا محكما جاء بالأسلوب الذى لا يحتمل سواه .

ولكنه لما قال : ﴿ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ ﴾ فهنا جاء بحرف « الباء » ، فلو قال كما قال : ﴿ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ ﴾ فهل كان أحد يختلف ؟ بالطبع لا ، فلو أرادها على هيئة واحدة لما أعجزه التعبير ، إما يقول : « رؤوسكم » فتكون لكل الرأس . فإن كان يريد البعض ولو شعرة يقول : « امسحوا بعض رؤوسكم » . وإن كان يريد تحديد مساحة يقول ربع ، أو ثلث ، أو نصف . ولكنه لم يقل هذا ولم يقل هذا ، وإنما قال : ﴿ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ ﴾ و « الباء » تستعمل فى كل هذا ، للاستعانة ، للإلصاق ، للبعضية .

إذن .. النص ليس صريحًا فى أنه يريد حكما محددًا ، فالمجتهد يأخذ هذا ويأخذ هذا .

ولذلك الذى يحتاط يقول : امسحها كلها وتخرج من الخلاف ؛ لأنك إن مسحتها كلها دخل البعض ، ودخل الربع ، وخرجت بكل الاحتمالات .

ولذلك يقول البعض من السنة : أن تمسحها كلها .

لكن الشافعى يقول : ولو بعض ، فأخذ الباء للبعضية .

والإمام أبو حنيفة يقول : لا المسح يقتضى آلة ماسحة ، والآلة الماسحة هى اليد ، واليد التى تباشر بها الأعمال هى اليمين ، فعلى الأقل قدر الماسح .

إذن .. فى أعمال الحج عندما ترى اجتهادات متعددة فى أشياء ، فلا تقل تضارب أحكام ، بل قل هى تيسيرات واجتهادات .

○○○

اجتهاد .. وليس خلافا

العلماء حينما يختلفون لا شك أن لكل واحد ملحظ فى المناط تخريجا وتنقيحًا وتحقيقا ، كل واحد له ذلك ، ليس خلافًا هكذا بدون أصول .

فهم اختلفوا فى العمرة - مثلًا التى نحن نقول : إما أن تؤدى عمرة متمتع ، أو عمرة قارن - فبعضهم قال : لا ، العمرة ليست واجبة ، ولا فرضا ، بل هى سنة . لكن جمهرة الفقهاء على غير ذلك .

وكان من رأيى أن يجتمع العلماء لتصفية هذه الأقوال ويواجهون كل واحد ودليله ، حتى تجمع الأمة فى ركن مهم كهذا الركن على شىء واحد ، أما أن يقول أحدهم : سنة ، وآخر يقول : واجب ، وآخر يقول : فرض .

ومن أجل ذلك أقول : ما معنى كلمة : « الحج » ، ومعنى كلمة : « عمرة »

« الحج » فى اللغة : القصد . تقصد أى شىء ، بشرط أن يكون شيئا عظيما . لا تقول : حججت إلى الحلاق لأحلق . لا ، ممكن : حججت إلى الشيخ أو المعلم لأتعلم منه ، حججت إلى القاضى لأرفع إليه ظلامتى . فلابد أن يكون القصد إلى شىء عظيم لا شيئا حقيرا أو هينا ، فلا تقول : حججت للطعمجى لأشترى طعمية . لا . لابد أن تحج إلى عظيم .

إذن .. « حججت » : قصدت عظيمًا .

وفى الشرع لا يوجد أعظم فى الكون من بيت الله ليحج إليه ؛ فإذا أطلقت كلمة « الحج » فى الشرع انصرفت إلى حج بيت الله قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ ﴾ [آل عمران : ٩٧] ولكن هل جعل الله تعالى للحج زمنًا أم أطلقه ؟ بالطبع حدد له زمنًا ؛ قال تعالى : ﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ﴾ [البقرة : ١٩٧] .

وإذا كنا نريد أن نستنبط أحكاما فلابد أن نجد فى طلب كل الآيات المتعرضة للموضوع ، ونضع الآيات مع بعضها حتى لا نأخذ حكما من آية ونترك آية أخرى .

فمثلًا جاء فى القرآن الكريم ؛ قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ عطف « العمرة » على « الحج » فلابد أن يكون فرضا ، ولابد أن يكون واجبا .

وقال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ ﴾ [آل عمران : ٩٧] حجه فى زمن خاص أو فى عموم زمن لم يقل لى هنا .

ولكن جاء فى أول سورة « التوبة » أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم : ﴿ بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣ ﴾ [التوبة] .

قوله : ﴿ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ ﴾ تشعر بأن هناك حجا ثانيا ولكنه ليس أكبر ، حج كبير ولأن الذى بعد الأكبر لا يكون صغيرًا ، الذى بعد الأكبر فى المنزلة يكون : كبير ، وبعد الكبير : صغير ، وبعد الصغير : أصغر .

فما دام قال تبارك وتعالى : ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ ﴾ إذن يوجد « حج كبير » . فما الذى جعل حجا كبيرا وحجا أكبر ؟

الحج الذى يشهد الناس فيه موقفا واحدا ، الذى هو عرفة هو الحج الأكبر ؛ لأن كل الحجيج تكون مجتمعة فيه ، لكن العمرة تكون على مدار العام ، ففى كل يوم ناس يذهبون للعمرة ، ومعلوم أن عرفة ليست من مناسك العمرة .

إذن .. فكلمة : « الحج » فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ نأخذها على عمومها : « حج كبير » إذا كان فى عموم الزمن ، و « حج أكبر » إن كان فى خصوص زمن .

فهذا يجب أن يلتفت إليه فى تقرير : هل العمرة واجبة أو فرض ، أو سنة إلى آخره .

قلنا من قبل إنه من باب الاحتياط : نعتبرها واجبة .

○○○

الدماء فى الحج

الدماء المطلوبة فى الحج إما دماء تطوع ليس لها سبب أبدًا إلا التطوع . كما فعل النبى صلى اللَّه عليه وسلم : تطوع بمائة من الإبل .

أو تكون الأضحية التى نذبحها يوم العيد ، فالأضحية تكون هناك وهنا .

أو تكون دم تمتع : يعنى تمتعت بالعمرة إلى الحج ، ومعنى تمتعت بالعمرة إلى الحج أنك أتيت النسكين مع بعض فى زمن واحد .

لأنك مرة تعمل عمرة وحدها . هذه واحدة . ومرة تعمل حجا وحده . كل نسك قائم بذاته .

فهذا ليس فيه أى شىء ولا عليك دم فى هذا ولا دم فى هذا .

لكن إذا كنت تريد أن تعمل عمرة وحجا فى زمن واحد ، هناك فرق بين بإحرام واحد وبين زمن واحد ، فالذى يعمل عمرة أولًا ثم يلبس ملابسه ويظل فى مكة مدة إلى أن يصعد إلى عرفة ، فهذا قد تمتع بالعمرة إلى الحج .

تمتع : يعنى لم يظل على إحرامه إلى الصعود إلى عرفة ، فهو يكون قد جمع العمرة والحج فى زمن واحد ، ولكن ليس بإحرام واحد ، فهو أحرم للعمرة إحرامًا ، فإذا ذهب إلى مكة طاف طواف العمرة وسعى سعيها ثم تحلل ، ولبس ملابسه ، هذا يكون قد تمتع إلى أن يجئ يوم الحج ، فيحرم للحج بإحرام جديد ، فالمدة التى تمتع بها هذه لابد من دفع ثمنها ، يقول اللَّه تبارك وتعالى : ﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ [البقرة : ١٩٦] ، قوله سبحانه : ﴿ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ قد يأتى واحد يقول لك : لابد أن تذبحه فى منى ، وآخر يقول : لا يا أخى ، بل فى مكة . واحد يقول لك قبل الحج ، وواحد يقول لك : بعد الحج .

احترم كل هذه الآراء والاجتهادات ؛ لأن النص القرآنى رتب الاستيسار من الهدى على التمتع ﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ [البقرة : ١٩٦]

إذن .. فالمستيسر من الهدى المطلوب مرتب على ماذا ؟ مرتب على التمتع ، والتمتع يأتى بمجرد إنهائك العمرة وتحلُّلِك .

إذن .. فقد رتبها على هذا ، فلا تقل فى منى ولا تقل بعد الحج . فالنص يحتمل هنا هذا وهذا .

○ ○ ○

تنبيهات ونصائح للحجاج

- ١ -

المسجد الحرام يشهد زحامًا شديدًا ، وهذا الزحام ألجأ القائمين على الأمر فى خدمة الحرمين - جزاهم اللّه تعالى خيرًا - أن يزيدوا فى مساحة البيت زيادة تتسع للحجيج ، ثم لما ضاقت الزيادة بالحجيج توسعوا مرة ومرة ، ومرات عديدة حتى هداهم اللّه تعالى إلى أن يعلوا فى الطبقات حتى استعملوا سطوح المسجد ، والمسجد حين نصلى فيه فله تميزه الخاص فى الثواب ، هذا التميز الخاص يجعل كثيرا من الناس يزاحمون على الأبواب بغرض أن يدخلوا المسجد ، ومن العجيب أنك ترى قومًا يدخلون إلى المسجد ليواجهوا قومًا خارجين من المسجد ؛ لأنهم لم يجدوا مكانًا يستطيعون فيه الصلاة ، ومع كون الخارجين يصطدمون بالداخلين ، يصر الداخلون أيضًا على الدخول إلى المسجد . هذا المنظر جعلنا نفكر لماذا هذا ؟

السبب الأصيل فى ذلك أن الناس تعلم أن الصلاة فى المسجد لها مزايا مضاعفة الثواب ، فكل واحد يحاول أن يكون فى المسجد ، ولكن علمهم لو اتسع لعلموا أن المسجد وإن كان محجرًا بجدران وأماكن إلا أنه مسجد بالمكان ، ومعنى مسجد بالمكان : أنه إذا امتلأ المسجد المحجر بالجدران بحيث لم يعد يتسع إلى استقبال أحد صلى الناس خارج المسجد ، فما دامت الصفوف موصولة خارج المسجد على عتبة أبوابه ، أو خارج المسجد فى الشوارع والميادين الملتصقة به ، ولو امتد هذا إلى صنعاء فإن الثواب المضاعف لكل من صلى .

والمسجدية هنا لا تكون مسجدية مكان بمعنى تحديد بالجدران ولكنها مسجدية مكين ، تنتهى المسجدية بانقطاع الصفوف .

إذن .. فلابد من توعية الحجيج إلى هذا ليثق كل واحد يحاول أن يأخذ الثواب المضاعف نقول له : إنك إن صليت حيث ينتهى بك الصف وإن لم تكن داخل المسجد فإن لك هذا الثواب لأن هناك مسجد بالمكان ومسجد بالمكين ، والفرق بين مسجد المكان ومسجد المكين ؛ أن مسجد المكين متصل بالمسجد فى الصلاة ولكن تؤدى فيه أعمال الحياة الأخرى ، يكون موقفًا للسيارات ، يكون طريقًا لمرور ، يكون طريقًا لمحلات التجارة ، ولكن بمجرد أن ينتهى المكين من صلاته : تنتهى المسجدية .

إذن .. فلابد من توعية الحجيج إلى هذه المسألة حتى لا يزدحم الحجيج ازدحامًا يضيق على الناس .

– ٢ –

شيء آخر نجده ، هو توطين الأماكن فى المسجد ، ومعنى توطين الأماكن : أن يجعل كل مصلٍّ اعتاد الصلاة فى المسجد له مكانًا يصلى فيه ، فإن لم يسبق إليه بالفعل يحجز هذا المكان بمصلى ، هذه المصلى توضع هكذا بحيث إذا جاء أى أحد لا يصلى عليها إلى أن يجيء صاحبها ولو متأخرًا فيتعرض أولا لحجز مكان فى الصفوف الأولى ، وهو ليس من أهل الصفوف الأولى ؛ لأن الصفوف الأولى أهلها هم الذين يبادرون إلى تلبية نداء الداعى إلى اللّٰه ، واللّٰه يرتبها استجابة لهذه الدعوة ، فالذى يأتى أولا : هو صاحب الصف الأول ثم الذى يليه .. وهكذا ..

ولذلك الأصل فى صفوف الصلاة أن يجلس كل واحد حيث ينتهى به المجلس ، فلو أن هناك وعيا لوجد الصف الأول ، ثم امتلأ الصف الأول

ويجيء الصف الثانى ، والصف الثالث ، .. بحيث كل من يجيء من الخارج يجد المكان المناسب ليجلس ، أما توطين الأماكن فإن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لم يوطنها ونهى إيطانها ؛ لأن التميزات فى مقام الحضرة الإلهية التى يستوى فيها الجميع لا يصح . اللّهم إلا أن يكون توطينا لمكان لابد له كمكان الإمام ولكن يجعل له طريق بحيث يستطيع أن يخرج من مكانه إلى مصلاه ، بحيث لا يتخطى الرقاب ولا يتعدى ولا يؤذى أحدا .

شيء آخر يجب أن نلتفت إليه جميعا ، وهو أن الناس حين يكونون حول الكعبة تتحدد دوائرهم حول الكعبة ؛ لأن المحيط القريب من الكعبة يكون أقرب إلى الاستدارة ، لكن إذا اتسع القطر وصلينا فى الأروقة وتحت الأعمدة ، وتحت المبانى وجدنا هناك شيئا لا يحكم الصفوف فى الحصوة أو فى الفضاء الذى حول الكعبة موجود السجاد الذى يحدد وقوف المصلين ، السجاد نفسه دائرة حول الكعبة ، لكن حينما ندخل فى الخلف ونذهب إلى الأروقة نجد أن الأروقة ليس فيها السجاد الذى يحدد الوقوف ، فيسمعوا الإمام يقول : سووا صفوفكم ، ولكن كان من الواجب أن يفهم المصلون أن تسوية الصفوف ليس معناها أن يكون الصف معتدلًا ، الناس يفهمون اعتدال الصف ، ولذلك تجدهم تحت الأروقة وعند الأعمدة يحاول كل واحد منهم أن يعدل الصف الذى هو فيه ، مع أنه كلما بعد يجب أن ينكسر الصف لتحصل الإحاطة بالكعبة ؛ لأن الذى يرى الكعبة لا يصح منه أن يصلى وهو متجه إلى جهة الكعبة بل لابد أن يتجه إلى عين الكعبة ، ومادام يراها فلابد أن يتجه إلى عينها ، ومادام إلى عينها فلابد أن تنكسر الخطوط ، كلما يسير ينكسر الخط ، فالناس تفهم أن تسوية الصفوف أنه يكون الصف هكذا ، فيحاول أنه يكون فى الكعبة فيجيء منكب خارجا عن منكب ، والذى يحدد ذلك أن الكعبة

هى التى تحدد اتجاهك ، والمنكب بجوار المنكب هو الذى يحدد توازنك فى التسوية ، وليست التسوية اعتدال الصف .

إذا لم نكن نرى الكعبة للبعيدين ، فإننا نلاحظ أن أبعاد الكعبة التى نصلى حولها لا تزيد عن اثنى عشر مترًا وربع ، وفيها عشرة وثلاثة أرباع ، يعنى ليست مستوية الأضلاع ، فإذن لا استقامة إلا على حدود هذه الأضلاع ، لا يوجد صف يستقيم إلا على حدود هذه الأضلاع ، فإن استقام الصف هنا فسيتجه إلى غير الكعبة . فنقول له : لا أنت إذا استقمت هنا تكون مقابلا ، فإذا ابتعدت فلا يكون وجهك هكذا بل هكذا وهكذا وهكذا ، إذن لا بد من عمل قوس حتى يكون الكعبة المركز .

لكن عندما تكون غير راءٍ للكعبة فماذا تصنع ؟ يكفى أن تتجه جهة الكعبة ؛ لأننا لو كنا سنسوى الصفوف على الكعبة كما نراها مشهدًا أو مسجدًا مبنيا فى مصر طوله مائة متر ، يكون الصف فيه طوله أيضًا مائة متر ، والصف معتدل ، أما الكعبة فلا يوجد مائة متر مستقيمة بل أطولها أثنا عشر ، فكان لازمًا أيضًا أن ننحنى حولها هكذا ، لكن يكفى فى البعيد عنها أن يكون الصف أيضًا مستقيمًا .

– ٣ –

بعد ذلك أن هناك شيئا اسمه « لزوم ما لا يلزم فى الحج » ، الناس تقرأ قول الحق سبحانه وتعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] وهذا فى ظاهره أنه أمر ، لكن الأمر هنا جاء للإباحة ، ليس معناه أننا كلنا يتوجب علينا أن نتخذ من مقام إبراهيم مصلى ؛ من استطاع أن يفعل بغير أن يؤذى الناس أو أن يعطل مسار الطواف فليفعل ، وإلا ففى أى مكان من المسجد يصلى ، ولإيضاح أن الأمر ليس فرضا يجب

على الحاج أو الزائر فعله فى هذا المكان نقول : معلوم أن مقام إبراهيم بين الكعبة وبين بعض المصلين ، فكانوا يتحرزون أن يصلوا خلف المقام ؛ لأنه يحجزهم عن الكعبة ، أى : كانوا يتلاشون المقام ولا يصلون وراءه ؛ لأنهم يقولون المقام بينى وبين الكعبة ولا أحد قال إنك عندما تتجه إلى الكعبة يجب أن تكون خالص الجوار إلى الكعبة ، افرض أن عمودًا أمامك ، أو جدارا ، هذا لا يحجزك عن الكعبة ، المهم أن الناس كانت تتحرز أن تصلى فى مقام إبراهيم ؛ لأنه كان يحجزها عن الكعبة ، فالله رفع الحرج وقال : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ وهذا معناه : أن تصلى ولا مانع أن يكون المقام حاجزا بينك وبين الكعبة .

الناس تزدحم على الصلاة فى هذا المكان ، وخاصة فى ركعتى الطواف لأنهم كانوا يقرأون : « ثم يأتى إلى مقام إبراهيم فيصلى ركعتى سنة الطواف » . فكل واحد يريد أن يصلى فى هذا المكان .

○ ○ ○

---

(١) روى الطبرانى فى الأوسط [١٩١/٥] عن جابر رضى الله تعالى عنه قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فبدأ بالحجر الأسود فاستلمه ، ثم رمل ثلاثة أشواط ومشى أربعة أشواط ، ثم قرأ : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ ثم أتى المقام فصلى عنده ركعتين .

حكاية نقل مقام إبراهيم

لما ضاق المطاف بالطائفين وكثر الطائفون فى الخمسينات ، أراد أولوا الأمر أن ينقلوا مقام إبراهيم من مكانه هذا إلى خلف الحصوة ، حتى يتسع المطاف للطائفين ؛ لأن مقام إبراهيم لم يكن مقتصرًا على الحجر الذى قام عليه إبراهيم ، هذا الحجر الصغير ، بل كان حوله بنية ضخمة ، وعليه تاندة وله أعمدة وسقف ، وكانت مساحته كبيرة ، فكان حاجزًا لمساحة كبيرة من المطاف ، الأمر الذى يعوق الطائفين ، وبالفعل بنى المقام ، وأخذ فى زينته ، وتقرر أن الملك سعود رحمة اللّٰه تعالى عليه سيأتى لينقل الحجر فى المقام الجديد ، ومكان المقام القديم يكون خاليًا للمطاف .

أقر هذا وابن لادن رحمه اللّٰه هو الذى كان قائما على العمارة فى المسجد ، وزخرف المقام ، وكنا يوم السبت ، ويوم الثلاثاء سيأتى الملك سعود لينقل الحجر من المقام الموجود فيه الآن إلى المقام الجديد ، فكتبت برقية إلى القائمين على الأمر ، هذه البرقية بلغ من طولها أنها كلفت فى هذا الوقت حوالى ثمانين ريالا ؛ لأنها برقية طويلة وفيها أن هذا عمل لا يصح ، وأن الدليل على ذلك كذا وكذا وكذا ...

فصدر الأمر إلى ابن لادن بإيقاف العمل فى المقام الجديد ، إلى أن يبت بواسطة العلماء فى أمر هذه البرقية ، وجزى اللّٰه الشيخ عبد العزيز بن حسن إمام الحرم - فى ذلك الوقت - فهو الذى كان مقررا للجنة بحث البرقية والتأكد من صحة ما جاء بها ، وعُرضت المسألة ، ووجد أن كلام البرقية كلام صحيح ، فجزاهم اللّٰه خيرا على الحق ، والتعصب له ، فرفعوا الأمر إلى

القائمين على الأمر فصدر الأمر إلى ابن لادن بأن يهدم المقام الجديد ؛ وأن يظل المقام مكانه .

لكن بعد هدوء هذه الضجة ؛ قلنا : إذا كنا نريد أن نوسع على المطاف للطائفين فلا داعى للتاندة المقامة حول المقام ؛ لأن الحجر صغير فلا داعى لهذه البنية الضخمة والتند والأعمدة التى تشغل حيزًا من المطاف ، ويكفى أن نعمل ناقُوسا من الزجاج على قدر الحجر ، ثم يوضع الحجر بداخله ، فلا يأخذ من المكان قدر رجلين ، كما هو الآن .

وفى هذا فائدة أخرى وهو أن المقام بدل كونه محجوزًا بالمبانى وبالأشياء التى حوله ولا أحد يراه ، أصبح المقام ظاهرًا يراه كل الناس ؛ لأن اللّه تعالى قال : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾ فدعوا الناس تراه .

وشاء اللّه سبحانه وتعالى أن يتم الأمر على النحو الذى هو عليه الآن .

وانتهت المسألة بأن وسع المطاف وبقى المقام فى مكانه .

أما العلة فى أن المقام لابد أن يظل مكانه : كانت حجة بعض العلماء إننا نريد توسيع المطاف وهذا يعمل زحامًا لازدحام الناس على الصلاة عنده ، ومبانيه كثيرة ، ويكون عنق زجاجة عنده ... إلى آخره ، كلام وجيه .

واحتجوا بأن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم نقل المقام من حضن الكعبة - لأنه كان ملصقًا بالكعبة فنقله - إلى مكانه هنا ، فكون النبى نقله معناه أن المقام ليس تعبديا بل يجوز نقله .

نحن قلنا : لا .. صحيح أن الرسول صلى اللّه عليه وسلم نقله ؛ لكن الرسول له أن ينسخ تشريع رسول آخر ، ولكن ليس لأتباع الرسول أن يفعلوا ذلك ، بدليل أن هناك سيلا اسمه سيل أم نهشل ، جاء سيل أم نهشل فبقوة دفعه ألقى مقام إبراهيم فى المسفلة ، فرفع الأمر إلى أمير المؤمنين حينئذ سيدنا

عمر بن الخطاب رضى اللّه تعالى عنه وهو فى المدينة ، فجاء مفزعًا ، فلما حضر إلى مكة ، وعاين الأمر وجد الحجر الذى كان يقف عليه سيدنا إبراهيم عليه السلام لبناء الكعبة فى المسفلة ، فأراد عمر رضى اللّه تعالى عنه أن يضعه ، فقال : ناشدتكم اللّه يا أصحاب رسول اللّه أيكم يعرف موقع الحجر فى زمن الرسول ؟ قال رجل : أنا يا أمير المؤمنين ، كنت أعددت لهذا الأمر عدته ، وقست بين الحجر الأسود والمقام وبين الحطيم والمقام بمقاطن - يعنى : بحبل - يعنى : قاس من هنا ومن هنا فحين يلتقى الحبلان يكون هو موضع الحجر ، انظروا إلى فطنة سيدنا عمر رضى اللّه تعالى عنه ، نور اللّه تعالى بصيرته ، فقال : إن كنت صادقاً فيما تقول فأجلس معى هنا وأرسل إلى بيتك من يأتى بهذه الحبال ، وفعلًا جلس معه الرجل ، خشى عمر رضى اللّه تعالى عنه أن يذهب الرجل ليعمل هذا العمل من جديد ، فقال له ذلك .

وفعلًا جاء الرسول بالحبلين ، وقاسوا المسافتين ، فعرفوا موقع الحجر .

فحرص عمر رضى اللّه تعالى عنه على أن يوضع مقام إبراهيم فى المكان الذى وضعه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، هذا دليل على أن وضعه من رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فى هذ المكان توفيقىٌّ بفعل الرسول له .

ومادام أصبح توقيفيا ، بدليل أن عمر رضى اللّه تعالى عنه قال : ناشدتكم اللّه أيكم يعرف موضع الحجر فى زمن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فلا يجوز تغيير مكانه .

كان هناك حل آخر غير أن نقلل الحجم والمسافة ونعمل له ناقوسا ، وهو بناء دور ثان للطائفين والعاكفين والركع السجود ، وهو ما فطن إليه أولوا الأمر فى بلاد الحرمين جزاهم اللّه خيرًا ، فهناك شىء يجب ألا يغيب عن المؤمنين : أن كل منسك أو مكان عبادة يأخذ جوه حكمه ، بدليل أنه لما ضاق المسعى

بالساعين فى الحج ، عملوا مكانا للسعى فى الدور الثانى ، وسيعملون مكانا للسعى فى الدور الثالث ، وكلما زاد سيزيدوا دورًا أعلى .

إذن .. فمعنى ذلك أن السعى فى الدور الثانى هو بعينه السعى فى الدور الأول ؛ لأن جو المكان يأخذ حكمه ؛ جو المسجد يكون مسجدًا ، جو الحرم يكون حرمًا ، جو المسعى يكون مسعى ، جو الكعبة يكون كعبة ، الجو نفسه ، وإلا فالذى يصلى على سطوح المسجد الحرام إلى أى شىء يتجه ؟ إذا كانت الكعبة مستواها أسفل من مستواه ؟ فهو يتجه إلى جو الكعبة ؟

إذن .. فالكعبة ليست فقط المبانى بل هى المكان ، وهذا المبنى مكينٌ فى المكان .

الناس الذين كانوا يصلون تحت الكعبة ، أو فى أماكن منخفضة المستوى عنها إلى ماذا يصلون ؟ كانوا يصلون إلى جذر الكعبة .

إذن .. فلابد أن يأخذ الجو جذرها من تحت الأرض إلى السماء فهذه كلها كعبة .

بدليل أنه قبل وجود طيارين مسلمين ، كانوا يمنعون أن يطير طيار غير مسلم فى جو الكعبة ؛ قالوا : لأنه مادام حرما وقد قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ ﴾ [التوبة : ٢٨] فأيضًا لا يقربوا الجو .

إذن .. فجو المكان يعطى حكمه . فإن كنا نريد توسيع المطاف فيكفى أن نعمل أعمدة ونحمل عليها الحجر ، ولكن هذا سيمنع الناس من رؤية المقام . فكان الحل الأمثل الذى عليه الآن .

○ ○ ○

فضيلة موافقة يوم عرفة يوم جمعة

السؤال : **ما فضل حجة الجمعة ؟**

الجواب : قال بعض العلماء : إن وقفة عرفات يوم الجمعة تفضل غيرها من خمسة أوجه :

أولاً : موافقة حجة النبى صلى اللّٰه عليه وسلم ، فقد حج النبى يوم الجمعة ، وما كان اللّٰه تعالى ليختار لرسوله صلى اللّٰه عليه وسلم إلا أفضل الأيام .

ثانيًا : إن فى يوم الجمعة ساعة إجابة الدعاء .

ثالثًا : إن الأعمال تشرف بشرف الأزمنة ، كما تشرف بشرف الأماكن ، وأفضل أيام الأسبوع هو يوم الجمعة ، فإن صادفه الحج كان أفضل .

رابعًا : ورد أن أفضل الأيام يوم عرفة ، فإذا ما وافق يوم جمعة زاد الفضل .

خامسًا : إذا كان الحج يوم جمعة غفر اللّٰه لجميع أهل الموقف حتى لو كان الحج يومًا آخر غير يوم الجمعة ، فما وجه التخصيص ، فقال : يحتمل أن اللّٰه يغفر لهم بلا واسطة يوم الجمعة ، بينما فى غيرها يهب قومًا لقوم . واللّٰه تعالى أعلم .

والحديث الذى يتحدث عن أفضلية الحج يوم الجمعة بسبعين حجة هو حديث ضعيف .

○○○

تمني الموت بالحرمين

السـؤال : **هل من الجائز أن يطلب العبدُ من ربه الموت فى الحرمين ؟**

الجواب : لا بأس فى أن يطلب الإنسان الموت فى أحد الحرمين : الحرم المكى والحرم المدنى .. مع حسن صلته بربه : بامتثال أمره ، واجتناب نهيه ، لما رواه البخارى عن حفصة أم المؤمنين : أن عمر رضى اللَّه تعالى عنه قال : « اللهم ارزقنى شهادة فى سبيلك ، واجعل موتى فى بلد رسولك صلى اللَّه عليه وسلم » فقلت : أَنىَّ هذا ؟ فقال : « يأتينى به اللَّه إن شاء اللَّه » .

○○○

الحج عن الغير

السؤال : **هل يجوز الحج عن الغير ؟**

الجواب : جاءت امرأة إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فقالت : إن أمى ماتت ولم تحج ، أفأحج عنها ؟ قال : « نعم حجى عنها »(١) .

كما قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم لرجل سمعه يقول : لبيك عن شبرمة - قريب له - فقال صلى اللّٰه عليه وسلم : « أحججت عن نفسك ؟ » قال : لا ، قال : « حج عن نفسك ، ثم حج عن شبرمة »(٢) .

---

(١) روى البخارى [١٨٥٢] عن ابن عباس رضى اللّٰه تعالى عنهما قال : إن امرأة من جهينة جاءت إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فقالت : إن أمى نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها ؟ قال : « نعم ، حجى عنها ، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته ؟ اقضوا اللّٰه فاللّٰه أحق بالوفاء » .

وروى البخارى [١٥١٣] ومسلم [٤٠٧/١٣٣٤] عن ابن عباس رضى اللّٰه تعالى عنهما قال : كان الفضل بن عباس رضى اللّٰه تعالى عنهما رديف رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وجعل النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ، فقالت : يا رسول اللّٰه إن فريضة اللّٰه على عباده فى الحج أدركت أبى شيخًا كبيرًا لا يثبت على الراحلة ، أفأحج عنه ؟ قال : « نعم » وذلك فى حجة الوداع .

(٢) روى أبو داود [١٨١١] ، وابن ماجه [٢٩٠٣] وابن حبان فى صحيحه [٣٩٨٨] عن ابن عباس رضى اللّٰه تعالى عنهما أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم سمع رجلًا يقول : لبيك عن شبرمة ؛ قال : « من شبرمة ؟ » قال : أخ لى - أو قريب لى - ؛ فقال : « أحججت عن نفسك » ؟ فقال : لا . قال : « حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة » . وقال الأرناؤوط : صحيح على شرط مسلم .

الحج .. والنية

السؤال : **ما حكم من تقدم لأداء فريضة الحج ولم يخرج اسمه فى القرعة ثم مات ؟**

الجواب : مجرد تقديمك الطلب إن خرج اسمك فى القرعة أو لم يخرج تكون قد أخذت ثواب الحج فى هذه السنة فى هذه الحالة ؛ لأن الأعمال بالنية ، فإن عاش فعليه أن يكرر الطلب كل عام لتبرأ ذمته أمام الله .. وفى هذه الحالة يكون قد خرج مما ولايته فيه على نفسه إلى ما الولاية فيه لولى الأمر[1] .

---

(١) روى البخارى [٥٤] ومسلم [١٥٥/١٩٠٧] عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها ، أو امرأة ينكحها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه » .

وروى عن الإمام الشافعى رضى الله تعالى عنه : هذا الحديث ثلث العلم ويدخل فى سبعين بابًا من الفقه .

وعن الإمام أحمد رضى الله تعالى عنه قال : أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث : حديث عمر : « إنما الأعمال بالنيات » ، وحديث عائشة : « من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » ، وحديث النعمان بن بشير : « الحلال بين والحرام بين » .

وقد اختلفوا فى تقدير قوله : « الأعمال بالنيات » : فكثير من المتأخرين يزعم أن تقديره : الأعمال صحيحة أو معتبرة ومقبولة بالنيات ، وعلى هذا .. فالأعمال إنما أُريد بها الأعمال الشرعية المفتقرة إلى النية ، فأما ما لا يفتقر إلى نية كالعادات من الأكل والشرب واللبس وغيرها ، أو مثل رد الأمانات والمضمونات كالودائع والغصوب ، فلا يحتاج شىء من ذلك إلى نية ، فيخص هذا كله من عموم الأعمال المذكورة ههنا . =

= وقال آخرون : بل الأعمال هاهنا على عمومها ، لا يختص منها شيء ، وحكاه بعضهم عن الجمهور ، كأنه يريد به جمهور المتقدمين . وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبري ، وأبي طالب المكي ، وغيرهما من المتقدمين ، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد ، قال في رواية حنبل : أُحب لكل من عمل عملاً من صلاة أو صيام أو صدقة ، أو نوع من أنواع البر ، أن تكون النية متقدمة في ذلك قبل الفعل ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الأعمال بالنيات » ، فهذا يأتي على كل أمر من الأمور .

وقال الفضل بن زياد : سألت أبا عبد الله ، يعني أحمد عن النية في العمل ، قلت : كيف النية ؟ قال : يعالج نفسه ، إذا أراد عملاً لا يريد به الناس .

وقال أحمد بن داود الحربي : حدث يزيد بن هارون بحديث عمر : « الأعمال بالنيات » وأحمد جالس ؛ فقال أحمد ليزيد : « يا أبا خالد هذا الخناق » .

وعلى هذا القول ، فقيل تقدير الكلام : الأعمال واقعة أو حاصلة بالنيات ، فيكون إخبارًا عن الأعمال الاختيارية أنها لا تقع إلّا عن قصد من العامل هو سبب عملها ووجودها ، ويكون قوله بعد ذلك : « وإنما لكل امرئ ما نوى » إخبارًا عن حكم الشرع ، وهو أن حظ العامل من عمله نيته ، فإن كانت صالحة فعمله صالح فله أجره ، وإن كانت فاسدة ، فعمله فاسد فعليه وزره . ويحتمل أن يكون التقدير في قوله : « الأعمال بالنيات » صالحة أو فاسدة ، أو مقبولة أو مردودة ، أو مثابًا عليها أو غير مثاب عليها بالنيات ، فيكون خبرًا عن الحكم الشرعي : هو أن صلاحها وفسادها بحسب صلاح النية وفسادها ، كقوله صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالخواتيم »(1) أي : أن صلاحها وفسادها وقبولها وعدمها بحسب الخاتمة .

وقوله بعد ذلك : « وإنما لكل امرئ ما نوى » إخبار أنه لا يحصل له من عمله إلا ما نواه به ، فإن نوى خيرًا حصل له خير ، وإن نوى شرا حصل له شر . وليس هذا تكريرًا محضًا للجملة الأولى ، فإن الجملة الأولى دلّت على أن صلاح العمل =

(1) جزء من حديث رواه البخاري [٦٦٠٧] عن سهل رضي الله تعالى عنه .

....

○○○

= وفساده بحسب النية المقتضية لإيجاده ، والجملة الثانية دلّت على أن ثواب العامل على عمله بحسب نيته الصالحة ، وأن عقابه عليه بحسب النية الفاسدة .

وقد تكون نيته مباحة فيكون العمل مباحًا ، فلا يحصل له ثواب ولا عقاب ، فالعمل فى نفسه : صلاحه وفساده وإباحته بحسب نيته - الحاملة عليه ، المقتضية لوجوده ، وثواب العامل وعقابه وسلامته بحسب النية - التى صار بها العمل صالحًا أو فاسدًا أو مباحًا . واعلم : أن النية فى اللغة نوع من القصد والإرادة ، وإن كان قد فرّق بين هذه الألفاظ بما ليس هذا موضع ذكره . والنية فى كلام العلماء تقع بمعنيين :

المعنى الأول : بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض ، - كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلًا ، وتمييز صيام رمضان من صيام غيره ، أو تمييز العبادات من العادات - كتمييز الغسل من الجنابة من غسل التبرد والتنظّف ونحو ذلك . وهذه النية هى التى توجد كثيرًا فى كلام الفقهاء فى كتبهم .

والمعنى الثانى : بمعنى تمييز المقصود بالعمل ، وهل هو لله وحده لا شريك له ، أم لله وغيره ؟ وهذه هى النية التى يتكلم فيها العارفون فى كتبهم على الإخلاص وتوابعه وهى التى توجد كثيرًا فى كلام السلف المتقدمين .

وقد صنّف أبو بكر بن أبى الدنيا مصنفًا سماه : « كتاب الإخلاص والنية » ، وإنما أراد هذه النية ، وهى النية التى يتكرر ذكرها فى كلام النبى ﷺ : تارة بلفظ النية وتارة بلفظ الإرادة ، وتارة بلفظ مقارب لذلك ، وقد جاء ذكرها كثيرًا فى كتاب الله عز وجل بغير لفظ النية أيضًا من الألفاظ المقاربة لها .

وإنما فرّق من فرّق بين النية والإرادة والقصد ونحوهما ، لظنهم : اختصاص النية بالمعنى الأول الذى يذكره الفقهاء . فمنهم من قال : النية تختص بفعل الناوى والإرادة لا تختص بذلك ، كما يريد الإنسان من الله أن يغفر له ولا ينوى ذلك .

جامع العلوم والحكم [ص : ١٩-٢١] .

لماذا الحـــج ؟

السـؤال : **لماذا نحــج ؟**

الجواب : أولًا : نحج لأن اللَّه أمر به ، وجعله ركنا من أركان الإسلام على المستطيعين له ، ثم أسوة برسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم الذى حج وقال : « خذوا عنى مناسككم »(١) .

حين سن اللَّه الاعتكاف لرسوله صلى اللَّه عليه وسلم أن يأخذنا فى آخر رمضان إلى اعتكاف فى المسجد تاركين الأهل والأولاد والأموال والأعمال فإنه ارتقاء للتصعيد التكليفى ، لأن إلف المكان وإلف السكان وإلف الأهل يعمل فى النفس البشرية بعض العوائق عن اللَّه ، فيخرجنا هذا المخرج لنجرب الصفاء الذى يتأتى لنا ونتعود أن نترك الأهل بعض الوقت لأنه يريد أن يعدّنا لرحلة أخرى هذه الرحلة تعتبر الركن الخامس من أركان الإسلام لأنه بعد وقت معين سنترك كل شىء ، ونذهب إلى الحج فنُعْطى شيئًا من إلف الترك للأهل والمال والبيت . فعندما يذهب الإنسان للحج يكون قد استكمل أركان إسلامه ، ويصبح البيت الذى يتجه إليه بقلبٍ يؤمن به عن يقين ، أصبح يراه عين اليقين فيرى بيت ربه الذى كان يتجه إليه ثم يطوف به ويؤدى المناسك فيعيش بعد علم اليقين ببيت اللَّه فى حقيقة اليقين ببيت اللَّه ، حينئذ يكتمل إيمانه فالأركان والأسس التى يبنى عليها الإسلام قد تمت له ، وبقى أن يكمل بنية الإسلام لأن الأركان ثابتة وبنية الإسلام التى توضع على هذه الأركان هى كل حركة فى الحياة .

---

(١) رواه البيهقى فى الكبرى [٩٣٠٧] عن جابر رضى اللَّه تعالى عنه .

ثواب الحج المبرور

السـؤال : ما ثواب الحج المبرور ؟

الجواب : قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم : « إن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة »(1) .

فعندما يتوجه الإنسان لأداء فريضة الحج ، فإنه يترك بيته وأهله وماله متوجهًا إلى بيت اللّٰه الحرام ، ملبيًا دعوة اللّٰه ، وترى الحاج حين يحرم ويحج لا يخطر بباله شيء من أمور الدنيا ، فإذا ما انتهى من أعمال الحج ، تشوق إلى أهله ووطنه ، وتلك حكمة أخرى ؛ لأنه لو لم يتشوق للعودة إلى الأهل والوطن ، لضاق المكان بالمحبين .

وكون الحاج يخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، هذا يعنى الذنوب التى بينه وبين ربه ، أما الذنوب التى بينه وبين العباد ، فلابد أن تؤدى قبل الحج ، ولذلك نجد من دقة التكليف أن المدين لا يصح أن يحج إلا إذا استأذن صاحب الدين ، أو كفيله ، فإن كان عنده وفاء للدين فى بلده وفَّى به ، وإن لم يكن عنده وفاء أوصى بالوفاء من تركته .

ولا يصح أن نقول : إن الجزاء أكبر من العمل ؛ لأن تناسب الصفقات لا يجوز أن يلاحظ إلا بين المتساويين ، يعنى إلا إن كانت الصفقة معقودة بين متساويين ، إنما حين نقيس الصفقة المعقودة بين اللّٰه سبحانه وتعالى وبين عباده ، فلا يصح أن نقول : الجزاء أكبر من العمل ؛ لأن اللّٰه هو الذى حدد العمل ، وحدد الجزاء .

ولنفرض أن إنسانًا زرع وردًا جميلاً ، ثم قدم وردة للملك ، فأعطاه ألف دينار ، هل نقول : إن الملك أعطاه أكثر من ثمن الوردة ؟ لا نقول هذا .

---

(1) رواه أحمد فى المسند [٢/٢٤٦] عن أبى هريرة رضى اللّٰه تعالى عنه وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح .

الطواف حول بيت الله

السـؤال : **المستشرقون وأعداء الإسلام يقولون : إن الإسلام حـرم الـوثنية ، وبـالرغم من ذلك فالمسلمون أنفسهم يطوفون حول الكعبة ، فكيف يمكن الرد عليهم ؟**

الجواب : إذا كان المرجفون فى دين اللّه والمحجوبون عن فقه التكاليف فضلاً عن أسرارها - يتشدقون بأن الإسلام قد أبقى على مظاهر الوثنية حين أمر بتعظيم البيت طوافًا حوله ، وحين كلف بتعظيم الحجر استلامًا له : إذا كان ذلك - فإن هؤلاء وهؤلاء يهرفون بما لا يعرفون ويغارون غيرة دعائية على الإخلاص لعبادة إله لم يؤمنوا به ولم يفقهوا عنه ، ولقد فرق الفاروق عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه بين حق من اللّه وباطل من أعدائه ، فقال مخاطبًا الحجر : « أنى لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت رسول اللّه يقبلك ما قبلتك »[1] . وبهذا أعلن رضى اللّه تعالى عنه فصل الخطاب ، وأبان وجه التكليف بلا إسراف ودون تزييف ، وكأنى بعمر رضى اللّه تعالى عنه ينفى عن الحجر أن ينفع بذاته وهذا لا يمنع أن يشهد الحجر لمن استلمه عند من يملك وحده النفع والضر .

---

(١) روى البخارى [١٥٩٧] ومسلم [٤٨/١٢٧٠] عن عمر رضى اللّه تعالى عنه : أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله ، فقال : إنى أعلم أنك حجر ، لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت النبى صلى اللّه عليه وسلم يقبلك ما قبلتك .
قال الحافظ فى الفتح ؛ قوله : « لا تضر ولا تنفع » أى : إلا بإذن اللّه ، وقد روى الحاكم من حديث أبى سعيد أن عمر لما قال هذا قال له على بن أبى طالب : إنه =

= يضر وينفع ، وذكر أن اللّٰه لما أخذ المواثيق على ولد آدم كتب ذلك فى رق وألقمه الحجر ، قال : وقد سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول : « يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد » وفى إسناده أبو هارون العبدى وهو ضعيف جدًا .

وقد روى النسائى من وجه آخر ما يشعر بأن عمر رفع قوله ذلك إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أخرجه من طريق طاووس عن ابن عباس رضى اللّٰه تعالى عنهما قال : « رأيت عمر قبل الحجر ثلاثا ثم قال : إنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قبلك ما قبلتك » ثم قال : « رأيت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فعل مثل ذلك » .

قال الطبرى : إنما قال ذلك عمر لأن الناس كانوا حديثى عهد بعبادة الأصنام فخشى عمر أن يظن الجهال أن استلام الحجر من باب تعظيم بعض الأحجار كما كانت العرب تفعل فى الجاهلية فأراد عمر أن يعلم الناس أن استلامه اتباع لفعل رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، لا لأن الحجر ينفع ويضر بذاته كما كانت الجاهلية تعتقده فى الأوثان .

وقال المهلب : حديث عمر هذا يرد على من قال : إن الحجر يمين اللّٰه فى الأرض يصافح بها عباده ، ومعاذ اللّٰه أن يكون للّٰه جارحة ، وإنما شرع تقبيله اختيارا ليعلم بالمشاهدة طاعة من يطيع ، وذلك شبيه بقصة إبليس حيث أمر بالسجود لآدم .

وقال الخطابى : معنى أنه يمين اللّٰه فى الأرض أن من صافحه فى الأرض كان له عند اللّٰه عهد ، وجرت العادة بأن العهد يعقده الملك بالمصافحة لمن يريد موالاته والاختصاص به فخاطبهم بما يعهدونه .

وقال المحب الطبرى : معناه أن كل ملك إذا قدم عليه الوافد قبل يمينه ، فلما كان الحاج أول ما يقدم يسن له تقبيله نزل منزلة يمين الملك وللّٰه المثل الأعلى .

وفى قول عمر هذا : التسليم للشارع فى أمور الدين وحسن الاتباع فيما لم يكشف عن معانيها ، وهو قاعدة عظيمة فى اتباع النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فيما يفعله =

○○○

= ولو لم يعلم الحكمة فيه ، وفيه دفع ما وقع لبعض الجهال من أن فى الحجر الأسود خاصة ترجع إلى ذاته ، وفيه بيان السنن بالقول والفعل ، وأن الإمام إذا خشى على أحد من فعله فساد اعتقاده أن يبادر إلى بيان الأمر ويوضح ذلك .

قال شيخنا فى « شرح الترمذى » : فيه كراهة تقبيل ما لم يرد الشرع بتقبيله ، وأما قول الشافعى ومهما قبل من البيت فحسن فلم يرد به الاستحباب ؛ لأن المباح من جملة الحسن عند الأصوليين .

« تكميل » : اعترض بعض الملحدين على الحديث الماضى فقال : كيف سودته خطايا المشركين ولم تبيضه طاعات أهل التوحيد ؟

وأجيب بما قال ابن قتيبة : لو شاء الله لكان ذلك ، وإنما أجرى الله العادة بأن السواد يصبغ ، ولا ينصبغ على العكس من البياض .

وقال المحب الطبرى : فى بقائه أسود عبرة لمن له بصيرة ، فإن الخطايا إذا أثرت فى الحجر الصلد فتأثيرها فى القلب أشد .

قال : وروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه إنما غيره بالسواد لئلا ينظر أهل الدنيا إلى زينة الجنة ، فإن ثبت فهذا هو الجواب .

قلت : أخرجه الحميدى فى فضائل مكة بإسناد ضعيف . والله أعلم .

حجوا قبل ألّا تحجوا

○○○

السـؤال : ما المقصود بقوله صلى الله عليه وسلم : « حجوا قبـل أن لا تحجوا »[1] ؟

الجواب : هذا القول – على فرض صحته – يعنى : أنه إذا تيسرت ظروفك ، وكان باستطاعتك الحج فى وقت معين فى حياتك ، فانتهز هذه الفرصة بسرعة ، وأد هذا الفرض ، فربما يأتى وقت آخر لا تستطيع فيه أن تحج .

وكذلك أيضًا بالنسبة للصلاة ، فمطلوب فيها أن تؤدى فى أول وقتها وذلك لأنه من الذى يضمن لنا أن نعيش إلى آخر الوقت ؟ صحيح أنه لو أبقى اللّٰه حياتنا إلى آخر الوقت فلا إثم علينا ، فالقادر المستطيع الذى لم يحج نقول له : إنك حتى هذا الوقت غير آثم ، ولكن إذا توفاك اللّٰه تكون آثمًا .

كذلك الصلاة ، إذا مات الفرد قبل أدائها مع حلول وقتها : يكون آثمًا لأنه أخَّرَ الأداء عن أول الوقت .

○○○

---

(١) رواه الحاكم فى المستدرك [١٦٤٦/٦١٧/١] وقال الذهبى : حصين واه ويحيى الحمامى ليس بعمدة .

المزدلفـــة

السـؤال : **ما معني المزدلفة ؟**

الجواب : عندما تمثل الشيطان لإبراهيم رجمه بالحصى سبعًا فى المرة الأولى ، ثم عاوده مرة أخرى فرجمه سبعًا ، وجاءه فى الثالثة فرجمه سبعًا ، بعدها لم يأت له ثانية ، فجرى إبراهيم الخطى مخافة أن يلاحقه ، ولذلك سُمى المكان بالمزدلفة ، والمزدلف هو المسرع ، ويسمى « ذا المجاز » أى أنه اجتاز المزدلفة ، ويكون قد عرف المسألة عند عرفة [1].

○○○

(١) والمزدلفة هى : موضع بمكة يُتَقَرَّب إلى الله فيها ، وسميت المزدلفة من الازدلاف وهو الاجتماع ؛ لاجتماع الناس بها . ا.هـ .

ابتلاء هاجر .. وشعيرة الحج

السـؤال : **ما موقف السيدة هاجر عندما تركها زوجها وطفلها الرضيع سيدنا إسماعيل؟ وكيف جازاها الله على صبرها وابتلائها ؟**

الجواب : لما كانت عندها حُجة على صدقها فى قولها : « إذن لن يضيعنا » ويريد الحق أن ينتهى سعيها سبع مرات بلا نتيجة ، وتعود إلى وليدها ؛ فتجد الماء عند قدم الوليد ، وهكذا صدقت هاجر فى يقينها ، عندما وثقت أن اللَّه لن يضيعها ، وأراد اللَّه أن يقول لها : نعم لن أضيعك ، وليس بسعيك ؛ ولكن بقدم طفلك الرضيع ؛ يضرب بها الأرض ، فينبع منها الماء . وضرب الوليد للأرض بقدمه سبب غير فاعل فى العادة ، لكن اللَّه أراده سببًا حتى يستبقى السببية ولو لم تؤد إلى الغرض فى العادة .

وحين وجدت هاجر الماء عند قدم رضيعها أيقنت حقًّا أن اللَّه لم يضيعها . وظل السعى شعيرة من شعائر الحج والعمرة إلى بيت اللَّه الحرام ، استدامة لإيمان المرء بالمسبب وعدم إهماله للسبب ، وحتى يقبل الإنسان على كل عمل وهو يؤمن بالمسبب . ولذلك يجب أن نفرق بين التوكل والتواكل .

إن التوكل عمل قلب وليس عمل جوارح ، والتواكل تعطيل عمل جوارح . ليس فى الإسلام تواكل ، إنما الجوارح تعمل والقلوب تتوكل . هكذا كان توكل هاجر ، لقد عملت وتوكلت على اللَّه ، فرزقها اللَّه ما تريد بأهون الأسباب ، وهى ضربة قدم الوليد للأرض ، وبقيت تلك المسألة شعيرة من شعائر الحج والعمرة وهى سبعة أشواط بين الصفا والمروة .

وعندما غفل الناس عن عبادة اللّه ، ودخلت عبادة الأصنام الجزيرة العربية ، أوجدوا على جبل الصفا صنمًا أسموه « إسافا » وعلى المروة صنمًا أسموه « نائلة » . وكانوا يترددون بين إساف ونائلة ، لا بين الصفا والمروة ، لقد نقلوا العبادة من خالصية التوحيد إلى شائبية الوثنية .

فلما جاء الإسلام أراد اللّه ألا يتوجه المسلمون فى صلاتهم إلى البيت الحرام إلا بعد أن يطهر البيت ويجعله خالصًا للّه ، فلما ذهب بعض المؤمنين إلى الكعبة تحرجوا أن يسعوا بين الصفا والمروة ؛ لأن « إسافا » و « نائلة » فوق الجبلين ، فكأنهم أرادوا أن يقطعوا كل صلتهم بعادات الجاهلية ، واستكبر إيمانهم أن يترددوا بين « إساف » و « نائلة » فأنزل اللّه قوله الحق : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ١٥٨] ، أى لا تتحرجوا من هذا الأمر ؛ لأنكم ستسعون بين الصفا والمروة ؛ لا بين إساف ونائلة كما كان يفعل المشركون الوثنيون ، إذن فالعمل هنا كان بالنية .

لقد كانت نية السعى الأولى عند هاجر هى الإيمان باللّه والأخذ بالأسباب ، لكن الوثنية قلبت قمة الإيمان إلى حضيض الشرك ، وكان لابد أن يستعيد المسلمون نية الإيمان الأولى عند زيارة البيت المحرم بالسعى بين الصفا والمروة ، فنحن فى الإسلام نخضع لأمر الآمر ، قال لنا : « قبلوا الحجر الأسود » ، وفى الوقت نفسه أمرنا أن نرجم الحجر الذى يرمز إلى إبليس ، هكذا تكون العبرة بالنية ، وليس بشكل العمل ، وتكون العبرة فى إطاعة أمر اللّه . وكأن الحق بهذه الآية يقول للمؤمنين : إن المشركين عبدوا « إسافا » و« نائلة » ، لكن أنتم اطرحوا المسألة من بالكم ، واذهبوا إلى الصفا والمروة ، فالصفا والمروة من

شعائر اللَّه ، وليستا من شعائر الوثنية ، ولكن ضلال المشركين هو الذى خلع عليهما الوثنية فى إساف وفى نائلة . لقد أراد الوثنيون بوضع « إساف » على الصفا « ونائلة » على المروة أن يأخذوا صفة التقديس للأوثان ، فلولا أن الصفا والمروة من المقدسات سابقًا لما وضعوا عليهما أحجارهم ، ولَمَّا جاءوا بأصنامهم ليضعوها على الكعبة ، هذا دليل على أن قداسة هذه الأماكن أسبق من أصنامهم ، لقد حموا وثنيتهم بوضع « إساف » و« نائلة » على الصفا والمروة .

وبعد أن بين الحق للمؤمنين أن الصفا والمروة من شعائر اللَّه ، ينبه على أن المكين - ساكن المكان - لا ينجس المكان ، بدليل أن الإيمان عندما كُتِبَتْ له الغلبة ، كسر الأصنام وأزالها من الكعبة وأصبح البيت طاهرًا ، وعندما كان المؤمنون يتحرجون أن يفعلوا فعلاً من أفعال الجاهلية طمأنهم الحق سبحانه وتعالى ، وقال لهم : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ .

وكلمة « صفا » معناها الحجر الأملس ، وأصبح كذلك من كثرة الملامسين له على مرّ الزمان ، وقيل : إن الصفا منسوبة إلى اصطفاء آدم ، وقيل : إن المروة منسوبة إلى المرأة التى هى حواء ، لكنه كلام يقال ولا نتوقف عنده كثيرًا ، لأن علمه لا ينفع وجهله لا يضر ، فالمهم بالنسبة لنا أنه مكان ترددت بينه هاجر وهى تطلب الماء لابنها ، إن الحق جعل السعى بينهما من شعائر اللَّه ، والشعائر هى معالم العبادة ، وتطلق دائمًا على المعالم المكانية ، ويقال : هذا مطاف ، وهذا مسعى ، وهذا مرمى الجمرات ، وهذا المشعر الحرام .

إن كلمة « المشعر » تعنى المكان الذى له عبادة مخصوصة ، وبما أن الصفا والمروة مكانان فقد جاء وصفهما بأنهما ﴿ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة : ١٥٨] ﴿ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ كأن

الحج والعمرة لهما شيء يجعلهما في مقام الفرضية ، ولهما شيء آخر يجعلهما في مقام التطوع ، فإن أدى المسلم الحج والعمرة مرة يكون قد أدى الفرض ، وهذا لا يمنع أن تكرار الحج والعمرة هو تطوع مقبول بإذن اللّه .

وساعة نقول : « لا جناح عليك أن تفعل كذا » فمعنى ذلك أنك إن فعلت فلا إثم عليك ، لكن ليس خطأ في أن تفعل ، وليس فرضًا في أن تفعل ، وهذا ما جعل بعض الناس يقولون : إن السعي بين الصفا والمروة ليس ركنًا من أركان الحج ، ونقول لهؤلاء : هذه آية جاءت لسبب ، وهو أنهم كانوا يتحرجون من الطواف في مكان يطوف فيه المشركون فقال لهم : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ ﴾ .

إن نفي الجناح لا يعني أنك إن لم تفعل يصح ، لا ، إنه سبحانه يرد على حالة كانوا يتحرجون منها ، وقوله تعالى : ﴿ يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ ﴾ يستدعي منا وقفة ، إن الحاج أو المعتمر يسعى بين الصفا والمروة ، فلماذا وصف الحق هذا السعي بـ ﴿ يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ ﴾ ؟

لكي نعرف ذلك لابد أن نوضح معنى « طاف » و« جال » و« دار » . إن « طاف » تعني : « دار حول الشيء » ، فما الدورة التي بين الصفا والمروة حتى يسميها الحق طوافًا ؟ إن الدائر حول الدائرة يبدأ من أي نقطة منها كبداية ، لتكون تلك النقطة نهاية ، فكل طواف حول دائرة تجد فيه أن كل بداية فيها تعتبر نهاية ، وكل نهاية تعتبر بداية ، وأي حركة من وإلى شيء واحد يصنع دائرة .

وصحيح أن من يسعى بين الصفا والمروة لا يدور ، ولكنه سيذهب من الصفا إلى المروة ، ثم ينقلب عائدًا إلى الصفا ، ثم منها إلى المروة ، وهكذا يصير الأمر طوافًا ، ومثال آخر من حياتنا اليومية ، إن الشرطي الذي يطوف لحراسة

الشوارع والمنازل بالليل ، قد يلف المدينة كلها ، ويمكن أن يلف شارعًا واحدًا هو مكان حراسته ، هذا الدوران فى الشارع من أوله إلى آخره عدة مرات يسمى طوافًا بينهما ، وهكذا نفهم معنى ﴿ يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ ﴾ ، أى يمشى بينهما عدة مرات من بداية هى نهاية .

وهكذا نجد أن السعى بين الصفا والمروة هو جزء من شعائر الحج والعمرة . ونجد أن الفرضية فى الحج والعمرة أساس ، والتطوع بتكرار الحج والعمرة هو خير . ﴿ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ١٥٨] .

وهذا القول يقتضى أن نفهم أن الشاكر أصابته نعمة من المشكور .

○○○

عرفة وسر التسمية

السـؤال : لماذا سميت عرفة بهذا الاسم ؟

الجواب : لقد رأى إبراهيم عليه السلام فى الرؤيا أنه يذبح ابنه إسماعيل ، وهى مسألة شاقة على النفس ؛ لأنه ابنه الوحيد ولأنه سيذبحه بيده .

وجلس إبراهيم فى هذا المكان يدير فكره ويتروى ، ولذلك سمى اليوم الذى قبل عرفة بيوم « التروية » .

وفى اليوم التالى تأكد أن الرؤيا حق .. وعرف أنه لابد أن يذبح ابنه ، فسمى المكان الذى عرف فيه حقيقة الرؤيا « عرفة » .

أو أن جبريل كان يعلم إبراهيم عليه السلام مناسك الحج فى هذا المكان .. ويقول له عرفت ؟ فيرد إبراهيم عرفت .

وقد يكون بمعنى أن الإنسان يعرف فيها سعة رحمة ربه ، فيأتى إلى هذا المكان وكل واحد يعرف ذنبه ويستغفر اللّه فى ذل وخضوع .

وعلى كل حال فإن اختلاف المعانى ، واختلاف الملابسات التى أدت إلى هذه التسمية بيوم عرفة أو يوم التروية .. لا تعارض بينها ، واللّه تعالى أعلم .

○○○

الرحمة فى الحرم

السـؤال : **ما المقصود بقول الرسول الكريم : « إن الله يُهبـط فى الحـرم – الكعبـة – مـائة وعشرين رحمة ؟**

الجواب : الحق سبحانه وتعالى يريد بنا اليسر .. وكل من فى الحرم له ثوابه .. ورسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقول : « إن اللَّه تعالى ينزل فى كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ينزل على هذا البيت ؛ ستون منها للطائفين ، وأربعون للمصلين ، وعشرون للناظرين »(1) .

إنك إذا جلست تنظر إلى الكعبة نزلت عليك الرحمة .. وأنت عندما ترى الكعبة وتنظر إليها تختفى كل همومك ولا يبقى فى بالك إلا اللَّه سبحانه وتعالى .. ولو جلست ساعات أمام الكعبة فإن نظرك لا يتحول عنها .. ولا تستطيع أن تنزع نفسك منها ، ما دمت جالسًا أمامها .. وإذا أردت تفسيرًا لذلك فقد لا تصل إليه ؛ فإن فى النفس البشرية ملكات لا يعرفها إلا اللَّه سبحانه وتعالى .

○○○

---

(١) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير [١١/١٥٦/١١٤٧٥] عن ابن عباس رضى اللَّه تعالى عنهما .

نرمى حجرًا بحجر

السؤال : **ما المغزى من رجم الشيطان وهو حجر نرميه بحجر ؟ وما علاقة الشيطان بهذا الحجر ؟ وهل الشيطان موجود فيه ؟**

الجواب : بعض العلماء يقولون إن الشياطين تحبس فى هذه الأحجار فى أيام منى .. ونحن نقول لهم سواء أكان هذا صحيحًا أم غير صحيح .. فإنه اختبار كما قلنا للإيمان فى القلب .. فعلّة الأسباب الإيمانية ليست فى أن نفهمها .. أو نعرف الحكمة منها .. ولكن علة الأشياء فى أن اللَّه سبحانه وتعالى قد أمرنا بها .. إننا نقبّل حجرًا ونرجم حجرًا .. والسبب فى هذا أنك حين ترجم الشيطان لابد أن تعرف أنه لا يترك قضية إيمانية إلا حاول إفسادها ، وقد لاحق الشيطان سيدنا إبراهيم عليه السلام .. وكلما رَدَّه إبراهيم كان يعاوده مرة ثانية .. ونحن بالرجم نمتثل أمر اللَّه أولاً ، ونحيى سنة أبينا إبراهيم عليه السلام الذى سمانا مسلمين من قبل وفاءً لمن وفىّ .. كما يقول اللَّه تبارك وتعالى عنه فى كتابه الكريم : ﴿ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴾ [النجم : ٣٧] .

إننا حين نرجم إبليس فى الحج يجب أن يكون عزمنا هو ألا نطيعه بعد العودة وأن يكون شعورنا أننا تغلبنا عليه ، ويجب أن تستمر هذه الغلبة بعد الحج لأنه رغم دسه ووسوسته ليجعلنا لا نؤمن باللَّه .. سبحانه .. آمنا .. ورغم محاولته لأن يجعلنا نشرك باللَّه لم نشرك ، ثم أتينا إلى الحج فأدينا المناسك وازددنا فى الطاعة ..

إن الرجم هنا رمز لانتصارنا على الشيطان ، وهو يوم لعنة وخسران مبين للشياطين .. والشيطان ملعون من اللَّه ومن الملائكة ومن المؤمنين ، لعنة اللَّه

غيب عنا ولكنها موجودة ومستمرة .. ولعنة الملائكة غيب عنا ولكنها موجودة ومستمرة . أما نحن فإننا نعلن لعنتنا للشيطان بطريقة مادية ، وهى الرجم فى منى ، فى هذا اليوم يُرى الشيطان فى أحقر وأذل حالاته .

إنه يوم الثأر والقصاص من الشيطان الذى وسوس لك ، إنه يوم الانتصار على أعدى أعدائك .. ويجب أن يظل عدوك اللدود .. وفى نفس الوقت أخذت الدرس فيما بقى من حياتك .. لا تدعه ولا تعطه الفرصة لكى ينتصر عليك مرة أخرى .. تقبل أوامر الله ونواهيه بعشق وارض بقضاء الله .. فإن فعلت أغلقت جميع منافذ الشيطان .. فلا يكون له عليك أى سلطان .. فليس أى ابتلاء من الله لك يعنى أنه غاضب عليك لأنك لا تدرى ماذا أخفى الله فى قضائه .. فلعله ابتلاك به لأنه يريد أن تزداد ثوابًا على الطاعة ، وتزداد أجرًا على عدم الوقوع فى المعصية أو ليرفع درجاتك والله سبحانه يعلم - وهو العليم - صدق توجهك ورضائك فى كل ما تأتى به المقادير ليجزيك عن الصدق والرضا أحسن الجزاء .

ooo

زيارة المسجد النبوى

معلوم أن زيارة المسجد النبوى الشريف ليست من نسك الحج ، حتى نبين للناس الذين يقولون : « من لم يزر فكأنه لم يحج » إن هذا ليس بحديث نبوى ، ولكنه معنى نفسى .

الحاج يقول : كيف أذهب للحج ولا أزور حضرة النبى صلى الله عليه وسلم ؟! هذه مسألة غير مستساغة ، وإن كانت ليست من النسك .

وأنا فى رأيى أن الله سبحانه وتعالى قدر لرسوله صلى الله عليه وسلم أن يقيم بالمدينة ويقول لأهلها من الأنصار رضى الله تعالى عنهم : « المحيا محياكم والممات مماتكم » ، وهذا يعنى : سنموت هنا ونحيا هنا ، وحتى لا يظن ظان أن هذا الكلام يتعارض مع قول الله تعالى : ﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴾ [لقمان : ٣٤] قال صلى الله عليه وسلم ذلك بعد ما قسم الغنائم ولم يعط الأنصار شيئا ، فاشتد على الأنصار ، فعل النبى صلى الله عليه وسلم فقال لهم : « أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة وتذهبون أنتم برسول الله سالمًا ، لو سلك الأنصار شعبًا لسلكت شعب الأنصار ، المحيا محياكم والممات مماتكم »(١) .

---

(١) روى ابن حبان فى صحيحه [٤٧٦٠] عن عبد الله بن رباح قال : وفدت وفود إلى معاوية فى رمضان أنا فيهم وأبو هريرة ، وكان بعضنا يصنع للبعض الطعام ، وكان أبو هريرة يكثر أن يدعونا على رحله ، فقلت : لو صنعت طعامًا ثم دعوتهم إلى رحلى فأمرت بطعام فصنع ، ثم لقيت أبا هريرة من العشى فقلت : يا أبا هريرة الدعوة عندى الليلة . فقال : سبقتنى . قال : فدعوتهم إلى رحلى إذ قال أبو هريرة : ألا أحاملكم أو أحادثكم إنى أحدثكم بحديث من حديثكم يا معشر الأنصار =

= حتى يدرك الطعام فذكر فتح مكة فقال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مكة فبعث الزبير على أحد الجنبتين ، وبعث خالد بن الوليد على اليسرى ، وبعث أبا عبيدة على الجسر فأخذوا الوادى ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتيبته ، وقد بعثت قريش أوباشا لها وأتباعا لها فقالوا : نقدم هؤلاء وإن كان لهم شيء كنا معهم وإن أصيبوا أعطينا ما سألوا ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآنى فقال : يا أبا هريرة اهتف بالأنصار فلا يأتينى إلا أنصارى ، فهتف بهم فجاءوا فأحاطوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أما ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم » وضرب بيده اليمنى مما يلى الخنصر وسط اليسرى وقال : « احصدوهم حصدا حتى توافونى بالصفا » .

قال أبو هريرة : فانطلقنا فما يشاء أحد منا أن يقتل من شاء منهم إلا قتله وما يوجه أحد منهم إلينا شيئًا . فقال أبو سفيان : يا رسول الله أبيحت خضراء قريش ، لاقريش بعد اليوم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أغلق بابه فهو آمن ، ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن » فأغلقوا أبوابهم . وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استلم الحجر وطاف بالبيت وفى يده قوس وهو آخذ القوس ، وكان إلى جنب البيت صنم كانوا يعبدونه ، فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يطعن فى جنبه بالقوس ويقول : جاء الحق وزهق الباطل ، فلما قضى طوافه أتى الصفا فعلا حيث ينظر إلى البيت فجعل صلى الله عليه وسلم يرفع يده ، وجعل يحمد الله ويذكر ما شاء أن يذكره والأنصار تحته . قال بعضهم لبعض : أما الرجل فقد أدركته رغبة فى قريته ورأفة بعشيرته ، ونزل الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبو هريرة : وكان لا يخفى علينا إذا نزل الوحى ليس أحد منا ينظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بل يطرق حتى ينقضى الوحى ، فلما قضى الوحى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا معشر الأنصار قلتم أما الرجل فقد أدركته رغبة فى قريته ورأفة بعشيرته ؟ قالوا : قد قلنا ذاك يا رسول الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلا إنى عبد الله ورسوله هاجرت إلى الله وإليكم . المحيا =

قوله صلى الله عليه وسلم : « المحيا محياكم والممات مماتكم » يعنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم بأن الموت سيكون فى المدينة ، ولكن كيف ذلك والله يقول : ﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴾ [لقمان : ٣٤] ؟

أقول : خذ كلمة « ما تدرى » أى : دراية ذاتية إنما « أن تدرى » ، يدريها الذى يعرف ؛ ولذلك يقولون : فلان لا يعلم الغيب ، نقول : هو لا يعلم بذاته ، إنما يعلم الغيب من الله ، هذا أمر آخر قال تعالى : ﴿ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ ﴾ [الجن : ٢٦] إذن .. فالممنوع أن يعلم الإنسان الغيب بذاته .

وكأن الله اختار لرسوله صلى الله عليه وسلم أن يقيم هناك حتى لا تكون زيارته تبعًا لزيارة البيت ، بل الذى يذهب للزيارة تكون زيارة مستقلة ، ويقطع لها مسافة طويلة أربعمائة وخمسين كيلومترا ، إذن .. فالذى عنده حب يظل ذاهبًا إلى هناك ، فإذا ما ذهب إلى هناك ، طبعا معلوم إنه فى الحرم المكى له حدود ، وأيضًا الحرم المدنى له حدود ، لابد أن يفطن إليها حتى لا يقع فى مخالفات هناك ، فلا يصيد صيدًا ولا يهيج صيدًا ، ومعنى لا يهيجه ، أى : ينفره حتى يخرجه خارج الحرم ، حيلة لاصطياده .

= محياكم والممات مماتكم فأقبلوا يبكون ويقولون : والله ما قلنا الذى قلنا إلا ضنا بالله وبرسوله قال : وإن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم »[1] .

قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه : فى هذا الخبر بيان واضح أن فتح مكة كان عنوة لا صلحا .

---

(١) قال الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم ، والحديث رواه مسلم [١٧٨٠/٨٤] .

ولا يقطع شجره ، ولو كان ذا شوك ، وهذا من الأدب ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم المدينة كما حرم إبراهيم الخليل عليه السلام مكة(1) .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم مفوض من ربه أن يشرع ، كل رسول استقبل الحكم من الله ، وليس له أن يشرع من عنده ، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن الله أمنه على أن يشرع لأمته ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر : ٧] فالنبى عليه الصلاة والسلام قال : « إبراهيم حرم هناك وأنا حرمت هنا » ونص الحديث على أن التحريم كان « بين لابتيها »(2) .

لابتيها : يعنى : الحرّتين ، اللابة : هى الحجارة السوداء ، وواحدة ناحية الميقات فى أبيار على ، وواحدة ناحية سور هذه عير وهذه سور . هذا الحرم فليلزم حدود الآداب التى لزمها فى حرم مكة ، يلزمها فى حرم المدينة .

لكن إذا ما دخل المسجد ، فيه خلاف عن دخول المسجد الحرام فالمسجد الحرام لأنك قادم لأداء نسك فلابد من الطواف أولًا ، ثم إن تحية المسجد الحرام الطواف . لكن المسجد النبوى لابد أن تحيى المسجد أولا بصلاة

---

(1) روى مسلم [٤٥٤/١٣٦٠] عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها ، وإنى حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة ، وإنى دعوت فى صاعها ومدها بمثلى ما دعا به إبراهيم لأهل مكة » . وهو فى البخارى ومسلم فى أكثر من موضع بألفاظ متقاربة .

(2) روى البخارى [٤٠٨٤] عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أُحُدٌ فقال : « هذا جبلٌ يحبنا ونحبه ، اللهم إن إبراهيم حَرَّم مكة ، وإنى حَرَّمتُ ما بين لابتيها » . ومسلم [٤٦٢/١٣٦٥] والترمذى [٣٩٢٢] .

ركعتين ، ثم بعد ذلك تزور حضرة النبى صلى اللّه عليه وسلم ، والزيارة تكون بالأدب الخاشع ، استحضار عظمته ، استحضار مكانته عند الحق سبحانه وتعالى .. وبعد ذلك تسلم عليه ؛ لأن تشريع السلام على حضرة النبى صلى اللّه عليه وسلم وعلى صاحبيه رضى اللّه تعالى عنهما بل وعلى عموم الأموات من المسلمين إيذانًا بإن لهم دراية بالسلام ، أو شعورا بالسلام . وإلا لو لم يكونوا عندهم شعور بالسلام لكان التسليم عليهم عبث ، فهم فى حياة لا نعلم كنهها ، ولكننا أخبرنا عنها .

فعندما تقول مثلًا : « السلام عليكم ديار قومٍ مؤمنين ، أنتم السابقون وإنا إن شاء اللّه بكم للاحقون »[1]. فلو لم يكن للسلام عندهم استقبال انفعالى ، لكان التسليم عبثا . وحاشا للّه أن يشرع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عبثًا .

وهذا هو رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فى أول غزوة غزاها فى بدر ، وقف على بئر ألقى فيه بقتلى المشركين « القليب » وقال : يا فلان ، يا فلان ، يا عتبة يا شيبة يا ... ، فقال له الصحابة : أتكلمهم وقد جيفوا - يعنى : أصبحوا جيفا - قال : « ما أنتم بأسمع منهم ولكنهم لا يجيبون »[2] .

---

(1) روى مسلم [١٠٢/٩٧٤] عن عائشة رضى اللّه تعالى عنها قالت : كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كلما كانت ليلتها من رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يخرج من آخر الليل إلى البقيع ، فيقول : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون غدا مؤجلون ، وإنا إن شاء اللّه بكم لاحقون » .
والنسائى [١٥٠] وأبو داود [٣٢٣٧] عن أبى هريرة رضى اللّه تعالى عنه . وصححه الألبانى .

(2) رواه البخارى [١٣٧٠] ومسلم [٢٦/٩٣٢] عن ابن عمر رضى اللّه تعالى عنهما ، وأحمد فى المسند [٢٨٧/٣] عن أنس رضى اللّه تعالى عنه .

الناس تفهم أن السماع لا يكون إلا بالأذن ؛ وأن الرؤية لا تكون إلا بالعين ، وتكون حياتهم كحياتنا !! لا .. لكل حياة قانون ، فحياتك هنا لها قانون ، وحياتك بعد موتك لها قانون .

وضربنا لذلك المثل فقلنا : « الحى له قانونين : قانون يقظة وقانون نوم ، قانونه فى النوم أشف وأخف من قانونه فى اليقظة ، يقول لك : أنا رأيت فى الرؤية فلان لابس أبيض فى أبيض وراكب حصان شكله كذا وصفته كذا ، وقال لى كذا .

كيف رأيت هذا وأنت نائم عينيك مغمضة ؟!

إذن .. فقد رأيت بغير عين وسمعت بغير أذن ، وأدركت بغير وسيلة إدراك . فهذا دليل على أن النوم له قانون . ومادام النوم له قانون فالموت أيضًا له قانون ليس كقانون الحياة . ومادام الموت له قانون أشف من قانون النوم ، والنوم له قانون أشف من قانون اليقظة ، إذن .. فالبعث له قانون أشف من قوانين الجميع .

إذن .. فخذ كل شىء بقوانينه ، وسلم على حضرة النبى صلى اللّه عليه وسلم بالسلام الذى يلهمك اللّه به ، ولكن بأدب ، بخشوع ، لا ترفع صوتك عند رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، ولابد أن تلحظ أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لا يسره منك أن تضعه فى موضع أعلى من موضعه الذى وضعه اللّه تعالى فيه ، فإياك أن تغالى فيه كما غالت بعض الأمم الأخرى فى أنبيائهم ؛ لأن هذا لا يرضى حضرة النبى عليه الصلاة والسلام لكن تكلم عنده بأدب ، سلم عليه كأن تقول : السلام عليك يا رسول اللّه ، يا رحمة اللّه للعالمين ، يا خاتم الأنبياء والمرسلين ، يا كذا يا كذا ، قل ما شئت من مكارم أخلاقه ، وما وصفه به رب العالمين فى القرآن الكريم ، أو صل عليه

الصلاة التى اعتدت دائمًا أن تصليها عليه فى الصلاة ، فى التشهد وهى الصلاة الإبراهيمية .

وبعد ذلك تسلم أيضًا على صاحبيه : سيدنا أبى بكر رضى اللَّه تعالى عنه ، وسيدنا عمر بن الخطاب رضى اللَّه تعالى عنه ، وتسلم عليه بلاغًا بسلام حُملت به من أحد الأهل أو الأقرباء والأصدقاء ، فإذا قيل لك حين تذهب إلى المدينة المنورة سلم على رسول اللَّه ، فيمكنك مثلًا أن تقول : السلام عليك يا سيدى يا رسول اللَّه عنى وعن فلان الذى كذا وكذا وعن كذا ..

وبعد ذلك صلِّ ركعتين فى الروضة الشريفة وهى بين المقام والمنبر ، ثم تسأل اللَّه تعالى ما تشاء (1) .

واعلم أنك ساعة أن تقف أمام رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ليس معناه أنك ستحضر نفسك لتقول ؛ لأن هذا موقف أبلغ البلغاء حيث يقفه يكون أبكم ، لا يدرى ما يقول ، ولا يجد إلا أن يقول صلى اللَّه على سيدنا محمد وعلى آله وسلم ... اضطرب ، لماذا ؟

لأن المقام حين يهول الإنسان يقول : إن أساليبى لا تنهض بأن توفى حضرة النبى عليه الصلاة والسلام حقه ، ويقول : ماذا أقول للنبى عليه الصلاة والسلام ؟ فتقول لهذا : قل له كما علمك اللَّه ، وصل عليه ، وصل عليه بتسليم ، وصل على آله ، وصل على إخوانه من الأنبياء ، وقف أمامه بأدب وبخشوع واستحضر مكانته عند ربه ومكانته عند الرسل ، وبعد ذلك فالذى يلهمك اللَّه به قله .

---

(1) روى البخارى [١١٩٦] عن أبى هريرة رضى اللَّه تعالى عنه عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال : « ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة » ، ومسلم [١٣٩١/٥٠٢] والترمذى [٣٩١٦] .

الإنسان منا فى المسائل التى مثل هذه لا يقدر أن يحضر للموقف . ولكن اللَّه سبحانه وتعالى هو الذى يكيف الفهم ويطلق الألسنة إلا أن الإنسان مطلوب منه الانضباط الأدبى مع سيدنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . فإذا انضبطت الانضباط الأدبى فمن العسير على من تحب أن تمشى وتتركه ، ولذلك فإنك تضع الصيغ التى تنصرف عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بأدب المحبين ؛ أدب المحبين - مثلًا - كما علمنا العارفون : « اللهم أسألك أن تصلى وتسلم عليه وعلى آله ، وضاعف اللَّهم محبتنا فيه وعرفنا بحقه وقدره ، ووفقنا لاتباعه والقيام بآدابه وسنته ، واجعل صلاتنا عليه نورًا فائضًا ماحيًا عنا كل ظلمة وظلم ، وكل شك وشرك وإفك وغفلة ، واجعلها سببًا للوصول حتى لا تبقى فينا ربانية لغيرك ، وحتى نصلح لحضرتك ، ونكون من أهل خصوصيتك متمسكين من آدابه صلى اللَّه عليه وسلم بالحبل المتين ، مستمدين منك ياربنا ومن حضرتك العلية كل توفيق فى أمور الدنيا وفى أمور الدين » .

فإذا ما أردت أن تنصرف عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وصاحبيه ، فتعلم أدب الانصراف من سيدنا الإمام على رضى اللَّه تعالى عنه وكرم اللَّه وجهه ، حين وقف وقال : « السلام عليك يا سيدى يارسول اللَّه عنى وعن ابنتك النازلة فى جوارك ، والسريعة اللحاق بك ... إلى أن قال : والسلام عليكم ، سلام مودع لا قال ولا سئم ، فإن ننصرف فلا عن ملالة ، وإن نقم فلا عن سوء ظن بما وعد اللَّه به عباده الصابرين » .

قبل اللَّه حج من حج ، ويسر وأعان بمنته ورحمته من لم تمكنه الاستطاعة من الحج إلى أن يحج ، والمؤمن غير الحاج يستطيع أن يجعل تقبلاته لفيوضات الحق على أهل الحجيج أن تهب عليه ؛ لأن أجهزة الاستقبال الإيمانية ،

تستطيع إن صفت واستحضرت مواقف الحجيج عند اللّه ، أن يهب عليها من الرحمات ما عند اللّه .

ألم يقل الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ ﴾ [يوسف : ٩٤] .

ألم يقل رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وهو فى المدينة أثناء غزوة مؤتة ، ومؤتة بعيدة جدا : « أخذ الراية فلان فقاتل وقتل ، وأخذ الراية فلان فقاتل وقتل » من الذى أعلمه ؟ إنها هبات الصفاء فى الإرسال من هناك ، وفى الاستقبال من هنا .

وسيدنا عمر رضى اللّه تعالى عنه أيضًا حين قال : « يا سارية الجبل » فإن الإرسال من هناك والاستقبال من هنا إذا صحت آلة الاستقبال لا يغيب عنك شيء من رحمات اللّه تعالى ولا من فضله .

أسأل اللّه سبحانه وتعالى للحاجين أن يعودوا ، ولغير المستطيعين أن يستطيعوا ، وأسأل اللّه سبحانه وتعالى لجميع المؤمنين والمؤمنات فى جميع بقاع الأرض صلاح الحال .

○○○

الفهـــرس

الموضـــوع	الصفحة
هل صلاة الجمعة واجبة على النساء	٦٥١
الوضع الصحيح فى الصلاة	٦٥٥
الاستيطان فى المساجد	٦٥٦
كيفية الصلاة فى السفينة	٦٥٩
حكم الصلاة الفائتة	٦٦١
الذكر بعد الصلاة	٦٦٧
كشف ذراع المرأة – عفوا – فى الصلاة	٦٧٢
سهو الإمام فى الصلاة	٦٧٥
صلاة المرأة فى ملابس شفافة	٦٩١
حكم أذان المرأة فى الصلاة	٧٠٠
التبليغ والمبلغ	٧٠١
ثواب الصلاة	٧٠٣
الشيطان وإفساد الصلاة	٧٠٤
صلاة الفجر وصلاة الصبح	٧٠٦
سجدة الشكر	٧١٠
حكم قراءة الفاتحة فى الصلوات	٧١٥
صلاة الاستخارة	٧١٦
صلاة الخوف	٧٢٤
صلاة القصر	٧٢٧
تأخير وقت الصلاة لظروف العمل	٧٣٤
تارك الصلاة	٧٤٤
الزوجة التى لا تصلى	٧٥٥

الموضـــوع	الصفحة

السهو فى الصلاة ٧٥٧
ثواب الصلاة فى المسجد الحرام ٧٥٨

كتاب الزكاة ٧٦٣

الـزكاة ٧٦٥
فلسفة الزكاة ٧٦٦
العلاقة بين الزكاة والصلاة ٧٦٨
زكاة الفطر ٧٧٠
مصارف الزكاة ٧٧٣
الزكاة دين واجب ٧٧٥
زكاة المعادن والركاز ٧٧٦
القدر الواجب فى الركاز ٧٧٩
زكاة السيارات ٧٨٢
جزاء اكتناز الذهب والفضة ٧٨٥
زكاة الورعين ٧٩٠
زكاة العقارات ٧٩٢
الزكاة والضرائب ٧٩٥
الحق للسائل والمحروم ... والحق المعلوم ٨٠٥
زكاة الأقارب ٨١٨
الزكاة وأهل الذمة ٨١٩

كتاب الصيام ٨٢١

شهر رمضان ٨٢٣
الصوم فى الأمم السابقة ٨٢٥
معنى الصوم ٨٢٧
مشروعية الصوم ٨٣١
فرض صيام رمضان ٨٣٣

الموضـــوع	الصفحة

أنواع الصيام	٨٤٠
السحور وأحكامه	٨٤٣
من أحكام الصوم وآدابه	٨٥١
فلسفة الصوم	٨٧٠
الصوم .. بين العبد وربه	٨٧٢
الطوق والقدرة فى الصيام	٨٧٦
الصوم الخالص	٨٨٤
رؤية الهلال والحسابات الفلكية	٨٨٧
النية فى الصوم	٨٩٨
الاعتكاف فى المساجد	٩٠١
صيام أصحاب الأعذار	٩١٦
المفطرون وأحكامهم	٩١٨
نواقض الصيام	٩٣٠
صلاة التراويح	٩٣٢
من يصوم ولا يصلى ؟!	٩٣٦
الفوائد الطبية للصيام	٩٣٧
ليلة القدر	٩٤٠
ليلة القدر هل تُرى أو يُرى فيها شىء ؟	٩٤٩
قضاء رمضان	٩٥٣
الأكل والشرب ناسيا فى رمضان	٩٦٠
من أدركه الفجر وهو جنب هل يكمل صيامه ؟	٩٦٣
شهر رمضان وتصفيد الشياطين	٩٦٩
استعمال حبوب منع الحيض من أجل الصيام	٩٧٤
صيام يومى الاثنين والخميس	٩٧٥
من صام الدهر لا صام ولا أفطر	٩٧٩

الموضـــوع | الصفحة

الجهر بالإفطار فى رمضان ٩٨٠
حكم من نذر أن يصوم ثم مات ٩٨١
رخصة الإفطار للمريض والمسافر ٩٨٢
صيام يوم العيد ٩٨٤
الشباب والصوم ٩٨٥
كتاب الحج ٩٨٧
مقدمة كتاب الحج ٩٨٩
الحج إعلان بتمام نعمة الله على الإنسان ٩٩٥
فى الإسلام المساواة .. وعدم التعالى ١٠٠٠
المساواة فى الصلاة والحج ١٠٠٢
البكاء عند رؤية الكعبة ١٠٠٨
سر الاتجاه للكعبة ١٠١١
من أسرار الطواف .. ولماذا سبعا ؟ ١٠١٣
أول بيت وضع للناس ١٠١٤
إعادة بناء الكعبة .. فى عصر إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ١٠٢٣
أول من بنى الكعبة ١٠٣٣
البيت قبل إبراهيم .. والله الذى أرشده إليه ١٠٥٤
هجرة إبراهيم وهاجر إلى مكة ١٠٦٣
زمزم .. وصدق التوكل على الله ١٠٧٢
ابتلاء إبراهيم فى ولده ١٠٧٥
بركة البيت .. والحج المبرور ١٠٨١
ومن بركات الحرم .. تحريم القتال فيه ١٠٩٣
البيت مثابة للناس ١٠٩٧
السعى بين الصفا والمروة ١٠٩٨
الوقوف بعرفة ١١٠٤

الموضـــوع	الصفحة

دعاء يوم عرفة ١١١٦
المشعر الحرام ١١٢٥
رمى الجمار ١١٢٧
من أسرار الرجم .. الإيمان بالتكليف والعمل به بل معرفة الحكمة منه ١١٢٩
ذبح الهَـدْى ١١٤٣
مكان ذبح الهَـدْى ١١٤٥
الحلق والتقصير ١١٥٦
الحكمة من الحلق والتقصير ١١٥٩
طواف الإفاضة ١١٦٠
التحـلل ١١٦٥
التوكيل فى رمى الجمرات ١١٧٠
منى مكان ومكين ١١٧١
الخلاف فى أعمال الحج ١١٧٣
اجتهاد .. وليس خلافا ١١٧٧
الدماء فى الحج ١١٨٠
تنبيهات ونصائح للحجاج ١١٨٢
حكاية نقل مقام إبراهيم ١١٨٧
فضيلة موافقة يوم عرفة يوم جمعة ١١٩١
تمنى الموت بالحرمين ١١٩٢
الحج عن الغير ١١٩٣
الحج .. والنية ١١٩٤
لماذا الحج ؟ ١١٩٧
ثواب الحج المبرور ١١٩٨
الطواف حول بيت اللّٰه ١١٩٩
حجوا قبل ألّا تحجوا ١٢٠٢

الفهرس ١٢٢٧

الموضـــوع	الصفحة

المزدلفـــة	١٢٠٣
ابتلاء هاجر .. وشعيرة الحج	١٢٠٤
عرفة وسر التسمية	١٢٠٩
الرحمة فى الحرم	١٢١٠
نرمى حجرا بحجر	١٢١١
زيارة المسجد النبوى	١٢١٣
الفهـــرس	١٢٢٣

○○○